
MANIVE
NUR
968



١٩٤

الجلد الأول من شرح نهج البلاغة للعلامة ابن يوسف المزي

وفي سنة ثلث وخمسين ومائة بعد الالف في يوم الخامس عشر من
شعبان جاء سيل بالبيت الحرام حتى وصل السيل الى تحت الباب
اربعة اذرع وخربت الدكاكين والبيوت جعل الله تعالى خيرا

وستر مقام
ابراهيم

١

ورق
٥٢٢



وقف عمدة ملوك الدوران وسلسلة بحر آل عثمان مشكوة انوار انواع الحسنات
مصباح مشارق مجالس المبرات محيي السنة امام الامة السلطان ابن السلطان
السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان لازالت
ايامه مصابيح الاقبال ومساعيه الجميلة مفاتيح ابواب الآمال
وانا الداعي لدولته الحاج ابراهيم حنيف المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
بمعزله



٨٩٤

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ

Kısmı :	Wuruosm.
Yeni Kayıt No.	667/1
Eski Kayıt No.	894
Tasnif No.	297.2 (077) = 927

بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابهى ما يتوشح به صدور الكتب حمد من رفع ذكر العلماء
وجعلهم كالنجوم والشهب بانهم رفعوا منار شرايع الدين
حسب ما تلقنوا من السنة والكتاب المبين وادى ما يترشح
من زلال العمل البهى صلوة من نثر درر شرايع الدين
المتين القوى فالتقطها اصحابه الذين هم اصحاب الصراط
السوى وادوها الى من بعدهم على الوجه الحرى جزاهم الله
عنا خير الجزاء ورضى عنهم واحسن اليهم باكمل العطاء
اما بعد فيقول عبد الفقير الى عناية ربه القدير
ابو محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندى زاده
كتب الله لهم الحسنى وزياده لما شرفت بتشريف خدمة
التدريس والتعليم لخدمة عتبة سلطاننا الاعظم و
خاقاننا المعظم المؤثر للمذهب الاقوم والمختار للمطلب
الاقدم اعنى مذهب الامام الاعظم ومسلك الهمام الافخم
السلطان الذى جمع انواع السودد والفخر كانه ولد
فى ليلة القدر صاحب المقام الامت المتوصل بصرف
طرف طرفه الى كل السمت الليث الغالب والغيث
اللازب لارباب المطالب السابر فى كل امر بمسبار
اقوم حجج السائر على قدم صدق وحق ابلج السلطان
الذى فتحت له انواع الفتوح بمفاتيح الهية وكلت لها

وردعوا زيغ المبتدعين بضبط اقوال رسوله الامين

الملا

الملائكة والروح الذى بابه العالى مفتوح ليس له فى المعنى
حاجب وحاجز من دخله باكيا فهو ضاحكا بارز به رقى
العلم واصبح طول الباع واضحى ساطع النور فى المدارس
والرباع وروعى اهله على الوجه الاتم الابلغ حيث بلغوا
من المراتب اى مبلغ سيفه على اعداء الدين مسلول وبابه
بالوافدين ماهول دافع نوائب الزمن وقامع مخالب المحن
باسط بساط الامان والامن فيما ظهر وما بطن بالفعل
الحسن سالك السبيل السوى متقلد السيف الحيدرى
ابو الفتوح والمغازى السلطان احمد خان بن السلطان
محمد خان الغازى اللهم ادم عمره ودولته واقم امره
وصولته وعمر معه اولاده الكرام الامجاد بالعلم النافع
والعمل الصالح والرشد والسداد اللهم اجعل ابدا
حكمه قاضيا وامره ماضيا واجعله مغيثا للملهوف
فاعلا لكل معروف واجعل يمينه يمنا للزمان واهله
ويساره يسرا ليافعه وكهله ناشرا شفقته صباحا
ومساءا على العاكف والحاضر والبادى سواءا ووفقه
سرمدا لخيرى الدنيا والاخرة فى دولته النامية الزاهية
الزاهرة واجعل وزراءه وعلماءه معتصمين بحبلك
المتين متمسكين بالسنة والكتاب المبين اللهم اجعلهم
لنا ولا تجعلهم علينا يا من اياك نعبد واياك نستعين
امين بجاه نبيك الامين صلى الله تعالى عليه وعلى اله
وصحبه اجمعين اتفق لى ان احدث بصحيح الامام ابى
عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابرهيم بن المغيرة بن بردزبه
الجعفى البخارى رحمه الله البارى لا توسل به الى الدعاء
بالخير لذلك السلطان العالى وسنح لى ان اجمع مما فى

قوله اتفق لى جواب لما وان لحال العهد منه

بعض الشرح مع ما فتح الله لي من السنوح ليكون ذلك
معينا لهذا العبد الفقير في امر التدريس والتقرير فشرعت
فيه مستعينا من المولى المعين الذي هو مولينا وهو خير
الناصرين وسميته بنجاح القاري لصحيح البخاري
والله أبتهل في شان الانام واساله التوفيق في تحقيق
المرام والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم اللهم
وفقنا لما تحب وترضى بجاه النبي الهادي الى الدين القويم
آمين آمين آمين يا مجيب الداعين

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الامام ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم بدأتها تبركا و
تأسيا بالكتاب العزيز حيث استفتح بها السور القرآنية
وامتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ
فيه بذكر الله وببسم الله الرحمن الرحيم اقطع رواه الحافظ
عبد القادر في اربعينه ولم يات بالحمد اكتفاء بالبسملة
ويحتمل انه ذكر الحمد بعد البسملة كما هو داب المصنفين
في مسودته كما ذكره في بقية مصنفاته وانما سقط ذلك
من بعض المبيضين فاستمر على ذلك ويمكن ان يقال انما
لم يذكر الحمد اظهارا لعجزه عن الحمد اقتداء به صلى الله عليه
وسلم حيث اظهر عجزه في مقام الحمد وقال لا احصي ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك باب الباب اصله
البوب قلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وهو بمعنى

المدخل

المدخل والمراد منه ههنا النوع كما في قولهم فتح بابا من العلم
اي نوعا وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف ويجوز فيه التنوين
والاضافة الى ما بعده وجوز فيه الوقف على سبيل التعداد
فلا اعراب لدح لان الاعراب اثر العقد والتركيب كيف
كلمة كيف تستعمل على وجهين الاول ان تكون شرطا نحو كيف
تصنع اصنع والثاني ان تكون استفهاما اما حقيقيا نحو
كيف زيد صحيح ام سقيم او غير حقيقي نحو كيف تكفرون
بالله فانه اخرج مخرج التعجب وعلى الوجه الثاني تقع خبرا
نحو كيف انت وحالا نحو كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء
زيد وهي ههنا خبر لقوله كان ان كانت ناقصة وحال من
فاعلها ان كانت تامة ولا بد قبلها من تقدير مضاف
اي باب جواب كيف كان بدء بفتح الموحدة وسكون المهملة
اخره همزة من بدات الشيء بدءا ابتدات به وقال القاضي عياض م
روى بالهمز مع سكون الدال من الابتداء وبغير همز مع ضم الدال
وتشديد الواو من الظهور فالمعنى على الاول كيف كان ابتداء
الوحي كما وقع في بعض الروايات وعلى الثاني كيف كان
ظهوره وقال بعضهم الهمز احسن لانه يجمع المعنيين وقيل
الظهور احسن لانه اعم والوحي في الاصل الاعلام في خفاء
وفي اصطلاح الشرع اعلام الله تعالى انبياءه الشيء اما
بكتاب او برسالة ملك او منام او الهام وقد يجيء بمعنى
الامر نحو قوله تعالى واذا اوحيت الى الحواريين ان آمنوا
برسولي وبمعنى التسخير نحو قوله تعالى واوحى ربك الى
النحل اي سخرها لهذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال بيوتا
وقد يعبر عن ذلك بالالهام لكن المراد به هدايتها لذلك
والا فالالهام حقيقة انما يكون لعاقل وبمعنى الاشارة

نحو قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا وكما فى
قول الشاعر يومون بالحظب الطوال وتارة وحى الملاحظ
خيفة الرقباء واوحى ووحى لغتان والاولى افصح وبها ورد
القران وقد يطلق ويراد به اسم المفعول منه اى الموحى كالقران
والسنة قال تعالى ان هو الا وحى يوحى **الى رسول الله**
وهو على الصحيح من نزل عليه كتاب اوتى اليه ملك والنبى
من يوقفه الله تعالى على الاحكام او يتبع رسولا اخر فكل
رسول نبى من غير عكس **صلى الله عليه وسلم** جملة خبرية يراد بها
الانشاء كانه قال اللهم صل عليه وسلم **وقول الله** بالجر عطفا
على محل الجملة التى اضيف اليها الباب اى باب كيف كان
وباب معنى قول الله **جل ذكره** وفى رواية عز وجل وفى
رواية سبحانه او بالرفع على الابتداء وخبره محذوف اى
قول الله تعالى مما يتعلق بهذا الباب او الخبر ما ذكر بعده فيل
وانما لم يقدر وباب كيف قول الله لان قول الله لا يكيف و
تعقب بانه يصح على تقدير مضاف اى كيف نزول قول الله
او كيف فهم معنى قول الله فافهم **انا اوحينا اليك وحيا**
كما اوحينا اى كوحينا **الى نوح والنبيين من بعده**
فى كونه وحى رسالة لا وحى الهام وفى رواية الاية يعنى اقرأ
الاية بتمامها واوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب
والاسباط وعيسى وايوب ويونس وهرون وسليمن واتينا
داود زبورا وسبب نزولها وما قبلها ان اليهود قالوا للنبى
صلى الله عليه وسلم ان كنت نبيا فاتنا بكتاب جملة من السماء
كما اتى موسى عليه السلام فانزل الله تعالى يسئلك اهل الكتاب
الايات فاعلم ان الله تعالى انه نبى يوحى اليه كما يوحى اليهم وان
امره فى الوحى كامر سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام واكده

بكلمة

بكلمة ان المؤكدة لان قولهم هذا كاند نشأ من انكارهم
لنبوته صلى الله عليه وسلم واثر صيغة التعظيم تعظيما للموحى والموحى
اليه فان قيل لم خص نوحا عليه السلام بالذكر فالجواب ان
نوحا عليه السلام هو الاب الثانى وجميع اهل الارض من ولد
نوح الثلاثة لقوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين فجميع الناس
من ولد سام وحام ويافث وذلك لان كل من كان على وجه
الارض قد هلكوا بالطوفان الا اصحاب السفينة قال قتادة لم
يكن فيها الا نوح وامرأته وثلثة بنيه سام وحام ويافث
ونساؤهم فجميعهم ثمانية وقال ابن اسحق كانوا عشرة سوى
نسائهم وقال مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفسا وعن ابن عباس
رضى الله عنهما كانوا ثمانين انسانا والخارجون من السفينة ماتوا
كلهم ما خلا نوحا وبنيه الثلاثة وازواجهم ثم مات نوح
عليه السلام وبقى بنوه الثلاثة بجميع الخلق منهم وكان
نوح عليه السلام اول الانبياء المرسلين بعد الطوفان
وسائر الانبياء عليهم السلام بعده ما خلا ادم وشيثا وادريس
عليهم السلام فلذلك خصه الله تعالى بالذكر وعطف عليه
النبيين من بعده وخص منهم ابرهيم ومن بعده تعظيما لهم وتشريفا
لان ابرهيم اول اولى العزم منهم وعيسى اخرهم والباقين
اشراف الانبياء ومشاهيرهم وقيل انما خص نوحا عليه
السلام بالذكر لانه اول مشرع وفيه نظر لان اول مشرع هو
ادم عليه السلام فانه بنى ادم الى بنيه وشرع لهم شرائع
ثم بعده قام باعباء الامر شيث عليه السلام وكان نبيا ورسولا
وبعده ادريس عليه السلام بعثه الله تعالى الى ولد قابيل
ثم رفعه الله الى السماء وقيل انما خصه بالذكر لانه اول نبى
عوقب قومه فخصه الله تعالى بالذكر تهديدا لقوم محمد صلى

وفيه ايضا نظر لان شيثا عليه السلام

صلى الله عليه وسلم هو اول من عذب قومه بالقتل ذكر
العزيزي في تاريخه ان شيثا عليه السلام سار الى اخيه
قابيل فقاتله بوصية ابيه له بذلك متقلدا بسيف ابيه وهو
اول من تقلد بالسيف فاخذ اخاه اسيرا وسلسله ولم يزل
كذلك الى ان قبض كافرا وقيل انما خصه بالذكر لانه اول
رسول آذاه قومه فكانوا يحصبونه بالحجارة حتى يقع الى الارض
كما وقع مثله لنبينا صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم واعلم
انه لما كان هذا الكتاب معقودا على اخبار النبي صلى الله عليه
وسلم صدره بباب بدء الوحي لانه يذكر فيه اول شان الرسالة
والوحي ولم يقدم عليه شيئا حتى الخطبة وذكر الاية تبركا ولمناسبتها
لما ترجم له لان الاية في ان الوحي سنة الله تعالى في
انبيائه عليهم السلام ومن عادة البخاري رحمه الله تعالى ان يضم
الى الحديث الذي يذكره ما يناسبه من قران او تفسير له او حديث
على غير شرطه او اثر عن بعض الصحابة والتابعين رضوان
الله عليهم اجمعين بحسب ما يليق عنده ومن عادته في تراجم
الابواب ذكر ايات كثيرة من القران وربما اقتصر في بعض
الابواب عليها فلا يذكر معها شيئا اصلا قيل لو قال في الترجمة
باب كيف كان الوحي وبدؤه لكان احسن لانه تعرض لبيان
كيفية الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم
عليه عقيب الترجمة غيره ليكون اقرب الى الحسن وكذا حديث
ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس لا يدل على بدء الوحي ولا تعرض له اليه غير انه
لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده فهم السامع
والقارئ اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل
بها تعويلا منه على فهم القارئ والسامع وفيه انا لا نم انه

ليس

ليس لبيان كيفية بدء الوحي اذ يعلم مما في الباب ان الوحي
كان ابتداؤه في المنام ثم في حال الخلوة بغار حراء على الكيفية
المذكورة من الغط ونحوه على ان ما فرّ عنه ذلك القائل لازم
عليه ايضا اذ البدء عطف على الوحي فيما قرره فيصح ان يقال
ذلك ايرادا عليه ايضا واما حديث ابن عباس رضي الله عنهما
ففيه ايضا بيان حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند ابتداء
نزول الوحي او عند ظهوره والمراد من حال ابتداء الوحي
حاله مع كل ما يتعلق بشانه اي تعلق كان كما في التعلق الذي
في الحديث الهرقلي وهو ان هذه القصة وقعت في احوال البعثة
ومباديها او المراد من الباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي
لا من كل حديث منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية
بدء الوحي ومن كل حديث شيء يتعلق به لصحت الترجمة
واما تقديمه عقيب الترجمة حديث النية فلانه لما كان
هذا الكتاب لجمع وحي السنة وقد اوحي الى جميع الانبياء
عليهم السلام باخلاص النية كما قال تعالى وما امروا الا
ليعبدوا الله مخلصين له الدين وقال تعالى شرع لكم من
الدين ما وصى به نوحا الاية قال ابو العالية وصاهم بالاخلاص
في عبادته واخلاص النية صدره بهذا الحديث بيانا لاخلاص
اول وهلة ليرغب الناس في تاليفه فكانه قال قصدت جمع
وحي السنة المتلقى عن خير البرية على وجه يظهر حسن
عملي فيه من قصدي وانما لكل امرئ ما نوى فاكتفى بالتلويح
عن التصريح فقال رحمه الله تعالى حدثنا الحميدي بصيغة
التصغير نسبة الى جده الاعلى حميد او الى الحميدات قبيلة
او الحميد بطن من اسد بن عبد العزى هو ابو بكر عبد الله
بن الزبير بن عيسى القرشي الاسدي يجتمع مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم فى قصى ومع خديجة بنت خويلد بن اسد
زوج النبى صلى الله عليه وسلم فى اسد بن عبد العزى من رؤساء
اصحاب ابن عيينة وصحب الشافعى ايضا واخذ عنه ورحل
معه الى مصر فلما مات الشافعى رجع الى مكة وهو افقه قرشى
بمكى اخذ عنه البخارى قيل ولذا قدمه وروى ابو داود والنسائى
عن رجل عنه وروى مسلم فى المقدمة عن سلمة بن شبيب عنه
توفى بمكة سنة عشرة ومائتين وليس هو ابا عبد الله محمد بن
ابى نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل بكسر الياء
اخر الحروف والصاد المهملة المكسورة ثم لام الانداسى الامام
ذا التصانيف فى فنون وهو صاحب الجمع بين الصحيحين
المتوفى ببغداد سابع عشر ذى الحجة سنة ثمانٍ وثمانين و
اربعمائة **قال حدثنا سفيان** وفى رواية عن سفيان بضم
السين على المشهور وحكى كسرها وفتحها ايضا وهو محمد بن
عيينة بن ابى عمران الهلالى الكوفى المكى التابعى الجليل
احد مشايخ الشافعى والمشاركين الامام دار الهجرة فى اكثر
شيوخه قال قرأت القرآن وانا ابن اربع سنين وكتبت
الحديث وانا ابن سبع سنين وروى عن ابن اخيه الحسن
بن عمران بن عيينة قال قال لى سفيان بمزدلفة قد وافيت
هذا الموضع سبعين مرة اقول كل مرة اللهم لا تجعله آخر العهد
من هذا المكان وقد استحييت من الله من كثرة ما اسأله
فتوفى فى السنة الداخلة يوم السبت غرة رجب سنة
ثمان وتسعين ومائة وروى سفيان الثورى عن يحيى القطان
عن ابن عيينة وهذا من الظرف لانه من رواية الاكابر
عن الاصاغر **قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصارى**
وفى نسخة عن يحيى هو ابو سعيد بن سعيد بن قيس المدنى

التابعى

التابعى المشهور اتفق العلماء على جلالته وعدالته وحفظه
قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى يحيى بن سعيد اثبت الناس
وهو من ائمة المسلمين ولى قضاء المدينة لابى جعفر المنصور
العراق وولاه القضاء بالهاشمية وتوفى بها وقيل بالعراق
سنة ثلاث او اربع او ست واربعين ومائة والانصارى
نسبة الى الانصار الذى هو كالعلم للقبيلتين الاوس والخزرج
ابنا حارثة بالمهملة ولهذا جاز النسبة الى لفظ الجمع وسموا
انصارا لانهم نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال اخبرنى**
بالافراد **محمد بن ابرهيم** بن الحارث ابو عبد الله المدنى
القرشى **التيمى** نسبته الى تيم قريش التابعى كان كثير الحديث
توفى سنة عشرين او احدى وعشرين ومائة روى له الجماعة
انه سمع علقمة بفتح العين المهملة **بن وقاص** بتشديد القاف
الليثى بالمثلثة نسبة الى الليث بن بكر المكنى بابى واقد بالقاف
ذكره ابو عمر وابن منده فى الصحابة وذكره الجمهور فى التابعين
توفى بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان **يقوله سمعت**
عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابن نفيل بصيغة التصغير
ابن عبد العزى بن رياح بالمثناة التحتانية العدوى القرشى
يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كعب وامه حنتمة بالحاء
المهملة بنت هاشم بن المغيرة وقيل بنت هشام والصحيح
هو الاول فمن قال بنت هشام فهى اخت ابى جهل ومن قال
بنت هاشم فهى ابنة عم ابى جهل اسلم رضى الله عنه بمكة قديما
وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا والمشاهد كلها
وهو اول من سمى بامير المومنين من الخلفاء وولى الخلافة عشر
سنين وخمسة اشهر او ستة اشهر طعنه ابو لؤلؤة يوم الاربعاء
لاربع بقين من ذى الحجة او لثلاث سنة ثلاث وعشرين وتوفى مستهل المحرم لسنة اربع وعشرين ٣

وهو ابن ثلاث وستين سنة مثل سن النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر رضي الله عنه على الصحيح وصلى عليه صهيب رضي الله
عنه ودفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي
الله عنه في حجرة عايشة رضي الله عنها ومناقبه اكثر من ان
تحصى وليس في الصحابة من اسمه عمر بن الخطاب غيره وفي
الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفسا على خلاف في بعضهم
في الرواة عمر بن الخطاب ستة الاول كوفي والثاني
راسبي والثالث اسكندري والرابع عبدي والخامس
سجستاني والسادس سدوسي بصري وليس في الكتب
الستة من اسمه علقمة بن وقاص غيره وجملة من اسمه يحيى بن
سعيد ستة عشر وفي الصحيح جماعة يحيى بن سعيد بن ابان
الاموي ويحيى بن سعيد بن حيان ابو حيان التيمي الامام
ويحيى بن سعيد بن العاص الاموي التابعي ويحيى بن سعيد
بن فروخ القطان التيمي الحافظ احد الاعلام ولهم يحيى
بن سعيد العطار براء في اخره ولهم وعبد الله بن الزبير في
الكتب الستة ثلثة احدهم الحميدي المذكور والثاني القرشي
والثالث البصري وفي الصحابة ايضا عبد الله بن الزبير بن
المطلب بن هاشم وليس لهما ثالث في الصحابة رضي الله عنهم
ومن لطائف هذا الاسناد ان رجاله ما بين مكي ومدني
ومنها رواية تابعي عن تابعي هما يحيى ومحمد التيميان وان شئت قلت فيه
ثلثة تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علقمة على قول الجمهور
انه تابعي للصحابي ومنها رواية صحابي عن صحابي على قول من
عد صحابيا ومنها ان فيه التحديث والاخبار والسماع
والعنعنة وهل بينها فرق او لا سيجيء في موضعه ان شاء الله
تعالى وقد اخرج متنه المؤلف في الايمان والعتق والهجرة و

النكاح والايمان والنذور وترك الحيل واخرجه مسلم
والترمذي والنسائي وابن ماجة واحمد والدارقطني وابن
حبان والبيهقي ولم يخرجه مالك في موطائه ثم انه قد زعم
بعضهم ان هذا الحديث متواتر وليس كذلك لان الصحيح
انه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا عمر رضي الله عنه
ولم يروه عن عمر رضي الله عنه الا علقمة ولم يروه عن علقمة
الا محمد بن ابرهيم ولم يروه عن محمد بن ابرهيم الا يحيى بن
سعيد الانصاري ومنه انتشر فقيل رواه عنه اكثر من
مائتي راو وقيل سبعمائة من اعيانهم مالك والثوري والاوزاعي
وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وسعيد وابن
عيينة وقد حكى عن الحافظ ابي اسمعيل الهروي الملقب بشيخ
الاسلام قال كتبته من سبعمائة رجل من اصحاب يحيى بن سعيد
فهو مشهور بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الى اوله وبذلك
جزم الترمذي والنسائي والبزار وابن السكن وحمزة بن
محمد الكناني وقال الخطابي لا اعلم خلافا بين اهل العلم ان
هذا الحديث لا يصح مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من
حديث عمر رضي الله عنه وهو كما قال لكن بقيدين احدهما الصحة
لانه ورد من طرق معلولة ذكرها ابو القاسم بن منده حيث قال م
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر سعد بن ابي وقاص
وعلي بن ابي طالب وابو سعيد الخدري وعبد الله بن مسعود
وعبد الله بن عمر وانس وابن عباس ومعاوية وابو هريرة
وعبادة بن الصامت وعتبة بن عبد السلمي وعقبة بن
عامر وجابر بن عبد الله وابو ذر وعقبة بن المنذر وعقبة
بن مسلم رضي الله تعالى عنهم وقال ايضا رواه عن عمر رضي الله
عنه غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو جحيفة وعبد الله

بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع وعطاء بن يسار وواصل
بن عمرو الجزامي ومحمد بن المنكدر ورواه عن علقمة غير
التيمي سعيد بن المسيب ونافع مولى ابن عمر وتابع يحيى بن سعيد
على روايته عن التيمي محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن الليثي
وداود بن ابي الفرات ومحمد بن اسحق وحجاج بن ارطاه
وعبد الله بن قيس الانصاري وتباينهما السياق لانه ورد
في معناه عدة احاديث صحت في مطلق النية والحاصل
ان هذا الحديث مشهور يلحق بالمتواتر عند اهل الحديث
والله تعالى اعلم **على المنبر** النبوي المكرمي فاللام فيه للعهد
وهو بكسر الميم مشتق من النبر وهو الارتفاع وسمي به لانه يرتفع
ويرفع الصوت عليه وكان القياس فيه فتح الميم لانه
موضع الارتفاع الا انه من الاسماء الموضوعة على هذه الصيغة
وليست على القياس **يقول** وفي نسخة قال **سمعت رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يقول اي سمعت كلامه حال
كونه يقول او سمعت قوله على ان يكون قوله يقول بدلا
اشتمال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريقة قولهم تسمع
بالمعيدي خير من ان تراه واتى بالمضارع اما لحكاية الحال
وقت السماع او لاحضار ذلك في ذهن السامعين
تحقيقا وتاكيدا له والا فالاصل ان يقال قال كما في رواية
اخرى ليطابق سمعت **انما الاعمال بالنيات** كذا
ورد هنا وهو من مقابلة الجمع بالجمع اي كل عمل بنيته
وقيل جمعت النية في هذه الرواية باعتبار مقاصد الناوي
فانه قد يقصد بعمله وجه الله تعالى وقد يقصد تحصيل
موعوده وقد يقصد اتقاء وعيده ووقع في معظم الروايات
بافراد النية ووجهه ان محل النية وهو القلب واحد كما

ان مرجعها وهو الاخلاص للواحد الذي لا شريك له واحد
فتناسب افرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر
وهي متعددة فتناسب جمعها وفي رواية الاعمال بالنية بدون
انما وفي اخرى العمل بالنية كل ذلك واقع عند المصنف على
ما فصله محمود العيني وفي صحيح ابن حبان الاعمال بالنيات
بحذف انما وجمع الاعمال والنيات وهذا ايضا موجود
في بعض نسخ البخاري فهذه روايات خمسة ووقع في رواية
سادسة ان الاعمال بالنية وان لكل امرئ ما نوى وفي رواية
غريبة ليس للمرء من عمله الا ما نواه وفي رواية البيهقي من
حديث انس رضي الله عنه لا عمل لمن لا نية له وهو بمعناه
لكن في اسناده جهالة والاعمال جمع عمل وهو حركة البدن
بكله او بعضه وربما يطلق على حركة النفس ايضا فعلى
هذا يقال العمل احداث اعم قولا كان او فعلا بالجارحة
او بالقلب لكن الاسبق الى الفهم الاختصاص بفعل الجارحة
سواء كان فعلا او قولا فلا يتناول نحو النية دفعا للتسلسل
فانه اذا تناول النية يحتاج الى نية اخرى وهلم جرا فيلزم
التسلسل وبعضهم خص العمل بما لا يكون قولا ايضا ورخص
بتركك لفظ الفعل لكان اقرب من حيث انهما يستعملان
متقابلين فيقال الاقوال والافعال فان قيل هل فرق بين
الفعل والعمل فالجواب ان الفعل هو الذي يكون زمانه
يسيرا ولم يتكرر قال تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب
الفيل حيث كان اهلاكهم في زمان يسير ولم يتكرر بخلاف
العمل فانه الذي يوجد من الفاعل في زمان مديد بالاستمرار
والتكرار قال تعالى فليعمل العاملون فان المطلوب هو الذي
يدوم ويستمر ويتجدد كل مرة ويتكرر للنفس الفعل ولو مرة

فالعمل اخص من الفعل ومن ثمة قال النبي صلى الله عليه وسلم
انما الاعمال ولم يقل الافعال لان ما يندر من الانسان لا
يعتبر فيه النية كذا قيل فليتامل ثم المراد من الاعمال هي
الصادرة من المكلفين المومنين فيخرج اعمال الكفار لانها
لا يصح مطلقا وان كانوا مخاطبين بها معاقبين على تركها
فافهم والنيات بتشديد الياء وهو المشهور جمع نية من نوى
ينوى من باب ضرب يضرب اى قصد وقيل هي من النوى
بمعنى البعد فكان الناوى للشيء يطلب بقصده وعزمه
ما لم يصل اليه بجوارحه وحركاته الظاهرة لبعده عنه فجعلت
النية وسيلة الى بلوغه وقد حكي النوى تخفيف الياء
فقيل هي من وني ني اذا ابطا وتاخر لان النية يحتاج في
توجهها وتصحيحها الى ابطاء وتاخر واستبعده محمود اليفني
وقال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب
نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا
او مآلا والشرع خصصها بالارادة المتوجهة نحو الفعل
ابتغاء لوجه الله وامتثالا لحكمه وهي ههنا محمولة على
المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه الى الحوال
المهاجر فانه تفصيل لما اجمل اولا وآلباء في قوله بالنيات
للمصاحبة كما في قوله تعالى وقد دخلوا بالكفر وقيل يحتمل ان
تكون للسببية بمعنى انها مقومة للعمل فكانها سبب في
ايجاده قيل وعلى الاول يكون النية ركنا وعلى الثاني
شرطا وفيه نظر لان كلا من المصاحبة والسببية
يصدق على كل من الشرطية والركنية اما المصاحبة
فلان الجزء من حيث هو جزء للكل مصاحب للكل وكذا
الشرط من حيث انه شرط للمشروط صاحب للمشروط

واما

واما السببية فلان الشرط يتوقف عليه المشروط وكذا
الكل يتوقف على الجزء ويمكن ان تكون للاستعانة ولا يخفى
ان المصاحبة اولى لانها يستفاد حينئذ منها المقارنة
لكنها في الاعمال الشرعية مختلفة الكيفية بناء على التوسعة
الوضعية الشاملة للحالة القبلية والبعدية فليتامل وقد
اختلف في انها ركن او شرط والاشبه عند الغزالي
انها شرط لان النية في الصلاة مثلا تتعلق بها فتكون
خارجة عنها والا لكانت متعلقة بنفسها ولا تتقوت
الى نية اخرى والاظهر عند الاكثرين انها من الاركان لاقترانها
بها بالتكبير وانتظامها مع سائر الاركان والحق ان ايجادها
ذكرا في اول العمل ركن واستصحابها حكما بان تعرى عن المنافي
كاسلام الناوي وتميزه وعلمه بالمنوي شرط واما النطق
بها ليساعد اللسان القلب فمستحب ويجيء باقي مباحث
النية ان شاء الله تعالى ثم انه لابد ههنا من محذوف يتعلق
به الجار والمجرور وليس هو الكون المطلق لان كلام الشارع
محمول على ما يفيد الحكم الشرعي لان المخاطبين بذلك هم اهل
اللسان فكانهم خوطبوا بما ليس لهم به علم الا من قبل الشارع
فتعين الحمل على ما يفيد الحكم الشرعي ولو كان المحذوف
هو الكون المطلق فقط لا يفيد الكلام الحكم الشرعي فهو
عندنا قولنا كاملة اى مثاب عليها وعند الائمة الثلاثة
قولهم صحيحة او مجزية وتحقيق ذلك ان الكلام لما دل
عقلا على انه متروك الظاهر لان التقدير لاعمال الا بنية
وظاهره نفي ذات العمل بدون النية وليس المراد ذلك
اذ قد يحصل العمل من غير نية بل المراد بالاعمال حكمها باعتبار
اطلاق الشيء على اثره وموجبه والحكم نوعان نوع يتعلق

واما قلنا فقط لانه يمكن ان يقيد الكلام الحكم الشرعي على تقدير
الكون المطلق ايضا بان يقدر في جانب المبتدإ مثل
الصحة والكمال اى صحة الاعمال او كمالها بالنيات فافهم
منه

بالاخرة وهو الثواب في الاعمال الصالحة والاثم في الاعمال
المحرمة لكن المراد هنا هو الاعمال الصالحة بقرينة دلالة
العقل ونوع يتعلق بالدنيا وهو الصحة والفساد والكراهة
والاستحباب ونحو ذلك والنوعان مختلفان بدليل ان مبنى
الاول على صدق العزيمة وخلوص النية فان وجد وجد الثواب
والا فلا ومبنى الثاني على وجود الاركان والشرايط المعتبرة
في الشرع حتى لو وجدت صح والا فلا فلفظ الاعمال باعتبار
الاطلاق المذكور كان مشتركا بين النوعين المختلفين
بحسب الوضع النوعي على القول به فلا يجوز ارادتهما جميعا
اما عندنا فلان المشترك لا عموم له واما عند غيرنا فلان
المجاز لا عموم له بل يجب حمله على احد النوعين فحمله الائمة
الثلثة على النوع الثاني بناء على ان المقصود من بعثة
النبي صلى الله عليه وسلم بيان الحل والحرمة والصحة والفساد
ونحو ذلك ولان نفي الصحة وامثالها اولى لانه اشبه
بنفي الشيء نفسه ولان اللفظ يدل على نفي الذات بالتصريح
وعلى نفي جميع الصفات بالتبع فلما منع الدليل دلالته على نفي
الذات بقي دلالته على نفي جميع الصفات وهو يحصل بنفي
الصحة فهو اقرب الى الفهم فيكون المعنى ان صحة الاعمال
لا تكون الا بالنية ويكون النية هي الفاصلة بين ما يصح
وما لا يصح وكلمة انما عاملة بركنيها ايجابا ونفيا فهي تثبت
الشيء وتنفي ما عداه فدلت على ان العبادة اذا صحبتها النية
صحت وان لم تصحبها لم تصح ومقتضى حق العموم ان لا يصح
عمل من الاعمال الدينية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها
قليلها وكثيرها الا بنية فلا يصح الوضوء بدون النية عندهم
وحمله ابو حنيفة ومن حذا حذوه على النوع الاول بناء

ارادتهما جميعا اما بطريق الاشتراك او بطريق المجاز
ع الحنفية مع غيرهم في تجويز عموم احد هذين
ين فافهم

على

على انه الذي يطرد فان كثيرا من الاعمال توجد وتعتبر شرعا
بدونها اجماعا كاداء الدين ورد الودايع والاذان والتلاوة
والاذكار وهداية الطريق واماطة الاذى فان قلت
النية تلازم هذه الاعمال فان مؤدي الدين يقصد براءة
الذمة وكذلك الوديعة واخواتها فانه لا ينفك تعاطيهن
عن القصد وذلك نية فالجواب انا لا ندعي عدم وجود
النية في هذه الاعمال وانما ندعي عدم اشتراطها ومؤدي
الدين مثلا اذا قصد براءة الذمة برئت ذمته وحصل
له الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا ادى من غير
قصد براءة الذمة هل يقول احد ان ذمته لم تبرأ ولان
اضمار الثواب متفق عليه على ارادته اذ لا ثواب بدون
النية اصلا بخلاف الصحة ولانه يلزم من انتفاء الصحة
انتفاء الثواب دون العكس فكان هذا اقل اضمارا فهو
اولى ومنهم من جعل المقدر القبول لكن تردد في ان
القبول ينفك عن الصحة ام لا فعلى الاول يكون كتقدير
الكمال والثواب وعلى الثاني كتقدير الصحة ومنهم من
قال لا حاجة الى اضمار محذوف من الصحة او الكمال او نحوهما
اذ الاضمار خلاف الاصل وانما المراد من الاعمال الشرعية
فيكفي تقدير الكون المطلق فتامل ثم ان الخلاف بيننا
وبين الائمة الثلثة في ان الاعمال بدون النية تصح ام لا
ليس الا في الوسايل اما المقاصد فلا اختلاف في اشتراط
النية فيها ومن ثمه لم تشترط الحنفية في الوضوء النية
لانه مقصود لغيره لا لذاته فكيف ما حصل حصل المقصود
فهو كستر العورة وما في شروط الصلوة التي لا تفتقر الى
نية وكذا الغسل وزاد الاوزاعي والحسن التيمم و

ولاجل كون الخلاف فى الوسائل دون المقاصد قال بعض
المتاخرين الاولى فى التقدير ان يقال الاعمال مطلقا اى
مقاصد كانت او وسائل انما تعتبر بالنية ففى المقاصد
اعتبارها للصحة وفى الوسائل لمجرد المثوبة وهذا امر متفق
عليه ينبغى حمل الحديث عليه لكن الاولى الاليق ما اشار
اليه الطيبى فى تحقيق قوله عليه السلام وانما لكل امرئ
ما نوى وسيجئ ان شاء الله تعالى ثم ان هذا التركيب يفيد
الحصر باتفاق المحققين وان اختلف فى وجه افادته فقيل
هى من كون الاعمال جمعا محلى باللام الاستغراقية او هو مستلزم
للحصر ويعبر عنه البيانيون بقصر الموصوف على الصفة
وقيل هى من انما واختلف فى ان افادتها للحصر هل هى بالمنطوق
او بالمفهوم او بالوضع او العرف او بالحقيقة او المجاز وتقتضى
كلام الامام وانباعه انها تفيده بالمنطوق وضعا حقيقيا
بل نقله شيخ الاسلام البلقينى عن جميع اهل الاصول من
المذاهب الاربعة الا اليسير كالآمدى وقد فصل ذلك
فى موضعه فعلى كل تقدير معناه كل عمل بنية للاعمال الابنية
وهذا الحصر مستقيم عند من ثم ان هذا الحصر اضافى لا حقيقى
لان الاعمال لا تصح ولا تكمل لمجرد النية بل لابد لها من باقى
شروطها واركانها وهذا الحصر مستقيم عند من قرد الكمال
والثواب سواء كان العمل من المقاصد او من الوسايل
او من قبيل التروك فان التروك ايضا من الاعمال لان
الاصح ان الترك كف النفس وهو عمل اما اذا كان من
المقاصد فلا صحة بدون النية فضلا عن الثواب
واما اذا كان من الوسايل فلا كمال ولا ثواب فيه من غير
نية وان صح واما اذا كان من التروك فلانه اذا اريد

بها تحصيل الثواب بامتثال امر الشارع فلابد من النية فيها
حتى يحصل الثواب فمن لم تخطر المعصية بباله اصلا ليس
كمن خطرت فكف نفسه عنها خوفا من الله تعالى والحاصل
ان الكلام على تقدير الكمال والثواب يكون باقيا على عمومه
بحيث لا يخرج عنه شئ من الاعمال واما نحو النية فقد
عرفت خروجه عن الاعمال بان الاسبق الى الفهم هو الاخص
بفعل الجارحة وكذا على تقدير الاعتبار على ما اختاره بعض
المتاخرين كما مر آنفا واما على تقدير الصحة فيكون الحديث
ما خص منه البعض بدليل كاداء الدين ورد الودايع و
الاذان والتلاوة والاذكار والادعية وهداية الطرق
واماطة الاذى وكذلك التروك فى اسقاط العقاب
ومع ذلك فلو قصد بكل منها القربة الى الله تعالى لكان
اكثر ثوابا ومن ثمة قال الغزالى حركة اللسان بالذكر مع
الغفلة عنه تحصل الثواب لانها خير من حركة اللسان
بالغيبة مثلا بل هو خير من السكوت المجرد عن التفكر
وانما هى ناقصة بالنسبة الى التمام عمل القلب اليها ويؤيده
قوله صلى الله عليه وسلم فى بضع احدكم صدقة وقد قال
فى الجواب عن قولهم ايانى احدنا شهوته ويوجر اما بت
لو وضعها فى حرام ويفهم من اطلاق الغزالى ان المرء ياثاب
على فعل مباح لانه خير من فعل حرام لكن ليس ذلك بمراد له
ثم ان الشافعية فرعت على اصلهم مسايل منها ان بعضهم
اوجبوا النية فى غسل النجاسة لانه عمل واجب وقيل
انها تجب لازالة النجاسة التى على البدن دون الثوب
وقد رد ذلك بحكاية الاجماع وبانها من باب التروك
فصار كترك المعاصى نعم يحتاج الى النية فيها لقصد

الثواب كما مر واعترض على التعليل الثاني بان الصوم ايضا
من باب الترك ولهذا لايبطل بالعزم على قطعه وقد اجمعوا
على وجوب النية فيه واجيب بمنع الاجماع على وجوبها
فيه كيف وعطاء ومجاهد لايريان وجوب النية فيه
اذا كان في رمضان الا اذا كان مسافرا او مريضا ومنها
اشتراط النية في الخطبة وفيه وجهان الشافعية كما في
الاذان قال الرافعي ان القاضي حسين حكى اشتراط نية
الخطبة وفرضيتها كما في الصلوة ومنها ان من صرح بالطلاق
والظهار والعتق ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه
وبين الله تعالى طلاق ولا ظهار ولا عتق وان لزمه
في الحكم ومنها انه لو وطئ امراته يظنها اجنبية فاذا هي بنتا
له اثم ولو اعتقد هاذ وجته او امته فلا اثم وكذا لو شرب
مباحا يعتقده حراما اثم وبالعكس لا اثم ومثله ما اذا
قتل من يعتقده معصوما فان انه مستحق دمه او اتلف
ما يظنه لغيره فكان ملكه ومنها اشتراط النية لسجود
التلاوة لانه عمل وهو قول الجمهور منهم خلافا لبعضهم
ومنها وجوب النية على الغاسل في غسل الميت لانه عمل
واجب وهو احد الوجهين لاصحاب الشافعي وبه قال
نص الشافعي على وجوب غسل العرق وانه لايكفي اصابة
الماء له ولكن اصح الوجهين عندهم انه لا تجب النية
على الغاسل ومنها انه يجب النية على الزوج اذا غسل
زوجته المجنونة من حيض او نفاس او الزمنة اذا
امتنعت فغسلها الزوج وهو اصح الوجهين على ما قالوا
ومنها غير ذلك على ما ذكره محمود العيني ثم اعلم ان الاعمال
عادية وعبادية والنية شرعت لتميز الثاني عن الاول

ليترتب

ليترتب عليه الصحة او المثوبة ثم انه قد قيل ان جميع
النيات المعتبرة في العبادات لابد لها من المقارنة للعمل
الا الصوم والزكوة والكفارات فانه يجوز تقديمها على العمل
والشروع ثم انه يشترط استحضار النية اول كل عمل
وان تكرر فعله مقارنا لاوله فيه مذاهب اصحها نعم وثانيها
يشترط ذلك في اوله ولا يشترط اذا كرر بل يكفي ان ينوى
اول كل عمل ولا يشترط تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها ولا
الاتصال وثالثها يشترط المقارنة دون الاتصال ورابعها
يشترط الاتصال **وانما لكل امرئ** هو بكسر الراء بمعنى
الرجل وكذا المرء بوزن فلس وجمعها رجال وليس لهما جمع
من لفظه ومن الغريب ان عين اللفظ الاول تابعة للام
في الحركات الثلاث **ما نوى** اى الذي نواه فكلمة ما موصولة
او نية فكلمة ما مصدرية والاول اولى لرواية ليس للمرء من
عمله الا ما نواه وكذا لكل امرأة ما نوت لان النساء شقائق
الرجال وهذه الجملة ايضا تفيد الحصر لكنه من قصر الصفة
على الموصوف عكس الجملة الاولى وذلك لان المقصود عليه
في انما هو المؤخر دائما والاهم في تقديم يجب ايضا كذلك فالمعنى
ان ثبوت العمل لكل امرئ صحة او ثوابا على اختلاف القولين
مقصور على ما نواه فحينئذ تكون هذه الجملة في معنى الجملة
الاولى فيكون تاكيدا لها تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا
من الرياء المانع من الاخلاص على ما قاله القرطبي وقال
النووي ان فائدة الجملة الثانية اشتراط تعيين المنوى
فاذا كان على الانسان صلوة فاتته لا يكفيه ان ينوى
الصلوة الفائتة بل يشترط ان ينوى كونها ظهرا او عصرا
او غيرهما ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الاول صحة

النية بلا تعيين ولا تخفى عليك ان محله ما اذا لم يعين الفائتة
لكن فاته صلوات معينة في يوم معين فاراد ان يقضيها
فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهرا او عصرا مثلا وقال ابن دقيق العيد
ان فائدتها ان من نوى شيئا يحصل له ثواب ما نوى سواء
عمله بشرائطه او حال دون عمله ما يعذر به شرعا في عدم عمله
وكل ما لم ينوه لم يحصل له والجملة الاولى لا تفيدها ومراده
بقوله ما لم ينوه لا خصوصا ولا عموما اما اذا لم ينو شيئا مخصوصا ما لم ينوه ص
لكن كانت هناك نية عامة تشمله فهذا مما اختلف فيه
انظار العلماء ويخرج عليه من المسائل ما لا يحصى وقد يحصل
غير المنوي ايضا كمن دخل المسجد فصلى الفرائض او له لعل منوي ص
الراتبة قبل ان يقعد فانه يحصل له تحية المسجد نواها او لم
ينوها لان القصد بالتحية شغل البقعة بالعبادة وقد حصل
بخلاف من اغتسل يوم الجمعة عن الجنابة فانه لا يحصل
له غسل الجمعة بلا نية على الراجح لان غسل الجمعة ينظر فيه
الى التعبد لا الى محض التنظيف فلا بد فيه من القصد
اليه بخلاف تحية المسجد وقيل ان فائدتها منع الاستنابة
في النية والجملة الاولى لا تفيدها اذ لو نوى واحد عن غيره
صدق عليه انه عمل بنية ونوقض ذلك بنحو نية ولي الصبي
في الحج فانها صحيحة على مذهب ذلك القائل وكذا الحج الاسلام
عن غيره بلا خلاف وكذا التوكيل في تفرقة الزكوة فانه اذا
نوى الوكيل يجزئه كما في الحاوي الصغير واجيب بان ذلك
واقع على خلاف الاصل وقال ابن عبد السلام معنى الجملة
الثانية حصر ثواب العمل على العامل ومعنى الجملة الاولى صحة
الحكم واجزاؤه ولا يلزم منه ثواب فقد يصح العمل ولا ثواب
عليه كالصلوة في الارض المغصوبة على ارجح المذاهب وعورض

باب

بانه يقتضي ان يكون للعمل بنيتان نية يصح بها في الدنيا ويحصل
الاكتفاء به ونية بها يحصل الثواب في الاخرة الا ان تقدر ذلك
ذلك وصف النية لا اصلها كالخلوص ان لم يحصل ذلك الوصف
صح ولا ثواب وان حصل صح وحصل الثواب وقال ابن ه
المسمعاني في امالية ان فائدتها ان الاعمال الخارجة عن العبادة
من الاعمال العادية قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلها القربة
كالاكل والشرب اذا نوى بهما القوة على الطاعة والنوم اذا
قصد به ترويح البدن للعبادة والوطئ اذا اراد به التعفف
عن الفاحشة وهذا المعنى لا تفيده الجملة الاولى كما لا يخفى
وهذا قريب مما قاله الطيبي لكن ما قاله الطيبي اكمل واتم
فانه قال في هذه الجملة اشارة الى ما تثمره النية من القبول
والرد والثواب والعقاب ففهم من الكلام الاول ان الاعمال
لا تكون محسوبة الا بالنية ومن الثاني انها انما تكون مقبولة
الاخلاص والتبعد عن الرياء والسمعة وحاصله انه اشار
في الجملة الاولى الى ان الاعمال الشرعية يتوقف صحتها على النية
اللغوية واشار في الثانية الى اعتبار النية الشرعية في الاعمال
مطلقا اي سواء كانت عبادية او عادية اذ حاصلها ان حاصل
كل مرء ما نواه سواء كان محمودا او مذموما فيعلم منه انه يمكن
ان يجعل العادات عبادات كالمآكل والمشارب والمناكح
والملابس والطيب ونحوها من المباحات اذا نوى بها
القوة على الطاعة او قصد اقامة السنة او دفع الرائحة
الموذية عن الخلق لا استيفاء اللذات وقد ينعكس القضية
بان تصير العبادات عادات فلا يترتب عليها مثوبات بل
عقوبات كمن قعد في المسجد للتفكه بالمحادثة والتلذذ
بالمجالسة وللمناظرات على سبيل المباهات ونحوها من

المباحات او الممنوعات وقد جاء في الخبر من تطيب في الله
جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله
جاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة وكذا وعيد من تعلم
القران لغير الله ونحو ذلك ففي الجملة كل عمل صدر عن العبد
لداعي الحق فهو العمل الذي ينفعه وما لا فلا يفيده بل قد يضره
فقد روي ان رجلا في بني اسرائيل مر بكثبان رمل في مجاعة
فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما لي لقسمته بين الناس
فاوحى الله الى نبيهم قل ان الله صدقك وشكر حسن صنيعك
واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به فعلى هذا يكون
معنى قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى لكل شخص
من الرجل والمراة جزاء ما نوى في عمله من خير او شر وقد قال
بعض المحققين ان هذه الجملة من جوامع الكلم الصادرة عن
منبع الحكمة الالهية ومهبط الانوار القدسية اللاهوتية
التي يستضيء طائفة بعباراتها وطائفة باشاراتها وكل حزب
بما لديهم فرحون ومن اشاراتها ان مدار الاعمال القالبية
على الاحوال القلبية فما افاد منها ملكة فاضلة وتوجها نحو الحضرة
الربانية كان وسيلة الى المقصد الاعلى وذريعة الى السعادة
العظمى وما اوقع منها خلقا رديا وبعدا عن تلك الحضرة
كان موجبا للشقاوة ومفتحا للندامة وبحسب ذلك يتفاوت
الاعمال جودة ورداءة فكل عمل اوجب زلفاك من مولاك
كان لك خيرا وما كان بخلافه كان شرا لك ثم ان للنفس
تمويهات مزخرفة وتلبيسات مموهة فربما صورت لك
التراب عذبا فراتا وارتك الماء الزلال ملحا اجاجا فاشكل
الميز بين ما يدنيك من اللذة الكبرى وما يرديك من موجبات
الردى في الدنيا والاخرى فما اخرجك الى التمسك بالعروة

الوثقى

الوثقى والاعتلاء الى ذروة التقوى بمتابعة الشرع المؤيد
من السماء وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فمن اي اذا عرفت
ان الاعمال الشرعية التي هي عبارة عن مقاصد الاعمال لا
تصح بدون النية اللغوية وان سائر الاعمال سواء كانت
عبادية او عادية لا تثاب ما لم تقترن بالنية الشرعية
التي هي قصد الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى فمن كانت
هجرته الهجرة بكسر الهاء على وزن فعلة من الهجر ضد الوصل
ثم غلب ذلك على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية
والمراد والمراد هنا ترك الوطن والانتقال الى غيره وفي الشرع
مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة وطلب
اقامة الدين وفي معناه الهجرة من دار البدعة الى دار السنة وفي الحقيقة م
مفارقة ما يكرهه الله تعالى الى ما يحبه كما ورد المهاجر من هجر
ما نهى الله عنه وهي اعم انواع الهجرة واتمها كما سياتي والمعنى
فمن كان قصده بهجرته الى دنيا والجار يتعلق بالهجرة ان
كان لفظة كانت تامة واما اذا كانت ناقصة فهو يتعلق
بالانتهاء اي فمن كانت هجرته منتهية الى دنيا وفي رواية لغير
المؤلف لدنيا فاللام للتعليل اي فمن كانت هجرته لاجل غرض
الدنيا ومتاعها لا لغرض الاخرة وانتفاعها والدنيا بضم
الدال وحكى ابن قتيبة كسرها وهي على وزن فعلى من الدنو اي
القرب سميت بذلك لسبقها على الاخرى او لدنوها من الزوال
او من الدناءة وهو ظ واختلف في حقيقتها فقيل هي ما على
الارض مع الجو والهواء وقيل هي كل المخلوقات من الجواهر
والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة وتطلق على كل جزء
منها مجازا قال النووي والثاني هو الاظهر ثم ان لفظها
مقصور غير منون للتانيث والعلمية او الوصفية ه

الاصلية لانها في الاصل صفة والتقدير الحيوة الدنيا كما في
قوله تعالى وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وتركهم موصوفها
واستعمالهم اياها نحو الاسم الموضوع علما لا نيا في الوصفية الاصلية
كذا قيل لكن الظاهر ان امتناع صرفه للزوم التانيث و
هو قايم مقام العلتين وحكى تنوينها وعزاه ابن دحية الى
رواية ابي الهيثم الكشميهني وضعفها بانه لا يعرف في اللغة
التنوين وليس ابو الهيثم ممن يرجع اليه في ذلك لكن قيل ان
الصحيح جوازه قال في القاموس والدنيا نقيض الاخرة
وقد وجمعها ونى انتهى وقد قال العجاج في جمع دنيا طال
ما قد عنت فانه روى بالتنوين وقال المسلم بن رباح
اني مقسم ما ملكت فجاعل اجرا لاخرتي ودنيا تنفع فان ابن
الاعرابي انشده بتنوين دنيا وليس ذلك بضرورة على ما
لا يخفى وقال ابن مالك في كتاب الشواهد ان استعمال دنيا
منكرا فيه اشكال لانها افعل التفضيل فكان حقها ان
تستعمل باللام نحو الكبرى والحسنى الا انها وردت على خلاف
القياس لانسلاخها عن معنى الوصفية واجرائها مجرى
ما لم يكن وصفا ونحوه قول الشاعر وان دعوت الى جلى
ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا فان الجلى مؤنث
الاجل وقد خلعت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة
العظيمة ثم ان النكتة في ورود الدنيا على خلاف القياس
قيل هي الايماء الى تجريد الدنيا وترك زوائدها وربما
يقال انما نكرت اشارة الى ما يسمى دنيا من انواع ما
في الدنيا من المراءة والمال والجاه فافهم **يصيبها** حال
مقدرة اي حال كونه يقدر اصابتها اي تحصيلها او وجدانها
او غير مقدرة اي يريدها فان اصاب يجيء بمعنى اراد

تنون م

ايضا

ايضا يقال اصاب فلان الصواب فاخطا اي قصد
الصواب واراده فاخطا مراده وقال ابو بكر الانباري
في قوله تعالى تجري بامره رخاء حيث اصاب اي حيث
اراد او صفة لدنيا فافهم وقيل شبه قصد الدنيا وتحصيلها
باصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقصود **او امراة**
ينكحها بفتح الياء وكسر الكاف اي يتزوجها كما في الرواية
الاخرى واعرابه كاعراب يصيبها والتنصيص على المراة مع
انها داخلة في مسمى الدنيا اما للاهتمام زيادة في التحذير و
اشعارا بان النساء اعظم اسباب فتنة الدنيا قال
صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال
من النساء وايماء الى انه لما كان قصد النكاح الذي هو
سنة عظيمة من سنن اهل الفلاح اذا كان يبطل ثواب
الهجرة فكيف غيره من الامور المباحة او المكروهة واما
لان العرب كانت لا يزوجون المولى العربية ويراعون
الكفاءة في النسب فلا يزوجون بناتهم الا من الاكفاء
في النسب فلما جاء الاسلام سوى بين المسلمين في منا
كحهم وصار كل واحد من المسلمين كفوا لصاحبه فهاجر
كثير من الناس الى المدينة ليتزوج بها من كان لا يصل
قبل ذلك اليها كما قال ابن بطال فتامل واما لما اشتهر
من سبب ورود هذا الحديث وهو قصة مهاجر ام قيس فقد
روى الطبراني في المعجم الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي
وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كان فينا رجل خطب
امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر مهاجر
فتزوجها قال فكنا نسميه مهاجر ام قيس هذا فكان قصده
بالهجرة من مكة الى المدينة الى التزوج بها لا الى فضيلة

وجه التامل ان هذا يحتاج الى نقل ثابت ان هذا المهاجر
كان مولى وكانت المراة عربية وليس ما نفاه عن
العرب على اطلاقه بل قد زوج خلق كثير منهم جماعة من
مواليهم وحلفائهم قبل الاسلام واطلاقه ان الاسلام
ابطل الكفاءة في مقام المنع كيف والكفاءة باب
من ابواب الفقه فافهم
منه

الهجرة من رضي الله ورسوله فعرض النبي صلى الله عليه وسلم
به في حديثه تنفيرا له عن مثل قصده هذا وذكر ابو الخطاب
ابن دحية ان اسم المرأة قيلة واما الرجل فلم يسمه احد
ممن صنف في الصحابة فيما رايته ثم ذكر الدنيا معها من
باب زيادة النص على السبب كما انه عليه السلام لما سئل
عن طهورية ماء البحر زاد حل ميتته ويحتمل ان يكون هاجر
لما لها مع نكاحها فجمعهما في التعريض به ولا يبعد انه
كان يطلب نكاحها وغيره من الناس لتحصيل دنيا من
جهة ما فعرض بهما ولذا فرضت القصة في الهجرة في تفصيل
ما سبق من المرام في قوله وانما لكل امرئ ما نوى **فهجرته
الى ما هاجر اليه** من اصابة الدنيا او تزوج المراة ولم
يذكرهما صريحا للاعراض عنهما وعدم الاحتفال بامرهما
وللزجر عن قصدهما وكلمة الى اما ان تتعلق بالهجرة فح يكون
الخبر محذوفا اي فهجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة او غير
مقبولة ويرد عليه انه يقتضي ان من ينوي بهجرته تزويج
المراة مثلا مطلقا فهجرته غير مقبولة وليس كذلك فان من
ينوي بهجرته مفارقة دار الكفر وتزويج المراة معا لا تكون هجرته
غير مقبولة بل ناقصة بالنسبة الى من كانت هجرته خالصة
فانه يثاب على قصده مفارقة دار الكفر لكن دون ثواب
من اخلص واما ان تتعلق بالانتهاء فح يكون الخبر قوله
الى ما هاجر اليه والجملة خبر المبتدا الذي هو من كانت فيتحد
الشرط والجزاء في العبارة الصورية فيحتاج الى التاويل
فقيل ان الجزاء محذوف اقيم المذكور لاستلزامه اياه مقامه
والتقدير فلا ثواب له عند الله او هي غير صحيحة لان هجرته
الى ما هاجر اليه لا الى رضى الله تعالى ورسوله فيكون

كناية

كناية عن حقارة تلك الهجرة منها ليست بموقع من الله تعالى
وقيل اذا اتحد المبتدا والخبر او الشرط والجزاء علم منهما المبالغة
اما في التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن هذا القبيل فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله كما وقع في رواية
اما في التحقير نحو قوله فمن كانت هجرته الى دنيا الى اخره وقيل
ان التغاير بين الشرط والجزاء وكذا بين المبتدا والخبر يقع تارة
باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق
كقوله تعالى ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا
اي مرضيا عند الله ماحيا للعقاب محصلا للثواب فهو مؤول
على ارادة المعهود المستقر في النفس كقولهم انت انت اي الصديق
الخالص وقولهم هم هم اي هم الذين لا يقدر قدرهم وكقول
الشاعر خليلي خليلي دون ريب وربما الان امرؤ قولا فظن
خليلا اي خليل من لا شك في خلته وقدر ابو الفتح القشيري
فمن كانت هجرته نية وقصدا فهجرته حكما وشرعا واستحسن
بعضهم هذا التاويل قيل وليس بذلك لانه يفوت على هذا
التقدير المعنى المشعر للتعظيم او التحقير وهما مقصودان في الحديث
فليتامل فالمعنى من كانت هجرته لدنيا او منتهية اليها لا يحصل
له ثواب الهجرة سواء حصل غرضه من الدنيا وما فيها ام لا فعلم
ان الطاعة في اصل صحتها وتضاعف مرتبتها مرتبطة
بالنيات وبها ترتفع الى خالق البريات فلا بد للساعي من
تصحيح النية وللمباني من احكام اساس البنية فانها بدون
العمل ايضا منتج للمثوبة والعمل بدون تصحيح النية موجب
للعقوبة اما مثال الثاني فقد ورد من تعلم علما مما يبتغى به
وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا لم يجد عرف
الجنة يوم القيمة ولذا قال الحسن البصري لما راى بهلوانا يلعب

على الجبل هذا احسن من اصحابنا فانه ياكل الدنيا بالدين واصحابنا
ياكلون الدنيا بالدين وامثال الاول تقدم وردت في مسند ابي
يعلى الموصلي مرفوعا ان الله يقول للحفظة يوم القيمة اكتبوا
لعبدي كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ عنه ذلك ولا
هو في صحيفتنا فيقول الله تعالى انه نواه ونقل الاستاذ ابو القاسم
ان زبيدة رايت في المنام فقيل لها ما فعل الله بك في ذاك المقام
فقالت غفر لي جميع الاثام فقيل لها بكثرة عمارتك الابار
والبرك والمصانع في طريق مكة وانفاقك فيها من الذهب والفضة
فقالت هيهات هيهات ذهب ذلك كله الى اربابه واصحابه
وانما نفعني منه النيات تعزلي بها السيئات هذا ثم انه اذا
كان القصد مشتركا بين العبادة والعادة فالحكم بغالب الامر
فقد صرح علماؤنا كما في الذخيرة والتحنيس وغيرهما ان الراكب
اذا سعى يوم الجمعة الى المصر بريد اقامة الجمعة واقامة الحاجة
فان كان معظم مقصوده اقامة الجمعة ينال ثواب السعي
الى الجمعة وان كان قصده اقامة الحاجة لا غير او كان معظم
مقصوده اقامة الحاجة لا ينال ثواب السعي الى الجمعة ثم اعلم
ان العمل اذا رياء محض بان يراد به غرض دنيوي فقط ولو مباحا
فهو حرام لا ثواب فيه او مشوب برياء ولا ثواب فيه ايضا للخبر
الصحيح من عمل عملا اشرك فيه غيري فانا منه بريء هو للذي
اشرك واختاره ايضا شيخ عز الدين بن عبد السلام حيث قال
لا اجر فيه مطلقا سواء تساوى القصدان او اختلفا وحمل
الغزالي الاشراك فيه على المساواة حيث قال ان كان القصد
الدنيوي هو الغالب لم يكن فيه اجر وان كان القصد الديني
هو الغالب كان له اجر بقدره وان تساويا تساقطا والظاهر
على ما قاله بعض المتاخرين ان محل كلام الامام فيما لم يشترط

فيه

فيه النية اللغوية لقوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل
عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا بل محلها العبادة
التي تعتبر فيها النية الشرعية وهي الاخلاص وخلوص الطوية
كما هو اصطلاح الصوفية لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين وانما لامرئ ما قصد بجهاده اعلاء كلمة
الله ونيل نحو غنيمة تنقص اجره ولم يبطل لخبر مسلم ان الغزاة
ان غنموا تعجلوا ثلثي اجورهم والا تم لهم اجرهم وقد قيل من حج
بنية التجارة كان له ثواب بقدر قصده الحج ومن عقد عملا
لله ثم طرأ له خاطر رياء فان دفعه لم يضر اجماعا وان استرسل
معه ففيه خلاف والذي رجحه الامام احمد وجماعة من السلف
ثوابه بنية الاولى قيل ومحله في عمل يرتبط اخره باوله كالصلوة
والحج دون نحو القراءة فيفيها لا اجر بعد حدوث الرياء ولو تم عمله
خالصا فاثني عليه فتوجع لم يضر لخبر مسلم تلك عاجل بشر المسلم
ثم انه وقع في رواية الحميدي هذه حذف احد وجهي التقسيم و
هو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
وقد ذكره البخاري من غير طريق الحميدي فقال ابن العربي
لا عذر للبخاري في اسقاطه لان الحميدي رواه في مسنده على
التمام قال وذكر قوم انه لعله استملاه من حفظ الحميدي فحدث
هكذا فحدث عنه كما سمع او حدثه به تاما فسقط من حفظ البخاري
قال وهو امر مستبعد جدا عند من اطلع على احوال القوم وجاء من
طريق بشر بن موسى وصححه ابي عوانة ومستخرج ابي نعيم على
الصحيحين تاما وقيل لعل المؤلف انما اختار الابتداء بهذا السياق
الناقص ميلا الى جواز الاختصار من الحديث ولو من اثنائه
كما هو الراجح على ان قصده بالابتداء به هو التنبيه على انه قصده
وجه الله تعالى وقد اطال البحث في ذلك الحافظ العسقلاني

حاصل هذا السياق المختصر ومن ثم لم يذكر الفاضل له
ما يجري في حكم نيته وكل شخص يجزى بقدر نيته فان كانت نيته وجه
يجزى الثواب والخير والاجر الدنيا والاخرة وان كانت نيته وجها
خطه من الثواب والاجر الدنيا والاخرة والاقرب والاوفق وذلك المقصود

فليرجع اليه فان قلت لم لم يقل في الجزاء في هذه الجملة فهجرته اليهما
وان كان اخصر بل اتى بالظاهر فالجواب ان من ادابه صلى
الله عليه وسلم في تعظيم اسم الله عز وجل ان لا يجمع بينه وبين
غيره في الضمير فلذا قال للخطيب بئس الخطيب انت حين
قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى
وبين له وجه الانكار فقال له قل ومن يعص الله ورسوله واما
جمعه صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ~~وانه سيجزي~~ كان اذا تشهد الحديث
وفيه من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا
يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا حيث جمع مع انكاره للخطيب
فقد قيل ان انكاره عليه السلام على الخطيب لانه لم يكن عنده
من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان عليه السلام يعلمه من
عظمته وجلاله ولا كان له وقوف على دقايق الكلام فلذا منعه
هذا والاظهر في الجواب ان وضع الظاهر موضع المضمر في هذا
الكلام للاستلذاذ بالذكر فان من حب شيئا اكثر ذكره كما قيل
اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كررته يتضوع
وقال بعض المتاخرين ومعنى الحديث بلسان العارفين ان اعمال
الظاهر متعلقة بما وقع في القلوب من انوار الغيوب وان كشوف
اسرار الطريقة وانوار الحقيقة في الباطن بما بدا من جمال الفهم
والالهام اذا انقدح سنا برق صفة الفعل من زنود صفات
الجلال والاكرام والنية جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له وان
لا يسنح في السر ذكر غيره وللناس فيما يعشقون مذاهب ثم نية
العوام في طلب الاغراض في الفعل مع نسيان الفضل ونية
الجاهل التحصن عن سوء القضاء ونزول البلاء ونية اهل النفاق
التزين عند الخلق وعند الخلاق ونية العلماء اقامة الطاعة

على القاري

وادامة

وادامة العبادة لحرمة ناصبها لا لحرمة جانبها ونية الصوفية
ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات الصورية و
الحالات المعنوية ونية اهل الحقيقة ربوبية تولد عبودية
وانما لكل امرئ ما نوى من مطالب السعداء ومناقب الاصفياء
وهي الخلاص عن الدركات السفلية من الكفر والشرك والجهل
والمعاصي والاخلاق الذميمة والحجب النفسية والفوز بالدرجات
العلية وهي المعرفة والتوحيد والعلم والطاعة والاخلاق
المحمودة والجذبات الالهية والفنا عن انانيته والبقاء بهويته
او من مقاصد الاشقياء وهي ما يبعد عن الحق في مقام الاصطفاء
فمن كانت هجرته بخروجه من مقامه الذي هو غاية مرامه سواء
كان منزلا من منازل النفس او مقاما من مقامات القلب
الى الله وتحصيل رضاه ورسوله باتباع اعماله والتوجه الى طلب
الاستقامة في استدامة احواله فهجرته الى الله ورسوله فيخرجه العناية
الالهية من ظلمات الحدوث والفناء الى نور الشهود والبقاء و
تجذبه من حضيض العبدية الى ذروة العندية ويذهل عن عالم النا
سوت ويفنى في عالم اللاهوت ويبقى بالحي الذي لا يموت ورجع
اليه الانس ونزل محلة القدس واشرقت عليه سبحات الوجه
الكريم وحل بقلبه روح الرضى العميم ووجد فيه الروح المحمدي
واحبابا وعرف ان له مثوى ومآبا هذا حال اخص الخواص واما
العوام فهجرتهم بسبب الاقامة بشرط جاهد وافينا من الكفر
الى المعرفة ومن الشرك الى التوحيد ومن الجهل الى العلم ومن المعصية
الى الطاعة ومن مقابح الاخلاق الى محاسنها واما الخواص فهجرتهم
بجذبات لتهدينهم سبلنا من حجب اوصاف الخلق الى درجات
تجليات صفات الحق ومن كانت هجرته لدنيا من تحصيل شهوة
الحرص على الجاه والمال ونيل المنال فيبقى مهجورا عن الحق

في اوطان الغربة وديار الظلمة له نار الفرقة والقطيعة نار الله
الموقدة التي تطلع على الافئدة لا نار الجحيم التي لا تحرق الا الجلد
ولا تخلص الى القلب فانها بالنسبة الى نار فرقة القلوب وحرقة
القطيعة عن غيب الغيوب كنسيم الحيوة الى سموم الممات ولذا
قالوا الحجاب اشد العذاب وانشدوا ففي فؤاد المحب نار هوى
احر نار الجحيم ابردها وما احسن من قال من ارباب الحال يا
غافل القلب عن ذكر المنيات • عما قليل ستثوى بين اموات •
ان الحمام له وقت الى اجل • فاذكر مصائب ايام وساعات •
لا تطمئن الى الدنيا وزينتها • قد حان للموت يا ذا اللب ان ياتي •
وكن حريصا على الاخلاص في عمل • فانما العمل الزاكي بنيات • وفي
الخبر ان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم
انتهى وقال ايضا وفي معنى الهجرة طلب العلم وصحبة الصوفية
وقال شراح هذا الحديث ان سبب هذا الحديث ومورده وان
كان خاصا ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيتناول
سائر اقسام الهجرة فعدها بعضهم خمسة الاولى الى ارض الحبشة
الثانية من مكة الى المدينة الثالثة هجرة القبائل الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الرابعة هجرة من اسلم من مكة الخامسة
هجرة ما نهى الله عنه واستدرك عليها بثلاثة اخرى الاولى
الهجرة الثانية الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين
الثانية هجرة من كان مقيما ببلاد الكفر ولا يقدر على اظهار الدين
فانه يجب عليه ان يهاجر الى دار الاسلام كما صرح به بعض
العلماء الثالثة الهجرة الى الشام في اخر الزمان عند ظهور
الفتن كما رواه ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو وقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون هجرة بعد
هجرة فخيار اهل الارض الزمهم بها جرام ابرهيم ويبقى في الارض

المنيات

ثم ان الهجرة قد وقعت في الاسلام على وجهين الاول الانتقال
عن دار الخوف الى دار الامن كما في هجرة الحبشة وابتداء
الهجرة من مكة الى المدينة الثاني الهجرة من دار الكفر الى دار
الايمان وذلك بعد ان استقر صلى الله عليه وسلم بالمدينة
وهاجر اليه من امكنه ذلك من المسلمين وكانت الهجرة
اذ ذاك تختص بالانتقال الى المدينة الى ان فتحت مكة
فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر
لمن قدر عليه
منه

شرار

شرار اهلها الحديث ورواه احمد في مسنده فجعله من حديث
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وقال صاحب النهاية يريد به
الشام لان ابرهيم عليه الصلوة والسلام لما خرج من العراق
مضى الى الشام واقام به فان قيل قد تعارضت الاحاديث
في هذا الباب فروى الشيخان من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن
جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وروى البخاري عن ابن
عمر رضي الله عنهما قوله لا هجرة بعد الفتح وفي رواية له لا هجرة
اليوم او بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى البخاري
ايضا ان عبيد بن عمير سال عايشة رضي الله عنها عن الهجرة
فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله
والى رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله
الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية
وروى الشيخان ايضا عن مجاشع بن مسعود قال انطلقت
بابي معبد الى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه على الهجرة
فقال انقضت الهجرة لاهلها فبايعه على الاسلام والجهاد
وفي رواية انه جاء باخيه مجالد وروى احمد من حديث
ابي سعيد الخدري ورافع بن خديج وزيد بن ثابت رضي الله
عنهم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فهذه الاحاديث
تدل على انقطاع الهجرة وروى ابو داود والنسائي من
حديث معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا ينقطع الهجرة حتى ينقطع التوبة ولا
ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها وروى احمد من
حديث ابن السعدي مرفوعا لا ينقطع الهجرة ما دام العدو
يقاتل وروى احمد ايضا من حديث جنادة بن ابي امية

مرفوعا ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد فالجواب ان الهجرة
كانت في اول الاسلام فرضا ثم صارت بعد فتح مكة مندوبا
اليها غير مفروضة فالمنقطعة منها هي الفرض والباقية منها
هي التي رغب على ان حديث معاوية فيه مقال هذا قول الخطابي
وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احديهما التي وعد الله عليها
بالجنة كان الرجل يأتي النبي صلى الله عليه وسلم ويدع اهله
وماله لا يرجع في شيء منه فلما فتحت مكة انقطعت هذه
الهجرة والثانية هجرة من هاجر من الاعراب وغرامع المسلمين
ولم يفعل كما فعل اصحاب الهجرة وهو المراد بقوله لا ينقطع
الهجرة حتى ينقطع التوبة هذا في الحديث الآخر ما يدل على
ان المراد بالهجرة الباقية هي هجرة السيئات وهو ما رواه احمد
في مسنده من حديث معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله
بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال الهجرة خصلتان احديهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر
الى الله والى رسوله ولا ينقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال
التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فاذا طلعت طبع
على قلب بما فيه وكفى الناس العمل وروى احمد ايضا من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص قال جاء رجل اعرابي فقال يا رسول
الله اين الهجرة اليك حيث كنت ام الى ارض معلومة او لقوم
خاصة ام اذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ساعة ثم قال اين السائل عن الهجرة قال ها انا ذا
يا رسول الله قال اذا اقمت الصلوة واتيت الزكوة فانت مهاجر
وان مت بالحضرمة قال يعني ارضا باليمامة وفي رواية له الهجرة
ان تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلوة وتؤتي
الزكوة ثم انت مهاجر وان مت بالحضرمة ثم في الحديث من

الفوايد ما لا يحصى منها ما احتج به امامنا الاعظم ومالك
واحمد في ان من احرم بالحج في غير اشهر الحج انه لا ينعقد عمرة
لانه لم ينوها وانما له ما نواه وهو احد قولي الشافعي الا ان
الائمة الثلثة قالوا ينعقد احرامه بالحج ولكنه يكره ولم
يختلف قول الشافعي انه لا ينعقد بالحج وانما اختلف قوله
في انه هل يتحلل بافعال العمرة وهو قوله المتقدم او ينعقد
احرامه عمرة وهو نصه في المختصر وهو الذي صححه الرافعي و
النووي فعلى الاول لا يسقط عنه عمرة الاسلام وعلى القول
الذي نص عليه في المختصر يسقط عنه عمرة الاسلام ومنها
انه احتج به مالك في اكتفاء بنية واحدة في اول شهر رمضان
وهو رواية عن احمد لان كله عبادة واحدة وقال امامنا
الاعظم والامام الشافعي واحمد في رواية لابد من النية
لكل يوم لان صوم كل يوم عبادة مستقلة بذاتها فلا يكفي
فيه بنية واحدة ومنها انه احتج به امامنا الاعظم والثوري
ومالك في ان الحاج عن الغير يصح حجة عن غيره ولا يصح عن
نفسه لانه لم ينوه عن نفسه وانما له ما نواه وذهب الشافعي
واحمد واسحق الى انه لا ينعقد عن غيره ويقع ذلك عن نفسه
والحديث حجة عليهم وسياتي تحقيقه في كتاب الايمان في باب
ما جاء ان الاعمال بالنية ومنها ما احتج به الشافعية على امامنا
منا الاعظم حيث ذهب الى ان المقيم اذا نوى في رمضان
صوم قضاء او كفارة او تطوع وقع عن رمضان او ليس
له الا ما نواه ولم ينو صوم رمضان وتعيينه شرعا لا يغني عن نية
المكلف لاداء ما كلف به وذهب مالك والشافعي واحمد
الى انه لابد من تعيين رمضان لظاهر الحديث واجيب عن
طرف الحنفية انه نوى عبادة الصوم فحصل له ذلك والفرض

فيه متعين وقولهم لابد من تعيين رمضان لظاهر الحديث
غير صحيح لان ظاهر حديث الاعمال بالنيات لايدل على تعين
رمضان وانما يدل على مطلق النية فى العبادات وقد وجد كما
مر ومنها ما احتج به بعض الشافعية
على الحنفية فى قولهم فى الكناية فى الطلاق فى قوله انت بائن انه
ان نوى ثنتين فهى واحدة بائنة وان نوى الطلاق ولم ينو
عددا فهى واحدة بائنة ايضا وذهب الشافعى والجمهور الى
انه ان نوى اثنتين فهى كذلك وان لم ينو عددا فهى واحدة
رجعية والجواب عن طرف الحنفية ان هذا الكلام لايحتمل العدد
لانه يتركب من الافراد وهذا فرد وبين العدد والفرد منافاة
فاذا نوى العدد فقد نوى ما لايحتمله كلامه فلا يصح نيته
فلا يتناوله الحديث ومنها الرد على المرجية فى قولهم الايمان
افراد باللسان دون الاعتقاد بالقلب ومنها ما احتج به
بعضهم على انه لايؤاخذ الناسى والمخطئ فى الطلاق والعتاق
ونحوهما لانه لانية لهما والجواب ان القصد امر باطنى لايوقف
عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب
الظاهر الدال وهو اهلية القصد والبلوغ فلو اراد ان
يقول اسقنى مثلا فجرى على لسانه انت طالق وقع الطلاق
فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يقع طلاق النائم فالجواب ان
الحديث يمنعه وايضا النوم ينافى اصل العمل بالعقل لان النوم
مانع عن استعمال نور العقل فكانت اهلية القصد معدومة
بيقين فافهم ومنها ان فيه حجة على بعض المالكية فى انهم لا
يدينون من سبق لسانه الى كلمة الكفر اذا ادعى ذلك وخالفهم
الجمهور ويرد لذلك ما رواه مسلم فى صحيحه من قصة الرجل الذى
ضلت راحلته ثم وجدها فقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدى وانا ربك وقال النبى صلى الله عليه وسلم اخطأ من

احق برد هن اثبت له حق الرد فلا يتحقق الحرمة الغليظة
ولا يصح الاحتجاج بالحديث لانه نوى ما لا يحتمله لفظه فلا يصح
نيته كما لو قال زوري اباك ومنها ما احتج به بعض الشافعية
على الحنفية فى قولهم فى الكناية فى الطلاق فى قوله انت بائن انه
ان نوى ثنتين فهى واحدة بائنة وان نوى الطلاق ولم ينو
عددا فهى واحدة بائنة ايضا وذهب الشافعى والجمهور الى
انه ان نوى اثنتين فهى كذلك وان لم ينو عددا فهى واحدة
رجعية والجواب عن طرف الحنفية ان هذا الكلام لايحتمل العدد
لانه يتركب من الافراد وهذا فرد وبين العدد والفرد منافاة
فاذا نوى العدد فقد نوى ما لايحتمله كلامه فلا يصح نيته
فلا يتناوله الحديث ومنها الرد على المرجية فى قولهم الايمان
افراد باللسان دون الاعتقاد بالقلب ومنها ما احتج به
بعضهم على انه لايؤاخذ الناسى والمخطئ فى الطلاق والعتاق
ونحوهما لانه لانية لهما والجواب ان القصد امر باطنى لايوقف
عليه فلا يتعلق الحكم بوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب
الظاهر الدال وهو اهلية القصد والبلوغ فلو اراد ان
يقول اسقنى مثلا فجرى على لسانه انت طالق وقع الطلاق
فان قيل فعلى هذا ينبغى ان يقع طلاق النائم فالجواب ان
الحديث يمنعه وايضا النوم ينافى اصل العمل بالعقل لان النوم
مانع عن استعمال نور العقل فكانت اهلية القصد معدومة
بيقين فافهم ومنها ان فيه حجة على بعض المالكية فى انهم لا
يدينون من سبق لسانه الى كلمة الكفر اذا ادعى ذلك وخالفهم
الجمهور ويرد لذلك ما رواه مسلم فى صحيحه من قصة الرجل الذى
ضلت راحلته ثم وجدها فقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدى وانا ربك وقال النبى صلى الله عليه وسلم اخطأ من

من شرة الفرج ومنها انه لا يصح العبادة من المجنون لانه ليس
من اهل النية كالصلوة والصوم والحج ونحوها ولا عقوده
كالبيع والهبة والنكاح ولذلك لا يصح منه الطلاق والظهار
واللعان والايلاء ولا يجب عليه القود ولا الحدود ومنها
ان فيه حجة لامامنا الاعظم والشافعي واحمد واسحق رحمهم
الله تعالى في عدم وجوب القود في شبه العمد لانه لم ينو قتله
الا انهم اختلفوا في الدية فجعلها الشافعي ومحمد بن الحسن
اثلاثا وجعلها الباقون ارباعا وجعلها ابو يوسف اخماسا وانكر
مالك شبه العمد وقال ليس في كتاب الله الا الخطاء و
العمد فما شبه العمد فلا نعرفه واستدل هؤلاء بما رواه ابو
داود من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا الا ان دية
الخطا شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل
الحديث ومنها ما في قول علقمة سمعت عمر بن الخطاب رضي الله
عنه على المنبر يقول من الرد القول من يقول ان الواحد اذا
ادعى شيئا كان في مجلس جماعة لا يمكن ان ينفرد بعلم دون
اهل المجلس ولا يقبل حتى يتابعه غيره كما قاله بعض المالكية
مستدلين بقصة ذي اليدين ووجه الرد ان علقمة ذكر
ان عمر رضي الله عنه خطب به على المنبر ثم لم يصح من جهة
احد عنه غير علقمة ومنها انه ينبغي للخطيب ان يورد احاديث
في اثناء خطبته وقد فعل ذلك الخلفاء الراشدون رضي
الله عنهم تتمة انما اختار المؤلف رحمه الله هذا الحديث في
البداية اشارة الى انه اخلص قصده وقصد بتاليفه الصحيح
وجه الله تعالى وقد حصل له ذلك حيث اعطي من الحظ ما لم
يعط غيره من كتب الاسلام وقبله اهل الشرق والغرب
وقال ابن مهدي الحافظ من اراد ان يصنف كتابا فليبدا

بهذا

بهذا الحديث وقال لو صنفت كتابا لبدأت في كل باب منه بهذا
الحديث وقال ابو بكر بن داسه سمعت ابا داود يقول كتبت عن
النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها اربعة
الاف حديث وثمانمائة حديث في الاحكام فاما احاديث
الزهد والفضائل فلم اخرجها ويكفي للانسان لدينه من ذلك اربعة
احاديث الاعمال بالنيات والحلال بين والحرام بين ومن حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى
لاخيه ما يرضى لنفسه وقال القاضي عياض ذكر الائمة ان هذا
الحديث ثلث الاسلام وقيل ربعه وان اصول ابواب الدين
ثلثة احاديث وقيل اربعة وقال الشافعي وغيره يدخل فيه سبعون
بابا من الفقه وقال النووي لم يرد الشافعي رحمه الله انحصار
ابوابه في هذا العدد فانها اكثر من ذلك وقال الشافعي واحمد
رحمهما الله انه يدخل فيه ثلث العلم قال البيهقي اذ كسب العبد
اما بقلبه او بلسانه او ببقية جوارحه وعن الشافعي ايضا
انه يدخل فيه نصف العلم ووجه بان للدين ظاهرا وباطنا
والنية متعلقة بالباطن والعمل هو الظاهر وايضا النية
عبودية القلب والعمل عبودية الجوارح وقد نظم بعضهم
الاحاديث الاربعة فقال عمدة الدين عندنا كلمات اربع
من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس
يعنيك واعمل بنية ثم ان المؤلف رحمه الله كما بدأ بهذا الحديث
كتابه لما ذكر ختمه بحديث التسبيح لان به تنعطر المجالس
وهو كفارة لما يقع من المجالس ولما كان هذا الباب معقودا
لبيان الوحي وكيفيته شرع بذكر الاحاديث الواردة فيه بعد
ما قدم حديث الاعمال بالنيات تنبيها على قصده من تاليف
هذا الكتاب ولكونه مشتملا على الهجرة وكانت مقدمة

البنين فى حقه صلى الله عليه وسلم هجرة الى الله تعالى والى الخلق
بمناجاته فى غار حراء فهجرته اليه كانت ابتداء فضله تعالى
عليه باصطفائه ونزول الوحى عليه فقال **حدثنا عبد الله**
بن يوسف ابو محمد المصرى التنيسى نسبته الى تنيس بكسر
التاء المثناة الفوقية وبالنون المكسورة المشددة وسكون
الياء اخر الحروف وفى اخره سين مهملة بلدة بمصر بسبا حال
البحر والبرم غرابه سميت بتنيس بن حام بن نوح عليه السلام
واصله من دمشق ثم نزل بتنيس وهو اجل من روى الموطا
عن مالك رحمه الله سمع الاعلام مالكا والليث بن سعد
ونحوهما وعنه الاعلام يحيى بن معين والذهلى وغيرهما واكثر
عنه البخارى فى صحيحه وقال كان اثبت الناس وروى ابو
داود والترمذى والنسائى عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم
وقال البخارى لقيته بمصر سنة سبع عشرة ومائتين ومنه سمع
البخارى الموطا عن مالك مات بمصر سنة ثمان عشرة
ومائتين وليس فى الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواه
ثم فى يوسف ستة اوجه ضم السين وفتحها وكسرها مع
الهمزة وتركها وهو اسم عبرانى معناه جميل الوجه فى لغتهم
وقيل عربى قال الزمخشرى وليس بصحيح لانه لو كان عربيا
لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف وما يقال
من انه على قراءة كسر السين او فتحها يكون على وزن المضارع
المبنى للفاعل والمفعول من اسف فيجوز ان يكون منع صرفه
للتعريف ووزن الفعل فرد بان القراءة المتواترة
قامت بالشهادة على ان الكلمة اعجمية فلا يكون تادة
عربية وتارة اعجمية ونحو يوسف يونس رويت فيه
هذه اللغات الثلاث ولا يقال هو عربى مع انه

فى

فى لغتين منها بوزن المضارع من انس او نيس ثم انه
على تقدير كونه عربيا قالوا اشتقاقه من الاسف وهو الحزن
والاسيف وهو العبد وقد اجتمعا فى يوسف النبى صلى الله
عليه وسلم فلذلك سمى يوسف وفيه نظر لان يعقوب عليه
السلام لما سماه بيوسف لم يلاحظ فيه هذا المعنى **قال اخبرنا**
مالك بن انس بن مالك بن انس ابو عبد الله الاصبحى الحميرى
المدنى قيل اخذ مالك عن تسعمائة شيخ منهم ثلثمائة من التا
بعين وستمائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضى دينه وفهمه
وقيامه بحق الرواية وشروطها وسكنت النفس اليه وترك
الرواية عن اهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية ومن
الاعلام الذين روى عنهم ابرهيم بن ابى عبلة المقدسى
وايوب السختيانى وثور بن يزيد الدئلى وجعفر بن محمد الصادق
وعبد الرحمن بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه والزهرى
ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة وعائشة بنت سعد
بن ابى وقاص وفى مناقب ابى حنيفة ان مالك بن انس
كان يسال ابا حنيفة وياخذ بقوله وبعضهم ذكر انه ربما
سمع منه منكرا وفيه نظر وذكروا ايضا ان ابا حنيفة سمع
منه ايضا ومن الاعلام الذين رووا عنه سفيان الثورى
ومات قبله وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج و
مات قبله ايضا وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك
وعبد الرحمن الاوزاعى وهو اكبر منه وعبد الله بن مسلمة و
عبد الملك بن جريج وابو نعيم الفضل بن دكين وقتيبة
بن سعيد والليث بن سعد وهو من اقرانه ومحمد بن مسلم
الزهرى وهو من شيوخه وقيل لا يصح وهو الاصح وروى
عنه الامام الشافعى وهو احد مشايخه روى عنه واخذ

عنه العلم واما الدين رووا عنه المرطا والدين رووا عنه
مسائل اراى فاكثر من ان يحصوا وقد جمع الدارقطني في
كتاب له نحو الف رجل واخذ القراءة عن نافع بن ابي نعيم
وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما وقال ابن معين كل من روى عنه مالك
ثقة الا ابا امية وقال غيره واحد هو اثبت اصحاب نافع
والزهري وعن الشافعي رحمه الله اذا جاءك الحديث عن
مالك فشد به يديك واذا جاء الاثر فمالك النجم وعنه
مالك بن انس معلمي وعنه اخذنا العلم وعنه قال محمد بن
الحسن الشيباني اخذت عن مالك بن انس ثلاث سنين
وكسرا وكان يقول انه سمع منه لفظا اكثر من سبعمائة حديث
وكان اذا حدث عن مالك امتلأ منزله وكثر الناس عليه
حتى يضيق بهم الموضع واذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ
الكوفيين لم يجبه الا البسير وروى الزهري الترمذي باسناده
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يضربه الناس
اباطه المطي في طلب العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم
المدينة وحمل سفيان بن عيينة وغيره هذا الحديث على مالك
وقالوا هو العالم المذكور وهو جدير به كما قالوا قال الواقدي
وكان مالك رحمه الله اشقر شديد البياض ربعة من
الرجال كبير الرأس صلع وكان لا يخضب وكان يلبس الثياب
العدنية الجياد ويكره خلق الثياب ويعيبه ويراه من
المثلة وهو ايضا من العلماء الذين ابتلوا في دين الله
تعالى قال ابن الجوزي ضرب مالك بن انس بسعين سوطا
لاجل فتوى لم توافق غرض السلطان ويقال سعي به الى
جعفر بن سليمان وهو ابن عم ابي جعفر المنصور وقالوا له

انه

انه لا يرى ايمان بيعتكم هذه لشيء فغضب جعفر وحمي به و
جرده وضربه بالسياط ومدت يده حتى انخلعت كتفه واركب
منه امرا عظيما توفي في ليلة اربع عشرة من صفر وقيل من ربيع
الاول سنة تسع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن
محمد بن ابرهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما امير المدينة يومئذ ودفن بالبقيع يرحمه الله تعالى زيادة
قبره غير مرة ومولده في ربيع الاول سنة اربع وتسعين
وفيها ولد الليث بن سعد ايضا وكان حمل به في البطن ثلاث
سنين ولبس في الرواة مالك بن انس غير هذا الامام
وغير مالك بن انس الكوفي روى عنه حديث واحد عن ها
ني بن حزام وقيل هزام ووهم بعضهم فادخل حديثه في حديث
الامام نبه عليه الخطيب وهو احد ائمة المذاهب الستة المتبوعة
والثاني امامنا الاعظم ابو حنيفة رحمه الله تعالى الذي مات
ببغداد سنة خمسين ومائة عن سبعين سنة والثالث الامام
الشافعي رحمه الله تعالى الذي مات بمصر سنة اربع ومائتين
عن اربع وخمسين سنة والرابع الامام احمد بن حنبل رحمه الله
تعالى الذي مات سنة احدى واربعين ومائتين عن ثمانين
سنة ببغداد والخامس سفيان الثوري رحمه الله تعالى الذي
مات بالبصرة سنة احدى وستين ومائة عن اربع وستين
سنة والسادس داود بن علي الاصبهاني الذي مات سنة
تسعين ومائتين عن ثمان وثمانين سنة ببغداد وهو امام
الظاهرية وقد جمع الامام ابو الفضل يحيى بن سلامة الحصكفي
الخطيب الشافعي القراء السبعة في بيت وائمة المذاهب
في بيت فقال جمعت لك القراء لما اردتهم بيت تراه
للائمة جامعا ابو عمرو وعبد الله حمزة عاصم علي ولا تنسى

المدني نافعا وان شئت اركان الشريعة فاستمع لترجمهم
فاحفظ اذا كنت ساسما محمد والنعمان مالك احمد و
سفيان واذكر بعد داود تابعا **عن هشام بن عروة**
بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي ابو المنذر وقيل
ابو عبد الله احد الاعلام تابعي مهتد راى ابن عمه عبد الله
بن الزبير ومسح براسه ودعى له وجابرا وغيرهما ولد مقتل
الحسين رضي الله عنه سنة احدى وستين ومات ببغداد
سنة خمس واربعين ومائة في زمن المنصور روى له
الجماعة ولم يعرف احد شاركه في اسمه مع اسم ابيه **عن ابيه**
ابي عبد الله عروة بضم المهملة والد هشام المذكور المدني التابعي
الجليل المجمع على جلالته وامامته وكثرة علمه وبراعته وهو
احد الفقهاء السبعة وهم هو وسعيد بن المسيب وعبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والقاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه وسليمان بن يسار وخارجة بالحاء
المهملة والراء ثم الجيم ابن زيد بن ثابت وفي السابع اقوال
قيل ابو سلمة بن عبد الرحمن وقيل سالم بن عبد الله بن عمر وقيل
ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلى القول الاخير
جمعهم الشاعر في قوله الا ان من لا يقتدي بائمة فقسمته ضيزى
من الحق خارجه فخذهم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان
خارجه وام عروة اسماء بنت الصديق رضي الله عنهما وقد جمع
الشرف من وجوه فرسول الله صلى الله عليه وسلم صهره وابو بكر
جده والزبير والده واسماء امه وعايشة خالته رضوان
الله عليهم اجمعين ولد سنة عشرين ومات سنة اربع وتسعين
وقيل سنة ثلاث وقيل تسع روى له الجماعة وليس في الستة
عروة بن الزبير سواه ولا في الصحابة ايضا **عن عايشة**

بالهمز وعوام المحدثين يبدلونها يا، **ام المومنين رضي الله**
عنها هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما تكنى بام عبد الله
كناها رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن اختها اسماء عبد الله
بن الزبير وقيل ليس بمحفوظ لها وليس بصحيح تزوجها رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين وقيل بثلاث وقيل
بسنة ونصف او نحوها في شوال وهي بنت ست سنين
وقيل سبع وبنى بها في شوال ايضا بعد وقعة بدر في السنة
الثانية من الهجرة وقيل بعد سبعة اشهر اقامت في صحبته
ثمانية اعوام وخمسة اشهر على الاصح ولم يتزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكرا غيرها قال عروة كانت عايشة رضي
الله عنها اعلم الناس بالقران وبالحديث وبالشعر وقال ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه ما اشكل على اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم شيء فسالنا عايشة الا وجدنا عندها منه علما وقال
القاسم بن محمد استقلت عايشة رضي الله عنها بالفتوى زمن
ابي بكر وعمر وعثمان فمن بعدهم رضي الله عنهم والاحاديث
الصحيحة في فضلها رضي الله عنها كثيرة وكانت من اكبر فقهاء
الصحابة واحد السنة الذين هم اكثر الصحابة رواية روى
لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الفا حديث ومائتا
حديث وعشرة احاديث اتفق الشيخان على مائة واربعة
وسبعين حديثا وانفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بثمانية وخمسين روت عن خلق من الصحابة وروى عنها
جماعات من الصحابة والتابعين قريب من المائتين وتم
اجتمع لها من الفضائل انها زوج رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبنت خليفته رضي الله عنه وتوفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيتها وراسه في حجرها وجمع الله بين ريقه

ودفنها ودفن فى بيتها وكان ينزل عليه الوحى وهو فى فراشها
بخلاف غيرها ونزلت براءتها من السماء وخلقت طيبة
وعدت مغفرة واجا كريما وتوفيت بالمدينة فى رمضان
وقيل فى شوال سنة خمس او ست او سبع او ثمان وخمسين
واوصت ان تدفن ليلا بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة
رضى الله عنهما وهل هى افضل ام خديجة رضى الله عنها فيه
خلاف فقال بعضهم عائشة افضل وقال اخرون خديجة
افضل وبه قال القاضى وبه قطع ابن العربى المالكى وهو الاصح
وكذلك الخلاف فى انها افضل ام فاطمة رضى الله عنها والاصح
انها افضل من فاطمة قال محمود العينى وسمعت بعض اساتذتى
الكبار ان فاطمة افضل فى الدنيا وعائشة افضل
فى الاخرة والله اعلم وفى الصحابة من اسمه عائشة عشرة وليس فى
الصحيحين من اسمه عائشة من الصحابة سوى الصديقة رضى
الله عنها ثم ان قولهم فى عائشة وغيرها من ازواج النبى صلى
الله عليه وسلم ام المؤمنين ماخوذ من قوله تعالى النبى
اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم وقد جاهدوا
هو اب لهم وقيل انها قراءة ابى بن كعب وكونهن امهاتهم
فى وجوب احترامهن وبرهن وتحريم نكاحهن لا فى جواز
الخلوة والمسافرة وتحريم نكاح بناتهن وكذا النظر فى الاصح
وبه جزم الرافعى ومقابله حكاه الماوردى وهل يقال فيهن
امهات المؤمنات فيه خلاف والاصح انه لا يقال بناء على
الاصح انهن لا يدخلن فى خطاب الرجال كما عرف فى اصول
الفقه وعن عائشة رضى الله عنها انا ام رجالكم لا ام النساء
على ما قاله ابن كثير وقال الحافظ العسقلانى وانما قيل
للواحدة منهن ام المؤمنين للتغليب والا فلا مانع من

ان

ان يقال لها ام المؤمنات انتهى وهل يقال للنبى صلى
الله عليه وسلم ابو المؤمنين فيه وجهان والاصح الجواز
ونص عليه الشافعى ايضا اى فى الحرمة ومعنى قوله تعالى
ما كان محمد ابا احد من رجالكم لصلبه وعن الاستاذ
ابى اسحق انه لا يقال ابونا وانما يقال كان ابينا لما روى
انه صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم كالوالد وهل يقال
لاخواتهن اخوال المؤمنين ولاخواتهن خالات المؤمنين
ولبناتهن اخواتهم فيه خلاف عند العلماء والاصح المنع
لعدم التوقيف ووجه مقابله انه مقتضى ثبوت الامومة
وهو ظاهر النص لكنه ماؤل على ما عرفت قالوا ولا يقال
لابائهن وامهاتهن اجداد المؤمنين وجداتهم **ان الحرث**
بغير الف بعد الحاء فى الكتابة تخفيفا وقد يكتب بالالف
بن هشام بكسر الهاء وتخفيف الشين المعجمة **رضى الله عنه**
هو الحرث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم
اخو ابى جهل لابويه وابن عم خالد بن الوليد شهد بدرا
كافرا وانهزم واسلم يوم الفتح وحسن اسلامه واعطاه
النبى صلى الله عليه وسلم يوم حنين مائة من الابل قتل
باليرموك سنة خمس عشرة وقيل مات فى طاعون عمواس
سنة ثمان عشرة من الهجرة وكان شريفا فى قومه وله اثنان
وثلاثون ولدا منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
احد الفقهاء السبعة على قول وليس فى الصحابة الحارث
بن هشام الا هذا والا الحارث بن هشام الجهنى روى
عنه المصريون ذكره ابن عبد البر ومن لطائف هذا
الاسناد ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها
ان رجاله كلهم مدنيون ما خلا شيخ البخارى ومنها

ان فيه رواية تابعي عن تابعي وقد اخرج مسنده المؤلف في بدء
الخلق ايضا واخرجه مسلم في الفضايل سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم هكذا رواه اكثر الرواة عن هشام
بن عروة وهو يحتمل وجهين احدهما ان تكون عايشة رضي
الله عنها حضرته فيكون من مسند عايشه رضي الله عنها فلذا
ادخله الحفاظ في مسند عايشه رضي الله عنها والثاني ان يكون
الحارث اخبرها بذلك بعد فيكون من مرسل الصحابة وهو
محكوم بوصله عند الجمهور ويؤيده ان الامام احمد في مسنده
والبغوي في معجمه ادخلاه في مسند الحارث بن هشام من
طريق عامر بن صالح الزبيري عن هشام عن ابيه عن عايشه
عن الحرث بن هشام قال سالته وعامر وان كان فيه ضعف
لكن وجد له متابع عند ابن مندة والمشهور هو الاول فقال
يا رسول الله كيف ياتيك الوحي قدم تفسير الوحي فيما
مضى ولينكر هنا اقسامه وصوره اما اقسامه في حق الانبياء
عليهم السلام فثلثة احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى
عليه السلام القران وكسماع نبينا صلى الله عليه وسلم
بصحيح الاثار والثاني وحي رسالة بواسطة الملك و
الثالث وحي تلقٍ بالقلب كقوله صلى الله عليه وسلم ان روح
القدس نفث في روعي اي في نفسي وقيل كان هذا حال داود
عليه السلام والوحي الى غير الانبياء عليهم السلام بمعنى
الالهام كالوحي الى النحل واما صوره فسبعة على ما ذكره السهيلي
الاولى المنام والثانية ان ياتيه الوحي في مثل صلصلة
الجرس كما جاء فيه ايضا والثالثة ينفث في روعه الكلام
كما وقع في الحديث المذكور انفا وقال مجاهد وغيره في قوله
تعالى ان يكلمه الله الا وحيا هو ان ينفث في روعه بالوحي

والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا كما في هذا الحديث ايضا
وفي كان ياتيه في صورة دحية واختصاص اتيانه في
صورته دون غيره من الصحابة لكونه احسن اهل زمانه
صورة ولهذا كان يمشي متلثما خوفا ان يفتتن به النساء
والخامسة ان يتراءى له جبريل عليه السلام في صورته
التي خلقها الله تعالى له له ستمائة جناح ينتثر منها اللؤلؤ
والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب
اما في اليقظة كليلة الاسراء او في النوم كما في الترمذي مرفوعا
اتاني ربي في احسن صورة فقال فيم يختصم الملأ الاعلى الحديث
وحديث عايشة الاتي ذكره فجاءه الملك فقال اما ظاهره
ان ذلك كان يقظة في السر فاتاني وانا نائم ويمكن الجمع
بانه جاءه اولا مناما توطئة وتيسيرا عليه ورفقا به وفي صحيح مسلم
من حديث عكرمة ابن عباس رضي الله عنهما مكث عليه السلام
بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين
ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه والسابعة وحي اسرافيل
عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم
وكل باسرافيل فكان يتراءى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة
من الوحي والشيء ثم وكل به جبريل عليه السلام في مسند
احمد باسناد صحيح عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نزلت عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة فمكث بنبوته
اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشيء
ولم ينزل القران فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل
عليه السلام فنزل القران على لسانه عشرين سنة عشرا بمكة و
عشرا بالمدينة فمات وهو ابن ثلاث وستين سنة وانكر الواقدي
وغيره كونه وكل به غير جبريل عليه السلام وقال احمد بن محمد

البغدادى اكثر مانى الشريعة مما اوحى الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على لسان جبريل عليه السلام ثم ان اسناد الا
يتان الى الوحى مجاز عقلى وحقيقته كيف ياتيك حامل الوحى
فاسند الى الوحى لملابسته التى بين الحامل والمحمول ويجوز
ان يكون الكلام فيه استعارة بالكناية بان يكون الوحى
مشبها برجل مثلا ويضاف الى المشبه الايتان الذى هو
من خواص المشبه به وقدمنا قبل ان المراد من الباب
بجملته بيان كيفية بدء الوحى لا من كل حديث منه على انه لما
كان فى الاية انا اوحى اليه نظير الوحى الى الانبياء قبله ناسب
تقديم ما يتعلق بها وهو صفة الوحى وصفة حامله اشارة
الى ان الوحى الى الانبياء لا تتباين فيه فحسن ايراد هذا الحديث
عقيب حديث الاعمال بالنيات الذى تعلقه بالاية الكريمة اقوى
تعلق بحيث يستحق التقديم كما تقدم فلا يرد ان هذا الحديث
لا يصلح للترجمة وانما المناسب لها الحديث الآتى بعد فانه هو
المتعلق لبدء الوحى لا هذا الحديث فتأمل ثم ان سوال
الحرث بن هشام عن كيفية الوحى لطلب الطمانينة ولا يقدح
مثل ذلك السوال فى شان الصحابة فكانوا يسالونه عليه
السلام عن الامور التى لا تدرك بالحس فيخبرهم بها ولا ينكر
ذلك عليهم **فقال** وفى رواية قال بلا فاء **رسول الله صلى الله
عليه وسلم احيانا** جمع حين وهو الوقت يقع على القليل
والكثير حتى على اللحظة وعند الفقهاء الحين والزمان يقع
على سنة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا فهو على ستة
اشهر قالوا فان الحين قد يراد به الزمان القليل وقد يراد به
اربعون سنة قال الله تعالى هل اتى على الانسان حين
من الدهر اى اربعون سنة وقد يراد به ستة اشهر قال الله

تعالى

تعالى تؤتى اكلها كل حين وخير الامور اوسطها وهذا اذا لم
ينو شيئا اما اذا نوى شيئا فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه
ثم انه نصب على الظرفية وعامله قوله عليه السلام **ياتينى** اى
ياتينى الوحى احيانا واوقاتا **مثل صلصلة الجرس** بنصب مثل
على انه حال اى ياتينى مشابها صوته صلصلة الجرس ويجوز
ان يكون صفة لمصدر محذوف اى ياتينى اتيانا مثل اتيان
صلصلة الجرس ويجوز فيه الرفع من حيث الدراية وان لم
يساعده الرواية بتقدير هو مثل صلصلة الجرس والصلصلة
بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة فى الاصل صوت وقوع
الحديد بعضه على بعض ثم اطلق على كل صوت له طنين وقيل هو
صوت متداركة لا يفهم اول وهلة والجرس بفتح الراء هو الجلجل
الذى يعلق فى رؤس الدواب واشتقاقه من الجرس باسكان
الراء وهو الصوت والحس قال ابن السكيت الجرس بالفتح و
بالكسر الصوت ولم يفرق وقال الليث الجرس بالفتح مصدر الصوت
الجروس بالكسر الصوت نفسه وجرس الحرف نغمة الصوت و
الحروف الثلاثة اعنى الواو والياء والالف لا جرس لها وسائر
الحروف مجروسة قيل والصلصلة المذكورة صوت الملك
بالوحى قال الخطابى يريد ذلك القائل انه صوت متداركة
يسمعه ولا يتبينه اول ما يقرع سمعه حتى ينهمه بعد فلذا شبه
بصوت الجرس وقيل هو صوت خفيف اجنحة الملك ويؤيده
الرواية الاخرى كانه سلسلة على صفوان والحكمة فى تقدمه
ان يشغله عن غيره لذلك فيصادف الوحى سمعا خاليا فيتمكن
وقال شيخ الاسلام البلقينى وسبب ذلك ان الكلام العظيم
له مقدمات توذن بتعظيمه للاهتمام به كما سياتى فى حديث
ابن عباس رضى الله عنهما كان يعالج من التنزيل شدة فان

قلت لم شبه الوحي المحمود بصوت الجرس وهو مذموم لصحة
النهي عنه والتنفير من مرافقة ما هو معلق به والاعلام بانه لا
تصحبهم الملايكة كما اخرجه مسلم وابو داود وغيرهما فالجواب
انه لا يلزم في التشبيه تساوي المشبه والمشبه به في الصفات
كلها ولا في اخص وصف له بل يكفي اشتراكهما في صفة ما وصوت
الجرس له جهتان جهة قوة وجهة طنين فمن حيث القوة وقع
التشبيه به ومن حيث الطنين وقع التنفير عنه وكره صحبته في
السفر واخبر بانه ينفر منه الملائكة وعلل بكونه مزمار الشيطان و
قيل انما كرهه لانه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام
يحب ان لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجاءة وفيه نظر وقيل يحتمل
ان يكون الكراهة بعد اخباره عن كيفية الوحي فان قيل ان
ابا داود قد روى من حديث عمر رضي الله عنه كنا نسمع عنده
مثل دوي النحل وههنا يقول مثل صلصلة الجرس وبينهما تفا
وت فالجواب ان ذلك بالنسبة الى الصحابة وهذا بالنسبة
الى النبي صلى الله عليه وسلم **وهو اشده علي** جملة حالية او
اعتراضية ويفهم منه ان الوحي كله شديد عليه لثقل ما يوحى اليه
كما قال تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ولكن هذا النوع منه
اشد عليه وذلك لان الفهم من كلام مثل الصلصلة اشكل
من الفهم من كلام الرجل بالتخاطب المعهود لان سنة الله
تعالى قد جرت بالمناسبة بين القائل والسامع حتى يصح بينهما
التحاور وهي ههنا اما باتصاف السامع بوصف القائل بغلبة
الروحانية الملكية وهو النوع الاول واما باتصاف القائل
بوصف السامع وهو البشرية وهو النوع الثاني ولا شك
ان الاول اشد واصعب وقيل انه انما كان ينزل هكذا اذا
نزلت اية وعيد او تهديد وفيه نظر والظاهر انه لا يختص

بالقران

بالقران ايضا لدلالة الاحاديث على عدم الاختصاص **فيفصم
عني** بفتح الياء وكسر الصاد المهملة من باب ضرب من الفصم
بمعنى القطع اي يقطع الملك عني الوحي وقيل الفصم بالفاء هو
القطع بلا ابانة وبالقاف هو القطع بابانة وعلى هذا فكانه قال
فيفارقني الملك ليعود الي مرة بعد اخرى وفي رواية فيفصم
بضم الياء وكسر الصاد من افصم المطر اذا اقلع قيل وهي لغة
قليلة وفي اخرى فيفصم بضم اوله وفتح ثالثه على صيغة المضارع
المجهول من الثلاثي اي فيقطع عني الوحي والفاء عاطفة على قوله
ياتيني او رابطة بقوله وهو اشده علي على رواية صيغة المجهول والمعنى
هو اشده علي بحيث ينقطع من بدني شيء وهو بعيد جدا **وقد
وعيت** اي فهمت وحفظت يقال وعيت العلم حفظته ووعت
الاذن سمعت واوعيت المتاع جمعته في الوعاء وقال ابن القطاع
اوعيت العلم مثل وعيته وقال الله تعالى والله اعلم بما يوعون
اي بما يضمرون في قلوبهم من التكذيب وقال الزجاج بما يحملون
في قلوبهم فهذا من اوعيت المتاع **عنه** اي عن الملك **ما قال**
اي الذي قاله الملك ولا معارضة بينه وبين قوله تعالى حكاية عن
الكفار ان هذا الا قول البشر لانهم كانوا ينكرون الوحي وينكرون
مجيء الملك به والجملة حالية ومعلوم ان الماضي اذا وقع حالا
يجوز فيه الواو وتركه ولكنه لا بد من قد ظاهرة او مقدرة وههنا
جاء بالواو وقد ظاهرة قال الخطابي في قوله فيفصم عني اي
ينجلي ما يغشاني من الكرب والشدة والمعنى ان الوحي اذا ورد
عليه صلى الله عليه وسلم يغشاه كرب لثقل ما يلقى عليه من القول
وشدة ما تاخذ به نفسه من جمعه في قلبه وحسن حفظه فيعتريه
لذلك حال كحال المحموم كما روي انه كان ياخذه عند الوحي الرحضاء
اي العرق والبهر اي تتابع النفس وانما كان ذلك ليبلو صبره

ويقال هذا معنى ما يدعيه الاشتقاقيون
من مناسبة اللفظ للمعنى الموضوع له
وذلك لان القاف لما كان من الحروف
الشديدة وحروف الصلصلة التي فيها
ضغط وشدة اعتبر في معناه
مناسبة لذلك بخلاف الفاء
فانها من الحروف الرخوة
منه

ويحسن تاديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من اعباء النبوة
وذلك لما يستشعره من الخوف لوقوع تقصير فيما امر به من حسن
ضبطه او اعتراض خلل دونه وقد انذر صلى الله عليه وسلم
بما يرتاع له النفوس ويوظم به وجل القلوب في قوله تعالى ولو
تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه
الوتين وحاصله ان الشدة المذكورة اما الحسن حفظه او ابتلاه
صبره واما للخوف من التقصير فيما اوحي اليه ثم ان فيها فائدة وهي
ما يترتب على المشقة من زيادة الزلفى ورفع الدرجات وقال
الامام شهاب الدين فضل الله التوربشتي كان صلى الله عليه وسلم
مُعْتَنِيًا بالبلاغة مكاشفا بالعلوم الغيبية وكان يوفر على الامة
حصصهم بقدر الاستعداد فاذا اراد ان ينبئهم بما لا عهد لهم به
من تلك العلوم صاغ لهم امثلة من عالم الشهادة ليعرفوا بما شاهدوه
ما لم يشاهدوه فلما سأله الصحابي عن كيفية الوحي وكان
ذلك من المسائل العويصة التي لا يحاط نقاب التعزز عن
وجهها لكل احد ضرب لها في المشاهد مثلا بالصوت المتدارك
الذي يسمع ولا يفهم منه شيء تبينها على ان الوحي يرد في هيئة الجلال
فيأخذ هيبة الخطاب حين وروده بمجامع القلب ويلاقي من
ثقل القول ما لا علم له بالقول مع وجود ذلك فاذا كشف عنه
وجد القول المنزل بينا ملقى في الروع واقعا موقع المسموع
المفهوم وهذا معنى قوله فيفصم عني وقد وعيت ما قال وهذا
الضرب من الوحي شبيه بما يوحي الى الملائكة على ما رواه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله في السماء امرا ضربت
الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير انتهى
وقد روى الطبراني وابن ابي عاصم من حديث النواس بن

وقد تبين من هذا الحديث ان الوحي كان يأتيه على صنفين اولهما اشد من الآخر وذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يرى في الاول من الكلام الى الاوضاع الملكية فيوحى اليه كما يوحى الى الملائكة وفي الاخيرة الملك الى شكل البشر ومن ثم كلفته وشق عليه

انه ليس له تقدمة في السطر

سمعان ورفوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء رجفة او قال
رعدة شديدة خوفا من الله تعالى فاذا سمع بذلك اهل السموات
صعقوا وخروا لله سجدا فيكون اول ما يرفع راسه جبريل عليه
السلام فيكلمه الله من وحيه بما اراد ثم يمر جبريل عليه السلام
على الملائكة كلما مر على سماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل
قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل
فينتهي جبريل عليه السلام حيث امره الله تعالى وروى ابن
مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي
يسمع اهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان
فيفزعون وعند ابن ابي حاتم عن العوفي عن ابن عباس وقتادة
انها قشعريرة فاذا فزع عن قلوبهم بايقاظ الله ايجاء الله الى محمد صلى الله
عليه وسلم بعد الفترة التي كانت بينه وبين عيسى عليهما السلام
وفي كتاب العظمة لابي الشيخ عن وهب بن الورد قال بلغني ان
اقرب الخلق من الله تعالى اسرافيل عليه السلام العرش على كاهله
فاذا نزل الوحي دلى لوح من تحت العرش فيقرع جبهة اسرافيل
فينظر فيه فيدعو جبريل فيرسله فاذا كان يوم القيمة اتى به ترعد
فرايصه فيقال ما صنعت فيما ادى اليك اللوح فيقول بلغت
جبريل فيدعى جبريل فيأتي ترعد فرايصه فيقال ما صنعت فيما
بلغك اسرافيل فيقول بلغت الرسل الى آخره هذا واعلم ان سماع
النبي صلى الله عليه وسلم وسماع الملك الوحي من الله تعالى بغير
واسطة يستحيل ان يكون بحرف وصوت بل يخلق الله تعالى
للسامع علما ضروريا بثلاثة امور بالمتكلم وبان ما سمعه
كلامه وبمراده من كلامه والقدرة الازلية لا تقصر عن اضطرار
النبي والملك الى العلم بذلك فكما ان كلامه تعالى ليس من
جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس

كلام سماع الاصوات ولذلك عسر علينا فهم كيفية سماع
موسى عليه السلام لكلام تعالى الذى ليس بحرف ولا صوت
كما يعسر على الاكمه كيفية ادراك البصر للالوان فاما سماعه
صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون بحرف وصوت دال على معنى
كلام الله تعالى فالمسموع هو الاصوات الحادثة وهى فعل الملك
دون نفس كلام الله تعالى ولا يكون هذا سماعا لكلام الله تعالى
من غير واسطة وان كان يطلق عليه انه سماع كلام الله تعالى
وسماع الاية من الرسول عليه السلام كسماعه من الملك وطريق
الفهم فيه تقديم المعرفة بوضع اللغة التى يقع بها المخاطبة على
ما حققه الامام الغزالى رحمه الله تعالى وحكى القرافى خلافا للعلماء
فى ابتداء الوحى هل كان جبريل عليه السلام ينقل له ملك عن
الله تعالى او يخلق له علم ضرورى بان الله تعالى طلب منه ان ياتى
محمدا صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء عليهم السلام بسور
كذا او يخلق له علم ضرورى بان ياتى اللوح المحفوظ فينقل من
كذا وكذا والله اعلم بذا **واحيانا** عطف على احيانا الاول **يتمثل**
اى يتصور والتمثل هو ان يتكلف ان يكون مثالا لشىء
وشبها له **لى** اى لاجلى ويجوز ان يكون اللام بمعنى عند كما فى
قوله كتبته لخمس خلون اى يتمثل عندى **الملك** فاعل يتمثل واصله
ملاك تركت الهمزة لكثرة الاستعمال من الالوكة بمعنى الرسالة
يقال الكنى اليه اى ارسلنى وانما سمى الرسالة الوكة لانها تولك
فى الفم تقول العرب الفرس يالك اللجام فى الفم الكا اى يعلكه علكا وسمى الملك
ملكا لانه رسول من الله تعالى وجمعه ملائكة بالرد الى اصله فان
فعل لا يجمع على فعائل كالشمال يجمع على شمايل والحاق التاء لتا
نيث الجمع ثم ان الملك جسم علوى لطيف يتشكل باى شكل
اراد وزعم الفلاسفة الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة

فمنهم

فمنهم من هى مستغرقة فى معرفة الله تعالى وهم الملائكة المقربون
ومنهم مدبرات هذا العالم فان كانت خيرة فهم الملائكة الارضية
وان كانت شريرة فهم الشياطين وقولهم ذلك باطل كما عرف
فى موضعه وفى بعض النسخ لفظ الملك **رجلا** وهو خلاف
المراة والجمع رجال ورجالات كجمال وجمالات وقال الكسائى
جمع رجل رجلة كعنبة واراجل وتصغيره رجيل ورويجل على
غير قياس قيل ويقال للمراة رجلة وقول الفقهاء الرجل
ذكر من بنى ادم جاوز حد البلوغ منقوض به وباطلاقه على
الصغير ايضا فى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة
فافهم ثم هو منصوب على المصدرية اى يتمثل تمثل رجل او على
الحالية اى على هيئة رجل من غير تاويله بمشتق اذ كل
ما دل على هيئة صح ان يقع حالا والرجل يدل على الهيئة او على
المفعولية على تضمين يتمثل معنى يتخذ اى يتخذ الملك رجلا
مثالا كما قاله الكرمانى ولا كلام فى الاول واما الثانى
ففيه نظر فان الاسم الدال على الاستمرار لا يقع حالا وان كان
مشتقا نحو اسود واحمر لانه وصف ثابت غير منتقل وان
الحال فى المعنى خبر عن صاحبه فيلزم ان يصدق عليه و
الرجل لا يصدق على الملك ويمكن الجواب عن وجهى النظر بان
الرجل باعتبار دلالته على الهيئة يصدق على الملك والمتمثل
ولا يدل على الاستمرار ايضا وان لم يكن كذلك مع قطع النظر
عن تلك الدلالة نعم يقال ليس التمثل فى حال هيئة الرجل
وانما يحصل الهيئة بعد التمثل الا ان يكون حالا مقدرة
فافهم واما الثالث فقيل انه بعيد من جهة المعنى وقال اكثر
الشراح انه تمييز وفيه لانه على تقدير التمييزية اما تمييز عن
الملك او عن نسبة التمثل اليه ولا ابهام فى كل واحد منهما

أبو علي من النحاة

حتى يكون تمييزا عن احدهما على ان تمييز النسبة اما ان يكون
محولا عن الفاعل كتصبب زيد عرقا اى عرق زيد او عن المفعول
نحو فجرنا الارض عيونا اى عيون الارض وذلك غير متأت
هنا لكن هذا اغلبي لا دائم بدليل امتلا الاناء ماء ولا
يبعد ان يقال ان تمثل لدلالته على التحول والانتقال بمعنى
يصير فيكون رجلا حينئذ له كما قاله ابن مالك في تحول فتامل
فيكلمني كذا في اكثر الروايات ووقع في رواية البيهقي من
طريق القعنبي عن مالك فيعلمني بالعين دون الكاف والظاهر
انه تصحيف فقد وقع في الموطا رواية القعنبي بالكاف وكذا
للدارقطني في حديث مالك من طريق القعنبي وغيره فاعي
اى فاحفظ ما يقول اى الذي يقوله ذلك الملك المتمثل والفاء
في كلتا الكلمتين للتعقيب فان قلت لم قال في النوع الاول
من الوحي وعيت ما قال بلفظ الماضي وفي الثاني فاعي ما يقول
بلفظ المضارع فالجواب ان الوعي حصل في الاول قبل الفصم
ولا يتصور بعده وفي الثاني حصل حال الحاملة ولا يتصور
قبلها او انه عليه السلام كان في الاول قد تلبس بالصفات
الملكية فاذا عاد الى حالته الجبلية كان حافظا فاخبر عن الماضي
بخلاف الثاني فانه على حالته المعهودة او يقال لفظة قد يقرب
الماضي الى الحال واعي فعل مضارع حالي فهذا لما كان صريحا
يحفظه في الحال وذلك يقرب من ان يحفظه اذ يحتاج فيه الى
استثبات ثم ان المراد من الملك هو جبريل عليه السلام
لان اللام فيه للعهد وتمثل جبريل عليه السلام معناه ان
الله تعالى انشأ الزائد من خلقه ثم اعاده اليه ويحتمل ان
يزيله عنه ثم يعيده اليه بعد التبليغ على ما قاله امام الحرمين
وجزم ابن عبد السلام بالاول دون الفناء وقهر ذلك

بانه

بانه لا يلزم ان يكون انتقال روحه موجبا لموته بل يجوز ان
يبقى الجسد حيا لان مرت الجسد بمفارقة الروح ليس
بواجب عقلا بل بعادة اجراها الله تعالى في بعض خلقه كبني
آدم فلا يلزم في غيرهم ونظيره انتقال ارواح الشهداء
الى الجواف طير خضر تسرح في الجنة وهو الجواب عما يقال
اذا تمثل جبريل عليه السلام في صورة دحية مثلا فاين يكون
روحه فان كان في الجسد الذي له ستمائة جناح فاين
اتى ليس روح جبريل ولا جسده وان كان في هذا الذي في
صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم ام يبقى خاليا من
الروح المنتقلة عنه الى الجسد المشبه بجسد دحية وقال
شيخ الاسلام البلقيني ما ذكره امام الحرمين لا ينحصر الحال
فيه بل يجوز ان يكون الآتي هو جبريل بشكاله الاصلي الا انه
انضم فصار على قدر هيئة الرجل ثم عاد الى هيئته ومثال
ذلك هو الغطس اذا جمع بدنان كان متنفشا فانه بالنفس
يحصل له صورة كبيرة وذاته لم يتغير وهذا على سبيل التقريب
والحق ان تمثل الملك رجلا ليس معناه ان ذاته انقلبت
رجلا بل معناه انه ظهر بتلك الصورة تأنيسا لمن يخاطبه
والظاهر ايضا ان القدر الزائد لا يزول ولا يفنى بل يخفى
على الرائي فقط والله اعلم فان قلت ان السؤال عن كيفية
اتيان الوحي والنوع الثاني من الجواب متعلق بكيفية حامل
الوحي فلا يطابق السؤال فالجواب انا لا نسلم ان السؤال
عن كيفية اتيان الوحي بل عن كيفية حامله لان الاتيان
ليس من احوال الوحي بل من احوال حامله ولئن سلمنا
فبيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحي حيث قال فيكلمني
اى تارة يكون الوحي كالصلصلة وتارة يكون كلاما صريحا

ظاهر الفهم والدلالة ويمكن ان يقال ان الجواب وقع مع
زيادة لان السائل لما سأل عن كيفيته اتيان الوحي بيّنه عليه
السلام بقوله احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وزاد عليه
فقال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني لانه عليه السلام
تفطن من السائل انه يعود فيسأل عن كيفية حامل الوحي
ايضا فاجابه عن ذلك من غير ان يحوجه الى السؤال فتفطن
هذا وقد عرفت فيما قبل انه لا بد من مناسبة بين القائل
والسامع حتى يصح التحاور بينهما وان تلك المناسبة تارة
تكون باتصاف السامع بوصف القائل وهو النوع الاول من
الوحي وتارة تكون باتصاف القائل بوصف السامع وهو
النوع الثاني منه فلا يرد ان الوحي ليس منحصرا في الحالتين
بل له حالات اخرى من مجيئه كدوي النحل والنفث في الروع
والالهام والرؤيا الصالحة والتكليم ليلة الاسراء بلا واسطة
ومن مجيء حامل الوحي جبريل عليه السلام في صورته التي
خلق عليها ورؤيته على كرسي بين السماء والارض وقد سد
الافق ومن مجيء اسرافيل عليه السلام له ثلاث بضعين اول
البعثة كما مر وقد ذكر الحليمي ان الوحي كان يأتيه على ستة
واربعين نوعا فذكرها وغالبها من صفات حامل الوحي
ومجموعها يدخل في النوعين المذكورين وقال الحافظ
العسقلاني ما حاصله ان ليس المراد حصر الوحي في الحالتين
وانما هو ذكر الغالب من احواله ويحمل ما يغايرهما على
انه وقع بعد السؤال او انه عليه السلام لم يتعرض لصفتي
الملك المذكورتين لندورهما فقد ثبت عن عايشة رضي
الله عنها انه لم يره كذلك الا مرتين او لم يأته في ذلك تلك
الحالة بوحي او اتاه به فكان على مثل صلصلة الجرس

فانه

فانه بين بهما صفة الوحي لا صفة حامله واما وحي اسرافيل
عليه السلام فلم يكن بانزال القرآن بل يأتيه بالكلمة من الوحي
والشيء فتأمل واما دوي النحل فلا يعارض صلصلة الجرس
فانه يمكن ان يكون سماع الدوي بالنسبة الى الحاضرين من
الصحابة كما في حديث عمر رضي الله عنه والصلصلة بالنسبة
الى النبي صلى الله عليه وسلم كما مر واما النفث في الروع فيحتمل
ان يرجع الى احدى الحالتين فاذا اتاه الملك في مثل صلصلة
الجرس نفث حينئذ في روعه واما الالهام فلم يقع السؤال
عنه لان السؤال وقع عن صفة الوحي الذي يأتي بحامل
وكذا التكليم ليلة الاسراء واما الرؤيا الصالحة فقال ابن
بطال لا ترد لان السؤال وقع عما ينفرد به عن الناس لان الرؤيا
قد يشركه فيها غيره يعني ان الرؤيا الصادقة من المؤمنين
جزء من النبوة لكن باعتبار صدرها لا غير والالسياق لصاحبها
ان يسمى نبيا وليس كذلك ويحتمل ان السؤال وقع
عما في اليقظة او انه لما كان حال المنام لا يخفى على السائل
اقتصر على ما يخفى عليه او كان ظهور ذلك له صلى الله عليه
وسلم في المنام ايضا على الوجهين المذكورين على ما قاله
الكرماني وفيه نظر او كان عنده السؤال تنزل الوحي على
هذين الوجهين اذ الوحي على سبيل الرؤيا انما كان في اول
البعثة لان اول ما بدئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي
الرؤيا ثم حبب اليه الخلاء كما روي في الحديث وقيل كان
ذلك في ستة اشهر فقط وقيل كانت الموجودة من الرؤيا
بعد ارسال الملك منفردة في الوحي فلم تحسب **فائدة** في تفسير
ابن العادل ان جبريل عليه السلام نزل على نبينا صلى الله
عليه وسلم اربعة وعشرين الف مرة وعلى ادم اثنى عشرة

وعلى ادريس اربعا وعلى نوح خمسين وعلى موسى اربعمائة و
على عيسى عشرا كذا قال والعهدة عليه **قالت عائشة**
رضي الله عنها هذا يحتمل وجهين احدهما ان يكون معطوفا
على الاسناد الاول بدون حرف العطف كما هو مذهب بعض
النحاة صرح به ابن مالك فحينئذ يكون حديث عائشة رضي
الله عنها مسندا والاخر ان يكون كلاما براسه غير مشارك
للاول في الاسناد فيكون من تعليقات البخاري ذكره
تاييدا لما اسنده وتاكيدا اذ من عادته في تراجم الابواب
ان يذكر ما وقع له من قرآن او سنة مساعدا لها والاحتمال
الاول ارجح لما قيل ان عادة البخاري رحمه الله تعالى ان
يحذف حرف العطف في المسند وان ياتي بها في التعليق
ولقد رايته صلى الله عليه وسلم الواو للقسم واللام
للتاكيد وقد للتحقيق ورايت بمعنى ابصرت قاله محمود
العيني فافهم **ينزل** بفتح الياء وكسر الزاء وفي رواية يُنزل
بالضم والفتح **عليه** صلى الله عليه وسلم **الوحي** والجملة حالية
في اليوم الشديد البرد صفة جرت على غير من هي له **فيفصم**
بفتح الياء وكسر الصاد وفي رواية فيفصم بالضم والكسر اي
يقلع **عنه وان جبينه** بكسران والجبين طرف الجبهة وللا
نسان جبينان يكتنفان الجبهة ويقال الجبين غير الجبهة
وهو فوق الصدغ والصدغ ما بين العين والاذن فهما
جبينان من غير يمين الجبهة وشمالها وانما افرد لان
الافراد يغني عن التثنية في كل اثنين يغني احدهما عن الاخر
كالعينين والاذنين تقول له عين حسنة وانت تريد ان
عينيه جميعا حسنتان **ليتفصد** بالفاء وتشديد المهملة
ماخوذ من الفصد وهو قطع العرق لاسالة الدم اي لتسيل

عرقا

عرقا بفتح الراء وهو الرطوبة التي ترشح من مسام البدن
شبهت رضي الله عنها جبينه عليه السلام بالعرق المقصود
مبالغة في كثرة العرق مع شدة البرد ولذلك اوقع عرقا
تمييزا لانه توضيح بعد ابهام وتفصيل بعد اجمال ويدل على
ذلك ايضا صيغة التفعل اذ معنى التفعل ان الفاعل يتعاني
ذلك الفعل فيحصل بمعاناته كتشجع معناه استعمل الشجاعة
وكلف نفسه اياها ليحصلها وحكى العسكري عن بعض شيوخه
انه قرا ليتقصد بالقاف وقال انه ان ثبت فهو من قولهم تقصد
الشيء اذا تكسر وتقطع والظاهر انه تصحيف واشارت بذلك
الى كثرة معاناته صلى الله عليه وسلم التعب والكرب عند
نزول الوحي اذ انه امر طار زائد على الطباع البشرية وزاد
ابن ابي الزناد عن هشام بهذا الاسناد عند البيهقي في الدلائل
وان كان ليوحى اليه وهو على ناقته فتضرب جرانها من ثقل
ما يوحى اليه **تنبيه** في الحديث فوائد منها اثبات الملائكة
ردا على من انكرهم من الملاحدة والفلاسفة ومنها ان الصحابة
كانوا يسالونه صلى الله عليه وسلم عن كثير من المعاني وكان عليه
السلام يجمعهم ويعلمهم وكانت طائفة تسال واخرى تحفظ
وتؤدي وتبلغ حتى اكمل الله تعالى دينه ومنها ان الملك له
قدرة باقدار الله تعالى اياه على التشكل بما شاء من الصور
حدثنا وفي رواية وحدثنا بواو العطف **يحيى بن بكير** بصيغة
التصغير هو ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي
المصري نسبه البخاري الى جده لشهرته به وهو من كبار حفاظ
المصريين واثبت الناس في الليث بن سعد روى البخاري
عنه في مواضع وروى عن محمد بن عبد الله الذهلي عنه في
مواضع فلا يتوهم من راى البخاري يروي عن واحد عن

ابن بكير انه غلط من الناسخ وروى مسلم حديثا عن ابي زرعة
عن يحيى وروى ابن ماجة عن رجل عنه قال ابو حاتم كان ابن
بكير يفهم هذا الشان ولا يحتج به يكتب حديثه وقال النسائي
ليس بثقة ووثقه غيرهما وقال الدارقطني عندي ما به باس
واخرج له مسلم عن الليث وعن يعقوب بن عبد الرحمن
ولم يخرج له عن مالك شيئا ولعله والله اعلم لقول الباجي وقد
تكلم اهل الحديث في سماعه الموطا عن مالك مع ان جماعة
قالوا هو احد من روى الموطا عن مالك ولد سنة اربع او خمس
وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى وثلثين ومائتين **قال**
حدثنا الليث بالمثلثة هو ابن سعد بن عبد الرحمن ابو
الحارث الفهمي مولاهم المصري عالم اهل مصر من تابعي التابعين
قال ابو نعيم ادرك نيفا وخمسين من التابعين مولى عبد
الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وقيل مولى خالد بن ثابت
ولد بقلقشندة على نحو اربع فراسخ من القاهرة سنة ثلاث
او اربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة
وقبره في قرافة مصر يزار وكان اماما كبيرا اتفق العلماء على
وصفه بالامامة والجلالة والعبادة وغير ذلك من المكارم
الطاهرة والمحاسن الباهرة قال القاضي ابن خلكان وكان على مذهب
الامام ابي حنيفة وليس كذلك بل المشهور انه مجتهد ووصفه
الشافعي بكثرة الفقه وقال الليث افقه من مالك الا ان اصحابه
لم يقوموا به وفي رواية عنه ضيعه قومه يعني لم يعتنوا بكتبه و
نقلها والتعليق عنها ففات الناس معظم علمه وقال يحيى
بن بكير الليث افقه من مالك ولكن كانت الخطوة لمالك
وقال ايضا رايت من رايت فلم ار مثل الليث كان نقي
البدن عربي اللسان وما زال يعقد خصالا حتى عقد

عشرة قال

وقال قتيبة كان دخل الليث كل سنة ثمانين الف دينار
وما وجبت عليه زكوة قط ومناقبه كثيرة وليس في
الكتب الستة من اسمه الليث بن سعد سواه **عن عقيل**
بضم العين المهملة وفتح القاف هو ابن خالد بن عقيل بفتح
العين الايلي بفتح الهمزة والياء المثناة التحتية في جميع هذا
الصحيح ابو خالد القرشي الاموي مولى عثمان بن عفان
رضي الله عنه الحافظ توفي بمصر فجاءة سنة احدى وقيل
اربع واربعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه عُقيل
بضم العين غيره **عن ابن شهاب** هو الامام ابو بكر محمد بن
مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن
الحارث بن زهرة الزهري المدني نسبه المؤلف كغيره الى
جده الاعلى لشهرته به سكن الشام وهو تابعي كبير سمع
عشرة من الصحابة بل اكثر منهم انس بن مالك وراى ابن عمر
وروى عنه ويقال سمع منه حديثين وعنه جماعات من كبار
التابعين منهم عطاء وعمر بن عبد العزيز ومن صغارهم
ومن الاتباع ايضا قال الليث ما رايت عالما اجمع من الزهري
ولا اكثر علما منه وقال عمرو بن دينار ما رأيت اتقن للحديث
من الزهري وما رايت احدا الدرهم والدنانير عنده اهون
منه كانت الدراهم والدنانير عنده بمنزلة البعر قال البخاري
في التاريخ انه اخذ القران في ثمانين ليلة وبالجملة اتفق
الائمة على امامته وجلالته وحفظه واتقانه وضبطه وعرفانه
وقد وصفوه بانه جمع علم جميع التابعين مات بالشام سابع
عشر رمضان سنة اربع وعشرين ومائة وهو ابن اثنتين
وسبعين واوصى بان يدفن على الطريق بقرية يقال لها
شغب بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين اخره باء

بلغ

موحدة عن عروة بن الزبير احد فقهاء المدينة السبعة
وقد تقدم ذكره عن عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها
قال النووي هذا الحديث من مراسيل الصحابة فان عايشة
رضي الله عنها لم تدرك وقوع هذه القصة فتكون سمعتها من
النبي صلى الله عليه وسلم او من صحابي وقال ابن الصلاح
وغيره ما رواه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة
صغار يحضروه ولم يدركوه فهو في حكم الموصول المسند لان روايتهم
عن الصحابة وجهالة الصحابة غير قادحة وقال الاستاذ
ابو اسحق الاسفرائني لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي الا عن
صحابي قال النووي والصواب هو الاول وهو مذهب الشافعي
والجمهور وقال الطيبي الظاهر انها سمعت من النبي صلى الله عليه
وسلم لقولها فاخذني فغطني فيكون قولها اول ما بدئ به رسول
الله صلى الله عليه وسلم حكاية ما تلفظ به النبي صلى الله عليه وسلم
كقوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء والياء ومن
لطايف هذا الاسناد انه على شرط الستة الا يحيى فهو على
شرط الشيخين ومنها ان رجاله ما بين مصري ومدني ومنها
ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهما الزهري وعروة وقد اخرج
متنه المؤلف في التفسير والتعبير والايمان ايضا واخرجه مسلم
في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير انها قالت
اول مبتدا مضاف الى قوله ما بدئ به بضم الموحدة وكسر
الدال من بدات بالشيء بدءا ابتدات به وبدات الشيء
فعلته ابتداء وبدا الله الخلق وابداهم بمعنى رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الوحي اليه قدر تغشيه الوحي
وكلمة من لبيان الجنس قاله القزاز كانها قالت من جنس
الوحي قال اذ ليست الرؤيا من الوحي ثم هي كالوحي في

الصحة

الصحة اذ لا مدخل للشيطان فيها والصحيح انها من
الوحي كما جاء في الحديث انها جزء من النبوة فيكون كلمة من
للتبعيض اي من اقسام الوحي الرؤيا هو مصدر على وزن
فعلى كالرجعى وجمعها روى مثل دعى ويختص برؤيا المنام كما
اختص الراى بالقلب والرؤية بالعين الصالحة في صحيح
مسلم الصادقة وكذا رواه البخاري في التعبير ومعناهما
واحد وهي التي لم يسلط عليها ضغث ولا تلبس شيطان
وقال المهلب الرؤيا الصالحة هي مباشرة البنوة لانه لم يقع فيها
ضغث فيتساوى مع الناس في ذلك لكن خص صلى الله عليه
وسلم بصدق رواها كلها قال ابن عباس رضي الله عنهما رؤيا
الانبياء عليهم السلام وحي بخلاف سائر الناس وهي صفة
للرؤيا اما صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة تسمى بالحلم
كما ورد الرؤيا من الله والحلم من الشيطان واما مخصصة
اي الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة اولا الكاذبة المسماة با
ضغاث الاحلام والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار
تعبيرها وقال القاضي يحتمل ان يكون معنى صلاح الرؤيا وحسنها
حسن ظاهرها وان يكون صحتها وسوء الرؤيا ايضا يحتمل
الوجهين سوء ظاهرها وسوء تاويلها وقوله في النوم لزيادة
الايضاح والبيان وان كانت الرؤيا مخصوصة بالنوم
كما ذكر عن ذهب فهو من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما
لانه ليس للتخصيص ولا للمدح ولا للذم اولدفع وهم من يتوهم
ان الرؤيا تطلق على رؤية العين اولدفع توهم المجاز فان
حقيقة الرؤيا الصالحة ان الله تعالى يخلق في قلب النائم او في
حواسه الاشياء كما يخلقها في اليقظان وهو سبحانه وتعالى
يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا غيره عنه فربما يقع ذلك في

اليقظة كما راه في المنام وربما يجعل ما راه علما على امور اخر
يخلقها في ثاني الحال كما جعل الله تعالى الغيم علامة للمطر
وانما ابتدئ بها لئلا يفجاه الملك ويأتيه بصريح النبوة اذ لا
يحتملها القوى البشرية فبدا باوائل خصال النبوة وتباشير
الكرامة من صدق الرويا مع سماع الصوت وسلام الحجر و
الشجر عليه ورؤيته الضوء ثم اكمل الله تعالى له بالنبوة
بارسال الملك في اليقظة وكشف له عن الحقيقة كرامة له
قيل وقوله من الوحي احتراز عما راه من دلايل نبوته من غير
وحي كتسليم الحجر عليه كما في رواية مسلم واوله مطلقا ما سمعه
من بحيرا الراهب كما في رواية الترمذي بسند صحيح وكانت
مدة الرؤيا ستة اشهر فيما حكاه البيهقي وحينئذ يكون
ابتداء النبوة بالرؤيا حصل في شهر مولده شهر ربيع والله اعلم
فكان بالفاء وفي نسخة وكان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يرى رؤيا بلا تنوين لانه كحبلى كرؤياه دخول المسجد الحرام
الا جاءت مجيئا او حال كونها مثل فلق الصبح فلق الصبح
وفرقه بفتح اولهما وثانيهما ضياؤه ويقال الفرق ابين من
الفلق وقيل الفلق مصدر كالانفلاق وهو الانشقاق
وفي المطالع قال الخليل الفلق الصبح فعلى هذا يكون الاضافة
للبيان ويقال لما كان الفلق مستعملا في هذا المعنى وفي غيره
اضيف اليه اضافة العام الى الخاص والمعنى جاءت مشبها
مجيئها بمجيء الصبح او ضيائه في الظهور البين الواضح الذي
لا يشك فيه او جاءت شبيهة بفلق الصبح وانما شبهت به
لان شمس النبوة قد كانت مبادي انوارها الرؤيا الى ان
ظهرت اشعتها وتم نورها كفلق الصبح وفي امالي الرافعي
هل اوحي اليه صلى الله عليه وسلم شيء من القران في النوم

قسطلاني

اولا

اولا فيه خلاف والاشبه ان القران كله نزل يقظة وفي مرسل
عبد الله بن ابي بكر بن حزم عند الدولابي ما يدل على ان الذي
كان يراه صلى الله عليه وسلم في المنام هو جبريل ولفظه انه قال
لخديجة بعد ان اقرأه جبريل عليه السلام اقرأ باسم ربك ارايتك
الذي كنت احدثك اني رايته في المنام هو جبريل استعلن
ثم حبب بصيغة المجهول لعدم تحقق الباعث على ذلك وان كان
كل من عند الله او تنبيها على انه لم يكن من باعث البشر ولعله يكون
من وحي الالهام اليه الخلاء بالمد بمعنى الخلوة يقال خلا الشيء
يخلو خلوا وخلوت به خلوة وخلاء والمناسب ههنا ان يفسر
الخلاء بمعنى الاختلاء او بالخلاء الذي هو المكان لا شيء به وانما
حبب اليه الخلوة لان فيها فراغ القلب وهي معينة على الفكر
والبشر من حيث انه بشر لا ينتقل عن طبعه الا بالرياضة
البليغة فحبب اليه الخلوة لينقطع عن مخالطة البشر فينسى
المالوفات من عادته فيجد الوحي منه مرارا سهلا لا حزنا فيصادف
قلبا خاليا فيتمكن ولمثل هذا كانت مطالبة الملك له
بالقراءة والضغطة ويقال كان ذلك اعتبارا وفكرة كاعتبار
ابرهيم عليه السلام لمناجاة ربه والضراعة اليه ليريه السبيل
الى عبادته على صحة ارادته وقال الخطابي حبب العزلة اليه
لان فيها سكون القلب وفراغه وهو معين على التفكر وبه
ينقطع عن مالوفات البشر ويخشع قلبه وهي من جملة المقدمات
التي ارهصت لنبوته وجعلت مبادي لظهورها ثم ان خلوته
صلى الله عليه وسلم كان لاجل التقرب لا لاكتساب النبوة فان
النبوة فضل من الله تعالى يؤتيه من يشاء ولا يتاتى بالاكتساب
وفي هذا الكلام تنبيه على فضل العزلة وهي شان الصالحين
وديدن عباد الله العارفين لانها تريح القلب من اشغال

الدنيا وتضرعه لله تعالى فينفجر منه ينابيع الحكمة وحقيقة الخلوة
ان يخلو عن غيره بل وعن نفسه بربه وعند ذلك يصير العبد
خليقا بان يكون قالبه ممر الواردات علوم الغيب وقلبه مقرا لها
اللهم لا تحرمنا اثارها واحظنا من بركاتها **وكان** صلى الله عليه
وسلم **يخلو** اى يختلى **بغار** هو بالغين المعجمة النقب فى الجبل
وهو قريب من معنى الكهف كذا فسره جميع الشراح وقال محمود
العينى هو الكهف وفى العباب الغار كالكهف فى الجبل
ويجمع على غيران ويصغر على غوير فتصغيره يدل على انه واوى
فلذلك ذكره فى العباب فى فصل غور **حراء** وهو بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء وبالمد جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة
اميال عن يسارك اذا سرت الى منى له قلة مشرفة الى الكعبة
منحنية قال القاضى عياض حراء يمد ويقصر ويذكر ويؤنث
ويصرف ويمنع والتذكير اكثر فمن ذكره صرفه ومن انثه
منعه معنى على ارادة البقعة او الجهة التى فيها الجبل والغزه
بعضهم فقال وما اسم اتت فيه وجوه عديدة يؤنث
طورا وطورا يذكر وقد جاء فيه الصرف ايضا ومنعه ومن
شاء يمده ومن شاء يقصر وكذا حكم قبا وقد نظم بعضهم
احكامهما فى بيت حرا وقبا ذكروا نثهما معا ومدا واقصروا صرفا
وامنع الصرفا وضبطه الاصيلى بفتح الحاء والقصر وعزاها فى
القاموس الى القاضى عياض وهى لغية وقال الخطابى العوام
يخطئون فى حراء فى ثلاثة مواضع يفتحون الحاء وهى مكسورة
ويكسرون الراء وهى مفتوحة ويقصرون الالف وهى ممدودة
وقال التيمى العامة لحنت فيه فى ثلاثة مواضع فتح الحاء و
قصر الالف وترك صرفه وهو مصروف لانه اسم جبل وقال
الكرمانى اذا جمعنا بين كلاميهما يلزم اللحن فى اربعة مواضع

وهو

وهو من الغرايب اذ يعدد كل حرف لحن ولقايل ان يقول كسر
الراء ليس بلحن لانه بطريق الامالة وذكر الكلبى ان حراء و
ثبيرا سميا باسم ابنى عاد الاولى وثبير بفتح المثلثة وكسر الباء
الموحدة بعدها ياء تحتانية جبل يرى من منى وفى بعض الروايات
وكان يجاور بغار حراء وفرق بين المجاورة والاعتكاف
بان المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف
ولفظ الجوار جاء فى حديث جابر الآتى فى كتاب التفسير
وفى صحيح مسلم جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جوارى
نزلت فاستبطنت الوادى الحديث **فيتحنث فيه** عطف
على قوله يخلو ولا يخلو عن معنى السببية لان اختلاءه هو
السبب للتحنث فى الغار والتحنث بالحاء المهملة ثم النون
ثم الثاء المثلثة وقد فسر فى الحديث بانه التعبد وقال الصغانى
التحنث القاء الحنث يقال تحنث اى تنحى عن الاثم وتحرج اى
تنحى عن الحرج وتحنث اعتزل الاصنام مثل تحنف وفى المطالع
يتحنث معناه يطرح الاثم عن نفسه بفعل ما يخرجه عنه من
البر ومنه قول حكيم اشياء كنت اتحنث بها وفى رواية
كنت اتبرر بها اى اطلب البر وطرح الاثم بها وكذا قول
عايشة رضى الله عنها ولا تحنث الى نذرى اى لا اكتسب
الحنث وهو الذنب وهذا عكس ما تقدم وقال الخطابى
ونظيره فى الكلام التحوب والتاثم اى القى الحوب والاثم
عن نفسه قالوا وليس فى كلامهم تفعل بهذا المعنى غير
هذه ولا يخفى عليك ان هذه شهادة نفى كيف وقد ثبت
فى الكتب الصرفية ان تفعل يجئ للتجنب كثيرا نحو تحرج و
تخون اى اجتنب الحرج والخيانة وكذا تجهد وتنجس
وتقذر وقال الثعلبى فلان يتهجد اذا كان يخرج من

عن الحنث وتاثم اى تنحى م

من التهجد هو النوم وتنجس اذا فعل فعلا يخرج به عن النجاسة وقال السهيلي التحنث التبرر تفعل من البر و تفعل يقتضي الدخول في الشئ وهو الاكثر فيها مثل تنفق وتعبد وتنسك وقد جاءت الفاظ يسيرة تعطي الخروج عن الشئ واطراحه كالتاثم والتحرج والتحنث بالثاء المثلثة لانه من الحنث والحنث الحمل الثقيل وكذلك التقذر فانه التباعد عن القذر واما التحنف بالفاء فهو من باب التعبد وقال المازري يتحنث يفعل فعلا يخرج به من الحنث وهو الذنب وقال التيمي هذا من المشكلات ولا يهتدي اليه سوى الحذاق وسئل ابن الاعرابي عن قوله يتحنث فقال لا اعرفه وسئل ابو عمرو الشيباني فقال لا اعرف يتحنث انما هو يتحنف من الحنيفية دين ابرهيم عليه الصلوة والسلام وقد وقع في سيره ابن هشام يتحنف بالفاء قبل والفاء بدل ثاء مثلثة وهو كثير في كلام العرب فمعناه حينئذ يتتبع الحنفية **وهو** اي التحنث من قبيل قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى **التعبد** وهذه الجملة مدرجة من الزهري تفسيرا للتحنث لانه دأبه ويدل عليه رواية البخاري في التفسير من طريق يونس عن الزهري معترضة بين قوله فيتحنث فيه وبين قوله **الليالي** لانه منصوب على الظرفية والعامل فيه قوله يتحنث لا قوله التعبد لفساد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التعبد والمراد بالليالي هي مع ايامهن على سبيل التغليب لانهن انسب للخلوة **ذوات العدد** بكسر التاء منصوب على انه صفة الليالي قال الطيبي وصف الليالي بذوات العدد لارادة القلة كما في قوله تعالى دراهم معدودة قال الكرماني ويحتمل ان يراد الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العد لا

التقليل

التقليل وهو المناسب للمقام وانما ابهمت عايشة رضي الله عنها العدد لاختلافه بالنسبة الى المدد التي يتخللها مجيئه الى اهله و اقل من الخلوة ثلاثة ايام يوم التكفير ويوم التطهير ويوم التنوير ثم سبعة ايام ثم لما عند المؤلف ومسلم جاورت بحراء شهرا وعند ابن اسحق انه شهر رمضان قيل ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم اكثر منه نعم روى الاربعين سوارين مصعب وهو متروك الحديث على ما قاله الحاكم وغيره واما قوله تعالى وواعدنا موسى ثلثين ليلة واتممناها بعشر فهو حجة للشهر والزيادة عليه اتمام للثلثين فانه لما اتم الثلثين انكر خلوف فيه فتسوك لازالته فقالت الملائكة كنا نشم منك رايحة المسك فافسدته بالسواك فاوحى الله ان يزيد عليه عشرا فتكون كسجود السهو للصلوة فقوى تقييدها بالشهر وانها اي الخلوة سنة تم الاربعين الكون الاربعين من نتاج النطفة علقة فمضغة فصورته ومدة كون الدم في صدره الله اعلم فان قلت كيف يكون الخلوة سنة وامر الغار قبل الرسالة فلا يترتب عليه الحنيثة قلت الجواب ان اول ما بدئ به عليه الصلوة والسلام من الوحي الرؤيا الصالحة ثم حبب اليه الخلاء فكان يخلو بالغار كما مر فدل ذلك على ان الخلوة رتبة على الوحي لان كلمة ثم للترتيب وايضا لو لم تكن من الدين لنهى عنها بل هي ذريعة لمجيء الحق وظهوره عليه مبارك عليه وعلى امته تاتيا به وسلامته من المناكير وغيرها ولها شروط قد ذكرته في محلها من كتب القوم وانما خص حراء بالتعبد فيه دون غيره لمزيد فضله على غيره لانه منزوى مجمع للتحنث اذ ينظر منه الكعبة المعظمة والنظر اليها عبادة فكان له صلى الله عليه وسلم فيه ثلاث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى الكعبة

شهر م

وقيل لان حراء هو الذى نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قال له ثبير اهبطه عنى فانى اخاف ان تقتل على ظهرى
فاعذرنى يا رسول الله وهو ضعيف كما لا يخفى واعلم ان العلماء
اختلفوا هل كان النبى صلى الله عليه وسلم قبل النبوة متعبدا
بشرع من قبله فقال الجمهور لا والا لنقل ولما امكن كتمه عادة
لانه مما يتوفر الدواعى الى نقله ولافتخر به اهل تلك الشريعة مع ان
فى ذلك لزوم ان يكون متبوعا من عرف تابعا وقال امام الحرمين
بالوقف وقال آخرون واختاره ابن الحاجب والبيضاوى
انه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بشرع واختلفوا على ثمانية
اقوال الاول انه كان يتعبد شريعة ابرهيم والثانى بشريعة
موسى والثالث بشريعة عيسى والرابع بشريعة نوح حكاه الآمدى
والخامس بشريعة ادم حكى ذلك عن ابن برهان والسادس
انه كان يتعبد بشريعة من قبله من غير تعيين والسابع ان
جميع الشرايع شرع له حكاه بعض شراح المحصول عن المالكية و
الثامن الوقف فى ذلك وهو مذهب الامام ابى المعالى و
اختاره الآمدى واما القول بانه كان على شريعة ابرهيم عليه
السلام وليس لاشرع يتقرد به بل المراد من بعثه احياء
شريعة ابرهيم كقوله تعالى ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة
ابرهيم فهو حماقة وجهل اذ المراد به الاتباع فى اصل التوحيد
كما فى قوله تعالى فبهديهم اقتده اذ شرايعهم مختلفة لا يمكن
الجمع بينها فلم يبق الا ما اجمعوا عليه من التوحيد ومعنى
متابعتهم فى التوحيد المتابعة فى كيفية الدعوى اليه بطريق
الرفق وايراد الادلة وترتيبها على ما هو المألوف
والمعروف فى القران والمبالغة فى التوكل والاخلاص ونفى
السمعة والرياء والالتجاء الى السواء واما صفة تعبده

و

وكيفيته فقد قال شيخ الاسلام البلقينى لم يجئ فى الاحاديث
التى وقفنا عليها كيفية تعبده لكن روى ابن اسحق وغيره
انه صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى حراء فى كل عام شهرا ه
يتنسك فيه وكان من نسك قريش فى الجاهلية ان يطعم
الرجل من جاءه من المساكين حتى اذا انصرف من مجاورته
لم يدخل بيته حتى يطوف بالكعبة ولا يبعد ان يقال ان عايشة
رضى الله عنها اطلعت على الخلوة بجدها تعبدا فان الانزال
عن الناس ولا سيما من كان على باطل من جملة العبادة وقيل
كان يتعبد بالفكر وقال بعض المتاخرين الظاهر والله اعلم انه
صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالعبادات الباطنية من
الاذكار القلبية والافكار فى الصفات الالهية والمصنوعات
الافاقية والانفسية والاخلاق السنية والشمايل البهية من
الرحم على الضعفاء والشفقة على الفقراء والتحمل من الاعداء
والصبر على البلاء والشكر على النعماء والرضا بالقضاء و
التسليم والتفويض والتوكل على رب الارض والسماء والتحقق
بحال الفناء ومقام البقاء على ما يكون منتهى حال كمل الاولياء
والاصفياء ولذا قيل بداية الانبياء نهاية الاولياء واما ما قاله
بعضهم من ان بداية الولى نهاية النبى فانما هو باعتبار
التكاليف الشرعية من الاوامر الفرضية والزواجر المنهية و
قام يتصف السالك بما انتهى امر نبيه صلى الله عليه وسلم
اليه لم يبق فى باب الولاية ولا يكون له حظ من حسن الرعاية
انتهى بقى انه صلى الله عليه وسلم هل كلف بعد النبوة بشرع
احد من الانبياء عليهم السلام او لا اختلفوا فيه ايضا و
الاكثرون على المنع واختاره الامام والآمدى وغيرهما وقيل
بل كان مامورا باخذ الاحكام من كتبهم ويعبد عنه بان شرع

من قبلنا شرع لنا واختاره ابن الحاجب والشافعي فيه
قولان اصحهما الاول **قبل ان ينزع الى اهله** عيالا له
بكسر الزاى اى قبل ان يرجع وقد رواه مسلم كذلك يقال
نزع الى اهله اذا حن واشتاق ورجع اليهم يقال هل تزعك
غيره اى هل جاء بك وحينك الى السفر غير الحج وناقة نازع
اذا حنت الى اوطانها ورعاها **ويتزود** اى يتخذ الزاد
وهو الطعام الذى يستصحبه المسافر يقال زودته فتزود
وهو مرفوع عطفا على قوله يتحنث لا على قوله ينزع لفساد
المعنى **لذلك** اى للتخلوا والتعبد **ثم** اى بعد التحنث فى الغار
يرجع الى خديجة ام المومنين رضى الله عنها **فيتزود لمثلها**
اى لمثل الليالى وفيه مشروعية اتخاذ الزاد وانه لا ينافى التوكل
فقد اتخذه سيد المتوكلين صلى الله عليه وسلم وتخصيص
خديجة بالذكر يدل ان عبر بالاهل يحتمل انه تغليب او ابهام
ويحتمل ان يكون اشارة الى ان التزود من عندها لا غيرها
ثم فيه ان الانقطاع الدائم عن الاهل ليس من السنة لانه
صلى الله عليه وسلم لم ينقطع فى الغار بالكلية بل كان يرجع
الى اهله لضروراتهم ثم يخرج للتحنث ثم ان خديجة رضى الله
عنها هى بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى
بن كلاب القرشية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
ابن خمس وعشرين سنة ولها يومئذ اربعون سنة وكانت
تدعى فى الجاهلية الطاهرة كانت اولا فى حبال عتيق بن
عائذ المخزومى فولدت له عبد الله وبنتا ثم مات عتيق و
خلفه ابو هالة فولدت له ذكرين هالة وهندا ثم مات
ابو هالة فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعشا هند
فى حجر تربية النبى صلى الله عليه وسلم وهى ام اولاده كلهم

عائشة ظ

سوى

سوى ابرهيم فمن مارية ولم يتزوج عليها ولا عليها حتى
ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الاصح وقيل بخمس وقيل
باربع فاقامت معه اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت فى
رمضان سنة عشر من النبوة بمكة وهى بنت خمس وستين سنة
ودفنت بالحجون ونزل النبى صلى الله عليه وسلم قبرها ولم تشرع
صلوة الجنازة حينئذ على ما قيل وكانت وفاتها بعد وفاة ابى
طالب بثلثة ايام واسم ابيها فاطمة بنت زائدة بن الاصم بن
عامر بن لوى وهى اول من آمن من النساء باتفاق بل اول من آمن
مطلقا على قول ووقع فى كتاب الزهرى عن عبد الرحمن بن زيد
قال ادم عليه السلام مما فضل الله به ابنى على ان زوجه خديجة
كانت عونا له على تبليغ امر الله عز وجل وان زوجتى كانت
عونا لى على المعصية ولها مناقب كثيرة يطول شرحها وقد ذكر
البخارى طرفا منها فى باب مناقبها وافضل ازواج النبى صلى
الله عليه وسلم خديجة وعائشة واختلف فى ان ايتهما افضل
والله تعالى اعلم **حتى جاءه** اى كان حاله صلى الله عليه وسلم
هكذا حتى جاءه الامر **الحق** وهو الوحى الكريم سمى حقا لانه من الله
تعالى وفى التفسير حتى فجيئه الحق بكسر الجيم وكذا فى رواية
مسلم اى بغتة يقال فجئ كنجاء بكسر الجيم فى الماضى وفتحها فى
الغابر وان ثبت ما رواه عبيد بن عمير انه اوحى اليه بذلك
فى المنام اولا قبل اليقظة امكن ان يكون مجئ الملك فى اليقظة
اغرب مما تقدم فى المنام **وهو فى غار حراء** جملة حالية **فجاءه**
الملك جبريل عليه السلام يوم الاثنين لسبع عشرة خلت
من شهر رمضان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ابن
اربعين سنة والفاء فى قوله فجاءه تفسيرية نحو قوله تعالى
فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذ القتل نفس التوبة

على احد التفاسير وتسمى بالفاء التفصيلة ايضا لان مجئ
الملك تفصيل للمجمل الذى هو مجئ الحق ولا شك ان المفصل
نفس المجمل وان كان غيره من جهة التفصيل والاجمال فلا
يكون تفسير الشئ بنفسه وجوز ان تكون تعقيبية بناء على
ان المراد من الحق فى قوله حتى جاءه الحق هو الالهام او سماع
هاتف ويكون مجئ الملك بعد ذلك بالوحى **فقال** بالفاء
التعقيبية له صلى الله عليه وسلم **اقرأ** يحتمل ان يكون هذا الامر
لمجرد التنبيه والايقاظ لما سيلقى اليه وان يكون على بابه من
الطلب فيستدل به على تكليف ما لا يطاق فى الحال وان
قدر عليه بعد اعلم انه قد وقع فى رواية ابى الاسود عن عروة
عن عائشة رضى الله عنها قالت ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان اول شأنه يرى فى المنام وكان اول ما رآى جبريل
باجياد صرخ جبريل يا محمد فنظر يمينا وشمالا فلم ير شيئا فرفع جبريل م
بصره فاذا هو على افق السماء فقال يا محمد جبريل وهرب فدخل
فى الغار فلم يرشيئا ثم خرج عنه فناداه فهرب ثم استعلن له
جبريل من قبل حراء فذكر قصته قراءته اقرأ باسم ربك وراى
حينئذ جبريل له جناحان من ياقوت يختطفان البصر
وهذا من رواية ابن لهيعة عن ابى الاسود وابن لهيعة
ضعيف وقد ثبت فى صحيح مسلم من وجه اخر عن عائشة
مرفوعا لم اره يعنى جبريل على صورته التى خلق عليها الا مرتين
وبين احمد من حديث ابن مسعود ان الاولى كانت عند
سؤاله اياه ان يريه صورته التى خلق عليها والثانية عند
المعراج وللترمذى من طريق مسروق عن عائشة رضى الله عنها
لم ير محمد صلى الله عليه وسلم جبريل فى صورته الا مرتين مرة
عند سدرة المنتهى ورؤه فى اجياد وهذا يقوى رواية

ابن

ابن لهيعة ويكون هذه المرة غير المرتين المذكورتين وانما لم
يضفها اليهما لاحتمال ان لا يكون راه فيها على تمام صورته والعلم
عند الله تعالى **قال** صلى الله عليه وسلم وفى رواية فقلت **ما انا**
بقارئ وفى رواية ما احسن ان اقرأ وفى رواية ابن اسحق
ما اقرأ وفى رواية ابى الاسود فى المغازى انه قال كيف اقرأ
قالت الشراح كلمة ما نافية اى ما احسن القراءة لا استفهامية
بدخول الباء فى خبرها وهى لا تدخل على ما الاستفهامية وغلطوا
من قال استفهامية بدليل الروايتين الاخريين ومنعوا اسنادهم
بالرواية الثالثة اعنى ما اقرأ بقولهم يجوز ان يكون ما هذه
نافية ايضا وقال محمود العينى تغليطهم ومنعهم ممنوعان اما
تغليطهم فلان الاخفش جوز دخول الباء على ما الاستفهامية
واما تجويزهم كون ما فى قوله ما اقرأ استفهامية فاحتمال
بعيد بل الظاهر انها استفهامية بدليل عليه رواية كيف اقرأ ثم ان
قوله ما انا بقارئ قيل انه يفيد الاختصاص وقال الطيبى مثل
هذا التركيب لا يلزم ان يفيد الاختصاص بل قد يكون للتقرير و
التوكيد اى لست بقارئ البتة لا محالة وهو الظاهر هنا والمناسب
سبب للمقام وفى مرسل عبد الله بن عمير انه عليه السلام قال اتانى
جبريل بنمط من ديباج فيه كتاب فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ
قال السهيلى وقال بعض المفسرين ان قوله تعالى الم ذلك
الكتاب لا ريب فيه اشارة الى الكتاب الذى جاء به جبريل
حين قال له اقرأ **قال** صلى الله عليه وسلم **فاخذنى** جبريل
وللبلى وداود الطيالسى فى مسنده بسند حسن فاخذ بحلقى **فغطنى**
بالمعجمة المخففة وتشديد الطاء المهملة اى ضغطنى وعصرنى يقال
غطنى وغتنى وضغطنى وعصرنى وخنقنى كله بمعنى قال
الخطابى ومنه الغط فى الماء بمعنى تغييب الراس فيه وغطيط

النائم ترديد النفس اذا لم يجد مساغا عند انضمام الشفتين
والغت حبس النفس مرة وامساك اليد والثوب على الفم والانف
وقال والغط في الحديث الخنق وقال الداودي معنى غطني ضغط بي
شيأ حتى القاني الى الارض لكن تاخره الغشية وفي رواية
الطبري فغتني وهي بمعناه وفي رواية اخرى سابني بالهملة
والهمزة والموحدة اي خنقني وبدوي فوعتني من الروعة بفتح
الراء وسكون العين المهملتين وفي اخره تاء مثناة فوقية قال
ابن دريد هو الدفع العنيف عن صحيح يقال وعته بروعته اذا
دفعه دفعا عنيفا **حتى بلغ مني الجهد** هو بضم الجيم وفتحها
الغاية والمشقة وفي المحكم الجهد والجهد الطاقة وقيل الجهد
بالفتح المشقة وبالضم الطاقة وفي الموعب الجهد بالضم ما جهد
الانسان من مرض او من شاق والجهد بالفتح بلوغك غاية الامر
الذي لا تالو عن الجهد فيه وجهدته بلغت مشقة واجهدته على ان
يفعل كذا وقال ابن دريد جهدته حملته على ان يبلغ مجهوده و
قال ابن الاعرابي جهد في العمل اجتهد وقال الاصمعي جهدت لك
نفسي فاجتهد نفسي وفيه وجهان من الاعراب الرفع والنصب
اما الرفع فعلى ان يكون فاعله لبلغ يعني بلغ الجهد مني مبلغه فحذف
مبلغه واما النصب فعلى كونه مفعولا والفاعل محذوف والتقدير
بلغ الملك او الغط مني الجهد اي غاية وسعي وطاقتي وقال الدور
بشتي لا ادري الذي يروى بالنصب الا قد وهم او جوزه بطريق
الاحتمال فانه يعود المعنى حينئذ الى انه غطه حتى استفرغ قوته
في ضغطه وجهد جهده بحيث لم يبق فيه مزيد وقال الكرماني
وهذا قول غير سديد فان البنية البشرية لا تستدعي استنفاد
القوى الملكية لا سيما في مبدأ الامر وقد دلت القصة على انه اشتمل
من ذلك وتداخله الرعب وقال الطيبي لا شك ان جبريل

عليه

عليه السلام في حالة الغط لم يكن على صورته الحقيقية التي
تجلى له بها عند سدرة المنتهى وعند ما راه مستويا على الكرسي
فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي تجلى له بها وغطه فاذا
صحت الرواية بالنصب اضمحل الاستبعاد **ثم ارسلني**
اي الملقن **فقال اقرأ قلت** وفي رواية فقلت **ما انا بقارئ**
فاخذني فغطني الثانية اي المرة الثانية **حتى بلغ مني الجهد**
هو كسابقه **ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني**
فغطني المرة الثالثة ولم يذكر الجهد هنا لعلم هو ثابت عنده
في التفسير والحكمة في الغط والضغطة شغله عن الالتفات الى
ماسوى الله تعالى واقباله بكليته الى ما يلقى اليه وان ياخذ
الكتاب بقوة ويترك الاناة فانه امر ليس بالهوينا وكرره
ثلاثا مبالغة في التثبيت وقيل في تلك الغطات الثلاث
اشارة الى ثلاث شدائد يبتلى بها اولا ثم ياتي الفرج والسرور
الاولى ما لقيه هو صلى الله عليه وسلم واصحابه من شدة الجوع
حتى تعاقدت قريش ان لا يبيعوا منهم ولا يصلوا اليهم والثانية
ما لقوا من الخوف والايعاد بالقتل والثالثة ما لقوه من
الاجلاء عن الوطن والهجرة من حرم ابرهيم عليه السلام وقيل
الغطة الاولى ليتخلى عن الدنيا والثانية ليتفرغ لما يوحى اليه
والثالثة للوسوسة وعد بعضهم ذلك من خصائصه صلى
الله عليه وسلم اذ لم ينقل عن احد من الانبياء عليهم السلام انه
جرى له عند ابتداء الوحي مثله ويستفاد منه الحض على التعليم
ثلاثا بما فيه مشقة كما فعل الشارع اذن ابن عباس رضي الله عنه
في ادارته عن يمينه في الصلوة وقد انتزع منه شريح القاضي
ان لا يضرب الصبي على القرآن الا ثلاثا لما غط جبريل محمدا عليهما
السلام ثلاثا وفيه ايضا انه ينبغي للمعلم ان يحتاط في تنبيه

المتعلم والاحضار بمجامع قلبه ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك
الذى خلق اى كل شئ فهو من قبيل بسطى وبمنع وقدم الفعل
لكون الامر بالقراءة اهم وهو امر بايجاد القراءة مطلقا لا يختص
بمقروء دون مقروء وقوله باسم ربك حال اى مفتتحا باسم
ربك اى قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ قال الطيبي وهذا يدل
على ان البسملة مامور بقراءتها فى ابتداء كل قراءة فيكون قراءتها
مامورة فى ابتداء هذه السورة ايضا انتهى وقال السهيلى فى
قوله اقرا باسم ربك دليل على وجوب استفتاح القراءة ببسم الله
غير انه امر مبهم لم يتبين باى اسم من اسمائه يستفتح حتى جاء البيان
فى قوله بسم الله مجراها ومرساها ثم فى قوله وانه بسم الله الرحمن
الرحيم ثم بعد ذلك كان ينزل جبريل ببسم الله الرحمن الرحيم الرحيم
مع كل سورة وقد ثبتت فى سواد المصحف باجماع من الصحابة على
ذلك وحين نزلت بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الجبال فقالت
قريش سحر محمد الجبال ذكره النقاش فى تفسيره ولا يخفى عليك انه لا
يلزم من ذلك الوجوب بل يجوز ان يكون الامر على وجه الندب
والاستحباب لاجل التبرك فى ابتداء القراءة وما ذكره النقاش فى
تفسيره فقد تكلموا فيه وقوله الذى خلق وصف مشعر بعلية الخلق للامر
بالقراءة والاطلاق فى خلق اولا وجعله توطئة لقوله خلق الانسان
ايذان بان الانسان اشرف المخلوقات من علق بتحريك اللام هو
الدم الغليظ والقطعة منه علقة وانما جمع قوله من علق ولم يقل من
علقة لان الانسان فى معنى الجمع اقرا وربك الاكرم اى الزائد
فى الكرم على كل كريم فانه ينعم بلا غرض ويحكم من غير تخوف بل هو
الكريم وحده على الحقيقة الذى علم بالقلم اى الخط بالقلم وقد
قرئ به وذلك ليقيد به العلوم ويعلم به البعيد علم الانسان
مالم يعلم بخلق القوى ونصب الدلائل وانزال الايات فيعلمك

القراءة وان لم تكن قارئا وقد عرد سبحانه وتعالى مبدا امر الانسان
ومنتهاه اظهارا لما انعم عليه من نقله من اخس المراتب الى اعلاها
تقريرا للربوبية وتحقيقا للاكرمية واشارا اولا الى ما يدل على معرفته
عقلا ثم نبه على ما يدرك سمعا وقال السهيلى فى معنى قوله تعالى
اقرا الى قوله مالم يعلم اقرا باسم ربك اى لا تقرا بقوتك ولا بمعرفتك
لكن بحول ربك واعانته فهو يعلمك كما خلقك وكما نزع عنك
علق الدم ومنع الشيطان فى الصغر وعلم انك حتى صارت تكتب
بالقلم بعد ان كنت امية وفيه دليل للجمهور ان سورة اقرا اول
ما نزل من القران وروى الحافظ ابو عمر والداني من حديث ابن
عباس رضى الله عنهما اول ما نزل من القران خمس ايات اقرا باسم
ربك الى مالم يعلم وفى المرسل اول ما نزل من القران هذه السورة
فى غط فلما بلغ جبريل هذا الموضع مالم يعلم طوى النمط ومن ثمه
قال القراء انه وقف تام وقال البخارى ذهبت عايشة رضى الله
عنها والاكثرون الى ان اول ما نزل اقرا باسم ربك الى قوله مالم
يعلم ثم ن والقلم الى قوله ويبصرون ويا ايها المدثر والضحى
ثم نزل باقى سورة اقرا وذكر ابن العربي عن ابن كريب قال وجدنا
فى كتاب ابن عباس رضى الله عنهما اول ما نزل من القران بمكة
اقرا والليل ون ويا ايها المدثر ويا ايها المزمل وتبت واذا الشمس
والاعلى والضحى والم نشرح والعصر والعاديات والكوثر والتكاثر
والدين ثم الفلق ثم الناس ثم ذكر سورا كثيرة ونزل بالمدينة ثمان
وعشرون سورة وسائرها بمكة وكذلك يروي عن ابن الزبير
وقول من قال ان اول ما نزل يا ايها المدثر عملا بالرواية الآتية
فى الباب محمول على انه اول ما نزل بعد فترة الوحى وابعد من قال
ان اول ما نزل الفاتحة بل هو شاذ وجمع بعضهم بين القولين
الاولين بان قال يمكن ان يقال اول ما نزل من التنزيل فى

ى تبنيه الله على صفة خلقا قرا واول ما نزل من الامر بالانذار
بايها المدثر **نائرة** قيل ان مثل قوله عليه السلام ما انا بقارئ
لا يفيد الاختصاص البتة بل قد يكون مفيدا للتقوية والتاكيد
فالمعنى لست بقارئ البتة وهو الظاهر والمناسب للمقام
وهو يستدعى ان يكون حكم المخاطب مثوبا بصواب وخطاء
فيرد خطاه الى الصواب فاين هذا من جبريل عليه السلام
واجيب عنه بانه لما سمع منه اقرا تصور انه اعتقد ان حكمه ليس
كحكم سائر الناس فى ان حصول القراءة والتمكن منها انما هو
بطريق التعلم والتعليم ومدارسة الكتب فرده بقوله ما انا بقارئ
اى حكمى كحكم سائر الناس فى ان حصول القراءة انما هو بالتعلم
وعدم بعده ولذلك اخذه وغطه مرارا لتخرجه من حكم سائر
الناس ويتفرغ عنه البشرية ويفرغ فيه من الصفات الملكية
فحينئذ يعلم معنى اقرأ ويخاطب بقوله اقرأ فانى المقروء ايضا اشارة
الى رد ما تصوره من ان القراءة انما تيسر بطريق التعلم فقط
بل هى كما تحصل من التعليم بواسطة المعلم كذلك تحصل بتعليم الله تعالى
بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم التعليمى وقوله علم الانسان
ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدنى **فرجع بها** اى بالايات وهى
قوله تعالى اقرا باسم ربك الى قوله ما لم يعلم **رسول الله صلى الله**
عليه وسلم اى الى اهله حال كونه **يرجف** بضم الجيم اى يحقق
ويضطرب والرجفان شدة الحركة والاضطراب **فؤاده** اى
قلبه او باطن قلبه وقيل غشاؤه وقال الليث القلب مضغة
من الفواد معلقة بالنياط سمى قلبا لتقلبه وفى رواية مسلم
بوادره بفتح الباء الموحدة وهى اللحمة التى بين المنكب والعنق
ترجف عند الفزع وذلك الرجفان لما فجئه من الامر
المخالف للعادة والمالوف فتنفر طبيعة البشرى وهاله ذلك

ولم

ولم يتمكن من التامل فى تلك الحالة لان النبوة لا تزيل الطباع
البشرية كلها **فدخل** صلى الله عليه وسلم **على خديجة بنت**
خويلد ام المومنين رضى الله عنها وقد الف تابنيها له **فقال**
صلى الله عليه وسلم **زملونى زملونى** بكسر الميم فى كليهما من التزمل
وهو التلفيف والتزمل التلفف والاشتمال ومثله التدثر
ويقال لكل ما يلقى على الثوب الذى يلى الجسد دثار كما يقال
للثوب الذى يليه شعار وانما قال ذلك لشدة ما لحقه من
هول الامر والعادة جارية بسكون الروعة بالتلفيف **فزملوه**
اى زمله اهله ومنهم خديجة رضى الله عنها **حتى ذهب عنه الروع**
بفتح الراء اى الفزع وقال الهروى وبالضم موضع الفزع والخوف
من القلب **فقال** صلى الله عليه وسلم **لخديجة** رضى الله عنها **و**
قد اخبرها الخبر فى جملة حالية والخبر مجرى الملك والغطه هم
لقد اى والله لقد **خشيت على نفسى** فى اختلف العلماء فى
الخشية التى خشيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه على اثنى
عشر قولا الاول انه خاف من الجنون وان يكون ما راه من جنس
الكهانة وجاء ذلك فى عدة طرق وابطله ابو بكر بن العربى وانه
جدير بالابطال الثانى انه خاف ان يكون هاجسا وهو
الخاطر بالبال وهو ان يحدث نفسه ويجد فى صدره مثل
الوسواس وابطلوا هذا ايضا بانه لا يستقر وهذا استقر وصلت
بينهما المراجعة الثالث انه خاف من الموت من شدة الرعب
الرابع انه خاف انه لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يطيق
حمل اعباء الوحى الخامس الغى عن النظر الى الملك فخاف ان
تزهق نفسه وينخلع قلبه لشدة ما لقيه من الرعب عند لقائه
السادس انه خاف من عدم الصبر على اذى قومه السابع انه
خاف من قومه ان يقتلوه حكاه السهيلى ولا عرفوا انه بشر يجنى

من القتل والاذى ثم يهون عليه الصبر فى ذات الله كل خشية
ويجلب الى قلبه كل شجاعة وقوة الثامن انه خاف مفارقة
الوطن لسبب ذلك التاسع ماذهب اليه ابوبكر الاسمعيلى انها
كانت منه قبل ان يحصل له العلم الضرورى بان الذى جاءه
ملك من عند الله تعالى وكان اشق شئ عليه ان يقال عنه شئ
العاشر انه خاف من وقوع الناس فيه الحادى عشر ماقاله ابن
ابى جمرة ان خشيته كانت من الوعك الذى اصابه من قبيل
الملك الثانى عشر انها الخشية التى حصلت له على غير مواطاة
بغتة كما تحصل للبشر اذا دهمهم اوراعهم وتلخيص هذه الاقوال
ان المراد بالخشية اما الجنون او الهاجس او الموت من شدة
الرعب والمرض او دوام المرض او العجز عن حمل اعباء النبوة
او العجز عن النظر الى الملك من الرعب او عدم الصبر على
اذى قومه او قتل قومه اياه او مفارقة الوطن او تكذيبهم
اياه او تعييرهم اياه قال الحافظ العسقلانى واولى هذه الاقوال
بالصواب واسلمها من الارتياب الثالث والثانى وماعداهما
فهو معترض واقوى الظاهر من بين هذه الاقوال هو الثالث
او الرابع فتامل والاظهر بحسب الرواية ان قال القاضى
عياض كان هذا المراد شبه الجنون لما روى صاحب الغريبين
فى باب العين والراء والميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لخديجة رضى الله عنها اظن انه عرض لى شبه جنون فقالت
كلا وقال القاضى عياض كان هذا الخوف اول ما راى النبائى
فى النوم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وتحقق رسالة
ربه فقد خاف ان يكون من الشيطان فاما بعد ان جاءه
الملك بالرسالة فلا يجوز الشك عليه فيه ولا يخشى تسلط
الشيطان عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه خلاف

وهو التامل ان ما يدل على الشك فى انه من الله تعالى من هذه
الاقوال ضعيف غاية الضعف بل غير صحيح اذ لا شك فى انه
صلى الله عليه وسلم لم يزل فى انه من الله تعالى فان قلت من اين علم
ان الذى جاءه جبريل لا الشيطان وانه حق لا باطل فالجواب ان الله
تعالى كما نصب لنا الدليل على ان الرسول صادق لا كاذب وهو
معجزة كذلك نصب النبى صلى الله عليه وسلم دليلا على ان الجاءى
ملك لا شيطان وانه من عند الله لا من عند غيره
منه

جريج

وذلك من قبيل قوله تعالى وما ابرئ نفسى ان النفس
لامارة بالسوء فان قوله وما ابرئ اى ما ازكى اورث
المخاطب حيرة فى ان يوسف عليه السلام كيف لا ينزه نفسه
عن السوء مع كونها مطمئنة زكية فازالت الحيرة بقوله
ان النفس لامارة فى جميع الاشخاص بالسوء اى بالشهوة
والرذيلة الا من عصم الله تعالى وكذا قوله تعالى يا ايها
الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم وقوله
تعالى ان صلاتك سكن لهم وامثال ذلك فى التنزيل
كثيرة وكل هذا من اخراج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر
منه

جميع الحديث فان هذا كان بعد غط الملك واتيانه باقرا
باسم ربك قال الا ان يكون معنى خشيت على نفسى انه يخبرها
بما حصل له اولا من الخوف لا انه خائف فى حال الاخبار
انتهى اقول وهو ضعيف ايضا لقوله زملونى زملونى على
ماتقدم ثم انه صلى الله عليه وسلم اكد كلامه بالقسم وكلمة
قد تنبيها على تمكن الخشية فى قلبه المقدس وخوفه على نفسه
الشريفة فاجابت خديجة رضى الله عنها ايضا بكلام فيه قسم
وتاكيد بان واللام وصورة الجملة الاسمية ازالة لدهشته
وحيرته صلى الله عليه وسلم فقالت لدعليه السلام خديجة
رضى الله عنها وفى رواية قالت بدون الفاء كلا معناه
النفى والابعاد والردع عن ذلك الكلام والمراد هنا التنزيه
عنه اى لا تقل ذلك اولا خوف عليك والله ما يخزيك
الله ابدا بضم الياء اخر الحروف وبالخاء المعجمة من الخزى وهو
الفضيحة والهوان اى ما يفضحك الله ولا يهينك واصل
الخزى على ماذكره ابن سيده الوقوع فى بلية وشهره بزلة واغوى
الله فلانا ابعده وفى رواية مسلم من طريق معمر عن الزهرى
يخزيك بالحاء المهملة وبالزين من الحزن ويجوز على هذا فتح
الياء وضمها يقال حزنه واحزنه لغتان فصيحتان قرئ
بهما فى السبع وقيل احزنه لغة تميم وحزنه لغة قريش قال
الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام قال انى ليحزننى
ان تذهبوا به ثم الحزن والحزن بضم المهملة وسكون الزاى
فى الاول وفتحها فى الثانى خلاف السرور يقال حزن بالكسر
حزنا اذا اغتم وحزنه غيره واحزنه مثل شكله واشكله وحكى عن
ابى عمرو انه قال اذا جاء الحزن فى موضع نصب فتح واذا
جاء فى موضع رفع وجر ضم وقرا قوله تعالى وابيضت عيناه

يعقوب ظ

من الحزن وقوله تعالى تفيض من الدمع حزنا وقال الخطابى
واكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهما على اختلافهما
يتقاربان فى المعنى الا ان الحزن انما يكون على امر قد وقع والهم
انما هو فيما يتوقع ولما اثبتت خديجة رضى الله عنها القول بانتفاء
الحزن عنه صلى الله عليه وسلم واقسمت عليه انطوى ذلك
على اعتقادها ان ذلك بسبب عظيم فتقررت السؤال عن
ذلك السبب فاجابت بقولها موكدا بان واللام اهتماما بشان
الكلام **انك** بكسر الهمزة لوقوعها فى الابتداء **لتصل الرحم** اى
تحسن الى قرابتك والرحم القرابة وكذلك الرِحْم بكسر الراء
وصلة الرحم الاحسان الى الاقارب على حسب حال الواصل
والموصول اليه فتارة تكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة با
لزيارة والسلام وغير ذلك **وتحمل** بفتح التاء المثناة الفوقية
الكل بفتح الكاف وتشديد اللام واصله الثقل بكسر المثلثة
وسكون القاف ومنه قوله تعالى وهو كل على مولاه واصله من
الكلال وهو الاعياء اى ترفع الثقل واريدت هنا انك
تعين الضعيف المنقطع ويدخل فى حمل الكل الانفاق على الضعيف
واليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره وقال
الداودى الكل المنقطع **وتكسب المعدوم** بفتح المثناة
الفوقية كما هو المشهور الصحيح فى الرواية والمعروف فى اللغة
وروى بضم التاء ايضا ومعنى المضموم تكسب انت غيرك
المالَ المعدوم اى تعطيه المال المعدوم تبرعا فحذف احد
المفعولين اومعناه تعطى الناس ما لا يجدونه عند غيرك
من نفائس الفوائد ومكارم الاخلاق واما معنى المفتوح
فقيل انه كمعنى المضموم فان كسب كما يتعدى الى واحد تعدى
كسبت المال به يتعدى الى اثنين ايضا نحو كسبت عبدى

المال

المال كما يقال اكسبته مالا قيل والاول افصح واشهر ومنع الفراء
الثانى وقال انه حرف نادر واستشهد على الثانى واكسبنى مالا
واكسبته حمدا وقول الاخر يعاتبنى فى الدين قومى وانما ذنوبى فى اشياء
تكسبهم حمدا روى بفتح التاء وضمها وقيل معناه تكسب المال وتصيب
منه ما يعجز غيرك عن تحصيله وكانت العرب تتمادح بذلك سيما قريش
قال اعرابى يمدح انسانا كان اكسبهم للمعدوم واعطاهم للمحروم و
انشد فى وصف ذئب كسوب لذا المعدوم من كسب واحدا ما يكسبه
وحده وكان النبى صلى الله عليه وسلم قبل البعثة محفوظا فى تجارته
وضعفه النووى بانه لا معنى لهذا القول فى هذا الموطن الان يضم
اليه انه كان يجوده وينفقه فى وجوه المكرمات فيكون معناه انت
تكسب وتحصل ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجوده وتنفقه فى وجوه
المكرمات هذا الذى ذكر على تقدير كون المعدوم بمعنى غير الموجود
واما اذا كان عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب و
سماه معدوما لكونه كالميت حيث لم يتصرف فى المعيشة فمعناه
على تعدى الكسب الى مفعولين تحمل العائل وتزوده ما تعطيه من
المال او من مكارم الاخلاق فحذف احد المفعولين تنويها وتفخيما
لشان ما يعطيه بحيث يعجز اللسان عن بيانه وعلى تعديه الى
مفعول واحد معناه تستفيد العاجز باعانته والكسب هو
الاستفادة اى كما يرغب غيرك ان يستفيد ما لا ترغب انت
ان تستفيد عاجزا تعاونه فهذه معان خمسة لهذا القول والله اعلم
ثم ان الخطابى قال صوابه المعدم بلا واو لان المعدوم لا يدخل
تحت الافعال يريد بذلك ان المعدوم لا يكسب وقد عرفت
توجيهه وتوجيه اطلاق المعدوم على المعدم وقال البيهقى لم
يصب الخطابى اذ حكم على اللفظة الصحيحة بالخطأ فان
ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواه الرواة لا يكون خطاء

تعطى ه

هذا **وتقرى الضيف** بفتح التاء تنزل قريته الضيف أقريه من باب رمى يرمى قِرًى بكسر القاف والقصر وقراءً بفتح القاف والمد ويقال للطعام الذى تضيفه به قِرًى بالكسر والقصر وفاعله قارٍ كقاضٍ فهو قاضٍ **وتعين** بضم التاء من الاعانة **على نوائب الحق** النوائب جمع نائبة وهى الحادثة والنازلة خيرًا وشرًا تقول نابه الامر نزل وانما قال نوائب الحق لانها تكون فى الحق والباطل قال لبيد رضى الله عنه نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشر لازب وهى كلمة جامعة لافراد ما تقدم ولما لم يتقدم فى رواية المصنف فى التفسير زيادة هى قولها وتصدق الحديث وذكره مسلم ايضًا وهو من اشرف خصاله صلى الله عليه وسلم وفى روايته هشام بن عروة عن ابيه فى هذه القصة زيادة قولها وتؤدى الامانة فمعنى كلام خديجة رضى الله عنها انك لن يصيبك مكروه لما جعل الله فيك من مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات وفيه ابلغ دليل على كمال خديجة رضى الله عنها وجزالة رأيها وقوة نفسها وعظم فقهها حيث استدلت على ما اتصفت عليه من نفى الخزى ابدا بامر استقرائى ووصفته باصول مكارم الاخلاق وامهاتها لان الاحسان اما الى الاقارب واما الى الاجانب واما بالبدن واما بالمال واما على من يستقل باداره واما على غيره وذلك كله مجموع فيما وصفته صلى الله عليه وسلم به ويستفاد من هذا ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء والمكاره فمن كثر خيره حسنت عاقبته ويرجى له سلامة الدين والدنيا وان من نزل به او استحكم استحب له ان يطلع عليه من يثق بنصيحته وصحة رأيه وانه يستحب تانيس من نزل به امر ودهشة خوف وتبشيره بذكر اسباب السلامة له وانه يجوز مدح الانسان فى وجهه لمصلحة

وتيسير امره وتهوينه عليه

و

ولا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم احثوا فى وجوه المداحين التراب لان هذا فيما هو مدح بباطل او يؤدى الى باطل وان المجيب بتيسير النزيل على ما يجب به اذا اقتضاه المقام **فانطلقت به خديجة** اى مضت رضى الله عنها معه صلى الله عليه وسلم لان الفعل اللازم اذا عدى بالباء يلزم منه المصاحبة فمعنى قولك ذهب زيد بعمرو ذهبا معا بخلاف اذهبته **حتى اتت** رضى الله عنها به صلى الله عليه وسلم **ورقة** بفتح الراء **بن نوفل** بفتح النون والفاء **بن اسد بن عبد العزى** وسيجئ ما يتعلق بانه مؤمن اولا **ابن عم خديجة** رضى الله عنها قال النووى هو بنصب ابن وكتب بالالف لانه يرى من ورقة اوصفة او بيان له فانه هو ابن عم خديجة لانها بنت خويلد بن اسد وهو ورقة بن نوفل بن اسد ولا يجوز جر ابن لانه يصير صفة لعبد العزى وهو غير صحيح ولا كتابته بالالف لعدم وقوعه بين العلمين **وكان** اى ورقة **امرءا قد تنصر** وفى رواية بحذف قد اى صار نصرانيا وترك عبادة الاوثان وفارق طريق الجاهلية وهى المدة التى كانت قبل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كانوا عليه فيها من فاحش الجهالات وقيل هو زمان الفترة مطلقا وانما تنصر لانه خرج هو وزيد بن عمرو بن نفيل لما كرها طريق الجاهلية الى الشام وغيرها يسألون عن الدين فاعجب ورقة النصرانية للقيه من لم يبدل شريعة عيسى عليه السلام **وكان** ورقة ايضا **يكتب الكتاب** هو مصدر بمعنى الكتابة ويجوز ان يكون اسما كما فى قوله تعالى ذلك الكتاب **العبرانى فيكتب من الانجيل بالعبرانية** اى بالكتابة العبرانية **ما شاء الله** اى الذى شاء الله **ان يكتب** اى كتابته فخرقه العابد وفى رواية يونس ومعمر ويكتب من الانجيل بالعربية وعند مسلم فكان يكتب الكتاب

العربي والجميع صحيح لان ورقة كان يعلم اللسان العبراني و
الكتابة العبرانية فكان يكتب الكتاب العبراني كما كان يكتب
الكتاب العربي لتمكنه من الكتابتين واللسانين فلا يفهم
منه ان الانجيل عبراني بل يكاد يستفاد منه انه ليس لعبراني
لان البادي في قوله بالعبرانية يتعلق بقوله فيكتب فسقط ماقاله
الكرماني فهم منه ان الانجيل عبراني فافهم وانما وصفته بكتابة
الانجيل دون حفظه لان حفظ التوراة والانجيل لم يكن متيسرا
كتيسر حفظ القرآن الذي خصت به هذه الامة فلهذا جاء في
صفتها انا جيلها صدورها والعبراني بكسر العين نسبة الى العبر
بكسر المهملة وسكون الموحدة وزيدت الالف والنون في النسبة
على غير القياس قال محمد بن جرير انما نطق بالعبرانية ابرهيم عليه
السلام حين عبر الفرات فارّا من النمرود وقد كان النمرود
قال للذين ارسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم بالسريانية فردّوه
فلما ادركوه استنطقوه فحول الله تعالى لسانه عبرانيا وذلك
حين العبور فسميت العبرانية لذلك وفي العباب والعبرية
والعبرانية لغة اليهود وقال البيهقي الكلام العبراني هو الذي
انزل به جميع الكتب كالتوراة والانجيل ونحوهما وليس كذلك
بل التوراة عبرانية والانجيل سرياني والزبور يوناني والقرآن
عربي على ما في شرح المقاصد فعلى هذا كان ورقة عالما للالسن
الثلثة حيث ينقل السريانية الى العبرانية والعربية وكان ادم
عليه السلام يتكلم باللغة السريانية وكذلك اولاده من الانبيا
عليهم السلام وغيرهم غير ان ابرهيم عليه السلام حولت لغته
الى العبرانية حين عبر الفرات كما مر آنفا واما عربية اسمعيل
عليه السلام فانه كان يتكلم باللغة العربية قيل لانه تعلم
لغة العرب من جرهم حين تزوج امراة منهم ولهذا يعدونه

من

من العرب المستعربة لا العاربة وقيل ان اول من وضع الكتاب
العبراني والسرياني والكتب كلها ادم عليه السلام لانه كان
يعلم جميع اللغات وكتبها في الطين وطبخه فلما اصاب الارض
الغرق اصاب كل قوم كتاباتهم فكان اسمعيل عليه السلام
اصاب كتاب العرب ومن كان يتكلم باللغة العربية من الانبياء
عليهم السلام صالح وقيل شعيب ايضا عليهما السلام وقيل كان
ادم عليه السلام يتكلم بالعربية فلما نزل الى الارض حولت لغته الى
السريانية وعن ابن عباس رضي الله عنهما لما تاب الله عليه رد عليه
العربية وعن سفيان ما نزل وحي من السماء الا بالعربية فكانت
الانبياء عليهم السلام تترجمه لقومه وعن كعب اول من نطق
بالعربية جبريل عليه السلام وهو الذي القاها على لسان نوح
عليه السلام فالقاها نوح عليه السلام على لسان ابنه سام
وهو ابو العرب واما السريانية فانما سميت بذلك على ما قاله
ابن سلام لان الله تعالى حين علم ادم الاسماء علمه سرّا من الملائكة
وانطقه بها حينئذ وفي تاريخ محمود العيني ان الطفل اذا ولد
ولم يتكلم عنده حتى يبلغ حد التكلم فتكلم تكلم بالسريانية والله
تعالى اعلم **وكان** ورقة **شيخا كبيرا** حال كونه **قد عمي** فقالت
له **خديجة** رضي الله عنها عطف على قوله انت وما بينهما جمل معترضة
يا ابن عم وفي رواية لمسلم يا عم وكلاهما صحيح من حيث الدراية
اما الاول فلانه ابن عمها حقيقة واما الثاني فلانها سمته عما
مجازا للاحترام وهذه عادة العرب يخاطب الصغير الكبير بيا عم
احتراما له ورفعا لمرتبته واما من حيث الرواية فقال الحافظ
العسقلاني لا يصح بل هو وهم لان القصة لم تتعدد ومخرجها متحد فلا
يحمل على انها قالت ذلك مرتين فتعين الحمل على الاول وانما جوزنا
ذلك فيما مضى في العبراني والعربي لانه من كلام الراوي في وصف

ورقة واختلفت المخارج فامكن التعدد وهذا الحكم يطرد فى
جميع ما اشبهه وقال محمود العينى كون النضة منحوتة لا ينافى
التكلم بالفظين واقول نعم لكنه خلاف الظاهر جدا **اسمع**
من ابن اخيك تعنى النبى صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث
لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم
كانها قالت ابن اخى جدك او جعلته عما لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ايضا احتراما له على سبيل التجوز فى ذكر لفظ الاخ ه
استعطاف وفيه ارشاد الى ان صاحب الحاجة يقدم بين
يديه من يعرفه بقدره ممن يكون اقرب منه الى المسؤل فان
خديجة رضى الله عنها اقرب الى ورقة من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانها بنت عمه خويلد بن اسد وقد ابتدرها بذلك الكلام
ان يتاهب لسماع كلام النبى صلى الله عليه وسلم تعظيما له صلى الله
عليه وسلم تعظيما له صلى الله عليه وسلم **فقال له** عليه السلام
ورقة يا ابن اخى ماذا ترى وفيه وجوه ستة ذكره اهل النحو
فى قولهم ماذا صنعت **فاخبره رسول الله صلى الله عليه**
وسلم خبر ما رآى فى رواية بخبر ما راى **فقال له ورقة هذا**
اى الملك الذى ذكرته فى خبرك انزله منزلة القريب لقرب ذكره
الناموس بالنون والسين المهملة وهو صاحب السر كما ذكره
البخارى فى احاديث الانبياء عليهم السلام قاله صاحب المجمل
وابو عبيد فى غريبه ناموس الرجل صاحب سره وقال ابن سيده
الناموس السر قال صاحب الغريبين هو صاحب سر الوحى
وقيل ان الناموس والجاسوس بمعنى واحد وبمعناهما ه
الجاسوس بالمهملة وقال ابن ظفر فى شرح المقامات صاحب
سر الخير ناموس وصاحب سر الشر جاسوس وقال بعض
اهل اللغة الجاسوس بالمجمة الباحث عن عورات

الناس

بلغ

الاول ان يكون ما استفهاما وما وذا اشارة والثانى ان يكون ذا
موصولة مع كون ما كالاول والثالث ان يكون ماذا كله
استفهاما ما على التركيب والرابع ان يكون ما زائدة وذا اشارة
بمعنى شئ او موصولا والخامس ان يكون ما استفهاما وما وذا زائدة
وال وس ان يكون ما استفهاما وما وذا زائدة
منه

الناس بالجملة وبالمهملة المستمع لحديث القوم والمراد ه
بالناموس هنا جبريل عليه السلام واهل الكتاب يسمونه
الناموس الاكبر يقال نمسته بالفتح انمسه بالكسر نمسا اى
كلمته كتما ونامسته اى ساررته وسمى جبريل بذلك لان الله تعالى
خصه بالوحى والغيب **الذى نزل الله** وفى رواية انزل الله وفى
التفسير انزل على بناء المجهول والفرق بين التنزيل والانزال
ان الاول يستعمل فى تنزيل الشئ دفعة بعد دفعة وقتا بعد
وقت والثانى يستعمل فى انزال الشئ دفعة واحدة ولذلك
قال الله تعالى فى حق التورية والانجيل وانزل التورية والانجيل
وفى حق القران نزل عليك الكتاب بالحق فان قلت كيف ذلك
وقد قال تعالى انا انزلناه فى ليلة القدر فالجواب ان معناه
انزلناه من اللوح المحفوظ الى بيت العزة فى السماء الدنيا دفعة
واحدة ثم نزل على رسولنا صلى الله عليه وسلم من بيت العزة
فى عشرين سنة بحسب الوقايع والحوادث **على موسى** وفى
فى رواية صلى الله عليه وسلم هكذا وقع على موسى فى الصحيحين
وجاء فى غير الصحيح على عيسى وكلاهما صحيح اما عيسى فلقرب
زمانه عليه السلام مع كون ورقة قد تنصر واما موسى فلان
كتابه عليه السلام مشتمل على الاحكام كالكتاب نبينا صلى الله عليه
وسلم بخلاف كتاب عيسى عليه السلام فانه كان امثالا و
مواعظ وهذا هو السر ايضا فى تخصيص ورقة موسى عليه
السلام بالذكر دون سايرالانبياء عليهم السلام وقيل ذكر موسى
عليه السلام تحقيقا للرسالة لان نزوله على موسى عليه السلام
متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى عليه السلام
فان بعضا اليهود ينكرون نبوته وقال الحافظ العسقلانى
اولان موسى عليه السلام بعث بالنقمة على فرعون ومن معه

وكزاك وقعت النقمة على يد النبي صلى الله عليه وسلم بزعون
هذه الامة وهو ابو جهل بن هشام ومن معه ببدر بخلاف عيسى
عليه السلام وتعقبه محمود العيني بان ورقة ما كان يعلم
بوقوع النقمة بابي جهل في ذلك الوقت كما كان يعلم بوقوع النقمة
بزعون على يد موسى عليه السلام ضحى بذكر موسى وبترك عيسى عليهما
السلام وقال السهيلي ان ورقة كان قد تنصر والنصارى
لا يقولون في عيسى انه نبي يأتيه جبريل عليه السلام وانما يقولون
ان اقنوما من الاقانيم الثلثة اللاهوتية حل بناسوت
المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحلول وهو اقنوم الكلمة
والكلمة عندهم عبارة عن العلم فلذلك كان المسيح في زعمهم
يعلم الغيب ويخبر بما في الغد في زعمهم الكاذب فلما كان هذا
مذهب النصارى عدل عن ذكر عيسى الى ذكر موسى عليه السلام
لعلمه واعتقاده ان جبريل عليه السلام كان ينزل على موسى
عليه السلام وتعقبها الحافظ العسقلاني ومحمود العيني بانه يجوز
عليه في حق ورقة ما شابهه ممن لم يدخل في التبديل او اخذ
عمن لم يبدله على انه قد روى مرة ناموس موسى ومرة ناموس
عيسى فقد روى ابو نعيم في دلائل النبوة باسناد حسن الى
هشام بن عروة عن ابيه في هذه القصة ان خديجة رضي الله
عنها اولا اتت ابن عمها ورقة فاخبرته الخبر فقال لئن
كنت صدقتيني انه ليأتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه
بنو اسرائيل ابناءهم وروى الزبير بن بكار ايضا من طريق
عبد الله بن معاذ وان كان هو ضعيفا عن الزهري في
هذه القصة ان ورقة قال ناموس عيسى فعلى هذا كان ورقة
يقول تارة ناموس عيسى وتارة ناموس موسى فعنى اخبار
خديجة رضي الله عنها له بالقصة قال لها ناموس عيسى يحسب

ماهو فيه

ماهو فيه من النصرانية وعنى اخبار النبي صلى الله عليه وسلم
قال له ناموس موسى للمناسبة التي قدمت فالكل صحيح والله
اعلم **يا ليتني** قال ابو البقاء فيه حذف والتقدير يا محمد والاصل
فيه ان يا اذا وليها ما لا يصلح للنداء كالفعل في مثل قوله
تعالى ألا يا اسجدوا على قراءة من خفف ألا او الحرف كقوله
يا ليتني او الجملة الاسمية كما في قوله يا لعنة الله والاقوام كلهم
فقيل هي للنداء والمنادى محذوف وقيل لمجرد التنبيه وتعقبه
ابن مالك في الشواهد بان قائل ليتني قد يكون وحده فلا يكون
معه منادى كقول مريم عليها السلام يا ليتني مت قبل هذا
وبان الشيء انما يجوز حذفه اذا كان الموضع الذي ادعي فيه
حذفه مستعملا فيه ثبوته كحذف المنادى قيل او دعاء فانه
يجوز حذفه لكثرة ثبوته ثم ضمن مادة ثبوته قبل الامر قوله تعالى
يا يحيى خذ الكتاب وقبل الدعاء قوله تعالى يا موسى ادع لنا
ربك ومن مادة حذفه قبل الامر قوله تعالى الا يا اسجدوا
اي يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء قول الشاعر الا يا اسلمي
يا دار مي على البلى اي الا يا دار مي تحسن حذف المنادى في هذه
المواضع كثرة ثبوته فيها بخلاف ليت فان المنادى لم يستعمل
العرب قبلها ثابتا فادعاء حذفه بالدليل فتعين كونه يا هنا
لمجرد التنبيه مثل الا في قوله الا ليت شعري هل ابيتن ليلة
واجيب عنه بان دليله لا يساعد مدعاه اما قوله لان قائل
ليتني قد يكون وحده فظاهر الفساد لانه يجوز ان يجرد عن
نفسه شخصا فيخاطبه كما قد مريم قالت يا نفسي ليتني مت
قبل هذا واما قوله ولان الشيء انما يجوز حذفه فظاهر البعد
اذ لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت استعماله في
موضع هذا **فيها** اي في ايام النبوة او الدولة او الدعوة **جذعا**

بالذال المعجمة المفتوحة يعني شابا قويا حتى ابالغ في نصرتك ويكون
لي كفاية تامة لذلك والجذع في الاصل للدواب فانه الصغير
من البهائم فاستعير للانسان قال ابن سيده قيل الجذع الداخل
في السنة الثانية من الغنم وفوق الحق من الابل وقيل الجذع من
الابل لاربع سنين ومن الخيل لسنتين ومن الغنم لستة اشهر
والجمع جذعان وجذاع بالكسر وزاد يونس جذاع بالضم واجذاع
قال الازهري والدهر يسمى جذعا لانه شاب لا يهرم وقيل معناه
يا ليتني ادرك امرك فاكون اول من يقوم بنصرك كالجذع الذي
هو اول الاسنان قال صاحب المطالع والقول الاول ابين
ثم ان قوله جذعا روي في الصحيحين بالنصب وبالرفع اما وجه
النصب فهو انه خبر كان المقدرة اي ليتني اكون فيها جذعا و
اليه مال الكسائي وقال ابن بري التقدير ليتني جعلت فيها جذعا
والتقدير الاول ظاهر بالنسبة الى ما سيأتي من قرينه وقال القاضي
هو منصوب على الحال وهو منقول عن النحاة البصرية وخبر
ليت حينئذ قوله فيها والتقدير ليتني كائن فيها حال شبيبته
وصحة وقوة لنصرتك وقال الكوفيون ليت اعملت عمل تمنيت
فنصبت الجزئين كما في قول الشاعر يا ليت ايام الصبى رواجعا
واما الرفع فبكونه خبر ليت فالجار يتعلق حينئذ بما فيه من
معنى الفعل كانه قال يا ليتني شاب قوي فيها قيل وفيه دليل
على جواز تمني المستحيل اذا كان في فعل خير لان ورقة تمنى
ان يعود شابا وهو مستحيل والظاهر ان التمني ليس على
بابه وانما المراد به التنبيه على صحة ما اخبره به والتنويه بقوة
تصديقه فيما يجيء اوانه على سبيل التحسر لتحققه عدم عود
الشباب **ليتني** وفي رواية يا ليتني **اكون حيا اذ يخرجك
قومك** من مكة قال ابن مالك استعمل فيه اذ في المستقبل

كا

كاذا وهو استعمال صحيح وغفل عنه اكثر النحويين ومنه قوله
تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وامثاله كثيرة في القران
وقد استعمل كل منهما في موضع الاخر نحو قوله تعالى واذا راوا تجارة
او لهوا انفضوا اليها لان الانفضاض واقع فيما مضى وتعقبه
البلقيني بان النحاة لم يغفلوا عنه بل منعوا وروده واولوا
ما ظاهره ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة
على المضي لتحقق وقوعه فانزلوه منزلته ويقوي ذلك هنا ان
في رواية البخاري في التعبير حين يخرجك قومك وعند التحقيق
ما ادعاه ابن مالك فيه ارتكاب مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب
مجاز ايضا لكن مجازهم اولى لما يبتني عليه من ايقاع المستقبل
في صورة المضي تحقيقا لوقوعه او استحضارا للصورة الاتية في
هذه دون تلك وعورض ذلك بان التنبيه على مثل هذا ليس
من وظيفتهم وانما هو من وظيفة اهل المعاني فقد غفل النحويون
عنه وبانه كيف يمنع وروده وقد ورد في القران في غير موضع
وكانه اراد بمنع الورود منع وروده محمولا على حقيقته لا على
تاويل الاستقبال والله اعلم بحقيقة الحال **فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم** بهمزة الاستفهام و
واو العطف والجملة اسمية مركبة من مبتدا مؤخر هو هم وخبر
مقدم هو مخرجي واصله مخرجون جمع مخرج من الاخراج فلما
اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وادغمت الياء في
الياء فصار مخرجي بتشديد الياء ولا يجوز ان يكون مخرجي
مبتدا وهم خبره لان مخرجي نكرة فان اضافته لفظية لكونه
اسم فاعل بمعنى الاستقبال ويجوز ان يكون مخرجي مبتدا وهم
فاعلا سد مسد الخبر على لغة اكلوني البراغيث ولو روي
مخرجي بسكون الياء او فتحها مخففة على انه مفرد لصح جعله

مبتدأ وما بعده فاعلا سادا مسد الخبر من غير تاويل من
قبيل اقائم الزيدون وذلك سواء كان جمعا او مفردا لاعتماده
على حرف الاستفهام والمنفصل من الضمائر ومنه قول الشاعر
امنجز انتم وعدا وثقت به ام اقتفيتم جميعا نهج عرقوب والاستفهام
فيه للانكار والاستبعاد استبعد النبي صلى الله عليه وسلم اخراجه
من غير سبب لانها حرم الله تعالى وبلد ابيه اسمعيل ولم يكن فيه
صلى الله عليه وسلم سبب يقتضي ذلك فانه صلى الله عليه وسلم
كان جامعا لانواع المحاسن واصناف المكارم المقتضية لاكرام
وانزاله منهم محل الروح من الجسد **فائدة نحوية** قال ابن مالك الاصل
في امثال هذا تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها من ادوات
الاستفهام نحو قوله تعالى وكيف تكفرون وفاني تؤفكون وفاين تذ
هبون فكان ينبغي ان يقال وامخرجي هم لان الواو للعطف
على ما قبلها من الجمل والهمزة للاستفهام واداة الاستفهام جزء من
الجملة الاستفهامية والعاطف تنبيها على انها اصل ادوات
الاستفهام وله صدر الكلام وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى
فادعى ان بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفا
عليها واجيب عنه بانه لم يغفل عن ذلك وانما ادعى هذه الدعوى
لدقة نظر فيه وذلك لان قوله او مخرجي جواب ورد على قوله
اذ يخرجك على سبيل الاستبعاد والتعجب فيكون انشاء
فكيف يجوز ان يقدر فيه تقديم حرف العطف على الهمزة مع
ان قوله يخرجك اخبار فاصلها امخرجي هم بدون حرف العطف
ولكن لما اريد المبالغة في الاستبعاد والتعجب جيء بحرف
العطف حتى يكون معطوفا على مقدر تقديره امعادي هم
ومخرجي هم وانكار الحذف في مثل هذا الموضع مستبعد لانه
من حلية البلاغة لاسيما حيث الامارة قائمة عليه والدليل

يجري مجرى الظاهر م

لا يتقدم عليه جزء من المعطوف ولكن خصت الهمزة بتقديمها على العاطف م

عليه

عليه ههنا وجود العاطف ولا يجوز العطف على المذكور فيجب
ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف ويناسبه تقريرا للاستبعاد
هذا ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون جملة الاستفهام معطوفة
على جملة التمني في قوله ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك بل
هذا هو الظاهر فيكون من عطف الانشاء على الانشاء واما
العطف على ما في كلام الغير فسائغ واقع في القران قال تعالى
قال اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي **قال** ورقة
نعم لم يات رجل قط بفتح القاف وتشديد الطاء المضمومة
في افصح اللغات ظرف لاستغراق ما مضى من الزمان فيختص
بالنفي واشتقاقه من قططته اي قطعته فمعنى ما فعلته قط ما فعلته
فيما انقطع من عمري لان الماضي منقطع عن الحال والاستقبال
وبنيت لتضمنها معنى مذ والى لان المعنى مذ ان خلقت الى
الآن وعلى حركة لئلا يلتقي ساكنان وبالضمة تشبيها بالغايات
وقد تكسر على اصل التقاء الساكنين وقد تتبع قافه طاءه
في الضم وقد تخفف طاؤه مع ضمها او اسكانها **بمثل ما جئت**
بتاء الخطاب **به** من الوحي **الا عودي** على صيغة المجهول من
المعاداة وذلك لان العادة ان كل من اتى للنفوس بغير ما تحب وتالف وان كان ممن يحب
ويعتقد يعادونه ويطردونه او لانه علم من الكتب انهم لا يجيبونه
الى ذلك ويلزم منه منا وانهم اياه ومنابذتهم فتنشا العداوة
من ثمه **وان يدركني** بالجزم بان الشرطية **يومك** بالرفع فاعل
يدركني اي يوم اخراجك او يوم انتشار نبوتك وزاد يونس في
في التفسير حيا وفي سيرة ابن اسحق ان ادركت ذلك اليوم **انصرك**
بالجزم لانه جواب الشرط **نصرا مؤزرا** بضم الميم وفتح الهمزة بعدها
زاي مشددة ثم راء مهملة اي قويا بليغا من الازر وهو القوة
والعون ومنه قوله تعالى فازره اي قواه وفي المحكم ازره

ص

ازره وواازره اعانه على الامر وقال ابن قتيبة ما يقول العوام بالواو وهو بالهمز ازرته اى اعنته فآمن واازرنه فمضى حرف لم ورايته فى سيرة ابن هشام ولئن ادركت ذلك اليوم لانصرن الله نصرا يعلمه ثم انى راسه منه فقيل نا فوه وقيل مانى البخارى هو القياس لان ورقه سابق الوجود والسابق هو الذى يدركه من يأتى بعده كما جاء اشقى الناس من ادركه الساعة وهو حى ثم قيل ولرواية ادركت وجه ايضا لان المعنى ان ادرك ذلك اليوم فسمى رؤيته ادراكا وفى التنزيل لا تدركه الابصار اى لا تراه على احد القولين **ثم لم ينشب** بفتح الشين المعجمة من النشوب وهو التعلق اى لم يلبث ولم يتعلق بشئ من الامور **ورقة** بالرفع فاعل لم ينشب **ان** بفتح الهمزة وسكون النون **توفى** على صيغة المجهول و هو يدل اشتمال من ورقة والمعنى لم يتاخر وفاته عن هذه القصة فانه مات بمكة بعد المبعث بقليل ودفن فيها كما نقله البلاذرى وغيره فقول الواقدى انه خرج الى الشام فلما بلغه ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالقتال بعد الهجرة اقبل يريده حتى اذا كان ببلاد خلم وجذام قتلوه واخذوا ما معه غلط بين لا يقال انه معارض بما روى فى سيرة ابن اسحاق ان ورقة كان يدر بلالا وهو يعذب لما اسلم فانه يقتضى تاخره الى زمن الدعوة والى ان دخل بعض الناس فى الاسلام لانه يقال ان ما فى السيرة لا يقاوم الذى فى الصحيح لا سيما الذى فى الصحيحين فان قوله ثم لم ينشب ورقة هو فى صحيح مسلم ايضا فلا تعارض بينهما لان شرط التعارض المساواة ولين صح ما فى السيرة فلعل راوى الصحيح لم يحفظ لورقة بعد ذلك شيئا من الامور فلذلك جعل هذه القصة انتهاء امره بالنسبة الى ما علمه منه لا بالنسبة الى ما فى نفس الامر فعلى هذا لا يكون الواو فى قوله **وفتر الوحى** للترتيب وفتور الوحى عبارة عن احتباسه

احتباسه

وتاخره مدة من الزمان وكان ذلك ليذهب ما وجده صلى الله عليه وسلم من الروع وليحصل له التشوق الى العود فقد روى المؤلف فى التعبير من طريق معمر ما يدل على ذلك حيث زاد بعد هذا فقال وفتر الوحى فترة حتى حزن النبى صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام فقال له مثل ذلك والله اعلم ثم ان مدة فترة الوحى كانت ثلاث سنين كما فى تاريخ احمد به جزم ابن اسحق وحكى البيهقى ان مدة الرؤيا كانت ستة اشهر وعلى هذه الرواية فابتداء النبوة بالرؤيا وقع فى شهر مولده وهو ربيع الاول وابتداء وحى اليقظة وقع فى رمضان وليس المراد بفترة الوحى المقدرة بثلاث سنين ما بين نزول اقراء ويا ايها المدثر بل عدم مجئ جبريل عليه السلام اليه صلى الله عليه وسلم بل تاخر نزول القران فقط ويمكن ان يكون عدم مجئ جبريل عليه السلام لما جاء عن الشعبى انه صلى الله عليه وسلم انزلت عليه النبوة وهو ابن اربعين سنة فمكث بنبوته اسرافيل عليه السلام فكان يعلمه الكلمة والشئ ولم ينزل عليه القران على لسانه فلما مضت ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل عليه القران على لسانه عشرين سنة عشرا بمكة وعشرا بالمدينة كما فى مسند احمد باسناد صحيح والله اعلم ثم انك تعرف فيما قبل ان خديجة رضى الله عنها هى التى انطلقت بالنبى صلى الله عليه وسلم الى ورقة وقد جاء فى السيرة من حديث عمرو بن شرحبيل

قال ابن سيده يقال فتر الشئ يفتر بالضم وبالكسر فتورا وفتارا اى سكن بعد حدة ولان بعد شدة منه

ان الصدّيق رضى الله عنه دخل على خديجة رضى الله عنها وليس
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم ذكرت خديجة له ما راه
فقالت يا عتيق اذهب مع محمد الى ورقة فلما دخل عليه السلام
اخذ ابو بكر بيده فقال انطلق بنا الى ورقة فقال ومن
اخبرك فقال خديجة فانطلقا اليه فقصا عليه فقال اذا
خلوت وحدى سمعت نداء خلفى يا محمد يا محمد فانطلق هاربا
فى الارض فقال له لا تفعل اذا اتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول
ثم ائتنى فاخبرنى فلما خلا ناداه يا محمد قل بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين حتى بلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله
فاتى ورقة فذكر ذلك له فقال له ورقة ابشر ثم ابشر فانا
اشهد انك الذى بشر به ابن مريم وانك على مثل ناموس موسى
وانك نبى مرسل وانك ستؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ولئن
ادركنى ذلك لاجاهدن معك فلما توفى ورقة قال عليه السلام
لقد رايت القسّ فى الجنة وعليه ثياب الحرير لانه آمن بى
وصدّقنى يعنى ورقة وفى سيرة سليمان بن طرخان التيمى انها
اى خديجة رضى الله عنها ركبت الى بجيرا بالشام فسالته عن
جبريل عليه السلام فقال لها قدوس قدوس ياسيدة قريش انى لك
بهذا الاسم فقالت ببلى وابن عمى اجزنى انه يأتيه فقال ما
علم به الا نبى فانه السفير بين الله وبين انبيائه وان الشيطان
لا يجترئ ان يتمثل به ولا ان يتسمّى باسمه وفى الاوائل لابى
هلال من حديث سويد بن سعيد ثنا الوليد بن محمد عن
الزهرى عن عروة عن عائشة ان خديجة رضى الله عنها خرجت
الى الراهب ورقة وعباس فقال ورقة اخشى ان يكون احد
شبه بجبريل فجعلت وتنزلن والقلم وما يسطرون فلما
قرا عليه السلام هذا على ورقة قال اشهد ان هذا كلام

الله

الله تعالى ويمكن التوفيق بين هذه الاخبار بان تكون خديجة
رضى الله عنها قد ذهبت به مرة وارسلته مع الصديق اخرى
وسافرت الى بجيرا او غيره مرة اخرى وهذا من شدة اعتنا
بها بسيد المرسلين صلى الله عليه وسلم تتمة قال ابن منده
اختلف فى اسلام ورقة وظاهر هذا الحديث وهو قوله يا
ليتنى بها جذعا وما ذكر بعده يدل على اسلامه وذكر ابن اسحق
ان النبى صلى الله عليه وسلم لما اخبره قال له ورقة بن نوفل
والذى نفسى بيده انك لنبى هذه الامة وفى مستدرك الحاكم
من حديث عايشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لا تسبوا ورقة فانه كان له جنة او جنتان ثم قال هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين وروى الترمذى من حديث
عثمان بن عبد الرحمن عن الزهرى عن عروة عن عايشة رضى
الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة
فقالت له خديجة رضى الله عنها انه كان صدّقك ولكنه مات
قبل ان تظهر فقال النبى صلى الله عليه وسلم رايته فى المنام
وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس
غير ذلك ثم قال هذا حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن
ليس عند اهل الحديث بالقوى وقال السهيلى فى اسناده
ضعف لانه يدور على عثمان هذا ولكن يقويه قوله صلى الله
عليه وسلم رايت القس ورقة وعليه ثياب حرير لانه اول
من آمن بى وصدّقنى ذكره ابن اسحق عن ابى ميسرة عن عمرو
بن شرحبيل وقال المزبانى كان ورقة من علماء قريش و
شعرائهم وكان يُدعَى القسّ وقال النبى صلى الله عليه وسلم
رايت وعليه حلة خضراء يرفل فى الجنة وكان يذكر الله شرع
فى الجاهلية ويسبّح فمن ذلك قوله لقد نصحت لاقوام

يعنى ٣

وقلت لهم انا النذير فلا يغرركم احد لا تعبدن الها غير خالقكم
فان دعوكم فقولوا بيننا جرد سبحان ذى العرش سبحانا
نعود له وقبله سبح الجودى والجمد مسخر كل ما تحت السماء له
لا ينبغى ان ينادى مكذبا احد لشئ مما ترى تبقى بشاشته
يبقى الاله ويودى المال والولد ثم تفنى عن هرمز يوما خزائنه
والخلد قد حاولت عادا فما خلدوا ولا سليمن اذ تجرى الرياح له
والانس والجن فيما بينها برد ابين الملوك التى كانت لعزتها
من كل اوب اليها وافد يفد حوضى هنالك مورود بلا كدد
لابد من وردة يوما كما وردوا نسبه ابو الفرج الحدرقة وفيها
ابيات تنسب الى امية بن ابى الصلت ومن شعره فان يك
حقا يا حريجة فاعلمى حسبك ايانا فاحمد مرسل وجبريل ياتيه
وميكال معهما من الله وحى يشرح الصدر ينزل هنا وقال
الكرمانى لا شك انه كان مؤمنا بعيسى عليه السلام واما
الايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ
عند وفاته ام لا ولئن ثبت انه كان منسوخا فى ذلك الوقت فا
لاصح ان الايمان هو التصديق وهو قد صدقه من غير ان يذكر
ما ينافيه والله تعالى اعلم **قال ابن شهاب** الزهرى المتقدم
ذكره **اخبرنى** عروة بكذا **واخبرنى** بالافراد فالواو للعطف
على مقدر والا لقيل القول الا يكون بالواو الا اذا كان من
قبيل عطف التلقين **ابو سلمة** بفتحتين اسمه عبد الله او اسمعيل
او اسمه كنيته **بن عبد الرحمن** بن عوف احد العشرة المبشرة
بالجنة وهو القرشى الزهرى المدنى التابعى الامام الجليل
المتفق على امامته وجلالته وتوثيقه وهو احد الفقهاء السبعة
على احد الاقوال سمع جماعة من الصحابة والتابعين وعنه
خلائق من التابعين منهم الشعبى ممن بعدهم وتزوج

ابوه

ابوه تماضر بضم المثناة الفوقية وكسر الميمة بنت الاصبغ بفتح الهمزة
وسكون المهملة وفى اخره غين معجمة وهى الكلبية من اهل دومة الجندل
ولم تلد لعبد الرحمن غير ابى سلمة توفى بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو
ابن اثنتين وسبعين سنة فى خلافة الوليد وهذا الحديث صورته فى
الظاهر صورة التعليق وان كان مسندا حقيقة عنده اما بالاسناد
المتقدم كما قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل انه قال ابن
شهاب او باسناد اخر فانه اخرجه ايضا فى الادب وفى التفسير ثم من
هذا مسندا وانما ترك الاسناد ههنا لغرض من الاغراض المتعلقة
بالتعليق كلكون الحديث معروفا من جهة الثقات او كونه مذكورا
فى موضع اخر ونحوه او وضعه على هذه الصورة قبل ان يقف عليه مسندا
فلما وقف عليه مسندا ذكره وترك التعليق على حاله لعدم خلوه عن
فائدة نعم الظاهر من الراوى فى قوله واخبرنى ابو سلمة كونه مسندا
بالاسناد المتقدم فافهم قال النووى قال العلماء اذا كان الحديث
ضعيفا لا يقال فيه قال لانه من صيغ الجزم بل يقال حكى او روى
او قيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعتنى البخارى رحمه الله بهذا
الفرق فى صحيحه كما سترى وهذا مما يزيدك اعتقادا فى جلالته و
اتقانه وتحقيقه **ان جابر بن عبد الله** بن عمرو بن حرام بالمهملة
والراء **الانصارى** الخزرجى السلمى بفتح السين واللام وحكى فى
لغة كسرها المدنى ابو عبد الله او عبد الرحمن او ابو محمد احد الستة
المكثرين وهو من كبار الصحابة وفضلائهم شهد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم تسع عشرة غزوة وامه نسيبة بنت عقبة بن عدى مات
بعد ان عمى سنة ثمان او ثلاث او اربع او تسع وسبعين وقيل سنة
ثلاث وستين وكان عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابان
بن عثمان بن عفان والى المدينة وهو اخر الصحابة موتا بالمدينة روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وخمسمائة حديث

واربعون حديثا اتفقا على ثمانية وخمسين وانفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين وجابر في الصحابة اربعة وعشرون نفرا وفي غير الصحابة خمسة **قال** اي جابر **وهو يحدث** اي حال كونه يحدث **عن فترة الوحي** واحتباسه عن النزول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا **فقال** صلى الله عليه وسلم **في حديثه بينا** اصله بين فاشبعت الفتحة فصارت الفا وقد تزاد عليها ما فتصير بينما ومعناهما واحد وهو من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية المكفوفة بالالف عن الاضافة الى المفرد والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجاة والا فمعنى المفاجاة المتضمنة هي اياها وتحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل اقتضى جوابا لكونه ظرفا متضمنا لمعنى المجازاة و الافصح في جوابه اذ واذا فجأة للاصمعي **انا امشي** جملة اسمية وقعت مضافا اليها للقول بينا **اذ سمعت صوتا من السماء** اي في اثناء اوقات المشي فاجأني السماع **فرفعت بصري فاذا الملك** مبتدا وقوله **الذي جاءني بحراء** صفته وهو جبريل عليه السلام وقوله **جالس** بالرفع خبره وكلمة اذ للمفاجأة تختص بالجملة الاسمية ولا تحتاج الى الجواب وهي حرف عند الاخفش واجازه ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخشري واما الفاء الداخلة عليها فزائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة وعاطفة عند ابي الفتح وللسببية المحضة عند ابي اسحق وعند مسلم جالسا بالنصب وعلى هذا يكون خبر المبتدا محذوفا مقدرا تقديره فاذا الملك الذي جاءني بحراء شاهدته او شاهدا او حاضر حال كونه جالسا **على كرسي** بضم الكاف وكسرها والضم افصح وجمعه كراسي بتدبير الياء وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفرده مشدد كما دية

وسرية جاز في جمعه التشديد والتخفيف وقال الماوردي في تفسيره اصل الكرسي العلم ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم كراسة وقال الزمخشري الكرسي ما يجلس عليه ولا ينفصل عن مفهوم القاعد وفي العباب الكرسي من قولهم كرسي الرجل بالكسر اذا ازدحم علما على قليه والياء فيه ليست ياء النسبة وانما هو موضوع على هذه الصيغة فاذا اريد النسبة اليه تحذف الياء منه ويؤتى بياء النسبة فيقال كرسي ايضا **بين السماء والارض** ظرف مجرور المحل على انه صفة كرسي قال النووي كذا في الاصول وجاء في رواية فاذا الملك الذي جاءني بحراء واقف بين السماء والارض وفي طريق اخر على عرش بين السماء والارض ولمسلم فاذا هو على العرش في الهواء وفي رواية عنده على كرسي وهو تفسير للعرش المذكور قال اهل اللغة العرش السرير ولما كان رؤية الملك على هذه الحالة سببا للرعب قال عليه السلام **فرعبت منه** بضم الراء وكسر العين على ما لم يسم فاعله وفي رواية الاصيلي بفتح الراء وضم العين وهما صحيحان حكاهما الجوهري وغيره واقتصر النووي في شرحه على الاول وقال ببضم الرواية بضم العين واللغة بفتحها حكاه السفاقسي والرعب الخوف والفزع يقال رعبته فهو مرعوب اذا افزعته ولا يقال ارعبته تقول رعب الرجل على وزن ضرب بمعنى خوفته هذا اذا عديته فان ضممت العين قلت رعبت منه وان بنيته لما لم يسم فاعله ضممت الراء فقلت رعبت منه وعند المؤلف في التفسير ومسلم هنا **فجئثت** منه بضم الجيم وكسر الهمز وسكون المثلثة من جئث الرجل اذا افزع فهو مجؤوث اي مذعور قال القاضي كذا هو للكافة في الصحيحين وروى فجثثت بضم الجيم وكسر الثاء المثلثة الاولى وسكون الثانية وهو مبني الاول وفي بعض الروايات حتى هويت الى الارض اي سقطت اخرجها مسلم وفي بعضها فاخذتني رجفة وهي كثرة الاضطراب وكان ذلك الرعب

لبقية بقيت معه من الفزع الاول ثم زالت بالتدريج بالكلية
فرجعت الى اهلي بسبب ذلك الرعب فقلت لهم زملوني زملوني
بالتكرار مرتين في اكثر الاصول وفي رواية كريمة زملوني مرة واحدة
وللبخاري في التفسير ولمسلم ايضا دثروني وهو بمعناه وقال
الزركشي وهو انسب بقوله فانزل الله تعالى وفي رواية عز وجل
بدل قوله تعالى يايها المدثر اي المتدثر وهو لابس الدثار وسماه
تعالى بذلك ايناسا له وتلطفا ثم الجمهور على ان معناه المتدثر
بثيابه وحكى الماوردي عن عكرمة ان معناه المدثر بالنبوة و
اعبائها والكمالات النفسانية وقيل معناه المختفي فانه كان
بحراء كالمختفي فيه على سبيل الاستعارة وقرئ المدثر بتخفيف
المهملة وفتح المثلثة المشددة اي الذي دثر هذا الامر وعصب به
اي احيط قم من مضجعك او قم قيام عزم وجد فانذر اي
حذر من العذاب من لم يؤمن بالله ومفعوله محذوف للتعميم او
مقدر خاص او عام بقرينة قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين
او قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا فان
قلت اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم بشيرا ونذيرا فلم امر بالانذار
دون التبشير فالجواب ان التبشير انما يكون لمن دخل في الاسلام
ولم يكن اذ ذاك من دخل فيه وفيه دلالة على انه عليه السلام امر
بالانذار عقيب نزول الوحي للاتيان بفاء التعقيب وربك
منصوب بقوله فكبر اي وخصص ربك بالتكبير اي التعظيم
والتنزيه عما لا يليق بكبريائه وعظمته وصفه بالكمالات قولا
واعتقادا روي انه صلى الله عليه وسلم كبر حين نزلت هذه
الاية وايقن انه الوحي وذلك لان الشيطان لا يامر بذلك وقيل
المراد به تكبيرة الافتتاح للصلوة وفيه نظر والفاء فيه وفيما بعده
لافادة معنى الشرط فكانه قال وما يكن من شيء فكبر ربك او

الدلالة

الدلالة على ان المقصود الاول من الامر بالقيام ان يكبر ربه عن
الشرك والتشبيه فان اول ما يجب معرفة الصانع واول
ما يجب بعد العلم بوجوده تنزيهه والقوم كانوا مقرين به فالواجب
الاول في حقهم التكبير ليس الا وثيابك فطهر من النجا
سات فان التطهير واجب في الصلوة محبوب في غيرها وذلك
بغسلها او تحفظها عن النجاسة كتقصيرها مخافة جر الذيول
فيها فيكون كناية عن تقصيرها لانه من لوازمه وهو اول ما امر به
من رفض العادات المذمومة او معناه طهر نفسك من الاخلاق
الذميمة والافعال الدنية من قبيل قولك مثلك لا يبخل في كون
نسبة المحكوم به الى المضاف كناية عن نسبته الى ما اضيف اليه
فيكون امرا باستكمال القوة العملية بعد امره باستكمال القوة
النظرية والدعاء اليه او معناه فطهر دثار النبوة عما يدنسه
من الحقد والضجر وقلة الصبر والرجز فاهجر اي والاوثان
فاهجر وفي مسلم وكذا في التفسير عن ابي سلمة التصريح به واصل
الرجز في اللغة العذاب وسمي عبادة الاوثان وغيرها من انواع
الكفر رجزا لانه سبب العذاب فالمعنى فاهجر العذاب بالثبات
على هجر ما يؤدي اليه من الشرك وغيره من القبائح وقيل المراد
الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم وقرا يعقوب وحفص بضم
الراء والباقون بكسرها فحمي بفتح المهملة وكسر الميم اي فبعد انزال
الله تعالى هذه الاية الوحي اي نزوله من قولهم حميت النار والشمس
اي كثرت حرارتها ومنه قولهم حمي الوطيس اي التنور استعيره
للحرب وتتابع قالت الشراح معناهما واحد فاكد احدهما با
لاخر وليس كذلك فان معنى حمي النار اشتد حرها ومعنى تتابع
تواتر كما في رواية فاراد بحمي الوحي اشتداده وهجومه وبقوله تتابع
تواتره وعدم انقطاعه ولما كان الاول لا يستلزم الثاني

كثر م

اى الاستمرار والدوام والتواتر الذى هو مجرد الشئ يتلو بعضه
بعضا من غير تخلل لم يلتفت به بل زاد الثانى وقال الحافظ
العسقلانى انه تاكيد معنوى وتعقبه محمود العينى بان التاكيد
المعنوى له الفاظ مخصوصة كما عرف فى موضعه على ان التاسيس
خير من التاكيد ثم فى قوله حمى الوحى مطابقة لتعبيره عن تاخره با
لفتور اذ لم يشعر الى انقطاع كلى ولزالم يعبر عن تاخره بالبرد
فافهم وفى الحديث فوائد منها الدلالة على وجود الملائكة ردا
على زنادقة الفلاسفة ومنها اظهار قدرة الله تعالى اذ جعل
الهواء للملائكة يتصرفون فيه كيف شاؤا كما جعل الارض لبنى
ادم كذلك ومنها انه عبر بقوله فجئنى تنبيها للتمثيل الذى مثلت
به عايشة رضى الله عنها اولا وهو انها جعلت الرؤيا كمثل فلق
الصبح فان الضوء لا يشتد الا مع قوة الحر واتبع ذلك بقوله تتابع
لئلا يقع التمثيل بالشمس من كل الجهات لان الشمس يلحقها الافول
والكسوف ونحوهما وشمس الشريعة باقية على حالها لا يلحقها نقص
تابعه اى تابع يحيى بن بكير شيخ المؤلف فى رواية هذا الحديث
عن الليث بن سعد **عبد الله** بالرفع على انه فاعل تابع **بن يوسف**
التنيسى شيخ البخارى وقد **و** كذا تابع يحيى بن بكير فى الرواية
عن الليث ايضا **ابو صالح** قال اكثر الشراح عبد الغفار بن هو م
داود بن مهران البكرى الحرانى الافريقى ولد بافريقيه سنة
اربع ومائة وخرج به ابوه وهو طفل الى البصرة وكانت امه من
اهلها فنشا بها وتفقه وسمع الحديث من حماد بن سلمة ثم رجع
الى مصر مع ابيه فسمع من الليث بن سعد وابن لهيعة وغيرهما
وسمع بالشام اسمعيل بن عياش وبالجزيرة موسى بن اعين
واستوطن مصر وحدث بها وكان يكره ان يقال الحرانى
وانما قيل له الحرانى لان اخوته عبد الله وعبد الرحمن ولدا بها

ولم

ولد بزالابها وحران مدينة بالجزيرة من ديار بكر واليوم
خراب سميت بحران بن ازاخى ابرهيم عليه السلام روى
عنه يحيى بن معين والبخارى وروى ابو داود عن رجل
عنه وخرج له النسائى وابن ماجة ومات بمصر سنة اربع
وعشرين ومائتين وقال الحافظ العسقلانى ما قاله الشراح
من ان ابا صالح هذا هو عبد الغفار المذكور وهم وانما
هو عبد الله بن صالح كاتب الليث المصرى وكلاهما روى
البخارى عنهما وقد اكثر عن عبد الله بن صالح من المعلقات
ورواية لهذا الحديث عن الليث اخرجها يعقوب بن سفيان
فى تاريخه مقرونا بيحيى بن بكير والحاصل انه رواه عن الليث
ثلاثة يحيى بن بكير وعبد الله بن يوسف وابو صالح اما متابعة
عبد الله بن يوسف ليحيى بن بكير فى روايته عن الليث بن سعد
فاخرجها البخارى فى التفسير والادب واخرجها مسلم فى الايمان
والترمذى فى التفسير وقال حسن صحيح والنسائى فى التفسير
واما رواية ابى صالح عن الليث لهذا الحديث فاخرجها يعقوب
بن سفيان فى تاريخه كما تقدم وابو صالح فى الرقاة فى مجموع الكتب
الستة اربعة عشر كلهم تابعيون خلا ابا صالح مولى ام هانئ
اسمه باذان فان بعضهم عده صحابيا وله حديث رواه
الحسن بن سفيان فى مسنده وعلى تقدير صحته ليس فى
الصحابة من يكتنى بهذه الكنية غيره كذا قرره العينى
وفصلهم **وتابعه** اى وتابع عقيل بن خالد يونس شيخ الليث فى
هذا الحديث **هلال بن رداد** براء ثم دالين مهملتين الاولى
مشددة وهو طائى حمصى اخرج له البخارى هنا متابعة
لعقيل وليس له ذكر فى هذا الصحيح الا فى هذا الموضع ولم
يخرج له فى باقى الكتب الستة روى عن الزهرى وعنه ابنه

ابو القاسم محمد قال الذهلي كان كاتبا لهشام ولم يذكره
البخاري في تاريخه ولا ابن ابي حاتم في كتابه وانما ذكر ولده محمدا
وليس له ذكر في الكتب الستة قال ابن ابي حاتم هلال بن رداد
مجهول ولم يذكره الحلواني في رجال الصحيح رأسا وعين
رجوع ضمير تابعه الى عقيل بن خالد قوله عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب وقد ذكره لان الذي روى عن الزهري
في الحديث المذكور هو عقيل فلا يتوهم انه عائد الى يحيى بن
بكير او الى ابي صالح او الى عبد الله والحاصل ان هلال بن
رداد روى الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن
خالد عنه وصرح به في الزهريات للذهلي ثم اعلم ان هذا
اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة وهي ان تجد الحديث وتنظر
من الدواوين المبوبة والمسندة وغيرها كالمعاجم والجوامع
والفوائد هل شاركت رواية الذي يظن انه تفرد به راوٍ
اخر فيما رواه عن شيخه فان شاركه راوٍ معتبر فهي متابعة حقيقة
فان اتفقا في رجل السند كلهم من اوله الى الخ فهي تسمى تلك
المتابعة عبد الله وابو صالح اذا وافقا يحيى بن بكير في شيخه الليث
الى الخ واذا كان شريكا له في شيخ شيخه فما فوقه الى الخ السند واحدا
واحدا حتى الصحابي فهي متابعة ايضا لكنها ناقصة كمتابعة هلال
يحيى اذ وافقه في شيخ شيخ شيخه اعني الزهري لا في شيخه اعني
الليث وكلما بعد فيه المتابع كان النقص ثم النوعان ربما يذكر
المتابع عليه ويسمى فيها وربما لا يسمى ففي المتابعة الاولى
ههنا لم يذكر المتابع عليه وهو الليث وفي الثانية سمي وهو
الزهري وفائدتها التقوية ولهذا قد يدخل في باب المتابعة
رواية من لا يحتج بحديثه ولا يقتصر فيها على اللفظ بل لو جاءت
بالمعنى كقول يونس ومعمر في روايتهما عن الزهري بوادره كما

بالمتابعة التامة كمتابعة م

سيجيء خلافا لظاهر الغيث العراقي في التخصيص باللفظ وحكى
عن قوم كما يوهمه انها مخصوصة بكونها من رواية ذلك
الصحابي وفرق بعضهم كالواحد من المتابع لشيخ فمن فوقه شاهدا
ولكن تسميته تابعا اكثر قال النووي وما يحتاج اليه المغني
بصحيح البخاري فائدة ينبه عليها وهي انه تارة يقول تابعه مالك
عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد عليه فاذا قال
مالك عن ايوب فهذا ظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك
فلا يعرف لمن المتابعة الا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم
انتهى قال الكرماني فعلى هذا لا يعلم ان عبد الله يروي عن
الليث او غيره وقال محمود العيني الطريق في هذا ان تنظر الى
طبقة المتابع بكسر الباء فتجعله متابعا لمن هو في طبقته بحيث
يكون صالحا لذلك الا ترى كيف لم يسم البخاري المتابع
عليه في المتابعة الاولى وسماه في الثانية فافهم وقال
يونس هو ابن يزيد بن مشكان بن ابي النجاد بكسر النون
الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف القرشي نسبة
الى ايلة قرية من قرى الشام مولى معاوية بن ابي سفيان
سمع خلقا من التابعين منهم القاسم وعكرمة وسالم
ونافع والزهري وغيرهم وعنه الاعلام منهم جرير بن حازم
وهو تابعي والاوزاعي والليث وخلق مات سنة تسع
وخمسين ومائة بمصر روى له الجماعة وفي يونس ستة اوجه
ضم النون وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه والضم بلا همز افصح
ورواية يونسي وصلها المؤلف في التفسير ومعمر بفتح الميمين
بينهما مهملة ساكنة هو ابو عروة معمر بن ابي عمرو بن راشد
الازدي الحداني مولاهم البصري عالم اليمن سكن بها
شهد جنازة الحسن البصري سمع الزهري وخلقا من

القرشي التابعي م

من التابعين وعنه حلق من التابعين منهم عمرو بن دينار
وابو اسحق السبيعي وايوب ويحيى بن ابي كثير وليس هو
بتابعي فهذا من رواية الاكابر من الاصاغر قال عبد
الرزاق سمعت منه عشرة آلاف حديث مات باليمن
سنة اربع او ثلاث او اثنتين وخمسين ومائة عن ثمان
وخمسين سنة وله اوهام كثيرة احتملت له قال ابو حاتم
صالح الحديث وما حدث به بالبصرة ففيه اغاليط وضعفه
يحيى بن معين في روايته عن ثابت وليس في الصحيحين
معمر بن راشد غيره بل ليس فيهما من اسمه معمر غيره نعم في صحيح
البخاري معمر بن يحيى بن سام الصنعي قيل انه بتشديد الميم
روى له البخاري حديثا واحدا في الغسل وفي الصحابة معمر
ثلاثة غيره وفي الرواة في الكتب الاربعة معمر ستة ورواية
معمر هذه لهذا الحديث وصلها المؤلف في تعبير الرؤيا **بوا**
دره يعني ان يونس ومعمرا رويا هذا الحديث عن الزهري
فوافقا عقيلا الا انهما قالا يبرك قوله نرجف فؤاده نرجف
بوادره والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي بين المنكب
والعنق تضطرب عند فزع الانسان وهما مستويان في
اصل المعنى لان كلا منهما دال على الفزع وفي معناهما في
الدلالة على الفزع فرائصه يقال ترعد فرائصه والفريصة هي
اللحمة التي بين الجنب والكتف وفي نسخة وقال ليونس ومعمر
تواتر اي قالا يبرك تتابع تواتر واعلم ان قوله وقال ليونس اه
كانه تعليق يشبه ان يكون من باب الاستشهاد ايضا
لانه حديث بمعناه ذكر فيه خفقان البوادر بدل رجفان
الفؤاد والمقصود منهما ظهور الخشية على نفسه المباركة
صلى الله عليه وسلم ولما ذكر فيما مضى ذات بدء القرآن

كتبه م

تعرض

تعرض هنا الى بيان كيفية التلقين والتلقن وقدم ذلك لان
الصفات تابعة للذوات فقال **حدثنا موسى بن اسمعيل**
ابو سلمة المِنْقَري بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف نسبة
الى منقر بن عبيد بن مقاعس البصري الحافظ الكبير المكثر
الثبت الثقة التبوذكي بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة
ثم واو ساكنة ثم ذال معجمة نسبة الى تبوذك نسب اليه لانه
نزل دار قوم من اهل تبوذك قاله ابن ابي حيثمة وقال ابو حاتم
لانه اشترى دارا بتبوذك وقال السمعاني نسبة الى بيع السماد
بفتح السين المهملة وهو السرجين يوضع في الارض ليجود نباتها
وقال ابن ناصر نسبته الى بيع ما في بطون الدجاجة من الكبد
والقلب روى عنه يحيى بن معين والبخاري وابو داود وغيرهم
من الاعلام وروى له مسلم والترمذي عن رجل عنه والنسائي
روى مسلم حديث واحد حديث ام ذرع رواه عن الحسن
الحلواني عنه قال الراوندي كتبنا عنه خمسة وثلثين الف
حديث روى عن محمد بن سليمان قال قدم علينا ابن معين
بالبصرة فكتب عن التبوذكي فقال يا ابا سلمة اريد ان اذكر
لك شيئا فلا تغضب قال حديث همام عن ثابت عن انس
عن ابي بكر رضي الله عنهما في الغار لم يروه احد من اصحابك
انما رواه عفان ولم اجده في صدر كتابك انما وجدته على
ظهره قال تحلف لي انك سمعته من همام فقال ذكرت
انك كتبت عني عشرين الف حديث فان كنت عندك
فيها صادقا ينبغي ان لا تكذبني في حديث وان كنت عندك
كاذبا في حديث فلا ينبغي ان تصدقني فيها وترى بها بنت
ابي عاصم طالق ثلاثا ان لم اكن سمعته من همام والله لا
املك ابدا ترى بالبصرة في رجب سنة ثلاث وعشرين

ومائتين قال حدثنا ابو عوانة بفتح المهملة والنون اسمه
الوضاح بن عبد الله اليشكري بضم الكاف ويقال الكندي الواسطي
مولى يزيد بن عطاء البزار الواسطي وقيل مولى عطاء بن عبد الله
الواسطي كان من سبي جرجان روى احمد بن محمد بن ابان قال
سمعت ابي يقول اشترى عطاء بن يزيد ابا عوانة ليكون مع ابنه
يزيد وكان عطاء يكتب الحديث وابو عوانة يحمل كتبه والمحبرة
وكان لابي عوانة صديق قاض وكان ابو عوانة يحسن
اليه فقال القاضي فما ادري بم اكافيه فكان بعد ذلك لا يجلس
الا قال لمن حضره ادع الله لعطاء البزار فانه اعتق ابا عوانة
وقل مجلس الا ذهب الى عطاء من يشكره فلما كثر عليه ذلك
اعتقه وابو عوانة هذا راى الحسن وابن سيرين وسمع من محمد بن
المنكدر حديثا واحدا وسمع خلقا من التابعين واتباعهم وروى
عنه الاعلام منهم شعبة ووكيع وابن مهدي قال عفان كان
صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبته صحيحة واذا حدث
من حفظه غلط كثيرا وهو صدوق مات سنة ست او خمس
وسبعين ومائة قال حدثنا موسى بن ابي عائشة هو ابو
الحسن الكوفي الهمداني بسكون الميم واهمال الدال مولى ابي
جعدة بفتح الجيم ابن ابي هبيرة بضم الهاء روى عن كثير من
التابعين وعنه الاعلام الثوري وغيره ووثقه السفيانان
ويحيى والبخاري وابن حبان وابو عائشة لا يعرف اسمه قال
حدثنا سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن هشام
الكوفي الاسدي الوالبي بكسر اللام والباء الموحدة منسوب
الى بني والبة ووالبة هو ابن الحارث بن ثعلبة وسعيد هذا
هو امام مجمع على جلالته وعلوه في العلوم وعظمه في العبادة
قتله الحجاج صبرا في شعبان سنة خمس وتسعين ولتسعه

بواسط وله تسع م

واربعون

واربعون سنة بواسط ودفن في ظاهره وقبره يزار بها
ولم يعش الحجاج بعده الا اياما ولم يقتل احدا بعد وقال خلف
بن خليفة حدثنا بواب الحجاج قال رايت راس سعيد بعدما
سقط الى الارض يقول لا اله الا الله وقال خلف عن رجل
انه لما سقط راس سعيد هلل ثلاث مرات يفصح بها وجرى
لسعيد في قصة قتله من الصبر وانشراح الصدر لقضاء الله
واغلاظ القول للحجاج ما هو مشهور لائق به روى انه دخل على
الحجاج فقال له الحجاج صفني فقال انت والله قاسط عادل فا
ستغرب الحاضرون من وصفه بالقسط والعدل فقال الحجاج
ما وصفني الا بالجور والكفر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا وقال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال
احمد بن حنبل قتله الحجاج وما على وجه الارض احد الا وهو مفتقر
الى علمه ويقال ان الحجاج لما حضرته الوفاة كان يغوص ثم يفيق
ويقول مالي ولسعيد بن جبير وقيل انه في مدة مرضه كان اذا
نام راى سعيد بن جبير اخذا بمجامع ثوبه يقول يا عدو الله فيم
قتلتني فيتيقظ مذعورا ويقول مالي ولسعيد بن جبير و
كان سعيد سمع خلقا من الصحابة منهم العبادلة غير ابن عمر
وعنه خلق من التابعين منهم الزهري وكان يقال له جهبذ
العلماء فهو من كبار التابعين وكان له ديك يقوم من الليل
بصياحه فلم يصح ليلة حتى اصبح فلم يصل سعيد تلك الليلة
فشق عليه ذلك فقال له قطع الله صوته فما سمع له صوت بعد
وسال رجل ابن عمر عن فريضة فقال سل عنها سعيد بن جبير وكان
ابن عباس رضي الله عنهما اذا اتى اهل الكوفة اليه يسالونه يقول
اليس فيكم سعيد قال سعيد قرات القران في ركعة في البيت
الحرام عن ابن عباس رضي الله عنهما هو عبد الله بن عباس

بن عبد المطلب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام
الفضل لبابة الكبرى بنت الحارث اخت ميمونة ام المؤمنين
رضى الله عنها يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه وهو والد الخلفاء وهو
العبادلة وهم اربعة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن
الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهم واما قول
الجوهرى فى الصحاح بدل ابن العاص ابن مسعود فمردود عليه
لانه مخالف كما قاله الاعلام من المحدثين كالامام احمد وغيره
وهم اهل هذا والمرجع فيه اليهم وقد دعا لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اللهم علمه الكتاب وفى رواية اللهم فقهه فى الدين
وقال ابن مسعود رضى الله عنه نعم ترجمان القرآن ابن عباس
وتعظيم عمر بن الخطاب رضى الله عنه له وتقديمه على الصغار والكبار
معروف ومن مناقبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حنكه بريقه
وقال احمد ستة من الصحابة اكثروا الرواية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وعائشة و
جابر بن عبد الله وانس رضى الله عنهم وابو هريرة اكثرهم حديثا
وليس احد من الصحابة يروى عنه فى الفتوى اكثر من ابن عباس
رضى الله عنهما روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف
حديث وستمائة حديث وستون حديثا اتفقا منها على خمسة
وتسعين حديثا وانفرد البخارى بمائة وعشرين ومسلم بتسعة
واربعين قال عطاء ما رايت القمر ليلة اربعة عشر الا ذكرت
ابن عباس من حسنه وقد عمى فى اخر عمره وكذا ابوه العباس
وجده عبد المطلب وكان لموضع الدمع من خد ابن عباس
اثر لكثرة بكائه رضى الله عنه وقد ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث
سنين وتوفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة
سنة على المشهور وقد توفى بالطايف سنة ثمان وستين

وهو

وهو ابن احدى على الصحيح فى ايام ابن الزبير وصلى عليه
محمد بن الحنفية وقال اليوم مات ربانى هذه الامة وعن
ميمون بن مهران قال شهدت جنازة ابن عباس رضى الله
عنهما فلما وضع ليصلى عليه جاء طائر ابيض حتى وقع على اكفانه
ثم دخل فيه فالتمس فلم يوجد فلما سوى عليه التراب سمعنا
صوتا يا ايتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك الاية ومن
لطايف اسناده انه كله على شرط السنة ومنها ان رواته ما
بين مكى وكوفى وبصرى وواسطى ومنها ان كلهم من الافراد لا
يعلم من شاركهم فى اسمهم مع اسم ابيهم ومنها ان فيه رواية
تابعى عن تابعى وهما موسى بن ابى عايشة وسعيد بن جبير و
قد اخرج متنه الموالت فى التفسير وفضايل القرآن ايضا واخرجه
مسلم فى الصلوة واخرجه الترمذى فى تفسير قوله تعالى وفى
رواية عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به قال ابن عباس
رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج
اى يحاول وقيل اى يحاول بمشقة من التنزيل اى من تنزيل
القرآن عليه شدة بالنصب على انه مفعول يعالج وانما كان
يعالج شدة لعظم ما يلاقيه لملك ونقل التنزيل عليه و
يستفاد من هذا التركيب بحسب العرف الاستمرار والدوام
وكان صلى الله عليه وسلم مما يحرك وزيد فى بعض الاصول
قوله به شفتيه بالتثنية اختلفوا فى معناه فقال
القاضى عياض معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك وكان يكثر
من ذلك حتى لا ينسى او لحلاوة الوحى فى لسانه وكذا قال ثابت
البرقسطى وقيل معناه كان هذا من شانه وذا به فجعل ما
كناية عن ذلك وورود مما بهذا المعنى فى الحديث كثير منه
حديث الرؤيا كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رؤيا

ايضا ٥

اى هذا من شانه وقال بعضهم معناه ربما لان من اذا وقع
بعرها ما كانت بعنى ربما وهى قد تكون للتقليل وقد يكون
للتكثير قال الشيرازى وابن غروف وابن طاهر والاعلم وخطا
عليه قول سيبويه واعلم انهم مما يحذفون كذا واشدوا قول
الشاعر وانا لمما نضرب الكبش ضربة على وجهه يلقى اللسان
من الفم وقال الكرمانى معناه كان العلاج المذكور نا شيا
من تحريك الشفتين اى مبدا العلاج منه او كلمة ما بعنى من
اذ قد تجئ للتعليل ايضا اى وكان ممن يحرك شفتيه وقال الحافظ
العسقلانى فيه نظر لان الشدة حاصلة قبل التحريك والصواب
ما قاله ثابت الرقسطى هذا واجاب عنه محمود العينى بان
الشدة وان كانت حاصلة له قبل التحريك ولكنها ما ظهرت
الا بتحريك الشفتين لان هذا امر باطنى لم يقف عليه الراوى
الا بالتحريك ثم قال محمود العينى ثم ان الظاهر ان من فى
قول سيبويه وفى البيت ابتدائيته وما فيها مصدرية
وانهم جعلوا كانهم خلقوا من الحذف والضرب مثل قوله
تعالى خلق الانسان من عجل هذا وفيه ان كونه ظاهرا غير
ظاهر فافهم ثم ان الضمير ان كان على الاقوال السابقة يرجع الى
النبى صلى الله عليه وسلم وعلى قول الكرمانى يرجع الى العلاج الذى
يدل عليه قوله يعالج والاصوب ان يكون للرسول ويمكن فيه
تاويلان آخران احدهما ان يكون كلمة من تعليلية وما مصدرية
وفيه حذف والتقدير وكان يعالج ايضا من اجل تحريك شفتيه
ولسانه كما جاء فى رواية اخرى للبخارى فى التفسير من طريق
جرير عن موسى بن ابى عايشة لفظه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نزل جبيل بالوحى فكان مما يحرك به لسانه
وشفتيه وتحريك اللسان مع الشفتين مع طول القراءة

لا يخلو عن معالجة الشدة والاظهر ان كان بمعنى وجد وظهر
فعلى هذا ضميره يرجع الى العلاج والتقدير وظهر علاجه
الشدة من تحريكه شفتيه والله اعلم **فقال ابن عباس**
رضى الله عنهما **فانا احركهما** اى شفتى **لك** وفى بعض النسخ
لكم وتقديم انا على الفعل يشعر بتقويته ووقوعه لا محالة
كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما اى شفتيه
وقال سعيد اى ابن جبير **انا احركهما كما رايت ابن**
عباس رضى الله عنهما **يحركهما فحرك سعيد شفتيه** وانما قال
ذلك لان الاول كما كان يحركهما فى الثانى كما رايت يحركهما لان ابن
عباس رضى الله عنهما لم ير النبى صلى الله عليه وسلم فى تلك
الحالة لان سورة القيمة مكية باتفاق ولم يكن ابن عباس
رضى الله عنهما ولد اذ ذاك لانه ولد قبل الهجرة بثلاث
سنين بل الظاهر ان نزول هذه الايات كان فى اول الامر
كما هو ظاهر صنيع البخارى حيث اورد هذا الحديث فى
بدء الوحى ولكن يجوز ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم اخبره
بذلك بعدا واخبره بعض الصحابة انه شاهد النبى صلى
الله عليه وسلم يحركهما والاول هو الاولى لما ورد صريحا فى
مسند ابى داود الطيالسى ولفظه قال ابن عباس
فانا احرك لك شفتى كما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحركهما واما سعيد بن جبير فراى ذلك من ابن عباس
بالاجتهاد وقوله فقال اى جملة معترضة بالفاء وذلك
جايز كما فى قول الشاعر واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف
ياتى كل ما قدرا وفائدته زيادة البيان بالوصف على القول
ومثل هذا الحديث يسمى بالمسلسل بتحريك الشفة لكنه
لم يتصل تسلسله فيما دون التابعين وقل فى مسلسل

للصحيح وفائدة المسلسل من الاحاديث اشتماله على زيادة
الضبط واتصال السماع وعدم التدليس ومثله حديث الحصا
فة ونحوها ويستفاد من ذلك ان المعلم يستحب له ان يمثل
للمتعلم بالفعل ويريه الصورة بفعله اذا كان فيه زيادة
بيان على الوصف بالقول **فانزل الله تعالى** وفى رواية عن
وجل عطف على قوله كان يعالج **لا تحرك** بالمحمد **به** اى بالقرآن
اى بقرأته **لسانك** مادام جبريل عليه السلام يقرأ اى قبل
ان يتم وحيه كما قال تعالى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان
يقضى اليك وحيه **لتعجل به** اى لتأخذه على عجلة مخافة ان
ينفلت منك فانه كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا القى
القرآن نازع جبريل عليه السلام القراءة ولم يصبر حتى يتمها
مسارعة الى الحفظ وخوفا من ان ينفلت منه شئ وفى
رواية الطبرى عن الشعبى عجل يتكلم به من حبه اياه ووقع
فى رواية للترمذى كان يحرك به لسانه يريد ان يحفظه و
للنسائى يعجل بقراءته ليحفظه ولابن ابى حاتم يتلقى اوله
ويحرك به شفتيه خشية ان ينسى اوله قبل ان يفرغ من
اخره فأربان ينصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضى
اليه وحيه ثم يقضيه بالدراسة الى ان يرسخ فيه ووعد بانه
امن ينفلته بالنسيان او غيره حيث قال تعالى **ان علينا**
جمعه فى صدرك **وقرآنه** اى وقراءتك اياه فلا تعالج شدة
بان تعاجل فى اخذه وتلقه من جبريل عليه السلام قال
الحافظ العسقلانى اخذا من الكرمانى لا مناقاة بين
قوله يحرك شفتيه وبين قوله تعالى لا تحرك به لسانك
لان تحريك الشفتين بالكلام المشتمل على الحروف التى
لا ينطق بها الا اللسان يلزم منه تحريك اللسان وقد وقع

فى

فى رواية جرير فى التفسير التقدير يحرك به لسانه وشفتيه
كما مر فجمع بينهما او اكتفى بالشفتين وحذف اللسان لوضوح
لانه الاصل فى النطق او الاصل حركة الفم وكل من الحركتين نا
شئ من ذلك وتعقبه محمود الدينى بان الملازمة بين التحريكين
ممنوعة وتحريك الفم مستبعد بل مستحيل لان الفم اسم لما يشتمل عليه الشفتان وعند الاطلاق لا يشتمل
على الشفتين ولا على اللسان لا لغة ولا عرفا بل انما هو من باب
الاكتفاء والتقدير فكان مما يحرك به شفتيه ولسانه على حد سرابيل
تقيكم الحر اى والبرد كما وقع الجمع بينهما فى رواية جرير عند المؤلف
فى التفسير وكذا فى تفسير ابن جرير الطبرى فى سورة القيمة
فحصل التطابق بين الوارد والمورود فيه **قال ابن عباس**
رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى جمعه اى **جمعه** بفتح الميم والعين
لك اللام للتعليل او للتبيين **صدرك** بالرفع على الفاعلية
كذا فى اكثر الروايات اى جمعه الله فى صدرك فاسند الجمع الى الصدر
اسنادا مجازيا على حد انبت الربيع البقل اى انبت الله فى الربيع
البقل وفى رواية جمعه لك صدرك بسكون الميم وضم العين
مصدرا ورفع صدرك على انه فاعل المصدر وفى اخرى جمعه لك
فى صدرك بسكون الميم وضم العين ايضا الا انه بزيادة فى
قبل صدرك بها وفى اخرى جمعه لك صدرك بسكون الميم وضم
العين ونصب صدرك على الظرفية اى جمعه تعالى للقرآن
فى صدرك وفى اخرى جمعه لك فى صدرك بزيادة فى وقال ابن
عباس رضى الله عنه ايضا فى تفسير قوله وقرآنه **تقرأه** اى
انت يعنى ان المراد بالقرآن هنا القراءة لا الكتاب المنزل
على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه اى انه مصدر
لا علم للكتاب قال البيضاوى واثبات قراءته فى لسانك
فاذا قرأناه بلسان جبريل عليك جعل قراءة جبريل قراءته

لسانك فكان اذا اتاه بلسان جبريل عليك قراءة جبريل قراءته
فاتبع قراءته اى قراءة تكال اى ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير
فاتبع اى فاستمع وفى رواية فاتبع قراءته فاستمع له وانصت
بهمزة القطع وفيه لغتان انصت بفتح الهمزة وكسرها من نصت
ينصِت بالكسر نَصْتًا ومن انصت ينصِت انصاتا اذا سكت
للحديث يعنى لاتكن قراءتك مع قراءته بل تابعه لها متاخرة
عنها وكن انت فى حال قراءته ساكتا مستمعًا والاستماع
اخص من الانصات لان الاستماع هو الاصغاء والانصات
هو السكوت وقال بعضهم هو السكوت مع الاصغاء فعلى
هذا يكون فى مقام التاكيد فافهم واما الفرق بين السماع
والاستماع فهو انه لابد فى باب الافتعال من التصرف والسعى
فى ذلك الفعل ولهذا ورد فى القران لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت بلفظ الاكتساب فى الشر لانه فيه من السعى
والاعتمال ما ليس فى الخير فالمستمع هو المصغى القاصد
للسماع واما قول الكرمانى عقيب هذا الكلام وقال الفقها
يسن سجدة التلاوة للمستمع لا للسامع فلا يستقيم على
مذهب الحنفية فان قصد السماع ليس بشرط فى وجوب
السجدة مع ان هذا يخالف ما جاء فى الحديث السجدة
على من تلاها وعلى من سمعها ثم ان علينا بيانه فسره
ابن عباس رضى الله عنهما ثم ان علينا ان نقرأه قرأه بعد
اخرى وفسره غيره ببيان ما اشكل عليك من معانيه
كانه كان يعجل فى الحفظ والسؤال عن المعنى جميعا كما يرى
بعض الحراص على العلم وقيل ببيان ما وقع فيه من
حلال وحرام حكاه القاضى وفى مسلم ان نبينه بلسانك
وقيل بحفظك اياه وقد استدرك بهذه الاية عن قوله ثم

ثم ان علينا بيانه القاضى ابو بكر بن الطيب وشيعه فيه على جواز
تاخير البيان عن وقت الخطاب لان ثم يدل على التراخى و
هذا لا يتم الا على تاويل البيان وتفسيره ببيان ما اشكل
عليه صلى الله عليه وسلم من المعانى واما اذا حمل على استمرار
حفظه له بظهوره على لسانه فلا وقد قال الامدى يجوز
ان يراد بالبيان الاظهار لا بيان المجمل يقال بان الكوكب
اذا ظهر ويؤيد ذلك ان المراد جميع القران والمجمل انما هو
بعضه وقال ابو الحسين البصرى يجوز ان يراد بالبيان البيان
التفصيلى ولا يلزم منه جواز تاخير البيان الاجمالى فلا
يتم الاستدلال وقيل ان قوله بيانه جنس مضاف فيعم
جميع اصنافه من اظهاره وتبيين احكامه وما يتعلق بها
من تخصيص وتقييد ونسخ الى غير ذلك هذا ثم ان تاخير
البيان عن وقت الحاجة ممتنع عند الكل الا عند من جوز
تكليف ما لا يطاق واما تاخيره عن وقت الخطاب الى
وقت الحاجة فاختلفوا فيه فذهب الاكثرون الى جوازه
واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفى والحنابلة ممتنع
وقال الكرخى بالتفصيل وهو ان تاخيره عن وقت الخطاب
ممتنع فى غير المجمل كبيان التخصيص والتقييد والنسخ الى غير
ذلك وجايز فى المجمل كالمشترك وقال الجبائى تاخير البيان
عن وقت الخطاب ممتنع فى غير النسخ وجايز فى النسخ
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل
ملك الوحى المفضل على سائر الملائكة الموكل بانزال العذاب
والزلازل والدمادم ومعناه عبد الله بالسريانية لان
جبر عبد بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى وروى
عبد بن حميد فى تفسيره عن عكرمة ان اسم جبريل عبد الله

واسم ميكائيل عبيد الله وقال السهيلي جبريل سرياني ومعناه
عبد الرحمن وعبد العزيز كذا جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح وذهبت طائفة الى ان
الاضافة في هذه الاسماء مقلوبة فايل هو العبد واوله اسم
من اسماء الله تعالى والجبر عند العجم هو اصلاح ما فسد
وهو يوافق معناه من جهة العربية فان في الوحي اصلاح
ما فسد وجبر ما وهي من الدين ولم يكن هذا الاسم معروفا
بمكة ولا بارض العرب ولهذا انه صلى الله عليه وسلم لما ذكره لخديجة
رضي الله عنها انطلقت لتسال من عنده علم من الكتاب
كعداس ونسطورا الراهب فقالا قدوس وروى من اين
هذا الاسم بهذه البلاد قال المحمود العيني ورايت في اثناء
مطالعتي في الكتب ان اسم جبريل عليه السلام عبد الجليل
وكنيته ابو الفتوح واسم ميكائيل عبد الرزاق وكنيته ابو
الغنايم واسم اسرافيل عبد الخالق وكنيته ابو المنافخ واسم
عزرائيل عبد الجبار وكنيته ابو يحيى وفي جبريل اربع لغات
واقعة ثابتة في القران وفيه خمس لغات اخرى ذكر ثلثة
منها الزمخشري وذكر اثنتين منها ابن الانباري وهما
جبرين بفتح الجيم والنون بدل اللام وجبرين بكسر الجيم
وبالنون ايضا استمع فاذا انطلق جبريل عليه
السلام قرا النبي صلى الله عليه وسلم كما قراء اي جبريل
عليه السلام وفي رواية كما قراه اي القران وفي اخرى كما
كان قرا وحاصل الكلام ان الحالة الاولى جمعه في صدره
والثانية تلاوته والثالثة تفسيره وايضاحه ويستفاد
من هذا الحديث ان احدا لا يحفظ القران الا بعون الله
ومنه وفضله كما قال تعالى ولقد يسرنا القران للذكر

فهل

فهل من مدكر ولما كان ابتداء نزول القران في رمضان وكان
جبريل عليه السلام يتعاهد النبي صلى الله عليه وسلم في
رمضان في كل سنة فيعارضه بما انزل عليه فلما كان العام الذي
توفي فيه عارضه به مرتين كما ثبت في الصحيح عن فاطمة رضي
الله عنها وهذا من احكام الوحي والباب في الوحي شرع المولف
رحمه الله في ذكر حديث تعاهد جبريل عليه السلام له صلى
الله عليه وسلم في رمضان فقال حدثنا عبدان بفتح المهملة
وسكون الموحدة وبالدال المهملة هو لقب عبد الله بن عثمن
بن جبلة العتكي بالمهملة والمثناة الفوقية المفتوحتين
المروزي ابو عبد الرحمن مولى المهلب بفتح اللام المشددة
ابن ابي صفرة بضم المهملة سمع مالكا وحماد بن زيد وغيرهما
من الاعلام وروى عنه الذهلي والبخاري وغيرهما وروى مسلم
وابو داود والنسائي عن رجل عنه توفي سنة احدى او اثنتين
وعشرين ومائتين عن ست وسبعين سنة قيل وانما قيل
له عبدان لان كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع
من اسمه وكنيته عبدان وعبدان لقب جماعة اكبرهم هذا
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي
مولاهم المروزي هو الامام المتفق على جلالته وامامته و
عظم محله وسيادته وورعه وسخائه وعبادته وشجاعته و
غيرها من نفائس صفاته وهو الذي يستنزل بذكره الرحمة
ويرتجى بحبه المغفرة وهو الثقة الحجة الثبت وهو من تابعي التا
بعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل من همدان وامه خوار
زمية روى عن الحسن بن عيسى انه قال اجتمع جماعة من
اصحاب ابن المبارك فقالوا تعالوا نعد خصايل ابن المبارك
من انواع الخير فقالوا جمع العلم والفقه والادب والنحو

والفقه والشعر والفصاحة والزهد والورع والانصاف وقيام
الليل وسداد الراى وقال عمار بن الحسن اذا سار عبد الله
من مرو ليلة فقد سار عنها نورها وجمالها اذا ذكر الاخيار
من كل بلدة فهم انجم فيها وانت هلالها وقال ابن المديني ابن
المبارك افضل من الثوري فقيل ان الناس يخالفونك
فقالهم يعرفوا ما رايت مثل ابن المبارك وقال ابو شامة
ابن المبارك في اصحاب الحديث مثل امير المومنين في الناس
وقال ابو اسحق الفزاري ابن المبارك امام المسلمين وقال
احمد بن حنبل لم يكن في زمن ابن المبارك اطلب للعلم منه
رحل الى اليمن والشام ومصر والكوفة وكان من رواة العلم
واهل ذلك كتب عن الصغار والكبار وكان يحدث عن
الكبار وقال ابن ابي جميل قلنا لابن المبارك يا عالم الشرق
حدثنا فسمعنا سفيان فقال وبحكم هو عالم الشرق والغرب
وما بينهما وقيل لما قدم هارون الرشيد الرقة اشرفت ام
ولد له من قصره فراتِ الفرةَ فرات تقعقعت والنعال قد
تقطعت وانخذلت الناس فقالت ما هذا قالوا قدم عالم
من خراسان يقال له ابن المبارك فقال هذا هو والله الملك
لا هارون الذي لا يجمع الناس الا بالسوط والخشب
ولد بمرو سنة ثماني عشرة ومائة وتوفي في رمضان سنة
احدى وثمانين ومائة بهيت في العراق منصرفا من الغزو
وهيت بكسر الهاء وفي اخره تاء مثناة من فوق مدينة على
شاطئ الفرات سميت بذلك لانها في هوة وعبد الله بن
المبارك هذا من افراد الكتب الستة لم يرو في الرواة غيره
خمسة **قال اخبرنا يونس** هو ابن يزيد بن مشكان وقد
تقدم **عن الزهري** الامام محمد بن مسلم بن شهاب

قال

قال اي البخاري رحمه الله وفي نسخة وقع بدله قال ح جعله مفردة
في الخط مقصورة في النطق وهذه الحاء كثيرة في صحيح مسلم قليلة
في صحيح البخاري ومن عادتهم انهم اذا ارادوا الجمع بين اسنادين
او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد اخر ذلك اي مسمى حرف
الحاء فقيل انها ماخوذة من التحول للتحول من اسناد الى اسناد وانه
يقول القارئ اذا انتهى اليها حا منصورة ويسمى في فرنسة ما بودها
وفائدته ان لا يركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاولى فيجعلا
اسنادا واحدا وهو مذهب الجمهور وقال عبد القادر الرهاوي
وتبعه الدميا طي انها من حال بين الشيئين اذا حجز بينهما لكونها
حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء
وعن بعض المغاربة انها رمز الى قوله الحديث فهم يقولون اذا
وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ كالصابوني
وابي مسلم اللبثي وابي سعيد الخليلي صح لئلا يتوهم انه سقط
حديث الاسناد الاول او الحوف تركيب الاسناد الاول
او لحوف تركيب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول واما زعم
بعضهم انها معجمة بمعنى هذا الذي يذكر اسناد اخر فوهم والاحسن
ترك هذه الواو ولعدم احتياج التحويل **حدثنا بشر** بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة **بن محمد** ابو محمد المروزي السختياني
والسختيان فارسي معرب ومعناه الجلد روى عنه البخاري
منفردا به عن باقي اصحاب الكتب الستة ذكره ابن حبان في
ثقاته وكان من المرجئة مات سنة اربع وعشرين ومائتين
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك **قال اخبرنا يونس** غير منصرف
ومعمر بفتح الميمين ابن راشد البصري وقد تقدما **عن الزهري**
نحوه اي في رواية نحو عن الزهري يعني ان البخاري رحمه الله
حدث هذا الحديث عن شيخين عبدان وبشر كلاهما عن

عبد الله بن المبارك والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا
وهو يونس والثاني ذكره شيخين يونس ومعمرا اما عن يونس
فبالفظ واما عن معمر فبالمعنى ولذا زاد فيه لفظ نحوه قال
اى الزهري اخبرني بالافراد وفي رواية اخبرنا عبيد الله بالتصغير
بن عبد الله بن عتبة بضم المهملة وسكون الفوقانية ابن مسعود
الهذلي المدني الامام الجليل التابعي احد الفقهاء السبعة
سمع خلقا من الصحابة منهم ابن عباس وابن عمر وابو هريرة
رضي الله عنهم وعنه جمع من التابعين وهو معلم عمر بن عبد
العزيز قال الزهري ما جالست احدا من العلماء الا وظننت
اني فقر او نيت على ما عنده ما خلا عبيد الله فانه لم آته الا وجدت
عنده علما طريفا وكان قد ذهب بصره توفي سنة تسع او ثمان
او خمس او اربع وتسعين وروى الحافظ البيهقي باسناد حسن
عن عبد الله بن عتبة والد عبيد الله قال اذكر ان النبي صلى
الله عليه وسلم اخذ بي وافاخماسي او سراسي واجلسني في حجره
ومسح رأسي ودعا لي وذريتي بالبركة وفي هذه منقبة لعبيد الله
رحمه الله تعالى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس هو
افعل التفضيل من الجود وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي
على ما ينبغي اى كان اسخى الناس لانه لما كانت نفسه النفيسة
اشرف النفوس وزاجه المنيف اعرق الفرجة لا بد ان يكون
فعله احسن الافعال وشكله امثل الاشكال وخلقه اعظم الا
خلاق فلا شك يكون اجود وكيف لا وهو مستغن عن
الفانيات بالباقيات الصالحات مقبلا على مولاه مرضيا
عما سواه فكان اذا وجد جاد واذا احسن اغاد وان لم يجد
عد ولم يخلف الميعاد وكان يجود على كل احد بما يسد خلته

ويشفي

ويشفي غلته ولعل ذكر الناس بالخصوص لكونه فردا منهم فلا
مفهوم له عند من قال به وكان وفي رواية فكان بالفاء
اجود ما يكون في رمضان روي اجود بالرفع في اكثر الروايات
على انه اسم كان وخبره محذوف حذفا واجبا نحو اخطب ما
يكون الامير قائما وقوله في رمضان حال وقعت موقع
الخبر فمعناه كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان ويجوز
ان يكون في كان ضمير الشان واجود مرفوع على انه مبتدأ
مضاف الى قوله ما يكون وخبره في رمضان والتقدير
كان الشان اجود اكوان النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان
حاصلا فيه وانما جمع المصدر وهو فعل لان التفضيل لايضاف
الى المفرد ويجوز ان يكون الوقت فيه مقدرا كما في مقدم الحاج
والتقدير كان اجود اوقات كونه وقت كونه في رمضان
وعلى كل تقدير اسناد الجود الى اكوانه واوقاته عليه السلام
على سبيل المبالغة كاسناد الصوم الى النهار والقيام الى
الليل في قولهم نهاره صائم وليله قائم وروي بالنصب ايضا
كما في رواية الاصيلي على انه خبر كان واسم ضمير النبي صلى الله
عليه وسلم اى كان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه في رمضان
اجود من نفسه في غيره مع كونه اجود الناس مطلقا وقال
النووي الرفع اشهر والنصب جائز قول بل والنصب
اظهر وسئل ابن مالك عنه فجنح الرفع على ثلثة اوجه والنصب
من وجهين وذكر ابن الحاجب في امالية للرفع خمسة اوجه
فتوارد مع ابن مالك في وجهين وزاد ثلثة وقال الحافظ
الدمشقي ويرجح الرفع ورودة بدون كان عند البخاري في
كتاب الصوم وفضائل القرآن وفيه انه اذا كان كان من
نواسخ المبتدا والخبر كما هو مقرر فالترجيح بوجود الرفع

افعل ٣

عند عدمها لا يظهر فتدبر وقوله في رمضان اي في شهر رمضان
قال الزمخشري الرمضان مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء
فاضيف اليه الشهر وجعل علما ومنع الصرف للتعريف والالف
والنون وسموه بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاساة
شدته كما قيل للغراب ابن داية باضافة الابن الى داية
البعير اى فقارته لكثرة وقوعها عليها اذا دبرت **حين**
يلقاه جبريل حال من الضمير الذي في حاصل المعنى فهو
حال عن حال ومثلها يسمى بالحالين المتداخلتين والحال
ان رمضان وملاقاة جبريل عليه السلام من الاسباب
الموجبة لكمال جوده وتمام كرمه صلى الله عليه وسلم اما رمضان
فانه موسم الخيرات اذ فيه الصوم الذي قال تعالى في حقه
الصوم لي وانا اجزي به وفيه ليلة القدر التي هي خير من
الف شهر فلا جرم يتضاعف ثواب الصدقة والخير فيه و
كذلك سائر العبادات ولهذا قال الزهري تسبيحة في رمضان
خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث انه يعتق فيه كل
يوم الف الف عتيق من النار والحاصل ان الله تعالى يتفضل
على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره من الاوقات
وكان صلى الله عليه وسلم متخلقا باخلاق ربه واما ملاقاة
جبريل عليه السلام فيها زيادة توفيه في المقامات وزيادة
اطلاعه على علوم الله سبحانه وتعالى ولا سيما عند مدارسته
القرآن معه مع نزوله اليه كل ليلة كما يفيده قوله **وكان**
جبريل عليه السلام **يلقاه** اى النبي صلى الله عليه وسلم
او وكان صلى الله عليه وسلم يلقى جبريل عليه السلام و
الاول اولى لقوله حين يلقاه جبريل **في كل ليلة من**
رمضان فيدارسه من المدارسة من الدرس

وهو

وهو القراءة على سرعة وقدرته عليها من درست الكتاب
ادرسه كانك تجعله الكتاب الذي تقرأه مذللا لان اصل
الدرس الرطع والتذليل قال الله تعالى ودرسوا ما فيه
وقال تعالى وبما كنتم تدرسون وادرس الكتاب مثل
درسه ودارس الكتب تدريسا مشتد للمبالغة ومنه مدرسة
المدرسة اى يقارئ جبريل النبي صلى الله عليه وسلم **القرآن**
فهو بالنصب على انه المفعول الثاني للمدارسة اذ الفعل
المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين
نحو جاذبته الثوب والمعنى كان النبي صلى الله عليه وسلم
وجبريل عليه السلام يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة
القراء بان يقرأ مثلا هذا عشرا والاخر عشرا او يتشاركان في
القراءة اى يقرآن معا والاول اظهر وحكمة مدارسته القرآن
ان يتقرر عنده ويرسخ اتم رسوخ فلا ينساه كانه انجاز لوعد
تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم حيث قال له سنقرئك
فلا تنسى ومن جملة الاقراء مدارسة جبريل عليه السلام وقيل
الحكمة فيها الحث على تجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف من
مخارجها ليكون سنة في حق الامة واصلا لمدارسة التلامذة
مع الشيوخ في القراءة وخص بذلك رمضان لانه موسم الخيرات
ونعم الله تعالى على عباده فيه زائدة على ما في غيره ولانه
الله تعالى انزل فيه القرآن الى سماء الدنيا جملة من اللوح
المحفوظ ثم نزل بعد ذلك على حسب الاسباب والمصالح
في عشرين سنة ويقال ان في ليلة اربعة وعشرين نزلت
صحف ابرهيم والتوراة والانجيل وقيل نزلت صحف
ابرهيم عليه السلام اول ليلة منه والتوراة لست والانجيل
لثلاث عشرة والقرآن لاربع وعشرين وخص الليل

تصحيح ٢

من رمضان بالمدارسة لان ليلة اوفضل من نهاره كما
للقراءة وان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل
مظنة ذلك لما فى النهار من التواغل الدنيئة والعوارض
الدنيوية وبرك عليه قوله تعالى ان ناشئة الليل هى اشد
وطأ واقوم قيلا ان لك فى النهار سبحا طويلا فلرسول
الله الفاء للسببية واللام للابتداء دخلت على المبتداء
تاكيدا وهى جواب قسم مقدر اجود خبر المبتداء بالخير
اى اسخى يبذل جميع انواع الخير بحسب اختلاف حاجات
الناس وفى تقديم قوله بالخير على قوله من ابلغ المرسلة دفع
توهم تعلقه بالمرسلة وهذا وان كان لا يتغير به المعنى
لكنه يفوت فيه المبالغة على تقدير تغيير المرسلة بالمطلقة
فافهم من ابلغ المرسلة بفتح السين اى المطلقة بمعنى انه
فى الاسراع بالجود وعموم النفع اسرع وانفع منها وعبر بالمرسلة
اشارة الى دوام هبوبها والى عموم النفع بجوده صلى الله
عليه وسلم كما نعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه او المرسلة
للبشرى بين يدى رحمته سبحانه كما قال تعالى وهو الذى
يرسل الرياح بشرا بين يدى رحمته وقال تعالى والمرسلات
عرفا اى الرياح المرسلات المعروف على احد التفاسير فعلى
الاول اللام للجنس وعلى الثانى للعهد وحاصله انه شبه
نشر جوده بالخير فى العباد بنشر الريح القطر فى البلاد
وشتان ما بين الامرين فاحدهما يحيى القلب بعد موته
والاخر يحيى الارض بعد موتها وجعله ابلغ منها حيث عبر با
فعل التفضيل الذى هو نص فى كونه اعظم جودا منها لان
الغالب عليها ان تاتى بالمطر وربما تخلو عنه وتمسك
وهو لا يتوقف عن العطاء والجود بل جوده مع ذلك

مسترسل

مسترسل لا يعتريه ضعف وفتور وقد استعمل فيه افعل التفضيل
فى الاسناد الحقيقى والمجازى لان اجود منه صلى الله عليه وسلم
حقيقة ومن الريح مجاز فكانه استعار للريح جودا باعتبار مجيئها
بالخير فانزلها منزلة من جاد وجملة الكلام فى مقام المرام انه وقع
تخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقى فى الكلام لانه فضل
اولا جوده على جود جميع افراد الانسان وثانيا جوده فى
رمضان على جوده فى سائر الزمان وثالثا عند لقاء جبريل
ومدارسة القرآن فاى نوع كان اجود مما يتصور فى
الاذهان وماذاك الا لان افضل ملائكة الرحمن الى افضل
سامع بافضل كلام من افضل متكلم فى افضل الزمان والمكان
وفيه تبيان ان فضيلة الزمان وملاقاة صلحاء الاخوان لهما
مزية للعبادة والاحسان وتحسين الاخلاق والايقان و
الاتقان ومن فوائد الحديث الحث على الجود والافضال
فى كل الاوقات والزيادة منها فى رمضان وعند الاجتماع
بالصالحين ومنها زيارة الصلحاء واهل الفضيل ومجالستهم و
تكرار زيارتهم ومواصلتها اذا كان المزور لا يكره ذلك
ومنها ان صحبة الرجل وعمله ولذلك قالوا لقاء اهل الخير عمارة
القلوب ومنها استحباب الاكثار من القراءة فى رمضان ومنها
ان القراءة افضل من التسبيح وسائر الاذكار اذ لو كان الذكر
افضل او مساويا لها لما خصت القراءة عند الاجتماع فى رمضان
لا يقال المقصود تجويد الحفظ لان الحفظ كان حاصلا
والزيادة فيه تحصل ببعض هذه المجالس ومنها ان يجود
ان يقال رمضان من غير ذكر شهر فائدة روى الشيخان عن
انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعقل الناس
واشجع الناس واجود الناس يعنى وعلى هذا القياس وقيل

الصالحين موثرة فى دين
م

اقتصاره على هذه الثلثة من جوامع الكلم فانها امهات الاخلاق
اذ لا يخلو كل انسان من ثلاث قوى العقلية وكمالها النطق بالحكمة
والغضبية وكمالها الشجاعة والشهوية وكمالها الجود لكن في
الجامع الصغير برواية الشيخين والترمذي وابن ماجة عن انس
رضي الله عنه كان احسن الناس واعقل الناس الحديث وبرواية
مسلم وابي داود عنه ايضا كان احسن الناس خلقا وفي حديث
ضعيف انا اجود بني ادم واجودهم بعدي رجل علم علما فنشر
علمه ورجل جاهد بنفسه في سبيل الله ثم كان من جوده [illegible]
صلى الله عليه وسلم انه يبذل المال في سبيل الله وللمؤلفة قلوبهم
اعلاء لدينه ويؤثر الفقراء والمحتاجين على نفسه واولاده فيعطي
اعطاء يعجز عنه الاغنياء والملوك ويعيش في نفسه عيش الفقراء
فربما كان يمر عليه شهران ولم توقد في بيته نار وربما ربط الحجر
على بطنه الشريف من شدة الجوع ومع هذا كان له قوة الهية في
الجماع مع انه كان متصبرا في امره مع كثرة نسائه وكذا في الشجاعة
حتى صرع جمعا منهم ابن الاسود الجمحي وكان يقف على جلد البقر
ويجاذب اطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدمه فيتفرز الجلد
ولم يتزحزح عنه ومنهم ركانة حيث صرعه ثلاث مرات متوا
ليات لشرطه انه ان صرع اسلم وقد اتاه سبي فشكت اليه فاطمة
رضي الله عنها ما تلقاه من الرحى او الخدمة وطلبت منه خادما يكفيها
المؤنة فامرها ان تسعين عند نومها بالتسبيح والتحميد والتكبير
من كل ثلاثا وثلثين الا الاخير فتزيد واحدا تكملة للمائة وقال
لا اعطيك وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع وكسته
امراة بردة فلبسها محتاجا اليها فسأله فيها بعض اصحابه فاعطاه
اياها وفي رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم ما سئل شيئا
الا اعطاه فجاءه رجل فاعطاه غنما بين جبلين فرجع الى قومه

يتزحزح

فقال

فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفقر
وروى الترمذي انه حمل اليه تسعون الف درهم فوضعت
على حصير ثم قام اليها فقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها وجاءته امراة
يوم حنين فانشدته شعرا تذكره به ايام رضاعته في هوازن فرد
عليهم ما قيمته خمسمائة الف قال ابن دحية وهذا نهاية الرد
الذي لم يسمع بمثله في الجود من غاية الجود وروى البخاري انه
اتي بمال البحرين فامر بصبه في المسجد وكان اكثر مال اتي به فخرج
الى المسجد ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلوة جاء فجلس اليه فما
كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه العباس فسأله فقال
خذ فحثى في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال يا رسول الله
مر بعضهم يرفعه الي فقال لا فقال ارفعه انت علي فقال لا فنثر
منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال كالاول فقال لا ثم نثر منه
ثم احتمله فاتبعه صلى الله عليه وسلم بصره عجبا من حرصه فما قام
صلى الله عليه وسلم ومنها درهم وقد اعطى المائة من الابل جماعة
منهم ابو سفيان بن حرب وابنه معاوية والحارث بن هشام
وقيس بن سعد وسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى و
اسد بن حارثة الثقفي ومالك بن عوف والعلا بن حازم
والاقرع بن حابس وعيينة بن حصين والعباس بن مرداس
وغيرهم واعطى حكيم بن حزام مائة فسأله مائة اخرى فاعطاه
صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
لما فرغ من بدء الوحي شرع في ذكر جملة من اوصاف الموحى اليه
فاخرج حديث ابي سفيان في قصة هرقل ووجه مناسبته با
لباب انه متضمن لكيفية حال الناس معه صلى الله عليه وسلم
في ابتداء الامر وان الاية المكتوب بها الى هرقل للدعاء الى
الاسلام ملتئمة مع الاية التي في الترجمة وهي قوله تعالى انا

اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح الاية لانه قال تعالى شرع لكم
من الدين ما وصى به نوحا الاية فظهر انه اوحى اليهم كلهم ان
اقيموا الدين وهو معنى قوله سواء بيننا وبينكم الاية **قال حدثنا**
ابو اليمان بفتح المثناة التحتية وتخفيف الميم **الحكم** بفتح المهملة
والكاف **بن نافع** بالنون والفاء الحمصي البهراني مولى امراة
من بهراء بفتح الموحدة وبالمد يقال لها ام سلمة روى عن خلق
منهم اسماعيل بن عياش وعنه خلائق منهم احمد ويحيى بن معين
وابو حاتم والذهلي ولد سنة ثمان وثلثين ومائة وتوفي سنة
احدى واثنتين عشرين ومائتين وليس في الكتب الستة الحكم
بن نافع غير هذا وفي الرواة الحكم بن نافع اخر روى عنه
الطبراني وهو قاضي القلزم **قال اخبرنا شعيب** هو ابن ابي
حمزة بالحاء المهملة والزاي واسم ابي حمزة دينار القرشي الاموي
مولاهم ابو بشر الحمصي سمع خلقا من التابعين منهم الزهري
وعنه خلق وهو ثقة حافظ متقن مات سنة اثنتين او ثلاث
وستين ومائة وقد جاوز السبعين وهذا الاسم مع ابيه من افراد
الكتب الستة ليس فيها سواه **عن الزهري** قد سبق ترجمته **قال**
له اخبرني بالافراد **عبيد الله** بالتصغير **بن عبد الله بن عتبة**
بن مسعود ان بفتح الهمزة **عبد الله بن عباس** رضي الله
عنهما وقد مر ذكر ترجمتهما **اخبره ان** بفتح الهمزة **ابا سفيان**
بتثليث السين فاسمه صخر المهملة ثم المعجمة **بن حرب** بالمهملة
والراء ثم الموحدة بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن
قصي القرشي الاموي المكي وكنى بابي حنظلة ايضا ولد قبل الفيل
بعشر سنين واسلم ليلة الفتح وشهد الطائف وحنينا واعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم من غنايم حنين مائة من الابل واربعين
اوقية ونقت عينه الواحدة يوم الطايف والاخرى يوم

اليرموك

واتمه م

اليرموك نزل بالمدينة ومات بها سنة احدى او اربع وثلثين
سنة وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان
رضي الله تعالى عنهما وهو والد معاوية **صفية** بنت **حزن** وهي
عمة ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين روى عنه ابن عباس وابنه
معاوية وابو سفيان في الصحابة جماعة لكن ابو سفيان بن حرب
من الافراد **اخبره ان** اي بان **هرقل** بكسر الهاء وفتح الراء كذا
على المشهور وهو غير منصرف للعجمة والعلمية وحكى جماعة اسكان
الراء وكسر القاف **كخندف** منهم الجوهري ولم يذكر صاحب الموعب
والقزاز غيره وهو ملك الروم احدى وثلثين سنة وفي ملكه
مات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولقبه قيصر كما ان كل
من ملك الفرس يقال له كسرى والترك يقال له خاقان و
الحبشة النجاشي والقبط فرعون ومصر العزيز وهكذا لكل
من ملك ملكا اسم مخصوص على ما فصله محمود العيني رحمه الله
وهو اول من ضرب الدنانير واحدث البيعة واما قوله عليه
السلام اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده واذا هلك كسرى فلا
كسرى بعده فمعناه انه لا قيصر يكون بالشام ولا كسرى بعده با
لعراق قاله الشافعي في المختصر ومعنى قيصر البقير وذلك ان امه
لما اتاها الطلق به مائتة فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يفخر
بذلك لانه لم يخرج من فرج وكان شجاعا جبارا مقداما في الحرب
ارسل اليه اي الى ابي سفيان حال كونه **في ركب** جمع راكب
كصحب وصاحب وهم اولوا الابل العشرة فما فوقها وكان عدد
الركب ثلثين رجلا كما عند الحاكم في الاكليل او نحو اربعين
كما عند ابن السكن وفي مصنف ابن ابي شيبة باسناد صحيح
الى سعيد بن المسيب ان المغيرة بن شعبة منهم واعترض عليه
البلقيني بسبق اسلام المغيرة فانه اسلم عام الخندق فيبعد

سبب الحديث ان قريشا كانت تاتي الشام والعراق
كثيرا للتجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا انقطاع
سفرهم اليها لمخالفتهم اهل الشام والعراق للاسلام
فقال صلى الله عليه وسلم لا قيصر ولا كسرى اي بعدها
في هذين الاقليمين ولا ضرر عليكم فيصير بعده بالشام
والكسرى بعده بالعراق ولا يكون
منهم

ان يكون حاضرا ويسكت مع كونه مسلما وانما ارسله اليه لان
كان كبيرهم وسبب ارساله اليه انه كتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى كسرى وقيصر الكتاب الاتي ذكره فلما قرأ قيصر
الكتاب قال هذا الكتاب لم اسمع بمثله فدعا ابا سفيان بن
حرب فسأل عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش
صفة لركب والحال انهم كانوا تجارا بضم التاء وتشديد الجيم
او بالكسر والتخفيف جمع تاجر بالشام بالهمز وبتركه وقد تفتح
الشين مع المد وهو مذكر ويؤنث ايضا حكاه الجوهري و
حد الشام طولا من العريش الى الفرات وعرضا من نحو جبل
طي من نحو القبلة الى بحر الروم وما يسامت ذلك من البلاد
وقيل غير ذلك وهي في الاصل جمع شامة سميت بذلك لكثرة
قراها وتدانى بعضها ببعض كالشامات وقيل سميت بسام
بن نوح عليه السلام وذلك لانه اول من نزلها فجعلت السين
شينا وقال ابو عبيد لم يدخلها سام بن نوح قط والعلم عند الله
تعالى في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مادفيها ابا سفيان وكفار قريش بالنصب على انه مفعول
معه اي مع كفار قريش او عطف على المفعول به وهو ابا سفيان
وتلك المدة هي مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب وكانت
سنة ست وكانت عشر سنين لكنهم نقضوا باعانتهم بني حرب
على بني خزاعة حلفاء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فغزاهم سنة ثمان وفتح مكة فاتوه فيه حذف الجار والتقدير
ارسل اليه في طلب اتيان الركب فجاء الرسول فوجدهم بغزة
وكانت وجهة متجرهم كما في الدلائل لابي نعيم ووقع عند المؤلف
في الجهاد ان الرسول وجدهم ببعض الشام فطلب اتيانهم
فاتوه وهم بايليا اي هرقل وجماعته في بيت المقدس و

كقوله تعالى فقلنا
اضرب بعصاك الحجر
فانفجرت اي فضرب
فانفجرت
منه

ايليا

ايليا بهجرة مكسورة فبيائين اولهما ساكنة بينهما لام مكسورة
اخره الف مهموزة بوزن كبرياء وحكى البكري فيها القصر ويقال لها
ايضا اليا بحذف الياء الاولى وسكون اللام حكاه البكري
ايضا وحكى النووي مثله لكن بتقديم الياء على اللام و
استغربه قيل معناه بيت الله والمراد هو بيت المقدس كما
اشرنا اليه وكان سبب كون هرقل بايليا ما رواه الطبري
وابن عبد الحكم ان كسرى اغزى جيشه بلاد هرقل فخربوا كثيرا
منها ثم استبطأ كسرى اميره فاراد قتله وتولية غيره فاطلع
اميره على ذلك فاصطلح مع هرقل على كسرى وانهزم عنه بجنود
فارس فمشى هرقل من حمص الى بيت المقدس شكرا لله تعالى
على ذلك واسم الامير المذكور شهربراز واسم الغير المذكور
فرخان زاد ابن اسحق عن الزهري انه كان يبسط له البسط
ويوضع عليها الرياحين فيمشي عليها فدعاهم اي هرقل حال كونه
في مجلسه وللمصنف في الجهاد فادخلنا عليه فاذا هو جالس
في مجلس ملكه وعليه التاج وحوله نصب على الظرفية وهو
خبر المبتدأ الذي هو عظماء الروم جمع عظيم ولابن السكن
فادخلنا عليه وعنده بطارقته والقسيسون والرهبان
والروم من ولد عيص بن اسحق بن ابرهيم عليهما السلام على
الصحيح ودخل فيهم طوائف من العرب من تنوخ وبهراء
وغيرهم من غسان كانوا سكانا بالشام فلما اجلاهم
المسلمون عنها دخلوا بلاد الروم فاستوطنوها فاختلطت
انسابهم ثم دعاهم عطف على قوله فدعاهم وليس بتكرار
اذ معناه امر باحضارهم فلما حضروا استدناهم ودعا
ترجمانه بفتح التاء المثناة وضم الجيم ورجحه النووي في شرح
مسلم ويجوز ضم التاء اتباعا ويجوز فتح الجيم مع فتح اوله

وكل هذه القبائل خرجوا مع هرقل عند
خروجهم من الشام فتفرقوا في بلاد
الروم
منه

حكاه الجوهري ولم يصرحوا بالرابعة وهي ضم اوله فتح الجيم
وهو المعبر عن لغة بلغة هو معرب وقيل عربي يعني ارسل
اليه رسولا احضره صحبته او كان حاضرا واقفا بالمجلس كما
جرت به عادة الملوك الاعاجم ثم امره بالجلوس الى جنب
ابي سفيان ليعبر عنه بما اراد ولم يسم الترجمان ثم قال
هرقل للترجمان قل له ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل فقال ايكم
اقرب نسبا بهذا الرجل اي قال الترجمان على لسان هرقل
وضمن اقرب معنى اقعد فعداه بالباء ووقع في رواية مسلم
من هذا الرجل وهو على الاصل وعند المؤلف في الجهاد الى
هذا الرجل ولا اشكال فيها فان اقرب يتعدى بالى قال الله
تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد والمفضل عليه محذوف
اي من غيره وزاد ابن السكن الذي خرج بارض العرب يزعم
انه نبي وعند ابن اسحق عن الزهري يدعي انه نبي فقال
بالفاء وفي رواية قال ابو سفيان قلت وفي رواية فقلت
بزيادة الفاء انا اقربهم نسبا اي من حيث النسب وعند ابن
السكن فقالوا هذا اقربنا به نسبا هو ابن عمه اخي ابيه وانما
كان ابو سفيان اقرب لانه من بني عبد مناف وقد اوضح
ذلك المصنف في الجهاد بقوله قال ما قرابتك منه قلت هو
ابن عمي قال ابو سفيان ولم يكن في الركب من بني عبد مناف
غيري انتهى وعبد مناف هو الاب الرابع للنبي صلى الله عليه
وسلم لانه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد
مناف وكذا لابي سفيان على ما تقدم واطلق عليه ابن
عم لانه نزل عبد المطلب منزلة جده هو امية لكون كل منهما
ينتهي الى عبد مناف بواسطة ففي الاطلاق تجوز وانما
خص هرقل الاقرب لانه احرى بالاطلاع على ظاهره وباطنه

الذي يزعم انه نبي م

وزعم قال الجوهري انه بمعنى قال وحكاه ايضا ثعلب وجماعة وهو كثير ويأتي في موضع الشك غالبا كما قرر في موضعه منه

اكثر

اكثر من غيره ولان الابعد لا يؤمن ان يقدح في نسبه بخلاف
الاقرب فقال وفي رواية قال بدون الفاء اي هرقل
ادنوه مني بهمزة قطع مفتوحة وانما امر بادنائه ليمعن في
السؤال ويشفي غليله وقربوا بصيغة الامر اصحابه فاجعلوهم
عند ظهره اي ظهر ابي سفيان اي لئلا يستحيوا ان يواجهوه
بالتكذيب ان كذب وقد صرح به الواقدي في رواية ثم قال
اي هرقل لترجمانه قل لهم اي لاصحاب ابي سفيان اني سائل
هذا اي ابا سفيان بالتنوين لانه لم يرد به الماضي فافهم عن
هذا الرجل المعهود وهو النبي صلى الله عليه وسلم واشار اليه
اشارة القريب لقرب العهد بذكره او لانه معهود في اذهانهم
فان كذبني بالتخفيف اي ان نقل الي الكذب فكذبوه بتشديد
الذال المعجمة المكسورة قال التيمي كذب بالتخفيف يتعدى
الى مفعولين مثل صدق تقول كذبني الحديث وصدقني الحديث
وبالتشديد يتعدى الى مفعول واحد وهما من غرائب الالفاظ
لمخالفتهما الغالب لان الزيادة تناسب الزيادة وبالعكس
والامر هنا بالعكس انتهى قال اي ابو سفيان وسقط لفظ
قال من رواية كريمة وابي الوقت فاشكل ظاهره وباثباته
يزول الاشكال فوالله لولا الحياء وفي نسخة كريمة لولا ان
الحياء من ان يأثروا علي بضم المثلثة وكسرها وعلي بمعنى
عني اي من ان ينقل ويحكي رفقتي واصحابي عني كذبا
بفتح الكاف وكسر الذال فاعاب به لانه قبيح ولو على عدو
لكذبت عنه اي لاخبرت عن حاله بكذب لبغضي اياه
وفي رواية لكذبت عليه وفيه دليل على انهم اي اهل الجاهلية
كانوا يستقبحون الكذب اما بالاخذ عن الشرع السابق
واما بالعرف وفي قوله يأثروا دون ان يقول يكذبوا دليل

يقال آثرت الحديث اذا رويته منه

على انه كان واثقا منهم بعدم التكذيب لو كذب لاشتراكهم
معه فى عداوة النبى صلى الله عليه وسلم لكنه ترك ذلك
استحياء واثقة منهم ان يتحدثوا بذلك بعد ان يرجعوا فيصير
حديثا سامعى ذلك كذابا وقد وقع فى رواية ابن اسحق فوالله
لو قد كذبت ما رددتم علىّ ولكنى كنت امرأ سيدا انكرم عن
الكذب وعلمت انه ايسر ما فى ذلك ان يحفظوا ذلك عنى
ثم يتحدثوا به فلم اكذبه ثم كان اول ما سالنى عنه بنصب اول
على الخبرية وبه جاءت الرواية ويجوز رفعه على الاسمية ان
قال كيف نسبه عليه السلام فيكم اى ما حال نسبه اهو من
اشرافكم ام لا على تقدير نصب اول يجوز ان يكون قوله ان قال
بدلا من قوله ما سالنى عنه او يكون التقدير بان قال وعلى هذا
يكون اسم كان ضمير الشان ويجوز ان يكون اسم كان وتقديره
ثم كان قوله كيف كان نسبه فيكم اول ما سالنى عنه هذا
ما قاله الشراح لكن قال ابن الدماميني ان جواز النصب و
الرفع لا يصح على اطلاقه وانما الصواب التفصيل فان جعلنا
ما انكره بمعنى شئ تعين نصب اول على الخبرية وذلك لان
ان قال مؤول بمصدر معرفة بل قال ابن هشام انهم حكموا
له بحكم الضمير فاذن يتعين ان يكون هو اسم كان واول ما
سالنى هو الخبر ضرورة انه متى اختلف الاسمان تعريفا وتنكيرا
فالمعرف الاسم والمنكر الخبر ولا يعكس الا فى الضرورة ولئن
جعلناها موصولة جاز الامران لكن المختار جعل ان قال
هو الاسم لكونه اعرف انتهى قال ابو سفيان قلت هو
فينا ذو نسب اى صاحب نسب عظيم فالتنوين للتعظيم
قال هرقل فهل قال هذا القول منكم من قريش او العرب
وليستفاد منه ان الشنا هى بعم لم يرد به المخاطبين فقط وكذا

لقوله

لقوله بعد فهل كان ابائه وباذا يامركم ويحتمل ان يتدرج المضاف
اى من قومكم احد قط بتشديد الطاء المضمومة مع فتح القاف
وقد تضمان وقد تخفف الطاء وتفتح القاف ولا يشمل فى المضاف
المنفى واستعمل هنا بغير اداة النفى وهو نادر وقد يجاب بان
النفى مضمن فى الاستفهام كانه قال هل قال هذا القول احد اولم
يقله احد قط قبله وفى رواية مثله فيكون بدلا من قوله هذا
القول قال ابو سفيان قلت لا قال هرقل فهل كان من
ابائه من ملك يروى على وجهان بصيغة الصفة المشبهة ومن
حرف جر بلفظ الماضى ومن موصولة والاول اشهر وارجح
لسقوط كلمة من من رواية ابى ذر قال ابو سفيان قلت لا قال
هرقل فاشراف الناس اى كبارهم واهل الاحساب يتبعونه
وفى رواية اتبعوه ام ضعفاؤهم فيه اسقاط همزة الاستفهام
وجزم ابن مالك بجوازه مطلقا خلافا لمن خصه بالشعر وفى رواية
البخارى فى التفسير باثباتها ولفظه ايتبعه اشراف الناس قال
ابو سفيان قلت وفى رواية فقلت بل ضعفاؤهم قال
فى فتح البارى والمراد بالاشراف هنا اهل الفضل والتكبر منهم
لاكل شريف حتى لا يرد مثل ابى بكر وعمر رضى الله عنهما ممن
اسلم قبل هذا السؤال ووقع فى رواية ابن اسحق تبعه منا
الضعفاء والمساكين والاحداث فاما ذوو الانساب
والشرف فما تبعه منهم احد وهو محمول على الاكثر الاغلب
انتهى فتامل قال هرقل ايزيدون ام ينقصون قال ابو
سفيان قلت بل يزيدون قال هرقل فهل يرتد احد
منهم سخطة بضم اوله وفتحه كذا فى فتح البارى وتحقيقه العينى
بان السخطة بالتاء انما هى بالفتح فقط والسخط بلا تاء
يجوز فيه الضم والفتح مع ان الفتح يأتى بالفتح

اى بفتح الخاء

وقد تضمان مع التخفيف

لخمرة رضى الله عنه

واسخطه بالضم يجوز فيه الضم والاسكان وهي الكراهة للشيء
وعدم الرضى به وهو معطوف له اوحال اى ساخطا اى فهل يرتد
احد منهم كراهة وعدم رضى بدخل وخرج من ارتد مكرها اولا
يسخط الدين الاسلام بل لرغبة في غيره لخط نفساني
كما وقع لعبيد الله بن جحش قال ابوسفيان قلت لا وهذا
ليس بمستغنى عنه بقوله بل يزيدون لانه لاحد زيادته بين الارتداد
والنقص فقد يرتد بعضهم ولا يظهر فيهم النقص باعتبار
كثرة من يدخل وقلة من يرتد قال هرقل فهل كنتم تتهمونه
بالكذب اى على الناس قبل ان يقول ما قال وانما عدل
الى السؤال عن التهمة عن السؤال عن نفس الكذب تقريرا لهم
على صدقه لان التهمة اذا انتفت انتفى سببها قال ابوسفيان
قلت لا قال هرقل فهل يغدر بالكسر وهو نقض
العهد وترك الوفاء به وهو ممنوع عند جميع الناس قال ابو
سفيان قلت لا ونحن منه اى من البني صلى الله عليه وسلم
في مدة اراد بها الهدنة اى صلح الحديبية او اراد غيبته و
انقطاعه اخباره عليه السلام عنه ويؤيده قوله الاتى ولم
يمكني لا ارى ما هو فيها على فيها اى في المدة المذكورة لان
الانسان قد يتغير حاله ولا يدرى هل هو الان على ما فورق
عنه وفي قوله لا ارى اشارة الى ان عدم علمه غير مجزوم به
قال اى ابوسفيان ولم يمكني بالمثناة الفوقية او التحتية
كلمة ادخل بها شيئا اى غير الواقع انتقصه به غير هذه
الكلمة اما منصوب على انه صفة لشيئا واما مرفوع على انه
صفة لكلمة وان كان كل منهما نكرة وغير مضاف الى المعرفة
فان كلمة غير لا تتعرف بالاضافة الا اذا اشتهر المضاف بها
يرة المضاف اليه وهنا ليس كذلك قال العسقلاني التنقيص

بعدان

نص عليه النووي ٦٨٠

هنا

هنا او نبي لان من يقطع بعدم غدره ارفع رتبة ممن يجوز
وقوع ذلك منه في الجملة وقد كان عليه السلام معروفا
عندهم بالاستقراء من عادته انه لا يغدر ولكن لما كان
الامر غيبيا لانه مستقبل امن ابوسفيان ان ينسب في ذلك
الى الكذب ولهذا اورده على التردد ومن ثم لم يرجح هرقل على
هذا القدر منه انتهى قال اى هرقل فهل قاتلتموه نسب
ابتداء القتال اليهم ولم ينسبا اليه عليه السلام لما اطلع
عليه من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبدؤ قومه بالقتال
حتى يقاتلوه قال ابوسفيان قلت نعم قاتلناه قال
اى هرقل فكيف كان قتالكم اياه هو افصح من قتالكم
باتصال الضمير على ما نص عليه الزمخشري فلذلك فصله قال
ابوسفيان قلت الحرب بيننا وبينه سجال بكسر او له
وبالجيم جمع سجل وهو الدلو الكبير اى نوب نوبة لنا ونوبة
له كما قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا ويوما نساء و
يوما نسر وقد فسره بقوله ينال منا وننال منه اى يصيب
منا ونصيب منه هذه الجملة تفسيرية لا محل لها من الاعراب
قال البلقيني هذه الكلمة ينها وسيستة لانهم لم ينالوا منه صلى
الله عليه وسلم قط وغاية ما في غزوة احد ان بعض المقاتلين
قتل وكانت الغزة والنصرة للمؤمنين انتهى وتعقب بانه قد
وقعت المقاتلة بينه عليه السلام وبينهم قبل هذه القصة في
ثلاثة مواطن بدر واحد والخندق فاصاب المسلمون
من المشركين في بدر ووقع العكس في احد وقد صرح بذلك
ابوسفيان يوم احد في قوله يوم بيوم بدر والحرب سجال
واصيب من الطائفتين ناس قليل في الخندق فصح قول
ابي سفيان يصيب منا ونصيب منه وحينئذ فلا دسيسة

هنا في كلام ابي سفيان كما لا يخفى ثم في ان السجال مرفوع
خبر للحرب ولا تطابق بينهما افرادا وجمعا الا انه لما كان
الحرب اسم جنس صح كون خبره جمعا ويجوز ان يكون سجال
بمعنى المساجلة فلا اشكال اصلا وقوله الحرب بيننا
وبينه سجال تشبيه بليغ شبه الحرب بالسجال مع حذف اداة
التشبيه لقصد المبالغة والمعنى ان المحاربين كالمستسقيين
اذا كان بينهما دلوان يستقي احدهما دلوا والاخر دلوا قال
اي هرقل ما وفي بعض الاصول بما بالباء الموحدة وفي نسخة فما
ذا يامركم اي ما الذي يامركم وفيه دليل على ان الرسول من
شانه ان يامر قومه قال ابو سفيان قلت يقول اعبدوا
الله وحده فيه ان للامر صيغة معروفة لانه اتى بقول اعبدوا
في جواب ما يامركم وهو من احسن الادلة في هذه المسئلة لان
ابا سفيان من اهل اللسان وكذلك الراوي عنه ابن عباس
بل هو من افصحهم وقد رواه عنه مقرا له ولا تشركوا به شيا
بالواو وفي رواية بحذف الواو فيكون تاكيدا لقوله وحده
واتركوا اما يقول اباؤكم كلمة جامعة لترك ما كانوا
عليه في الجاهلية من عبادة الاوثان وغيرها وانما ذكر الاباء
تنبيها على عذرهم في مخالفتهم له لان الاباء قدوة عند
الفريقين عبدة الاوثان والنصارى وانما بالغ في هذا
الامر بحيث ذكره بثلاث عبارات مختلفة لانها كانت اشد
الاشياء عليه واهم الامور عنده او لانه فهم ان هرقل من
الذين قالوا بالاشراك من النصارى فاراد تنفيره من دين
التوحيد وهذه الجملة من عطف الخاص على العام فان
عبادته تعالى اعم من عدم الاشراك به على ما قاله القسطلاني
فافهم ويامرنا بالصلوة التي هي ام العبادات البدنية

والمساجلة المفاخرة بان يضع مثل صنعه في جري او سعي

المفتتحة

المفتتحة بالتحريمة المختتمة بالتسليمة وفي نسخة بزيادة والزكاة
والصدق وهو القول المطابق للواقع وفي رواية للمؤلف
بالصدقة بدل الصدق ورجحها الامام البلقيني ويقويها
رواية المؤلف في التفسير والزكوة واقتران الصلوة بالزكوة
معتاد في الشرع وقد ثبتا عنده في الجهاد من رواية ابي ذر
عن شيخه الكشميهني والسرخسي حيث قال بالصلوة والصدق
والصدقة والعفاف بفتح العين اي الكف عن المحارم وخوارم
المروة والصلة للارحام وكل ما امر الله به ان يوصل وذلك
بالبر والاكرام وحسن المراعاة ولو بالسلام وصلة الرحم
هو تشريك ذوي القرابات في الخيرات واختلفوا في الرحم
فقيل هو كل ذي رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر
انثى حرمت مناكحتهما فلا تدخل اولاد الاعمام فيه وقيل
هو عام لكل ذي رحم في الميراث محرما كان او غيره والمراد
هنا هو الثاني على ما اشرنا اليه وفي قوله يامرنا بعد قوله
يقول اعبدوا الله اشارة الى المغايرة بين الامرين لما
يترتب على مخالفتهما اذ مخالف الاول كافر والثاني ممن قبل
الاول عاص كذا في فتح الباري ثم انه قد جمع وصفه صلى الله
عليه وسلم تمام مكارم الاخلاق لان الفضيلة اما قولية
وهي الصدق واما فعلية والفعلية اما بالنسبة الى الله تعالى
وهي الصلوة لان الصلوة تعظيم للمعبود واما بالنسبة الى
نفسه وهي العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلة واشار
بقوله لا تشركوا واتركوا الى التخلي عن الرذائل وبقوله يامرنا با
لصلوة الى التحلي بالفضائل ومحصله انه ينهانا عن النقايص
ويامرنا بالكمالات وهو معنى التكميل المقصود من الرسالة قاله
العلامة الكرماني قال في التوضيح من تامل ما استقراه هرقل

من هذه الاوصاف تبين له حسن ما استوصفه من امره
واستبراه من حاله لله دره من رجل ما كان اعقله لو سا
عدته المقادير فقال اى هرقل للترجمان قل له اى لابى سفيان
سالتك عن رتبة نسبه فيكم اهو شريف ام وضيع فذكرت
انه فيكم ذو نسب شريف عظيم فكذلك بالفاء وفى نسخ وكذلك
بالواو الرسل تبعث فى اشرف نسب قومها يعنى هم افضل
القوم واشرفهم والحكمة فيه ان من شرف نسبه كان ابعد من
انتحال الباطل وكان اقرب لانقياد الناس اليه الظ ان
اخبار هرقل بذلك بالجزم كان عن العلم المقرر عنده فى الكتب
السالفة وسالتك هل قال احد منكم هذا القول
وزيد فى نسخة قبله فذكرت ان لا فقلت اى فى نفسى واطلق
على حديث النفس القول لو كان احد قال هذا القول
قبله لقلت رجل اى هو رجل يأتسى بهمزة ساكنة من
الايتساء من باب الافتعال ومادته همزة وسين وياء وفى
نسخ يتأسى من باب التفعل اى يقتدى ويتبع بقول
قيل قبله وانما لم يقل فقلت الا فى هذا وفى قوله هل كان
من ابائه من ملك لان هذين المقامين مقام نظر وفكر
بخلاف غيرهما من الاسئلة فانها مقام نقل وسالتك
هل كان من ابائه من ملك فذكرت ان لا قلت وفى
رواية فقلت فلو وفى نسخة لو كان ابائه من ملك قلت
رجل يطلب ملك ابيه وانما قال ابيه دون ابائه ليكون
اعذر فى طلب الملك بخلاف ما لو قال ملك ابائه او المراد
بالاب ما هو اعم من ابيه حقيقة ومجازا وقد وقع فى سورة
آل عمران بالجمع وسالتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل
ان يقول ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن

ابائه م

ليذر

ليذر اللام فيه لام الجحود سميت بذلك لملازمتها الجحد اى
النفى وفائدتها توكيد النفى نحو وما كان الله ليطلعكم
على الغيب وقال النحاس الصواب تسميتها لام النفى
لان الجحد فى اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار اى لم يكن
ليدع الكذب على الناس قبل ان يظهر رسالته ويكذب
بالنصب على الله بعد اظهارها وسالتك اشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم
اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يأنفون من تقدم مثلهم
عليهم ويستكبرون ويصرون على الشقاق بغيا وحسدا كابى
جهل واشياعه الى ان يهلكهم الله تعالى وينقذ بعد حين
من اراد سعادته منهم بخلاف الضعفاء فانهم لا يأنفون
فيسرعون الى الانقياد واتباع الرسل وهذا بحسب الغالب
والا فكان فيهم الاشراف كالصديق رضى الله تعالى عنه وغيره
وفى اوائل البعثة والا ففى الاواخر لا يستنكفون بل يفتخرون
هذا ويؤيد استشهاده على ذلك قوله تعالى قالوا انؤمن
لك واتبعك الارذلون المفسر بانهم الضعفاء على الصحيح
قال هرقل لابى سفيان وسالتك ايزيدون ام ينقصون
فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان لانه يظهر نورا
ثم لا يزال فى زيادة حتى يتم بالامور المعتبرة فيه من صلوة وزكوة
وصيام وغيرها ولهذا نزلت فى اخر سن النبى صلى الله عليه وسلم
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ومن ذلك قوله
تعالى ويابى الله الا ان يتم نوره وكذا اتباع النبى صلى الله عليه
وسلم لم يزلوا فى زيادة حتى كمل بهم ما اراد الله تعالى من
اظهار دينه واتمام نعمته فله الحمد والمنة وسالتك ايرتد
احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فذكرت ان لا وكذلك

الايمان حين بالنون وفى بعض النسخ حتى بالمثناة الفوقية
فى ال عمران اذ وهو يرجح رواية حين وهى رواية الاكثر
تخالط بالمثناة الفوقية بشاشته اى بشاشة الايمان
والمراد ببشاشة الايمان هو الانشراح والفرح والسرور الحاصل
بسبب الايمان واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار
السرور برؤيته القلوب بالنصب على انه مفعول تخالط وفى
رواية يخالط بشاشة القلوب بالمثناة التحتية وبنصب
بشاشة وباضافة الى القلوب اى حين يخالط الايمان
انشراح القلوب والصدور التى يدخل فيها هذا وفى رواية
ابن اسحق وكذلك حلاوة الايمان لا تدخل قلبا فتخرج منه
وقال الكرمانى سؤاله عن الارتداد لان من دخل على بصيرة
فى امر محقق لا ينفك عن دخل من لا يرجع عنه بخلاف من دخل
فى اباطيل ثم ارتد كثير ممن آمن به لم يكن لبغض الدين بل
لحب الرياسة ونحوه وسالتك هل يغدر فذكرت ان لا
وكذلك الرسل لا تغدر لانها لا تطلب حظ الدنيا الذى
لا يبالى طالبه بالغدر وغيره مما يتوصل به اليها بخلاف من
طلب الاخرة فانه لا يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح
قال المازرى هذه الاشياء التى سال عنها هرقل ليست
ادلة قاطعة على النبوة الا انه يحتمل انها كانت عندهم علامات
على هذا النبى بعينه لانه قد قال بعد ذلك قد كنت اعلم انه
خارج ولم اكن اظن انه منكم وما اورده احتمالا جزم به ابن
بطال وهو ظ وسالتك بما يامركم يجوز ان يكون الباء
لمعنى عن متعلقة بسالتك كما فى قوله تعالى فاسال به خبيرا
وما موصولة والعائد محذوف فان قلت ان امر يتعدى
بالباء تقول امرتك بكذا فالعائد حينئذ مجرور بغير ما

جر به الموصول معنى فيمتنع حذفه اجيب بانه قد ثبت حذف
حرف الجر من المفعول الثانى فينتصب حينئذ نحو امرتك
الخير وعليه حمل جماعة قوله تعالى ماذا تامرين فحملوا
ماذا المفعول الثانى وجعلوا الاول محذوفا والفهم المعنى اى
تامرينا ويحتمل ان يكون الباء بمعناها متعلقة بالامر وما
استفهامية باثبات الالف وهو قليل كذا ذكره الزركشى و
غيره فذكرت انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا ذكر ذلك بالاقتضاء لانه ليس فى كلام ابى سفيان
ذكر الاوثان صيغة وانما عرف من كلام ابى سفيان الى ما
ذكره تعظيما للرسول وتاديا له ولهذا سال فيما تقدم ايضا
بقوله ماذا يامركم ولم يقل ما ذا يقوله لكم فافهم ثم كون عدم
الاشراك مامورا به مع ان العدم لا شراك مامور به مع ان
العدم لا يؤمر به اذ لا تكليف الا بفعل سيما فى الاوامر فالمراد
به التوحيد وهو مامور به فان قلت لا تشركوا نهى ولا يقال
له امر فما معناه اجيب بان الاشراك منهى عنه وعدم الاشراك
مامور به لما وقع ان كل نهى عن شئ امر بضده كما ان كل امر
بشئ نهى عن ضده وانه ينهاكم عن عبادة الاوثان
جمع وثن وهو بضم ثم بالمثلثة وهو الصنم وهو معرب
شتم لم يذكره ابو سفيان لكن قد لزم ذلك من قوله وحده
ومن قوله ولا تشركوا به شيئا ومن قوله واتركوا ما يقول
اباؤكم ومقولهم كان الامر بعبادة الاوثان وانه يامركم
بالصلوة والصدق والعفاف ولم يذكر هرقل الصلة
التى ذكرها ابو سفيان لدخولها فى العفاف اذ الكف
عن المحارم وخوارم المروة يستلزم الصلة فان قلت
لم يرع الترتيب وقدم فى الاعادة سؤال التهمة على سؤال

الاتباع والزيادة والارتداد اجيب بان شدة اهتمام هرقل
بنفي الكذب على الله عنه عليه السلام بعثه على التقديم فان
قلت المسؤل عنه احد عشر وجها والمعاد في كلام هرقل
تسعة حيث لم يقل وسالتك هل قاتلتموه وسالتك كيف
كان قتالكم فاوجه تركهما اجيب بان مقصوده بيان علامات
النبوة وامر القتال لا دخل له ههنا الا بالنظر الى العاقبة وذلك
عند وقوع هذه القصة كان في الغيب وغير معلوم لهم اولان
الراوي اكتفى بما سيذكره في كتاب الجهاد في باب دعاء
الناس الى الاسلام بعد تكرار هذه القصة مع الزيادات
وهو انه قال وسالتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد
فعل وانه يكون دولا دولا كذلك الرسل تبتلى ويكون لها العاقبة
قال الكرماني وانما يبتليهم الله بذلك ليعظم اجرهم بكثرة
صبرهم وبذلهم وسيهم في طاعته ثم قال هرقل لابي سفيان
فان كان ما تقول حقا لان الخبر يحتمل الصدق والكذب
فيملك اي النبي صلى الله عليه وسلم موضع قدمي هاتين اي ارض بيت المقدس او ارض مملكة اي الشام كلها لان
دار مملكة كانت حمص وقد كنت اعلم انه اي النبي صلى الله
عليه وسلم خارج هذا العلم وكل ما قال هرقل اخذه اما من
القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب
القديمة فانه ونحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها ومن طريق هشام بن عروة عن ابيه عن ابي
سفيان ان صاحب بصرى اخذه وناسا معه في تجارة
فذكر القصة مختصرة وزاد في اخره قال فاخبرني هل تعرف
صورته اذا رايته قلت نعم قال فادخلت كنيسة لهم
فيها الصور فلم اره ثم ادخلت اخرى فاذا انا بصورة محمد

صلى

صلى الله عليه وسلم وصورة ابي بكر رضي الله عنه لم اكن
في نسخة ولم اكن بالواو اظنه انه منكم اي من قريش فلو اني
اعلم اني وفي نسخة انني بالتنوين اخلص بضم اللام اي
اصل يقال خلص الي كذا اي وصل اليه اليه لتجشمت
بالجيم والشين المعجمة اي تكلفت على مشقة لقاه اي الوصول
اليه يعني حملت نفسي على الامر المحال اليه لو كنت اتيقن الوصول
اليه لكني اخاف ان يعوقني عنه عائق فاكون قد ترك
ملكي ولم اصل الى حضرته وهذا التجشم على ما قاله ابن بطال
هو الهجرة وكانت فرضا قبل الفتح على كل مسلم وفي مرسل ابن اسحق
عن بعضهم ان هرقل قال ويحك والله اني لاعلم انه نبي مرسل
ولكني اخاف الروم على نفسي ولولا ذلك لاتبعته فقد خاف
هرقل على نفسه وخفي عليه قوله عليه السلام الاتي اسلم تسلم
اي من جميع المخاوف في الدارين فلو اسلم لسلم مما يخافه ولكن
التوفيق بيد الله سبحانه وتعالى وسيجيء لهذا تفصيل ان شاء
الله تعالى ولو كنت عنده عليه السلام لغسلت عن
قدميه اي لما علله بكون عليهما من الغبار قاله مبالغة في
الخدمة والعبودية فلا غبار في الكلام وفي باب دعا النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام ولو كنت عنده
لغسلت قدميه وفي رواية قدمه بالافراد وزاد عبد الله
ابن شداد عن ابي سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه حتى
اقبل راسه واغسل قدميه وزاد فيها ولقد رايت جبهته
يتحادر عرقها من كرب الصحيفة يعني لما قرئ عليه كتاب
النبي صلى الله عليه وسلم ثم في اقتصاره على ذكر غسل القدمين
اشارة منه الى انه لا يطلب منه اذا وصل اليه سائلا
لا ولاية ولا منصبا وانما يطلب ما يحصل له من البركة

التجشم

قال ابو سفيان ثم دعا اى هرقل بكتاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم اى دعا من وكل اليه ذلك او الناس والاحسن
على ما قاله العينى ان يقال ثم دعا من ياتى بكتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانما احتيج الى ذلك لان الكتاب مدعو به
لا مدعو فلذا عدى اليه بالباء وجوز ان يكون الباء
زائدة اى دعا الكتاب على سبيل المجاز او ضمن دعا معنى
اشتغل ونحوه فاختر ما شئت الذى بعث به دحية
اى ارسله معه فالباء للمصاحبة وفى رواية بعث به مع دحية
اى بعثه عليه السلام معه فالباء زايدة وكان ذلك البعث
فى اخر سنة ست بعد ان رجع من الحديبية ودحية بكسر الدال
وفتحها لغتان واختلف فى الراجح منهما ويقال انه الرئيس
بلغة اليمن وهو ابن خليفة بن فروة ابن فضالة بن زيد
بن امرئ القيس الكلبى وكان من اجمل الصحابة وجها ومن
كبارهم وكان اذا قدم المدينة لم تبق مخدرة الا خرجت تنظر
اليه وكان جبريل عليه السلام ياتى النبى صلى الله عليه وسلم
فى صورته لجماله وذكر السهيلى عن ابن سلام فى قوله تعالى او لهوا
انفضوا قال كان اللهو نظرهم الى وجه دحية لجماله وروى
انه كان اذا قدم الشام لم يبق معشر الا خرجت اليه تنظر
قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد بدرا وشهد المشاهد
بعدها وبقى الى خلافة معاوية وشهد اليرموك وسكن
المزة بكسر الميم وتشديد الزاى قرية بقرب دمشق وليس فى
الصحابة من اسمه دحية سواه الى عظيم اهل بصرى بضم
الموحدة مقصورا وقيل هى حوران بفتح المهملة ولها قلعة ذات
ابنية وبساتين وهى قريبة من طرف العمارة والبرية التى
بين الشام والحجاز ويجاد فيها عمل السيف قال ابن عساكر

فتحت

فتحت صلحا فى ربيع الاول لخمس بقين سنة ثلاث
عشرة وهى اول مدينة فتحت بالشام والمراد بعظيمها اميرها
وهو الحرث بن ابى شمر الغسانى وانما بعثه اليه ليدفعه الى
هرقل فدفعه الى هرقل ولابن السكن انه ارسل بكتاب
النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل مع عدى بن حاتم وكان
عدى اذ ذاك نصرانيا فوصل به هو ودحية معا ففى قوله
فدفعه مجاز وكان وصوله الى هرقل فى المحرم سنة سبع
على ما قاله الواقدى فقراه هرقل بنفسه او الترجمان بامره
وعند الواقدى فى هذه القصة فدعا الترجمان الذى يقرا
بالعربية فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم فيه
استحباب تصدير الكتب بالبسملة وان كان المبعوث
اليه كافرا وتقديم سليمان عليه السلام اسمه على البسملة
لان بلقيس انما عرفت كونه من سليمان لقراءة عنوانه
ولذلك قالت انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم
وقال العينى خاف من بلقيس ان تسبا فقدم اسمه حتى
اذا سبت يقع على اسمه دون اسم الله تعالى من محمد
عبد الله ورسوله انما وصف نفسه الشريفة بالعبودية
تعريضا لبطلان قول النصارى من ان المسيح هو ابن
الله لان الرسل مستوون فى انهم عباد الله وقدم ذكره
على ذكر رسالته ليصير من باب الترقى وفى بعض الروايات
من محمد بن عبد الله رسول الله وفيه ان السنة ان يبدا
الكاتب بنفسه فيقول من فلان الى فلان وهو قول
المجهول بل حكى فيه النحاس اجماع الصحابة وقال وكره جماعة
من السلف خلافه وهو ان يكتب باسم المكتوب اليه
ورخص فيه بعضهم وقالوا يبدا باسم المكتوب اليه وروى

ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية رضى الله عنهما فبدأ باسم
معاوية وعن محمد بن الحنفية وايوب السختيانى انهما قالا لا
باس ببزاك الى هرقل عظيم اهل الروم اى المعظم عندهم
ووصفه ببزاك ليكون فيه نوع من الملاطفة وقد اراد الله
تعالى بتبيين القول لمن يدعى الى الاسلام يقال ادع الى
سبيل ربك بالحكمة والمواعظة الحسنة وعبر عن ذكره
بالملك او الاوزة لانه معزول بحكم الاسلام ولا سلطنة لا
حد الا من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر المرتنى
ان القارئ لما قرأ من محمد رسول الله غضب اخو هرقل
واجتذب الكتاب فقال له هرقل مالك فقال بدأ بنفسه
وسماك صاحب الروم قال انك لضعيف الراى ارتريان
ارى بكتابه قبل ان اعلم ما فيه لئن كان رسول الله انه
ولاحق ان يبدأ بنفسه ولقد صدق انا صاحب الروم والله
مالكى ومالكم سلام فى رواية المصنف فى الاستيناف
السلام على من اتبع الهدى اى بالرشاد ومعناه سلم من
عذاب الله من اسلم وهذا كما فى قصة موسى وهرون عليهما
السلام مع فرعون وظاهر السياق يدل على انه من جملة
ما اوحى به ان يقولاه ولم يقل سلام عليك اذ الكافر لا سلامة
له لانه مخزى فى الدنيا بالحرب والقتل والسبى وفى الاخرة
معذب بالعذاب الابدى فليس المراد منه التحية وفيه
استشعار بانه ان اتبع الهدى فهو من اهل السلامة والا
فلا وفيه حجة لمن منع ان يبدأ الكافر بالسلام وهو مذهب
الشافعى واكثر العلماء واجازه جماعة مطلقا وجماعة
للاستيناف او الحاجة وقد جاء عنه النهى فى الاحاديث
الصحيحة وفى الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفيه دليل على النزول
فى الكتابة واستعمال
عدم الانزعاج
صح

قال

قال لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام الحديث وقال
البخارى وغيره ولا سلم على المبتدع والا على من اقترف
ذنبا كبيرا ولم يتب منه ولا يرد عليهم السلام واما بعد
بالباء على الضم لقطعه عن الاضافة المنوية لفظا وهى فصل
الخطاب يؤتى بها للفصل بين الكلامين واختلف فى اول
من قالها فقيل داود عليه السلام وقيل يعرب بن قحطان
وقيل كعب بن لوى وقيل قيس بن ساعدة وقيل سحبان
وفى غرايب مالك للدارقطنى ان يعقوب عليه السلام
اول من قالها فانى ادعوك بدعاية الاسلام بكسر الدال
المهملة من قولك وعابد عود عاية نحو شكى يشكو شكاية
ولمسلم وكذا المؤلف فى الجهاد بداعية الاسلام اى بالكلمة
الداعية الى الاسلام وهى كلمة الشهادة والباء بمعنى الى اى
ادعوك الى كلمة التوحيد ويجوز ان يضمن ادعوك معنى اوك
اى اوك بكلمة التوحيد على ما قاله النووى اسلم بصيغة الامر
اسلم فعل مضارع مجزوم على جواب الامر اى ان اسلمت تبقى
سالما من جميع المخاوف فى الدارين وهذا القول غاية فى
الايجاز والاختصار وفيه نوع من البديع وهو الجناس الاشتقاق
يؤتك الله اجرك مرتين اما جواب ثان للامر او بدل او
بيان للجواب الاول وعند المؤلف فى الجهاد اسلم تسلم
واسلم يؤتك الله تبارك اسلم مع زيادة الواو فيكون
الامر الاول للدخول فى الاسلام والثانى للدوام عليه اى
ودم واثبت على الاسلام على حد قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا امنوا بالله على تقدير كونه خطابا للمؤمنين واما على
تقدير كونه خطابا للمنافقين فمعناها يا ايها الذين امنوا
نفاقا امنوا اخلاصا واعطاؤه الاجر مرتين لكونه كاملا

مؤمنا بنبيه ثم امن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا
كقوله تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين ويحتمل ان يكون
تضعيف الاجر له من جهة اسلامه ومن جهة ان اسلامه
يكون سببا لاسلام اتباعه وربما يؤيد ذلك قوله **فان
توليت** اى اعرضت عن الاسلام وحقيقة التولى انما هو
بالوجه ثم استعمل مجازا فى الاعراض عن الشئ **فان عليك**
وقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبرانى فى الكبير
الاريسيون العشارون يعنى اهل المكس وهذا الاصح انه
المراد فالمعنى المبالغة فى الاثم ففى الصحيح فى المراة التى اعترفت
بالزنا لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لقبلت اى
مع اثمك فانه اذا كان عليه اثم الاتباع بسبب اتباعهم
له فلان يكون عليه اثم نفسه اولى **اثم اليريسيين** جمع يريس
على وزن كريم وفى رواية الاريسيين بقلب المثناة الاولى
همزة وفى اخرى اليريسيين بتشديد الياء بعد السين
جمع يريسى منسوب الى يريس وفى اخرى الاريسيين بتشديد
الياء ايضا الا انه بالهمزة وهم الاكارون والزراعون وقد
جاء فى بعض الروايات فى غير الصحيح فان عليك اثم الاكارين
اى عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون
لامرك ونبه بهم على جميع الرعايا لانهم الاغلب فيهم واسرع
انقيادا فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع امتنعوا وقال ابو
عبيد المراد بالفلاحين لفلاحين اهل مملكته لان كل من
كان يزرع فهو عند العرب فلاح سواء كان بلا ذلك
بنفسه او بغيره ويقال ان الاريسيين الذين كانوا يحرثون
ارضهم كانوا مجوسا وكان الروم اهل كتاب فيريد ان
عليك مثل وزر المجوس يفترون الروم وان كانوا اهل

كتاب

فان عليهم ان لم يؤمنوا من الاثم مثل اثم المجوس الذين
لا كتاب لهم ان لم يؤمن وقال ابو عبيدة هم الخدم والخول
يعنى لصده اياهم عن الدين كما قال تعالى ربنا انا اطعنا
سادتنا اى عليك مثل اثمهم وقيل المراد الملوك والرؤساء
الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة وقيل هم
المتبحرون قال القرطبى فعلى هذا يكون المراد عليك اثم تكبر على
الحق وقيل هم اليهود والنصارى اتباع عبد الله بن اريس
الذى ينسب اليه الاريسية من النصارى رجل كان فى الزمن
الاول قتل هو ومن معه نبيا بعثه الله اليهم فعلى هذا كان
عليه السلام حذره ان يكون عليه اثم الكفر واثم من عمل
بعمله واتبع اذ كان هو رئيسا متبوعا مسموعا ثم انه لا يعارض
هذا قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لان وزر الاثم
لا يتحمله غيره ولكن الفاعل المتسبب والمتلبس للسيئات
يتحمل من وجهين فعله وجهة تسببه **ويا اهل الكتاب**
هكذا وقع باثبات الواو فى اوله فهى داخلة على مقدر معطوف
على قوله ادعوك فالتقدير ادعوك برعاية الاسلام واقول
لك ولا تبالك امتثالا لقول الله تعالى او ادعوك بقول
الله تعالى او اتلو عليك يا اهل الكتاب وعلى هذا التقدير
فلا يكون زيادة فى التلاوة لا يقال يلزم على هذا حذف
المعطوف وبقاء حرف العطف وهو ممتنع لان ذاك اذا
حذف المعطوف مع جميع متعلقاته اما اذا بقى شئ منها
فلا نسلم امتناع ذلك كقوله تعالى والذين تبوؤا الدار
والايمان اى واخلصوا الايمان وكقوله وزججن الحواجب
والعيونا اى وكحلن العيونا وعلفتها تبنا وماء باردا اى
وسقيتها ماء باردا وقيل انه صلى الله عليه وسلم لم يرد التلاوة

قال عليه السلام من عمل
سيئة كان عليه اثمها
واثم من عمل بها الى يوم
القيمة
منه

بل اراد مخاطبتهم بذلك وحينئذ فلا اشكال وعورض بان العلماء استدلوا بهذا الحديث على جواز كتابة الاية والايتين الى ارض العدو ولولا ان المراد تلاوته الاية لما صح الاستدلال فتامل وبانه لو لم يرد التلاوة لقال فان توليتم وفى الحديث فان تولوا لكن يمكن التحصى عن الاخير بحمله على الالتفات وكان نكتته ذلك الالتفات اى تبعيدهم من ساحة وفى رواية الاصيلى وابى ذر على ما قاله القاضى عياض يا اهل الكتاب باسقاط الواو فيكون بيانا لقوله برعاية الاسلام وقوله يا اهل الكتاب يعم اهل الكتابين **تعالوا** بفتح اللام هذه الكلمة وان كان اصلها لطلب المجئ الى علو لكنها صارت اعم من ذلك فى الاستعمال **الى كلمة سواء** اى مستوية **بيننا وبينكم** اى لا نختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة قوله تعالى **ان لا نعبد الا الله** اى نوحده بالعبادة مخلصين له دينها **ولا نشرك به شيئا** اى ولا نجعل غيره شريكا له فى استحقاق العبادة ولا نراه اهلا لان يعبد **ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله** فلا نقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوه من التحريم والتحليل لان كلا منهم بعضنا بشر مثلنا نرى انه لما نزلت اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله قال عدى بن حاتم ما كنا نعبدهم يا رسول الله قال اليس كانوا يحلون لكم ويحرمون فتاخذون بقولهم قال نعم قال هو ذاك **فان تولوا** عن التوحيد **فقولوا اشهدوا بانا مسلمون** اى لزعمكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم اذا عترفوا بانكم كافرون بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه الرسل هذا وقيل ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب ذلك قبل نزول الاية

عز الحضور والمخاطبة على تقدير توليهم عن قبول هذه الموعظة البليغة التى من شانها التاثير فى الاحجار والاحجار صح

فوائد

فوائد لفظها لما نزلت وذلك لانها تولت فى ذى حجة سنة الوفود سنة تسع وقصة ابى سفيان كانت قبل ذلك سنة ست وقيل بل نزلت فى اليهود وجزم بعضهم بنزولها فى

فائدة اشتملت هذه الجملة الفليلة التى تضمنها هذا الكتاب على الامر بقوله اسلم والترغيب بقوله تسلم يؤتك والزجر بقوله فان توليت والترهيب بقوله فان عليك اثم الاريسيين والدلالة بقوله يا اهل الكتاب وفى ذلك من البلاغة ما لا يخفى وكيف لا وهو كلام من اوتى جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم وما حكاه السهيلى ان هرقل وضع هذا الكتاب فى قصبة من ذهب تعظيما له وانهم لم يزالوا يتوارثونه كابرا عن كابر فى عز وكان حتى كان عند ملك الفرنج الذى تغلب على طليطلة وباخذها من بلاد الاندلس ثم كان عند سبطه قال المستغفرى وحدثنى بعض اصحابنا ان عبد الملك بن سعيد احد قواد المسلمين اجتمع بذلك الملك فاخرج له الكتاب فلما راه استعبر وساله ان يمكنه من ان يقبله فامتنع وحكى ان الملك المنصور قلاوون الصالحى ارسل سيف الدين قلج الى ملك المغرب بهدية فارسله ملك المغرب الى ملك الافرنج فى شفاعة فقبلها وعرض عليه الاقامة عنده فابى فقال له لا تخفك بحقه سنية فاخرج صندوقا مصفحا بالذهب واستخرج منه محملة من ذهب فاخرج منها كتابا زائد الكثر حروفه وقد الصقت عليه حرقة حرير فقال هذا كتاب نبيكم الى جدى قيصر ما زلنا نتوارثه الى الان واوصانا اباؤنا انه ما دام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونفطه ونكتمه عن النصارى ليدوم الملك فينا ويؤيد هذا ما وقع فى حديث ابن ابى راشد ان النبى

صلى الله عليه وسلم عرض على النجاشي رسول هرقل الاسلام
فاسلم فقال له يا اخا النجاشي اني كتبت الى صاحبكم بصحيفة
فامسكها فلن يزال الناس ما يجدون منه باسا ما دام في العيش
خير هذا واخرج ابو عبيد في كتاب الاموال عن مرسل عمير بن
اسحق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر
فاما كسرى فلما قرأ الكتاب مزقه ولما قيصر فلما قرأ الكتاب
طواه ثم رفعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هؤلاء
يمزقون واما هؤلاء فيكون لهم الغبطة ويرثه ما روى ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه جواب كسرى قال مزق
الله ملكه ولما جاءه جواب ملكه **قال ابو سفيان فلما**
قال هرقل **ما قال** من الاسئلة والاجوبة **وفرغ من قراءة**
الكتاب النبوي **كثر عنده الضجيج** بفتح الصاد المهملة
والخاء المعجمة كالسخب وهو اختلاط الاصوات في المخاصمة
وزاد في الجهاد فلا ادري ما قالوا **وارتفعت الاصوات**
بذلك **واخرجنا** بضم الهمزة وكسر الراء وسكون الجيم اي من
مجلسه **فقلت لاصحابي حين اخرجنا** وفي الجهاد حين
خلوت بهم **لقد امر** اي والله لقد امر هو بفتح الهمزة وكسر
الميم فعل ماض اي عظم وصار امره واصله الكثرة يقال امر
القوم اذا كثر صيدهم **امر ابن ابي كبشة** بسكون الميم
اي شأنه وابن ابي كبشة يريد به النبي صلى الله عليه وسلم
واختلفوا في ابي كبشة فقيل رجل من خزاعة اسمه
وجز بواو مفتوحة وجيم ساكنة وزاي هو ابن غالب
كان يعبد الشعرى العبور تارك لعبادة الاوثان ولم
يوافقه احد من العرب على ذلك فشبهوا النبي صلى الله عليه
وسلم به وجعلوا ابتداله لمخالفته لهم في دينهم كما خالفهم

ابو

ابو كبشة وقيل هو ابوه من الرضاعة واسمه الحرث بن
الزرى روى انه اسلم وكانت له بنت تسمى كبشة فكنى
بها وقيل امه والدحيلة مرضعة وقيل هو جرجره وهب
لان امه امنة بنت وهب وام وهب هي قيلة بنت ابي
كبشة او هو جرجره عبد المطلب لامه وفي كل من الاخيرين
نظر اما في الاول فلان ام وهب اسمها عاتكة بنت الاوقص
بن مرة بن هلال ولم ينقل احد من اهل النسب ان
الاوقص يكنى ابا كبشة واما في الثاني فلان ام عبد
المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد ولم ينقل احد ايضا من اهل
النسب ان عمرو بن زيد يكنى ابا كبشة كذا قيل لكن ذكر ابن
حبيب ان جماعة من اجداد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل
ابيه ومن قبل امه كل منهم يكنى ابا كبشة وانما قال ذلك
عداوة وتحقيرا لصلى الله عليه وسلم بنسبته الى غير ابيه
المشهور ومن عادة العرب انها اذا انتقصت احدا نسبته
الى جد غامض **انه يخافه** بكسر الهمزة على الاستيناف التعليلي
او بفتحها على انه بدل او بيان للامر او مفعول من اجله بتقدير
اللام والمعنى عظم امره عليه السلام لاجل انه يخافه **ملكة**
بني الاصفر وهم الروم يقال ان جدهم روم بن عيصو بن
اسحق تزوج بنت مالك الحبشة فجاء ولده بين البياض
والسواد فقيل للاصفر حكاه الانباري وقال ابن هشام
في التيجان انما لقب بالاصفر لان جدته سارة زوج ابرهيم
عليه السلام خلقه بالذهب فقيل له ذلك لصفرة الذهب
فقيل ان حبشيا غلب على ناحيتهم في بعض الدهور فوطئ
نساءهم فولدت اولادا صفرا بين سواد الحبشة وبياض
الروم وفي خطف البارق كانت امراة ملكة على الروم

فطلبها كفار دولها واختصموا فيها فرضوا باول داخل
عليهم يتزوجها فدخل رجل حبش فتزوجها فولدت منه ولدا
سمته اصفر فبنوا الاصفرين نسله وقيل غير ذلك والاول
هو الاشبه على قاله القاضي عياض فما زلت موقنا
انه سيظهر حتى ادخل الله على بتشديد الياء الاسلام
اى فاظهرت ذلك اليقين وليس المراد ان ذلك اليقين
قد ارتفع وفي حديث عبد الله بن شداد عن ابي سفيان
فما زلت مرعوبا من محمد حتى اسلمت وكان ابن الناطور
الراد عاطفة والتقدير عن الزهري اخبرني عبيد الله و
ذكر الحديث ثم قال الزهري وكان ابن الناطور يحدث
هرقل تذكر هذه القصة الاتية فهي موصولة الى ابن النا
طور مروية عن الزهري لا معلقة كما يزعم من الاعنانية
له بهذا الشان والمروية بالاسناد المذكور عن ابي
سفيان كما زعمه بعض المغاربة بل انما هي عن الزهري وقد
بين ذلك ابو نعيم في دلائل النبوة ان الزهري قال لقيته
اى ابن الناطور بدمشق في زمن عبد الملك بن مروان
قال العسكري واظنه لم يتحمل عنه ذلك الا بعد ان اسلم
وابن الناطور قال القاضي هو بطاء مهملة وعند الحموي
بالمعجمة قال اهل اللغة فلان ناظور بني فلان المنظور
اليه منهم والناطور بالمهملة حافظ النخل وحارس الكرم
والبستان وهو لفظ عجمي تكلمت به العرب قال الاصمعي
هو من النظر والنبط يجعلون الظاء طاء والجمع النواطير
وفي رواية الليث عن يونس ابن ناطور بزيادة الف
في اخره فعلى هذا هو اسم صاحب ايليا اى اميرها وهو
منصوب على الاختصاص او الحال على رواية ابي ذر ليس

غير كان لانه اما اسقفا او يحدث وجوزه الدماميني بانه لا مانع
من تعدد الخبر او رفوع على انه صفة لابن الناطور على رواية غير ابي
ذر ورده الزركشي بانه معرفة وصاحب لا يتعرف بالاضافة لانها في
تقدير الانفصال وجوزه الكرماني لان الاضافة معنوية لانه وان
كان اصله اسم فاعل من صحب يصحب لكن تقديره كانه جامد على ما حققه
الرضي واعربه بعضهم بانه خبر مبتدا محذوف اى هو صاحب ايليا وهرقل
بفتح اللام عطفا على ايليا ولفظ الصاحب بالنسبة الى هرقل حقيقة
وبالنسبة الى ايليا مجاز لان الصحبة اما بمعنى التبع او بمعنى الصداقة
وهذا المعنى يصح ارادته بالنسبة الى هرقل دون ايليا هل هو بمعنى
الامير والحاكم بالنسبة اليه والجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي جايز
عند الشافعي واما عند غيره فلا فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين
باعتبار معنى شامل لهما ومثله يسمى تعميم المجاز واسقف بضم
الهمزة ~~ها~~ ويمكن ان يكون فيه حذف تقديره وكان ابن الناطور
~~بزيادة الف~~ في صاحب ايليا وصاحب هرقل فنفي الاول مجاز
وفي الثاني حقيقة فلا جمع بين الحقيقة والمجاز قيل وارتكاب
مونة الحذف اولى من ارتكاب الجمع المذكور المجهول من الثاني
المزيد فيه وهو رواية المستملي والرخسي وفي رواية الكشميهني سقف
على صيغة المجهول ايضا لكن من السقيف اى جعل اسقفا وفي
رواية وقع هنا سقفا بضم السين والقاف وتشديد الفاء و
ويروى اسقفا بضم الهمزة وسكون السين وضم القاف و
تخفيف الفاء كالاسراء ويروى اسقفا مثله الا انه بتشديد
الفاء كالابرج قال النووي وهو الاشهر وهو لفظ اعجمي ومعناه
رئيس دين النصارى فيما قاله الخليل او عالمهم او قيم شريعتهم
وهو دون القاضي فيما قاله ابن الانباري او هو فوق القسيس
ودون المطران وقيل عربه هو الطويل في الخناد وقيل ذلك

ذلك للرئيس لانه يحاشع فى مشيته قال بعضهم لانظير للاستف
بتخفيف الفاء الا الاسرب وهو الرصاص لكن حكى ابن سيده
نظيرا اخر له وهو الاسكف للصانع ولايرد الاتيح لانه جمع والكلام
فى المفرد وهو منصوب على انه خبر كان سواء كان فعلا او اسما
وحاصل المعنى انه كان رئيسا مقدما **على نصارى الشام**
اسموا نصارى لنصرة بعضهم بعضا او لانهم نزلوا موضعا يقال له
نصارة او نصرته او ناصرة او لقوله تعالى من انصارى الى الله
فهو جمع نصران **يحدث** خبر بعد خبر لكان **ان هرقل حين**
قدم ايليا عند غلبة جنوده على جنود فارس واخراجهم وكان
ذلك فى السنة التى اعتمر فيها النبى صلى الله عليه وسلم عمرة الحديبية
وبلغ المسلمين نصره الروم على فارس ففرحوا **اصبح حبيث**
النفس اى رديها غير طيبتها مما هل به من الهم يعنى صادهم ما غير
نشيط ولا منبسط وقد يستعمل فى كسل النفس كما فى الحديث الصحيح
لايقولن احدكم خبثت نفسى كانه كره اللفظ والمراد بذلك المسلمون
واما استعمال ذلك فى حق هرقل فغير ممتنع هذا وفى رواية اصبح
يوما خبيث النفس **فقال له بعض بطارقته** بفتح الباء جمع بطريق
بكسر الباء وهم قواد الملك وخواص دولته واهل الراى والشورى
منهم وقيل البطريق المختال المتعاظم ولا يقال ذلك للنساء
وفى العباب قال الليث البطريق القائد بلغة اهل الشام والروم
فمن هذا عرفت ان تفسير بعضهم البطريق بقوله وهم خواص دولة
الروم تفسير غير موجه **قد استنكرنا فشيتك** اى سمتك وحالك
وشكلك اى انكرناها ورايناها مخالفة لسائر الايام **قال**
ابن الناطور بالهملة فى رواية المجمة وقوله قال ابن الناطور
الى قوله فقال لهم جملة معترضة بين سؤال بعض البطارقة و
جواب هرقل اياهم **وكان** عطف على مقدر تقديره قال ابن

الناطور

الناطور كان هرقل عالما وكان **حراء** لما حذف المعطوف عليه
اظهر هرقل فى المعطوف كذا قال القسطلانى وقوله حراء بالمهملة
وتشديد الزاى والمد اى كاهنا يقال حزا بالتخفيف يحزو وحزوا
اى كهن **ينظر فى النجوم** خبر ثان لكان ان قلنا انه كان ينظر فى
الاوبين وتفسير لقوله حراء ان قلنا انه كان ياخذ الكهانة تارة
من القاء الشياطين وتارة من احكام النجوم وكان كل من
الاوبين شايعا ذايعا الى ان اظهر الله الاسلام فانكسرت شوكتهم
وابطل الشرع الاعتماد عليهم وكان ما اطلع عليه هرقل من ذلك
بمقتضى حساب المنجمين لانهم زعموا ان المولد النبوى كان بقران
العلويين بيرج العقرب وهما يقترنان فى كل عشرين سنة مرة الى ان
يستوفى الثلثة بروجها فى ستين سنة فكان ابتداء العشرين
الاولى المولد النبوى فى القران المذكور وعند تمام العشرين الثانية
نبئ فجاءه جبريل عليه السلام بالوحى وعند تمام الثالثة فتح
خيبر وعمرة القضية التى حرت فتح مكة وظهور الاسلام وفى
تلك الايام راى هرقل ما راى وقالوا ايضا ان برج العقرب
مائى وهو دليل ملك القوم الذى يختتنون فكان ذلك
دليلا على انتقال الملك من النصارى الى العرب لان النصارى
لايختتنون واما اليهود فليسوا مرادا هنا لان هذا لمن يستقل
اليه الملك الا من انقضى ملكه فان قيل كيف ساغ للنجارى ايراد
هذا الخبر المشعر بتقوية قول المنجمين والاعتماد على ما يدل عليه
احكامهم فالجواب انه لم يقصد ذلك بل قصد ان يبين ان
الشارات بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم جاءت من كل
طريق وعلى كل لسان كل فريق من كاهن او منجم مخبر او مبطل
النبى اوجبى كذا ذكره العسقلانى فى فتح البارى **فقال** اى
هرقل **لهم** اى لبعض بطارقته **حين سألوه** عما انكروه اى عن

سبب تغير الهيئة وخبث النفس **ان رأيت الليلة حين** **نظرت فى النجوم ملك الختان** بفتح الميم وكسر اللام ويروى بالضم ثم الاسكان وتلك الختان هو النبى صلى الله عليه وسلم **لطيفة** دخل رجل على عبد العزيز بن مروان فشكى ختنه فقال من ختنك بفتح النون قال ختنى الختان فاقبل عبد العزيز على كاتبه وقال ما اجابنى قال انه لم يفهم كلامك كان ينبغى ان تقول له من حتنك برفع النون فيقول ختنى فلان فاشتغال عبد العزيز بتعليم علم الاعراب **قد ظهر** يعنى وله نظره فى حكم النجوم على ان ملك الختان قد بدا وغلب وهو كما قال لان فى تلك الايام كان ابتداء ظهور النبى صلى الله عليه وسلم اذ صالح كفار مكة بالحديبية وانزل الله تعالى عليه انا فتحنا لك فتحا مبينا اذ فتح مكة كان سببه نقض قريش للعهد الذى كان بينهم وبينه صلى الله عليه وسلم بالحديبية ومقدمة الظهور ظهور **ومن يختتن من هذه الامة** اى من هؤلا اهل العصر قيل وفى اطلاق الامة على اهل العصر كلهم تجوز وفى رواية الليث عن يونس فى يختتن من هذه الامم **قالوا** اى بعض البطارقة مجيبين له **ليس يختتن الا اليهود** والحصر فى ذلك بمقتضى علمهم لان اليهود كانوا بابليا كثيرين تحت الذلة مع النصارى بخلاف العرب فانه كان فيهم ملوك **فلا يهمنك** بضم اوله من باب الافعال يقال اهمنى الامر اى اقلقنى واخرنى والهم الحزن **شانهم** اى اوهم والمراد انهم احقر من يهتم لهم او يبالى بهم **واكتب الى عمالك** بالهمز وتركه والهمز افصح وعليه القراء جمع مدينة فعيلة من مدن اى اقام وقيل انها مفعلة من دين اى ملك قال ابو على الفارسى من جعله فعيلة همزه ومن جعله مفعلة لم يهمز **ملكك فيقتلوا** فى رواية فليقتلوا باللام **من فيهم من اليهود فبينما هم** بالميم واصله بين فاشبعت الفتحة فصار بينا ثم زيدت الميم فى

رواية فبينا بدون الميم وهم مبتدا خبره **على اوهم** اى مشورتهم التى كانوا فيها **اتى** على صيغة المجهول من الاتيان جواب بينما بغير اذا واذا والاصمعى لا يستفصح الا تركهما فى جوابه وهو العامل فى بينما **هرقل برجل** ولم يسم هذا الرجل ولا من اخبره لكن قال العسقلانى يحتمل ان يكون هو عدى بن حاتم لما روى ابن السكن ان ملك غسان ارسل من عنده عدى بن حاتم **ارسل به ملك غسان** بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة اسم ماء نزل عليه قوم من الاسد فنسبوا اليه او ماء بالمشكل والملك هو الحرث بن ثمر وهو من جملة ملوك اليمن سكنوا الشام **يخبر عن خبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم** فرذلك الخبر ابن اسحق فى رواية فقال قال فخرج بين اظهرنا رجل يزعم انه نبى فمعه اتبعه ناس وصدقوه وخالفه ناس فكانت بينهم ملاحم فى مواطن فتركناهم وهم على ذلك **فلما استخبره هرقل** واخبره بذلك **قال** اى هرقل لجماعة **اذهبوا به** اى بالرجل **فانظروا** اليه **ايختتن هو ام لا فنظروا اليه** وعند ابن اسحق فوجدوه فاذا هو مختتن **فحدثوه** اى هرقل **انه مختتن** بفتح النار الاولى وكسر الثانية وفى بعض الروايات مختتن **وساله عن العرب** اى هل يختتنون بقرينة الجواب **فقال ذاك الرجل هم يختتنون** وفى رواية بالميم قيل والاول افيد واشمل **فقال هرقل هذا ملك هذه الامة** اى العرب **قد ظهر** فى هذا القول اربع روايات اما الروايات الاولى فى ملك هذه الامة بضم الميم وسكون اللام وجهها ان قوله هذا مبتدا محذوف الخبر تقديره هذا الذى نظرته فى النجوم ويمكن ان يكون قوله هذا فاعلا لفعل محذوف تقديره جاء ونبت ويمكن اشارته الى قوله ملك الختان قد ظهر ويكون قوله ملك هذه الامة قد ظهر على التقديرين مبتدا

وخبرا ويكون هذه الجملة كالكاشفة للجملة الاولى فلذلك تركت
العطف بينهما واما الرواية الثانية فهى يملك هذه الامة
بفتح الميم وكسر اللام وجهها ان قوله هذا يكون اشارة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومبتدأ وقوله لمك هذه الامة
خبره وقوله قد ظهر حال منتظرة والعامل فيها معنى الاشارة
فى هذا واما الرواية الثالثة فهى يملك هذه الامة بالفعل المضارع
ووجهها ان قوله هذا مبتدأ وقوله يملك مع فاعله خبره وهذه
الامة مفعول يملك وقوله قد ظهر جملة حالية واما الرواية الرابعة
يملك هذه الامة بالباء الموحدة فان صحت هذه الرواية على ما
قاله المستملى من انى رايت فى اصل معتمد وعليه علامة الرشى
بباء موحدة فى اوله يكون الباء متعلقة بقوله قد ظهر ويكون التقدير
هذا الذى رايته فى النجوم قد ظهر بملك هذه الامة التى تختتن
قال المستملى وتوجيهها اقرب هذا **ثم كتب هرقل الى صاحب**
له يسمى ضغاطر الاستف **برومية** بضم الراء وتخفيف الباء وفى
رواية بالرومية مدينة مروة الروم وكانت مدينة دياستهم وبقال
ان روما بين بناها وقال الادريسى دور سورها اربعة وعشرون
ميلا ولها واد يشق وسط المدينة وعليه قناطر يجاز عليها
من الجهة الشرقية الى الغربية وقال ايضا امتداد كينسها ثمانية
ذراع فى مثلها وهى مسقفة بالرصاص ومفروشة بالرخام وفيها اعمدة
كثيرة عظيمة فى صدر الكنيسة كرسى من ذهب يجلس عليه خليفة
النصارى المسمى بالبابا وتحته باب مضبب بالصفة ينزل منه الى
اربعة ابواب واصل بعد اخر يفضى الى سرداب فيه مدفن بطرس
حوارى عيسى عليه السلام وفيها كنيسة اخرى فيها مدفن بولص
وكان اى ذلك الصاحب على ما هو الظاهر من السياق لكن رواية
وكان هرقل نظيره مؤيدة رجوع الضمير الى هرقل **نظيره فى العلم**

وسا

وساد هرقل الى حمص بكسر الحاء وسكون الميم بلدة معروفة
بالشام سميت باسم رجل من العمالقة اسمه حمص وهو اول
من نزلها كما سميت حلب باسم رجل اسمه حلب وكان منى الضحا
افتتحها ابو عبيدة بن الجراح سنة ست عشرة من الهجرة بعد هذه القصة
بغير سنين قال الجواليقى ولبست عربية وما يجوز فيها العرف كما يجوز
فى هند لانه اسم اعجمى كماه وجود وقال ابن حوقل هى اصح بلاد الشام
وليس بها عقارب وحيات وانما سار هرقل الى حمص لانها دار
ملكه **فلم يرم** بفتح الياء وكسر الراء اى لم يفارق **هرقل حمص** ولم يبرح
منها يقال رام يرام اذا برح ولا يستعمل الا مع حرف النفى على ما قاله
الكرمانى وقال الداودى اى لم يصل الى حمص **حتى اتاه كتاب**
من صاحبه اى الذى برومية **يوافق راى هرقل على خروج**
النبى صلى الله عليه وسلم وظهوره **وانه نبى** بفتح الهمزة عطفا
على الخروج وهذا يدل على ان كلا من هرقل وصاحبه قد اسلم
واقر بنبوته صلى الله عليه وسلم لكن هرقل لم يصمم على ذلك على
ما يجئ بخلاف صاحبه ضغاطر فانه اظهر اسلامه واستمر عليه
فقد روى ابن اسحق ان هرقل ارسل دحية الى ضغاطر الرومى
وقال انه فى الروم اجزر قولا منى وان ضغاطر المذكور اظهر
اسلامه والقى ثيابه التى كانت عليه ولبس ثيابا بيضا وخرج على
الروم فدعاهم الى الاسلام وشهد شهادة الحق فضربوه حتى قتلوه
قال فلما رجع دحية الى هرقل قال له قد قلت لك انا نخافهم على
انفسنا فضغاطر كان اعظم عندهم منى قال العسكرى فيحتمل
ان يكون هو صاحب رومية الذى ابهم هنا لكن يعكر عليه ما قيل
ان دحية لم يقدم على هرقل بهذا الكتاب المكتوب فى سنة الحديبية
وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب فى غزوة تبوك وهى كانت
فى سنة تسع من الهجرة والراجح ان دحية قدم على هرقل ايضا

فى الاولى فعل هذا يحتمل ان يكون وقعت فضيتان احداهما
التى ذكرها ابن الناطور وليس فيها انه اسلم ولا انه قتل
والثانية التى ذكرها ابن اسحق مع دحيه وفيها انه اسلم وقتل
والله اعلم **فأذن** بالقصر من الاذن وفى رواية فاذن بالمد
اى اعلم **هرقل لعظماء الروم فى دسكرة** بفتح الدال المهملة
والكاف وسكون السين قصر حوله بيوت ومنازل للخدم
اى اذن فى دخولها **له** اى كائنة له **هرقل بحمص ثم امر بابوابها**
اى باغلاق ابواب الدسكرة **فغلقت** بضم الغين على صيغة
المجهول من التفعيل قال العسقلانى وكانه دخل القصر ثم اغلقه و
فتح ابواب البيوت التى حوله واذن للروم فى دخولها ثم اغلقها
ثم اطلع عليهم اى خرج من الحجاب وظهر لهم من علو خوفا ان
ينكروا مقالته فيقتلوه كما قتلوا ضغاطر ثم خاطبهم **فقال يا**
معشر الروم قال اهل اللغة المعشر هم الجمع الذين شانهم واحد
فالانس معشر والجن معشر والانبياء معشر والفقهاء معشر والجمع
معاشر **هل لكم** اى رغبة **فى الفلاح** اى الفوز والبقاء والنجاة
ويقال ليس شئ اجمع لخصال الخير من لفظ الفلاح **والرشد**
بالضم والسكون او بفتحتين وهو خلاف الغى وقال اهل اللغة
هو اصابة الخير وقال الهروى هو الهدى والاستقامة **وان**
يثبت ملككم بفتح الهمزة وهى مصدرية اى وهل لكم رغبة
فى ثبوت ملككم **فتبايعوا** بضم المثناة الفوقية ثم بالباء الموحدة
فعل مضارع من المفاعلة حذفت نون الجمع بان مفردة
فى جواب الاستفهام وفى رواية فبايعوا على صيغة الامر من
ذلك الباب وفى رواية تبايع بنون الجمع ثم موحدة فى اخرى
تتابع بنون الجمع ايضا ثم مثناة فوقية وفى اخرى فتتابعوا
بمثناتين فوقيتين وبعد الالف موحدة فالمثلثة الاول من

من البيعة والثانى بعدها كما بعدها من الاتباع وفى نسخة فتتبع
هذا النبى وانما قال ذلك لما عرف من الكتب السالفة ان
النمادى على الكفر سبب لذلك **فحاصوا** بهملتين
اى فروا وكروا راجعين يقال حاص يحيص اذا نفر وقال الفارسى
فى مجمع الغرائب هو الروغان والعدول عن طريق القصد وقال
الخطابى يقال حاص وحاض بمعنى واحد بالجيم والصاد المهملة
والمعنى عدل عن الطريق رجع وبالجيم عدل **حيضة حمر الوحش**
بضم الميم كما فى قوله تعالى كانهم حمر مستنفرة **الى الابواب** المعهودة
فوجدوها قد غلقت بضم الغين وكسر اللام المشددة شبههم
بالوحش لان نفرتها اشد من نفرة البهائم الانسية وشبههم با
لحمر دون غيرها من الوحش لمناسبة الجهل وعدم الفطنة بل هم
اضل **فلما رأى هرقل نفرتهم وايس** بهمزة ثم مثناة تحتية
فى رواية يئس بتقديم الياء على الهمزة وهما بمعنى واحد والاول
مقلوب من الثانى اى وقنط **من الايمان** اى من ايمانهم لما
اظهروه من ايمانه لكونه شح بملكه وكان يحب ان يطيعوه
فيستمر ملكه ويسلم ويسلموا باسلامه فما ايس من الايمان الا بالنظر
الى ارادته والا فقد كان قادرا على ان يقرعهم ويترك ملكه
رغبة فيما عند الله تعالى **قال ردوهم على وقال لهم ان**
قلت مقالتى انفا بالمد مع كسر النون وقد تقصر وهو نصب
على الظرفية اى زمانا قريبا اى هذه الساعة والانف اول
الشئ لاعلى الحالية كما توهم **اختبر** اى حال كونى اختبر بها
شدتكم ورسوخكم **على دينكم فقد رايت** شدتكم فحذف
المفعول للعلم به مما سبق وفى التعبير للزائد فقد رايت
منكم الذى اجبتم **فسجدوا له** اى حقيقة على عاداتهم لملوكهم
او قبلوا الارض بين يديه لان ذلك ربما يكون كهيئة السجود

ووضعوا عنه وكان ذلك اى ماذكر من الامور اخر با
لنصب على الصحيح من الرواية خبر كان فان صحت الرواية
بالرفع يكون اسم كان وخبره ذلك مقدما شان هرقل اى فيما
يتعلق بهذه القصة المتعلقة برعايته الى الايمان خاصة لا انه
انقضى امره حينئذ ومات او انه اطلق الاخرية بالنسبة الى ما فى
علمه وهذا اوجه لان هرقل قد وقعت له امور من جملتها تجهيز الجيوش
الى مؤتة ومنها تجهيزه الجيوش ايضا الى تبوك ومكاتبة النبى
صلى الله عليه وسلم له ثانيا وارساله الى النبى صلى الله عليه وسلم
بذهب قسمه بين اصحابه وفى المسند طريق سعيد ابن ابى راشد
عن التنوخى رسول هرقل قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك
فبعث دحية الى هرقل فلما جاءه الكتاب دعا قسيسى الروم و
بطارقتها فذكر الحديث قال فنفروا حتى ان بعضهم خرج من برنسه
فقال اسكتوا فانما اردت ان اعلم تمسككم بدينكم وروى ابن اسحق
اسحق عن خالد بن يسار عن رجل من قدماء اهل الشام ان هرقل
لما اراد الخروج من الشام الى القسطنطينية عرض على الروم امور
اما الاسلام واما الجزية واما ان يصالح النبى صلى الله عليه وسلم
على الشام ويبقى لهم ما دون الدرب فابوا وانه انطلق حتى اذا
اشرف على الدرب استقبل ارض الشام ثم قال السلام عليك
ارض سورية يعنى الشام تعليم المودع ثم ركض حتى دخل القسطنطينية
ثم اختلف الاخباريون هل هو الذى حاربه المسلمون فى زمن
ابى بكر وعمر او ابنه فقال بعضهم هو اياه وقال بعضهم هو ابنه
والذى هو اثبت ان هرقل الذى كتب اليه النبى صلى الله عليه وسلم
قد هلك وملك بعده ابنه قيصر واسمه مورق وكان فى خلافة ابى
بكر رضى الله عنه ثم ملك بعده ابنه هرقل بن قيصر وكان فى خلافة
عمر رضى الله عنه وعليه كان الفتح وهو المخرج من الشام ايام ابى

البرنس هو قلنسوة طويلة منه

الدرب هو المدخل الى الروم منه

عبيدة

عبيدة وخالد بن الوليد رضى الله عنهما فاستقر بالقسطنطينية
وعدة ملوكهم اربعون ملكا وسنوهم خمسمائة وسبع سنين هكذا
ذكره محمود العينى لكن قال العسقلانى والاظهر ان الذى حاربه المسلمون
فى زمن ابى بكر وعمر رضى الله عنهما هو هرقل الذى كتب اليه النبى صلى
الله عليه وسلم والله تعالى اعلم ثم اعلم ان امر هرقل فى الايمان مشتبه
لانه يحتمل ان يكون عدم تصريحه بالايمان خوفا على نفسه من القتل
وذهاب لملكه عنه كما يؤيده ما فى حديث دحية من انه قال فى حديثه
فلما خرجوا ادخلنى عليه وارسل الى الاسقف وهو صاحب امرهم
فقال هذا الذى كنا ننتظر وبشرنا به عيسى عليه السلام اما انا
فمصدقه ومتبعه فقال له قيصر اما انا ان فعلت ذلك ذهب
ملكى فذكر القصة وفى اخره فقال لى الاسقف خذ هذا الكتاب
واذهب الى صاحبك واقرأه عليه السلام واخبره انى اشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وانى قد امنت به وصدقته
وانهم قد انكروا على ذلك ثم خرج اليهم فقتلوه وكذا يؤيده ما
روى ابن اسحق عن خالد بن يسار وقد ذكرناه انفا وقد سبق
فى مرسل ابن اسحق ما سبق من اقراء هرقل بنبوته صلى الله عليه وسلم
وقوله ولكنى اخاف الروم على نفسى ويحتمل ان يكون استمر على الشك
ومات كافرا ويؤيده ما سبق ايضا من تجهيزه الجيوش الى مؤتة
وتبوك فانه يدل ظاهره على استمراره على الكفر لكن يحتمل مع ذلك
انه كان يضمر الايمان ويفعل هذه المعاصى مراعاة لمملكته وخوفا
من ان يقتله قومه الا ان فى مسند احمد انه كتب من تبوك الى
النبى صلى الله عليه وسلم انى مسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم
كذب بل هو على نصرانيته وقد قال النووى لا عذر له فيما قال
لو انى اعلم انى اخلص اليه لتجشمت لقاءه لانه قد عرف صدق
النبى صلى الله عليه وسلم وانما شح بالملك ورغب فى الرياسة

فاثرهما على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا في صحيح البخاري
ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه
الرياسة وقال ابن بطال ولم يصح عندنا ان هرقل جهر
بالاسلام وانما عندنا انه اثر ملكه على الجهر بكلمة الحق ولسنا ممن
يقبل الاسلام بدون الجزية ولم يكن هرقل مكرها حتى نعذره فامره
الى الله تعالى وقد حكى القاضي عياض فيمن اطمأن قلبه بالا
يمان ولم يتلفظ وتمكن من الاتيان بكلمتي الشهادة فلم
يات بهما هل يحكم باسلامه ام لا اختلافا بين العلماء فلما كان
امره في الايمان مشتبها كما عرفت قال الراوي في اخر القصة
وكان ذلك اخر شان هرقل **فائدة** ختم البخاري هذا الباب
الذي استفتحه بحديث الاعمال بالنيات كانه قال ان صدقت
نيته انتفع بها في الجملة والا فقد خاب وخسر فظهرت مناسبة
هذا الحديث مع حديث الاعمال بالنيات ويؤخذ من لفظ اخر
في هذه القصة للمصنف براعة الاختتام للباب **رواه** اي حديث
هرقل وفي رواية ورواه بالواو وفي رواية قال محمد اي البخاري
رواه **صالح بن كيسان** بفتح الكاف غير منصرف لانه فعلان
بفتح الفاء من الكيس هو ابو محمد وقيل ابو الحارث الغفاري
بكسر الغين المعجمة مخفف الفاء وبالراء او الدوسي بالدال المفتوحة
وبالسين المهملتين مولاهم المدني وهو مؤدب ولد عمر بن عبد
العزيز سمع ابن عمر وبن الزبير وغيرهما من التابعين وعنه
من التابعين عمرو بن دينار وغيرهم وسئل احمد بن حنبل عنه
فقال بخ بخ وقال الحاكم النيسابوري توفي صالح وهو ابن مائة
سنة ونيف وستين سنة وكان لقي جماعة من الصحابة ثم
بعد ذلك تلمذ على الزهري وتلقن منه العلم وهو ابن تسعين
سنة قال الواقدي توفي بعد الاربعين ومائة وقال غيره سنة

خمس

خمس واربعين ومائة فعلى هذا يكون ادرك النبي صلى الله عليه
وسلم وعمره نحو العشرين وقال يحيى بن معين صالح اكبر من الزهري
اي سنا وفيما قال الحاكم شبهة وليس في الكتب الستة لصالح
بن كيسان غير هذا رواه ايضا **يونس** بن يزيد بن مسكان
الايلي ورواه ايضا **معمر** بن راشد وقد سبق ترجمتهما **عن
الزهري** يعني ان هؤلاء الثلاثة تابعوا ووافقوا شعيبا في رواية
هذا الحديث عن الزهري ومثله يسمى بالمتابعة وفائدته التقوية
والتاكيد والترجيح بكثرة الرواة وهذا هو المتابعة المقيدة
لانه سمي المتابع عليه وهو الزهري ولو لم يسم لكان المتابعة
المطلقة هذا ثم اعلم ان رواية صالح ابن كيسان اخرجها
المولف في كتاب الجهاد بتمامها من طريق ابراهيم بن سعد
عن صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس رضي الله عنهما ولكنه انتهى عند قول ابي سفيان
حتى ادخل الله على الاسلام ولم يذكر قصة ابن الناطور وكذا
اخرجه مسلم بدونها من رواية ابراهيم المذكور ورواية يونس
اخرجها المؤلف مختصرة في الجهاد من طريق الليث وفي الاستيذان
مختصرة ايضا من طريق ابن المبارك كلاهما عن يونس عن
الزهري بسنده بعينه ولم يسقه بتمامه وقد ساقه بتمامه الطبر
اني من طريق عبد الله بن صالح عن الليث وذكر فيه قصة ابن
الناطور ورواية معمر عن الزهري كذلك اخرجها المؤلف
بتمامها في التفسير فقد ظهر من هذا ان هؤلاء الثلثة عند
المصنف رووا هذا الحديث عن الزهري بسند واحد عن
شيخ واحد وهو عبيد الله بن عبد الله وان هذا الحديث
رواه المصنف برواية هؤلاء الثلثة عن غير ابي اليمان فسقط
ما توهمه الكرماني من ان هذه العبارة تحتمل وجهين ان

ان يروي البخاري عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضا كانه
قال اخبرنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا هؤلاء الثلاثة
عن الزهري وان يروي عنهم بطريق اخر كما ان الزهري ايضا
يحتمل في رواية الثلاثة ان يروي لهم عن عبيد الله عن ابن
عباس وان يروي عن غيره فان ذلك على ما قاله العسقلاني
ناش من عدم علم او في رايحة من علم الاسناد والاحتمالات العقلية
لا مدخل لها في هذا الفن وذلك لان ابا اليمان لم يلحق صالح بن
كيسان ولا سمع منه وانه لو احتمل ان يروي الزهري
هذا الحديث لهؤلاء الثلاثة او لبعضهم عن شيخ اخر لكان
ذلك اختلافا يفضي الى الاضطراب الموجب للضعف فهذا
انما انشأ من عدم تحريره في باب النقل واعتماده في هذا
الفن على العقل والا لاستراح عن ذلك الرد ثم ان من الطاعن
اسناد هذا الحديث ان فيه رواية حمص عن حمص عن شامي عن
مدني وانه قال اولا حدثنا وثانيا اخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعا
اخبرني محافظة على الفرق الذي بين العبارات او حكاية لالفاظ
الرواة باعيانها مع قطع النظر عن الفرق او تعليما لجواز
استعمال الكل ان قلنا بعدم الفرق بينها وانه ليس في البخاري
مثل هذا الاسناد يعني عن ابي سفيان لانه ليس له في الصحيحين
وسنن ابي داود والترمذي والنسائي حديث غيره ولم يرد
عنه الا ابن عباس رضي الله عنهم ثم انه اخرج متنه المؤلف في
هذا الكتاب في اربعة عشر موضعا منها في الجهاد والتفسير في
موضعين وفي الشهادات والجزية وفي الادب في موضعين
وفي الايمان والعلم والاحكام والمغازي وخبر الواحد والا
ستيذان واخرجه مسلم في المغازي عن خمسة من شيوخه
وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي

في

في التفسير ولم يخرجه ابن ماجة ولما فرغ المؤلف رحمه الله تعالى
من باب الوحي الذي هو كالمقدمة لهذا الكتاب الجامع شرع
في ذكر المقاصد الدينية وبدأ منها بالايمان لانه ملاك الامر وكل
والباقي مبني عليه ومشروط به وهو اول واجب على المكلف فقال
مبتدئا بقوله بسم الله الرحمن الرحيم لزيادة الاعتناء والتمسك
بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم واختلفت الروايات في
تقديم البسملة على الكتاب او تاخيرها عنه ولكل وجه والاول
ظاهر واما وجه الثاني فهو انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة
والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالايات المفتتحة بالبسملة
كتاب الايمان هو خبر مبتدا محذوف اي هذا الكتاب الايمان
او مبتدا محذوف الخبر وجوز فيه بتقدير حذر كتاب الايمان
والكتاب بمعنى المكتوب كالحساب بمعنى المحسوب وهو في الاصل
مصدر يقال كتب يكتب كتبا وكتابة وكتابا ومادة كتب دالة
على معنى الجمع والضم ومنها الكتيبة للجيش لاجتماع الفرسان فيها
وكتبت القربة اذا خرزتها واستعمل الكتاب فيما جمع اشياء
من الابواب والفصول الجامعة للمسائل والضم فيه بالنسبة
الى الحروف المكتوبة حقيقة وبالنسبة الى المعاني المرادة منها
مجاز ولم يستفتح المصنف بدأ الوحي بالكتاب لانه كما عرفت
كالمقدمة في اول الكتاب الجامع ومن ثم بدأ به لان من شان
المقدمة كونها امام المرام والمقدمة لا تستفتح بما يستفتح
به غيرها لانها تنطوي على ما يتعلق بابوابها والايمان
لغة التصديق وشرعا تصديق الرسول فيما جاء به عن ربه
وهذا القدر متفق عليه ثم وقع الاختلاف هل يشترط مع
ذلك امر اخر كما سياتي ذكره ان شاء الله تعالى قال الزمخشري

الايمان افعال من الامن يقال امنته وآمنته غيري ثم يقال
آمنه اذا صدقه وحقيقته آمنه التكذيب والمخالفة واما
تعديته بالباء فلتضمينه معنى اقر واعترف وما حكى ابو زيد عن
العرب ما امنت ان اجد صحابة اي ما وثقت فحقيقته
صرت ذا امن به اي ذا سكون وطمانينة ثم ينتقل الى الوثوق
ثم الى التصديق ولا خفاء في ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين
المعنيين لان من آمنه التكذيب فقد صدقه ومن كان ذا
امن فهو في وثوق وطمانينة فهو انتقال من الملزوم الى
اللازم وقال التيمي الايمان مشتق من الامن لان العبد
اذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امن من القتل
في الدنيا والعذاب من الاخرة **باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم** اعلم ان المؤلف رحمه الله تعالى ميز الاجناس
بالكتب والانواع بالابواب اشعارا بما به الاشتراك وما به
الامتياز بين الاحاديث واصل الباب المدخل ثم استعمل
في المعاني مجازا **بني الاسلام على خمس** اي هذا باب
في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بني الاسلام على
خمس وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي صلى الله
عليه وسلم والاولى اصح لان ذكر الايمان بعد ذكر كتاب
الايمان لا طائل تحته وفي رواية الاصيلي سقط لفظ باب
ووقع هكذا كتاب الايمان قول النبي صلى الله عليه وسلم
بني الاسلام على خمس قال العسقلاني واقتصاره على طرف
الحديث من تسمية الشيء باسم بعضه كتسمية سورة الاخلاص
بقل هو الله احد وقال محمود العيني لا تسمية هنا ولا اطلاق
اسم بعض الشيء على الشيء وانما البخاري لما اراد ان
يبوب على هذا الحديث بابا ذكر اولا بعضه لاجل التبويب

واكتفى

واكتفى عن ذكر كله عند الباب بذكره اياه مسندا فيما بعد فافهم
وهو اي الايمان المعنون به الكتاب قول بالكسان وهو النطق
بالشهادتين **وفعل** وفي نسخة وعمل بدل فعل قيل والمراد ما هو
اعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقادات والعبادات
فيوافق قول السلف اعتقاد بالقلب ويمكن ان فيما ونطق با
للسان وعمل بالاركان وهم عملا لم يكن نزاع في ان الاعتقاد
لا بد منه في حقيقة الايمان وانما النزاع في ان القول باللسان
والفعل بالجوارح هل هما داخلان في حقيقة الايمان ام لا ذكرهما
ولم يذكر ما لا نزاع فيه فتامل في حقيقة الايمان ام لا ذكرهما
ولم يذكر ما لا نزاع فيه فتامل وتحقيق المقام يحتاج الى نوع
تفصيل في الكلام فاعلم ان العلماء اختلفوا في مسمى الايمان
في عرف الشرع فكانوا اربع فرق اما الفرقة الاولى فقالوا
هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالاركان وهم
اصحاب الحديث ومالك والشافعي واحمد والاوزاعي وقال
الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية اما اصحاب
الحديث فلهم اقوال ثلثة الاول ان المعرفة ايمان كامل
وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وزعموا
ان الجحود وانكار القلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على
حدة ولم يجعلوا شيئا من الطاعات ايمانا ما لم توجد المعرفة
والاقرار ولا شيئا من المعاصي كفرا ما لم يوجد الجحود والا
نكار لان اصل الطاعات الايمان واصل المعاصي
الكفر والفزع الا يحصل بدون ما هو اصله وهو قول عبد الله
بن سعيد الثاني ان الايمان اسم للطاعات كلها فرائضها
ونوافلها وهو يحملها ايمان واحد وان من ترك شيئا من
الفرايض فقد انتقص ايمانه ومن ترك النوافل لا ينتقص

ايمانه الثالث ان الايمان اسم للفرايض دون النوافل
واما المعتزلة فقد اتفقوا على ان الايمان اذا عدى بالباء
فالمراد به في الشرع التصديق يقال امن بالله اى صدق فان
الايمان بمعنى اداء الواجبات لا يمكن فيه هذه التعدية لا يقال
فلان امن بكذا اذا صلى او صام بل يقال امن لله كما يقال
صلى لله فالايمان المتعدى بالباء يجرى على طريق اللغة
اما اذا ذكر مطلقا غير متعد فقد اتفقوا على انه منقول
نقلا ثانيا من معنى التصديق الى معنى اخر ثم اختلفوا فيه
على وجوه احدها احد عبارة عن فعل كل الطاعات سواء
كانت واجبة او مندوبة وسواء كانت من باب الاعتقادات
او الاقوال او الافعال وهو قول واصل بن عطاء والى
الهذيل والقاضي عبد الجبار والثاني انه عبارة عن فعل
الواجبات فقط دون النوافل وهو قول ابي علي الجبائي
وابي هاشم والثالث ان الايمان عبارة عن اجتناب
كل ما جاء فيه الوعيد وهو قول النظام ومن اصحابه مع
شرط كونه مؤمنا عندنا وعند الله اجتناب كل الكبائر
واما الجوارح فقد اتفقوا على ان الايمان بالله يتناول
معرفة الله تعالى ومعرفة كل ما نصب الله عليه دليلا عقلا
او نقليا ويتناول طاعة الله في جميع ما امر به ونهى عنه
كان او كبيرا وقالوا مجموع هذه الاشياء هو الايمان والفرق
بين اذهب اليه اصحاب الحديث وبين مذهب المعتزلة
ومذهب الخوارج هو ان من ترك شيأ من الطاعات سواء
كان من الافعال او الاحوال فرح من الايمان عند المعتزلة
ولم يدخل في الكفر بل وقع في منزلة بينها وعند الخوارج دخل في
الكفر لان ترك كل واحد من الطاعات كفر عندهم وعند

السلف

السلف لم يخرج من الايمان ونقل عن الشافعي انه قال
الايمان هو التصديق والاقرار والعمل والعمل بالاداء وجعله
منافق وبالثاني وحده كافر وبالثالث وحده فاسق
يخرج من الخلود في النار ويدخل الجنة قال الامام هذا في
غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركنا لا يتحقق الايمان
بدونه فغير المؤمن كيف يخرج من النار ويدخل الجنة و
اجيب عن هذا الاشكال بان الايمان في كلام الشارع
قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو الذي لا يتغير فيكون مفروضا
بالعمل كما في قوله عليه السلام الايمان ان تؤمن بالله
وملايكته وبكتابه ورسله وتؤمن بالبعث وقد جاء بمعنى
الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث وفد
عبد القيس انهم امروهم بالايمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان
وان تعطوا من المغنم الخمس فالشافعي وكذا السلف
رحمهم الله انما جعلوا العمل ركنا من الايمان بالمعنى
الثاني دون الاول وحكموا بان فوات العمل بفناء الايمان
بالمعنى الاول وبانه يخرج من النار باعتبار وجوده وان
فات الثاني ومن هذا ظهر فرق اخر بين مذهب السلف
وبين مذهب المعتزلة والخوارج فانهم جعلوا الاعمال شرطا
في كمال الايمان واما المعتزلة والخوارج فجعلوها شرطا
في صحة واما الفرقة الثانية فقالوا ان الايمان عمل
بالقلب واللسان معا ثم اختلفوا البحثة في ان
الاقرار باللسان هل هو ركن الايمان ام شرط له في حق
اجرائها الاحكام لان التصديق امر باطني لا بد له من علامة

فقال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول
عليه السلام في جميع ما جاء من عند الله تعالى فهو من بينه
وبين الله تعالى وان لم يقر عثبانه وقال حافظ الدين
النسفي او المروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى واليه ذهب
الاشعري في احد الروايتين وهو قول ابي منصور الماتريدي
وقال بعضهم هو ركن لكنه ليس باصلي كالتصديق بل هو
ركن زائد يحتمل السقوط عنه بالاكراه والعجز فان قلت
قد لا يبقى التصديق كما في حالة النوم والغفلة واجيب بان
التصديق بان في القلب والذهول انما هو عن حصوله
وقال فخر الاسلام ان كونه ركنا زائدا مذهب المعتزلة
وكونه شرطا لاجراء الاحكام مذهب المتكلمين واما الفرقة
الثالثة فقالوا هو فعل القلب فقط ثم اختلفوا على قولين احدهما
وهو مذهب المحققين واليه ذهب الاشعري واكثر الائمة
كالاستاذ ابي اسحق الاسفرائني انه مجرد التصديق بالقلب
اي تصديق الرسول عليه السلام في كل ما علم مجيئه به ضرورة
تفصيلا فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجمالا تصديقا جازما
مطلقا اي سواء كان لدليل او لا فقولهم مجرد التصديق اشارة
الى انه لا يعتبر فيه كونه مقرونا بعمل الجوارح وقد خرج بقيد الضرورة
ما لا يعلم بالضرورة ان الرسول جاء به كالاجتهاديات
كالتصديق بان الله تعالى عالم بعلم او علم بذاته والتصديق
بكونه مريدا او غير مريد فان هذين التصديقين وامثالهما
غير داخلة في مسمى الايمان فلهذا لا يكفر منكر الاجتهاديات
بالاجماع ويقيد الجازم خرج التصديق الظني فانه غير
كاف في حصول الايمان والتقييد بالاطلاق لدفع وهم
خروج المقلد فان ايمانه صحيح عند الاكثرين وهو الصحيح

والقول الثاني انه معرفة الله تعالى وحده بالقلب
والاقرار باللسان ليس بركن فيه والشرط حتى ان من
عرف الله بقلبه ثم نجد بلسانه ومات قبل ان يقر به
فهو مؤمن كامل الايمان وهو قول جهم بن صفوان واما
معرفة الكتب والرسل واليوم الاخر فقد زعم انها غير
داخلة في حد الايمان وهذا بعيد من الصواب لمخالفة
لظاهر الحديث والصواب ما حكاه الكعبي عن جهم ان
الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه
من دين محمد عليه السلام واما الفرقة الرابعة فقالوا
ان الايمان عمل باللسان فقط وهم ايضا فريقان الفريق
الاول قالوا ان الاقرار باللسان هو الايمان فقط لكن
شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة شرط
لكون الاقرار باللسان ايمانا لانها داخلة في مسمى الايمان
ومن هذا الفريق عيلان بن مسلم الدمشقي والمفضل
الرقاشي والفريق الثاني قالوا ان الايمان مجرد الاقرار
باللسان وهو قول الكرامية وزعموا ان المنافق مؤمن
الظاهر كافر السريرة فثبت له حكم المؤمنين في الدنيا
وحكم الكافرين في الاخرة يزيد وينقص وفي رواية يزيد
وينقص بالواو اي الايمان الذي وقول وفعل يقبل
الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول القول
والفعل فيه ظ فانه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية
واما على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يقبل
الزيادة والنقصان اي قوة وضعفا بكثرة النظر وضوح
الادلة ولهذا كان ايمان الصديقين اقوى من ايمان غيرهم
بحيث لا تعتريه الشبهة ويوجد ان كل احد يعلم ان ما في

قليلة يتفاوت حتى انه يكون فى بعض الاحيان اعظم يقينا و
اخلاصا وتوكلا منه فى بعضها اجمالا وتفصيلا اوتورد اجب
بحسب التعدد المؤمن به وهذا القول منقول عن الشافعى
واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابى عبيد وغيرهم من
الائمة بل قال به من الصحابة عمر بن الخطاب وعلى بن ابى
طالب وابن مسعود ومعاذ وابى الدرداء وابن عباس
وابن عمر وعمار وابو هريرة وحذيفة وعايشة وغيرهم رضوان
الله عليهم اجمعين ومن التابعين كعب الاحبار وعروة
وطاوس وعمر بن عبد العزيز وغيرهم رحمهم الله تعالى
على ما نقله اللالكائى فى كتاب السنة وكذا روى اللالكائى
ايضا بسند صحيح عن البخارى قال لقيت اكثر من الف
رجل من العلماء بالامصار فما رايت احدا منهم يختلف فى
ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص واما توقف مالك
رحمه الله عن القول بالنقصان فمحمله ان يتاول عليه موافقة
الخوارج ونقل عن سفيان بن عيينة انه قال الايمان قول
وفعل ويزيد وينقص فقال له اخوه ابو عمر لا تقل ينقص فغضب
وقال اسكت ياصبى بل ينقص حتى لا يبقى منه شئ وانكر
ذلك اكثر المتكلمين والحنفية وقالوا متى قبل ذلك كان
شكا لا يقينا واجابوا عن الايات الاتية ونحوها بما قيل
عن الامام انها محمولة على انهم كانوا امنوا فى الجملة ثم اتى
فرض بعد فرض فكانوا يومنون بكل فرض خاص وحاصله
انه كان يزيد بزيادة ما يجب الايمان به وهذا لا يتصور
فى غير عصره صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لان الاطلاع
على تفاصيل الفرايض يمكن فى غير عصره صلى الله عليه وسلم
والايمان واجب فى قلوب المومنين اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا

فيما

فيما علم تفصيلا ولا خفاء فى ان التفصيل ازيد هذا وقد
عرفت الحق فاتبعه فان الحق احق ان يتبع ثم ان المؤلف
رحمه الله شرع يستدل لذلك بثمان ايات من القران
مصرحة بالزيادة وبثبوتها يثبت المقابل فان كل قابل
للزيادة قابل للنقصان ضرورة فقال **قال** فى رواية
وقال بالواو **الله تعالى** فى سورة الفتح هو الذى انزل
السكينة اى السكون والطمانينة بسبب الصلح والامن
ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم اى ليعرفوا فضل الله
عليهم بتيسير الامن بعد الخوف والهدنة بعد القتال
فيزدادوا يقينا الى يقينهم او انزل فى قلوبهم السكون
الى ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الشرايع ليزدادوا
ايمانا بالشرايع مقرونا الى ايمانهم وهو التوحيد وعن ابن
عباس رضى الله عنهما اول ما اتاهم به النبى صلى الله عليه وسلم
التوحيد فلما امنوا به وحده انزل الصلوة والزكوة ثم الحج
الجهاد فازدادوا ايمانا الى ايمانهم وقيل انزل فيها الرحمة
ليتراحموا فيزداد ايمانهم وقال تعالى وسورة الكهف **نحن**
نقص عليك يا محمد صلى الله عليه وسلم نباهم ابى خبرهم
بالحق اى بالصدق انهم اى اصحاب الكهف **فتية** جمع فتى
كصبى وصبية اى شبان امنوا بربهم **وزدناهم هدى**
اى بالتوفيق والتثبيت وهذه الاية ساقطة فى رواية
ابن عساكر وقال تعالى فى سورة مريم **ويزيد الله الذين**
اهتدوا هدى اى يزيد المهتدين هداية بتوفيقه **وقال**
اى فى سورة محمد وفى رواية وقوله وفى رواية استغاطها
والابتداء بقوله **والذين اهتدوا زادهم هدى** بالتوفيق
واتاهم تقواهم اى ايمانهم عليها واعطاهم جزاءها عن الهدى

بين لهم ما يتقون وقال تعالى في سورة المدثر وما جعلنا
عدتهم اي عدة الملائكة الذين يلون امر جهنم الا فتنة للذين
كفروا اي الا عدة من شانها ان يفتتن بها وهي التسعة عشر
فعبر بالاثر عن المؤثر تنبيها على انه لا ينفك منه وافتتان
الذين كفروا بتلك العدة استقلالهم بها واستهزاؤهم بها و
استبعادهم ان يتولى هذا العدد القليل تعذيب اكثر الثقلين
روي ان ابا جهل لما سمع قوله تعالى عليها تسعة عشر قال لقريش
العجز كل عشرة منكم ان يبطشوا برجل منهم فنزلت هذه الاية
ليستيقن الذين اوتوا الكتاب اي ليكتبوا اليقين بنبوة
محمد صلى الله عليه وسلم وصدق القران لان عدتهم في الكتا
بين تسعة عشر فاذا سمعوا بمثلها في القران ايقنوا انه منزل
من الله ويزداد الذين امنوا ايمانا بالايمان او بتصديق
اهل الكتاب له وقوله تعالى في سورة التوبة واذا انزلت
سورة فمنهم اي فمن المنافقين من يقول بعضهم لبعض انكارا
واستهزاء بالمؤمنين ايكم زادته هذه السورة ايمانا فاما
الذين امنوا فزادتهم ايمانا بزيادة العلم الحاصل من
تدبرها وبانضمام الايمان بها وبما فيها الى ايمانهم وهم
يستبشرون بنزولها لانه سبب لزيادة كمالهم وارتفاع درجا
تهم وقوله جل ذكره في سورة ال عمران الذين قال لهم الناس
المراد من الناس على قول نعيم بن مسعود الاشجعي واطلق
عليه الناس لانه من جنسه كما يقال فلان يركب الخيل
وماله الا فرس واحد او لانه انضم اليه ناس من المدينة واذا
عوا كلامه ان الناس اي اهل مكة ابا سفيان واصحابه
قد جمعوا لكم فاخشوهم روي ان ابا سفيان نادى عند
انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت

فقال

فقال عليه السلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج ابو
سفيان في اهل مكة حتى نزل مر الظهران فالقى الله
الرعب في قلبه فبدا له ان يرجع فلقي نعيم ابن مسعود
الاشجعي وقد قدم معتمرا فقال يا نعيم اني واعدت محمدا ان
نلتقي بموسم بدر وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام
ترعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدا لي ولكن ان خرج
محمد ولم اخرج زاده ذلك جراءة فالحق بالمدينة فثبطهم ولك
عندي عشر من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال
لهم ما هذا بالراي اتوكم في دياركم وقراركم فلم يفلت اي لم يخلص
منكم احد الا شريدا فترون ان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فوالله
لا يفلت منكم احد فتفرقوا وكرهوا الخروج فقال عليه السلام
والذي نفسي بيده لاخرجن ولو لم يخرج معي احد فخرج في سبعين
راكبا وهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل وزادهم ايمانا
الضمير المستكن للمقول او لمصدر قال او لفاعله نعيم والبارز
للمفعول لهم وذلك لانهم لم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت
به يقينهم بالله وازداد ايمانهم فاظهروا حمية الاسلام واخلصوا
عنده فانقلبوا من بدر بنعمة من الله عاقبة وثبات على الايمان
وزيادة فيه وفضل وربح في التجارة فانهم لما اتوا بدرا وافوا بها
سوقا وكان معهم تجارات فباعوها واصابوا خيرا ثم انصرفوا
الى المدينة سالمين غانمين فرجع ابو سفيان الى مكة فسمى اهل
مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق
قال البيضاوي بيض الله وجهه وهو دليل على ان الايمان يزيد
وينقص ويعضده قول ابن عمر رضي الله عنهما قلنا يا رسول الله
الايمان يزيد وينقص قال نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص
حتى يدخل صاحبه النار وقوله تعالى في سورة الاحزاب

ولما راى المومنون الاحزاب قالوا هذا اى الخطب او البلاء ما
وعدنا الله قوله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم
مثل الذين خلوا من قبلكم الاية ورسوله بقوله سيشتد الامر
باجتماع الاحزاب عليكم والعاقبة لكم عليهم وبقوله عليه السلام
انهم سائرون اليكم بعد تسع او عشر وصدق الله ورسوله
اى وظهر صدق خبر الله ورسوله او صدقا فى النصرة والثواب
كما صدقا فى البلاء وما زادهم فيه ضمير لما راوا او الخطب
او البلاء الا ايمان بالله ومواعيده وتسليما اى وامره ومقا
ديره قال الكرمانى يعلم منه ان التسليم خارج عن حقيقة الايمان
لان المعطوف مغاير للمعطوف عليه انتهى فليتامل ثم استدل
المؤلف رحمه الله تعالى على قبوله الزيادة ايضا بقوله والحب
فى الله كلمة فى كما فى قوله عليه السلام ان امراة دخلت النار
فى هرة وقوله والحب مرفوع بالابتداء وقوله والبغض فى الله
عطف عليه وقوله من الايمان خبر المبتدا ثم ان هذه الجملة
كما يحتمل ان يستدل بها على قبول الايمان الزيادة والنقصان
بناء على ان الحب والبغض متفاوتان كذلك يجوز ان يكون
عطفا على ما اضاف اليه الباب فيدخل فى ترجمة الباب
وعلى التقديرين يحتمل انه اراد به الحديث النبوى فانه حديث
اخرجه ابو داود من حديث ابى امامة ومن حديث ابى ذر و
لفظه افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله ولفظ ابى
امامة من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد
استكمل الايمان والترمذى من حديث معاذ بن انس وحديث
ابى امامة وزاد احمد فيه ونصح لله وزاد فى اخرى ويعمل لسانه
فى ذكر الله وله عن عمرو بن الجموح لا يحق للعبد الصالح الايمان
حتى يحب لله ويبغض لله ولفظ البزار فيه اوثق عرى

الايمان

الايمان الحب فى الله والبغض فى الله وسياتى عند المصنف
اية الايمان حب الانصار ويحتمل ان يكون كلام المؤلف كقوله
وهو قول وفعل وكتب عمر بن عبد العزيز هذا تعليق
ذكره بصيغة الجزم وهو حكم منه بصحة وقد وصله احمد بن حنبل
وابو بكر بن ابى شيبة فى كتاب الايمان لهما من طريق عيسى
ابن عاصم قال حدثنى عدى بن عدى قال كتب الى عمر بن عبد
العزيز اما بعد فان للايمان فرايض وشرايع الى اخره وعمر بن
عبد العزيز هو ابن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن العاص
بن امية بن عبد شمس الاموى القرشى التابعى الامام العادل
الخليفة الراشد اجمع على جلالته وفضله ووفور علمه وزهده
وعدله وشفقته على المسلمين سمع عبد الله بن جعفر وانسا
وغيرهما وصلى انس خلفه قبل خلافته فقال ما رايت احدا
اشبه صلوة برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من هذا
الفتى تولى الفتى سنة تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان
وخمسة اشهر نحو خلافة الصديق رضى الله عنه فملا الارض ولما
ولى قال رعاء الشاء فى رؤس الجبا من هذا الخليفة الصالح
الذى قام على الناس فقيل وما علمكم بذلك قالوا انه اذا
قام خليفة صالح كفت الذياب عن شائنا خلافته سنتان
وخمسة اشهر نحو خلافة الصديق رضى الله عنه فملا الارض
قسطا وعدلا وقال سفيان الثورى الخلفاء خمسة ابو بكر
الصديق وعمر وعثمان على وعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه
وقال الامام احمد بن حنبل يروى فى الحديث ان الله تعالى
يبعث على راس كل مائة عام من الصحيح لهذه الامة دينها فنظر
نا فى المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز وامه حفصة بنت
عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكان عمر بن الخطاب

رضى الله عنه يقول ذى ولدى رجل فى وجهه شجة بملء الارض
عدلا وكان يقال له الاشج لما قرنه دابة فى وجهه فشجته ولد
بمصر وتوفى بدير سمعان قرية بحمص يوم الجمعة لخمس ليال
بقين من شهر رجب سنة احدى ومائة وقال القاضى جمال
الدين بن واصل والظاهر عندى ان دير سمعان هو المعروف
الان بدير النقيرة من عمل معرة النعمان المشهور واوصى
بدفن معه شئ كان عنده من شعر النبى صلى الله عليه وسلم
واظفاره وقال اذا مت فاجعلوه فى كفنى ففعلوا ذلك
وعن يوسف بن ماهك قال بينا نحن نسوى التراب على قبر
عمر بن عبد العزيز سقط علينا رق من السماء فيه مكتوب
امان من الله لعمر بن عبد العزيز من النار وليس له فى البخارى
سوى حديث واحد رواه فى الاستقراض من حديث ابى هريرة
فى المفلس وفى الرواة ايضا عمر بن عبد العزيز ابن عمران
بن مقلاص **الى عرى بن عرى** بفتح العين وكسر الراء المهملتين
فيهما هو ابن عميرة بفتح العين الكندى الجوزى التابعى روى
عن ابيه وعمه العرس بن عميرة وهما صحابيان وعنه الحكم وغيره
من التابعين وغيرهم قال البخارى هو سيد اهل الجزيرة و
قال احمد بن حنبل عرى لا يسأل عن مثله وقال اختلفوا
فى انه صحابى والصحيح انه تابعى وسبب الاختلاف انه روى
احاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلة فظنه بعضهم
صحابيا وكان عرى عامل عمر بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل
فلذلك كتب اليه واستعمال عمر له يدل على انه لا صحبة له لانه
عاش بعد عمر ولم يبق احد من الصحابة الى خلافته وتوفى سنة
ثلاث وعشرين ومائة روى له ابو داود والنسائى وابن ماجة
وليس له فى الصحيحين شئ ولا فى الترمذى **ان الايمان**

فرايض

فرايض كذا فى معظم الروايات باللام ونصب فرايض وفى
رواية ابن عساكر ان الايمان فرايض على ان الايمان اسم ان
وفرايض خبرها اى اعمالا مفروضة قال الحافظ العسقلانى وبالاول
جاء الموصول هذا بريدة وصله احمد بن حنبل وابو بكر بن شيبة
وقد اشرنا اليه وتعقبه العينى بان الثانى ايضا وصله ابن ابى
شيبة فى مصنفه حيث قال ثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم قال
حدثنى عيسى بن عاصم قال حدثنا عرى بن عرى قال كتب الى
عمر بن عبد العزيز اما بعد فان الايمان فرايض وشرايع وحدود
وسنن الى اخره **وشرايع** اى عقائد دينية **وحدودا** اى منهيات
ممنوعة **وسننا** اى مندوبات كذا فسرها الكرمانى وقال انما فسرناها
بذلك ليتناول الاعتقاديات والاعمال والتروك واجبه و
مندوبة ولئلا يتكرر وقال ابن المرابط الفرايض ما فرض علينا
من صلوة وزكوة ونحوها والشرايع كالتوجه الى القبلة وصفات
الصلوة وعدد شهر رمضان وعدد جلد القاذف وعدد الطلاق
الى غير ذلك والسنن ما امر به الشارع من فضائل الاعمال فمن
اتى بالفرايض والسنن وعرف الشرايع فهو مؤمن كامل **فمن**
استكملها اى الفرايض وما معها **استكمل الايمان ومن**
لم يستكملها لم يستكمل الايمان هذا هو محل الاستشهاد للترجمة
الايمان الزيادة والنقصان قال الكرمانى ان الغرض من هذه
الحكاية ان عمر كان قائلا بان الايمان قول وفعل وينقص
حيث قال استكملها ولم يستكملها لكن لقائل ان يقول انه لا
يدل على ذلك بل على خلافه اذ قال ان للايمان كذا وكذا فجعل
الايمان عينا للفرائض وما ذكر معها وقال من استكملها اى
الفرايض وما معها فجعل الكمال لما للايمان لا للايمان واجاب
عنه الحافظ العسقلانى وتبعه القسطلانى بان اخر كلامه

يشعر بذلك حيث قال فمن استكملها اى الفرايض وما معها
فقد استكمل الايمان وبهذا يتلفق الروايتان فالمراد انها
من مكملات الايمان حيث جعل الشارع على رواية ابن عساكر
مكملات الايمان ايمانا وهذا كما ترى فتامل **فان اعش**
فسا بينها اى فسا وضمها **لكم** ايضا حا يفهمه كل احد والمراد
تفاريعها وتفاصيلها لا اصولها اذ كانت معلومة لهم مجملة
حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص وانما
قال ذلك لان ولاية امور العامة شاقة والخروج عن عهدتها
امر صعب ربما لا يهتدى اليه احد وان سعى اليه سعيا بليغا
الا من وفقه الله تعالى وهداه قال الشراح وليس فى هذا تاخير
البيان عن وقت الحاجة اذ الحاجة لم يتحقق او انه علم انهم
كانوا يعلمون مقاصدها ولكنه استظهر وبالغ فى نصحهم و
تنبيههم على المقصود وعرفهم اقسام الايمان مجملة وانه سيذكرها
مفصلة اذا ~~الخليل وفى رواية الاصيلى زيد~~ تفرغ لها فقد كان
مشغولا بالاتهم **وقال ابراهيم** الخليل وفى رواية الاصيلى زيد
صلى الله تعالى عليه وسلم هو ابن ازر وهو تارح بفتح الراء
المهملة وفى اخره حاء مهملة فازر اسم وتارح لقب له وقيل
عكسه وابرهيم اسم عبرانى قال الماوردى معناه اب رحيم و
كان ازر من اهل حران وولد ابراهيم فى ارض العراق وكان
يتجر فى البز وهاجر من ارض العراق الى الشام وبلغ عمره مائة
وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتى سنة ودفن بالارض
المقدسة وقبره معروف بقرية حبرون بالحاء المهملة وهى التى
تسمى اليوم ببلدة الخليل عليه السلام **ولكن ليطمئن قلبى**
اى بلى امنت بانك تحيى الموتى ولكن سالت ذلك لازداد
بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحى والاستدلال

فان

فان تظاهر الادلة اسكن للقلوب وازيد للبصيرة واليقين
ولان علم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف العلم الضرورى
الحاصل من المشاهدة والعيان ومن ثمة قيل ع شنيدن كى
بود مانند ديدن قال الزمخشرى فان قلت كيف
قال له اولم تؤمن وقد علم انه اثبت الناس ايمانا قلت ليجيب
بما اجاب به لما فيه من الفائدة الجليلة للسامعين انتهى قال
محمود العينى ان فيه فائدتين احديهما هى التفرقة بين علم اليقين
وعين اليقين فان فى عين اليقين طمانينة ليست فى علم اليقين
والثانية ان لادراك الشئ مراتب مختلفة قوة وضعفا وا
قصاها عين اليقين هذا وفيه دلالة على قبول التصديق
اليقينى للزيادة وعند ابن جرير بسند صحيح الى سعيد بن جبير
اى يزداد يقينى وعن مجاهد لازداد ايمانا الى ايمانى و
انما فصل المصنف بين هذه الاية وبين الايات التى قبلها
لان تلك الايات دلت على الزيادة صريحا وهذه يلزم
الزيادة منها ففصل بينهما اشعارا بالتفاوت **وقال معاذ**
بضم الميم وبالذال المعجمة هو ابن جبل بن عمرو بن اوس ابو
عبد الرحمن الانصارى اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة
وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد
المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واخا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة
وخمسون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخارى بثلثة
وانفرد مسلم بحديث واحد واخذ بيده رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال يا معاذ والله انى لاحبك وقال انس
رضى الله عنه جمع القران على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد
الانصاري وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمهم بالحلال
والحرام معاذ ابن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد الانصاري
وقال نعم الرجل معاذ بن جبل ما ارسله رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اليمن يدعوهم الى الاسلام قاضيا به وهو احد الذين
كانوا يفتون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة
من المهاجرين عمر وعثمان وعلي وثلاثة من الانصار ابي ابن
كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وروى عنه عبد الله
بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وابو قتادة
وجابر وانس رضي الله عنهم وتوفي في طاعون عمواس بفتح العين
المهملة والميم قرية بين الرملة وبيت المقدس سنة ثمان
عشرة وقيل سبع عشرة وهو ابن ثلاث وثلثين سنة **اجلس**
بنا نؤمن بالجزم **ساعة** ووجه دلالة هذا القول على المطلب
انه لا يمكن حمله على اصل الايمان لان معاذا كان مؤمنا اي
مؤمن فالمراد زيادة الايمان اي اجلس حتى نتذكر وجوه الادلة
التي على ما يجب الايمان به وقال النووي معناه نتذاكر الخير
واحكام الاخرة وامور الدين فان ذلك ايمان قال العسقلاني
وقال القاضي ابو بكر ابن العربي لا تعلق فيه للزيادة لان
معاذا انما اراد تجديد الايمان لان العبد يؤمن في اول مرة
فرضا ثم يكون ابدا مجددا كلما نظر وفكر هذا وما نفاه اولا
اثبته اخرا الان تجديد الايمان ايمان انتهى ومن قال له
معاذ هذا القول هو الاسود بن هلال على ما وصله ابو بكر بن
ابي شيبة في مصنفه حيث قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش
عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال قال لي معاذ
اجلس بنا نؤمن ساعة وكذا وصله احمد وفي رواية

لها عن ابي اسامة عن الاعمش عن جامع بن شداد عن
الاسود بن هلال قال كان معاذ يقول لرجل من اخوانه
اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان فيتذاكران الله ويحمدانه
وعرف من الرواية الاولى ان الاسود ابهم نفسه ويحتمل ان
يكون معاذ قال ذلك له ولغيره وعرف من الروايتين ان
هذا الاثر وان كان علقه البخاري لكن من المحدثين من
وصله **وقال ابن مسعود** هو عبد الله بن مسعود بن غافل
بالغين المعجمة والفاء ابو عبد الرحمن الهذلي نسبة الى جده
هذيل بن مدركة اسلم بمكة قديما وقال رايتني سادس ستة
ما على وجه الارض مؤمن غيرنا هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة
وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو الذي اجهز على ابي جهل يوم بدر وشهد له رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وهو صاحب نعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه اياها اذا قام واذا
خلعها وجلس ادخلها في ذراعه وروى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثمان مائة حديث وثمانية واربعون حديثا
اتفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد وعشرين
ومسلم بخمسة وثلاثين وروى له الجماعة مات بالمدينة سنة
اثنتين وثلاثين وهو ابن بضع وستين سنة وقيل نزل
الكوفة في خلافته وتوفي بها والاول اصح وصلى عليه عثمان
رضي الله عنه وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر رضي الله عنهما
وقيل لحذيفة اخبرنا برجل قريب السمت والهدي والدل
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ناخذ عنه قال ما نعلم احدا
اقرب سمتا وهديا ودلا برسول الله صلى الله عليه وسلم من
ابن ام عبد يعني به عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال

يقال اجهز على الجريح
اسرع قتله وعمه صحاح

ابو عبيد الرل بفتح الرال المهملة قريب المعنى من الهدى بفتح
الهاء وسكون الدال وهما بمعنى السكينة والوقار في الهيئة
والمنظر والشمايل وكان رضي الله عنه على قضاء الكوفة وبيت
مالها لعمر وصدرا من خلافة عثمان رضي الله عنه **اليقين** هو
العلم وزوال الشك يقال يقنت الامر بالكسر وايقنت و
استيقنت وتيقنت كله بمعنى وانا على يقين منه وذلك عبارة
عن التصديق وهو اصل الايمان فعبر بالاصل عن الجميع وقال
الايمان كله كقوله الحج عرفة بمعنى اصل الحج ومعظمه عرفة وذلك
لانه اذا ايقن القلب انبعث الجوارح كلها للقاء الله تعالى
بالاعمال الصالحة وفيه دلالة على ان الايمان يتبعض لان
كلا وجميع لا يؤكد بهما الا ذو اجزاء يصح افتراقها حسا او حكما
فعلم ان للايمان كلا وبعضا فيقبل الزيادة والنقصان
ثم ان هذا التعليق مما ثر رواه الطبراني بسند صحيح وبقية
والصبر نصف الايمان ولفظ النصف صريح في التجزئة
وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع عن شريك عن هلال
عن عبيد الله بن عليم قال سمعت ابن مسعود رضي الله عنه
يقول في دعائه اللهم زدنا ايمانا ويقينا وفقها قال العسقلاني
واسناده صحيح وهذا صريح في الموقوف ولم يذكره المصنف
وكذا بقية الاثر المذكور لان عادته الاقتصار على ما يدل
بالاشارة وحذف ما يدل بالصراحة **وقال ابن عمر** هو عبد الله
بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المكي اسلم بمكة قديما مع
ابيه قبل بلوغه وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم قبل
ابيه وهاجر قبله واستصغر عن احد وشهد الخندق وما بعدها
وهو احد العبادلة الاربعة وثانيهم ابن عباس وثالثهم عبد الله
بن عمرو بن العاص ورابعهم عبد بن الزبير وليس عبد الله

بن

بن الزبير وليس عبد الله بن مسعود منهم كما توهم قال جابر
لم يكن احد من الصحابة ألزم بطريق النبي صلى الله عليه وسلم
ولا اتبع من ابن عمر هذا وكان كثير الصدقة فربما تصدق في المجلس
الواحد بثلثين الفا وقيل نظره في المتابعة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم واعراضه عن الدنيا ومقاصدها والتطلع الى
رياسة او غيرها مما دل دليل على عظم رتبة شهادة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقوله ان عبد الله رجل صالح وقال
الزهري لا يعدل عن رأى ابن عمر فانه اقام بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستين سنة فلم يخف عليه شيء من
امره ولا من امر الصحابة ولم يقاتل في الحروب التي جرت بين
المسلمين وكان يقول ما اخذني اسى على شيء فاتني من
الدنيا الا اني لم اقاتل مع علي رضي الله عنه الفئة الباغية
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث
وستمائة وثلثون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين و
انفرد البخاري باحد وثمانين ومسلم باحد وثلاثين وقال
البخاري اصح الاسانيد مطلقا مالك عن نافع عن ابن عمر
ويسمى هذا الاسناد بسلسلة الذهب مات بفتح الفاء
والخاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى سنة ثلث
او اربع وسبعين سنة بعد قتل ابن الزبير بثلثة اشهر
وقيل بستة عن اربع او ست وثمانين سنة وصلى عليه
الحجاج وفي الصحابة ايضا عبد الله بن عمر جرمي يقال
ان له صحبة يروي عنه حديث في الوضوء **لا يبلغ العبد**
بالتعريف وفي رواية بالتنكير **حقيقة التقوى** التي هي
وقاية النفس عن الترك والاعمال السيئة والمواظبة
على الاعمال الصالحة وفيه اشعار الى ان بعض المؤمنين

بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فتجوز الزيادة والنقصان
فى بعض الروايات وقع لفظ الايمان بدل التقوى حتى
يدع اى يترك ما حاك بالمهملة وتخفيف الكاف اى اضطرب
وتردد فى الصدر ولم ينشرح له وخاف الاثم فيه كذا فسره
النووى قال الجوهرى حاك السيف واحاك معنى يقال ضربه
فما حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه والحبك اخذ الغول فى
الغلب يقال ما يحيك فيه الملام اذا لم يؤثر فيه وقال ابن
حاك فى الصدر اى ثبت وقال شمر الحاك الراسخ فى قلبك
الذى يهمك وفى بعض النسخ المغاربة ما حك بتشديد الكاف
وفى بعض نسخ العراقة ما حاك بالالف والتشديد من المحاكة
حكاها محمد العينى والبرماوى وفى روى مسلم معنى ذلك
الاثر من حديث النواس بن سمعان قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق
والاثم ما حاك فى نفسك وكرهت ان يطلع الناس عليه
وعند احمد والترمذى من حديث عطية السعدى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون الرجل من المتقين
حتى يدع بالا باس به حذرا لما به الباس وقد اخرج ابن ابى
الدنيا فى كتابه التقوى عن ابى الدرداء رضى الله عنه قال
تمام التقوى ان تتقى الله حتى تترك ما ترى انه حلال خشية
ان يكون حراما ولما لم يكن فيما شئ على شرط المصنف اقتصر
على اثر ابن عمر رضى الله عنهما قال العسقلانى ولم اره موصولا
الى الان وقال مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون
الموحدة الامام المفسر المشهور مكى مخزومى مولى عبد الله بن
السايب المخزومى وقيل مولى قيس تابعى متفق على جلالته
وتوثيقه امام فى التفسير والحديث والفقه وقيل كان اعلمهم

بالتفسير مجاهد سمع ابن عباس وابن عمر وابا هريرة وجابرا
وعبد الله بن عمرو وغيرهم قال عرضت القران على ابن عباس
ثلاثين مرة نوفى بمكة وهو ساجد سنة ماتة او احدى او
اثنتين او اربع وماتة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة روى له
الجماعة ووصل هذا التعليق عبد بن حميد فى تفسيره بسند
صحيح عن شيبان عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه ورواه
ابن المنذر باسناده بلفظ هذا اى قال مجاهد فى تفسير
قوله تعالى شرع لكم زاد الهروى وابن عساكر من الدين
اوصيناك يا محمد واياه اى نوحا دينا واحدا والمراد
ان الذى تظاهرت عليه ادلة الكتاب والسنة من زيادة
الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء عليهم السلام الذى قبل
نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله تعالى قال شرع لكم
من الدين ما وصى به نوحا الاية وانما خص نوحا بالذكر لما
قيل انه الذى جاء بتحريم الحرام وتحليل الحلال وهو اول من
جاء بتحريم الامهات والبنات والاخوات وهو اول نبى
جاء بعزائم السور عليه السلام واما ما يقال ان اباه تصحيف
فى هذا الاثر والصواب اوصاك يا محمد وابنياءه كما عند
عبد بن حميد وابن المنذر وكيف يزيد الضمير مجاهد مع
ان فى السياق ذكر جماعة ممن فوق بان نوحا امر فى الاية
وبقية الانبياء عليهم السلام عطفت عليه وهم داخلون
فيما وصى به نوحا وكلهم مشتركون فى هذه الوصية فذكر واحد
منهم يغنى عن ذكر الكل على ان نوحا اقرب المذكورين
وهو اولى بعود الضمير اليه فليس بتصحيف بل هو صحيح
وقال ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى لكل
جعلنا منكم ايها الناس شرعة ومنهاجا سبيلا

تفسير لمنهاجا اى طريقا واضحا من تبج الامر اذا وضح وسنة
تفسير لشرعة يقال شرع يشرع شرعا اى سن وهى فى الاصل
الطريقة الى الماء شبه بها الدين لانه طريق الى ما هو سبب
الحيوة الابدية كما ان سبب الحيوة البدنية ففيه لف ونشر
غير مرتب وفى بعض النسخ سنة وسبيلا فيكون مرتبا وهذا
التعليق وصله عبد الرزاق فى تفسيره بسند صحيح عن الثورى
عن ابى اسحق عن التيمى عن ابن عباس رضى الله عنهما واخرج
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال الدين
واحد والشريعة مختلفة وقال ابن اسحق قال بعضهم الشرعة
الدين والمنهاج الطريق وقيل هما الطريق والطريق هنا
الدين ولكن اللفظ اذا اختلف اتى بالفاظ يؤكد بها القصة
وقال محمد بن يزيد شرعة معناها ابتداء الطريق والمنهاج الطريق
المستمر فان قيل هذه الاية تدل على الاختلاف والتى قبلها
تدل على الاتحاد فما وجه الجمع بينهما قيل ان الاتحاد فى الاصول
اصول الدين وليس بين الانبياء فيها اختلاف والاختلاف
فى فروعه وهى التى يدخلها النسخ فعند اختلاف المحل لا يثبت
التعارض ثم انى ما رايت احدا من الشراح تعرض من لوجه
دلالة هذا الاثر على المطلب بل قال محمود العينى ان قوله
وقال ابن مسعود الى هنا غير ظاهر الدلالة على المدعى فتامل
ولعل وجهه انه تعالى لما جعل لكل واحد من الانبياء شرعة
ومنهاجا بالتفسيرين السابقين وكان منهم من علم ان
الايمان يقبل التعدد وكل ما يقبل التعدد فهو يقبل الزيادة
والنقصان ثم قال ابن عباس رضى الله عنهما دعاؤكم ايمانكم
يعنى فسر ابن عباس رضى الله عنهما قوله تعالى قل ما
يعبؤا بكم ربى لولا دعاؤكم فقال المراد بالدعاء الايمان

فعنى

فعنى دعاؤكم ايمانكم فسمى الدعاء ايمانا والدعاء عمل فاحتج به
على ان الايمان عمل وعطفه على ما قبله كعادته فى حذف اداة
العطف حيث ينقل التفسير ثم هذا التعليق وصله ابن جرير
قول ابن عباس رضى الله عنهما قال فى قوله تعالى قل ما يعبؤا بكم
ربى لولا دعاؤكم يقول لولا ايمانكم اخبر الله الكفار انه لا يعبؤا
بهم ولولا ايمان المومنين لم يعبؤا بهم ايضا هذا وقال غيره
الدعاء هنا مصدر مضاف الى المفعول والمراد دعاء الرسل
الخلق الى الايمان فالمعنى ليس لكم عند الله قدر الا اذ يدعوكم
الرسول فتومنون فتامنون ويكفر من كفر فقد كذبتم انتم فسوف
يكون العذاب لازما لكم وقيل معنى الدعاء هنا الطاعة ويؤيد
حديث النعمن بن بشير ان الدعاء والعبادة اخرجه اصحاب
السنن باسناد جيد ثم اعلم انه قال النووى يقع فى كثير من نسخ
البخارى هنا باب وهو غلط فاحش والصواب حذفه ولا
يصح ادخاله هنا اذ لا تعلق له بما نحن فيه ولانه ترجم اولا
لقوله عليه السلام بنى الاسلام ولم يذكره قيل هذا انما ذكره
بعده ولانه ذكر الحديث بعده وليس هو مطابقا للترجمة وقال
الكرمانى وعندنا نسخة مسموعة على الصيرفى وعليها خط و
هو هكذا دعاؤكم ايمانكم بلا باب ولا واو وقال العينى رايت
نسخة عليها خط الشيخ قطب الدين الحلبى وفيها باب دعاؤكم
ايمانكم وليس ذلك ببعيد لما عرفت ولما فيه المؤلف عن ذكر
الادلة الدالة على ان الايمان يزيد وينقص شرع فى ذكر الحديث
المترجم به الباب فقال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن موسى
بن باذام بالباء الموحدة والذال المعجمة وهو لفظ فارسى
معرب ومعناه اللوز ابو محمد العبسى بفتح المهملة وسكون
الموحدة مولاهم الكوفى الثقة سمع الاعمش وخلقا من التابعين

وعنه البخاري احمد وغيرهما وروى مسلم واصحاب السنن
عن رجل عنه وكان عالما بالقراات راسا فيهما قال احمد
بن عبد الله العجلي ما رايت عبيد الله رافعا راسه ولا
ضاحكا قط توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع
عشرة ومائتين قال ابن قتيبة في المعارف كان عبيد الله
يتشيع ويروي احاديث منكرة فضعف بذلك عنه كثير
من الناس وقال النووي وقع في الصحيحين وغيرهما وكتب
من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة
الى بدعتهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم
والاستدلال بها والسماع منهم واسماعهم من غير انكار قال
اخبرنا وفي رواية الهروي حدثنا حنظلة بن ابي سفيان
بن عبد الرحمن الجمحي بضم الجيم وفتح الميم نسبة الى جمح احد
اجداده المكي القرشي الثقة الحجة سمع عطاء وغيره من التا
بعين وعنه الثوري وغيره من الاعلام مات سنة احدى
وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطب الدين الا ابن
ماجة وليس بصحيح بل روى له ابن ماجه ايضا كما نبه عليه
المزي عن عكرمة بكسر المهملة وسكون الكاف وكسر الراء بن
خالد بن العاص بن هشام المخزومي نسبة الى مخزوم احد اجداده
القرشي المكي الثقة الجليل سمع ابن عمر وابن عباس وغيرهما
وروى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة
بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع عشرة او خمس عشرة
ومائة والعاص جده هو اخو ابي جهل قتله عمر رضي الله عنه
ببدر كافرا وهو خال عمر على قول وفي الصحابة عكرمة ثلثة
لا رابع لهم ابن ابي جهل وابن عامر وابن عبيد قال العيني
وفي طبقة عكرمة بن خالد بن العاص عكرمة بن خالد بن

سلمة

سلمة وهو ضعيف ولم يخرج له البخاري وهو لم يرو عن
ابن عمر وينبغي التنبيه لهذا فانه موضع الاشتباه والالتباس
عن ابن عمر رضي الله عنه قد سبق ترجمته ومن لطايف
هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار والصفة وان
رجال اسناده كلهم مكيون الا عبيد الله فانه كوفي وكلهم
على شرط الستة الا عكرمة بن خالد فان ابن ماجة لم
يخرج له وانه من رباعيات البخاري ومن خماسيات مسلم
واخرج منه المؤلف في التفسير ايضا ومسلم في الايمان وزاد
في روايته عن حنظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا
ان رجلا قال لعبد الله بن عمر الا تغزو فقال اني سمعت فذكر
الحديث وقال البيهقي اسم الرجل السائل حكم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام هو لغة الانقياد و
الخضوع وفي الشريعة الانقياد لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم
بالتلفظ بكلمتي الشهادة والاتيان بالواجبات والانتهاء
عن المنكرات كما دل عليه جواب النبي صلى الله عليه وسلم
حين ساله جبريل عليه السلام عن الاسلام حيث قال
عليه السلام الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا
وتقيم الصلوة وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم شهر
رمضان ثم اختلف العلماء في الايمان والاسلام هل هما
مترادفان او متغايران فذهب المحققون الى انهما متغايران
وهو الصحيح وذهب بعض المحدثين والمتكلمين وجمهور
المعتزلة الى انهما مترادفان شرعا لان الايمان لو كان غير
الاسلام لما قبل من منفيه لقوله تعالى ومن يبتغ غير
الاسلام دينا فلن يقبل منه وليس كذلك ولان الاسلام
اما ان يكون من التسليم اي تسليم العبد نفسه لله تعالى او يكون

ماخوذا من الاستسلام وهو الانقياد وكيف ما كان
فهو راجع الى التصديق ولانه لو كانا متغايرين لتصور
احدهما بدون الاخر وتصور مسلم ليس بمؤمن او مؤمن
ليس بمسلم والجواب عن الاول انما لانم ان الايمان الذى
هو التصديق فقط دين بل الدين انما يقال لجميع الاركان
المعتبرة فى كل شريعة كالاسلام المفسر بتفسير النبى صلى الله
عليه وسلم ولهذا يقال دين الاسلام ولا يقال دين الايمان
فمعنى الاية ومن يتبغ دينا غير دين محمد فلن يقبل منه وعن
الثانى انا لانم ان التسليم هنا بمعنى تسليم العبد نفسه
بل هو بمعنى الاستسلام وهو الانقياد ويجوز ان يوجد
الانقياد ظاهرا بدون تصديق القلب ويؤيده قوله تعالى
قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا اى لم
تصدقوا بقلوبكم ولكن قولوا انقدنا ظاهرا بدون مواطاة
القلب اهى وعن الثالث بان عدم تغايرهما بمعنى عدم
الانفكاك لا يوجب اتحادهما معنى والمنافقون كلهم مسلمون
بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد احدهما بدون
الاخر **على خمس** اى خمس دعائم او قواعد او خصال ويروى
خمسة وهكذا رواية مسلم اى خمسة اشياء او اركان او اصول
ويقال انما حذف الهاء لكون الاشياء لم تذكر كقوله تعالى
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اى عشرة اشياء
وفيه استعارة بالكناية لانه شبه الاسلام ببنى له دعائم
فذكر المشبه وطوى ذكر المشبه به وذكر ما هو من خواصه
وهو البناء ويسمى هذا استعارة ترشيحية ويجوز ان
تكون استعارة تمثيلية بان تمثل حالة الاسلام مع
اركانه الخمسة بحالة خباء اقيمت على خمسة اعمدة وقطبها

الذى

الذى يدور عليه الاركان هو الشهادة وبقيتها شعب الايمان
كما الاوتاد للخباء روى ان الفرزدق حضر جنازة فسأله
بعض الائمة يا فرزدق ما اعددت لمثل هذه الحالة فقال
شهادة ان لا اله الا الله فقال هذا العمود فاين الاطناب
ويجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان يقدر الاستعارة فى
بنى والقرينة الاسلام شبه ثبات الاسلام واستقامته
على هذه الاركان ببناء الخباء على الاعمدة الخمسة ثم تترى
الاستعارة من المصدر الى الفعل قال العينى والاظهر ان
تكون استعارة مكنية بان يكون الاستعارة فى الاسلام
والقرينة بنى على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل
كانه تبنى على المبالغة ثم اطلق الاسلام على ذلك المخيل
ثم خيل له ما يلازم المشبه به اعنى البيت من البناء واثبت
للمشبه على الاستعارة التخييلية ليكون قرينة مانعة من
ارادة الحقيقة **شهادة ان لا اله الا الله** وشهادة **ان**
محمدا رسول الله بجر شهادة على انه بدل من خمس وكذا ما بعدها
ويجوز الرفع على ان تكون خبر مبتدا محذوف اى هى شهادة
ويجوز النصب ايضا على تقدير اعنى **واقام الصلوة** التى
هى عبارة عن العبادة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم اى
المداومة عليها او الاتيان بها بشروطها واركانها **و ايتاء**
الزكوة اى اعطائها مستحقها باخراج جزء من المال على وجه
مخصوص فحذف احد المفعولين **والحج** هو فى اللغة القصد
فى الشريعة قصد مخصوص فى وقت مخصوص الى مكان مخصوص
هو بيت الله الحرام **وصوم** شهر **رمضان** وهو الامساك
عن المفطرات الثلاث نهارا مع النية ووجه الحصر فى الخمسة
ان العبادة اما قولية او غيرها الاولى الشهادة والثانية

اما تركبية او فعلية الاولى الصوم والثانية اما بدنية او
مالية او مركبة منهما الاولى الصلوة والثانية الزكوة و
الثالثة الحج ثم ان المراد لا تنزل على الترتيب ولكن الحكمة
في ذكر هذه الخمسة هكذا لا يبعد ان يكون ان الشهادة اصل
للعبادات فيتعين تقديمها ثم الصلوة لانها عماد الدين
ثم الزكوة لانها قرينة الصلوة ثم الحج للتغليظات الواردة
فيه ونحوها فيما لضرورة يقع الصوم اخرا وعليه بنى المصنف
ترتيب جامعه لكن عند مسلم من رواية سعد بن عبيدة عن
ابن عمر رضى الله عنهما تاخير الصوم عن الحج فقال رجل وهو
يزيد بن بشر السكسكى والحج وصوم رمضان فقال ابن
عمر لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيحتمل ان يكون حفظه رواه بالمعنى لكونه لم
يسمع ردا بن عمر على يزيد او سمعه ونسيه ثم انه لم يذكر
الايمان بالانبياء والملائكة ولم يذكر الجهاد ايضا لان
الجهاد فرض كفاية ولا يتعين الا في بعض الاحوال واما الا
يمان بالانبياء والملائكة فانما لم يذكر لان المراد بالشهادة
تصديق الرسول فيما جاء به فيستلزم جميع ما ذكر من
المعتقدات قيل ان الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا
يحكم باسلام من تلفظ بها فلم ذكر الاخرات معها واجيب
بانها ذكرت تعظيما لها قال النووى حكم الاسلام ثابت
بالشهادتين وانما اضيفت اليها الصلوة ونحوها
لكونها اظهر شعائر الاسلام واعظمها وبقيامه بها يتم
استسلامه وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده واضمحلاله
قيل فعلى هذا التقدير ان الاسلام هي هذه الامور فكيف
يكون الاسلام مبنيا عليها والمبنى لابد ان يكون غير المبنى

عليه

عليه واجيب بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع
غير كل واحد من اركانه واجاب بعضهم عنه بان كلمة على
بمعنى من اى بنى الاسلام من خمس فان قيل الاربعة الاخيرة
مبنية على الشهادة اذ لا يصح شئ منها الا بعد وجودها
فالاربعة مبنية والشهادة مبنى عليها فلا يجوز ادخالها
في سلك واحد فالجواب انه لا محذور في ان يبنى امر على
امر ثم على الامرين امرا خر او انا لا نسلم ان الاربعة مبنية على
الشهادة بل صحتها موقوفة عليها وذلك غير معنى بناء الاسلام
على الخمس وقال التيمى قوله بنى الاسلام على خمس كان ظاهره
ان الاسلام مبنى على هذه الاشياء وانما هذه الاشياء
مبنية على الاسلام لان الرجل ما لم يشهد لا يخاطب بهذه
الاشياء الاربعة ولو قالها فانا نحكم في الوقت باسلامه
ثم اذا انكر حكما من هذه الاحكام المذكورة المبنية على
الاسلام حكمنا ببطلان اسلامه الا ان النبى صلى الله
عليه وسلم لما اراد ان يبين ان الاسلام لا يتم الا بهذه
الاشياء ووجودها معه جعله مبنيا عليها ولهذا المعنى سوى
بينها وبين الشهادة وان كانت هي الاسلام بعينه وقال
الكرمانى حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان
كمال الاسلام وتمامه فلذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة
لا لنفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم اذا انكر حكما من هذه
حكمنا ببطلان اسلامه ليس من البحث او البحث في فعل
هذه الامور وتركها لا في انكارها وكيف وانكار كل حكم من
احكام الاسلام موجب للكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة
وقال محمود العينى استدراك الكرمانى لا وجه له انتهى وذلك
لما ذكرناه سابقا نقلا عن الامام النووى فتذكر باب

امور الايمان اى امور هى الايمان لان الاعمال عند المؤلف
داخلة فى الايمان فالاضافة بيانية ويجوز ان تكون ه
لامية والتقدير باب الامور التى هى للايمان فى تحقيق
حقيقته وتكميل ذاته وفى رواية الكشميهنى باب امر الايمان
بالافراد على ارادة الجنس وقال ابن بطال التصريح باول
منازل الايمان والاستكمال انما هو بهذه الامور واراد
البخارى الاستكمال ولهذا ترجم ابوابه عليه فقال باب
امور الايمان وباب الجهاد وباب الصلاة من الايمان
وقول الله تعالى بالجر عطفا على الامور وفى رواية عز وجل
بدل قوله تعالى ليس البر وهو اسم لكل خير وفضل ورضى
ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب اى ليس البر
منصورا على امر القبلة او ليس البر ما انتم عليه فانه منسوخ
والخطاب لاهل الكتاب فانهم اكثروا الخوض فى امر القبلة
حين حولت فادعى اليهود ان البر هو التوجه الى قبل
المغرب والنصارى انه هو التوجه الى قبل المشرق فرد الله
عليهم بهذه الاية لكن البر الذى ينبغى ان يهتم بشانه و
ينزهل عن غيره به من امن اى بر من امن او ولكن ذا البر
من امن وهو تقدير الزجاج والاول تقدير سيبويه وهو اولى
لان المنفى هو البر فيكون المستدرك من جنسه بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب اى القران او جنس الكتاب
والنبيين واتى المال على حبه اى على حب المال والشح
به كما قال عليه السلام لما سئل اى الصدقة افضل ان
تؤتيه وانت صحيح شحيح تامل العيش وتخشى الفقر او على
حب الله وعلى حب الانباء المدلول عليه بقوله اتى
والجار والمجرور فى موضع الحال ذوى القربى والبتامى

المجاورة منهم ولم يقيد لعدم الالتباس وقدم ذوى
القربى لان ايتائهم اثنتان صدقة وصلة كما قال عليه
السلام صدقتك على المسكين صدقة وعلى ذوى رحمك
اثنتان صدقة وصلة والمساكين جمع المسكين وهو
الذى اسكنه الخلة واصله دائم السكون كالمسكير لدائم
السكر وابن السبيل اى المسافر سمى به لملازمة السبيل
كما سمى اللص القاطع بابن الطريق وقيل هو الضيف لان
السبيل يقذفه الى بيت المضيف والسائلين الذين الجاهم
الحاجة الى السؤال والاستطعام من الناس وفى الرقاب
الاوفى تخليصها بمعاونة المكاتبين او فكاك الاسارى او
ابتياع الرقاب لعتقها واقام الصلوة المفروضة واتى
الزكوة يحتمل ان يكون المراد منه ومن قوله واتى المال الزكوة
المفروضة ولكن الغرض من الاول بيان مصارفها وبالثانى
اداؤها والحث عليها ويحتمل ان يكون المراد بالاول نوافل
الصدقات او حقوقا كانت فى المال سوى الزكوة والموفون
بعهدهم اذا عاهدوا عطف على من امن والصابرين
نصب على المدح والاختصاص اظهارا لفضل الصبر فى
الشدايد ومواطن القتال على سائر الاعمال فى البا ساء
اى الفقر والشدة والضراء اى المرض والزمانة فالاول فى
الاموال والثانى فى الانفس كما نقل عن الازهرى وحين
البا س اى وقت مجاهدة العدو اولئك الذين صدقوا
فى الدين واتباع الحق وطلب البر واولئك هم المتقون
عن الكفر وسائر الرذائل والاية كما ترى جامعة للكمالات
الانسانية باسرها دالة عليها صريحا او ضمنا فانها بكثرتها
وتشعبها منحصرة فى ثلثة اشياء صحة الاعتقاد وحسن

المعاشرة وتهذيب النفس وقد اشتمال الاول بقوله من
امن الى والنبيين والى الثانى بقوله واتى المال الى وفى
الرقاب والى الثالث بقوله واقام الصلوة الى اخرها
ولذلك وصف المستجمع لها بالصرف نظرا الى ايمانه والتقوى
وبالتقوى اعتبارا لمعاشرته للخلق ومعاملته مع الحق واليه
اشار عليه الصلوة والسلام بقوله من عمل بهذه الاية
فقد استكمل الايمان وهذا وجه استدلال المؤلف بهذه
الاية ومناسبتها للتبويب فان المراد كما عرفت المتقون
من الشرك والاعمال السيئة وقد حصرهم الله تعالى على اصحاب
هذه الصفات فعلم منها ان الايمان الذى به الفلاح و
النجاة هو الايمان الذى فيه هذه الاعمال المذكورة وقد
ذكر الاجرى فى كتابه الشريعة من حديث المسعودى عن
القاسم عن ابى ذر رضى الله عنه ان رجلا ساله عن
الايمان فقرا عليه ليس البر الاية فقال الرجل ليس عن
البر سالتك فقال ابو ذر جاء رجل الى النبى صلى الله عليه
وسلم فساله كما سالتنى فقرا عليه كما قرات عليك فابى ان
يرضى كما ابيت ان ترضى فقال ادن منى فدنى منه فقال
المؤمن الذى يعمل حسنة فتسره ويرجو ثوابها وان عمل سيئة
تسوءه ويخاف عاقبتها قال ابن حجر العسقلانى رواه عبد
الرزاق وغيره من طرق بمجاهد ورجاله ثقات وانما لم يستدل
المؤلف لانه ليس على شرطه ثم الجامع بين الاية والحديث ان الاعمال
مع ضمها الى التصديق داخلة فى مسمى البر كما هى داخلة فى
مسمى الايمان فان قيل ليس فى المتن ذكر التصديق اجيب
بانه ثابت فى اصل هذا الحديث كما اخرجه مسلم وغيره والمضف
يكثر الاستدلال بما اشتمل عليه المتن الذى يذكر اصله وان

لم يستوعبه تاما ثم ان المؤلف استدل على المقصد بآية اخرى فقال
قد افلح اى دخل فى الفلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر
بالمراد وقيل البقاء فى الخير وقال الزمخشرى يقال افلح اى اصاره
الى الفلاح المتون الابات بجر زينها المنصب بتقدير افراد و
الرفع على انها مبتدا خبره محذوف قال العسقلانى ذكره بلا اداة
عطف والتقدير وقول الله تعالى قد افلح المومنون وفى رواية
الاصيلى وقد افلح باثبات الواو وفى رواية ابن عساكر و
قوله قد افلح ويحتمل ويحتمل ان يكون ذكر ذلك تفسير القوله
المتقون تقديره المتقون لهم الموصوفون بقوله قد افلح
المؤمنون قد فازوا باما بنهم وقد ثبت المتوقع كما ان لما
تنفيه وتدل على ثباته اذا دخل الماضى ولذلك تقربه من
الحال ولما كان المومنون متوقين ذلك من فضل الله صدرت
بها بشارتهم الذين هم فى صلوتهم خاشعون خائفون من
الله متذللون له يلزمون ابصارهم مساجدهم روى انه
عليه السلام كان يصلى رافعا بصره الى السماء فلما نزلت
وفى بصره نحو مسجده وانه راى رجلا يعبث بلحيته فقال لو
خشع قلبه لخشعت جوارحه والذين هم عن اللغو عما لا يعنيهم
من قول وفعل كاللعب والهزل ومما يرجب المروءة اللغاه
واطراحه معرضون لما بهم من الجد مما يشغلهم عنه والذين هم
للزكوة فاعلون اى مودون وصفهم بذلك بعد ما وصفهم
بالخشوع فى الصلوة ليدل على انهم بلغوا الغاية فى القيام
على الطاعات البدنية والمالية والتجنب عن المحرمات
وسائر ما يرجب المروءة اجتنابه والذين هم لفروجهم حا
فظون لا يتذلونها الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم
زوجاتهم او سرياتهم وعلى صلة لحافظون من قولك احفظ

على عنان وزس او حال اى حفظوها فى كافة الاحوال الا فى حال
التزوج او النسرى وقال الزمخشرى فان قلت هلا قيل من
ملكت قلت لانه اريد من جنس العقلاء ما يجرى مجرى غير
العقلاء وهم الاناث فانهم غير ملومين الضمير لحافظون
او لمن دل عليه الاستثناء اى فان نزلوها لازواجهم او ما
ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين على ذلك فمن ابتغى وراء ذلك
المستثنى فاولئك هم العادون الكاملون فى العدوان والشر
هم لاماناتهم وعهدهم لما يؤتمنون عليه ويعاهدون من جهة
الحق او الخلق راعون قائمون بحفظها واصلاحها والذين
هم على صلوتهم يحافظون يواظبون عليها ويؤدونها فى اوقاتها
وليس ذلك تكريرا لما وصفهم به اولا فان الخشوع فى الصلوة
غير المحافظة عليها وفى تقديرا لاوصاف وختمها بالصلوة
تعظيم لشانها اولئك الجامعون لهذه الصفات هم
الوارثون الاحقاء بان يسموا وراثا دون غيرهم الذين
يرثون الفردوس بيان لما يرثونه ويقيد للوراثة بعدا طلاقها
فيها تفخيما وتاكيدا وهى مستعارة لاستحقاقهم الفردوس من
اعمالهم وان كان بمقتضى وعده مبالغة فيه وقبل انهم يرثون
من الكفار منازلهم فيها حيث قوتوها على انفسهم لانه تعالى
خلق لكل انسان منزلا فى الجنة ومنزلا فى النار فهم فيها خالدون
انث الضمير لانه اسم التحتية او لطبقتها العليا قال السكاكى
وكان المؤلف اشار الى امكان عد الشعب من هاتين
الاثنين وشبهها ومن ثم ذكر ابن حيان انه عد كل طاعة
عدها النبى كتابة من الايمان وكل طاعة عدها رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الايمان احرز المكرر فبلغت
تسعا وسبعين انتهى قال المؤلف رحمه الله حدثنا

عبد

عبد الله بن محمد هو ابو جعفر عبد الله بن محمد بن عبد الله
بن جعفر بن ليمان الجعفى البخارى المسندى بضم الميم وفتح
النون سمى به لانه كان يطلب الاحاديث المسندة و
يرغب عن المراسيل المنقطع او لانه اول من جمع مسند الصحابة
على التراجم بما وراء النهر واليمان هذا مولى احمد اجدا والبخارى
ولاء اسلام سمع عبد الله وكيعا وخلقا وعنه الذهلى وغيره
من الحفاظ مات سنة تسع وعشرين ومائتين انفرد البخارى
به عن اصحاب الكتب الستة وروى الترمذى عن المحاربى
عنه وفى رواية ابن عساكر الجعفى قال حدثنا ابو عامر عبد
الملك بن عمرو بن قيس العقدى بفتح العين المهملة والقاف
نسبة الى العقد قوم من قيس وهم بطن من الازد او بطن
من بجيلة او قبيلة من اليمن البصرى سمع مالكا وغيره وعنه
احمد واتفق الحفاظ على توثيقه وجلالته مات بالبصرة
سنة خمس واربع ومائتين قال حدثنا سليمن بن بلال
هو ابو محمد او ابو ايوب القرشى التيمى المدنى مولى آل ابى بكر
الصديق رضى الله عنه سمع عبد الله بن دينار وجماعة من
التابعين وعنه الاعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد
بن سعيد كان جميلا حسن الهيئة عاقلا مفتيا وولى خراج
المدينة وتوفى بها سنة اثنتين او سبع وسبعين ومائة وليس
فى الكتب الستة من اسمه سليمن سوى هذا عن عبد الله
بن دينار هو ابو عبد الرحمن اخو عمرو بن دينار القرشى
العدوى المدنى مولى ابن عمر سمع مولاه وغيره وعنه ابنه
عبد الرحمن وغيره وهو ثقة بالاتفاق مات سنة سبع
وعشرين ومائة وفى الرواة ايضا ابن دينار عنهما عن
ابى صالح ذكوان السمان الزيات المدنى كان يجلب

قال ابو الشيخ الحافظ انا
سمرا عنها انهم كانوا
ثنانا
ثلثا

السمن والزيت الى الكوفة مولى جويرية بنت الاعمش الغطفان
وقيل مولى جويرية بنت الحارث امراة من قيس سمع جمعا
من الصحابة وخلقا من التابعين وعنه جمع من التابعين منهم
عطاء وسمع الاعمش من الف حديث وروى عنه ايضا بنوه
عبد الله وسهيل وصالح واتفقوا على توثيقه قال احمد بن حنبل
هو ثقة من اجل الناس واوثقهم توفي بالمدينة سنة احدى
ومائة وابو صالح في الرواة جماعة عن ابي هريرة رضي الله
عنه اختلف في اسمه واسم ابيه على نحو ثلاثين قولا واقربها
عبد الله او عبد الرحمن بن صخر الدوسي التميمي قال ابن عبد
البر لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف
فيه روى عنه انه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت
في الاسلام عبد الرحمن واسم امه ميمونة وقيل امية وقد اسلمت
بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت
يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجير البسرة بنت غزوان خادما
لها فزوجنيها الله تعالى فالحمد لله الذي جعل الدين قواما
وجعل ابا هريرة اماما قال وكنت ارعى غنما وكان لي
هرة صغيرة العب بها فكنوني بها وقيل راه النبي صلى الله
عليه وسلم وفي كمه هرة فقال يا ابا هريرة قدم المدينة سنة
سبعة عام خيبر واسلم وشهدها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم لزمه وواظب عليه وكان عريف اهل الصفة
وحمل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من العلم شيئا كثيرا
وهو اكثر الصحابة رواية باجماع العلماء روى له خمسة الاف
حديث وثلثمائة واربع وسبعون حديثا اتفقا على ثلثمائة
وخمسة وعشرين وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين ومسلم
بمائة وتسعين وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بخاري
٣٢٥
١٩٣
٤١٨
مسلم
٣٢٥
١٩٠
٥١٥

العسقلاني
وعلى ما قال
في الفتح
٤٤٦

حيث

حيث ما دار قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد سمعت
منك حديثا كثيرا واني اخاف ان انسى فقال ابسط رداءك
فبسطه فغرف بيده ثم قال ضحه فما نسيت شيئا بعد ذلك وقال
الشافعي رحمه الله ابو هريرة رضي الله عنه احفظ من روى
الحديث في دهره وكان ادم ذا ظفيرتين مخفيا لشاربه مزاحا
وكان مروان ربما استخلفه على المدينة فيركب حمارا قد شد عليه
برذعته وفي راسه شيء من الليف فيسير فيلقى الرجل فيقول
الطريق قد جاء الامير وكان ينزل بذي الحليفة وله بها دار
تصدق بها على مواليه روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل
من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس رضي الله
عنهم وهو ازدي دوسي يماني ثم مدني مات بالمدينة سنة
تسع وخمسين وقيل ثمان وقيل سبع ودفن بالبقيع وهو ابن
ثمان وسبعين سنة والذي يقوله الناس ان قبره بقرب
عسقلاني لا اصل له فاجتنبه نعم هناك قبر خبيبة ابن
حذرة الصحابي وابو هريرة من الافراد ليس في الصحابة
من اكتنى بهذه الكنية وفي الرواة اخر اسمه ثابت بن
مشيل قال عبد الغفار في حقه شيخ فاضل مناظر
ومن لطايف هذا الاسناد ان رجاله كلهم مدنيون
الا العقدي فانه بصري والا المسندي وان كلهم على شرط
السنة الا المسندي وان فيه رواية تابعي عن تابعي وهو
عبد الله ابن دينار عن ابي صالح واخرج متنه ابو داود
في السنة والترمذي في الايمان وقال حسن صحيح والنسائي
في الايمان ايضا وابن ماجة واخرجه مسلم عن عبيد الله
بن سعيد وعبد بن حميد عن العقدي ورواه ايضا
عن زهير عن جرير عن سهيل عن عبد الله بن دينار

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الايمان بالرفع
مبتدأ وخبره بضع بكسر الموحدة وقد تفتح لغة وهو ما بين
الثلاث الى التسع من البضع بمعنى القطع على الصحيح وفي
القاموس هو ما بين الثلاث الى التسع او الى الخمس
او ما بين الواحد الى اربعة او من اربع الى تسع او هو سبع
واذا جاوز العشر ذهب البضع لا يقال بضع وعشرون
او يقال ذلك انتهى وهي مع المذكر بهاء ومع المونث
بغيرها، يقال بضعة عشر في المذكر وبضع عشرة في المونث
قال الله تعالى في بضع سنين وقال الفراء هو خاص بالعشرات
الى التسعين فلا يقال بضع ومائة ولا بضع والف هذا
وفي اكثر الاصول بضعة وستون شعبة بتانيث بضعة
على تاويل شعبة بالنوع وهي بضم الشين بمعنى القطعة وهي
واحد الشعب وهي في الاصل اغصان الشجرة والمراد با
لشعبة هنا الخصلة اي الايمان ذو خصال متعددة
ثم انه وقع ههنا بضع وستون وقد وقع عند مسلم من طريق
سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار بضع وستون
او بضع وسبعون على الشك وعند اصحاب السنن الثلاثة
من طريقه بضع وسبعون من غير شك ولابي عوانة في
صحيحه من طريقه ست وستون او سبع وستون ورجح
البيهقي رواية البخاري لان سليمان لم يشك وعورض
بوقوع الشك عنه عند ابي عوانة لكن رجح بانه المتيقن
وما عداه مشكوك فيه واما رواية الترمذي بلفظ اربع
وستون فلا تخالف رواية البخاري واما ترجيح رواية
بضع وسبعون لكونها زيادة ثقة وليس في رواية الاقل
ما ينفيها كما قال به القاضي عياض والحليمي وجماعة منهم

النووي

النووي فلا يستقيم لان الذي زادها لم يستمر على الجزم
بها لاسيما مع اتحاد المخرج ثم انهم اختلفوا في ان المراد حقيقة
العدد ام المبالغة قال الطيبي الاظهر هو الثاني وذكر البضع
للتردد بمعنى ان شعب الايمان اعداد مبهمة لا نهاية له
لكثرتها ولو اراد التحديد لبينهم وقال الخزرجي المراد حقيقة
العدد ويكون النص وقع اولا على البضع والستين ثم
تجردت العشرة الزائدة فنص عليها قال الامام ابو حاتم
بن حبان بكسر الحاء وتشديد الموحدة في كتاب وصف
الايمان وشعبه تتبعت معنى هذا الخبر مدة وعددت
الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئا كثيرا فرجعت
الى السنن فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا هي تنقص عنه فرجعت الى كتاب الله تعالى
فعددت كل طاعة عدها الله تعالى من الايمان فاذا هي
تنقص عنه ايضا فضممت الى السنن واستطت العباد
فاذا كل شيء عده الله ورسوله من الايمان ذلك العدد
لا يزيد ولا ينقص فعلمت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم
هذا العدد من الكتاب والسنة قال القاضي عياض وقد
تكلف جماعة في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم
بكون المراد ذلك نظر وصعوبة وقال ايضا ولا يقدح عدم
معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول الايمان
وفروعه معلومة محققة والايمان بانه هذا العدد واجب
على الجملة وتفصيل جملة تلك الاصول وتعيينها على هذا العدد
يحتاج الى توقيف وقال الخطابي هذه منحصرة في علم الله
وقد لم موجودة في الشريعة غير ان الشرع لم يوقفنا عليها
وذلك لا يضرنا في عملنا بتفاصيل ما كلفنا به فانا قد

بالعمل به علمنا وما نهينا عنه انتهينا وان لم يخط بحصر
اعداده وقال ايضا الايمان ينشعب الى امور ذوات
عدد يجمعها الطاعة ولهذا سار من صار من العلماء الى
ان الناس متفاضلون فى درج الايمان وان كانوا
متساوين فى اسمه وكان برد الايمان كلمة الشهادة واقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقية عمره يدعو الناس اليها
ويسمى من اجابه الى ذلك مؤمنا الى ان نزلت الفرايض
وبهذا الاسم خوطبوا عند ايجابها عليهم فقال تعالى يا ايها
الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة وهذا الحكم مشتمل كل
اسم يقع على اى ذى شعب كالصلوة فان رجلا لو مر على
مسجد وفيه قوم منهم من يستفتح الصلوة ومنهم من هو
راكع او ساجد فقال رايتهم يصلون كان صادقا مع
اختلاف احوالهم وتفاضل افعالهم فيها فان قيل اذا كان
الايمان بضعا وسبعين شعبة فهل يمكنكم ان تسموها باسمائها
وان عجزتم عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول عندكم
قلنا ايماننا بما كلفنا به صحيح والعلم به حاصل وذلك من
وجهين الاول انه قد نص على اعلى الايمان وادناه باسم
اعلى الطاعات وادناها فدخل فيه جميع ما يقع بينهما من
جنس الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم والثانى
انه لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء بخواص اسمائها
حتى يلزمنا تسميتها فى عقد الايمان وانما كلفنا التصدى
بجملتها كما كلفنا الايمان بملائكة وان كنا لا نعلم اسماء
اكثرهم ولا اعيانهم وقال النووى قد بين النبى صلى الله عليه
وسلم اعلى هذه الشعب وادناها كما ثبت فى الصحيح من قوله
عليه السلام اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى

عن

عن الطريق فبين ان اعلاها التوحيد المتعين على كل
مكلف والذى لا يصح شئ غيره من الشعب الا بعد صحته
وان ادناها دفع ما يتوقع به ضرر المسلمين وبقى بينهما
تمام العدد فيجب علينا الايمان به وان لم نعرف جميع اعيان
افراده كما نؤمن بالملائكة وان لم نعرف اعيانهم واسماءهم
انتهى قال محمد العينى وقد صنف فى تعيين هذه الشعب
جماعة منهم الامام ابو عبد الله الحليمى صنف فيها كتابا سماه
فوائد المنهاج والحافظ ابو بكر البيهقى وسماه شعب الايمان
والشيخ عبد الجليل ايضا سماه شعب الايمان واسحق بن
ابرهيم القرطبى وسماه كتاب الصباح والامام ابو حاتم وسماه
وصف الايمان وشعبه ولم ار احدا منهم شفى العليل وارى
العليل فنقول ملخصا بعون الله وتوفيقه ان اصل الايمان
هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان ولكن الايمان الكامل
التام هو التصديق والاقرار والعمل فهذه ثلثة اقسام الاول
يرجع الى الاعتقاديات وهى تنشعب الى ثلثين شعبة ١
الايمان بالله عز وجل ويدخل فيه الايمان بذاته وصفاته
وتوحيده بان ليس كمثله شئ ٢ اعتقاد حدوث ما سوى
الله ٣ الايمان بملائكته ٤ الايمان بكتبه ٥ الايمان برسله
٦ الايمان بالقدر خيره وشره ٧ الايمان باليوم الاخر ويدخل
فيه سوال القبر وعذابه والبعث والنشور والحساب
والميزان والصراط ٨ الوثوق على دخول الجنة والخلود فيها
٩ اليقين بوعيد النار وعذابها وانها لا تفنى ١٠ محبة الله
تعالى ١١ الحب فى الله والبغض فيه ويدخل فيه حب الصحابة
المهاجرين والانصار وحب آل الرسول عليه السلام ١٢
محبة النبى عليه السلام ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع

سنة ١٣ الاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق
١٤ التوبة والندم ١٥ الخوف ١٦ الرجاء ١٧ ترك اليأس
والقنوط ١٨ الشكر ١٩ الوفاء ٢٠ الصبر ٢١ التواضع ويدخل
فيه توقير الاكابر ٢٢ الرحمة والشفقة ويدخل فيه الشفقة
على الاصاغر ٢٣ الرضى بالقضاء ٢٤ التوكل ٢٥ ترك
العجب والزهو ويدخل فيه ترك مدح نفسه وتركها ٢٦
ترك الحسد ٢٧ ترك الحقد والضغن ٢٨ ترك الغضب
٢٩ ترك الغش ويدخل فيه الظن بالسوء والمكر ٣٠ ترك حب
الدنيا ويدخل فيه ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت
شيأ من اعمال القلب من الفضايل او الرذائل خارجا عما ذكر
بحسب الظاهر فانه في الحقيقة داخل في فصل من الفصول
يظهر ذلك عند التامل والقسم الثاني يرجع الى اعمال اللسان
وهي تشعب الى سبع شعب ١ التلفظ بالتوحيد ٢ تلاوة
القران ٣ تعلم العلم ٤ تعليم العلم ٥ الدعاء ٦ الذكر ويدخل
فيه الاستغفار ٧ اجتناب اللغو والقسم الثالث
يرجع الى اعمال البدن وهي تشعب الى اربعين شعبة وهي على
ثلثة انواع الاول ما يختص بالاعيان وهي ستة عشر شعبة
١ التطهر ويدخل فيه طهارة البدن والثوب والمكان ويدخل
في طهارة البدن الوضوء من الحدث والاغتسال من الجنابة
والحيض والنفاس ٢ اقامة الصلوة ويدخل فيها الفرض
والنفل والقضاء ٣ اداء الزكوة ويدخل فيها الصدقة
ويدخل فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا الباب الجود والاطعام
الطعام واكرام الضيف ٤ الصوم فرضا ونفلا ٥ الحج ويدخل
فيه العمرة ٦ الاعتكاف ويدخل فيه التماس ليلة القدر ٧
الفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك ٨ الوفاء

بالنذر

بالنذور ٩ التحري في الايمان ١٠ اداء الكفارات ١١ ستر العورة
في الصلوة وخارجها ١٢ ذبح الضحايا والقيام بها اذا كانت
منذورة ١٣ القيام بامر الجنايز ١٤ اداء الدين ١٥ الصدق
في المعاملات والاحتراز عن الربوا ١٦ اداء الشهادة بالحق
وترك كتمانها النوع الثاني ما يختص بالانباع وهي ست
شعب ١ التعفف بالنكاح ٢ القيام بحقوق العيال
ويدخل فيه الرفق بالمحرم ٣ بر الوالدين ويدخل فيه الاجتناب
عن العقوق ٤ تربية الاولاد ٥ صلة الرحم ٦ طاعة المولى
النوع الثالث ما يتعلق بالعامة وهي ثمانية عشر شعبة القيام
بالامرة مع العدل ٢ متابعة الجماعة ٣ طاعة اولي الامر ٤
الاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة
٥ المعاونة على البر ٦ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٧
الحدود ٨ الجهاد ويدخل فيه المرابطة ٩ اداء الامانة ويدخل
فيه اداء الخمس الفرض مع وفائه ١١ اكرام الجار ١٢ حسن المعاملة
ويدخل فيه جمع المال من حله ١٣ انفاق المال في حقه ويدخل
فيه ترك التبذير والاسراف ١٤ رد السلام ١٥ تشميت العاطس ١٦ كف الضرر عن الناس ١٧ اجتناب اللهو ١٨ اماطة
الاذى عن الطريق فهذه سبع وسبعون شعبة والحياء
ممدود وهو الاستحياء وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري
الانسان من خوف ما يعاب به ويلزم ما واشتقاقه من الحياة
يقال حضم الرجل اذا انتقص حيوته وانكسر قوته كما يقال
نسي اذا اعتل نساه اعتل العرق الذي في الفخذ وحشي
اذا اعتل حشاه فمعنى الحيي الموصوف من خوف المذمة وقد
حي منه حياء واستحيى واستحيا فحذف الياء الاخيرة كراهية
التقاء الياءين والاخيران يتعاقبان بحرف وبغير حرف يقال

يقال استحى منك واستحياك ورجل حي ذو حياء و
الانثى بالتاء وفي الشريعة خلق يبعث على اجتناب القبيح
ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحوه ولهذا جاء في
الحديث الحياء خير كله وورد ايضا الحياء لا يأتي الا بخير
شعبة من شعب الايمان لانه باعث على اتمام الخير ومانع
من المعاصي ولكنه ربما يكون مخلوقا واكتسابا كسائر اعمال البر
وربما يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى
اكتساب ونية فمن ثم كان من الايمان فان قلت صاحب
الحياء وقد يستحيان يراجه بالحق فيترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فكيف يكون من الايمان اجيب بانه ليس
بحياء حقيقة بل هو عجز ومهانة وانما تسمية حياء من اطلاق
بعض اهل العرف اطلقوه مجازا لمشابهة الحياء الحقيقي
ثم اولى الحياء من الله تعالى وهو ان لا يراك الله حيث
نهاك وذاك انما يكون عن معرفة ومراقبة وهو المراد
بقوله عليه السلام ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن
تراه فانه يراك وقد خرج الترمذي عليه السلام انه قال
استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحي من الله يا رسول
الله والحمد لله تعالى ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله
حق الحياء ان تحفظ الراس وما حوى والبطن وما وعى و
تذكر الموت والبلى فمن فعل ذلك فقد استحى من الله حق
الحياء وقال الجنيد الحياء يتولد من رؤية الالاء اي النعم
ورؤية التقصير ثم افراد الحياء بالذكر من بين سائر الشعب
لانه كالداعي الى باقي الشعب فان الحي يخاف فضيحة الدنيا
وفضاعة الاخرة فيتنزه عن المعاصي ويمتثل الطاعات
كلها وقال الطيبي معنى افراد الحياء بالذكر بعد دخوله في

الشعب

الشعب كانه يترك هذه شعبة واحسن من شعبة فهل
يحصى شعبه كلها باهيهات انى البحر لا يدري قعره وسيجئ
تتمة لهذا المقام ثم ان في هذا الحديث تشبيه الايمان
بشجرة ذات اغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق
الاسلام بخباء ذات اعمدة واطناب وبناه على المجاز
وذلك لان الايمان في اللغة التصديق وفي الشرع تصديق
القلب واللسان وتمامه وكماله بالطاعات فخ الاخبار
عن الايمان بانه بضع وستون او بضع وسبعون ونحو ذلك
يكون من باب اطلاق الاصل على الفرع وذلك لان الايمان
هو الاصل والاعمال فروع منه واطلاق الايمان على الاعمال
مجاز لانها تكون غير الايمان هذا **فائدة** روى من حديث
المغيرة بن عبد الرحمن بن عبيد قال حدثني ابي عن جدي
وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثلاثة وثلثون شريعة من وافى الله بشريعة منها دخل الجنة
وفي كتاب ابن شاهين من حديث الافريقي عن عبد الله
ابن راشد مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه سمعت ابا
سعيد رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان بين يدي الرحمن عز وجل لوحا فيه ثلاث مائة وتسع
عشر شريعة يقول عز وجل لا يجيئني عبد من عبادي لا يشرك
بي شيأ فيه واحدة منهن الا ادخلته الجنة ومن حديث عبد
الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد عن مولاه عثمان
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله
مائة خلق من اتى بخلق منها دخل الجنة قال لنا احمد سئل
ما ذي الاخلاق قال يكون في الناس حياء تكون فيه رحمة
يكون فيها سخاء يكون فيه تسامح هذا من اخلاق الله

عزوجل وفى رواية ابن مهدى عن حذيفة الاسلام ثمانية
اسهم الاسلام سهم والصلوة سهم والزكوة سهم وصوم
رمضان سهم والحج سهم والجهاد سهم والامر بالمعروف سهم
والنهى عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهم له هذا اللهم
انا نسألك من كل سهم نصيبا وافيا **باب** بالتنوين اى هذا
باب ويجوز ترك التنوين بالاضافة الى قوله **المسلم من**
مسلم المسلمون من لسانه ويده ويجوز الوقف على
السكون لكن لم تات بهما الرواية وسقط من رواية الاصيلى
لفظ باب واكتفى بلفظ الحديث ترجمة من غير تصرف فيه
والمناسبة بين البابين انه ذكر فى الباب السابق ان
الايمان شعب وشعب خصال متعددة وفى هذا الباب بيان
شعبتين منها وهما سلامة الايمان وشعب خصال متعددة
فى هذا الباب بيان شعبتين منها وهما سلامة المسلمين
من لسان المسلم ويده وان المهاجر من هاجر المنهيات
حدثنا ادم بن ابى اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء
اخر الحروف وفى اخره سين مهملة هو ابو الحسن ادم بن
عبد الرحمن بن محمد اصله من خراسان نشأ ببغداد وكتب
عن شيوخها ثم رجل الى الكوفة والبصرة والحجاز والشام
ومصر واستوطن عسقلان الشام قال ابو حاتم هو ثقة
مامون متعبد من خيار عباد الله وكان وراقا وتوفى
بعسقلان سنة عشرين ومائتين وهو ابن ثمان وثمانين
وقيل ابن تيف وتسعين سنة ليس فى كتب الحديث
ادم بن ابى اياس غير هذا **قال حدثنا شعبة** وفى رواية
ابن عساكر عن شعبة غير منصرف هو ابو بسطام بن الحجاج
بن الورد الازدى مولاهم الواسطى ثم انتقل الى البصرة

وهو

وهو امام من ائمة الاسلام والعلماء مجمعون على امامته
وجلالته قدره وعرفانه وورعه قال الشافعى لولا شعبة
ما عرف الحديث بالعراق وقال احمد كان شعبة امة واحدة
فى هذا الشان وقال سفيان الثورى شعبة امير المومنين
فى الحديث وكان الثغ وقيل جف جلده على عظمه ليس بينهما
لحم من كثرة عبادة الله مات بالبصرة اول سنة ستين
ومائة وليس فى الكتب الستة شعبة بن الحجاج غيره **عن**
عبد الله بن ابى السفر بفتح السين والفاء وحكى اسكان
الفاء وابو السفر هو سعيد بن يحمد بضم الياء وفتح الميم
كذا ظبطه النووى وضبطه الغسانى بضم الياء وكسر
الميم الثورى الهمدانى الكوفى مات فى خلافة مروان بن
محمد الذى به ختام الدولة الاموية استخلف سنة سبع
وعشرين ومائة وانقرض الى خمس سنين روى له الجماعة **و**
عن اسمعيل هو ابن ابى خالد كما وقع فى نسخة ابو عبد الله
البجلى نسبة الى بجيلة بنت صعب بن سعد العشيرة
مولاهم الكوفى سمع خلقا من الصحابة منهم انس بن مالك
وجماعة من التابعين وعنه الثورى وغيره من الاعلام
وكان عالما متقنا صالحا ثقة قال مروان بن معاوية
وكان اسمعيل يسمى الميزان وكان طحانا توفى بالكوفة
سنة خمس واربعين ومائة كلاهما **عن الشعبى** بفتح المعجمة
وسكون المهملة والباء الموحدة هو ابو عمرو عامر بن شراحيل
وقيل ابن عبد الله بن شراحيل الكوفى التابعى الجليل الثقة
نسب الى شعب وهو بطن من همدان بسكون الميم واهمال
الدال المسنة مضت من خلافة عثمان رضى الله عنه وروى عن
خلق من الصحابة منهم عمر وعلى والسبطان وسعد وسعيد وا

ابن عمر رضي الله عنهم روى عنه انه قال ادركت خمسمائة من
الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثني احد
بحديث فاحببت ان يعيده علي ولا حدثني رجل بحديث
الا حفظته وقال ابن عيينة كان الشعبي اكبر الناس في
زمانه وقال احمد بن عبد الله ومرسله صحيح روى عنه قتادة
وخلق من التابعين وفي قضاء الكوفة ومات بها سنة
ثلاث او اربع او خمس او ست ومائة وهو ابن نيف وثما
نين سنة وكان ضئيلا فقيل له ما لنا نراك نحيفا فقال
اني زوحمت في الرحم وذلك لانه كان احد التوأمين وكان
امه من سبي جلولا وهي قرية بناحية فارس وكان فراحا
عن عبد الله بن عمرو بالواو رضي الله عنهما وهو عمرو
ابن العاص بن وائل القرشي السهمي الزاهد العابد الصحابي
ابن الصحابي كنيته ابو محمد على الاصح وامه ريطة بنت
منبه بن الحجاج اسلم قبل ابيه وشهد معه صفين وكان
يضرب بسيفين وكان بينه وبين ابيه في السن اثنتي
عشرة سنة وقيل احدى عشرة قالوا ولا يعرف احد غيره
بينه وبين والده هذا السن وكان غزير العلم مجتهدا
في العبادة وكان اكثر حديثا من ابي هريرة لانه كان
يكتب وابو هريرة لا يكتب ومع ذلك فالذي روى له
قليل بالنسبة الى ما روى لابي هريرة لانه سكن مصر وكان
الواردون اليها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه استوطن
المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة روى سبعمائة
حديث اتفقا منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية
عشر ومسلم بعشرين وكان احمر عظيم البطن وعمي في اخر
عمره ومات بمكة او بالطايف او لمصر في ذي الحجة

سنة

سنة خمس او ثلاث او سبع وستين او اثنتين او ثلاث
وسبعين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة وفي الصحابة
عبد الله بن عمرو جماعات عدتهم ثمانية عشر ومن لطايف
هذا الاسناد ان كلهم على شرط له لسنة الا ادم فانه ليس
على شرط مسلم وابي داود ومنها ان شعبة فيه يروي عن
اثنين احدهما عبد الله بن ابي السفر والاخر اسمعيل
بن ابي خالد وكلاهما يرويان عن الشعبي ومنها ان فيه
التحديث والصفة العنعنة واخرجه المؤلف ايضا في
الرقاق واخرج مسلم بعضه في صحيحه عن جابر مرفوعا المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده مقتصرا عليه واخرج
المؤلف ايضا من حديث عبد الله بن عمرو ان رجلا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير قال
من اسلم المسلمون من لسانه ويده واخرج ابو داود
والنسائي وابن حبان والحاكم ايضا عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال المسلم اي الكامل من قبل زيد
الرجل اي الكامل في الرجولية بحمل الالف واللام الجنس
فان الجنس اذا اطلق على شيء من افراده يكون محمولا على
الكمال قال القاضي عياض وغيره والمراد الكامل الاسلام
والجامع لخصاله ومن لم يود مسلما لا يقول ولا يفعل وهذا
من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم وفصيحه كما يقال
المال الابل والناس العرب على التفصيل لا على الحصر وقد
سبق ما يبين هذا التاويل وهو قول السائل اي المسلمين
خير وجوابه صلى الله عليه وسلم بقوله من سلم المسلمون
من لسانه ويده قال الخطابي معناه ان المسلم الممدوح
من كان هذا وصفه من سلم المسلمون وكذا المسلمات

بجمع التذكير للتغليب واهل اللغة تذكر المسلمين هنا
خرج مخرج الغالب لان محافظة المسلم على كف الاذى
عن اخيه المسلم اشد تاكيدا ولان الكفار يصدد ان
يقاتلوا وان كان يجب الكف عنهم ما داموا اهل ذمة
من لسانه ويده وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما
في النفس وكذا اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها ايضا
لان سلطنة الافعال انما يظهر بها اذ بها البطش والقطع
والوصل والاخذ والمنع والاعطاء قال الزمخشري لما كان
اكثر الاعمال تباشر باليدي غلبت فقيل في كل عمل هذا
مما عملت ايديهم وان كان بعضها لا يباشر فيه المباشرة
باليدي فالمراد في الحديث ما هو اعم من الجارحة كالاستيلاء
على حق الغير من غير حق فانه ايضا ايذاء لكنه ليس باليد
الحقيقية ولان الايذاء باليد واللسان اكثر فاعتبر
الغالب وعبر باللسان دون القول ليدخل فيه من اخرج
لسانه استهزاء بصاحبه وقد رها على اليد لان ايذاءها
اكثر وقوعا واسهل اولانه اشد نكاية قال صلى الله عليه
وسلم لحسان اهج المشركين فانه اشق عليهم من رشق
النبال وقد قال الشاعر وقد يرجى لجرح السيف برء و
لا برء لما جرح اللسان والحديث عام بالنسبة الى اللسان
دون اليد لان اللسان يمكنه القول في الماضين
والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد ثم يمكن
ان يشارك اللسان في ذلك في الكتابة وان اثرها
في ذلك لعظيم وستثنى من ذلك الحكم الحد والتعزير
والتاديب فان قلت هذا الحديث يستلزم ان من
اتصف بهذا الخاصة كان مسلما كاملا فالجواب

ان

ان الاستلزام تم لان المراد بذلك مع مراعاة باقي
الاركان او يكون المراد افضل المسلمين من جميع الى
اداء حقوق الله اداء حقوق المسلمين كما قاله الخطابي
او هو وارد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كان
ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور
فيه على سبيل الادعاء وامثاله كثيرة قال العسقلاني
ويحتمل ان يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي
يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه
ويده كما ذكر مثله في علامة المنافق ويحتمل ان يكون المراد
بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا
احسن معاملة اخوانه فاولى ان يحسن معاملة ربه فيكون
من باب التنبيه بالادنى على الاعلى انتهى ونظر فيه محمود
العيني من وجهين الاول ان قوله يحتمل ان يكون المراد
بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه مع لا ت
الاشارة ما ثبت بنظم الكلام وتركيبه مثل العبارة
غير ان الثابت في الاشارة غير مقصود من الكلام
ولا مسوق له الكلام فانظر هل تجد في هذا المعنى
والثاني ان قوله فاولى ان يحسن معاملة ربه مم ايضا
ومن اين الاولوية في ذلك والاولوية موقوفة على تحقق
المدعى والدعوى غير صحيحة لانا نجد كثيرا من الناس
يسلم الناس من لسانهم وايديهم ومع هذا لا يحسنون
المعاملة مع الله تعالى هذا فتحت هذا النظر فتامل
وتدبر واما ما يقال من انه يفهم من الحديث ان من لا
يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما مع الاتفاق على انه اذا
اتى بالاركان الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع فدفوع

بما سبق من ان المراد من المسلم هو الكامل على ان سلامة
المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة انتفاء
ماله الخاصة فافهم **والمهاجر** اى الهاجر حقيقة فالهاجر
كالمسافر بمعنى المسافر والمسايع بمعنى السايع وان كان
لفظ المفاعل يقتضى وقوع فعل عن اثنين لكنه قد يكون
للواحد وهو الذى فارق عشيرته ووطنه **من هجر**
اى ترك من هجره يهجره بالضم هجرا وهجرانا والاسم الهجرة
ذى العباية الهجر ضد الوصل ومنه قيل للكلام الفاحش
هجر بضم الهاء لانه ينبغى ان يهجر **ما نهى الله عنه** اعلم
ان الهجرة هجران ظاهرة وباطنة فالباطنة ترك ما تدعو اليه
النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار با
لدين من الفتن فكان المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا
يتكلوا على مجرد التحول من دارهم الى المدينة بل يجب
عليهم ان يهجروا ما نهى الله تعالى ويمتثلوا اوامر الله
لتكمل هجرتهم ويحتمل انه لما انقطعت الهجرة لما فتحت
مكة شق فوات الهجرة على من يدرك ذلك فاعلمهم النبى
صلى الله عليه وسلم بان حقيقة الهجرة هى هجرة ما نهى الله
عنه تطييبا لقلوبهم ويحتمل ان يكون هذا بيانا لانقطاع
الهجرة فكانه قال عليه السلام انقطعت الهجرة فلا هجرة
بعد الا هجرة المعاصى وقال الخطابى كما قال فى الجملة ه
الاولى من هذا الحديث ان المهاجر الممدوح هو الذى
جمع الى هجران وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه ونفى اسم
الشئ على معنى نفى الكمال مستفيض وكلامهم قال الكرمانى
والاثبات ايضا كذلك اى اثبات اسم الشئ على معنى
اثبات الكمال مستفيض فى كلامهم **تنبيه** قال الكرمانى

اعلم

اعلم ان الاسلام فى الشرع يطلق على معنيين احدهما
دون الايمان وهى الاعمال الظاهرة كما فى قوله تعالى
قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا والثانى فوق الايمان
وهو ان يكون مع الايمان استسلام لله تعالى فى
جميع ما قضى وقدر واخلاص واحسان كما اذا قال له
ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين فيحتمل ان يكون
المراد من المسلم فى الحديث المخلص المستسلم لقضاء الله وقدره
الراضى به فكانه قال من اسلم وجهه لله ورضى بتقديراته
لا يتعرض لاحد بايذاء ويكف اذاه عنهم بالكلية سيما
عن اخوانه المسلمين وهذا كلام حسن فتدبره **فى الحديث**
فوائد منها الحث على ترك اذى المسلمين بكل ما يوذى و
منها الرد على المرجئة فانه ليس عندهم اسلام ناقص ومنها
الحث على ترك المعاصى واجتناب المناهى **قال ابو عبد**
الله البخارى وفى رواية باسقاط هذا اللفظ **وقال ابو**
معاوية محمد بن حازم بالحاء والزاى المعجمتين الضرير
الكوفى التميمى السعدى مولى سعد بن زيد بن مناة بن تميم
يقال عمى وهو ابن اربع سنين او ثمان سنين روى عن
الاعمش وغيره وعنه احمد واسحق وهو ثبت فى الاعمش
وكان مرجئا مات فى صفر سنة خمس وتسعين ومائة
وفى الرواة ايضا ابو معاوية النحوى عمرو وابو معاوية شيبان
حدثنا داود هو ابن ابى هند كما وقع فى رواية مولى
عبد الله بن عامر احد الاعلام الثقات بصرى راى انسا
وسمع الشعبى وغيره من التابعين وعنه شعبة والثوريان
له نحو مايتى حديث وكان حافظا صواما دهره قانتا لله
تعالى مات سنة اربعين او تسع وثلثين ومائة بطريق مكة

عن خمسة وسبعين سندا روى الجماعة والبخاري استشهد به ههنا
خاصة وليس له في صحيحه ذكرا الا هنا عن عامر الشعبي السابق
ذكره قريبا قال سمعت عبد الله بن عمرو عن النبي صلى
الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي
بالسين المهملة من بني سامة بن لوى القرشي البصري روى
عن الحري وغيره وعنه بندار وغيره وهو ثقة قروى لكنه غير
داع مات في شعبان سنة تسع وثمانين ومائة وفي الصحيحين
عبد الاعلى ثلاثة وفي ابن ماجة اخر واه واخر كذلك واخر
صدوقا وفي الترمذي احد عشر وفي الاربعة اخران ضعفهما احمد
فالجملة تسعة وفي الضعفاء سبعة اخرى عن داود بن
ابي هند السابق ذكره عن عامر الشعبي عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذان
تعليقان من تعليقات البخاري لان البخاري لم يلحق
ابا معاوية لانه ولد سنة اربع وتسعين ومائة سنة وفاة
او قبله بسنة ولا عبد الاعلى لان وفاته قبل ولادة البخاري
بخمس سنين ونبه بالتعليق الاول بيان سماع الشعبي
من عبد الله بن عمرو لان وهيب بن خالد روى عن داود
عن الشعبي عن رجل عن عبد الله بن عمرو حكاه ابن
منده فاخرج البخاري هذا التعليق لبينة على سماع
الشعبي من عبد الله بن عمرو فعلى هذا لعل الشعبي بلغه ذلك
عن عبد الله بن عمرو ثم لقيه فسمعه منه ونبه بالتعليق
الثاني على ان عبد الله الذي ابهم في رواية عبد الاعلى
هو عبد الله بن عمرو الذي بين في رواية ابي معاوية فهم
والحديث المعلق عند اهل الحديث هو الذي حذف
من مبدأ اسناده واحد فاكثر وقد اكثر البخاري

في

في صحيحه ولم يستعمل مسلم الا قليلا واستعمالهما ذلك في
كتابهما دليل الصحة اذ انما خرجا كتابهما بالصحيح من اخبار
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلولا انه عندهما سند متصل
صحيح لم يرخلاه في كتابهما ثم ان التعليق الاول وصله
اسحق بن راهويه في مسنده عن ابي معوية واخرجه ابن
حبان في صحيحه فقال حدثنا احمد بن يحيى بن زهير ثنا محمد
بن العلاء ابن كريب ثنا ابو معاوية ثنا داود بن ابي هند
عن الشعبي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول ورب هذا البيت
بسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهاجر من هجر
السيئات والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده فعلم انه ما
اراد الا اصل الحديث قال الحافظ العسقلاني والمراد بالناس
هنا المسلمون كما في الحديث الموصول فهم الناس حقيقة عند
الاطلاق لان الاطلاق يحمل على الكامل ويمكن حمله على عمومه على
ارادة شرط وهو لا يخفى مع ان ارادة هذا الشرط متعينة على
كل حال انتهى وقال محمود العيني فيه نظر من وجوه اما اولا
فقوله فهم الناس حقيقة يرد عليه ان غير المسلمين من بني
ادم ليسوا بانسان حقيقة وليس كذلك واما ثانيا
فلان قوله ويمكن حمله الى اخره غير سديد لانه عام قطعا
واما ثالثا فلان تخصيص الشرط المذكور بهذا الحديث
غير موجه بل هو واضح ههنا وفي الحديث الموصول فهذا
الشرط يخرج عن العموم في حق الاذى بالحق واما في حق
المسلم والذي فعل عمومه انتهى وفي كل من وجوه النظر
تامل فتامل **باب** بالتنوين وتركه للاضافة الى قوله
اي الاسلام افضل ويجوز في باب السكين من
غير اعراب لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب وعلى كل

تقديراى بالرفع لا غير وذكر جزء الحديث لاجل التبويب
والمناسبة بين البابين ظاهرة لان كليهما فى وصف خاص
من اوصاف المسلم **حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد**
القرطبي الاموى البغدادى يكنى بابى عثمان ويحيى بابى ايوب
وهو شيخ الجماعة ما خلا ابن ماجة روى عن ابيه وعن
غيره وعنه عبد الله ابن احمد وابو زرعة وابو حاتم وابرهيم
الحربى وخلق كثير توفى سنة تسع واربعين ومائتين قال
ابو حاتم صدوق وقال النساى سعيد وابوه يحيى ثقتان
وقال على بن المدينى هو اثبت من ابيه وقال صالح بن محمد
هو ثقة الا انه كان يغلط **قال حدثنا ابى** يحيى ابن سعيد سمع
يحيى الانصارى وهشام بن عروة واخرين قال ابن معين
هو من اهل الصدق ليس به باس وقال يعقوب بن سفيان
ثقة توفى سنة اربع وسبعين ومائة بعد ان بلغ الثمانين
روى له الجماعة ويحيى بن سعيد فى الكتب الستة اربعة الاول
هذا والثانى يحيى ابن سعيد التيمى والثالث يحيى بن سعيد
بن قيس الانصارى والرابع يحيى بن سعيد بن فروخ القطان
قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء واسمه
بريد بالتصغير ابن عبد الله بن ابى بردة ابن ابى موسى الكوفى
الاشعرى روى عن ابيه وجده والحسن وعطاء وعنه ابن
المبارك وغيره من الاعلام وثقه ابن معين وقال ابو حاتم
ليس بالمتقن يكتب حديثه وقال النساى ليس بذاك
القوى وقال احمد بن عبد الله كوفى ثقة روى له الجماعة وليس
فى الكتب الستة بريد غير هذا ولم نظفر بتاريخ وفاته **عن**
ابى بردة بضم الموحدة كالاول وهو جد بريد وافقه فى الكنية
لا فى الاسم واسم هذا عامر وقيل الحارث سمع اباه وعلى بن

ابى

ابى طالب وابن عمر وابن سلام وعايشة وغيرهم رضى الله
تعالى عنهم وروى عنه عمر بن عبد العزيز والشعبى وبنوه ابو بكر
وعبد الله وسعيد وبلال وابن ابنه بريد بن عبد الله قال
ابو نعيم ولى ابو بريدة قضاء الكوفة بعد شريح وقال الواقدى
توفى بالكوفة سنة سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعيد قيل
انه توفى هو والشعبى فى جمعة وكان ثقة روى له الجماعة وفى
الصحابة ابو بردة سبقه **عن ابى موسى** عبد الله بن قيس
بن سليم مصغرا الاشعرى نسبة الى الاشعر وهو نبت بن ادد
وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر هو من كبار الصحابة
وفضلائهم وفقهائهم استعمله النبى صلى الله عليه وسلم
على عدن وساحل اليمن واستعمله عمر رضى الله عنه على البصرة
والكوفة وشهد وفاة ابى عبيدة بالاردن وخطبة عمر با
نجانية وقدم دمشق على معاوية وكان حسن الصوت بالقران
ولقد اوتى من مزامير آل داود له ثلثمائة وستون حديثا
اتفقا منها على خمسين وانفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة
عشر روى عنه انس بن مالك وطارق بن شهاب وخلق
من التابعين وبنوه ابو بردة وابو بكر وابرهيم وموسى مات
بمكة او بالكوفة سنة خمس او احدى او اربع واربعين عن
ثلاث وستين والشيخ ابو الحسن الاشعرى الذى هو امام
اهل السنة من نسله وابو موسى من الصحابة اربعة وفى
الرواة جماعة ومن لطائف هذا الاسناد ان رجاله
كلهم كوفيون ومنها ان فيه التحديث والعنعنة ومنها
انه ذكر فى سعيد بن يحيى شيخه القرشى ولم يقل الاموى مع
كون الاموى اشهر فى نسبه نظرا الى النسبة الاعمية
ومنها ان فيه راويين متفقين فى الكنية واخرج متنه

مسلم والنسائى فى الايمان والترمذى فى الزهد رضى الله
عنه قال قالوا وعند مسلم قلنا وعند ابن منده قلت
ولا منافاة بين الروايات لما لا تخفى يا رسول الله اى
اصحاب الاسلام افضل اى اكثر ثوابا عند الله تعالى
من غيره وانما قدر المضاف لان شرط اى ان ترخل على متعدد
ونفس الاسلام لا تعدد فيه ويؤيد هذا التقدير رواية مسلم
اى المسلمين افضل وهو اولى من تقدير الخصال اى اى
خصال الاسلام لان الاستفهام عن الافضلية فى المسلمين
لا فى خصال الاسلام يدل لذلك رواية مسلم ولان فى هذا
التقدير لا يقع الجواب مطابقا للسؤال فيحتاج الى ان يقال
انه جواب بيانى كقوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل
ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين الاية وانما قدرنا
من غيره لئلا يلزم استعمال افعل التفضيل بدون احد الامور
الثلثة وهى الاضافة ومن واللام وحذفه عند العلم به
كثير شايع كما فى قوله تعالى يعلم السر والخفى اى من السر وقولك
الله اكبر اى من كل شئ قال اى النبى صلى الله عليه وسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده اى افضل من غيره
او الافضل من سلم المسلمون فلا يلزم ان لا يكون مقول
القول جملة ثم ان افضلية بعض المسلمين على بعض لما
كان ببعض الخصال ثبت بقول الايمان للزيادة والنقصان
اذ الايمان والاسلام عند المحدثين مترادفان كما سبق
فظهر مناسبة هذا الحديث والذى قبله لما تقدمها من تعداد
امور الايمان والله المستعان باب بالتنوين
وعدمه بالتسكين ايضا كما مر اطعام الطعام مبتداء
خبره من شعب الاسلام وفى بعض النسخ الايمان

قال

قال الحافظ العسقلانى لما استدل المصنف على زيادة
الايمان ونقصانه بحديث الشعب تتبع ما ورد فى القران
والسنن الصحيحة منها فاورده فى هذه الابواب تصريحا
وتلويحا وهذا الباب فيه شعبتان اطعام الطعام
وقراءة السلام ولم يقل اى الاسلام خير كما فى الذى قبله
اشعارا باختلاف المقامين لان الافضلية هناك
راجعة الى الفاعل والخيرية ههنا راجعة الى الفعل قال
محمود العينى وهذا اوجه واحسن من الذى قاله الكرمانى
من ان الجواب ههنا وهو تطعم الطعام صريح فى ان النبى
صلى الله عليه وسلم جعل الاطعام من الاسلام بخلاف
ما تقدم اذ ليس صريحا فى ان سلامة المسلمين منه من
الاسلام هذا وذلك لانه اذا كان من سلم المسلمون
من لسانه ويده افضل اصحاب الاسلام فبالضرورة
يكون السلامة منه من الاسلام على ان الكناية ابلغ من
التصريح فافهم قال المؤلف حدثنا عمرو بن خالد بن
فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة والخاء المعجمة ابو
الحسن الحرانى نسبته الى حران هى مدينة عظيمة من ديار
مضر قيل هى مولد ابرهيم الخليل ويوسف عليهما السلام وهى
اليوم خراب سكن مصر روى عن الليث بن سعد وعبد الله
بن عمر وغيرهما وروى عنه الحسن بن محمد بن الصباح وابو
زرعة وابو حاتم وقال صدوق وقال احمد بن عبد الله ثبت
ثقة بصرى انفرد البخارى بالرواية عنه دون اصحاب الكتب
الخمسة وروى ابن ماجة عن رجل عنه توفى بمصر سنة تسع
وعشرين ومائتين قال حدثنا الليث بالمثلثة هو ابن
سعد الفهمى مولاهم المصرى عالم مصر امام فى الفقه والحديث

كان نظير مالك فى العلم قال الشافعى انه كان اوثق من
مالك الا انه ضيع فقهه اصحابه وقال ايضا ما فاتنى احد
فاسفت عليه مناقال ابن خلكان كان حنفى المذهب لكن
المشهور انه كان مجتهدا قبل دخلة فى السنة ثمانون الف
دينار وما وجبت عليه زكوة مات يوم الجمعة نصف شعبان
سنة خمس وسبعين ومائة **عن يزيد** ابى رجاء بن ابى حبيب
المصرى التابعى الجليل سمع عبد الله بن الحارث وابا الطفيل
عامر بن واثلة من الصحابة وخلقا من التابعين وروى
عنه سليمان التيمى ويحيى بن ايوب وخلق كثير من اكابر مصر وكان
مفتى اهل مصر فى زمانه وكان حليما عاقلا وهو اول من اظهر
العلم بمصر والكلام فى الحلال والحرام وكانوا قبل هذا يتحدثون
بالفتن والملاحم وكان احد الثلاثة الذين جعل اليهم
عمرو بن عبد العزيز القيام بمصر وقال الليث يزيد بن ابى حبيب
سيدنا وعالمنا ولد سنة ثلاث وخمسين ومات سنة ثمان
وعشرين ومائة روى الجماعة **عن ابى الخير** بالخاء المعجمة
والمثناة بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثة ابن عبد الله
اليزنى بالتحتانية والزاى المفتوحتين نسبة الى يزن بطن
من حمير المصرى التابعى روى عن عمرو بن العاص وسعيد بن
زيد وابى ايوب الانصارى وغيرهم وكان مفتى اهل مصر
توفى سنة تسعين روى الجماعة **عن عبد الله بن عمرو**
اى ابن العاص السابق ذكره ومن الطائف هذا الاسناد
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مصريون
ومنها ان كلهم ائمة اجلاء واخرج متنه المؤلف فى باب الايمان
ايضا بعد هذا بابواب وفى الاستيذان ومسلم فى الايمان
والنسائى فيه ايضا وابو داود فى الادب وابن ماجة فى

الاطعمة **رضى الله عنهما ان رجلا** قال العسقلانى لم اعرف
اسمه وقد قيل انه ابو ذر **سال النبى** وفى رواية رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اى خصال الاسلام خير
وانما لم يخبر تقدير خصال فى الاول حذرا من كثرة الحذف
قال الكرمانى فان قلت هل فرق بين افضل وخير قلت
لاشك انهما من باب التفضيل لكن الفضل بمعنى كثرة الثواب
فى مقابلة القلة والخير بمعنى النفع فى مقابلة الشر والاول
من الكمية والثانى من الكيفية انتهى قلت ولذا اجيب فى الاول
بالسلامة من اللسان واليد وفى الثانى بالاطعام وقراءة
السلام هذا على اختلاف السوالين وثبوت الفرق المذكور
واما على تقدير اتحادهما فيمكن الحمل على اختلاف حال السائلين
بان يراد فى الجواب الاول تحذير من يخشى منه الايذاء
باليد او اللسان فارشد الى الكف وفى الثانى ترغيب
من يرجى منه النفع الفعلى او القولى فارشد الى ذلك
وخص هاتان الخصلتان بالذكر لمسيس الحاجة
اليهما فى ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد والمصلحة
التاليف ويدل على ذلك انه صلى الله عليه وسلم حث
عليها اول ما دخل المدينة على ما رواه الترمذى وغيره مصححا
من حديث عبد الله بن سلام **تمال** وفى رواية فقال اى
النبى صلى الله عليه وسلم **تطعم** ايا من كان **الطعام** اى
اطعام الطعام فهو مثل قولهم تسمع بالمعيدى خير من
ان تراه وانما قيل تطعم الطعام ولم يقل توكل الطعام
ونحوه لان الاطعام يشمل الاعطاء ايضا فيكون اعم
وتقراء بفتح التاء لانه مضارع قراء قال الوحاتم السختيانى
تقول اقراء عليه السلام ولا تقول اقراه السلام الا اذا

كان مكتوبا فتقول اقرئه السلام اى اجعله يقرأه هذا ولم
يقل وتسلم حتى يتناول سلام الباعث بالكتاب المتضمن
للسلام **السلام على من عرفت ومن لم تعرف** اى
من المسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر لقوله عليه الصلوة
والسلام لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام فاذا لقيتم
احدهم فى طريق فاضطره الى اضيقه رواه المؤلف وكذلك
خص منه الفاسق بدليل اخر واما من يشك فيه فالاصل
هو البقاء على العموم ثم التعميم للمسلمين بان لا يخص به احدا
دون احد كبرا او نهارا كما يفعله الجبابرة لانه شعار
الاسلام فلكل مسلم حق فيه سواء عرف او لم يعرف فان
المسلمين اخوة وقد روى فى حديث ان السلام فى اخر الزمان
للمعرفة يكون وفى الحديث فوائد منها الحث على اطعام الطعام
الذى هو امارة الجود والسخاء ومكارم الاخلاق وفيه نفع
المحتاجين وسد الجوع الذى استعاذ منه النبى صلى الله عليه
وسلم ومنها الحث على افشاء السلام الذى يدل على خفض
الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تالف قلوبهم واجتماع
كلمتهم وتوادهم واستجلاب ما يحصل ذلك ومنها الاشارة
الى تعميم السلام حتى يكون خالصا لله تعالى بريا من حظ النفس
والتصنع ومنها الاشارة الى نوعى مكارم الاخلاق لانها اما
مالية والاطعام اشارة اليها واما بدلية والسلام اشارة
اليها وخصا بالذكر من بين افراد النوعين لان الاول قوام
الابدان والاجسام والثانى شعار الايمان والاسلام
على ما ذكره الخطابى **باب** يجوز فيه ما يجوز فى الذى
قبله واغرب محمود العينى حيث قال وليس فيه مجال
للاضافة **من الايمان ان تحب لاخيه ما تحب لنفسه**

وجه

وجه المناسبة بين البابين ان الاطعام وقراءة السلام
لا يكون غالبا الا لمحبة المطعم والمسلم عليه وهذا الباب
ذكر فيه المحبة ثم ان تقديم قوله من الايمان على قوله ان تحب
لا بخلاف اخواته حيث قال اطعام الطعام من الايمان ويقول
حب الرسول من الايمان اما للاهتمام بذكره واما للحصر فكانه
قال المحبة المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لهذه المحبة
وتحريضا عليها كذا قال الكرمانى وتعقبه العسقلانى وقال
هو توجيه حسن الا انه يرد عليه ان الذى بعده اليق بالا
هتمام والحصر وهو قوله باب حب الرسول من الايمان
فالظاهر انه اراد التنويع فى العبارة ويمكن انه اهتم بذكر حب
الرسول فقدمه هذا وقال محمود العينى الذى ذكره العسقلانى
لا يرد على الكرمانى وانما يرد على البخارى حيث لم يقل باب
من الايمان حب الرسول ولكن يمكن ان يجاب عنه بانه انما
قدم حب الرسول اما اهتماما بذكره واما استلذاذا باسمه
مقدما او لان محبته هى عين الايمان ولولا هو ما عرف الايمان
هذا فتامل **حدثنا مسدد** على صيغة المفعول من التسديد
هو ابو الحسن ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن ارندل
بن سرندل بن عرندل بن ماسك بن مستورد الاسدى البصرى
فالخمسة الاولى كلها بلفظ المفعول من سرهدته اى احسنت
غذاءه وسمنته وسربلته اى البسته القميص وغربلته اى قطعته
ورعبلته اى مزقته والثلثة الباقية الاخيرة لعلها اعجميات
وكلها بالدال المهملة والنون والراء وكذا السين والعين
مهملتان وقيل اعجام العين هو الصحيح قال احمد بن عبد الله
كان احمد بن حنبل يسألنى عن اسمه ونسبه فيقول يا احمد
هذه رقية العقرب وهو من ثقات اهل البصرة سمع حماد بن

زيد وابن عيينة ويحى القطان وروى عنه ابو حاتم الرازى
وابو داود ومحمد بن يحى الذهلى وابو زرعة وغيرهم توفى
فى رمضان سنة ثلث وعشرين ومائتين **قال حدثنا**
يحى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة
اخره خاء معجمة غير منصرف للعلمية والعجمة القطان الاحول
التيمى مولاهم البصرى يكنى ابا سعيد الامام الحجة المتفق
على جلالته وتوثيقه وغيره فى هذا الشان سمع يحى بن سعيد
الانصارى المذكور فى حديث انما الاعمال بالنيات ومحمد
بن عجلان وابن جريج والثورى وابن ابى ذئب ومالكا
وشعبة وغيرهم وروى عنه الثورى وابن عيينة وعبد الرحمن
بن مهدى واحمد ويحى بن معين واخرون قال احمد بن حنبل
ما رايت مثله فى كل احواله وقال اليه المنتهى بالبصرة وقال
ابن معين اقام يحى عشرين سنة يختم القران فى كل ليلة
ويوم ولم يفته الزوال فى المسجد اربعين سنة وقال قال لى عبد
الرحمن بن مهدى لا ترى بعينك مثل يحى وقال ابن مخلد كان
يحى من سادات اهل زمانه حفظا وورعا وفهما وفضلا وهو
الذى مهد لاهل العراق رسم الحديث ولمعن النظر فى البحث
عن الثقات وترك الضعفاء ونقل انه كان يصلى الفجر
ثم يسند الى اصل منارة مسجده فيقف بين يديه احمد بن
حنبل وعلى بن المدينى وابن معين وغيرهم يسالونه عن
الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تحين صلوة المغرب ولا
يقول لاحد منهم اجلس ولا يجلسون هيبة له واعظاما ولد
سنة عشرين ومائة وتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة روى له
اصحاب الكتب الستة **عن شعبة** السابق ذكره **عن قتادة**
بفتح القاف ابن دعامة بكسر الدال ابن قتادة السدوسى

البصرى

البصرى ابو الخطاب الاكمه وسدوسى بفتح السين المهملة
احد اجداده سمع انس بن مالك وعبد الله بن سرجس وابا
الطفيل عامر من الصحابة وسمع سعيد بن المسيب و
الحسن ومحمد بن سيرين وغيرهم وروى عنه سليمان التيمى
وايوب السختيانى والاعمش وشعبة والاوزاعى وخلق
كثير اجمع على جلالته وحفظه وتوثيقه واتقانه وفضله
ولما عمى وقال الزمخشرى فى الكشاف يقال لم يكن فى
هذه الامة اكمه اى ممسوح العين غير قتادة السدوسى
صاحب التفسير وقال ابن المسيب ما اتانى عراقى احفظ
من قتادة وجاء رجل الى ابن سيرين فقال رايت حمامة
التقمت لؤلؤة فخرجت اعظم مما دخلت ورايت حمامة
التقمت لؤلؤة فخرجت اصغر مما دخلت ورايت حمامة
التقمت لؤلؤة فخرجت كما دخلت فقال ابن سيرين الاولى
الحسن يسمع الحديث ثم يصلى فيه من مواعظه والثانية
محمد بن سيرين ينتقص منه ويشك والثالثة قتادة فهو احفظ
الناس توفى بواسط سنة سبع عشرة مائة وقيل ثمان عشرة
ومائة وهو ابن ست اوسبع وخمسين **عن انس** هو ابن مالك
بن النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم بفتح المعجمتين
الخزرجى الانصارى يكنى ابا حمزة خادم رسول الله صلى الله عليه
وسلم خدمه عشر سنين وكان اكثر الصحابة ولدا وقالت امه
يا رسول الله خويدمك انس ادع الله له فقال اللهم بارك
فى ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت
من صلبى مائة الا اثنين وكان له بستان يجل زه السنة
مرتين وفيه ريحان يجئ منه ريح المسك وقال لقد بقيت
حتى سئمت من الحياة واني لارجو الرابعة قبل عمر مائة سنة

وهو اخر من مات من الصحابة بالبصرة وغسله محمد بن
سيرين سنة ثلث وتسعين زمن الحجاج ودفن في قصره
على نحو فرسخ ونصف من البصرة ويقال انما كان بالجرة
ببغلة كان يحبها روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الف حديث ومائتا حديث وستة وثمانون حديثا اتفقا
على مائة وثمانية وستين منها وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين
حديثا ومسلم باحد وتسعين حديثا رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عطف على قوله عن شعبة قوله وعن
حسين بالتنوين هو ابن ذكوان المعلم البصري سمع عطاء بن
رباح وقتادة واخرين وروى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى
القطان قال يحيى بن معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة
قال حدثنا قتادة السابق ذكره والتقدير عن شعبة
وحسين كلاهما عن قتادة وانما لم يجمعهما لان شيخ افردهما
فافرده المؤلف ايضا معطوفا اختصارا ولان شعبة قال عن
قتادة وقال حسين نا قتادة واغرب بعض المتاخرين فزعم
ان طريق حسين معلقة وهو غلط فقد رواه ابو نعيم في
مستخرجه من طريق ابرهيم الحربي عن مسدد شيخ المؤلف
عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن انس رضي
الله عنه وابرع الكرماني كعادته حيث جوز ان يكون تعليقا
من المؤلف والطريق بين حسين وبين البخاري تلي طريق
مسدد فعلى هذا يكون ذكره على سبيل المتابعة وجوز ايضا
ان يكون معطوفا على قتادة فيكون شعبة رواه عن
حسين عن قتادة هذا وينفرع عنه من مارس شيأ من
علم الاسناد على ما قال العسقلاني ثمان المتن الذي سبق
هنا هو لفظ شعبة واما لفظ حسين فهو لا يؤمن عبد

حتى

حتى يحب لاخيه وجاره وللاسماعيلي من طريق روح عن
حسين حتى يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير فبين
المراد بالاخوة وعين جهة الحب قيل قتادة مدلس ولم
يصرح بالسماع عن انس واجيب بانه قد صرح احمد والنسائي
في روايتهما بسماع قتادة له من انس فانتفت تهمة تدليسه
عن انس اي ابن مالك كما في رواية رضي الله عنه ومن
لطايف هذا الاسناد ان رواه حديث الباب كلهم بصريون
واسناد الحديث السابق كلهم كوفيون والذي قبله كلهم
مصريون فوقع التسلسل في الابواب الثلثة على الولاء ومنها
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان هذين استادان
موصولان اخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن اي احدكم كما ثبت في بعض
نسخ البخاري او عبد كما وقع في احدى روايتي مسلم او احد
كما وقع في بعض الروايات ايضا اي الايمان الكامل لان
اصل الايمان لا يزول بزوال المحبة الاتية ونفي اسم الشيء
على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم يقولون فلان
ليس بانسان ولا يلزم منه ان يكون من حصلت له هذه
المحبة مؤمنا كاملا وان لم يات ببقية الاركان لانه وارد
مورود المبالغة كان الركن الاعظم فيه هذه المحبة او هي
مستلزمة لها او يلتزم ذلك لصدقه في الجملة وهو عند حصر
سايد الاركان اذ لا عموم للمفهوم او يستفاد من قوله لاخيه
ملاحظة بقية صفات المسلم وقد صرح ابن حبان من
رواية ابن ابي عدي عن حسين المعلم بالمراد ولفظه لا
يبلغ عبد حقيقة الايمان ومعنى الحقيقة هنا هنا الكمال
ضرورة ان من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافرا حتى

جارة لا عاطفة ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها
فان بعدها مضمرة ولذا نصب قوله **يحب** ولا يجوز رفعه
ههنا لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة **لاخيه** المسلم
كما وقع في رواية الاسمعيلي وكذا المسلمة قال السطلاني ويحتمل
ان يكون قوله لاخيه شاملا لاهل الذمة ايضا بان يحب له
الاسلام مثلا ويؤيده حديث ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عني هؤلاء
الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن فقال ابو هريرة انا
يا رسول الله فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد
الناس وارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن الى
جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما
رواه الترمذي وغيره وان كان في اسناده ضعف انتهى قلت
ما يحب لنفسه اي مثل ما يحب لنفسه من الخير كما وقع في
رواية الاسمعيلي ايضا والخير بكلمة جامعة تعم الطاعات
والمباحات الدنيوية والاخروية ولا تتناول المنهيات
وانما قدرنا المثل لان عين ذلك المحبوب يستحيل ان يحصل
في محلين وليس المراد ان يحصل لاخيه ما حصل له مع سلبه
عنه ثم المحبة الالهية ما يعتقده خيرا قال النووي اصلها
الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون بما يستلذه بحواسه
كحسن الصورة وبما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والكمال
وقد يكون للاحسان اليه ودفع المضار عنه انتهى وقال
العسقلاني والمراد بالميل هنا الاختياري دون الطبيعي
والقسري هذا وقال القاضي عياض المراد من قوله عليه
السلام حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ان يحب لاخيه
من الطاعات والمباحات ما يحب لنفسه وظاهره

يقتضي

يقتضي التسوية وحقيقة تستلزم التفضيل لان كل احد يحب
ان يكون افضل من غيره فاذا احب لاخيه مثله فقد دخل
في جملة المفضولين وكذلك الانسان يحب ان ينتصف
من حقه ومظلمته فاذا كانت لاخيه عنده مظلمة اوجب
بادر الى الانتصاف في نفسه وقد روى هذا المعنى عن
الفضيل بن عياض انه قال لسفيان بن عيينة ان كنت
تريد ان يكون الناس كلهم مثلك فما ادبت لله الكريم نصحه
فكيف وانت تود انهم دونك هذا ولذلك قد هذا من
الصعب الممتنع واجاب عنه العسقلاني بان المراد هو الزجر عن
هذه الارادة لان المقصود الحث على التواضع فلا يجب
ان يكون افضل من غيره فهو مستلزم للمساواة ويستفاد
ذلك من قوله تعالى تلك الدار الاخرة نجعلها للذين لا
يريدون علوا في الارض ولا فسادا هذا فليتامل **فائدة**
اعلم ان المحبة تنشأ من مطالعة المنة من رؤية احسان
اخيه وبره واياديه ونعمه المتقدمة التي ابتداها من غير عمل
استحقها به وستره على معائبه وهذه محبة العوام وقد
تتغير بتغير الاحسان فان زاد ازدادت وان نقص نقصت
واما محبة الخواص فهي تنشأ من مطالعة شواهد الكمال
ولا يعتريها ذلك الا على القلب السقيم ولا تتغير لانها لله تعالى
لا لاجل غرض دنيوي **نصيحة** قال النبي ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم على معرفة الايمان من نفسك فانظر
فان احببت لاخيك ما تختار لنفسك فقد اتصفت
بصفة الايمان وان فرقت بينك وبينه في ارادة الخير
فلست مؤمنا حقيقة الايمان وقد ذكر ان المؤمن من
الامن اي الذي يؤمن اخاه من الغيم والشر وانما يصح

منه هذا اذا ساوى بينه وبين نفسه فاما اذا كان وصول الشر الى اخيه اهون من وصوله الى نفسه او حصوله على الخير الذى من حصول اخيه عليه فلم يؤمنه ايمانا تاما **تنبيه** اعلم انه كما ان من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه كذلك من الايمان ان يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه من الشر ولم ينص عليه اكتفاء لان حب الشئ مستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت ذلك والله اعلم **باب** يجوز فيه ما يجوز فيما قبله رواية ودراية **حب الرسول** اللام للعهد والمراد به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لا للجنس ولا للاستغراق بقرينة قوله حتى اكون احب والا فان كان محبة الكل واجبة لكن الواجبة مختصة بسيدنا صلى الله عليه وسلم وهو مبتدأ خبره قوله **من الايمان** والمناسبة بين البابين من جهة اشتمال كل منهما على محبة كائنة من الايمان **حدثنا ابو** **ايمان** الحكم بن نافع وقدم ذكره **قال اخبرنا شعيب** بن ابى حمزة بالمهملة والزاى الحمصى وقد سبق ترجمته ايضا **قال** **حدثنا** وفى رواية اخبرنا **ابو الزناد** بكسر الزاى وبالنون هو عبد الله بن ذكوان المدنى القرشى وكان يغضب من هذه الكنية ولكن اشتهر بها ويكنى ايضا بابى عبد الرحمن واصله من هرمز وقد اتفق على امامته وجلالته فى الحديث وكان الثورى يسميه امير المؤمنين فى الحديث وقال ابو حاتم هو ثقة صاحب سنة وهو ممن يقوم به الحجة اذا روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله بن جعفر جنازة فهو اذا تابعى صغير روى عن جماعات من التابعين وروى عنه التابعيون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال عبد ربه رايت ابا الزناد دخل المسجد ومعه من الاتباع

مثل

مثل ما مع السلطان من اصحاب السؤلات وقال الليث بن سعد رايت ابا الزناد وخلقه ثلثمائة تابعى من طالب علم وفقه وشعر ثم لم يلبث ان بقى وحده واقبلوا على ربيعة وكان ربيعة يقول شبر من خطوة خير من ذراع من علم هذا وقد قيل كف بحت خير من كر علم وقال احمد ابو الزناد افقه من ربيعة وقال البخارى اصح اسانيد ابى بريرة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى بريرة روى له الجماعة قال الواقدى مات ابو الزناد فجاءة فى غسله ليلة الجمعة فى رمضان سنة ثلاثين ومائة **عن الاعرج** ابى داود عبد الرحمن بن هرمز الاعرج التابعى المدنى القرشى مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن ابى سلمة وعبد الرحمن بن القارى وروى عنه الزهرى ويحيى الانصارى ويحيى بن ابى كثير واخوان واتفقوا على توثيقه وروى له الجماعة مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة على الصحيح قال محمود العينى واعلم ان مالكا روى عن عبد الرحمن بن هرمز هذا الا بواسطة واما عبد الله بن زيد بن هرمز فقد روى عنه مالك واخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدينة قليل الرواية جدا توفى سنة ثمان واربعين ومائة فحيث يذكر ابن هرمز ويحكى عنه فانما يريد عبد الله بن زيد هذا الفقيه لا عبد الرحمن بن هرمز صاحب ابى الزناد المحدث والتبس ذلك على كثير من الناس فذكرته للفرق بينهما **عن ابى هريرة رضى** **الله عنه** وقد مضى ومن لطائف هذا الاسناد انه مشتمل على حمصيين ومدنيين ومنها ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة واخرج متنه مسلم ايضا فى الايمان والنسائى ايضا فى رواية اخرى للنسائى حتى اكون احب اليه من ماله واهله

والناس اجمعين ان رسول الله وفي رواية عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال فوالذي الواو للقسم نفسي بيده
وفائدة القسم تاكيد الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على
الامر المهم تاكيدا وان لم يكن هناك مستحلف ثم لفظ اليد
من المتشابهات ففي مثل هذا افترق العلماء فرقتين احديهما
تسمى المفوضة وهم الذين يفوضون الامر فيها الى الله تعالى
قائلين وما يعلم تاويله الا الله والاخرى تسمى المؤولة وهم
الذين يؤولون مثل هذا كما يقال المراد من اليد القدرة
عاطفين والراسخون في العلم على الله والاول اسلم والثاني
احكم وذكر ابو حنيفة امامنا الاعظم رحمه الله تعالى ان تاويل
اليد بالقدرة ونحو ذلك يؤدي الى التعطيل فان الله تعالى
اثبت لنفسه يدا فاذا اولت بالقدرة يصير عين التعطيل
وانما الذي ينبغي في مثل هذا ان يؤمن بما ذكره الله تعالى
على ما اراده لا يشتغل بتاويله فنقول له يد على ما اراده
لا كيد المخلوق وكذلك الكلام في نظاير ذلك هذا لا يؤمن
احدكم اي ايمانا كاملا حتى ان اكون احب اليه افعل
تفضيل بمعنى المفعول على خلاف القياس وهو كثير وقال ابن
مالك وانما يشذ بناؤه للمفعول اذا خيف اللبس بالفاعل
فان امن بان لم يستعمل الفعل للفاعل او قرن به ما يشعر بانه
للمفعول لا يشذ كقولهم هو اشغل من ذات النحيين وفصل
بينه وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع هو الفصل باجنبي
مع ان في الظرف توسعة من والده اي ابيه واكتفى به
عن الام كقوله تعالى سرابيل تقيكم الحر او اريد به ذات له
الولد فيتاولها وولده ذكر له او انثى وخص الوالد والولد
بالذكر لانهما اعز على الانسان غالبا من غيرهما وربما يكون

اعز من

اعز من نفس الرجل على الرجل فذكرهما على سبيل التمثيل وكانه
قال حتى اكون احب اليه من اعزته ويعلم منه حكم غير الاعزة
لانه يلزم فيه بالطريق الاولى او اكتفى بما ذكر في ساير النصوص
الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالرواية التي بعده
فترقب وقدم الوالد على الولد للاكثرية لان كل احد له والد
من غير عكس او نظرا الى جانب التعظيم او لسبقه بالزمان وفي
رواية النسائي عن انس قدم الولد لمزيد الشفقة ثم ان محبة الولد
هي محبة رحمة وشفقة ومحبة الوالد محبة اجلال واعظام
ومحبة الرسول عليه السلام محبة احسان وسياتي الكلام على
محبته عليه السلام واعلم ان المحب قد ينتهي في المحبة الى
ان يوثر هوى المحبوب على هوى نفسه فضلا عن ولده ووالده
بل يحب اعداء نفسه لمشابهتهم بمحبوبه قال الشاعر اشبهت
اعدائي فصرت احبهم اذ صار حظي منك حظي منهم حدثنا
وفي رواية اخبرنا يعقوب بن ابرهيم بن كثير ابو يوسف
الدورقي العبدي البصري ساكن بغداد ودورق فلانس
كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وكان ثقة حافظا متقنا صنف
المسند راى الليث وسمع ابن عيينة والقطان ويحيى بن
كثير وخلقا وروى عنه اخوه احمد بن ابرهيم وابو زرعة
وابو حاتم والجماعة وهو شيخ الاصول الخمسة مات سنة
اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا ابن علية بضم
المهملة وفتح اللام وتشديد الياء المثناة التحتانية وهو ابو بشر
اسمعيل بن ابرهيم بن سهم بن مقسم البصري الاسدي
مولاهم كان ابوه تاجرا من اهل الكوفة وقدم البصرة فتزوج
بها علية بنت حسان مولاة لبني شيبان وكان يكره ان
ينسب اليها لكنه اشتهر بها وكان امة علية بنيلة عاملة سمع

عبد العزيز بن صهيب وايوب السختيانى وسمع من محمد بن
المنكدر اربعة احاديث وسمع خلقا غيرهم اتفقوا على جلالته
قال شعبة فيه سيد المحدثين وريحانة الفقهاء وقال احمد اليه
المنتهى بالبصرة وقال عمرو بن دزارة صحبت ابن عليه اربع
عشرة سنة فما رايته ضحك فيها روى له الجماعة ولى قضاء
البصرة والمظالم ببغداد فى اخر خلافة هرون وتوفى ببغداد
ودفن فى مقابر عبد الله بن مالك وصلى عليه ابنه ابرهيم فى سنة
اربع وتسعين ومائة **عن عبد العزيز بن صهيب** بصيغة
التصغير البنانى بضم الموحدة مولاهم وبنانة بطن من قريش
تابعى سمع انسا روى شعبة وقال هو عندنا انس احب من قتادة
اتفق على توثيقه وروى له الجماعة وقال ابن قتيبة هو وابوه كانا
مملوكين واجاز اياس بن معاوية شهادته وحده **عن انس**
اى ابن مالك كما فى رواية **عن النبى** وفى رواية قال قال
اى النبى **صلى الله عليه وسلم** بلفظ لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه من اهله وماله بدل قوله من والده وولده
ح هذا اشارة الى تحويل السند وفى بعض النسخ لم يوجد
وحدثنا بواو العطف والظاهر حذفها بعد علامة التحول
ادم بن ابى اياس وقدم ذكره كما مر ذكر الاثنين بعد **حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **عن انس قال قال**
النبى وفى رواية رسول الله **صلى الله عليه وسلم لا يؤمن**
احدكم الايمان التام **حتى اكون احب اليه من والده**
وولده والناس اجمعين ذكر الناس بعد الوالد والولد
تعميم بعد تخصيص كقوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من
المثانى والقران العظيم عكس قوله تعالى تنزل الملائكة
والروح ويدخل النفس فى عموم الناس فى هذا الحكم كما هو مقتضى

قوله

قوله تعالى النبى اولى بالمومنين من انفسهم لا يقال اضافة
المحب اليه يقتضى خروجه منهم فانك اذا قلت جميع الناس
احب الى زيد من غلامه يفهم منه خروج زيد منهم لانه يقال
اللفظ عام وما ذكر ليس من المخصصات فلا يلزم الخروج
وقد وقع التنصيص بذكر النفس فى حديث عبد الله بن هشام
كما سياتى اعلم ان المؤلف رحمه الله عطف الاسناد الثانى
على الاول قبل ان يسوق المتن فادهم استواءهما فيه وليس
كذلك كما اشرنا اليه الا ان رحمه الله كثيرا ما يصنع مثل ذلك
ذلك نظرا الى اصل الحديث لا الى خصوص الفاظه واقتصر
على لفظ قتادة لان موافق للفظ ابى هريرة فى الحديث السابق
ورواية شعبة عن قتادة مامون فيها من تدليس قتادة
وان كان مدلسا لانه كان لا يسمع منه الا ما سمعه على انه
قد وقع التصريح به فى هذا الحديث فى رواية النسائى **فائدة**
قال ابو الزناد هذا من جوامع الكلم التى اوتيه صلى الله
عليه وسلم اذ اقسام المحبة ثلثة محبة اعظام واجلال
كمحبة الوالد ومحبة رحمة واشفاق كمحبة الولد ومحبة استلذاذ
واحسان كمحبة الناس بعضهم بعضا وقد جمع النبى صلى الله
عليه وسلم فى هذه الالفاظ اصناف المحبة كلها ثم المراد
بالمحبة النبوية هى المحبة الاختيارية المستندة الى الايمان
لا الطبيعية ومن ثمة لم يحكم بايمان ابى طالب مع حبه له
عليه السلام فمعنى الحديث لا يؤمن احدكم حتى يؤثر رضاى
على هوى والده وولده ونفسه والناس اجمعين وان
كان فيه هلاك نفسه وولده ووالده وحاصلها ارادة
فعل طاعته وترك مخالفته وان كان خلاف ما تشتهيه
الانفس وهى من واجبات الاسلام قال الله تعالى ان

كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم وازواجكم وعشيرتكم و
اموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن
ترضونها احب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله
فتربصوا حتى ياتي الله بامره ويقال المراد من الحديث بذل
النفس دونه عليه السلام على ما قيل في قوله تعالى يا ايها
النبي حسبك الله ومن اتبعك من المومنين اي وحسبك
من اتبعك من المؤمنين ببذل انفسهم دونك وقال القاضي
عياض ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب عن
شريعته وتمني حضور حيوته ببذل نفسه وماله دونه وبهذا
يتبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا يصح الايمان الا
بتحقيق انافته عليه السلام واعلاء قدره ومنزلته على كل
والد وولد ومحسن ومتفضل ومن لم يعتقد ذلك واعتقد
سواه فليس بمؤمن واعترضه الامام ابو العباس احمد القرطبي
المالكي بان ظاهر كلام القاضي صرف المحبة الى اعتقاد تعظيم
واجلاله ولا شك في كفر من لا يعتقد ذلك مع انه ليس مراد
هنا لان اعتقاد الاعظمية ليس مستلزما للمحبة اذ قد يجد
الانسان اعظام شي مع خلوه من محبته قال فعلى هذا من لم
يجد ذلك الميل لم يكمل ايمانه مع كونه معتقدا للاعظمية والى
هذا يومي قول عمر رضي الله عنه الذي رواه المؤلف في الايمان
والنذور من حديث عبد الله ابن هشام ان عمر رضي الله
عنه لما سمع هذا الحديث قال يا رسول الله لانت احب الي
من كل شي الا من نفسي فقال لا والذي نفسي بيده حتى
اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر رضي الله عنه فانك
الان والله احب الي من نفسي فقال الان يا عمر وهذه المحبة
ليست باعتقاد الاعظمية فقط فانها كانت حاصلة لعمر

قبل

قبل ذلك قطعا بل بميل قلب وقد تقدم ان ذلك الميل
لامور من الاستلذاذ بجواب كحسن الصورة ومن الاستلذاذ
بعقله كمحبة الفضل والكمال ومن احسانه اليه ودفع المضارعة
ثلاثة ولا يخفى انها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم
من جمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضايل واحسانه
الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم ودوام
النعيم ~~ولا شك ان الثلاثة~~ واستنقاذهم من النار
وعذاب الجحيم ولا شك ان الثلاثة فيه كمال مما في الوالد و
الولد لو كانت فيهما فيجب كونه احب منهما لان المحبة تا
بعة لذلك حاصلة بحسبها كاملة بكمالها ولكن الناس
يتفاوتون في ذلك بحسب ما تامله كل واحد منهم من
جماله وكماله واحسانه صلى الله عليه وسلم كمية وكيفية ولا
شك ان حظ الصحابة رضي الله عنهم من هذا المعنى اتم
لانه ثمرة المعرفة وهم في معرفته وهم في معرفته صلى الله عليه
وسلم اكمل من غيرهم قال القرطبي كل من امن بالنبي صلى
الله عليه وسلم ايمانا صحيحا لا يخلو عن وجدان شي من تلك
المحبة غير انهم متفاوتون فمنهم من اخذ منها بالحظ الا
وفى ومنهم من اخذ بالحظ الادنى كمن كان مستغرقا في الشهوات
محجوبا بالغفلات في اكثر الاوقات لكن الكثير منهم اذا ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم اشتاق الى رؤيته بحيث يوثرها على
اهله وماله وولده ووالده ويبذل نفسه ويجد رجحان
ذلك من نفسه وجدانا لا تردد فيه وقد شوهد من هذا
الجنس من يوثر زيارة قبره المنور ورؤية مواضع اثاره
على جميع ما ذكر لما وقر في قلوبهم من محبته صلى الله عليه وسلم
غير ان ذلك سريع الزوال لتوالي الغفلات انتهى ملخصا

ومن علامات المحبة المذكورة ان يعرض المرء على نفسه اذا لم
خير بين فقد غرض من اغراضه او فقد رؤية النبى صلى الله عليه
وسلم ان لو كانت ممكنة فان كان فقدها على تقدير الامكان
اشد عليه من شئ من اغراضه فقد اتصف ببعض هذا
الحديث ومن لا فلا ومنها الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
قال النووى فمن نظر الى فضيلة النفس الامارة والمطمئنة فان
من رجح النفس الامارة كان حب اهله وولده راجحا ومن
رجح المطمئنة كان حكمه بالعكس هذا قال الكرمانى حاصله انه
يجب ترجيح مقتضى القوة العقلية على مقتضى القوة الشهوانية
وقال الحافظ العسقلانى وفى هذا الحديث ايماء الى فضيلة
التفكر فان الاجية المذكورة تعرف به وذلك ان محبوب
الانسان اما نفسه واما غيرها اما نفسه فمحبتها من الوجد
انيات الضرورة بحيث لا يريد دوام بقائها سالمة من الافات
واما غيره فانما هو بسبب تحصيل نفع ما على وجوهها المختلفة
حالا ومالا فاذا تامل النفع الحاصل له من جهة الرسول صلى
الله عليه وسلم الذى اخرجه من ظلمات الكفر الى نور الايمان
اما بالمباشرة واما بالسبب علم انه سبب بقاء نفسه البقاء
الابدى فى النعيم السرمدى وعلم ان نفعه بذلك اعظم من
جميع وجوه الانتفاعات فاستحق لذلك ان يكون حظه
من محبته اوفر من غيره لان النفع الذى يثير المحبة حاصل
منه اكثر من غيره **باب حلاوة الايمان** لما سبق
ان كمال الايمان لا يكون الا اذا كان الرسول عليه السلام
احب من سائر الخلق كلهم ناسب ان يذكر ما يوجد حلاوة
الايمان على ان هذا الباب مشتمل على الباب الاول فناسب
ان يذكر عقبه **حدثنا محمد بن المثنى** من التثنية

بلفظ

بلفظ المفعول له هو ابو موسى العنزى بفتح المهملة والنون
وبالزاى نسبة الى عنزة بن اسد حى من ربيعة البصرى المعروف
بالزمن سمع ابن عيينة ووكيع بن الجراح واسمعيل بن علية
والقطان وغيرهم وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن
يحيى الذهلى وغيرهم قال الخطيب كان ثقة ثبتا يحتج بحديثه
الائمة بحديثه وقدم بغداد وحدث بها ثم رجع الى البصرة
وروى الترمذى عن رجل عنه وقال لا باس به ولد هو وبغداد
بالسنة التى مات فيها حماد بن سلمة سنة ست وستين
ومائة ومات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين ومائتين روى
له الجماعة **قال حدثنا عبد الوهاب** هو ابو محمد ابن
عبد المجيد بن الصلت **الثقفى** بالمثلثة بعدها قاف
ثم فاء نسبة الى ثقيف جد القبيلة البصرى سمع يحيى الانصارى
وايوب السختيانى وخلقا وروى عنه محمد بن ادريس
الشافعى والامام احمد وابن معين وابن المدينى وثقه
يحيى والعجلى وقال ابن سعد كان ثقة وفيه ضعف وكانت
غلته كل سنة قريبا من خمسين الفا ولا يحول الحول
عليها وكان ينفقها على اصحاب الحديث ولد سنة ثمان
ومائة وفرق سنة اربع وتسعين ومائة وقال خليفة بن
خياط اختلط قبل موته بثلاث سنين او اربع سنين
روى له الجماعة **قال حدثنا ايوب** هو ابو بكر بن كيسان
ابى تميمة السختيانى بفتح المهملة على الصحيح نسبة الى
بيع السختيان وهو الجلد والظاهر انه فارسى البصرة راى
انس بن مالك وسمع عمرو بن سلمة الجرمى وابا عثمان النهدى
والحسن وابا قلابة ومجاهدا وخلقا كثيرا وروى عنه محمد
بن سيرين وعمرو بن دينار وقتادة والاعمش ومالك

والسفيانان والحمادان وروى عنه الامام ابو حنيفة رحمه الله
تعالى ايضا وقال ابن المديني له نحو ثمانمائة حديث وقال
النسائي ثقة ثبت وقال شعبة ايوب سيد الفقهاء وقال
الحسن ايوب سيد شباب البصرة وفي رواية سيد الفتيان
قال اسماعيل بن علية ولد سنة ست وستين وقال البخاري
عن علي بن المديني مات بالبصرة سنة احدى وثلاثين
ومائة زاد غيره وهو ابن ثلاث وستين وفيه نظر روى
له الجماعة عن ابي قلابة بكسر القاف وبالباء الموحدة عبد الله
بن زيد ابن عمرو او عامر البصري التابعي الكبير سمع ثابت
بن قيس الانصاري وانس ابن مالك وغيرهم الصحابة
رضي الله عنهم وروى عنه ايوب وقتادة ويحيى ابن ابي كثير
اتفق على توثيقه قال ايوب كان ابو قلابة والله من الفقهاء
ذوي الالباب اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات
بها سنة اربع مائة روى له الجماعة عن انس بن مالك رضي
الله عنه ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان كلهم ائمة
اجلاء على ما ذكرنا واخرج متنه المؤلف ايضا بعد ثلثة
ابواب وفي الادب واخرج ايضا مسلم والترمذي والنسائي
والفاظهم مختلفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ثلاث مبتدأ وساغ ذلك لانه في تقدير ثلاث خصال
او لانه نعت لموصوف اي خصال ثلاث كقولهم ضعيف
عاذ بقرملة اي انسان ضعيف التجا الى قرملة اي شجرة ضعيفة
وخبره قوله من كن اي حصلن فيه وجد اي اصاب ولذا لم يتعد
الى مفعولين حلاوة الايمان اي حسنه واستلذاذ الطاعات
والعبادات وتحمل المشاق في الدين ويشار ذلك على اغراض

الدنيا

الدنيا عند قوة النفس بالايمان وانشراح الصدر له بحيث
يخالط لحمه ودمه ~~واستلذاذ الطاعات والعبادات~~ ويحتمل
ان يكون جملة من كن سواء كان من شرطية او موصولا نعتا
لقوله ثلاث وخبر المبتدأ هو قوله ان يكون وفي قوله حلاوة
الايمان استعارة مكنية وتخييلية وذلك لانه شبه الايمان
بشيء حلو نحو العسل والجمعة الجامعة هو الابتداء وميل القلب
اليه واثبت له لازم ذلك الشيء فاضيف اليه وفيه تلميح الى قضية
المريض والصحيح لان المريض الصفراوي يجد طعم العسل مرا و
يعافه والصحيح يجده حلوا فيشافه وكلما نقصت الصحة نقص
ذوقه بقدر ذلك فكانت هذه الاستعارة من اوضح ما
يستدل به المصنف على زيادة الايمان ونقصانه وعبر عن الحالة
التي للايمان بالحلاوة لانها اظهر للذات الحسية وقال الشيخ
ابو محمد بن ابي جمرة عبر بالحلاوة لان الله تعالى شبه الايمان
بالشجرة في قوله كلمة طيبة كشجرة طيبة فالكلمة هي كلمة الاخلاص
والشجرة اصل الايمان واغصانها اتباع الامر واجتناب
النهي وزهر بما يهم به المؤمن من الخير وثمرها عمل الطاعات
وحلاوة الثمر جني الشجرة وعامة كماله تناهي نضج الثمرة
وبه تظهر حلاوتها ان يكون بدل من ثلاث او خبر مبتدأ
محذوف اي احدها ان يكون الله عز وجل ورسوله صلى
الله عليه وسلم احب اليه ولم يطابق خبر كان اسمه لانه
افعل تفضيل مستعمل بمن هو مفرد مذكر لا غير واما قضية
الفصل فقد تقدمت مما سواهما بضمير التثنية اشارة
الى ان المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة
منها فانها وحدها لا اعتداد بها فمن يدعي حب الله مثلا
ولا يحب رسوله لا ينفعه ذلك ويشير اليه قوله تعالى قل

ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله بخلاف قصة
الخطيب حيث قال ومن يعصهما فقد غوى فقال عليه
السلام بئس الخطيب انت فامره بالافراد اشعارا بان كل
واحد من العصيانين مستقل فى استلزام الغواية اذ العطف
فى تقدير التكرير على انه يمكن ان يكون من الخصائص فيمتنع
من غيره عليه السلام ولا يمتنع منه لان غيره اذا جمع اوهم
التسوية بخلافه عليه السلام فان منصب لا يتطرق
اليه ايهام ذلك وقال حماد لم يقل ممن يقيم العاقل وغيره
قال البيضاوى المراد بالحب هنا الحب العقلى الذى هو ايثار
ما يقتضى العقل سلمه رجحانه وان كان على خلاف هوى
النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فيفر عنه ويميل اليه
بمقتضى عقله فهيوى تناوله لما يعلم ان صلاحه فيه فاذا
تامل المرء ان الشارع لا يامر ولا ينهى الا بما فيه صلاح
عاجل او خلاص اجل تمرن على الايتمار بامره بحيث يصير
هواه تبعا له ويلتذ بذلك الالتذاذ عقليا فان الالتذاذ
بالفعل هو ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك
وقال ابن بطال محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاء
عما نهى عنه ومحبة الرسول التزام سنته وقال بعضهم
المحبة توطين القلب على ما يرضى الرب سبحانه فيحب
ما احب ويكره ما يكره وقال القاضى عياض ومعنى حب
الله الاستقامة فى طاعته والتزام اوامره ونواهيه فى كل
شئ والمراد بارادة المحبة فان اصل المحبة الميل لما يوافق المحبوب
والله سبحانه وتعالى منزه عن ان يميل او يمال اليه واما محبة
الرسول فيصح بها الميل اذ ميل الانسان لما يوافقه اما
للاستحسان كالصورة الجميلة والمطاعم الشهية

اولما

اولما يستلذه بعقله من المعانى والاخلاق كمحبة الصالحين
والعلماء وان لم يكن فى زمانهم اولمن يحسن اليه ويدفع
المضرة عنه وهذه المعانى كلها موجودة فى النبى صلى الله
عليه وسلم من كمال الظاهر وجماله وجمع الفضايل واحسانه
الى جميع المسلمين بهدايتهم اياهم وابعادهم عن الجحيم **وان**
يحب اعلم انه كاعراب سابقه **المرء** بالنصب على المفعولية
حال كونه **لا يحبه الا لله** تعالى هذا حث على التحاب فى الله
لاجل ان الله تعالى جعل المومنين حوزه ومن محبته ومحبة رسوله
محبة اهل ملته ولا تحصل تلك المحبة حلاوة الايمان الا
ان يكون خالصا لله تعالى غير مشوبة بالاغراض الدنيوية
ولا الحظوظ النفسانية فان من احب لذلك انقطعت
محبته بانقطاع سببها وقال مالك المحبة فى الله من واجبات
الاسلام وهو داب اولياء الله وقال يحيى بن معاذ الرازى
حقيقة المحبة ان لا تزيد بالبر ولا تنقص بالجفاء وكذا ان
يبغض المرء لا ببغضه الا لله كما اخرج النسائى عن انس
رضى الله عنه بلفظ وان يحب فى الله ويبغض فى الله **وان**
يكره ولا يرضى بل يتغير **ان يعود فى الكفر** اى اليه كما فى قوله
تعالى او لتعودن فى ملتنا اى الى ملتنا او ضمن معنى الاكتراه
كانه قال ان يعود مستكرها فيه وهو تعسف كما قال العينى
رحمه الله تعالى **كما يكره ان يقذف** بصيغة المجهول اى يرمى
فى النار واصل القذف الرمى بالحجارة يقال لهم بين حاذف
وقاذف فالحاذف بالعصى والقاذف بالحجارة وهذه نتيجة
دخول نور الايمان فى القلب بحيث يختلط باللحم والدم
وانكشاف محاسن الاسلام وقبح الكفر وانما جعل هذه
الامور الثلثة عنوانا لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة

لانه لايتم ايمان امرئ حتى يتمكن فى نفسه ان المنعم بالذات
هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه وسايط
ليس لها فى ذاتها اضرار وانتفاع وان الرسول عليه السلام
هو العطوف الساعى فى صلاح شانه اذ هو الذى بين مراد
ربه وذلك يقتضى ان يتوجه بكليته نحوه ولا يحب ما يحبه
الا لكونه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان جملة ما اوعد
ووعد حق يقينا جميلا اليه الموعود كالراقع والاشتغال
بما يؤول الى الشئ املا بمنزلة فيحب مجالس الذكر رياض
الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء
فى النار هذا فى هذا الحديث اشارة الى التحلى بالفضايل
وهو كون الله ورسوله احب اليه وهذا هو التعظيم لامر الله
وكون محبته للخلق خالصته لله تعالى وفيه اشارة الى الشفقه
على خلق الله وفيه ايضا اشارة الى التخلى عن الرذائل
وهو كراهة الكفر وما يلزمه من سائر القبايح وقال النووى
هذا حديث عظيم اصل من اصوله الاسلام وقال محمود
العينى كيف لا وفيه محبة الله ورسوله التى هى اصل للايمان
بل عينه ولا يصح محبة الله ورسوله حقيقة ولا الحب
فى الله ولا كراهة الرجوع فى الكفر الا لمن قوى الايمان
فى نفسه وانشرح له صدره وخالط دمه ولحمه **فائدة** قيل
محبة الله تعالى على عباده المؤمنين فرض ومذهب فا
لفرض المحبة التى تبعث على امتثال اوامره والانتهاء عن
معاصيه والرضى بما يقدره فمن وقع فى معصيته من فعل
محرم او ترك واجب فلتقصيره فى محبة الله تعالى حيث
قدم هوى نفسه على رضى ربه والتقصير يكون مع الاسترسال
فى المباحات والاستكثار منها يورث الغفلة المقتضية

للتو

للتوسع فى الرجاء فيقدم على المعصية او يتم الغفلة فيقع
فيها والندب ان يواظب على النوافل ويتجنب الوقوع
فى الشبهات والمنصف عموما يترك نادرا وكذا محبة الرسول
على قسمين ويزاد ان لا يتلقى شيئا من المامورات وكذا الامر
فى المنهيات الامن مشكوته ولا يسلك الا طريقته و
يرضى بما شرعه حتى لا يجد فى نفسه حرجا مما قضى ويتخلق
باخلاقه فى الجود والايثار والحلم والتواضع وغيرها فمن
جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الايمان وتفاوت
مراتب المؤمنين بحسب ذلك **باب** بالتنوين ويجوز
تركه بالاضافة الى جملة **علامة الايمان حب الانصار**
واما قول القسطلانى وحينئذ اى حين ترك التنوين فقوله
علامة جر بالاضافة فوهم منه ووجه المناسبة بين
البابين ان هذا الباب تخصيص بعد تعميم لان حب
الانصار داخل فى قوله وان يحب المرء لا يحب الا لله اهتماما
بشان الانصار والعناية بهم بالافراد بالذكر قيل علامة
الشئ غير داخلة فى حقيقته فكيف يعتبر هذه الترجمة
ان الاعمال داخلة فى مسمى الايمان واجيب بان المستفاد
من هذه الترجمة ان مجرد التصديق بالقلب لا يكفى حتى
ينتصب عليه علامة من الاعمال الظاهرة ومن جملتها موازرة
الانصار ومواددتهم **حدثنا ابو الوليد** هشام بن عبد
الملك الطيالسى نسبته بسبع الطيالسة البصرى مولى
باهلة سمع مالكا وشعبة والحمادين سفيان ابن عيينة واجزن
وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم واسحق بن راهويه ومحمد
بن يحيى ومحمد بن مسلم وقال احمد بن حنبل متقن وقال ابو
زرعة ادرك نصف الاسلام وكان اماما فى زمانه

جيدا عند الناس وقال احمد بن عبد الله هو ثقة فى الحديث
يروى عن سبعين امراة وكانت الرحلة ببغداد بعد ابى
داود الطيالسى اليه وقال ابو حاتم كان ثقة اماما فقيها
عاقلا حافظا ولد سنة ست وثلاثين ومائة ومات سنة
سبع وعشرين ومائتين روى عند البخارى وابو داود و
الباقون عن رجل عنه قال حدثنا شعبة بن الحجاج العلم
ذكره قال اخبرنى بالافراد عبد الله بن عبد الله بلفظ
المكبر فهما بن خبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وفاخره
داء ابن عتيك الانصارى المدنى واهل المدينة يقولون
جابر والعراقيون جبر سمع عمر والنسا رضى الله عنها وروى
عنه مالك وسفيان وشعبة وروى له البخارى ومسلم
والترمذى والنسائى ولم تظفر بتاريخ وفاته قال سمعت انسا
اى ابن مالك كما فى رواية رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم ومن لطائف هذا الاسناد انه من رباعيات
البخارى فرقع عاليا ووقع لمسلم خماسيا ومنها ان
فيه التحديث والاخبار بالجمع والافراد والسماع ومنها ان
فيه راويا وافق اسمه اسم ابيه واخرج متنه المؤلف فى فضائل
الانصار ايضا واخرجه مسلم ايضا ولفظه اية المنافق واية
المؤمن واخرجه النسائى ايضا انه قال اية الايمان بهمزة
ممدودة وباء تحتانية اى علامة الايمان الكامل هذا هو
المعتمد وضبط هذه الكلمة فى جميع الروايات فى الصحيحين
وغيرهما ووقع فى اعراب الحديث لابى البقاء العكبرى
انه الايمان والتقدير بيان الشان الايمان حب الانصار
قال الحافظ العسقلانى وهذا تصحيف منه ثم فيه نظر
من جهة المعنى لانه يقتضى حصر الايمان فى حب الانصار

وليس

وليس كذلك هذا ثم الاية اصلها اوية بالتحريك قلبت الواو
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والنسبة اليها اوى كذا قال سيبويه
وقال الفراء اصلها ايية على وزن فاعلة فحذفوا الياء الثانية
التى هى لام ثم فتحوا الياء التى هى عين لاجل تاء التانيث
حب الانصار جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب ويقال
جمع نصير كشريف واشراف وهم ولد الاوس والخزرج ابنا حارثة
بن ثعلبة وكان الانصار يعرفون قبل ذلك ببنى قيلة بفتح
القاف وسكون التحتانية وهى الام التى تجمع القبيلتين فسماهم
النبى صلى الله عليه وسلم الانصار فصار ذلك علما عليهم
واطلق ايضا على اولادهم وخلفائهم ومواليهم ويقال
سماهم الله تعالى بذلك فقال والذين آووا ونصروا اولئك
هم المؤمنون حقا ثم الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق
العشرة وهم الوف لكن القلة والكثرة انما يعتبران فى نكرات
الجموع اما فى المعارف فلا فرق بينهما على ان استعمال احدهما
فى مقام الاخر كثير فى كلامهم فافهم وثمرة حب الانصار
ارادة الخير لهم والكف عن ايذائهم ولا يلزم منه ان يكون
من لا تحبهم مؤمنا اذ لا يلزم من عدم العلامة على ان
المراد كمال الايمان واية النفاق الذى هو اظهار الايمان
وابطان الكفر سمى المنافق منافقا لانه يستر كفره ويغيبه
فشبه بالذى يدخل النفق وهو السرب يستتر فيه اولانه
نافق كاليربوع فشبه به لانه يخرج من الايمان من غير الوجه
الذى دخل فيه اولا ظهاره غير ما يضمر تشبيها باليربوع
فان النافقاء جحره اليربوع يكتمها ويظهر غيرها فاذا اتى
من القاصعاء ضرب النافقاء براسه فانتفق اى خرج
فان قلت مقتضى المقابلة ان يقال واية الكفر فلم عدل

والقاصعاء الجحر الذى
يداخله
منه

عنه بجاب بان الالتباس انما هو بين الايمان الحقيقى
والايمان الظاهرى الذى هو النفاق فاحتيج الى بيان
علامتها لا بين الايمان والكفر ومقابل الايمان الحقيقى
هو النفاق لا الكفر **بغض الانصار** اى من حيث انهم
انصاره صلى الله عليه وسلم كما يومى اليه وضع المظهر
موضع المضمر ولا يجمع ذلك مع التصديق بالقلب فلا يلزم
منه ان من ابغضهم يكون منافقا وان كان مصدقا
بقلبه وانما خصوا بهذه المنقبة العظيمة والمنحة الجسيمة
لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من نصره عليه السلام
وايوائه من معه والقيام بامرهم ببذل انفسهم واموالهم
وايثارهم اياهم فى كثير من الامور على انفسهم مع معاداة
هم جميع الفرق من عرب ومن عجم ايشاد الاسلام
والعداوة تجر البغض وكذا هذه الفضايل توجب الحسد
والحسد يجر البغض ومن ثم كان حبهم علامة الايمان
ترغيبا فى حبهم وكان بغضهم علامة النفاق تحذيرا
من بغضهم مجازاة لهم على عملهم فمن احب الانصار
لهذه الخصال كان ذلك من دلائل صحة ايمانه وصدقه
فى اسلامه ومن ابغضهم كان بضد ذلك ويستدل
به على نفاقه وفساد سريرته قالوا وهذا جار فى اعيان
الصحابة كالخلفاء وبقية العشرة والمهاجرين اذ فى
كل واحد منهم له غناء فى الدين واثر حسن فيه فحبهم
لذلك المعنى محض الايمان وبغضهم محض النفاق
ويدل عليه ما روى مرفوعا فى فضل اصحابه كلهم من
احبهم فبحبى احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم وقد
ثبت فى صحيح مسلم عن على رضى الله عنه ان النبى صلى

الله

الله عليه وسلم قال له لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك
الا منافق وقال القرطبى واما من ابغض وابغض
بالله تعالى احدا منهم من غير تلك الجهة بل للامر الطارئ
الذى اقتضى المخالفة لم يصر بذلك منافقا ولا كافرا
فقد وقع بينهم حروب ومخالفات ومع ذلك لم يحكم
بعضهم على بعض بالنفاق وانما كان حالهم فى ذلك
حال المجتهدين فى الاحكام فاما ان يقال كلهم مصيب
او المصيب واحد وله اجران والمخطئ معذور وله اجر فمن
وقع له بغض لاحد منهم والعياذ بالله لشئ من ذلك فهو
عاص يجب عليه التوبة ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم
وفضائلهم ومالهم على كل من بعدهم من الحقوق اذ لم يصل
احد ممن بعدهم لشئ من الدين الا بهم وبسببهم قال الله
تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الآية فان قلت اذا كان حب الانصار اية
الايمان فبغضهم اية عدمه لان حكم نقيض الشئ نقيض
حكم الشئ فما الفائدة فى ذكر اية النفاق فالجواب على
تقدير التسليم ان الفائدة فى ذكره التصريح به والتاكيد له
والمقام يقتضى ذلك كما بسط هناك ثم اعلم ان اهل
المعانى قالوا ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين يفيد
الحصر اى حصر المبتدا على الخبر وبالعكس لكن الظاهر ان الحصر
هنا ادعائى تعظيما لحب الانصار كان الدعوى انه لا علة
للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامته ويؤيده ما جاء
فى صحيح مسلم اية الايمان حب الانصار بتقديم الاية
وحب الانصار اية الايمان بتقديم الحب وقال الحافظ
العسقلانى ان العلامة كالخاصة تطرد ولا تنعكس و

وان اخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة
به وتعقبه محمود العيني بانه نظير قولك الضاحك الكاتب
فان معناه حصر الضاحك على الكاتب وحصر الكاتب
على الضاحك وكيف يدعى فيه الاطراد دون الانعكاس
فاذن اية الايمان كما هي محصورة على حب الانصار
كذلك حب الانصار محصور على اية الايمان يقتضي هذا
الحصر **باب** بلا اعراب لان الاعراب ثمرة التركيب ولا
تركيب كذا وقع في كل النسخ وغالب الروايات بلا ترجمة
وسقط من رواية الاصيلي صلاة فالحديث عندهم من
جملة الترجمة التي قبله واما على ما وقع في النسخ فهو بمنزلة
الفصل مما قبله ومتعلق به وذلك لانه لما ذكر الانصار في
الباب السابق اشار في هذا الباب الى ابتداء السبب في ملقبهم
بالانصار لان اول ذلك كان ليلة العقبة لما توافقوا مع
النبي صلى الله عليه وسلم عندها عقبة منى في الموسم على اعلاء
توحيد الله وشريعته وقد كانوا قبل ذلك يسمون بني قيلة
كما سبق وكان الابواب الماضية كلها في امور الدين ومن
جملتها حب الانصار والنقباء كانوا منهم ولمبايعتهم امر
عظيم في اعلاء كلمة الدين فلا جرم ذكرهم عقب الانصار
ولما لم يكن لهم ترجمة على الخصوص وكان لما فيه تعلق بما
قبله فصل بينهما بقوله باب **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن
نافع الحمصي **قال اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة القرشي
عن الزهري محمد بن مسلم انه **قال اخبرني** بالافراد **ابو**
ادريس عائذ الله بالذال المعجمة وهو اسم علم اي ذو
عياذة بالله فهو عطف بيان لقوله ابو ادريس **بن عبد**
الله بن عمرو الخولاني نسبة الى خولان بن بن عمرو بن مالك

بن

بن الحارث بن مرة بن ادد الدمشقي الصحابي الصغير التابعي الكبير
من حيث الرواية روى عن عبد الله بن مسعود وعن معاذ على
الاصح وسمع عبادة بن الصامت وابا الدرداء وخلقا كثيرا ولد
يوم حنين وقال ابن منجويه ولاه عبد الملك القضاء بدمشق
وكان من عباد الشام وقرائهم مات سنة ثمانين روى له الجماعة
ان عبادة بن الصامت بضم العين هو ابو الوليد ابن
الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي شهد العقبة الاولى
والثانية وبدرا واحدا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من ولي قضاء فلسطين
وكان طويلا جسيما جميلا فاضلا وفي الاستيعاب وجهه عمر
رضي الله عنه الى الشام قاضيا ومعلما فاقام بحمص ثم انتقل
الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف
وقيل توفي بالرملة وكانت وفاته سنة اربع وثلثين وهو ابن
اثنتين وسبعين سنة وقيل في خلافة معاوية سنة ثمان
واربعين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد
وثمانون حديثا اتفقا منها على ستة احاديث وانفرد البخاري
بحديثين ومسلم بحديثين وعبادة بن الصامت فرد في
الصحابة رضي الله عنهم وفيهم عبادة بدون ابن الصامت
اثنى عشر نفسا **رضي الله عنه** ومن لطائف هذا الاسناد
ان رجاله كلهم شاميون ومنها ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان فيه دوران القاضي عن القاضي ومنها ان فيه رواية
من رأى النبي عليه السلام عمن رأى النبي عليه السلام وقد
اخرج منه المؤلف ايضا في المغازي والاحكام وفي وفود
الانصار وفي الحدود ومسلم والحدود ايضا الترمذي والنسائي
والفاظهم مختلفة **وكان شهد** من باب علم اي حضر **بدرا**

اى القرة العظمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمكان المعروف
ببيد وهو فى الاصل ماء معروف على نحو اربعة مراحل من المدينة
وكان الرجل يدعى بيدا فسمى باسمه بذكر وتونث وهذه القرة
هى اول وقعة قاتل النبى صلى الله عليه وسلم فيها المشركين على
ما قاله العسكرى وانما خص هذه بالذكر مع ان عباده شهد
المشاهد كلها لشرفها وفضلها على سائر القرات قال محمود اليمنى
الواو فى قوله وكان هى الواو الداخلة على الجملة الموصوف
بها لتاكيد لصوق الصفة بموصوفها وافادة ان الصفة له
بها اوثابت وكذلك الواو فى قوله وهو احد النقباء ولاشك
ان كون شهود عباده بدرا وكونه من النقباء صفتان من صفاة
ولا يجوز ان يكون للحال ولا للعطف على ما لا يخفى انتهى اقول
ليت شعرى ما المانع من كونها اعتراضية والجملة معترضة بين
اسم ان وخبرها فتامل ثم ان قائل هذا القول يجوز ان يكون
ابا ادريس فيكون متصلا اذا حمل على انه سمع ذلك من عباده
ويجوز ان يكون الزهرى فيكون منقطعا وكذا الكلام فى
قوله وهو احد النقباء **وهو احد النقباء** جمع نقيب
وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم وقد نقب على
قومه ينقب نقابه مثل كتب يكتب كتابة اذا صار نقيبا
والمراد نقباء الانصار وهم الذين نقدموا لاخذ البيعة
لنصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم **ليلة العقبة** اى العقبة
التى تنسب اليها جمرة العقبة وهى بمنى وعقبة الجبل معروفة
وهو الموضع المرتفع العالى وهم كانوا اثنى عشر رجلا قال
العينى وهم العصابة المذكورة اسعد بن زرارة وعوف
بن الحارث واخوه معاذ وهما ابنا عفراء وذكوان بن
عبد القيس ورافع بن مالك وعباده بن الصامت

وعباس

وعباس بن عباده بن نضلة ويزيد بن ثعلبة وعقبة بن
عامر وقطبة بن عامر فهؤلاء عشرة من الخزرج ومن الاوس
ابو الهيثم بن التيهان وعويم بن ساعدة اعلم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على قبائل العرب فى كل
موسم فبينما هو عند العقبة اذا لقى رهطا من الخزرج فقال
الا تجلسون اكلمكم قالوا بلى فجلسوا فدعاهم الى الله تعالى و
عرض عليهم الاسلام وقرأ عليهم القران وكانوا قد سمعوا من
اليهود ان النبى صلى الله عليه وسلم قد اظل زمانه فقال
بعضهم لبعض والله انه لنبى فلا يسبقن اليهود عليكم
فاجابوه فلما انصرفوا الى بلادهم وذكروه لقومهم فشى امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فاتى فى العام المقبل اثنا
عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عباده بن
الصامت فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة
وهى بيعة العقبة الاولى فبايعوه بيعة النساء يعنى ما
قال الله تعالى يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن
اولادهن ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن
ولا يعصينك فى معروف فبايعهن واستغفر لهن الله ثم
انصرفوا وخرج فى العام الاخر سبعون رجلا منهم الى الحج
فواعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم العقبة اوسط
ايام التشريق قال كعب بن مالك فلما كانت الليلة التى و
عدناها بتنا اول الليل مع قومنا فلما استثقل الناس
من النوم تسللنا من فرشنا حتى اجتمعنا بالعقبة فاتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس لا غير فقال
العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو

فى منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقرابتى الا الا نقطع
اليكم فان كنتم وافين بما وعدتموه فانتم وما تحملتموه و
الا فاتركوه فى قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
داعيا الى الله مرغبا فى الاسلام تاليا للقران فاجبناه
بالايمان فقال انى ابايعكم على ان تمنعونى مما منعتم به
ابناءكم فقلنا ابسط يدك نبايعك عليه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى منكم اثنى عشر نقيبا فاخرجنا
من كل فرقه نقيبا وكان عبادة نقيب بنى عوف فبايعوه
عليه السلام وهذه بيعة العقبة الثانية وله صلى الله
عليه وسلم بيعة ثالثة مشهورة وهى البيعة التى وقعت
بالحديبية تحت الشجرة عند توجهه من المدينة الى مكة
تسمى بيعة الرضوان وهذه بعد الهجرة بخلاف الاولين
وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين فى الثلاث رضى
الله عنهم هذا ثم اعلم ان خبران فى قوله ان عبادة بن الصامت
مقدر تقديره قال او اخبر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال وهو ساقط من اصل الرواية وسقوط
هذا غير جائز وانما جرت عادة اهل الحديث بحذف قال
اذا كان مكررا نحو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن هذا ينطقون بها عند القراءة واما هنا فلا وجه
مجوز للحذف ويرد عليه انه ثبت فى رواية البخارى لهذا
الحديث باسناده هذا فى باب من شهد بدرا والظاهر انها
سقطت من النساخ من بعده فاستمروا عليه وقد روى
احمد بن حنبل عن ابى اليمان بهذا الاسناد ان عبادة
حدثه وحوله نصب على الظرفية يقال احول حوله وحواله
وحوليه وحواليه بفتح اللام فى كلها عصابة اى محيطون به

حبر

خبر متقدم لقوله عصابة كائنة من اصحابه والعصابة
بكسر العين هى الجماعة من الناس لا واحد لها وهى ما بين
العشرة الى الاربعين واخذها من العصب بمعنى الشد
كانه يشد بعضهم بعضا ومنه العصابة اى الخرقة تشد على
الجبهة ومنه العصب لانه يشد الاعضاء واما من العصب
الذى بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان بفلان اذا احاط
به وجمع على عصائب وعصب والجملة اسمية حالية تشير الى
ان المخاطبين العصابة والى المبالغة فى ضبط الحديث
وانه يرويه عن تحقيق وايقان ومن ثم ذكر ان الراوى
قد شهد بدرا وانه احد النقباء اذ لا شك ان فى ذكره ه
اشعارا بانه ضابط ما فيه من ترجيح وتصحيح اذ فضل الراوى
وشرفه من مرجحات الرواية ودلائل صحتها بايعونى وزاد
فى باب وفود الانصار تعالوا بايعونى المبايعة على الاسلام
عبارة عن المعاهدة والمعاقدة عليه سميت بذلك تشبيها
بالمعاوضة المالية كان كل واحد منهما يبيع ما عنده
من صاحبه فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد
الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة كما فى قوله تعالى ان
الله اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
وقد تعرف بانها عقد الامام العهد بما يامر الناس به على
ان لا تشركوا بالله شيئا اى على توحيده سبحانه وتعالى
وهذا هو اصل الايمان واساس الاسلام فلهذا قدم على
اخواته وقوله شيئا عام لانه نكرة فى سياق النهى لانه فى
معنى النفى وعلى ان لا تسرقوا بفتح التاء وكسر الراء حذف
مفعوله للتعميم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم خص القتل
بالاولاد مع ان قتل غيرهم ايضا منتهى عنه بقى جوع

لانهم كانوا يقتلون الاولاد غالبا خشية الاملاق فخرج الكلام
مخرج الغالب فلا يرد السؤال بالمفهوم على مذهب من قال
به ايضا لان اعتبار المفهوم انما هو اذا لم يكن الكلام خارجا
مخرج الغالب على انه مفهوم اللقب وهو مردود ولان قتلهم
اكثر من قتل غيرهم وهو المراد وهو اشنع القتل ولانه قتل
وقطعة رحم وصرف العناية اليه اكثر ولا تواجيهتان
هو الكذب الذى يبهت سامعه ويدهشه لفظاعته كالرمى
بالزنا والفضيحة والعار وقال الخطابى معناه ههنا قذف
المحصنات وهو من الكبائر ويدخل فيه الاغتياب لمن
ورد به المعصية هذا اما فى بيعة النساء فقال الهروى
هو نسبة المرأة الولد الذى تزنى به او تلتقطه الى زوجها
تفترونه من الافتراء وهو الاختلاق والفرية الكذب ويقال
فلان يفرى الفرى اذا كان يأتى بالعجب فى عمله بين ايديكم
وارجلكم اى من قبل انفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات
لان معظم الافعال يقع بهما اذ كانت هى العوامل والحوامل
للمباشرة والسعى ولذلك يسمون الصنايع الايادى وقد
يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا ما كسبت يداك
او معناه لا تنشره من ضمائركم لان المفترى اذا اراد اختلاق
قول فانه يقدره ويقرره اولا فى ضميره وينشأ ذلك ما بين
الايدى والارجل من الناس وهو القلب والاول كناية
عن القاء البهتان من تلقاء انفسهم والثانى عن انشاء
البهتان اى جعله ناشئا من دخيلة قلوبهم ومختلقا مبنيا
على الفكر المتعن وقال الخطابى معناه لا تبهتوا الناس
بالمعائب كفاحا مواجهة وهذا كما يقول الرجل فعلت
هذا بين يديك اى بحضرتك قيل فيه نظر لذكر الرجل

واجيب

واجيب بان المراد الايدى وذكر الارجل تاكيدا وتايعا فا
لخطئ مخطى وقال ابو محمد بن ابى جمرة يحتمل ان يكون قوله
بين ايديكم اى فى الحال وقوله وارجلكم اى فى المستقبل لان
السعى من افعال الارجل وفائدة هذا الاطناب حيث قيل
تاتوا ووصف البهتان بالافتراء مع انهما من واد واحد
وزيد عليه بين ايديكم وارجلكم وقد كان يكفى ان يقال
ولا يبهتوا هى فزيد التقرير وتصوير شناعة هذا الفعل ولا
تعصوا بضم الصاد من العصيان خلاف الطاعة وفى
باب وفود الانصار لا تعصوننى فى معروف اى حسن
وهو ما لم ينه الشارع عنه او مشهور اى ما عرف فعله من
الشارع واشتهر منه وقال البيضاوى المعروف ما عرف
حسنه من الشارع وقال الزجاج اى المامور به وقال فى
النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والاحسان
الى الناس وكل ما ندب اليه الشارع ونهى عنه من المحسنات
والمقبحات والمعنى ولا تعصوننى اذا امرتكم بالمعروف
وفيه به تطييبا لقلوبهم بانه لا يامر النبى صلى الله عليه وسلم
الا بالمعروف وقيل تنبيها على ان طاعة المخلوق انما تجب
فيما كان غير معصية لله تعالى وان طاعته فى معصية
جديرة بغاية النفور والاجتناب به وقال النووى يحتمل
ان يكون معنى الحديث ولا تعصوننى ولا احدا ولى الامر عليكم
من اتباعى اذا امرتم بالمعروف فيكون التقييد بالمعروف
عائدا الى الاتباع ولهذا قال ولا تعصوا ولم يقل ولا تعصوننى
هذا فتامل واعلم انه ذكر الاعتقاديات والعمليات كلتا
ها لكن اكتفى فى الاعتقاديات بالتوحيد لكونه هو الاصل
والاساس واقتصر على ذكر المنهيات لان هذه المبايعة

كانت فى اوايل البعثة ولم تشرع الافعال بعد ويقال
لم يتوصر على ذكر المنهيات كيف وقد قال ولا تعصفا فى
معروف اذ العصيان مخالفة الامر فعدم ترك المنهيات
على فعل المامورات لان التخلى عن الرذائل مقدم على
التحلى بالفضائل وترك سائر المنهيات ولم يقل مثلا ولا
تقربوا مال اليتيم وغير ذلك اما لانه لم يكن فى ذلك الوقت
حرام اخر او اكتفى بالبعض ليقاس الاخر عليه او لزيادة
الاهتمام بالمذكورات فنى وفى بالتخفيف وفى رواية
بالتشديد اى ثبت على ما بايع عليه من العهد يقال وفى
بالعهد واوفى ووفى بالتشديد اى ثبت عليه منكم فاجره
على الله اى بالجنة كما وقع التصريح به فى الصحيحين من حديث
عبادة فى رواية الصنابحى ثم ان هذا الكلام وارد على سبيل
التفخيم والمبالغة فى تحقق وقوعه كقوله تعالى فقد وقع
اجره على الله لان كلمة على تشعر الوجوب ولا يجب على الله
شئ بالادلة القاطعة وقد يدل عليه اخر الحديث ايضا
فان قوله فهو الى الله اشارة الى انه لا يجب عليه عقاب
عاص واذا لم يجب عليه هذا لا يجب عليه ثواب مطيع
اذ لا قائل بالفضل بل الاجر من فضله واحسانه ولما
ذكر المبايعة المقتضية لوجود الوصفين اثبت الاجر
فى موضع احدهما لان فضله تعالى مشابه للاجر صورة
لترتبه على عمل العبد ومن اصاب من ذلك شيئا
فعوقب اى به كما فى رواية احمد اى بسببه فى الدنيا
بان اقيم عليه الحد قال ابن التين اى القطع فى السرقة
والحد فى الزنا وما قتل الولد فليس له عقوبة معلومة
الا ان يراد قتل النفس فكنى بالاولاد عنه وفى طريق

الصنابحى

الصنابحى عن عبادة فى هذا الحديث ولا تقتلوا النفس التى
حرم الله الا بالحق هذا وكن قوله فعوقب به الظاهر انه
اعم من ان تكون العقوبة حدا او تعزيرا وهل يدخل فى العقوبة
المذكورة المصائب او لا فيه تردد ويدل على المنع قوله
ومن اصاب من ذلك شيأ ثم ستره الله فان هذه
المصائب الدنيوية من الالام والاسقام وغير ذلك لا
تنافى الستر لكن ثبت الاحاديث الدالة على ان المصائب
تكفر الذنوب فيحتمل انها تكفرها لا حد فيه والله اعلم فهو
اى العقاب كفارة اى له كما فى رواية للمؤلف وكذا فى
رواية احمد والكفارة هى الفعلة التى من شانها ان
تكفر الخطيئة اى تسترها واذا كان كفارة فلا يعاقب
عليه قبل ان قتل القاتل حدا وتراع لغيره واما فى
الاخرة فالطلب للمقتول قائم لانه لم يصل اليه حقه
وفيه انه لو كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل اقول
وفيه نظر لا يخفى نعم وردت احاديث تدل صراحة على
ان حق المقتول يصل اليه بقتل القاتل منها ما رواه
ابن حبان وصححه ان السيف محاء للخطايا ومنها ما رواه
الطبرانى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال اذا جاء
القتل محى كل شئ وروى عن الحسن بن على رضى الله
عنهما نحوه ومنها ما رواه البزار عن عايشة رضى الله عنها
مرفوعا لا يمر القتل بذنب الا محاه وقال القاضى عياض
ذهب اكثر العلماء الى ان الحدود كفارة استدلالا
بهذا الحديث ونحوه لهذا الحديث الذى رواه الترمذى
وصححه من حديث على رضى الله عنه مرفوعا وفيه ومن
اصاب ذنبا فعوقب به فى الدنيا فالله اكرم من ان

يثنى العقوبة على عبده فى الاخرة ومنهم من توقف لحديث
ابى هريرة رضى الله المروى عند البزار والحاكم وقد صححه
ان صلى الله عليه وسلم قال لا ادرى الحدود وكفارة
لاهلها ام لا واجيب بان حديث عبادة اصح اسنادا
وبان حديث ابى هريرة ورد اولا قبل ان يعلم عليه السلام
ثم اعلم الله تعالى اخرا وعورض بتاخر اسلام ابى هريرة
وتقدم حديث عبادة اذ كان ليلة العقبة وههنا كلام
يطول ذكره ثم ان قوله شيا عام لانه نكرة فى سياق الشرط
وقد صرح ابن الحاجب بانه كالنفى فى افادة العموم
لنكرة وقعت فى سياقه قال النووى عموم هذا الحديث
مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به فالمرتد
اذا قتل على الردة لا يكون القتل كفارة له هذا ويحتمل
ان يكون مخصوصا بالاجماع او لفظ ذلك اشارة الى
غير الشرك بقرينة السترفانه يستقيم فى الافعال التى يمكن
اظهارها واخفاؤها واما الشرك اى الكفر فانه من الامور
الباطنة فانه ضد الايمان وهو التصديق القلبى على
الاصح وقال الطيبى قالوا المراد منه المؤمنون خاصة
لانه معطوف على قوله فمن وفا وهو خاص بهم لقوله
منكم تقديره ومن اصاب منكم ايها المومنون من ذلك
شيا فعوقب فى الدنيا اى اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة
لاجل ذلك فى القيامة وهو ضعيف لان الفاء فى فمن
لترتب ما بعدها على ما قبلها والضمير فى منكم للعصابة
المعهودة فكيف يخصيص الشرك بالغير فالصحيح ان
المراد بالشرك الرياء لانه بالشرك الخفى قال تعالى
ولا يشرك بعبادة ربه احدا ويراد عليه تنكير شيا

اى شركا اى ما كان ونصب بان عرف الشارع يقتضى
ان لفظ الشرك عند الاطلاق يحمل على مقابل التوحيد
سيما فى اوايل البعثة وكثرة عبدة الاصنام وايضا
عقب الاصابة بالعقوبة فى الدنيا والربا لا عقوبة
فيه تبين ان المراد به الشرك وانه مخصوص كما عرفت
تنبيه يستفاد من الحديث ان اقامة الحد كفارة للذنب
ولو لم يتب الحدود وهو قول الجمهور وقيل لا بد من
التوبة وبذلك جزم بعض التابعين وهو قول المعتزلة
ووافقهم ابن حزم وابن المسيب البغوى وطائفة و
استدلوا بالاستثناء من تاب فى اية المحاربين واجمع
علماؤنا رحمهم الله على ان الظهر من الذنوب ليست
من احكام الحدود لانها ليست اصليته فيها فانها
تحصل بالتوبة بفضل الله سبحانه لا بالحد الا ترى ان
الحد يقام على الكافر ولا طهرة له واحتجوا فى ذلك بانه
قطاع الطريق ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الاخرة
عذاب عظيم واجابوا عن هذا الحديث بانه محمول على
ما اذا تاب فى العقوبة جمعا بين الادلة واجمعوا ايضا
على ان التوبة لا تسقط الحد فى الدنيا فاستثناء من تاب
لاسقاطها عذاب الاخرة بفضله سبحانه وتعالى والله
اعلم ومن اصاب من ذلك المذكور شيا ثم ستره الله
وفى رواية زيادة عليه وفى عطف الجملة المتضمنة العفوية
على ما قبلها بالفاء والمتضمنة للستر ثم تنفير عن مواقعة
المعصية فان السامع اذا علم ان العقوبة مفاجاة للاصابة
المعصية غير متراخية عنها وان الستر متراخ بعثه ذلك
على اجتناب المعصية وتوقيها فهو مفوض حكمه الى الاجر

والعقاب الى الله تعالى ان شاء عفى عنه بفضله وان
شاء عاقبه بعدله ظاهره يشمل من تاب ومن لم يتب
من ذلك كما قال به ذلك طايفه وقال الجمهور ان التوبه
ترفع المواخذه ومع ذلك فلا يامن مكر الله لانه لا اطلاع
له هل قبلت توبته اولا وقيل يفرق بين ما يجب فيه
الحد وما لا يجب واختلف فيمن اتى ما يوجب الحد فقيل
يجوز ان يتوب سرا ويكفيه ذلك وقيل بل الافضل ان
ياتى الامام ويعترف ويسأله ان يقيم عليه الحد كما وقع
لماعز والغامدية وفصل بعض العلماء بين من يكون
معلنا بالفجور فيستحب ان يعلن بتوبته وبين من لا
يكون معلنا فلا يستحب الاعلان وفيه دلالة على ان
من مات من اهل الكباير قبل التوبه ان شاء الله عفى
عنه وادخله الجنة اول فوزه وان شاء عذبه فى النار
ثم يدخله الجنة كما هو مذهب اهل السنة وردّ على الخوارج
الذين يكفرون بالذنوب الكباير وعلى المعتزلة الذى
يوجبون تعذيب الفاسق اذا مات بلا توبة كما انهم
يوجبون العفو بعد التوبه وذلك لان الله تعالى اخبر
بانه تحت المشيه ولم يقل فلابد ان يعذبه قال الطيبى
وفيه اشارة الى انه لا يجوز الشهادة بالجنة ولا بالنار
لاحد بعينه الا من ورد فيه النص كالعشرة المبشرة رضوان
الله عليهم اجمعين فبما يعناه على ذلك المذكور من
الامور باب يجوز فيه ما يجوز فيما سبق رواية ودراية
من الدين اى من الايمان ولم يقل من الايمان كما قال
فى نظايره ليطابق الترجمة الحديث الذى يذكر فى الباب
وقيل لما كان الايمان والاسلام عنده متحاد فين

وقال

وقال الله تعالى ان الدين عند الله الاسلام صح اطلاق
الدين فى موضع الايمان **الفرار من الفتن** قال النووى
فى الاستدلال بهذا الحديث للترجمة نظر لانه لا يلزم من لفظه
الحديث عد الفرار دينا وانما هو صيانة للدين واجيب
بانه لم يرد به الحقيقة لان الفرار ليس بدين وانما مراده
ان الفرار للخوف على دينه من الفتن شعبه من شعب
الايمان كما يراد عليه من التبعيضية وقيل ان اريد بمن
كونها جنسية او تبعيضية فالنظر متجه وان اريد كونها
ابتدائية اى الفرار من الفتن منشاوه الدين فلا فافهم
ووجد المناسبة بين البابين تضمن الباب الاول ملغى
هذا الباب ذلك لان انقياد من الانصار بل الانصار
كلهم نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبذلوا انفسهم
واموالهم فى محبته فرارا بدينهم من فتن الكفر والضلال
ويبين فى هذا الباب فضيلة ترك الاختلاط بالناس
ومعاشرتهم واختيار العزلة والانقطاع فرارا بالدين
من فتن الناس والاختلاط بهم **حدثنا عبد الله بن**
مسلمة بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة ابن
قعنب ابو عبد الرحمن القعنبى الحارثى البصرى كان
بجاب الدعوة روى عن مالك والليث بن سعد ومخرمه
بن بكر وابن ابى ذئب وسمع من احاديث شعبة حدثنا
واحدا اجمع العلماء على توثيقه وجلالته وعلمه وعمله وانه
حجته ثبت روى ان رجلا جاء الى الامام مالك فقال
قدم القعنبى فقال فزوا بنا الى خير اهل الارض وقيل
للقعنبى حدثت ولم تكن تحدث قال رايت كان القيامة
قد قامت فصيح يا اهل العلم فقاموا فقمت معهم فصيح

يا اهل العلم فقاموا فقمت معهم فصيح بي اجلس فقلت
التي الم اكن معهم اطلب قال بلى ولكنهم نشروا حقيبة فحدثت
روى عنه البخاري ومسلم وروى الترمذي والنساي عن
رجل عنه وروى مسلم عن عبد بن حميد عنه حديثا واحدا
في الاطعمة سكن البصرة واقام مدة بالمدينة ومات بمكة
وكان مجاورا بها في المحرم سنة احدى وعشرين ومائتين
عن مالك اي ابن انس امام دار الهجرة عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي صعصعة
بفتح الصاد بن المهملتين الانصاري المازني المدني ذكره
ابن حبان في الثقات مات سنة تسع وثلاثين ومائة روى
له البخاري والنساي وابن ماجة عن ابيه عبد الله بن
عبد الرحمن الانصاري وثقه النساي وابن حبان وروى
له البخاري وابو داود وكان الحارث جده شهد احدا وقيل
يوم اليمامة شهيدا مع خالد بن الوليد رضي الله عنه وابوه
ابو صعصعة عمرو بن زيد بن عوف قتله في الجاهلية بروع
بن زيد بن عامر ثم اسلم بردع وشهد احدا عن ابي سعيد
سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الانصاري الخدري
بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة الى خدرة احدا
جداده او احدى جداته وخدرة بطن من الانصار استشهد
ابوه يوم احد وكان يومئذ صغيرا وغزا بعد ذلك ثنتي عشرة
غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن جماعة من
الصحابة منهم الخلفاء الاربعة وروى عنه جماعة من الصحابة
منهم ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وخلق من التابعين
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف ومائة وسبعون
حديثا اتفقا منها على ستة واربعين وانفرد البخاري بستة

عشر

عشر ومسلم باثنين وخمسين روى حنظلة بن ابي سفيان
عن اشياخه لم يكن في احداث الصحابة افقه من ابي سعيد
توفي بالمدينة ودفن بالبقيع سنة اربع وستين او اربع
وسبعين ومن لطائف هذا الاسناد ان رجاله كلهم مدنيون
ومنها ان فيه تحديثا واحدا والباقي عنعنة ومنها ان فيه
رواية صحابي عن صحابي وقد اخرجه المؤلف ايضا في
الفتن والرقاق وعلامات النبوة واخرجه ابو داود
والنساي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوشك بكسر المعجمة اي يعرب ويقال في ماضيه اوشك
ومن انكر استعماله ماضيا فقد غلط قال الجوهري اوشك
فلان يوشك ايشاكا اي اسرع والعامة تقول يوشك
بفتح الشين وهو لغة رديئة هذا وقد وضع لدنو الخبر
اخذا فيه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز يوشك
زيد يجيء وان يجيء ويوشك ان يجيء زيد على الاوجه
الثلثة والحديث من قبيل الوجه الاخير حيث اسند
يوشك الى ان والفعل المضارع فسد ذلك مسد اسمه
وخبره ومثله قول الشاعر يوشك ان تبلغ منتهى الاجل
فالبر لازم برجاء ووجل ان يكون خير مال المسلم
غنما روى خير بالرفع على انه اسم يكون وح يكون غنما
خبره وروى بالنصب ايضا على ان يكون خبر يكون
وح يكون قوله غنم بالرفع اسمه ويجوز رفعهما على الابتداء
والخبر وح يقدر في يكون ضمير الشان لكن لم تجيء به الرواية
عن المشايخ ولا يضر كونه نكرة لانه وصف بقوله يتبع
بتشديد التاء ويجوز اسكانها بها اي بالغنم وهي اسم
مونث موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث جميعا

ووحد يا فاذا صغرتها الحقتها الهاء فقلت غنيمة لان
اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير
الادميين فالثانيث لازم لها **شعف** بالمعجمة والمهملة
جمع شعفة بالفتحات راس الجبل وعن ابن قتيبة شعفة
كل شئ اعلاه اى روس **الجبال** **ومواقع** جمع موقع بكسر
القاف **القطر** اى المطر اى ومواضع نزول المطر من
الاودية والصحارى حال كونه **يفر** اى يهرب **بدينه** اى
بسبب دينه اومع دينه **من الفتن** من ابتدائه والفتن
جمع فتنة واصلها الاختبار يقال فتنت الفضة على النار
اذا خلصتها ثم استعملت فيما اخرجه الاختبار من الغل والغش
من المكروه وكثر استعمالها فى ابواب المكروه من الكفر كقوله
تعالى والفتنة اكبر من القتل على نفسير ومن الاثم كقوله تعالى
الا فى الفتنة سقطوا ومن جملة الاثم البغى فى الارض وفساد
ذات البين واعلم انه قيد بالغنم لان هذا النوع من المال
لموه وزيادته ابعد من الشوائب المحرمة كالربوا والشبهات
المكروهة وخصت الغنم بزيادة لما فيها من السنة والبركة
وقد رعايا الانبياء عليهم السلام مع انها سهلة الانقياد
خفيفة المؤنة كثيرة المنفعة وقيد الاتباع بالمواضع التى
لينه من ازدحام الناس مثل روس الجبال لانها اسلم
غالبا عن المقاتلات المؤدية الى المكروهات وقيد الاتباع
بقوله يفر بدينه للاشعار بان هذا الاتباع ينبغى ان يكون
استظهارا للدين وطلبا للسلامة لا لامر دنيوى مثل
كثرة العلف وقلة اطماع الناس فيه فان قيل كيف يجمع
بين مقتضى هذا الحديث من اختيار العزلة وبين ما ندب
اليه الشارع من اختلاط اهل المحلة لاقامة الجماعة واهل

البلدة

البلدة للجمعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد او اهل
الافاق لوقوف عرفة وفى الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع
معلوم ولهذا قال الفقهاء ويجوز نقل اللقيط من البادية
الى القرية ومن القرية الى البلدة لا عكسها ولا شك ان الانسان
مدنى الطبع محتاج الى السواد الاعظم وكماله الانسانية لا يحصل
الا بالتمدن اجيب بان ذلك عند عدم الفتنة وعدم الوقوع
فى المعاصى وعند الاجتماع بالجلساء الصلحاء واما ابتاعه
الضعف والمقاطر وطلب الخلق والانقطاع انما هو فى
اضداد هذه الحالات قال النووى وفى الحديث فوائد منها
فضل العزلة فى ايام الفتن الا ان يكون الانسان ممن له
قدرة على ازالة الفتنة فانه يجب عليه السعى فى ازالتها
اما فرض عين واما فرض كفاية بحسب الحال والامكان واما
فى غير ايام الفتنة فاختلف العلماء فى العزلة والاختلاط
ايهما افضل فذهب الشافعى والاكثرون الى تفضيل الخلطة
لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الاسلام وتكثير
سواد المسلمين وايصال الخير اليهم ولو بعيادة المرضى وتشييع
الجنائز وافشاء السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر و
تحسين الخلق بحلم واحتمال وتواضع والتعاون على البر والتقوى
واعانة المحتاج وحضور الجمعة والجماعات وغير ذلك مما
يتعود عليه كل احد فان كان صاحب علم او زهد تاكد
فضل اختلاطه وذهب اخرون الى تفضيل العزلة لما فيها
من السلامة المحققة لكن بشرط ان يكون عارفا بوظائف
العبادة التى تلزمه وتجب عليه وما كلف به قال النووى
والمختار تفضيل الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع فى المعاصى
وقال المحاملى المختار فى عصرنا تفضيل الانفراد لتعذر

خلوا لمحافل عن المعاصي قال محمود العيني وانا موافق له فيما
قال فان الاختلاط مع الناس في هذا الزمان لا يجلب ان
الشرور ومن الفوائد الحديثية الاحتراز عن الفتن وقد
خرجت جماعة من السلف عن اوطانهم وتفرقوا خوفا من
الفتنة وقد خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة في فتنة عثمان
رضي الله ومنها ان فيه دلالة على فضيلة الغنم واقتنائها
على ما سبق ومنها الاخبار بانه يكون في اخر الزمان فتن
وفساد بين الناس فهو يكون من جملة معجزاته صلى الله عليه
وسلم باب بالاضافة الى قول النبي صلى الله عليه وسلم
ولا يجوز فيه التنوين وسقط لفظ باب عند الاصيلي ووجهه
غير ظ انا اعلمكم بالله وفي رواية اعرفكم والفرق بينهما ان
المعرفة هي الادراك الجزئي والعلم هو الادراك الكلي وبعبارة
اخرى العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسائط
وهذا مناسب لما يقوله اهل اللغة من ان العلم يتعدى
الى مفعولين والمعرفة الى مفعول واحد ووجه المناسبة
بين البابين ان الباب الاول بين فيه ان من الدين
الفرار من الفتن وقوة الدين تدل على قوة المعرفة بالله
تعالى وكلما كان الرجل اقوى في دينه كان اقوى في
معرفة ربه وفي هذا الباب يبين ان اعرف الناس بالله
تعالى هو النبي صلى الله عليه وسلم فلا جرم هو اقوى دينا
من الكل ومن هذا ظهر وجه تعلق هذه ~~الترجمة~~ الترجمة
بالايمان وقبوله الزيادة والنقصان وان بفتح الهمزة
عطفا على القول لا على المقول المعرفة هي في اللغة مصدر
عرفته اعرفه وكذلك العرفان واما في اصطلاح اهل الكلام
هي معرفة الله تعالى بلا كيف وتشبيه قال امام الحرمين

اجمع

اجمع العلماء على وجوب معرفة الله تعالى وقد استدل عليه
بقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واختلف في اول واجب
على المكلف فقيل معرفة الله تعالى وقيل النظر وقيل
القصد الى النظر الصحيح والاول مذهب ابي الحسن الاشعري
والاكثرين والثاني مذهب جمهور المعتزلة والاستاذ ابي
اسحق الاسفرايني والثالث مذهب القاضي واجناده
وقال الامام الذي اراه انه لا اختلاف بينهما والنزاع لفظي
فان اول واجب خطابا ومقصودا المعرفة واول واجب
اشتغالا واداء القصد لانه مقدمة للنظر الواجب وما لا
يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب فعل القلب ووجه
تعلق كون المعرفة فعل القلب بالحديث هو ان الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين لما ارادوا ان يزيدوا اعمالهم
على عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم لا يتهيا
لكم ذلك لاني اعلمكم والعلم من جملة الاعمال بل اشرفها
لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب
بما قبله وبالحديث بسببه ويمكن ان يقال غرضه ان
يبين الشق الاول من الترجمة بالحديث والشق الثاني
بالقران قيل وههنا انبهك على قاعدة كلية هي ان
المؤلف رحمه الله كثيرا ما يترجم للابواب ولا يذكر في ذلك
الباب حديثا ولا يذكر ما يثبت ما ترجم عليه قال بعض
شيوخنا حفاظ الشام سببه ان المؤلف بوب الابواب
وترجم التراجم اولا ثم كان يذكر بعده في كل باب الاحاديث
المناسبة بترجمة ذلك الباب بالتدريج فلم يتفق له اثبات
الحديث لبعض التراجم حتى انتقل الى الدار الاخرة رحمه
الله تعالى وقال بعض العراقيين عمل ذلك اختيارا وغرضه

انه لم يثبت عنده بشرط حديث فى المعنى الذى ترجم عليه
والله اعلم ويحتمل ان يكون هذه الترجمة منها يعنى ان الايمان
بالقول وحده لا يتم الا بالانضمام الاعتقاد اليه وفيه
رد للكرامية فانهم يقولون ان الايمان مجرد الاقرار باللسان
ويزعمون ان المنافق مؤمن فى الظاهر كافر السريرة فيثبت
له حكم المومنين فى الدنيا وحكم الكافرين فى الاخرة فاشار
المؤلف الى الرد عليهم بان الايمان كله او بعضه فعل القلب
ثم استدل على ان الايمان بالقول وحده لا يتم لا بد من
انضمام الاعتقاد الذى هو فعل القلب اليه فقال لقوله
تعالى فى رواية عز وجل ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم
بما عزمت عليه قلوبكم واستقر فيها اذ كسب القلب عزمه
ونيته وفى الاية دليل لما عليه الجمهور ان افعال القلوب
اذا استقرت يواخذ بها وقوله عليه السلام ان الله
تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا بها
محمول على ما اذا لم تستقر وذلك معفو عنه بلا شك لانه
لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار ثم الاية وان
وردت فى الايمان بالفتح لكن الاستدلال بها فى الايمان
بالكسر واضح للاشتراك فى المعنى اذ مراد الحقيقة فيهما على
عمل القلب وكان المؤلف لمح بتفسير زيد بن اسلم فانه
قال فى قوله تعالى لا يواخذكم الله باللغو فى ايمانكم قال
هو كقول الرجل ان فعلت كذا فانا كافر قال لا يواخذه
الله بذلك حتى يعقد به قلبه حدثنا محمد بن سلام
بتخفيف اللام وهو الصحيح الذى عليه الاعتماد ولم يذكر
جمهور المحققين غيره وذكر بعضهم ان التشديد وهم
واما صاحب المطالع فادعى ان التشديد رواية الاكثرين

ولعله

ولعله اراد اكثر شيوخ بلده وقال النووى لا يوافق على هذه
الدعوى فانها مخالفة للمشهور هو ابو عبد الله البخارى
البيكندى بكسر الموحدة وفتح الكاف نسبة الى بيكند
بلدة على مرحلة من بخارى السلمى مولاهم سمع ابن عيينة
وابن المبارك وغيرهما من الاعلام وعنه الاعلام الحفاظ
كالبخارى وغيره امهى اتقن فى العلم اربعين الفا وشرحها
فى نشره ويقال ان الجن كانت تحضر مجلسه وقال ادركت
مالكا ولم اسمع منه وكان احمد يعظمه وروى عنه احفظ
اكثر من خمسة الاف حديث كذب ولد رجلة ومصنفات
فى ابواب العلم توفى سنة خمس وعشرين ومائتين وانفرد
البخارى به من اصحاب الكتب الستة قال اخبرنا
فى نسخة حدثنا عبدة بسكون الموحدة والدال المهملة
ابو محمد بن سليمن بن الحاجب الكلابى الكوفى هكذا ذكره
محمد بن سعد فى الطبقات وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة
لقبه سمع جماعة من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه
الاعلام احمد وغيره قال احمد ثقة ثقة ثقة مع زيادة و
صلاح وقال العجلى ثقة رجل صالح صاحب قرآن توفى
بالكوفة فى جمادى او رجب سنة سبع او ثمان وثمانين
ومائة روى له الجماعة عن هشام اى ابن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة ام المومنين رضى
الله عنها وقد ذكرهم ومن لطايف هذا الاسناد ان
فيه تحديثا واخبارا وعنعنة ومنها ان مشتمل على تجارى
وكونى ومدنى ومنها ان رواية ائمة اجلاء هذا الحديث
كما قاله الحافظ العسقلانى من افراد المولف قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوعدهم اى اوعد الناس

بعمل ارهم من الاعمال بما وفى رواية مايرون الباء
يطيقون اى كان يكلفهم بما يطيقون فعله كما هو ظاهر
لكن السياق يدل على ان المراد انه يكلفهم بما يطيقون الدوام
على فعله وذلك ان خير العمل ما دام عليه صاحبه وان
قل والكثرة تؤدى الى القطع كلا وبعضا وهو فى صورة
نقض العهد والاتى بطالب الاغرة التى فى الاعمال
فان لم يكن فالبقاء على حاله ولانه اذا اعتاد من الطاعات
ما يمكنه الدوام عليه فعلها بانشراح واستلذاذ ونشاط
ولا يلحقه ملل ولا سامة وفى معناه قوله صلى الله عليه وسلم
ان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى هكذا وقع فى معظم
الروايات بتكرار ارهم على ان يكون الثانى جوابا للشرط
فيكون قال الجواب ثانيا له على ما قيل ووقع فى بعضها
ارهم مرة واحدة فيكون جواب الشرط قوله قالوا انا
لسنا كهيئتك اى ليس حالنا كحالك اذ ليس المراد
نفى تشبيه ذواتهم بجلالته عليه السلام فحذف المضاف
واقيم المضاف اليه مقامه فقيل لسنا والمراد من
قولهم كهيئتك كمثلك اى كذاتك وزيد لفظ الهيئة
للتاكيد كما فى قولك مثلك لا يخل يا رسول الله ان
الله تعالى قد غفر لك ما تقدم اى وجد قبل البعثة
من ذنبك وما تاخر منه اى عن البعثة هذا التباس
من قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر قال الغسطلانى والمعنى والله اعلم اى حال بينك
وبين الذنوب فلا تاتيها لان الغفر الستر وهو ما بين
العبد والذنب واما بين الذنب وعقوبته فاللائق
بالانبياء الاول وبامتهم الثانى قاله البرماوى هذا

وقيل

وقيل المراد منه ترك الاولى والافضل بالعدول الى الافضل
وترك الافضل كانه ذنب بالنسبة الى جلالة قدر الانبياء
عليهم الصلوة والسلام وقيل المراد منه ذنب امته
وقيل المراد بما تقدم ذنب ادم عليه الصلوة والسلام
وبما تاخر ذنب امته وقيل المراد بما تقدم ما صدر عنه من
الافعال التى تركها افضل واولى وبما تاخر ما سهى عنه
ونسى من الافعال التى اصرارها افضل واولى والله
اعلم واعلى فيغضب بلفظ المضارع من باب علم والمراد
منه حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة
الواقعة للحاضرين وفى اكثر النسخ فغضب بلفظ الماضى
حتى يعرف بلفظ المجهول منصوب بتقديران كما هو
الرواية ويجوز فيه الرفع رواية على ان يكون عطفا على
فيغضب الغضب بالرفع قال ابن عرفة الغضب من
المخلوقين شئ يدا خل قلوبهم ويكون منه محمود ومذموم
وهو ما كان فى غير الحق واما غضب الله تعالى فهو
انكاره على من عصاه وارادة عقابه وقال الطحاوى
ان الله تعالى يغضب ويرضى لا كاحد من الورى فى وجهه
الشريف ثم يقول بالرفع عطفا على قوله فيغضب ان
اتقاكم ايها المومنون جميعا اشارة الى كمال القوة العملية
واعلمكم بالله عز وجل اشارة الى كمال القوة العلمية انا
اراد وطلب الاذن فى الزيادة من العبادة وما يشق
عليهم منهاجين امرهم بما يسهل عليهم دون ما يشق
حشية ان يعجزوا عن الدوام لاعتقادهم انهم يحتاجون
الى المبالغة فى العمل لحصول الدرجات ومحو السيات
فقالوا انت مغفور لك لا تحتاج الى عمل ومع هذا

انت مواظب على الاعمال فكيف بنا وذنوبنا كثيرة فرد عليهم
بقوله انا اولى بالعمل لانى اتقاكم واعلمكم وكمال التقوى
والعلم يوجب الاجتهاد فى العمل لكن على طريق الدوام لا
على طريق الانقطاع فكانه قال صلى الله عليه وسلم ان
حصول الدرجات لا يوجب التقصير فى العمل بل يوجب
الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال فى الحديث الاخر
افلا اكون عبدا شكورا ثم التقوى على مراتب وقاية النفس
عن الكفر وهى للعامة وعن المعاصى وهى للخاصة وعما
سوى الله تعالى وهى للاخص والعلم بالله بتناول ما
يصفاته وهو المسمى باصول الدين وباحكامه وهو
المسمى بالفروع وبكلامه وهو علم القران وما يتعلق به
وبافعاله وهو معرفة حقايق الاشياء ولا شك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم جامع لانواع التقوى وحاو
لاقسام العلوم وذلك يوجب ازديادا فى العمل شكرا له
لتلك النعم الجليلة وفى الحديث فوائد منها ان الاعمال الصالحة
ترقى صاحبها الى المراتب السنية من رفع الدرجات ومحو الخطيات
لانه عليه السلام لم ينكر عليهم استدلالهم من هذه الجهة بل
من جهة اخرى كما بينا ومنها ان الاولى فى العبادة القصد
فيها وملازمة ما يمكن الدوام عليه ومنها ان الرجل الصالح
ينبغى ان لا يترك الاجتهاد فى العمل اعتمادا على صلاحه ومنها
ان الرجل يجوز ان يفضل اذا دعت الى ذلك حاجة
كما بين الاستاذ والتلميذ ليتشبه ومنها انه ينبغى ان
يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها زوالها كذا
قيل وفيه تامل ومنها جواز الغضب عند ردام الشرع
ونفوذ الحكم فى حال الغضب والتغير لكن لمن يامن

يوائى

يوائى الغضب ومنها ان الصحابة كانوا من الرغبة التامة
فى طاعة الله والازدياد من الخير فى مقام ومنها رفق
النبى صلى الله عليه وسلم بامته وان الدين يسر وان
الشريعة حنفية سمحة **باب من كره ان يعود** ويستنقذ
فى الكفر او يصير اليه كما فى قوله تعالى او لتعودن فى
ملتنا كما سبق فيما قيل ايضا **كما يكره** ولا يرضى **ان يلقى**
فى النار اى كراهة القائه فيها **من الايمان** اى من شعبه
ويجوز فى هذا الباب التنوين والوقف والاضافة
الى الجملة وعلى كل تقدير كلمة من مبتدا وقوله من الايمان
خبره اى كراهة من كره ذلك من شعب الايمان وسقط
فى رواية لفظ الايمان فافهم ووجه المناسبة بين البا
بين ان الباب الاول بين فيه ان النبى عليه السلام
كان اذا امر اصحاب بعمل كانوا يسالونه ان يعملوا باكثر
من ذلك وذلك لوجدانهم حلاوة الايمان من شدة
محبتهم النبى صلى الله عليه وسلم وهذا الباب يتضمن
ذلك كما لا يخفى **حدثنا سليمان بن حرب** بالحاء والراء
المهملتين هو ابو بكر بن حرب بن بجيل بموحدة مفتوحة
فجيم مكسورة الازدى الواشحى بكسر الشين المعجمة والحاء
المهملة واشح بطن من الازد البصرى نزل مكة وقلده
المامون الخليفة قضاءها ثم عزله فرجع الى البصرة سمع
شعبة والحمادين وغيرهم وعنه احمد والذهلى والحميدى
والبخارى وهؤلاء شيوخ البخارى وقد شاركهم فى الرواية
عن سليمان وهذا احد ضروب علو روايته وروى عنه
ابو داود ايضا وروى مسلم والترمذى وابن ماجة عن
رجل عنه اجمعوا على جلالة سليمان وديانته وصيانته

قال ابو حاتم هو امام من الائمة كان لا يلبس ويتكلم في
الرجال والفقه وظهر من حديثه نحو عشرة الاف حديث
ما رايت في بيوت كتبا باقط ولقد حضرت مجلسه ببغداد
فحزروا من حضر مجلسه اربعين الف رجل وكان مجلسه
عند قصر المامون والمامون فوق قصره وقد فتح باب
القصر وقد ارسل بستره وهو خلفه يكتب ما يمليه قال البخاري
ولد سنة اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين
وكانت وفاته بالبصرة ان عزل عن قضاء مكة ورجع
اليها حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك كما في رواية رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خصال ثلاث
او ثلاث خصال او هو مبتدا والجملة الاخته صفة وما
بعدها خبره كما سبق من يجوز ان يكون شرطية وان
يكون موصولة كن اي حصلن فيه وجد اي اصاب
وصادف حلاوة الايمان اي ازة الطاعات فيحتمل
في امر الدين ما يليق عليه ويوئد ذلك على اغراض الدنيا
الفانية ولذاتها وهل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية
قال بكل قوم وقدر ما يتعلق به من كان الله ورسوله
احب اليه مما سواهما من نفس وولد ووالد واهل
ومال وكل شيء كما يشهد به قوله مما دون ممن يجوز في اعرابه
وجوه ان يكون بدلا من ثلاث او بيانا له على تقدير مضاف
اي خصلة من كان وان يكون خبرا لقوله ثلاث على
تقدير مضاف ايضا كما سبق اليه الاشارة وان يكون
خبر المبتدا محذوف تقديره من الذين فيهم الخصال
الثلاث من كان الله فاقهم ومن احب عبدا

حال

حال كونه لا يحبه الا لله وفي رواية عز وجل ومن يكره
ولا يرضى بل ينفر ان يعود في الكفر بعد اذ كلمة ظرف
كما في قوله تعالى فقد نصره الله اذ اخرجه الذين كفروا
انقذه الله اي خلصه ونجاه من الانقاذ وثلاثيه النقذ
مصدر نقذ بالكسر ينقذ بالفتح نقذا بالتحريك اذا نجى
وزيد في رواية منه كما يكره ان يلقى في النار لان
الكفر سبب الالقاء في النار فالعاقل يخيل ان الكفر
هو الاقتحام في النار وفي بعض النسخ ومن كره بلفظ الماضي
كما في الاولين وهو الظاهر بالنسبة اليهما ووجه العدول
عن مقتضى التناسب على نسخة المضارع هو التنبيه
على لزوم استمرار الكراهة المذكورة المستلزمة للمحبتين
المذكورتين باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال
يجوز في باب التنوين وح يكون قوله تفاضل مرفوعا بالابتداء
وخبره قوله في الاعمال والمعنى تفاضل اهل الايمان
بعضهم على بعض حاصل في الاعمال اي بسبب الاعمال وترك
التنوين ايضا وح يجوز ان يكون قوله تفاضل مبتداء
وقوله في الاعمال خبره كما في الاول والجملة مضافا اليه الباب
وان يكون قوله تفاضل مجرورا باضافة الباب اليه و
يتعلق قوله في الاعمال حينئذ بالتفاضل وعلى كل تقدير
كلمة في سببية كما في قوله صلى الله عليه وسلم في النفس المؤمنة
مائة ابل ووجه المناسبة بين البابين انه ذكر في الباب
الاول ثلاث خصال والناس متفاوتون بزيادة الفاضل
من استكمال الثلاث فيرتبط به هذا الباب ارتباطا ظاهرا
حدثنا اسمعيل هو اسمعيل بن ابي اويس بن عبد الله
الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك سمع خاله واباه

واخاه عبد المجيد وابرهيم بن سعد وسليمان بن بلال و
اخرين وروى عنه الدارمي والبخاري ومسلم وغيرهم من
الحفاظ وروى مسلم عن رجل عنه ايضا وروى له ابو داود
والترمذي وابن ماجة ولم يخرج له النسائي لانه ضعفه وقال
ابو حاتم كان مغفلا وقال يحيى بن معين هو ووالده ضعيفان
وعنه يسرقان وعنه اسمعيل صدوق ضعيف العقل ليس
بذاك يعني انه لا يحسن الحديث ولا يعرف ان يؤديه و
عنه مختلط يكذب ليس بشيء وعنه لا باس به وكذا قال
احمد وقال الحاكم عتب على البخاري وعلى مسلم اخراجهما حديثه
وقد احتجا به معا قال محمود العيني وقد اخرج هذا الحديث
البخاري عن غيره ايضا فاللين الذي فيه الخبر اذن
مات في سنة ست ويقال في رجب سنة سبع وعشرين
ومائتين قال حدثني بالافراد مالك اي ابن انس وهو
خاله عن عمرو بن يحيى بن عمارة ووقع بخط النووي في
شرحه عثمان ~~وهو تحريف~~ بدل عماره وهو تحريف المازني
الانصاري المدني روى عن ابيه وعن غيره من التابعين
وعنه يحيى بن سعيد الانصاري وغيره من التابعين وغيرهم
وثقه ابو حاتم والنسائي توفي سنة اربعين ومائة عن
ابيه يحيى الانصاري المازني المدني سمع ابا سعيد وعبد الله
بن زيد وعنه ابنه والزهري وغيرهما روى الجماعة عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه وقد اخرج متنه المؤلف
في صفة الجنة ايضا ايضا واخرجه مسلم ايضا في الايمان
ووقع هذا الحديث للبخاري عاليا برجل على مسلم واخرجه
النسائي ايضا وهو ههنا قطعة من حديث طويل ياتي
ان شاء الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه

قال

قال يدخل اهل الجنة الجنة اي فيها لانها محذوفة نحو
دخلت الدار وللدارقطني تدخل الله ويدخل اهل
النار النار ثم اي بعد دخولهم في النار يقول الله تعالى
وفي رواية عز وجل اي يقول للملائكة اخرجوا من الاخراج
وقيل يجوز ان يكون منه الخروج فعلى هذا يكون من
منادى حذف حرف النداء منه فافهم وفي رواية من النار
من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد كما سيجيء
تحقيقه مثقال عبر بالمضارع الحال عن عن علامة الا
ستقبال المتمحض للحال لتحقق وقوع الادخال هو
كالمقدار لفظا ومعنى مفعال من الثقل حبة واحدة
الحب الماكول من الحنطة ونحوها من خردل وهو نبات
معروف يشبه الشيء القليل البليغ في القلة بذلك واحدته
خردلة هو متعلق بمحذوف اي حاصلة منه من ايمان
اي حاصل منه ونكر الايمان ليفيد التقليل لان المقام
يقتضيه والقلة هنا باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفي
لا لان الايمان ببعض ما يجب به الايمان كاف لانه علم
من عرف الشرع ان المراد من الايمان هو الحقيقة المعهودة
عرف او نكر وفي رواية من الايمان بالتعريف ثم المراد من
هذا الكلام هو التمثيل لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن
او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس
ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه ان يجعل عمل العبد
وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن
ويدل عليه ما جاء مبينا وهو قوله عليه السلام وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة وقال امام الحرمين الوزن
للصحف المشتملة على الاعمال يزنها الله على قدر اجور

الاعمال وما يتعلق بها من ثوابها وعقابها وجاء به الشرع
وليس في العقل ما يحيله ويقال للوزن معنيان احدهما
هذا والاخر انه يمثل الاعمال بجواهر فتجعل في كفة الحسنات
جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيئات جواهر سود مظلمة
وحكى الزجاج وغيره من المفسرين من اهل السنة انه
انما يوزن صحائف العمال فان كان خاتمة عمله خيرا جوزي
بخير ومن كان خاتمة عمله شرا جوزي بشر ثم اعلم ان المراد
بتحبير الحزول ما زاد من الاعمال على اصل التوحيد وقد
جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية فيه اخرجوا من
قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد هذا
يخرج منها من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد وقال القاضي
هذا هو الصحيح لان معنى الخير هنا امر زائد على الايمان
لان مجرده لا يجزى وانما يجزى الامر الزائد عليه وهي
الاعمال الصالحة من ذكر خفي او شفقة على مسكين او
حرف من الله ونية صادقة في عمل وشبهه وذكر القاضي
عن قوم ان المعنى في قوله من ايمان ومن خير اي من
اليقين الا انه قال المراد ثواب الايمان الذي هو التصديق
وبه يقع التفاضل فان اتبعه باعمال عظم ثوابه وان
كان على خلاف ذلك نقص ثوابه فان قلت كيف
يعلمون ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان يجاب
بانهم يعلمونهم بعلامات كما يعلمون انهم من اهل التوحيد
كذلك وقد استنبط الامام الغزالي من قوله اخرجوا
من النار من كان في قلبه نجاة من ايقن بالايمان وحال
بينه وبين النطق به الموت قال واما من قدر على
النطق ولم يتعمل حتى مات مع ايقانه بالايمان بقلبه

فيحتمل

فيحتمل امتناعه منه بمنزلة امتناعة عن الصلاة فلا يخلد
في النار ويحتمل خلافه ورجح غيره الثاني فيحتاج الى تاويل
قوله في قلبه فيقدر فيه محذوف لقدره منضما الى النطق به
مع القدرة عليه ومنشا الاختلاف في ان التلفظ
بالايمان شطر فلا يتم الا به وهو مذهب جماعة من العلماء
واختاره الامام شمس الائمة وفخر الاسلام او شرط لاجراء
الاحكام الدنيوية فقط وهو مذهب جمهور المحققين وهو
مختار الشيخ ابي منصور والنصوص معاضدة لذلك كما
قاله المحقق التفتازاني **فيخرجون منها** اي من النار حال
كونهم **قد اسودوا** اي صاروا سودا كالحمم من تاثير النار
فيلقون بضم المثناة التحتية على صيغة المجهول **في نهر الحيا**
بالقصر هو المطر **او الحياة** وهو النهر الذي يحيى من انغمس فيه
وفي رواية الاصيلي في نهر الحياء بالمد والاول وجه له كما نبه
عليه القاضي وذلك لان الحياء الممدود الذي بمعنى الخجل
لا يناسب الحياة واما المقصور الذي بمعنى المطر فيه
يحصل النبات فهو انسق بمعنى الحياة **شك مالك**
وفي رواية يشك بصيغة المضارع وهذه الجملة معترضة
لبيان من شك **فينبتون كما تنبت الحبة** بكسر المهملة
بزر العشب وجمعه بحيب كعنبة وعنب فيكون التعريف
للجنس ويحتمل ان يكون للعهد والمراد البقلة الحمقاء
لان شانها ان تنبت سريعا على جانب السيل فيتلفها
السيل ثم تنبت فيتلفها ولهذا سميت بالحمقاء لانها لا
تميز لها في اختيار المنبت **في جانب السيل** وفي بعض
الروايات في حميل السيل وهو ما يحمله السيل من طين
وغثاء وفي رواية وهيب حماة السيل وهو ما تغير لونه

من الطين ومعناهما واحد قيل فاذا انفتق فيه حبة
واستقرت على شط مجرى السيل تنبت في يوم وليلة
وهي اسرع نابتة بنانا ذكره محي السنة الم تر خطاب لكل
من يتاتى عنه الرؤية انها تخرج حال كونها صفراء والصفرة
لكونها من احسن الالوان للرائحين تسر الناظرين وسيدريا
حين اهل الجنة الحناء وهو اصفر ملتوية اي منعطفة
منثنية وذلك ايضا يزيد الرياحين حسنا وهو اهتزازه
وميله فتغيم تشبيه من وجوه متعددة من حيث الاسراع ومن
حيث الضعف ومن حيث الطراوة والحسن والمعنى من
كان في قلبه اقل قدر من الايمان يخرج من ذلك الماء
نضرا حسنا مغبوطا متبجحا لخروج هذه الريحانة من جانب
السيل صفراء مميلة ولا يخفى عليك انه يزيد كون اللام
في الحبة للجنس لان بقلة الحمقاء ليست صفراء الان تقصد
مجردا لطراوة والحسن وفي الحديث فوائد منها ان فيه حجة
لاهل السنة على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من
عصاة المومنين النار ومنها انه لا يضر مع الايمان
معصية فلا يدخل العاصي النار ومنها ان فيه حجة على
المعتزلة حيث دل على عدم وجود مخلد العاصي في النار
ومنها ان فيه دليلا على تفاضل اهل الايمان في الاعمال
ومنها ما قيل ان الاعمال من الايمان لقوله عليه السلام
خردل من ايمان والمراد ما زاد على اصل التوحيد وفيه
نظر كما لا يخفى قال وهيب هذا من باب تعليقات
المؤلف رحمه الله تعالى ولكنه اخرجه مسندا في كتاب الرقاق
عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن عمرو بن يحيى عن ابيه
عن ابي سعيد ولكنه قال من خردل من ايمان كرواية

مالك

مالك وقد اعترض بهذا على البخاري ولا يرد عليه لان
ابا بكر بن ابي شيبة اخرج هذا الحديث في مسنده عن
عفان بن مسلم عن وهيب فقال من خردل من خير كما
علقه المؤلف ووهيب هذا هو ابن خالد بن عجلان ابو
بكر الباهلي البصري روى عن هشام بن عروة وايوب وسهيل
وعمرو بن يحيى وغيرهم وروى عنه القطان وابن مهدي
وابو داود والطيالسي وخلق كثير اتفق على توثيقه وقال
ابن سعد كان ثقة كثير الحديث حجة وقد سجن فذهب بصره
وكان يملي من حفظه وقال ابن مهدي كان من ابصر اصحابه
بالحديث والرجال وهو في درجة مالك في انهما يرويان
عن عمرو مات سنة خمس وستين ومائة روى له الجماعة
حدثنا عمرو المذكور سابقا اخبرنا وهيب بلفظ التحديث
بخلاف مالك فانه اتى بلفظة عن وهي محمولة على الاتصال
اذا لم يكن المعنعن مدلسا ومالك غير مدلس الحياة
بالجر على الحكاية يعني ان وهيبا وافق مالكا في روايته
لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده وجزم بقوله في نهر
الحياة ولم يشك كما شك مالك رحمه الله تعالى وقال
وهيب ايضا في روايته مثقال حبة من خردل من خير
بدل من ايمان فخالف مالكا ايضا في هذه اللفظة حدثنا
محمد بن عبيد الله بالتصغير ابن محمد بن زيد القرشي الاموي
ابو ثابت المدني مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه
سمع جماعة من الكبار وعنه البخاري والنسائي وعن رجل
عنه وغيرهما من الاعلام قال ابو حاتم صدوق قال حدثنا
ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
سمع اباه والزهري وهشام بن عروة وغيرهم وروى

عنه شعبة وعبد الرحمن بن مهدي وابناه يعقوب ومحمد
وخلق كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم وابو زرعة ثقة وقال
ابو زرعة كثير الحديث وربما اخطأ في احاديث ولدم
بغداد فاقام بها وولي بيت المال بها لهرون الرشيد
وابوه سعد ولي قضاء المدينة وكان من اجلة التابعين
وكان مولد ابي هريرة سنة عشر وماته وتوفي ببغداد سنة
ثلاث وثمانين وماته روى له الجماعة **عن صالح** هو ابن
كيسان ابو محمد الغفاري المدني التابعي لقي جماعة من
الصحابة رضي الله عنهم ثم تلمذ بعد ذلك للزهري وتلقن
منه العلم وابتدأ التعلم وهو ابن تسعين سنة ومات
وهو ابن مائة وسنتين سنة **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم
الزهري **عن ابي امامة** بضم الهمزة اسعد بن سهل بن حنيف
بضم المهملة الانصاري الاوسي المدني الصحابي ابن الصحابي
وكان ابو امامة جد لامه اوصى بيناته الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة
سهل بن حنيف فولدت له اسعد هذا فسماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكناه باسم جده لامه وكنيته وبرك
عليه روى له الجماعة عن الصحابة وروى له النسائي وابن
ماجة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مختلف في صحبته
ولم يصح له سماع وانما ذكر في الصحابة لشرف الرؤية مات
سنة مائة **انه سمع ابا سعيد** سعيد بن مالك **الخدري**
رضي الله عنه ومن لطائف هذا الاسناد انه كالذي قبله
في ان رجالها مدنيون وهذا في غاية الاستطراف اذ اكثر
ان اسناد بن مدنيين قليل جدا ومنها ان فيه التحديث
والعنعنة والتصريح بالسماع ومنها ان فيه رواية تلاثة

من

من التابعين او تابعيين وصحابيين وقد اخرج حديثه
المؤلف في التعبير وفي فضل عمر رضي الله عنه ايضا ورواه
مسلم في الفضائل واخرجه الترمذي والنسائي ايضا
يقول اما حال اي حال كونه يقول واما برك اشتمال على
التجريد اي سمع قوله **قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم بينا اصله بين اشبعت الفتحة فصارت الفا
قال الشاعر فبينا نحن نرقبه اتانا اي بين اوقات رقبتنا
اياه ثم حذف المضاف الذي هو اوقات وولي الظرف
الذي هو بين الجملة التي ايتمت مقام المضاف اليها
والاصمعي يستفصح طرح اذا واذ من جوابه والاخرون
يقولون بينا انا قائم اذ او اذا جاء فلان والذي جاء في
الحديث هو الفصيح فلذا اختاره الاصمعي **انا** مبتدأ
خبره **نائم** والجملة مضاف اليها بينا اي بين اوقات
نومي **رايت الناس** من الرؤيا الخلمية او من الرؤية
البصرية فيقتضي مفعولا واحدا وهو الناس فيكون قوله **يعر**
ضون علي اي يظهرون لي يقال عرض الشيء اذا ابداه واظهره
جملة حالية او من الراي بمعنى العلم فيقتضي مفعولين وهما
الناس يعرضون على ويجوز رفع الناس على انه مبتدأ وقوله
يعرضون على خبره والجملة مفعول رايت كما في قول ذي
الرمة رايت الناس ينتجعونه غيثا فقلت لصيدح
انتجعي بلالا ويروى سمعت بدل رايت وصيدح علم
ناقته والانتجاع الاتيان لطلب المعروف يقال انتجعت
فلانا اذا اتيته يطلب معروفه واراد ببلال بلال بن
ابي بردة بن ابي موسى الاشعري قاضي البصرة وكان
جوادا ممدحا **وعليهم قمص** بضم الاولين جمع قميص

كرغيف ورغف ويجمع ايضا على قصان وقصعة
كرغفان وارغفة والواو للحال **منها** اى من القمص **ما**
يبلغ الثدى بضم المثلثة او كسرها وكسر الهملة وتشديد
الباء المثناة تحت جمع ثدى يذكر ويؤنث للمراة والرجل
والحديث يرد على من خصه بالمراة ويجمع على اثاد ايضا
ومنها اى من القمص **مادون ذلك** اى اقصر فيكون
فوق الثدى لم يصل اليه لغلبة **وعرض على عمر** بن **الخطاب**
رضى الله عنه **وعليه قميص يجره** صفة قميص او حال
من الضمير المستكن فى الخبر المقدم وانما يجره لطوله **قالوا**
اى الصحابة رضى الله عنهم وفى نسخة قال اى عمر بن الخطاب
او ابو بكر الصديق رضى الله عنهما كما سياتى ان شاء الله تعالى
فى باب التعبير او غيرهما **فما اولت** التاويل تفسير ما يؤول
اليه الشئ والمراد ههنا التعبير **ذلك يا رسول الله**
قال صلى الله عليه وسلم **اولت الدين** بالنصب مفعول
اولت والدين للانسان كالقميص لانى انه يستره من
النار ويحجبه عن كل مكروه كما ان القميص يستر عورة الانسان
ويحجبه من وقوع النظر عليها فلعله صلى الله عليه وسلم
اوله بالدين بهذا الاعتبار وقال اهل العبارة القميص فى
النوم بمعناه الدين وجره يدله على بقاء اثاره الجميلة
وسننه الحسنة فى المسلمين بعد وفاته ليقتدى به
وقال القاضى اخذ ذلك اهل التعبير من قوله تعالى
وثيابك فطهر يريد به نفسك واصلاح عملك و
دينك على اويل بعضهم لان العرب تعبر عن العفة
بنقاء الثوب وجر عباءه عما فضل عنه وانتفع
الناس به بخلاف جره فى الدنيا للخيلاء فانه مذموم

هذا

هذا ولا يلزم منه افضلية عمر رضى الله عنه على الصديق رضى الله
عنه لان القسمة غير حاصرة لجواز قسم رابع ولئن سلمنا
ذلك لكن لم نخص القسم الثالث بعمر رضى الله عنه ولم نقصره
عليه ولئن سلمنا التخصيص فهو معارض بالاحاديث الدالة
على افضلية الصديق رضى الله عنه بحيث تواتر القدر المشترك
منها ومثله يسمى بالتواتر المعنوى فلا يعارضها الاحاد ولئن
سلمنا التساوى بين الدليلين لكن اجماع اهل السنة و
الجماعة منعقد على افضليته وهو دليل قطعى وهذا دليل
ظنى والظنى لا يعارض القطعى وهذا الجواب يستفاد من
نفس تقرير الدليل وهذه قاعدة كلية عند اهل المناظرة
فى امثال هذه الايرادات بان يقال ما اوردته اما مجمع عليه
او لا فان كان فالدليل مخصوص بالاجماع والا فلا يتم الايراد
افلا الزام الا بالمجمع عليه قال الامام النووى فى الحديث
فوائد منها ان الاعمال من الايمان وان الايمان والدين
بمعنى واحد ومنها تفاضل اهل الايمان وتفاوتهم فيه
ومنها بيان فضيلة عمر رضى الله عنه ومنها تعبير الرويا
وسؤال العالم بها عنها ومنها جواز اشارة العالم الشارح
على الفاضل من اصحابه اذا لم يخف فتنة باعجاب فى نحوه
ويكون الغرض التنبيه على فضيلته لتعلم منزلته ويعامل
بمقتضاها ويرغب فى الاقتداء به والتخلق باخلاقه **باب**
بالتنوين ويجوز تركه بالاضافة الى قوله **الحياء** بالرفع على
الابتداء سواء اضيف الباب اليه او لا صح **من الايمان**
خبر للمبتدا ووجه المناسبة بين البابين ان فى الباب
الاول بيان تفاضل اهل الايمان فى الاعمال وهذا الباب
ايضا من جملة ما يفضل به الايمان لانه فى بيان الحياء

الذي يحجب صاحبه عما يشينه عند الله وعند الخلق وقد
سبق حديثه وبيان تفسيره ووجه كونه من الايمان في
باب امور الايمان وفائدة ذكره هنا مع ذكره في باب امور
الايمان ذكره بالقصد بالذات مع التاكيد المستفاد من
مغايرة الطريق واما هناك فالمقصود بيان امور الايمان
وان الحياء من جملتها فيكون ذكره بالتبعية وبالعرض حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي نزيل دمشق وقد مر ذكره قال
اخبرنا وفي رواية حدثنا مالك اي ابن انس كما في رواية
وهو امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي التابعي
الجليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال وقال
ابن المسيب كان سالم اشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله
اشبه ولد عمر بعمر رضي الله عنهما وقال مالك لم يكن في زمن
سالم اشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان يلبس
الثوب بدرهمين وقال ابن راهويه اصح الاسانيد كلها
الزهري عن سالم عن ابيه وكان ابوه يلام في افراط حب
سالم وكان يقبله فيقول الا تعجبون من شيخ يقبل شيخا
مات بالمدينة سنة ست ومائة وقيل خمس وقيل ثمان
وصلى عليه هشام بن عبد الملك وله اخوة عبد الله وعاصم
وحمزة وبلال وواقد وزيد وكان عبد الله وصي ابيه فيهم
روى عنه منهم اربعة عبد الله وسالم وحمزة وبلال عن
ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ومن لطائف هذا الاسناد
ان رجاله كلهم مدنيون ما خلا عبد الله ومنها ان فيه التحديث
والاخبار والعنعنة ومنها ان في رواية الاكثرين اخبرنا مالك
وفي رواية الاصيلي حدثنا مالك وخرج متنه المؤلف في البر

والصلة

والصلة ايضا واخرجه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر على رجل يقال مر عليه ومر به بمعنى واحد اي اجتاز
من الانصار وهو يعظ بكسر العين اي ينصح من الوعظ وهو
النصح والتذكير بالعواقب وقال ابن فارس هو التخويف والانذار
وقال الخليل بن احمد هو التذكير بالخير فيما يرق القلب اخاه
من الدين فيكون مجازا لغويا او حقيقة عرفية لانه يراد به الاخ
في الاسلام في عرف الشرع لقوله تعالى انما المؤمنون اخوة
ويحتمل ان يراد الاخ من جهة النسب فيكون حقيقة لغوية
قال العسقلاني في المقدمة ولم يسميا جميعا في شان الحياء
يعني انه ينهاه عن الحياء ويخوفه منه فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعه اي اتركه على حيائه وهو امر لا ماضي له
وربما جاء في ضرورة الشعر قال اسد بن زنيم ليت شعري عن
خليلي ما الذي غاله في الوعد حتى ودعه وقد قرئ في الشواذ
قوله تعالى ما ودعك ربك بالتخفيف وقال التيمي الوعظ
الزجر يعني يزجره ويقول له لا تستحي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم دعه يستحي وقال الحافظ العسقلاني الاولى
ان يشرح يعني قوله يعظ بما جاء عند المصنف في الادب
من طريق عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب ولفظه
يعاتب اخاه في الحياء يقول انك لتستحي حتى كانه يقول قد
اضر بك انتهى وقال محمود العيني هذا بعيد من حيث اللغة
فان معنى الوعظ الزجر ومعنى العتب الوجد يقال عتب
عليه اذا وجد على ان الروايتين تدلان على معنيين جليين
ليس في احدهما خفاء حتى يفسر بالاخر غاية ما في الباب ان الواعظ
المذكور وعظ اخاه في استعماله الحياء وعاتبه عليه والراوي حكى

فى احدى روايتيه بلفظ الوعظ وفى الاخرى بلفظ المعاتبة
وذلك ان الرجل كان كثير الحياء وكان ذلك يمنعه عن استيفاء
حقوقه فوعظه اخوه على مباشرة الحياء وعاتبه على
ذلك فقال له النبى صلى الله عليه وسلم دعه اى اتركه على هذا
الخلق الشين ثم زاده فى ذلك ترغيبا فقال **فان الحياء من**
الايمان لان المتحصى يكف عن اشياء منكرة من مناهى الشرع
لحياءه وخوف العيب او الذم ويكثر مثل هذا فى زماننا بل
يكف عن استيفاء حق نفسه فيتجرع ذلك تحصيل اجر ذلك الحق
لاسيما اذا كان المتروك له مستحقا وقال ابن قتيبة معناه ان
الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصى كما يمنع الايمان
فسمى ايمانا كما يسمى الشى باسم ما قام مقامه وحاصله ان اطلاق
كونه من الايمان مجاز ولما كان الواعظ الزاجر عن الحياء لا يعرف
ان الحياء من مكملات الايمان والما منعه منه اتى عليه السلام
بكلمة التاكيد ويمكن ان يقال انه كان يعرف انه من الايمان
لكنه جبل كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه فالقى الكلام
اليه مؤكدا ويجوز ان يكون التاكيد من جهة ان القضية فى
نفسها مما يجب ان يهتم بها وان لم يكن هناك منكر وما فى حكمه
ثم ان كلمة من تبعيضية فالمعنى فان الحياء بعض الايمان
فان قلت اذا كان الحياء بعض الايمان فاذا انتفى الحياء
انتفى بعض الايمان وانتفاء البعض يستلزم انتفاء الكل
قلت قد عرفت ان المراد انه من مكملات الايمان ونفى الكمال
لا يستلزم نفى الاصل نعم على مذهب الاعتزال يرد الاشكال
فليتامل **تتمة** قال الراغب الحياء انقباض النفس عن القبيح
وهو من خصايص الانسان ليتدرع عن ارتكاب كل ما
يشتهى فلا يكون كالبهيمة وهو ركب من خيد وعفة ولذلك

لا يكون

لا يكون المستحى كاشفا وقلما يكون الشجاع مستحيا وقد يكون
مطلق الانقباض كما فى بعض الصبيان وقال غيره هو انقباض
النفس خشية ارتكاب ما يكره اعم من ان يكون شرعيا او
عرفيا او عقليا ومقابل الاول فاسق ومقابل الثانى ابله
ومقابل الثالث مجنون قال وقوله صلى الله عليه وسلم الحياء
شعبة من الايمان اى اثر من اثار الايمان وقال الحليمى حقيقة
الحياء خوف الذم بنسبة الشر اليه وقال غيره فان كان فى
محرم فهو واجب وان كان فى مكروه فهو مندوب وان كان
فى مباح فهو العرفى وهو المراد بقوله عليه السلام الحياء لا ياتى
الا بخير وجمع كل ذلك ان المباح انما هو ما تبع على وفق الشرع
اثباتا ونفيا والله اعلم وجاء عن بعض السلف وايت المعاصى
نذالة فتركتها مروءة فصارت ديانة وقد يتولد الحياء من الله
من التغلب فى نعمه والائه فيتحمى العاقل ان يتعرى بها على
معصيته وقد قال بعض السلف خف الله على قدر قدرته
عليك واستحى منه على قدر قربه منك وهو اقرب اليك من
حبل الوريد وفى الحديث فوائد منها الحض على الامتناع من
قبايح الامور ورذائلها وكل ما يستحى من فعله ومنها الدلالة
على ان النصيحة انما تفيد بها اذا وقعت موقعها ومنها التنبيه
على زجر مثل هذا الناصح **باب** بالتنوين وعدمه قال الحافظ
العسقلانى والتقدير باب فى تفسير قوله تعالى او باب تفسير
قوله تعالى فان تابوا وتعقبه محمود العينى بان المؤلف رحمه الله
ما وضع هذا الباب لتفسير الاية لانه ليس فى صدد التفسير فى
هذه الابواب وانما هو فى صدد بيان امور الايمان وبيان
ان الاعمال من الايمان مستدلا على ذلك بالاية والحديث حيث
فرع التخلية فى الاية على امور هى التوبة واقام الصلوة وايتاء

الزكوة وفرع العصمة في الحديث على الشهادة والصلوة و
الزكوة ايضا فيكون مال الاية والحديث واحدا فان التخلية
والعصمة بمعنى واحد منها وكذا التوبة والشهادة وهذا هو
وجه المناسبة بين الاية والحديث على ان في كون الحديث
تفسيرا للاية نظر لانه قد روى عن انس رضي الله عنه ان هذه
الاية من اخر ما نزل من القران ولا شك ان الحديث المذكور
متقدم عليها لان النبي عليه السلام انما امر بقتال الناس
في ابتداء البعثة والمتقدم لا يكون مفسرا للمتاخر هذا وفيه
نظر قال فينبغي ان لا يعرب هذا الباب لان الاعراب لا يكون
الا بعد العقد التركيب ولا تركيب هنا انتهى وفيه بحث فانه
يجوز ان يكون التقدير هذا باب من الابواب المتعلقة بالايمان
وقبوله الزيادة والنقصان ويؤيده الرواية فلا تلتفت الى
ما يقال من ان التنوين لا تساعده الدراية ثم الاية المذكورة
في سورة التوبة نزلت في مشركي مكة وغيرهم من العرب وذلك
انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا الا ناسا منهم وهم بنو ضمرة
وبنو كنانة فنبذ العهد الى الناكثين وذلك قوله تعالى براءة
من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين وامهل
للمشركين ان يسيحوا في الارض ويسيروا فيها اربعة اشهر امنين
اين شاؤا لا يتعرض لهم وتلك الاشهر هي شوال وذو القعدة
وذو الحجة والمحرم وقيل هي عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر
وربيع الاول وعشر من ربيع الاخر وذلك قوله تعالى فسيحوا
في الارض اربعة اشهر فاذا انسلخت تلك الاشهر يقاتلونهم
وهو معنى قوله تعالى فاذا انسلخ اي انقضى واصل الانسلاخ
خروج الشيء مما لابسه من سلخ الشاة ويقال انسلخ الشهر
من سنته اي خرج وانقضى الاشهر الحرم التي ابيح للناكثين

ان

ان يسيحوا فيها وقيل هي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم
قال البيضاوي وهذا مخل بالنظم مخالف للاجماع فانه يقتضي
بقاء حرمة الاشهر الحرم اذ ليس فيما نزل بعد ما ينسخها فاقتلوا
المشركين الناكثين الذين نقضوكم وظاهروا عليكم حيث
وجدتموهم من حل وحرم وخذوهم اي اسروهم والاخيذ
الاسير واحصروهم واحبسوهم وامنعوهم من التقلب
والتصرف في البلاد وعن ابن عباس رضي الله عنهما حصرهم ان
يحال بينهم وبين المسجد الحرام واقعدوا لهم كل مرصد كل
ممر ومختار ترصدونهم به لئلا يتشعبوا في البلاد ويتشبطوا
فان تابوا اي عن شركهم بالايمان واقاموا اي ادوا
الصلوة في اوقاتها واتوا اي اعطوا الزكوة تصديقا
لتوبتهم وايمانهم فخلوا سبيلهم اي اطلقوا عنهم بعد
الاسر والحصر او معناه كفوا عنهم ولا تتعرضوا لهم بشيء من
ذلك لانهم عصموا دماءهم واموالهم بالرجوع عن الكفر الى
الاسلام وشرايعه ان الله غفور يغفر لهم ما سلف من الكفر
والغدر رحيم يعفو عنهم ويثيب لهم بالتوبة فهذا القول
الكريم تعليل لامر بالتخلية ووعد لهم وفي الاية كما قال البيضاوي
رحمه الله دلالة على ان تارك الصلوة ومانع الزكوة لا يخلى
سبيله ثم ان ذكر الاية والتبويب عليها للرد على المرجئة
في قولهم ان الايمان غير محتاج الى الاعمال وان المعصية
لا يضر مع الايمان وللتنبيه على ان الاعمال من من الايمان
وانه قول وعمل كما هو مذهبه ومذهب جماعة من السلف حدثنا
عبد الله بن محمد بن عبد الله هو المسندي بضم الميم كما
في نسخة وقد تقدم ذكره وانه يسمى بالكنز اي كنز الحديث
قال حدثنا ابو روح بفتح الراء وسكون الواو وهو

كنية الحرمى بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم هو اسم
بلفظ النسبة يثبت فيه الالف واللام وعجزف كما فى مكى بن
ابرهيم بن عمادة بضم المهملة وتخفيف الميم بن ابى حفصة
نابت بالنون وقيل بالمثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبيد
العنكى مولاهم البصرى سمع شعبة وغيره روى عنه عبيد الله
بن عمر القواريرى عند مسلم وعلى بن المدينى وعبد الله المسندى
عند البخارى روى له الجماعة الا الترمذى قال يحى بن معين صدوق
توفى سنة احدى وماتين وتوهم الكرمانى فى هذا فى موضعين
احدهما انه جعل الحرمى نسبة وليس هو منسوب الى الحرم اصلا
لانه بصرى الاصل والمولد والمنشا والمسكن والوفاة والاخر
انه جعل اسم جده اسمه حيث قال ابو روح كنيته واسمه نابت
وحرمى نسبته والصواب ما ذكرناه والمسمى بحرمى اثنان
اخران حرمى بن حفص العنكى روى له البخارى وابو داود
والثانى حرمى بن يونس المؤدب روى له النسائى قال
حدثنا شعبة عن واقد بن محمد وفى رواية الاصيلى
زيد قوله يعنى ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى
الله عنهما وواقد هذا اخوه ابو بكر وعمر وزيد وعاصم
وكلهم رووا عن ابيهم محمد وابوهم محمد روى عن جده
عبد الله وعن ابن عباس وعبد الله بن الزبير رضى الله
عنهم قال احمد بن حنبل ويحى بن معين واقد هذا ثقة
روى له البخارى ومسلم وابو داود والنسائى وواقد هذا
بالقاف وليس فى الصحيحين واقد بالفاء قال سمعت ابى
محمد بن زيد بن عبد الله وثقه ابو حاتم وابو زرعة روى
له الجماعة يحدث عن ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما
فواقد هذا روى عن ابيه عن جده عن جد ابيه ومن

لطائف

لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها
ان فيه رواية الابناء عن الاباء وفيه الغرابة مع اتفاق الشيخين
على تصحيحه لانه تفرد برواية شعبة عن واقد وعن شعبة عزيز
تفرد برواية عنه حرمى المذكور وعبد الملك بن الصباح و
هو عزيز عن حرمى تفرد به عنه المسندى وابرهيم بن محمد بن
عرعرة وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه ابو غسان مالك
بن عبد الواحد شيخ مسلم ناقش الشيخان على الحكم بصحته
مع غرابته وليس هو مسند احمد مع سعته وتما خرج متنه المؤلف
فى الصلح ايضا واخرجه مسلم ايضا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اومرت مبنى للمفعول اى امرنى الله
لانه لا امر لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا الله وكذا اذا
قال الصحابى امرت فالمعنى امرنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ لا آمر بينهم الا الرسول عليه السلام لانه هو المشرع
والمبين واذا قاله التابعى احتمل والحاصل ان من اشتهر
بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الامر له هو ذلك
الرئيس وفائدة العدول عن التصريح دعوى التعيين والتفويض
على شهادة العقل ان اقاتل الناس اى يقاتلة الناس
وانما ذكر باب المفاعلة التى وضعت لمشاركة الاثنين لان
الدين انما يظهر بالجهاد والجهاد لا يكون الا باثنين واللام
فى الناس للجنس واهل الكتاب الملتزمون باداء الجزية
خرجوا بدليل اخر مثل قوله تعالى حتى يعطوا الجزية ويدل عليه
رواية النسائى بلفظ امرت ان اقاتل المشركين وقال
الكرمانى اريد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب القتال
يسقط عنهم بقبول الجزية هذا على هذا تكون اللام للعهد
ولا عهد فى الخارج ولهذا قال الطيبى هو من العام الذى

خص منه البعض لان القصد الاول من هذا الامر حصول
هذا المطلوب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون فاذا تخلف منه احد في بعض الصور لعارض
لا يقدح في عمومه الا ترى ان عبدة الاوثان اذا وقعت المهادنة
معهم لتسقط المقاتلة وتثبت العصمة قال ويجوز ان يعتبر
بمجموع الشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكوة عن اعلاء
كلمة الله فيحصل في بعضهم بزكوة وفي بعضهم بالجزية وفي الاخرين
بالمهادنة قال ويحتمل ان ضرب الجزية كان بعد هذا القول
هذا ويمكن ان يقال ان الغرض من وضع الجزية اضطرارهم
الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا
ويعطوا الجزية فاكتفى بما هو المقصود الاصلي من خلق
الخلايق وهو المعرفة والايمان كما نطق به قوله تعالى وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون او المقصود من القتال
هو ما يقوم مقامه نحو اخذ الجزية او من الاسلام هو وما
يقوم مقامه من اعطاء الجزية وكل هذه التاويلات لاجل
ما ثبت بالاجماع ان الجزية مسقطة للمقاتلة وان المعاهدة
مرخة لها وان لم تكن مسقطة قطعا فافهم حتى غاية
للمقاتلة او للامر بها اي الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وحتى يقيموا الصلوة المفروضة و
معنى اقامتها اما تعديل اركانها وحفظها من ان يقع نقيع
في فرايضها او سننها واداءها من اقام العود اذا قومه واما
المداومة عليها من قامت السوق اذا نفقت واما التجلد
والتشمر في اداءها من قامت الحرب على ساقها اذا اشتد
القتال فيها واما اداؤها تعبيرا عن الاداء بالاقامة لان
القيام بعض اركانها وحتى يؤتوا الزكوة المفروضة اي

في وضع القتال صح

يعطوا

يعطوا القدر المخرج من النصاب للمستحق فاذا فعلوا ذلك
او اعطوا الجزية والمشار اليه بذلك هو مجموع ما ذكر من الشهادة
والاقامة والايتاء باعتبار ان الشهادة فعل اللسان او على
تغليب الاثنين على الواحد عصموا حفظوا ومنعوا والعصم
في اللغة المنع ومنه العصام وهو الخيط الذي يشد به فم
القربة ليمنع سيلان الماء وقال الجوهري العصمة الحفظ
يقال عصمه فانعصم واعتصمت بالله اذا امتنعت بلطفه
من المعصية منى دماءهم جمع دم نحو جمال وجمل واصله
دمو بالتحريك وقال سيبويه اصله دمى بالتسكين مثل
ظباء اوظبى قال ولو كان مثل قفا وعصا لما جمع على
دماء وقال المبرد اصله بالتحريك فان جاء جمعه مخالفا
لنظائره والذاهب منه الباء لان تثنية دميان واموالهم
فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم
بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام الاضافة
فيه اما بمعنى اللام او بمعنى من او بمعنى في على ما لا يخفى
والحق الذي لا يتعلق بالدم كالقصاص وبالمال كالضمان
فان قلت مقتضى هذا الحديث ان من شهد واقام
واتى عصم دمه وماله ولو جحد باقي الاحكام فالجواب
ان الشهادة برسالته صلى الله عليه وسلم جامعة للتصديق
بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم على انه يحتمل
انه جاء بسائر الاحكام بعد صدور هذا الحديث منه
صلى الله عليه وسلم او علم ذلك من دليل اخر خارجي
كما جاء في الرواية الاخرى ويومنوا بي وما جئت به مع ان
قوله عليه السلام الا بحق الاسلام يدخل فيه جميع ذلك
والله اعلم فان قلت فلم قص الصلوة والزكوة بالذكر

من بين سائر الفرائض مع الاشتراك في الحكم فالجواب انهما
اما العبادات البدنية والمالية والمجاهد على غيرهما و
العنوان له ولذلك سمي الصلوة عماد الدين والزكوة قنطرة
الاسلام فان ذلت اذا شهدوا عصموا وان لم يقيموا ولم
يؤتوا اذ بعد الشهادة لابد من الانكفاف عن القتال
في الحال من غير انتظار للاقامة والايتاء ولا غيرهما
وكان حق الظاهر ان يكتفي بقوله الا بحق الاسلام فان
الاقامة والايتاء منه فيطلب تاركهما بحق الاسلام فالجواب
انه انما ذكرهما تعظيما لهما واشعارا بانهما
في حكم الشهادة او المراد ترك القتال مطلقا مستمرا لا ترك
القتال في الحال الممكن اعادته بترك الصلوة والزكوة كما
سيجئ تحقيقه وذلك لا يحصل الا بالشهادة وايتاء
الواجبات كلها وحسابهم بعد ذلك على الله اي في امر
سرائرهم واما نحن فانا نحكم بالظاهر فنعاملهم بمقتضى ظواهر
اقوالهم وافعالهم او معناه هذا القتال وهذه العصمة
انما هما من الاحكام الدنيوية المتعلقة بنا واما الامور
الاخروية من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب
وكميتها وكيفيتها فهي مفوضة الى الله تعالى لا دخل لنا
فيها ثم ان لفظة على مشعرة بالايجاب في عرف الاستعمال
ولا يجب على الله تعالى شئ وكان الاصل فيه ان يقال
وحسابهم الى الله اي محاسبتهم هو فهو على سبيل
التشبيه اي هو كالواجب على الله تعالى في تحقق الوقوع
هذا على طريقنا النقية واما على طريقة اهل الاعتزال
فالامر بيّن فانهم يقولون بوجوب الحساب عقلا في
الحديث فوائد منها وقال النووي اي تارك الصلوة

عمدا

عمدا معتقدا وجوبها يقتل انتهى وعليه الجمهور من الشافعية
ثم اختلف اصحاب الشافعي هل يقتل على الفور ام مهل ثلاثة
ايام الاصح الاول والصحيح انه يقتل بترك صلوة واحدة اذا خرج
وقت الضرورة لها وانه يقتل بالسيف وهو مقتول حدا ويلزمهم
انهم احتجوا به على قتل تارك الصلوة عمدا ولم يقولوا بقتل مانع
الزكوة مع ان الحديث لهما ومذهبهم ان مانع الزكوة تؤاخذ منه
قهرا ويعزر على تركها واما قول الكرماني ان حكمهما واحد ولهذا
قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة فان اراد ان حكمهما
واحد من المقاتلة لمسلم وان اراد في القتل ممنوع على ان الممتنع
من الزكوة يمكن ان يؤاخذ منه قهرا بخلاف الصلوة اما اذا
انتصب صاحب الزكوة للقتال لمنع الزكوة فانه يقاتل وبهذه
الطريقة قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة ولم ينقل
انه قتل احدا منهم صبرا فعلى هذا الاستدلال على قتل تارك الصلوة
نظر للفرق بين صيغة اقاتل واقتل ولا يلزم من اباحة المقاتلة
اباحة القتل وقد حكى البيهقي عن الشافعي انه قال ليس
القتال من القتل بسبيل فقد يحل قتال الرجل ولا يحل قتله
وقال احمد في رواية اكثر اصحابه عنه تارك الصلوة عمدا
يكفر ويخرج من الملة وبه قال بعض اصحاب الشافعي فعلى هذا
له حكم المرتدين فلا يغسل ولا يصلى عليه وتبين منه امراته
وقال ابو حنيفة والمزني يحبس الى ان يحدث توبة ولا يقتل
ولا يكفر واما الزكوة فتؤخذ منه قهرا واما الصوم فلو تركه
حبس ومنع من الطعام والشراب نهارا ولو اكل شهرة
يؤمر بقتله على ما في المغنية ما قال النووي من ايضا
من وجوب قتال مانعي الزكوة والصلوة وغيرهما من
واجبات الاسلام قليلة كان او كثيرا فيه نظر هذا قال

محمد ابن الحسن ان اهل بلدة او قرية اذا اجمعوا على ترك الاذان
فان الامام يقاتلهم وكذلك كل شئ من شعائر الاسلام
ومنها ان من اظهر الاسلام وفعل الاركان يجب الكف
عنهم ولا يتعرض له ومنها قبول توبة الزنديق الذى يظهر
الاسلام ويبطن الكفر ويعلم ذلك بان يطلع الشهود على
كفر كان يخفيه او باقراره وفيه خمسة اقوال احدها قبول
توبته مطلقا وهو الصحيح المنصوص عن الشافعى والدليل
عليه قوله صلى الله عليه وسلم افلا شققت قلبه والثانى
وبه قال مالك لا يقبل توبته ورجوعه الى الاسلام لكنه
ان كان صادقا فى توبته نفعه ذلك عند الله تعالى وعن
ابى حنيفة رحمه الله تعالى روايتان كالوجهين والثالث
ان كان من الدعاة الى الضلال لم يقبل توبتهم ويقبل
توبة عوامهم والرابع ان اخذ ليقتل فتاب لم يقبل وان
جاء تائبا ابتداء وظهرت محامل الصدق عليه قبلت
وحكى هذا القول عن مالك وقال الشافعى قال مالك
لا يقبل توبة الزنديق الا اذا كان لم يطلع عليه وجاء تائبا
فانه يقبل توبته والخامس ان تاب مرة قبلت توبته وان
تكررت منه التوبة لم تقبل وقال صاحب التقريب من
اصحابنا روى بشر بن الوليد عن ابى يوسف عن ابى حنيفة
فى الزنديق الذى يظهر الاسلام قال استتبه كالمرتد
قال ابو يوسف مثل ذلك زمانا فلما راى ما تصنع الزنادقة
من اظهار الاسلام ثم يعودون قال ان اتيت بزنديق
اوت بقبله ولم استتبه فان تاب قبل ان اقتله خليته
وروى سليمان بن شعيب عن ابيه عن ابى يوسف عن ابى
حنيفة نوادره قال قال ابو حنيفة اقتلوا الزنديق المستسر

فان

فان توبته لا تعرف ومنها ان الاعتقاد الجازم كاف فى
النجاة خلافا لمن اوجب تعلم الادلة وجعله شرطا فى الاسلام
قول وهو كثير من المعتزلة وقول بعض المتكلمين ومنها
اشتراط التلفظ بكلمتى الشهادة فى الحكم بالاسلام وانه لا
يكف عن قتالهم الا بالنطق بهما ومنها عدم تكفير اهل القبلة
من اهل البدع ومنها قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما
يقتضيه الظاهر ومنها ان حكم النبى عليه السلام والائمة
بعده انما كان على الظاهر والحساب على السرائر الى الله
تعالى دون خلقه وانما جعل اليهم ظاهر امره دون خفيته
ومنها ان من اتى بالشهادتين واقام الصلوة واتى الزكوة
وان كان لا يؤاخذ لكونه معصوما لكنه يؤاخذ بحق من
حقوق الاسلام من نحو قصاص وحد او غرامة متلف
او نحو ذلك ومنها وجوب قتال الكفار اذا اطاقه المسلمون
حتى يسلموا او يبذلوا الجزية ان كانوا من اهلها ومنها
غير ذلك ذكر بعضه محمود المعنى فليطلب ثمة **باب**
بغير تنوين لاضافته الى قوله **من قال ان الايمان**
هو العمل غيره قطعا وانما قال باب من قال ان الايمان
او العمل ولم يقل باب ان الايمان هو العمل كما هو الاسب
بنظائره لان ظاهره يوهم ان يكون الاسلام العمل
الظاهر مقبولا وان لم يقارن بالتصديق القلبى فلم
ينسبه الى نفسه صريحا ووجه المناسبة بين البابين
هو ان عقد الباب السابق للتنبيه على ان الاعمال من
الايمان رد اعلى المرجئة وهذا الباب ايضا معقود
للرد عليهم فى قولهم ان الايمان قول بلا عمل قال القاضى
عياض قال غلاتهم ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة

المذكورة قوله تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون
وهي مبتدأ وخبره الجنة وقوله التي اورثتموها اى صيرتم
وارثين لها صفتها او الجنة صفة تلك والتي خبرها او صفة
الجنة والخبر قوله تعالى بما كنتم تعملون وعلى هذا يتعلق الباء
بمحذوف كما في الظروف التي تقع اخبارا وعلى الوجه الاول
تتعلق اورثتموها والايراث ابقاء المال بعد الموت لمن
يستحقه وحقيقته ممتنعة على الله تعالى فهو من باب التشبيه
شبهت في بقائها على اهلها بالميراث الباقي على الورثة
قال البيضاوي شبه جزاء العمل بالميراث لانه يخلفه عليه
عليه العامل او يقال المورث هنا الكافر وكان له نصيب
منها ولكن كفره منعه فانتقل منه الى المؤمن وهذا هو معنى
الايراث او يقال المورث هو الله تعالى فهو مجاز عن الاعطاء
على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايراث لتحقق الاستحقاق
بحسب الوعد او عن مجرد الابقاء على طريقة اطلاق الكل
وارادة الجزء ثم الباء في قوله تعالى بما كنتم اما للملابسة
او للمقابلة وكلمة ما اما مصدرية او موصولة اى اورثتموها
ملابسة لاعمالكم اى لثواب اعمالكم او بمقابلة اعمالكم كما في
تولك اشتريت بالف فان قلت كيف الجمع بين الاية وحديث
لن يدخل احدكم الجنة لعمله فالجواب ان المنفي بالحديث دخولها
بالعمل المجرد عن القبول والمثبت في الاية دخولها بالعمل
المتقبل والقبول انما يحصل برحمة الله تعالى فلم يحصل الدخول
الا برحمة الله تعالى قال الكرماني او ان الجنة في تلك الجنة
جنة او تلك اشارة خاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال واما
اصل الدخول فبرحمة الله عز وجل لا بالعمل وتعقب بانه
اشير بتلك الجنة الى الجنة الموعودة المذكورة فيما قبلها

والاشارة تمنع ما ذكره هذا فتامل وقد عرفت ان الباء
للملابسة او للمقابلة لا الباء السببية كما قالت المعتزلة
في هذه الاية وامثالها وكما قال الجميع في الحديث المذكور
والفرق بين المقابلة والسببية ان المعطى بعوض قد يعطى
مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقال النووي
في الجواب اب ان دخول الجنة بسبب العمل والعمل برحمة
الله تعالى واعترض عليه الكرماني وتبعه محمود العيني بان
المقدمة الاولى تخالف صريح الحديث فلا يلتفت اليها ويمكن
ان يقال واراد النووي بهذه المقدمة ان الاعمال سبب مقرب
لدخول الجنة لا علة موجبة لها والنفي المستفاد من الحديث
هو النفي بطريق العلية السببية واما وجه مطابقة الاية
للترجمة على ما قيل هو ان الايمان لما كان هو السبب لدخول
العبد الجنة والله عز وجل اخبر بان الجنة هي التي اورثوها
باعمالهم حيث قال ما كنتم تعملون دل ذلك على ان الايمان
هو العمل القلبي اى عمل قلبي فهذا معنى قوله بما كنتم تعملون
بما كنتم تؤمنون على ما ذهب اليه المؤلف وعلى ما نقل
عن جماعة من المفسرين ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص
بلا برهان لا تقبل ولذا قال النووي هو تخصيص بلا
دليل على انه لا يطابقه الاستشهاد بقول العترة لانه قول
او عمل اللسان وكذا الاستشهاد بالحديث اذ فيه ذكر الجهاد
والحج فالصواب ان يقال ان المراد من الايمان والعمل هو
مجموع عمل القلب وعمل اللسان وعمل الجوارح والاستدلال
بالمجموع على المجموع اذ كل واحد من الايات والسنة يدل
على بعض الدعوى فالكل من حيث هو الكل يدل على الكمال
كذلك فيتم مقصود المؤلف رحمه الله تعالى لا يقال

الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما يقتضيه
ثم من المغايرة والترتيب ان المراد بالايمان هنا هو
التصديق وهو حقيقته والايمان كما تقدم يطلق
على الاعمال ايضا لكونها من مكملاته فافهم وقال عمر بكسر
العين وتشديد الراء الدهما الجماعة قلت او كثرت من اهل
العلم منهم انس بن مالك فيما رواه الترمذي باسناد
فيه ضعف وابن عمر فيما رواه الطبري في تفسيره والطبراني
في الدعاء له وبجاهد فيما رواه عبد الرزاق في تفسيره فعلة
في قوله تعالى وفي رواية عز وجل فوربك يا محمد لنسالنهم
اي المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين اي اجزاء
حيث قالوا عنا ببعضه حق موافق للتوراة والانجيل
وببعضه باطل مخالف لهما او قسموه الى شعر وسحر وكهانة
واساطير الاولين او اسخارا اجمعين تاكيد للضمير
تبينها على شمول افراده عما كانوا يعملون قالوا عن لا اله
الا الله وفي رواية عن قول لا اله الا الله وفي رواية قال
عن لا اله الا الله اي عن كلمة الشهادة التي هي عنوان
الايمان وقال البيضاوي من التقسيم او النسبة الى
السحر فيجازيهم عليه وقيل عام في كل ما فعلوا من الكفر
والمعاصي انتهى وقال النووي في الاية وجه اخر وهو
المختار والمعنى لنسالنهم عن اعمالهم كلها التي يتعلق بها
التكليف وقول من خص بلفظ التوحيد دعوى بلا
دليل فلا تقبل والحديث لا يصلح دليلا عليها لان في اسناده
الليث بن سليم وهو ضعيف وقد تكلف ليبان وجه
التخصيص ابن حجر العسقلاني بما لا ثقة به ولا تنافي بين
هذه الاية وبين قوله تعالى فيومئذ اي يوم تنشق

السماء لا يسال عن ذنبه انس ولا جان فان في القيمة
مواقف مختلفة واوقات متطاولة ففي موقف او زمان
يسالون وفي اخر لا يسالون محبين ما يخرجون من قبورهم
ويحشرون الى الموقف ذودا على اختلاف مراتبهم فلا
يسالون واما حين يحاسبون في الجمع والمحشر فيسالون
اولا يسالون سؤال استخبار بل سؤال توبيخ وقال
الله تعالى وفي رواية سفعلا وقال لمثل هذا اي لينال
مثل هذا الفوز العظيم وهو دخول الجنة والنجاة من
النار فليعمل العاملون في الدنيا اي فليؤمن المؤمنون
لا للحظوظ الدنيوية المشوبة بالالام السريعة الانصرام
وهذا يدل على ان الايمان هو العمل كما ذهب اليه المصنف
ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص بلا برهان لا تقبل كما
تقدم كذا قيل وقد تقدم ما هو الصواب من ان المراد هو
العموم والاستدلال بالمجموع على المجموع فتدبر واعلم ان المفسرين
ذكروا في قائل هذا ثلاثة اقوال الاول هو ان القائل ذلك
المؤمن الذي رأى قرينه في وسط الجحيم وقال تالله ان
كدت لتردين لتهلكني بالاغواء والتوبيخ على التصديق
بالبعث حيث كنت تقول لي في الدنيا انك لمن المصدقين
انا لمتنا وكنا ترابا وعظاما انا لمدينون لمجزيون ولو
لا نعمة ربي لكنت من المحضرين من الذين احضروا العذاب
فيها معك لكن اخذ بيدي عناية الله تعالى وتوفيقه فدخلت
الجنة وزحزحت عن النار ان هذا لهو الفوز العظيم والثاني
انه هو الله عز وجل والثالث انه هو بعض الملائكة ولعله
لهذا ابهم المصنف القائل ولم يقل وقال الله تعالى وان
كان هذا قوله تعالى ولو حكاية عن ذلك المؤمن او عن

بعض الملائكة فافهم **حدثنا احمد بن يونس** هو احمد بن
عبد الله بن يونس فنسب الى جده الشهرته به اليربوعي التميمي
الكوفي يكنى بابي عبد الله يقال انه مولى الفضيل بن عياض
سمع مالكا وابن ابي ذئب والليث والفضيل وخلقا كثيرا
روى عنه ابو زرعة وابو حاتم وابو عبيد الحربي والبخاري
ومسلم وابو داود وروى البخاري عن يوسف بن موسى
عنه وروى الترمذي والنسائي وابن ماجة عن رجل
عنه قال ابو حاتم كان ثقة متقنا وقال رجل لاحمد بن حنبل
عمن ترى ان يكتب الحديث فقال اخرج الى احمد بن
يونس فانه شيخ الاسلام فيه توفي في ربيع الاخر سنة سبع
او تسع ومائتين وهو ابن اربع وتسعين سنة **وكذا حدثنا**
موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم السابق ذكره **قالا حدثنا**
ابرهيم بن سعد بسكون العين سبط عبد الرحمن بن
عوف وقد سبق ذكره ايضا **قال حدثنا ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهري **عن سعيد بن المسيب** بضم الميم
وفتح الباء على المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها واما
غيره والد سعيد فبالفتح من غير خلاف كالمسيب بن رافع
وابنه العلاء ابن المسيب وهو ابن حزن بفتح المهملة
وسكون الزاي المجمة ابو محمد القرشي المخزومي المدني امام
التابعين وفقيه الفقهاء ابوه وجده صحابيان اسلما
يوم فتح مكة ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر رضي الله عنه
وقيل لاربع سمع عمر وعثمان وعليا وسعد بن ابي وقاص
وابا هريرة رضي الله عنهم وهو زوج بنت ابي هريرة واعلم
الناس بحديثه وروى عنه خلق كثير من التابعين وغيرهم
اتفقوا على جلالته وامامته وتقدمه على اهل عصره في العلم

والفتوى

والفتوى قال ابن المديني لا اعلم في التابعين اوسع علما
منه وقال احمد سعيد افضل التابعين فقيل له فسعيد
عن عمر حجة قال هو حجة سمع من عمر فما ذا لم يقبل سعيد
عن عمر فمن يقبل وقال ابو حاتم ليس في التابعين امثل
من ابن المسيب وهو اثبتهم وقال النووي في تهذيب
الاسماء واما قولهم انه افضل التابعين فمرادهم انه
افضلهم في علوم الشرع والا ففي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وله بياض
فمره فليستغفر لكم وقال احمد بن عبد الله كان صالحا
فقيها من الفقهاء السبعة بالمدينة وكان اعور وقال
ابن قتيبة كان جده حزن اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له ما اسمك قال حزن قال انت سهل قال لا اغير اسما
قال سعيد فما زالت فينا تلك الحزونة فينا ففي ولده سوء
خلق فكان حج اربعين حجة لا يأخذ العطاء وكان له بضاعة
اربعمائة دينار يتجر بها في الزيت وكان جابر بن الاسود على المدينة
فدعا سعيدا الى البيعة لابن الزبير فابى فضربه هشام به الوليد
ايضا حين امتنع من البيعة للوليد وحبسه وحلقه مات سنة
ثلاث او اربع او خمس وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك
بالمدينة وكان يقال لهذه السنة سنة الفقهاء لكثرة من مات
فيها منهم **عن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه
ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان فيه شيخين للمؤلف ومنها ان فيه اربعة كلهم مدنيون
وقد اخرج منه مسلم في كتاب الايمان ايضا واخرجه النسائي
والترمذي باختلاف بينهم في الفاظ ففي رواية النسائي

اى الاعمال افضل قال الايمان بالله ورسوله ولم يزد ولفظ
الترمذى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال
خير وذكر الحديث وفيه قال الجهاد سنام العمل ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ايهم السائل وهو
ابو ذر الغفارى رضى الله عنه وحديثه فى المتن اى
العمل افضل اى اكثر ثوابا عند الله تعالى وافعل التفضيل
اذا علم المفضل عليه يجوز استعماله مجردا عن الاضافة
واللام وكلمة من نحو الله اكبر ونحو قوله تعالى يعلم السر واخفى
قال صلى الله عليه وسلم فى رواية نقال هو ايمان بالله
ورسوله قيل ثم ماذا اى اى شئ افضل بعد الايمان
بالله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم هو الجهاد فى
سبيل الله اى القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى
وهو ان اجهد بالفتح بمعنى المشقة وانما كان الجهاد افضل
من غيره بعد الايمان لانه بذل النفس فى سبيله تعالى
والجود بالنفس اقصى مراتب الجود قيل ثم ماذا افضل
قال عليه الصلوة والسلام حج اى قصد زيارة البيت
على الوجه المعروف شرعا مبرور اى هو مقبول ومن علامة
القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الحال الذى قبله
وقيل هو الذى لا يخالطه اثم ومنه برت يمينه اذا اسلم
من الحنث وقيل هو الذى لا رياء فيه وقيل هو الذى لا
يتعقبه معصية وهما داخلان فيما قبلهما والبر بالكسر الطاعة
والقبول يقال برحجك بفتح الباء وضمها وبالله حجك
وابالله حجك وقال ابو العباس المبرد المبرور هو الذى
لا يرائى فيه ولا يوائى اى لا يظلم فيه ولا يخون وتعريف
الجهاد باللام دون الايمان والحج فى رواية المصنف وان

وقع

وقع فى مسند الحرث بن ابى اسامة ثم جهاد بالتنكير لان
الايمان والحج لا يتكرر وجوبهما فنوبا للافراد والجهاد قد يتكرر
فعرف للكمال اذ الجهاد لو اتى به مرة مع الاحتياج الى التكرار
لما كان افضل وهو كلام واضح لا غبار عليه وان خفى على
بعض الشراح وتعقب عليه بما لا طائل تحته وهو ان التنكير من
جملة وجوهه التعظيم وهو يعطى الكمال والتعريف من جملة
وجوهه العهد وهو يعطى الافراد الشخصى فلا يسلم الفرق
وهو كما ترى ليس بشئ اذ التنكير والتعريف لا يخلص لما
ذكره ذلك المتعقب كما اعترف به نفسه بكلمة من واما ما
قيل ان التنكير والتعريف فى الحديث من صرف الرواة
لان مخرجه واحد فالاطالة فى طلب الفرق فى مثل هذا غير
طائلة فرده محمود العينى وقال لقد صدق القائل ابناض
من غير توقيف هذا نعم ان المعرف بلام الجنس كالنكرة
فى المعنى فافهم وفى الحديث فوائد منها الدلالة على ان سبل
الدرجات بالاعمال ومنها الدلالة على ان الايمان قول وعمل
اى عمل اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح لاطلاق القول
كما قال المرجئة فظهر من هذا وجه مطابقة الحديث للترجمة
ومنها الدلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد ثم الحج المبرور
فان قلت فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه اى العمل افضل
قال الصلوة على وقتها ثم ذكر الوالدين ثم الجهاد وفى
حديث ابن عمر رضى الله عنهما اى الاسلام خير قال تطعم
الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفى
حديث ابى موسى رضى الله عنه اى الاسلام افضل قال
من سلم المسلمون من لسانه ويده وفى حديث ابى ذر رضى
الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى العمل

افضل قال الايمان بالله والجهاد فى سبيله قلت فاى
الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
ولم يذكر فيه الحج وكلها فى الصحيح فالجواب من وجهين
احدهما ان اختلاف الاجوبة فى هذه الاحاديث لاختلاف
الاحوال والاشخاص ولهذا اسقط ذكر الصلوة والصيام
والزكوة فى هذا الحديث ولا شك ان هذه الثلاث
متقدمات على الحج والجهاد كما روى انه صلى الله عليه وسلم
قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن
حج افضل من اربعين حجة والاظهر ان لفظة من زائدة
والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان خير الناس
اى من جنسهم ومنه قوله عليه السلام خيركم خيركم لاهله
ومعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس وبالجواب الاول
اجاب القاضى رحمه الله حيث قال لما علم كل قوم بما لهم
حاجة اليهم دون ما لم تدع حاجتهم اليه او ترك ما تقدم
علم السائل به او اعلمه بما لم يكمله من دعائم الاسلام
ولا بلغه علمه وقد يكون المتاهل للجهاد الجهاد فى حقه
اولى من الصلوة وغيرها وقد يكون له ابوان لو تركهما
لضاعا فيكون برهما افضل وقد يكون الجهاد افضل
من سايرالاعمال عند استيلاء الكفار على بلاد المسلمين
وانما قدم الجهاد على الحج مع انه من اركان الاسلام
دون الجهاد فانه فرض كفاية للاحتياج اليه اوّل
الاسلام ومحاربة الاعداء ويقال ان الجهاد يتعين
كسايرفروض الكفايات واذا لم يتعين لم يقع الا فرض
كفاية واما الحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل
فان قلت واجب الحج يتعين الجهاد كان الجهاد

افضل لهذا الحديث ولانه شارك الحج فى الفرضية وزاد بكونه
نفعا متعديا الى سائر الامة وبكونه ذبا عن بيضة الاسلام
وان قابلت نفل الحج بفرض متعين الجهاد كان الجهاد افضل
لما انه يقع فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك
وقال امام الحرمين فى كتابه الغياثى فرض الكفاية عندى
افضل من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للحرج
عن الامة باسرها وبتركه يعصى المتمكنون كلهم ولا شك
فى عظم وقع ما هذه صفة والله اعلم فتامل ثم ان ما
ذكر من الوجوه على ان ثم تقتضى ترتيبا فى الفضيلة و
المزية واما اذا لم تقتض ترتيبا اصلا كما ذهب اليه
بعض او كانت هنا للترتيب الذكرى او الخارجى الوقوعى
فلا والله المستعان **باب** بالتنزيل وبالاضافة الى
قوله **اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة** الشرعية بان
تواطئ قلوبكم السنتكم **وكان على الاستسلام** اى
الانقياد والظاهر فقط والدخول فى السلم وليس هذا
اسلاما على الحقيقة والا لما صح نفى الايمان عنهم لان
الايمان والاسلام واحد عند المصنف وكذا عندنا احيانا
او كان الاسلام على الخوف من القتل وعلى كل تقدير
كلمة اذا متضمنة لمعنى الشرط وللظرفية التى تتضمنه المتمحضة و
الجواب او الخبر محذوف للعلم والتقدير اذا لم يكن الاسلام
على الحقيقة وكان على الاستسلام او كان على الخوف من القتل
يعتد به اولا ينتفع به فى الاخرة او ما يعناه ويحتمل ان لا يقدر
الخبر على تقدير الظرفية والمعنى باب حين عدم كون الايمان
على الحقيقة كما قيل وفيه ضعف فافهم فان قلت اذ للاستقبال
ولم تغلب المضارع ماضيا فكيف يجتمعان فالجواب ان

كلمة اذا ههنا لمجرد الوقت منسلخة عن معنى الاستقبال
ويمكن ان يقال لم لنفي الكون المقلوب ماضيا واذا لاستقبال
ذلك النفي ووجه المناسبة بين البابين ان في الباب
السابق ذكر الايمان بالله ورسوله وفي هذا الباب بيان
ان المعتبر المعتد به من هذا الايمان ما هو على الحقيقة
والمقصود منه الرد على الكرامية والمرجئة في قولهم ان
الايمان قول بلا عمل ومطابقة الايات للترجمة ظاهرة
فانها تدل على ان الاسلام لا يعتد به اذا لم يكن على الحقيقة
لقوله تعالى وفي رواية عز وجل وسبب نزول هذه
الاية ان نفرا من بني اسد قدموا المدينة في سنة جدبة
واغلوا اسعارها واظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين
في السر وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتيناك
بالعيال والاثقال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان
فاعطنا من الصدقة وجعلوا يمنون عليه صلى الله
عليه وسلم فانزل الله تعالى قوله قالت الاعراب
اهل البدو ولا واحد له من لفظه ولهذا يذكر اليها
ولا ينسب الى الجمع وليست جمعا للعرب كما كانت الانباط
جمعا للنبط وانما العرب اسم جنس سمي العرب لانه نشأ
والدهم اسمعيل بعربة وهي من تهامة فكل من سكن بلاد العرب
وجزيرتها ونطق بلسان اهلها فهو عرب وعربة باجة
العرب وابن الفصاحة ابن ابرهيم صلوات الله وسلامه
على سلطاننا وعليها قال الشاعر وعربة ارض ما احل
حرامها من الناس الا اللوذعي الحلاحل يعني النبي صلى الله
عليه وسلم احلت له مكة ساعة من نهار ثم حرام الى يوم
القيمة واصطفى الشاعر الى السكين الراء من عربة فسكنها

اللوذ

اللوذعي الذكي الذهن الحديد الفؤاد الفصيح اللسان
والحلاحل بضم الحاء الاولى وكسر الثانية كلاهما مهملتان
الشديد الركين ويجمع على حلاحل بالفتح امنا مفعوله قالت
قل لم تؤمنوا اذ الايمان تصديق وطمانينة قلب ولم
يحصل لكم والالما منتم على الرسول بالاسلام وترك
المقاتلة كما دل عليه اخر السورة ولكن قولوا اسلمنا
فان الاسلام انقياد ودخول في السلم واظهار الشهادتين وترك المحاربة بشعر به وكان نظم الكلام ان يقول
لا تقولوا امنا ولكن قولوا اسلمنا اولم يؤمنوا ولكن اسلمتم
فعدله منه الى هذا النظم احترازا من النهي عن القول
بالايمان والجزم باسلامهم وقد فقد شرط اعتباره شرعا
ولما يدخل الايمان في قلوبكم توقيت لقولوا فانه حال من
ضميره اي ولكن قولوا اسلمنا ولم تواطئ قلوبكم السنتكم
وان تطيعوا الله ورسوله بالاخلاص وترك النفاق لا
يلتكم من اعمالكم لا ينقصكم من اجوركم شيئا من لات يليت
اذا نقص ان الله غفور لما فرط من المطيعين رحيم بما
تفضل عليهم قال الامام ابو بكر بن الطيب هذه الاية حجة
على الكرامية ومن وافقهم من المرجئة في قولهم ان الايمان
والاقرار باللسان وحده دون عقد القلب ومثل هذه
الاية في الرد عليهم قوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان
حيث لم يقل كتب في السنتهم ومن اقوى ما يرد عليهم
الاجماع على كفر المنافقين وان كانوا قد اظهروا الشهادتين فاذا كان اي الاسلام على الحقيقة الشرعية التي
تواطئ القلوب فيه الالسنة فهو اي ذلك الاسلام
الحقيقي والرد على مقتضى قوله جل ذكره ان الدين

عند الله الاسلام هذه جملة مستانفة مؤكدة للجملة الاولى
اعنى قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو بين وحدانيته
بنصب الادلة العقلية وانزال الايات الناطقة بها والملئكة
بالاقرار واولوا العلم بالايمان بها والاحتجاج عليها شبه
ذلك فى البيان والكشف بشهادة الشاهد قايما بالقسط
مقيما للعدل فى قسمه وحكمه وانتصابه على الحال من الله
وقرئ الكسائى ان الدين بفتح همزة ان على انه بدل الكل
ان فسر الاسلام بالايمان او بدل الاشتمال اى فسر بالشريعة
والمعنى انه لا دين مرضى عند الله سوى الاسلام كانه قال
شهد ان الدين عند الله الاسلام والمعنى انه لا دين
مرضى عند الله سوى الاسلام قال الكلبى لما ظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالمدينة قدم عليه حبران من احبار
اهل الشام فلما ابصر المدينة قال احدهما لصاحبه ما اشبه
هذه المدينة بصفة مدينة النبى الذى يخرج فى اخر الزمان
فلما دخلا على النبى صلى الله عليه وسلم وعرفاه بالصفة
والنعت قال له انت محمد قال نعم قالا وانت احمد قال
نعم قالا انا نسالك عن شهادة فان انت اخبرتنا بها
امنا بك وصدقناك قال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلانى فقالا اخبرنا عن اعظم شهادة فى كتاب الله تعالى
فانزل الله سبحانه وتعالى على نبيه شهد الله انه لا اله الا هو
الى قوله ان الدين عند الله الاسلام فاسلم الرجلان
وصدقا برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يبتغ اى
ومن يطلب غير الاسلام اى غير التوحيد والانقياد
لحكم الله دينا فلن يقبل ذلك الدين الذى يتبغيه
غير الاسلام منه وهو فى الاخرة من الخاسرين من الذين

وقعوا

وقعوا فى الخسران مطلقا من غير تقييد فصدا التعميم يعنى
ان المراد من الاسلام فى هذه الاية والتى سبق عليها هو
الاسلام الحقيقى لا الانقياد الظاهرى للاية التى قبلها
فحاصل الكلام من اول الباب الى اخره ان الاسلام يطلق
ويراد به الحقيقة الشرعية وهو الذى يرادف الايمان
وعليه قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقوله
تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا الاية وكذا قوله تعالى
فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ويطلق ويراد به
الحقيقة اللغوية وعليه قوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا وما فى الحديث الاتى وارد عليه ايضا
وان المنتفع به المنجى فى الاخرة هو المعنى الاول دون
الثانى خلافا للكرامية والمرجئة على ما مر فحينئذ ولا
تلتفت الى ما قيل مما لا يرضيه اهل سياق العبارة
وكن انى فى قولنا سياق العبارة اشارة الى تطابق الترجمة
والحديث وكذا تطابق الاية الاولى والحديث واما ما وقع
بينهما من قبيل الاعتراف المصدر بالقاء المعترضة لبيان
حال الاسلام الحقيقى ممن يفهم الاشارة وقد سقط
الاية الثالثة فى رواية الكشميهنى والحموى حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع الحمصى قال اخبرنا وفى نسخة
حدثنا شعيب هو ابن ابى حمزة الاموى عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عامر بن سعد
بن ابى وقاص بتشديد القاف القرشى الزهرى سمع
اباه وعثمان وجابر بن سمرة وجماعة من الصحابة روى عنه
سعيد بن المسيب وسعد بن ابرهيم والزهرى واخرون
وكان ثقة كثير الحديث توفى بالمدينة زمن الوليد بن

عبد الملك سنة ثلاث او اربع ومائة عن ابيه سعد
هو ابن ابي وقاص من الوقص وهو اكسر مالك بن
وهيب بن عبد مناف القرشي الزهري احد العشرة المبشرة
بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى الذي جعل عمر
رضي الله عنه امر الخلافة اليهم اسلم قديما سابع سبعة او
خامس خمسة وهو ابن تسع عشرة سنة وهو ثلث الاسلام
كما في الصحيح وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد وهو
من المهاجرين الاولين هاجر الى المدينة قبل قدوم النبي
صلى الله عليه وسلم وهو اول من رمى في سبيل الله و
اول من اراق دما في سبيله وكان يقال له فارس الاسلام
قال الزهري رمى سعد يوم احد بالف سهم وفي الصحيح عن
رضي الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
جمع ابويه لاحد الا لسعد فاني سمعته يوم احد يقول ارم
فداك ابي وامي وهو الذي فتح مدائن كسرى في زمن عمر
رضي الله عنه وولاه عمر رضي الله عنه العراق وهو الذي
بنى الكوفة ولما قتل عثمان رضي الله عنه اعتزل سعد الفتن
وكان مجاب الدعوة لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
له بذلك حيث قال اللهم استجب دعوته وسدد رميته وعن
جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال اقبل سعد ورسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا خالي فليرني امرؤ خاله وذلك ان امنة
عليها السلام امنة بنت وهب بن مناف وسعد هو ابن
مالك بن وهيب اخو وهب ابني مناف ومات بقصره
بالعقيق على عشرة اميال من المدينة سنة سبع او خمس
وخمسين وهو ابن بضع وخمسين سنة وحمل الى المدينة

على

على رقاب الرجال وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ
والي المدينة ودفن بالبقيع وهو آخر العشرة موتا ولما حضرته
الوفاة دعا بخلق جبة له من صوف فقال كفنوني فيها
فاني لقيت فيها المشركين يوم بدر وانما كنت احبوها له
لذلك روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشا
حديث وسبعون حديثا اتفقا منها على خمسة عشر وانفرد
البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له الجماعة
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
والاخبار ومنها ان فيه ثلاثة رواة وهم زهريون مدنيون و
تابعيون يروي بعضهم عن بعض ابن شهاب وعامر ومنها
ان فيه رواية الاكابر عن الاصاغر واخرج متنه المؤلف
في الزكوة ايضا واخرجه مسلم في الايمان والزكوة واخرجه
ابو داود ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى رهطا من المؤلفة شيئا من الدنيا يستالفهم بضعف
ايمانهم او لما سالوه كما عند الاسمعيلي والرهط عدد
من الرجال من ثلاثة الى عشرة وربما جاوز وذلك قليلا
ورهط الرجل بنو ابيه الادنى وقيل قبيلته ولا واحد له
من لفظه قال البيضاوي والفرق بينه وبين النفر انه
من الثلاثة والسبعة الى العشرة والنفر من الثلثة الى
التسعة وانما قدرنا المفعول الثاني لاعطى لانه لا يجوز
الاقتصار على احد مفعوليه وان جاز ان يسكت عنهما
جميعا ويجعل نسيا منسيا نحو قولهم فلان يعطي ويمنع
وسعد سالسي جملة اسمية وقعت حالا والقياس
ان يقول وانا جالس فهنا انا من باب التجريد هو ان
يجرد من نفسه شخصا ويخبر عنه وهو من محسنات

الكلام من الضروب المعنوية او من باب الالتفات من
التكلم الذى هو مقتضى المقام الى الغيبة كما هو قولها
المفتاح فانه لم يشترط ان يكون الانتقال من اسلوب
الى اسلوب اخر محققا كما اشترط الجمهور بل قال الانتقال
اعم من ان يكون محققا او مقدرا ولفظ فى الزكوة اعطى
رهطا وانا جالس فساقه بلا تجريد ولا التفات فبرك
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واسم جميل
بن سراقة الضمرى المهاجرى سماه الواقدى فى المغازى
وكان قد رسالة عليه السلام ايضا مع كونه احب اليه
ممن اعطى هو اعجبهم الى اى افضلهم واصلحهم فى اعتقادى
والجملة منقه رجلا وفيه التفات من الغيبة الى التكلم اذ
مقتضى السياق ان يقول هو اعجبهم اليه لانه قال و
سعد جالس فقلت يا رسول الله ما لك اعا شئ
احصل لك اعرضت عن فلان بان لم تعطه ولفظ فلان
كناية عمن اسم سمى به المحدث عنه الخاص ويقال فى غير
الناس لفلان والفلانة بالالف وفى رواية صحيح مسلم
فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت
ما لك عن فلان فوالله انى لاراه مؤمنا وقع بضم
الهمزة ههنا من طريق ابى ذر وغيره وكذا فى الزكوة
وكذا فى رواية الاسمعيلى وغيره وقال ابو العباس القرطبى
ان المفهم شرح مسلم الرواية بضم الهمزة من اراه
بمعنى اظنه وقال النووى هو بفتح الهمزة اى اعلم
ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قاله بعد
ذلك ثم غلبنى ما اعلم منه ولانه راجع النبى صلى الله
عليه وسلم مرارا فلو لم يكن جازما باعتقاده لما تكرر

منه

منه المراجعة وقال الحافظ العسقلانى لا دلالة فيما
ذكر على تعيين الفتح لجواز اطلاق العلم على الظن الغالب
ومنه قوله تعالى فان علمتموهن مؤمنات سلمنا لكن
لا يلزم من اطلاق العلم ان لا يكون مقدما ته ظنية
فيكون نظريا لا يقينيا واجاب عنه محمود العينى
بان قسم سعد وتاكيد كلامه بان واللام وصوغه
فى صورة الاسمية وراجعته الى النبى صلى الله عليه وسلم
وتكرار نسبة العلم اليه يدل على انه كان جازما باعتقاده
فلا ينافى القول ايضا بانه لا يلزم من اطلاق العلم
لان سعدا وقت الاخبار كان عالما بالجزم لما ذكر
من الدلائل عليه فكيف يكون نظريا لا يقينيا فقال
صلى الله عليه وسلم فى رواية قال او مسلما قال القاضى
هو بسكون الواو على انها والتى للتنويع او الشك او
التشريك ومن فتحها اخطا واخل بالمعنى ويرد هذا ما
رواه ابن الاعرابى فى معجمه فى هذا الحديث فقال لا بل
مؤمن قبل مسلم فوضح انها للاضراب والمعنى ان لفظة
الاسلام اولى ان تقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما
الايمان فباطن لا يعلمه الا الله وليس فيه انكار كونه
مؤمنا بل معناه النهى عن القطع بالايمان لعدم موجب
القطع وقد غلط من توهم كونه حكما بعدم الايمان بل فى
الحديث اشارة الى الايمان وهو قوله انى لاعطى الرجل
وغيره احب الى منه كذا قال الامام النووى وتعقبه
الكرمانى بانه يلزم منه ان لا يكون الحديث دالا على
ما عقد له الباب ولا يكون لرد الرسول صلى الله عليه
وسلم على سعد فائدة والاشارة الى ايمانه يجوز

ان يحصل بعد تكرار سعد اخباره بايمانه وجاز ان ينكر
اولا ثم يسلم اخرا لحصول امر يفيد العلم به هذا وانت
خبير بان الحديث يدل على ان الاسلام اذا لم يكن على
الحقيقة لا يقبل على هذا التقدير ايضا لان الايمان
مقبول قطعا فلو كان الاسلام باى معنى كان مقبولا
لما كان لنهيه عليه السلام عن القطع بالايمان
معنى فوضح وجه دلالة الحديث على ما عقد له الباب
وحصل لرد الرسول صلى الله عليه وسلم على سعد فائدة
ايضا وهو الارشاد الى التوقف فى الثناء بالامر البا
طنى دون الثناء بالامر الظاهرى فافهم فسكت
بصيغة التكلم قليلا اى سكونا قليلا وزمانا قليلا
ثم غلبنى ما اى الذى اعلم منه فعدت لمقالتى اى
رجعت لقولى يقال عاد لكذا اذا رجع اليه وفى رواية
سقط قوله فعدت لمقالتى فقلت يا رسول الله ما
لك عن فلان فوالله انى لاراه مؤمنا فقال
صلى الله عليه وسلم او مسلما فسكت قليلا وفى رواية
سقط قوله فسكت قليلا وفى رواية الكشميهنى سقط
اعادة السؤال ثانيا والجواب عنه ثم غلبنى ما اعلم
منه فعدت لمقالتى وعاد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانما لم يقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة
سعد لجعيل بالايمان ولو شهد له بالعدالة القبل
وهى تستلزم الايمان لانه لم يخرج كلامه مخرج الشهادة
وانما خرج مخرج المدح له والتوصل فى الطلب لاجله
ولهذا ناقشه فى لفظه نعم يرشد الى انه عليه السلام
قبل قوله ما ياتى من قوله ثم قال صلى الله عليه وسلم

مرشد

مرشدا له الى الحكمة فى اعطاء اولئك وحرمان جعيل مع كونه
احب اليه ممن اعطاه يا سعد انى لاعطى الرجل الضعيف
الايمان العطاء ان الف قلبه به وغيره احب الى منه وفى رواية
اعجب الى والجملة حالية خشية منصوب منونا منكرا وغير
منون معرفا على انه مفعول له لقوله اعطى ان يكبه الله
من باب نصر اى لاجل خشية كب الله اياه اى القائه منكوسا
هذا من النوادر فان كب متعد واكب بالهمزة لازم ومنها
انسل ريش الطائر ونسلته وانزفت البر ونزفته فى النار
اما لكفره بارتداده ان لم يعط او بكونه ينسب الرسول صلى
الله عليه وسلم الى البخل لضعف فى ايمانه كانه قال صلى الله
عليه وسلم اما لف قلب من ضعف ايمانه بالاعطاء مخافة
من كفره الذى يؤديه الى كب الله تعالى اياه فى النار اذا لم
يعط سواء كان ذلك الكفر بالارتداد او بان يعرض له
سوء اعتقاد يكفر به واما من قوى ايمانه فهو احب الى
فاكله اى ايمانه ولا اخشى عليه رجوعا عن دينه ولا سوء
اعتقاد ولا ضرر فيما لا يحصل له من الدنيا ومحصل الحديث
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يوسع العطاء لمن اظهر
الاسلام تالفا فلما اعطى الرهط وهم من المؤلفة
وترك جعيلا وهو من المهاجرين مع ان الجميع سألوه
خاطبه سعد رضى الله عنه فى امره لانه كان يرى ان جعيلا
احق منهم لما اختبر منه دونهم ولهذا راجع فيه اكثر من
مرة فنبهه النبى صلى الله عليه وسلم على امرين احدهما
اعلامه بالحكمة فى اعطاء اولئك الرهط ومنع جعيل
مع كونه احب اليه ممن اعطى وذلك لانه لو ترك اعطاء
المؤلفة لم يامن ارتدادهم فتكون فى النار وثانيهما

اشارده عليه السلام الى التوقف عن الثناء بالامر الباطن
دون الثناء بالامر الظاهر **تنبيه** اعلم ان الكب في النار
لازم الكفر فاطلق اللازم واريد الملزوم وهو كناية وليس
بمجاز من باب اطلاق الملزوم وارادة اللازم اذا الملازمة
في الكناية لابد ان تكون مساوية لان شرط المجاز امتناع اجتماع
المعنيين الحقيقي والمجازي وهنا لا امتناع في اجتماع الكب
والكفر فهو كناية لا غير فان قلت الكب قد يكون للمعصية
فلا يستلزم الكفر فالجواب ان المراد من الكب كب مخصوص
لا يكون الا للكافر والا فلا يصح الكناية ايضا وفي الحديث فوائد
منها جواز الشفاعة الى ولاة الامر وغيرهم ومنها مراجعة
الشافع في الامر الواحد اذا لم يرد الى مفسدة وان المشفوع
اليه لا عتب عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة
ومنها الامر بالتثبت وترك القطع بما لا يعلم ومنها ان للايام
ان يصرف الاموال في مصالح المسلمين الا بهم قال بهم ومنها
انه ينبغي ان يعتذر الى الشافع ويبين له عذره في ردها
ومنها تنبيه المفضول للفاضل على ما يظن انه ذهل عنه
ومنها انه لا يقطع لاحد على التعيين بالجنة الا من ثبت
فيه النص كالعشرة المبشرة فافهم ومنها ان الاقرار با
للسان لا ينفع الا اذا اقترن به الاعتقاد القلبي وعليه
الاجماع ولهذا كفر المنافقون واستدل به جماعة على جواز
قول المسلم انا مؤمن مطلقا من غير تقييد بقوله
ان شاء الله قال القاضي عياض فيه حجة لمن يقول بجواز
الاطلاق في قوله انا مؤمن من غير استثناء ورد على من
اتاه وقد اختلف فيها من لدن الصحابة رضي الله عنهم
وكل قول اذا حقق كان له وجه فمن لم يستثن اخبر عن

حكمه

حكمه في الحال ومن استثنى اشار الى غيب ما سبق له في اللوح
المحفوظ والى التوسعة في القولين ذهب الاوزاعي وغيره
وهو قول التحقيق رفعا للخلاف بين الفريقين ومنها
جواز الحلف على الظن وهو يمين اللغو على القول المشهور
من اصحابنا ومنها التفرقة بين حقيقتي الايمان والاسلام
لكنه لا يكون مؤمنا الا مسلما وقد يكون مسلم غير مؤمن وقد
حقق الكلام فيه فيما مضى **ورواه** بواو العطف وفي نسخ باسقاطها
اي روى هذا الحديث **يونس** هو ابن يزيد الايلي القرشي وقد مر
ذكره وحديثه موصول في كتاب الايمان لعبد الرحمن بن عمر
الزهري الملقب رستة بضم الراء واسكان السين المهملتين
وقيل الهاء مثناة من فوق مفتوحة وليس فيه اعادة السؤال
ثانيا ولا الجواب عنه **وصالح** هو ابن كيسان المدني وروايته
عن الزهري من رواية الاكابر عن الاصاغر لانه اسن
من الزهري وقد مر ذكره ايضا وحديثه موصول عند
احمد بن حنبل والحميدي وغيرهما عن عبد الرزاق عنه **ومعمر**
بفتح الميمين هو ابن راشد البصري المتقدم ذكره ايضا وحديثه موصول عند المؤلف في كتاب الزكوة صح
وابن اخي الزهري هو محمد بن عبد الله ابن مسلم روى
عن عمه محمد الامام المشهور وروى عنه يعقوب بن ابرهيم
ابن سعد والقعنبي وروى له البخاري في الصلوة والاضاحي
ومسلم في الايمان والصلوة والزكوة كان كثير الحديث
صالحا وان قيل فيه ما قيل قال الواقدي قتله علمانه
بامر ابنه وكان ابنه سفها شاطرا قتله للميراث في خلافة
المنصور سنة ثمان وخمسين ومائة وقال النووي محمد هذا
مات سنة اثنتين وخمسين ومائة وحديثه موصول عند
مسلم وساق فيه السؤال والجواب ثلاثا وقال في اخره خشية

اى يكتب على البتاء للمفعول وفى روايته لطيفة هى رواية اربعة
من بنى زهرة هو وعمة وعامر وابوه على الولاء عن الزهرى
محمد بن مسلم باسناده والمعنى ان هؤلاء الاربعة تابعوا شعيبا
فى روايته عن الزهرى ووافقوه فيها وفى قول المؤلف رحمه الله
رواه فلان وفلان وكذا فى شبهه من قول الترمذى وفى الباب
عن فلان وفلان الى اخره فوائد منها كثرة طرقه فتزداد الحديث
قوة وصحة ومنها ان تعلم رواية ليتتبع رواياتهم ومسانيدهم
من يرغب فى شئ من جمع الطرق او غيره لمعرفة متابعة او
استشهاد او غيرهما ومنها ان يعرف ان هؤلاء المذكورين رووه
فقد يتوهم من لا خبرة له انه لم يروه غير ذلك المذكور فى
الاسناد فربما رماه فى كتاب اخر عن غيره فيتوهم غلطا ويزعم
ان الحديث انما هو من جهة فلان فاذا قيل فى الباب عن فلان
وفلان ونحو ذلك زال الوهم المذكور ومنها الوفاء بشرطه
صريحا اذ شرطه على ما قيل ان يكون لكل حديث راويان فاكثر
ومنها ان يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين
الذين اشترطوا كون الحديث مشهورا فى تخصيص القرآن ونحوه
والمستفيض اى المشهور ما زاد نقلته على الثلاث **باب** با
لتنوين رواية ويجوز عدم التنوين اما على طريقة التعداد واما
على طريقة الاضافة الى قوله **السلام** بالرفع على انه مبتدا خبره
من شعب **الاعلام** وفى رواية كريمة باب افشاء السلام
اى اذاعته ونشره من الاسلام وهو موافق للحديث المرفوع
اعنى قوله عليه السلام وتقرأ السلام على من عرفت ومن
لم تعرف ووجه المناسبة بين البابين ان من جملة المذكور
فى الباب السابق ان الدين هو الاسلام والاسلام لا يكمل
الا باستعمال خلاله ومن جملة خلاله افشاء السلام وفى

هذا

هذا الباب بيان هذه الخلة مع زيادة خلتين هى اطعام
الطعام والانصاف من نفسه **وقال** بالواو والابتدائية
عمار هو ابو اليقظان بالمهملة عمار بن ياسر بن عامر المخزومى
العنسى بالنون اليمنى ثم الشامى وعنس هو ذهط الاسود
العنسى الكذاب اسلم قديما هو وابوه ياسر وامه سمية بضمتة
التصغير من السمو وكانت بنت خياط وقيل كانت امة لابى
حذيفة المغيرة زوجها ياسرا لما قدم من اليمن الى مكة فولدت له
عمارا فاعتقها ابو حذيفة وكان ياسر حالف ابا حذيفة وكان
عمار وابواه رضى الله عنهم يعذبون فى الله تعالى بمكة فيمر بهم
النبى صلى الله عليه وسلم وهم يعذبون فيقول صبرا آل ياسر
فان موعدكم الجنة وكانوا من المستضعفين وهم قوم لا
عشاير لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت قريش تعذبهم فى الرمضاء
فكان عمار يعذب حتى لا يدرى ما يقول وصهيب وفكيهة و
بلال رضى الله عنهم كذلك وفيهم نزل قوله تعالى ثم ان ربك
للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا وعن
عمرو بن ميمون قال اعرى المشركون عمار بن ياسر بالنار
فكان عليه بمر به وبمر بيديه على راسه فيقول يا نار كونى
بردا وسلاما على عمار كما كنت على ابراهيم تقتلك الفئة
الباغية وعن ابن ابنه قال اخذ المشركون عمارا فلم يتركوه
حتى نال من رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم
بخير فلما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله
قال شرا يا رسول الله والله ما تركت حتى نلت منك وذكرت
الهتهم بخير قال فكيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان
قال فان عادوا فعد وفيه نزل الا من اكره وقلبه مطمئن
بالايمان وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وصلى الى القبلتين

وشهد بدرا والمشاهد كلها وهو اول من بنى مسجدا لله
بنى مسجد قبا وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ملئ
عمارا ايمانا الى اخمص قدميه وقال له ايضا مرحبا بالطيب
المطيب وقال ايضا اهتدوا بهدى عمار وشهد صفين
ينزب عن امير المومنين على بن ابى طالب رضى الله عنه
وكانت الصحابة يومئذ يتبعونه حيث توجه لعلمهم انه مع
الفئة العادلة لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تقتلك
الفئة الباغية وقتل بصفين ودفنه على رضى الله عنه بثيابه
حسبما اوصاه به ثم ولم يغسله وقال صاحب الاستيعاب
وروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو من جهلهم فى الشهداء
انهم لا يغسلونهم ولكن يصلى عليهم وذلك فى صفر سنة سبع
وثلاثين وهو ابن ثلاث اواربع وتسعين وكان رجلا ادم
طويلا اشهل العينين بعيد ما بين المنكبين لا بغير تشبيه
وكان اسلامه بعد بضعة وثلاثين رجلا وهو احد السا
بقين الاولين واخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين
حذيفة روى عن على رضى الله عنه حديثا انفقا منها على
حديثين وانفرد البخارى بثلاثة ومسلم بحديث واحد هذا
واما امه سمية فقتلها ابو جهل وكانت اول شهيدة فى الاسلام
ثم هذا الاثر من تعليقات البخارى وقد اخرجه احمد بن حنبل
فى كتاب الايمان من طريق سفيان الثورى ورواه يعقوب
بن شيبة فى مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما
كلهم عن ابى اسحق السبيعى عن صلة بن زفر عن عمار ولفظ
شعبة ثلاث من من فيه فقد استكمل الايمان وهو بالمعنى
وهكذا روى فى جامع معمر عن ابى اسحق وكذا حدث به عبد
الرزاق فى مصنفه عن معمر وكذا روى غيره **ثلاث** اى ثلاث

خصال

خصاله وتدمر اعراب بظره فى قوله ثلاث من كن فيه فقد
وجد حلاوة الايمان **من** موصولة متضمنة لمعنى الشرط
فلذا دخل الفاء فى خبرها **جمعهن** صلة **فقد جمع الايمان**
اى حاز كمالم ترك عليه رواية شعبة فقد استكمل الايمان
الانصاف اى العدل **من نفسك** يقال انصفه من نفسه
وانتصفت انا منه فانك اذا انصفت من نفسك بان لم
تترك لمولاك حقا واجبا عليك الا ادبته ولا شيأ مما نهيت
عنه الا انتهيته فقد بلغت الغاية بينك وبين ربك
وبينك وبين الناس ولم تضع شيأ مما لله وللناس عليك اذا
الاول يستدعى الثانى **وبذل السلام** اى اعطاوه والجود به
للعالم بفتح اللام واراد به كل الناس من عرفت ومن لم تعرف
ويخرج الكافر بدليل اخر كما سبق تحقيقه وهذا حض على مكارم
الاخلاق والتواضع واستيلاف النفوس **والانفاق من**
الاقتار بكسر الهمزة اى الاقتار ويجوز ان تكون بمعنى عند
كما فى قوله تعالى لن تغنى عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيأ
والانفاق فى هذه الحالة هى الغاية فى الكرم لانه اذا انفق وهو
يحتاج كان مع التوجيع اكثر انفاقا وقد مدح الله تعالى من
هذه صفته بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصا
صة وهذا عام فى نفقة الرجل على عياله واضيافه وكل نفقة
فى طاعة الله تعالى وقيل ان نفقة المعسر على اهله اعظم اجرا
من نفقة الموسر ثم ان هذه الكلمات جامعة لخصال الايمان
كلها لانها اما مالية او بدنية والانفاق اشارة الى المالية
المتضمنة للوثوق بالله تعالى والزهد فى الدنيا وقصر الامل
ويخرج ذلك من مهمات الاخرة والبدنية اما مع الله اى التعظيم
لامر الله تعالى وهو الانصاف او مع الناس اى الشفقة على

خلق الله تعالى وهو جزل السلام الذى يتضمن مكارم
الاخلاق والتواضع وعدم الاحتقار ويحصل به التالف
والتحابب وهذا التقرير يقوى ان يكون الحديث مرفوعا لانه
يشبه ان يكون كلام من اوتى جوامع الكلم والله تعالى اعلم **حدثنا**
قتيبة على صيغة تصغير القتبة بكسر القاف واحد الاقتاب
وهى الامعاء هو ابو رجاء ابن سعيد البغلانى نسبة الى بغلان
بفتح الموحدة وسكون المعجمة قرية من قرى بلخ وقيل ان جده
كان مولى للحجاج بن يوسف فهو ثقفى مولاهم وقال ابن
عدى اسمه يحى وقتيبة لقب غلب عليه وقال ابن منده
اسمه على بن سعيد روى عن مالك وغيره من الائمة وروى عنه
يحى بن معين وعلى بن المدينى وابو زرعة وابو حاتم وابو حفص
الحربى والبخارى ومسلم وابو داود والترمذى وروى النساء
وابن ماجة عن رجل عنه وقال محمد بن يحيى الذهلى كان
ثبتا اصاحب حديث وسنة وقال الدارقطنى اثنى عليه احمد
وقال يحى والنساء ثقة وكان كثير المال كما كان كثير الحديث
وقال على بن محمد السمسار سمعته يقول ولدت ببلخ يوم جمعة
حين تعالى النهار لست مضين من رجب سنة ثمان
واربعين ومائة وقال الحاكم فى تاريخ نيسابور مات فى رمضان
سنة اربعين ومائتين **قال حدثنا الليث** بن سعد
عن يزيد بن ابى حبيب المصرى **عن ابى الخير** مرثد
بفتح الميم والمثلثة **عن عبد الله بن عمرو** يعنى ابن العاص
رضى الله عنهما ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مصريون ما خلا قتيبة و
منها ان رواته كلهم ائمة اجلاء وقد تقدم ان المؤلف اخرج
هذا الحديث فى ثلاثة مواضع واخرجه مسلم والنساء ايضا

ان

ان رجلا هو ابو ذر على ما روى **سال رسول الله صلى الله**
عليه وسلم اى خصال الاسلام خير قال صلى الله عليه
وسلم **تطعم** اى ان تطعم الخلق **الطعام وتقرا** بفتح التاء
السلام على من عرفت ومن لم تعرف اى من المسلمين
وهذا الحديث وان تقدم ذكره لكن ذكره هناك وللاستدلال
على ان الاطعام من الاسلام وهنا للاستدلال على ان اسلام
منه وكان يكفيه ان يقول هنا او هناك بابه ان الاطعام
والسلام من الاسلام لكنه يمكن ان يقال لعل عمرو بن خالد
ذكره فى معرض بيان ان الاطعام منه وقتيبة فى معرض بيان
ان السلام منه فلذلك مذهما المصنف مضيفا الى كل واو
ما قصره فى رواية **تنبيه** قال اليعمرى السلام ماخوذ من السلامة
فاذا سلم الرجل فكانه قال للمسلم عليه انت سالم منى وهو من
اسماء الله تعالى ايضا لان معناه ذو السلامة مما يلحق
المخلوقين من النقص ومنه الجنة دار السلام لان الصائر
اليها يسلم من الافات والسلم الصلح لانهم يتسالمون

باب بغير تنوين لاضافته الى قوله **كفران العشير**
الكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما ان الكفر فى الدين
والكفران فى النعمة اكثر استعمالا والكفر بالفتح التغطية وكل
شئ غطى شيئا فقد كفره ومنه الكافر لانه يستر توحيد الله
او نعمة الله ويقال للزارع الكافر لانه يغطى البذر تحت التراب
والعشير بمعنى المعاشر كالاكيل بمعنى المواكل من المعاشرة
بمعنى المخالطة وقيل بمعنى الملازمة قالوا المراد هنا الزوج
يطلق على المذكر والمونث وكما ان الطاعات تسمى ايمانا
كذلك المعاصى تسمى كفرا لكن حيث يطلق عليها الكفر
لا يراد به الكفر المخرج من الملة وهذا الكفر يتفاوت

كما اشار اليه المصنف بقوله وكفر دون كفر وفى
بعض الاصول وكز بعد كفر والمعنى واحد اى بعض انواع
الكفر دون بعض فاخذ اموال الناس بالباطل دون
قتل النفس بغير حق مثلا كما ان ارتكاب الكبايد
دون الكفر ملكة تعالى فافهم والجمهور على جر وكفر
عطفا على كفران العشير وفى رواية ابى ذر وابى الوقت
وكفر بالرفع على القطع وخص المؤلف كفران العشير من بين
انواع المعاصى لدقيقة بديعة كما قاله ابن المرابط وهى قوله
صلى الله عليه وسلم لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت
المراة ان تسجد لزوجها فقرن حق الزوج على الزوجة بحق
الله تعالى فاذا كفرت الزوجة حق زوجها وقد بلغ حقه عليها
هذه الغاية كان ذلك دليلا على تهاونها بحق الله تعالى
وقال ابن بطال كفر نعمة الزوج هو كفر نعمة الله تعالى لانها
من الله اجراها على يده ومناسبة هذا الباب بالابواب
الذى قبل من جهة ان الكفر ضد الايمان وكما ان الايمان
يزيد بالطاعات كذلك ينقص بالمعاصى ولكن كان ينبغى
ان يذكر هذا الباب والذى بعده من الابواب الاربعة عقيب
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله بعد الفراغ
من ذكر الابواب المتعلقة بامور الايمان رعاية للمناسبة
الكاملة فيه اى يدخل فى الباب حديث رواه ابو سعيد
وفى رواية كريمة عن ابى سعيد اى فى الباب يروى حديث
عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم واشار بهذا الى ان للحديث طريقا غير الطرق
التى سياتى هنا وقد اخرجها المؤلف من ذلك الطريق فى
الحيض وغيره من طريق عياض بن عبد الله وفيه قوله

صلى

صلى الله عليه وسلم للنساء يا معشر النساء تصدقن فانى
رايتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال
تكثرن اللعن وتكفرن العشير وقال القاضى ابو بكر يريد
بذلك حديث ابى سعيد لا يشكر الله من لا يشكر الناس و
هذا بعيد كما لا يخفى حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى
المدنى عن مالك اى ابن انس امام دار الهجرة عن
ابى اسامة زيد بن اسلم القرشى العدوى التابعى مولى
عمر بن الخطاب رضى الله عنه روى عن عمر وانس وجابر
وسلمة بن الاكوع وغيرهم وروى عنه مالك والزهرى ومعمر وايوب
وغيرهم اجمع على جلالته وكان له حلقة فى مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكان ثقة كثير الحديث وكان على بن
الحسين رضى الله عنهما يجلس الى زيد فقيل له تخطى مجالس
قومك الى عبد عمر بن الخطاب فيقول انما يجلس الرجل الى
من ينفعه فى دينه توفى بالمدينة سنة ثلاث او ست وثلثين
ومائة فى اوايل الدولة العباسية وكان ابو حاتم يقول لا يرثى
الله بموم زيد انه لم يبق احد ارضى لدينى روى له الجماعة عن
عطاء بن يسار بفتح المثناة التحتانية وبالسين المهملة
هو ابو محمد الفاضى المدنى الهلالى مولى ام المومنين ميمونة
رضى الله عنها سمع ابى بن كعب وابن مسعود وابن عباس
وغيرهم وروى عنه عمرو بن دينار وزيد بن اسلم وغيرهما
وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين
وابو زرعة هو ثقة توفى سنة ثلاث او اربع ومائة وقيل اربع
وستين روى له الجماعة عن عبد الله ابن عباس رضى
الله عنهما ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان رواته كلهم مدنيون الا ابن عباس وهو ايضا

اقام بالمدينة ومنها انهم ائمة اجلاء كبار وهذا الحديث طرف
من حديث سافه في صلوة الكسوف تاما وكذا اخرجه في باب
من صلى وقدامه نار وفي بدء الخلق في ذكر الشمس والقمر في عشرة
النساء في العلم واخرجه مسلم في العيدين **قال قال** النبي
وفي نسخة عن النبي **صلى الله عليه وسلم اريت** بضم الهمزة
من الارادة بمعنى التبصير **النار** اي اراني الله النار **فاذا**
اكثر اهلها النساء برفع اكثر والنساء على انهما مبتدا وخبره
وفي رواية اريت النار فرايت اكثر اهلها النساء بزيادة
فرايت ونصب اكثر والنساء وفي اخرى اريت النار
اكثر اهلها النساء بدون فرايت فيكون اكثر بالنصب بدلا
من النار والنساء مفعوله اريت الثالث والنار مفعولها
الثاني ويكون اريت بمعنى اعلمت ويجوز رفع اكثر والنساء
فيكون اكثر مبتدا والنساء خبره والجملة الاسمية حال
بدون الواو نحو قوله تعالى قال اهبطوا بعضكم لبعض عدو
يكفرن بياء المضارعة جملة استيناقية تدل على السؤال
والجواب كانه قيل يا رسول الله لم ذلك فاجاب بانهن
يكفرن وفي رواية بكفرهن بالباء السببية **قيل** يا رسول الله
ايكفرن بالله وهذا الاستفساد دليل على ان لفظ
الكفر مجمل بين الكفر بالله والكفر الذي للعشير ونحوه اذا لا
استفسار عند دليل الاجمال **قال** صلى الله عليه وسلم **يكفرن**
العشير اي الزوج لان معاشرته اكثر من غيرها وقرينة هذا
السياق تدل عليه فيكون اللام للعهد او المعاشر مطلقا
فيكون اللام للجنس او للاستغراق وعرى الكفر بالله
بالباء دون كفر العشير لان الاول متضمن لمعنى الاعتراف
دون الثاني اشارة الى **ويكفرن الاحسان**

هذه

هذه الجملة كالبيان للجملة السابقة فان كفران العشير ليس
لذاته بل للاحسانه وفي التوقد على كفران العشير بالنار
دلالة على انه من الكبائر فانهم وعرى الكفر بالله بالباء
دون كفر العشير لان الاول متضمن لمعنى الاعتراف دون
الثاني اشارة الى التفاوت بين الكفرين قال العلماء
الكفر بالله انواع كفر انكار وكفر جحود وكفر عناد وكفر نفاق
وهذه الاربعة من لقي الله بواحد منها لم يغفر له فالاول ان
يكفر بقلبه ولسانه ولا يعرف ما ينكر له من التوحيد كما قال
تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم
والثاني ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه وهذا كفر ابليس
وبلعام وامية بن ابي الصلت والثالث ان يعرف بقلبه
ويقر بلسانه وبابى ان يقبل الايمان بالتوحيد كفر ابي طالب
والرابع ان يقر بلسانه ويكفر بقلبه كفر المنافقين وقال
النووي والشارع قد اطلق الكفر على ما سوى الاربعة ايضا
وهو كفران الحقوق والنعم فمن ذلك هذا الحديث الذي في
هذا الباب وحديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض واشباهه وهذا مراده من قوله **وكفرهن**
كفرهن **لو احسنت الى احداهن الدهر** اي لو فعلت
معها جميلا مدة عمرك او مدة الدنيا كلها على سبيل الفرض
مبالغة في كفرانهن قال ابن دريد قال قوم الدهر قوم الدهر
مدة الدنيا من ابتدائها الى انقضائها وقال اخرون
بل دهر كل قوم زمانهم هذا قبل كلمة لو لامتناع الشيء لامتناع
غيره فكيف صح هنا هذا المعنى واجيب بانها هنا بمعنى ان
كما في رواية فتكون المجرد الشرطية ويحتمل ان يكون من قبيل
قوله صلى الله عليه وسلم نعم العبد صهيب لو لم يخف الله

منصوب على الظرفية صح

بعضه بان يكون الحكم ثابتا على النقيضين والطرف
المسكوت عنه اولى من المذكور والخطاب لن احسنت
عام لكل من يتاتى منه ان يكون مخاطبا على سبيل التجوز
لان اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمعين خاص
على ما عرف فى موضعه **ثم زات منك شيأ** حقيرا
او قليلا لا يوافق مزاجها ولا يهجها فالتنوين للتحقير او
للتقليل كما فى قوله تعالى ان نظن الا ظنا **قالت ما**
رايت منك خيرا قط بفتح القاف وتشديد الطاء
المهملة ظرف زمان لاستغراق ما مضى وفى الحديث فوائد
منها تحريم كفران الحقوق والنعم اذ لا دخول فى النار الا
بارتكاب الحرام ومنها عظم حق الزوج على الزوجة ومنها
وعظ الرئيس المرؤس وتحريضه على الطاعة ومنها ما
حجة المتعلم العالم والتابع المتبوع فيما قاله اذا لم يظهر له
معناه ومنها ان النار التى هى دار عذاب الاخرة مخلوقة
اليوم كما هو مذهب اهل السنة ومنها جواز اطلاق
الكفر على كفران النعمة ومنها التنبيه على ان المعاصى تنقص
الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود فى النار لانهم
ظنوا انه الكفر بالله فاجابهم عليه السلام بانه اراد كفرا
دون كفر ازواجهن ثم اعلم ان المؤلف رحمه الله مذهبه
جواز تقطيع الحديث اذا كان ما يقطعه منه لا يستلزم
فساد المعنى وغرضه من ذلك تنويع الابواب وربما
يتوهم من لا يحفظ الحديث ولا له كثرة الممارسة فيه ان
المختصر حديث مستقل بذاته وليس بعض غيره لا سيما
اذا كان ابتداء المختصر من اثناء الحديث التام كما فى
هذا الحديث فان اوله هنا هو قوله صلى الله عليه وسلم

اديت النار واول التمام عن ابن عباس قال خسفت
الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر قصة صلوة
الكسوف ثم خطبة النبى صلى الله عليه وسلم وفيها القدر المذكور
هنا وكثير ممن بعدنا حاديث البخارى يظن ان مثل هذا
الحديث حديثان او اكثر لاختلاف الابتداء فمن ذلك قال
ابن الصلاح والشيخ محى الدين النووى وغيرهما عدة احاديث
بغير تكرار اربعة آلاف ونحوها وليس الامر كذلك بل اذا
حرر لا يزيد على الفى حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر
حديثا **باب** يجوز فيه التنوين والاضافة الى الجملة التى
بعده وهو ساقط عند الاصيلى **المعاصى** جمع معصية وهى
مخالفة الشرع بترك واجب او فعل محرم اعم من الكبائر و
الصغائر **من امر الجاهلية** وهى زمان الفترة قبل الاسلام
سميت بذلك لكثرة الجهالات فيه **ولا يكفر** بفتح المثناة
التحتية وسكون الكاف وفى رواية ولا يكفر بضم الياء و
تشديد الفاء المفتوحة اى لا ينسب الى الكفر **صاحبها**
بارتكابها اى بالتلبس بالمعاصى والاتيان بها **الا بالشرك**
اى بارتكاب الشرك الذى هو اكبر المعاصى فيصح الاستثناء
من الارتكاب وقال النووى احترز بالارتكاب عن الاعتقاد
لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة
على ما هو المشهور منهم ضرورة كالخمر كفر بلا خلاف وهذا
الذى ذكره هو مذهب اهل السنة والجماعة واما عند الخوارج
فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للمنزلة بين
المنزلتين حيث عبر الرجل بامه واستدل المؤلف على ما
ذكره بقوله **لقول النبى صلى الله عليه وسلم** اى لابى ذر
على ما يجئ بيانه **انك امرؤ فيك جاهلية** اى انك فى

تعييرا له على خلق من اخلاق الجاهلية ووجه الاستدلال
به ان التعيير نوع من المعصية ولو كان مرتكب المعصية
يكفر لبين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكتف في الانكار
عليه بقوله انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى
وفي رواية عز وجل وفي رواية وقال الله ان الله لا يغفر
ان يشرك به لانه بت الحكم على خلود كل غير تائب ولان
ذنبه لا يمحى عنه اثره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره والمراد
من الشرك في هذه الاية الكفر لان من جحد نبوة محمد صلى الله
عليه وسلم مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله الها اخر
والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف وقد يرد الشرك ويراد به
ما هو اخص من الكفر كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من
اهل الكتاب والمشركين ويغفر ما دون ذلك ما دون
الشرك صغيرا كان او كبيرا لمن يشاء تفضلا عليه واحسانا
ووجه الاستدلال بالاية انه تعالى صير ما دون الشرك
تحت المغفرة فمن مات على التوحيد لا يخلد في النار وان
ارتكب من الكبائر ما ارتكب وهذا هو مذهب اهل الحق
وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه السلام
وان زنى وان سرق والمراد من مات على الذنوب من غير
توبة والا لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنى اذ التائب
من الشرك قبل الموت مغفور له واما عند المعتزلة فمرتكب
الكبيرة مخلد في النار ان مات بلا توبة لكن يخفف عليه
ودركته فوق دركات الكفار كما في شرح المواقف روى
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اتى وحشي قاتل حمزة
رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اتيتك
مستجيرا فاخر حتى اسمع كلام الله فقال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم قد كنت احب ان اراك على غير جوار
فما اذا اتيتني مستجيرا فانت في جواري حتى تسمع كلام
الله قال فاني اشركت بالله وقتلت النفس التي حرم
الله وزنيت فهل لي من توبة فصمت رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى انزلت والذين لا يدعون مع
الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق
الايات قال ها عليه فقال اري شرطا فلعلي لا اعمل
صالحا انا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ان الله
لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فدعي
به فتلاها عليه فقال لعلي ممن لا يشاء الله انا في جوارك
حتى اسمع كلام الله فنزلت قل يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الاية فقال نعم الان
لا اري شرطا فاسلم حدثنا سليمان بن حرب بالباء الموحدة
الازدي البصري ابو ايوب القاضي بمكة وقد تقدم قال
حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن واصل هو ابن حيان
بفتح المهملة والمثناة التحتية المشددة الاحدب الاسدي
الكوفي وفي رواية عن واصل الاحدب في رواية هو الاحدب
سمع المعرور وابا وائل وشقيقا ومجاهدا وغيرهم وروى
عنه الثوري وشعبة ومسعر وغيرهم قال يحيى بن معين
ثقة وقال ابو حاتم صدوق صالح الحديث قيل مات
سنة عشرين ومائة روى له الجماعة وجبان ان اخذ من
الحبن ينصرف وان اخذ من الحياة لا ينصرف كعفان اذا
اخذ من العفة لا ينصرف وان اخذ من العفوة ينصرف
عن المعرور بالعين المهملة والراء هو ابن سويد ابو امية
الاسدي الكوفي سمع عمر بن الخطاب وابن مسعود وابا ذر

رضى الله عنهم وروى عنه واصل الاحدب والاعمش وقال
رايته وهو ابن مائة وعشرين سنة اسود الراس واللحية
قال يحيى بن معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة **قال**
فى رواية وقال وهو غير ظاهر **لقيت باذ** بالمعجمة المفتوحة
وتشديد الراء واسمه جندب بضم الجيم والدال وحكى
فتح الدال وقيل اسمه بريه بضم الموحدة وراء مكررة ابن
جنادة بضم الجيم الغفارى بكسر الغين المعجمة قبيلة
من كنانة السيد الجليل الصحابى الكبير اسلم قديما روى
عنه انه قال انا الرابع اربعة فى الاسلام ويقال كان خامس
خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبى صلى
الله عليه وسلم فاقام بها حتى مضت بدر واحد والخندق
ثم رجع الى المدينة فصحب النبى صلى الله عليه وسلم حتى
توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيره عثمان رضى الله
عنه الى الربذة وتوفى بها سنة اثنتين وثلاثين وصلى
عليه ابن مسعود رضى الله عنهما ودفنه بها ثم قدم ابن
مسعود المدينة فاقام عشرة ايام فتوفى ايضا وزهده
وتواضعه مشهور وهو القايل بانه يجرم على الانسان بازاد
على حاجته من المال وجويت اسلامه سيأتى فى اسلام
الصحابة وفضائلهم رضى الله عنهم روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مايتا حديث واحد وثمانون حديثا
اتفقا منها على اثنى عشر وانفرد البخارى بحديثين ومسلم
بسبعة عشر روى عنه خلق من الصحابة منهم ابن عباس
وانس رضى الله عنهم **بالربذة** اى حال كونه فيها وهى بفتح الراء
والموحدة والذال المعجمة متزل لحاج العراق على ليلة وراحل
من المدينة **وعليه** اى لبيته حال كونه عليه **حلة** بضم الحاء

المهملة

المهملة وتشديد اللام وهى ازار ورداء ولا يسمى حلة الا
لثوبان سميا بذلك لان كل واحد منهما يحل على الاخر وقد قيل
بعض اهل اللغة ان الحلة لا تكون الا ثوبين جديدين
لحلها من طيها فافاد اصل تسمية الحلة **وعلى غلامه**
ولم يسم هذا الغلام ويحتمل ان يكون ابا مراوح مولى ابى
ذر على ما قاله الحافظ العسقلانى **حلة** وفى رواية الاصيلى
من طريق معاذ عن شعبة اتيت اباذر فاذا حلة عليه منها
ثوب وعلى عبد منها ثوب وفى رواية الاعمش عن المعرور
عند المؤلف فى الادب بلفظ رايت عليه بردا وعلى
غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت حلة
وفى رواية مسلم فقلنا يا باذر لو جمعت بينهما كانت حلة
وفى رواية ابن داود فقال الغرم يا باذر لو اخذت الذى
على غلامك فجعلته مع الذى عليك لكانت حلة فكيف
التوفيق بين هذه الروايات وبين الرواية التى عند
المؤلف هنا فانه على هذه الرواية يصير بالجمع حلتين
لا حلة واحدة كما فى الروايات الاخر ويمكن ان يقال تحمل
روايته هنا على المجاز باعتبار الاول فانه اضم الى الثوب
الذى كان على كل واحد منهما ثوب اخر كان حلة او باعتبار
اطلاق اسم الكل على الجزء وقيل يمكن الجمع بينهما بانه كان
على كل واحد منهما برد جيد تحته ثوب خلق من جنسه
فكانه قيل له لو اخذت البرد الجيد منه واضفته الى
البرد الجيد الذى عليك واعطيت الغلام البرد الخلق
بدله لكانت حلة جيدة فتتتم بذلك الروايات فيحمل
فى حديث الاعمش قوله لكانت حلة على معنى كاملة
الجودة بان يكون التنكير فيه للتعظيم فتامل **فسالته**

عن ذلك اى سبب الباسه غلامه نظير الباسه مع
ان عادة العرب وغيرهم ان يكون ثياب المملوك
دون ثياب سيده فقال ابو ذر رضى الله عنه مبينا
بسبب ما فعله من خلاف المالوف انى سابيت
اى شاتمت هو من السب بالتشديد بمعنى القطع وقيل
ماخوذ من السبة وهى حلقة الدبر سمى الفاحش من
القول بالفاحش من الجسد فعلى الاول المراد قطع المسبوب
وعلى الثانى المراد كشف عورته لان من شان السباب
ابداء عورة المسبوب وفى القاموس سبته فطعنه
فى السبة اى الاست رجلا قال النووى سياق الحديث
يدل على ان الرجل كان عبدا وقال صاحب المنهج لم نر
نعرفه انه بلال المؤذن مولى ابى بكر رضى الله عنهما
وسياتى ما يؤيده من الرواية والظاهر ان السب كان
من الجهتين وزاد عليه التعيير ويدل عليه ما فى رواية
مسلم قال اعيرته بامه فقلت من سب الرجال سبوا
اباه وامه فعيرته الفاء عاطفة وقيل تفسيرية كانه بين
ان السب هو التعيير والظاهر ما قدمنا من ان السب
كان من الجهتين وزاد عليه التعيير والتعيير بالجهالة هى
النسبة الى العار والعار السبة والعيب بامه اى بسواد
امه على ما جاء فى رواية اخرى قلت له يا ابن السوداء
وفى رواية المؤلف فى الادب وكانت امه اعجمية قلت
منها والاعجمى من لا يفصح بالسان العربى سواء كان
عربيا او عجميا فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم
يا اباذر اصله يا اباذر فحذفت الهمزة للعلم بها
تخفيفا على ما قاله الكرمانى اعيرته بامه والاستفهام

للانكار والتوبيخ انك امرؤ هذه كلمة عينها تابعة
للامها فى الاحوال الثلثة فيه جاهلية اى خصلة
من خصال الجاهلية وهى التفاخر بالانساب وترك
العاطف بين الجملتين لكمال الاتصال بينهما فان
الثانية من الاولى بمنزلة التاكيد المعنوى من متبوعه
فى افادة التقرير مع اختلاف فى اللفظ والظاهر ان
هذا كان منه قبل ان يعرف تحريم ذلك وكانت تلك
الخصلة من خصال الجاهلية باقية عندهم فلذلك
قال له صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية والا
فابو ذر من الايمان بمنزلة عالية وروى انه صلى الله
عليه وسلم قال لابى ذر ما عيرته بامه اعيرته بامه ادفع
راسك ما انت بافضل ممن ترى من الاحمر والاسود
الا ان تفضل فى دين الله تعالى وروى ان بلالا لما عيره
ابو ذر بسواد امه شكى اليه صلى الله عليه وسلم تعييره
بذلك فاوه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرعوه فلما
جاء ابو ذر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شتمت
بلالا وعيرته بسواد امه قال نعم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما كتب اعلم انه بقى فى صدرك من كبر الجاهلية
شئ فالقى ابو ذر نفسه الى الارض ووضع خده على التراب
وقال والله لا ارفع خدى منها حتى يطا بلال خدى بقدميه
فوطئ بلال خده بقدميه ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخوانكم اى فى الاسلام او من جهة ولدية ادم عليه
السلام خولكم بفتح المعجمة واللام اى خدمكم وغيركم الذين
يتحولون اموركم اى يصلحون اموركم ويقومون بها يقال
خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه ثم ان قوله

اخوانكم خبر مقدم على المبتدا الذى هو قوله خولكم وقدم عليه
للحصر اى ليس خولكم الا اخوانكم او للاهتمام بشان الاخوة
او هو من باب القلب المورث لملاحة الكلام نحو قوله
ثم ان لم انم كراى كراكا شاهدى الدمع ان ذاك
كراكا وقال بعض المعانيين ان المبتدا والخبر اذا
كانا معرفتين اى تعريف كان يفيد التركيب الحصر و
يجوز ان يكونا خبرين حذف من كل منهما مبتداؤه
اى هم اخوانكم هم خولكم واعربه الزركشى بالنصب اى
احفظوا وقال ابو البقاء انه اجود لكن رواية المؤلف
فى كتاب حسن الخلق هم اخوانكم بتاكيد الرفع فافهم **جعلهم**
الله تحت ايديكم اى هم جعلهم الله تحت قدرتكم او تحت
ملككم ففيه مجاز والاخوة ايضا مجاز عن مطلق القرابة
لان الكل اولاد ادم عليه السلام او المراد اخوة الاسلام
كما ينبهنا عليه والمماليك الكفرة اما ان يجعلوا تابعين
فى الحكم المذكور للمماليك المومنين او يخصص هذا الحكم
بالمومنين فتامل **فمن** الفاء سببية كما فى قوله فتصبح
الارض مخضرة ويجوز ان يكون عاطفة **كان اخوه تحت**
يده فليطعمه من الاطعام **مما ياكل** اى الذى ياكله وانما
قال مما ياكل ولم يقل مما يطعم مع ان فيه رعاية للمطابقة
لان الطعم يجئ بمعنى الذوق كما فى قوله تعالى ومن لم يطعمه
فانه منى فلو قال مما يطعم لتوهم انه يجب الاذاقة مما يذوق
وذلك غير واجب ولم يقل فليشركه مما ياكل اشارة
الى ان الواجب هو الاذاقة مما ياكل وان لم يشبعه منه
هكذا قيل لكن الظاهر ان الامر محمول على الاستحباب لا على
الايجاب فان الواجب هو الاطعام مما يقتاته لا من كل

ما ياكله على العموم من الادم وطيبات العيش ثم يستحب
ذلك واذا كان الامر للايجاب فمن للتبعيض فاذا اطعم
عبده مما يقتاته كانه قد اطعمه بعض ما ياكل ولا شك فى
وجوبه وكذا الحال فى قوله **وليلبسه** من الالباس **مما**
يلبس من اللبس بضم اللام **ولا تكلفوهم** من التكليف
وهو تحميل على الشخص شيئا معه كلفة وقيل هو الامر بما يشق
اى لا تحملوا عليهم ولا تامروهم **ما** موصولة **يغلبهم** اى يصير قدرتهم
فيه مغلوبة ويعجز عنه اصلا او من جهة الدوام والنهى فيه
للتحريم بلا خلاف **فان كلفتموهم** اى ما يغلبهم وحذف لذكره
انفا **فاعينوهم** اى ساعدوهم فيه ولا تدعوهم مضطربين
فيه وفى رواية مسلم فليعنه اى كل واحد منكم واما فليبعه
قال القاضى هو وهم والصواب فليعنه قيل ملخص بالعبد
الاجير والخادم والضعيف والدابة هذا وقد جاء فى سبب
لباس ابى ذر غلامه مثل لبسه اثر موضوع اصرح من هذا
وهو ما اخرجه الطبرانى من طريق ابى نمالب عن ابى امامة
ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطى اباذر عبدا فقال اطعمه
مما ياكل والبسه مما تلبس وكان لابى ذر ثوب فشقه
نصفين فاعطى الغلام نصفه فراه النبى صلى الله عليه وسلم
فسالة فقال قلت يا رسول الله اطعمه مما ياكل والبسه مما تلبس
قال نعم وفى الحديث فوائد منها النهى عن سب العبيد وتعييرهم
والدهم والحث على الاحسان اليهم والرفق بهم فلا يجوز
لاحد تعيير احد بشئ من المكروه يرجع فى اباءه وخاصته نفسه
كما نهى عن النخى بالاباء وعدم تكليفهم ما يغلبهم وعلى تقدير
التكليف الاعانة لهم ومنها عدم الرفع على المسلم وان كان
عبدا ونحوه من الضعفة وقد تظاهرت الادلة على الامر

باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعلى النهي عن احتقارهم
والترفع عليهم ومنها استحباب الاطعام مما ياكل والالباس
مما يلبس ومنها المحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومنها جواز اطلاق الاخ على الرقيق **تنبيه** من لطايف الاسناد
المذكور لهذا الحديث ان فيه التحديث والعنعنة والسؤال
ومنها ان فيه بصريا وواسطيا وكوفيين ومنها ان فيه
بيان الراوي لمكان لقي فيه الصحابي وسؤاله عن الباسه
الداعي الى التحديث الصحابي رضي الله عنه وقد اخرج هذا الحديث
المؤلف في العتق والادب ايضا واخرجه مسلم في الايمان و
النذور وابو داود والترمذي باختلاف الفاظهم ثم مطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وقال ابن بطال غرض البخاري من
الحديث الرد على الخوارج في قولهم المذنب من المومنين يخلد
في النار الكرماني وفي ثبوت غرض البخاري منه دغدغة
اذ لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا يكفر صاحبها والتعبير بنحو يا
ابن السوداء صغيرة وقال محمود العيني يشير بكلامه هذا
الى عدم مطابقة الحديث للترجمة وليس كذلك فان التعبير
بالام امر عظيم عندهم لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب
وهذا ارتكاب معصية ولهذا انكر النبي صلى الله عليه وسلم
بلفظ يدل على اشد الانكار ولئن سلمنا ان هذا صغيرة
ولكن كونه صغيرة بالنسبة الى ذنب فوقه وهو بالنسبة الى
ما دونه كبيرة فان هذا من الامور النسبية فساير الذنوب
بالنسبة الى الكفر صغائر لانه لا ذنب اعظم من الكفر فما
دون الكفر يختلف فان نسب الى ما فوقه فهو صغيرة
وان نسب الى ما دونه فهو كبيرة فليتامل **باب** بالتنوين
ويجوز عدمه كما مر غير مرة **وان** للشرط والتقدير وان

اقتتل

اقتتل **طايفتان** الطائفة القطعة من الشيء والمراد بها
ههنا الفرقة من الناس قال ابن عباس رضي الله عنهما
الطائفة الواحد فما فوقه فمن اوقع الطايفة على المفرد
يريد النفس الطايفة وقال مجاهد الطايفة الرجل الواحد
الى الالف وقال عطاء اقلها رجلان وقال الزجاج الذي
عندي ان اقل الطايفة اثنان والمختار ان اقلها ثلثة **من**
المومنين اقتتلوا اي يقاتلوا والجمع باعتبار المعنى فان
كل طايفة جمع **فاصلحوا بينهما** بالنصح والدعاء الى حكم
الله تعالى والتثنية هنا باعتبار اللفظ **فسماهم** اي سمى الله
تعالى اهل القتال **المومنين** حيث قال فان طايفتان
من المومنين ثم قال بعد هذه الاية انما المومنون اخوة
فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ولا يستحق
بذلك الخلود في النار كما ذهب اليه الخوارج واهل الا
عتزال فيكون دليلا عليهم فان قيل انما سماهم الله مومنين
في الاية وسماهم النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث
مسلمين حال الالتقاء لا حال القتال وبعده فالجواب
ان دلالة الاية ظاهرة فان قوله تعالى فاصلحوا بين
اخويكم سماهم الله اخوة وامر بالاصلاح بينهما ولانهما
عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا اليه وقصداه
واما الحديث محمول على معنى الاية وسبب نزول هذه
الاية ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال وقف
رسول الله صلى الله عليه وسلم على مجلس بعض الانصار
وهو على حمار وفيهم عبد الله بن ابي فبال الحمار فامسك
عبد الله بن ابي بانفه وقال خل سبيل حمارك فقد اذانا
نتنه فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه والله ان

بول حماره لا يطيب من مسكك وروى حماره افضل منك
وبول حماره اطيب من مسكك ومضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وطال الخوض بينهما حتى اسبا وتجالدا و
جاء قوماهما وهم الاوس والخزرج فتجالدوا بالعصى و
النعال والسعف فرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصلح بينهم ونزلت وعن مقاتل قراها عليهم فاصلحوا
ثم ان هذا الترتيب الذى ذكر هو رواية الاصيلى وغيره
واما رواية ابى ذر عن مشايخه انه وقع هذه الاية وحديث
الاحنف ثم حديث ابى ذر فى باب واحد بعد قوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لكن سقط حديث ابى بكرة
من رواية المستملى وكل من الترتيبين حسن جيد له وجه
كمال يخفى حدثنا عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله
العيشى بفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف و
بالشين المعجمة ابو بكر او ابو محمد البصرى روى عن وهب
بن خالد وحماد بن زيد وغيرهما وروى عنه البخارى وابو
زرعة وابو داود وابو حاتم وقال صدوق وروى النسائى
عن رجل عنه ولم يرد له مسلم شيئا توفى سنة ثمان او تسع
وعشرين ومائتين قال حدثنا حماد بن زيد بن
درهم ابو اسمعيل الازرق الازدى البصرى سمع ثابتا
البنانى وابن سيرين وعمرو بن دينار ويحيى القطان
وايوب وخلقا كثيرا وروى عنه السفيانان وابن
المبارك ووكيع وغيرهم قال عبد الرحمن بن مهدى ائمة
الناس فى زماننا اربعة سفيان الثورى بالكوفة ومالك
بالحجاز والاوزاعى بالشام وحماد بن زيد بالبصرة وما رايت
اعلم من حماد بن زيد ولا سفيان ولا مالك وقال ابن

سعد

سعد كان حماد بن زيد ثقة ثبتا حجة كثير الحديث وانشد
ابن المبارك فيه ايها الطالب علما ايت حماد بن زيد
فخذ العلم بحلم ثم قيده بقيد ودع البدعة من اثار عمرو
بن عبيد ولد سنة ثمان وتسعين وتوفى فى رمضان
بالبصرة سنة تسع وسبعين وهو ابن احدى وثمانين
روى له الجماعة قال حدثنا ايوب السختيانى ويونس
هو ابن عبيد بن دينار البصرى راى انس بن مالك وسمع
الحسن البصرى ومحمد بن سيرين وغيرهما وروى عنه
سفيان الثورى والحمادان وغيرهم قال احمد ويحيى ثقة
توفى سنة تسع وثلاثين ومائة قال محمد بن عبد الله الا
نصارى رايت سليمان وعبد الله ابنى على بن عبد الله بن عباس
وجعفرا ومحمدا ابنى سليمان بن على يحملون جنازته على اعناقهم
فقال عبد الله هذا هو الشرف كلاهما عن الحسن هو ابو
سعيد الحسن بن ابى الحسن الانصارى مولاهم البصرى
مولى زيد بن ثابت ويقال مولى جابر بن عبد الله الانصارى
وامه اسمها خيرة بالخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية مولاة
لام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ولد لسنتين بقيا
من خلافة عمر رضى الله عنه وقيل ان امه ربما كانت تغيب
فيبكى الحسن فتعطيه ام سلمة ثديها تعلله الى ان تجئ امه
فيدر ثديها فتسر به فيرون تلك الفصاحة والحكمة من
بركتها ونشا الحسن بوادى القرى وقال الحسن غزونا خرا
سان ومعنا ثلثمائة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم سمع ابن عمر وانسا وقيس بن عاصم وغيرهم من
الصحابة وعن الفضيل بن عياض قال سالت هشام
بن حسان كم ادرك الحسن من الصحابة قال مائة

وثلثين قال قابن سيرين قال ثلثين ولم يصح للحسن
سماع من عايشه رضى الله عنها قال ابن معين لم يسمع الحسن
واما ما يجئ فى الفتن من انه قال الحسن ولقد سمعت ابابكرة
قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم يخطب الحديث فقد قال
ابو الوليد الباجى هنا الحسن المذكور انما هو الحسن بن على
رضى الله عنهما وليس بالحسن البصرى فانهم الحسن من ابى
بكرة ولا من جابر بن عبد الله ولا من ابى هريرة وسئل
ابو زرعة الفى الحسن احدا من البدريين قال راهم رؤية
راى عثمان وعليا رضى الله عنهما قيل له سمع منهما قال لا كان
الحسن يوم بويع على رضى الله ابن اربع عشرة سنة راى عليا
بالمدينة ثم خرج على الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك
قال ابو زرعة لم يسمع الحسن من ابى هريرة ولا اراه ومن
قال فى الحديث عن الحسن حدثنا ابو هريرة فقد اخطأ
ولم يسمع من ابن عباس وسمع من ابن عمر حديثا واحدا وعن
ابن رجاء قال قلت للحسن متى خرجت من المدينة قال عام
صفين قلت فتى احتلمت قال عام صفين وقال ابن سعد
كان الحسن جامعا عالما فقيها ثقة مامونا عابدا ناسكا كثير العلم
فصيحا جميلا وسيما قدم مكة فاجلس واجتمع الناس اليه
فيهم طاووس وعطاء ومجاهد وعمرو بن شعيب فحدثهم
فقالوا او قال بعضهم لم ير مثل هذا قط توفى سنة ست
عشر ومائة وقيل بعد ابن سيرين بمائة يوم روى له الجماعة
عن الاحنف بالمهملة والنون هو ابو بحر بن قيس واسمه
الضحاك وقيل صخر بن قيس بن معاوية والاحنف لقبه
ولد هو احنف اى اعوج من الحنف وهو الاعوجاج فى
الرجل وهو ان يقبل احدى الابهامين من احدى الرجلين

على

على الاخرى وقيل هو الذى يمشى على ظهر قدميه من شقهما الذى
بلى حضرهما ادرك زمن النبى صلى الله عليه وسلم واسلم
على عهده ولم يره وفد الى عمر رضى الله عنه وكان رئيس
بنى تميم فى الاسلام وبه يضرب المثل فى الحلم وهو الذى
افتتح مرو رود وكان الامام ان الحسن وابن سيرين
فى جيشه وولد الاحنف لمتزق الالتيين حتى شق ما
بينهما وكان اعور سمع عمر وعليا والعباس وغيرهم وعنه
الحسن وغيره قال الاحنف بينا انا اطوف فى زمن عثمان
رضى الله عنه اذا خذ بيدى رجل من بنى ليث يعنى صحابيا
فقال اشركك قلت بلى قال اتذكر اذ بعثنى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى قومك بنى سعد فجعلت اعرض عليهم الا
سلام وادعوهم اليه فقلت انت انه ليدعو الى خير و
ما اسمع الا حسنا وانى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم اغفر للاحنف فلا شئ عنى له
ارجى من ذلك توفى بالكوفة سنة سبع وستين فى امارة
ابن الزبير **قال** اى انه قال الاحنف **ذهبت لانصر هذا**
الرجل يعنى على بن ابى طالب رضى الله عنه وكان ذلك
يوم الجمل وكان الاحنف اراد ان يخرج يقوم الى على
بن ابى طالب ليقاتل معه فنهاه ابو بكرة فرجع ووقع
فى رواية المؤلف فى الفتن اريد نصره ابن عم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاقيل من انه يعنى عثمان رضى الله عنه
فرد ود **فلقينى** اى صادف **ابو بكرة** تصغير بصيغة التصغير
ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المفتوحات
الثقفى كان اسلم فى حصن الطايف وعجز عن الخروج منه
فتدلى فى النزول الى النبى صلى الله عليه وسلم فسمى بكرة وكنى

ابا بكرة واعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مملوك
من مواليه وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم ولم يزل
مجتهدا في العبادة حتى توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث
واثنان وثلثون حديثا اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري
بخمسة ومسلم بحديث روى عنه ابناه والحسن البصري
والاحنف روى له الجماعة **فقال** اي اي مكان **تريد**
قلت وفي رواية **فقلت** **النصرة** اي اريد مكانا النصرة فتطابق
السؤال والجواب **هذا الرجل قال** اي ابو بكرة **ارجع فاني**
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي قائلا
او قوله على ان يكون بدل اشتمال **اذا التقى المسلمان بسيفهما**
فضرب كل واحد منهما الاخر وفي الرواية الاخرى اذا تواجه
المسلمان اي اذا ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه اي
ذاته وجملة **فالقاتل والمقتول في النار** قال عياض
وغيره معناه اي جازاهما الله تعالى وعاقبهما ويقال معناه
انهما مستحقان لها وادرها الله عز وجل كما هو مصرح به
في حديث عباده فان شاء عفى عنهما وان شاء عاقبهما
ثم اخرجهما من النار فادخلها الجنة ونظير هذا الحديث في
المعنى قوله تعالى فجزاؤه جهنم اذ معناه هذا جزاؤه وليس
بلازم ان يجازى فلا استشكار فيه بمذهب المعتزلة ثم انه
محمول على غير المتاول واما اذا صدر عن اجتهاد وظن
صلاح ديني فيها ماجورا مثابا ان من اصاب فله اجران
ومن اخطأ فله اجر واحد وما وقع بين الصحابة فهو من
هذا القسم فالحديث ليس عاما وانما منع ابو بكرة الاحنف
منه وامتنع بنفسه اجتهادا منه فهو مثاب ايضا وقد

احتلف

اختلف العلماء في القتال في الفتنة فمنع بعضهم القتال
فيها وان دخلوا عليه عملا بظاهر هذا الحديث ويحديث
ابي بكرة في صحيح مسلم الطويل انها ستكون فتن الحديث
وقالوا لا يقاتل وان دخلوا عليه وطلبوا قتله ولا يجوز له
المدافعة عن نفسه لان الطالب متاول وهذا مذهب
ابي بكرة وغيره وقال عمران بن حصين وابن عمر وغيرهما
لا يدخل فيها فان قصد وادفع عن نفسه وقال معظم
الصحابة والتابعين يجب نصر الحق وقتال الباغين لقوله
تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وهذا هو الصحيح
ويتاول احاديث المنع على من لم يظهر له الحق وعلى عدم
التاويل لواحد منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد
واستطالوا وقد رجع الاحنف عن اي ابي بكرة في ذلك
وشهد مع علي باي حزوبه والحق الذي عليه اهل السنة
الامساك عما شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم والتاول
لهم وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا معصية ولا محض
الدنيا فمنهم المخطئ في اجتهاده والمصيب وقد رفع الاثم عن
المجتهد المخطئ في الفروع وضعف اجر المصيب وتوقف الطبري
وغيره في تعيين المحق منهم وصرح به الجمهور وقالوا ان عليا
رضي الله عنه واشياعه كانوا مصيبين اذ كان احق الناس
بها وافضل من على وجه الدنيا يومئذ **فقلت** اي قال
ابو بكرة فقلت وفي رواية قلت **يا رسول الله هذا** مبتدا
القاتل خبره اي هذا يستحق النار لانه قاتل ويقال هذا
مبتدا والقاتل مبتدا ثان وخبره محذوف والجملة خبر
المبتدا الاول والتقدير هذا الاقاتل يستحق النار لكونه
ظالما **فما بال المقتول** يكون في النار وهو مظلوم **قال**

صلى الله عليه وسلم انه كان حريصا على قتل صاحبه
وفى رواية انه اراد قتل صاحبه قال القاضى فيه حجة
لمن قال ان العزم على المذنب والعقد على عمله معصيته
بخلاف الهم المعفو عنه والمخالف فى ذلك ان يقول
هذا قد فعل اكثر من العزم وهو المواجهة والقتال و
قال النووى والاول هو الصحيح الذى عليه الجمهور و
الحاصل ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه
عليها اثم فى اعتقاده وعزمه ولهذا جاء بلفظ الحرص
فى الحديث ويحمل ما وقع من نحو قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله تجاوز لامتى ما حدثت به انفسها مالم يتكلموا
او يعملوا به ومن قوله صلى الله عليه وسلم اذا هم عبدى
بشيئة فلا تكتبوها عليه على ان ذلك فيما لم يوطن نفسه
عليها وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار وليسمى هذا
وهما فان قيل لم ادخل الحرص على القتل وهو صفة فى
سلك القتل وهو كبيرة اجيب بانه ادخلها فى سلك
واحد فى مجرد كون صاحبها فى النار وان تفاوتا
صغرا وكبرا ثم ان من لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رجاله كلهم بصريون
ومنها ان فيهم ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن
بعض وهم الاحنف والحسن وايوب وفيما خرج متنه
المؤلف فى اثنين ايضا واخرجه مسلم وابو داود والنسائى
باب ظلم بالرفع **دون ظلم** يعنى بعض الظلم احنف
من بعض فى الظلمية وسوء العاقبة او كلمة دون بمعنى
غير اى انواع الظلم مختلفة متفاوتة كما قيل وهذا
لفظ اثر رواه الامام احمد فى كتاب الايمان من حديث

عطاء

عطاء بن ابى رباح وغيره اخرجه المؤلف ووصفه ترجمة ثم
رتب عليه الحديث المرفوع ووجه المناسبة بين البابين
ان المذكور فى الباب الاول هو ان الله تعالى سمى البغاة مؤمنين
ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة ولا شك ان
المعصية ظلم والظلم فى ذاته مختلف فاشار فى هذا الباب
الى ان الظلم انواع حيث قال ظلم دون ظلم **حدثنا ابو الوليد**
هشام بن عبد الملك الطيالسى الباهلى البصرى وقدم
قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح بالمهملة اشارة الى تحويل السند
او بالمعجمة اشارة الى المؤلف لانها رمزه اى قال البخارى فى
نسخة هى ساقطة **وحدثنى** بالافراد **بشر** بكسر الموحدة وسكون
المعجمة هو ابن خالد ابو محمد العسكرى كما فى نسخة المعروف ه
بالفرائضى روى عنه البخارى ومسلم وابو داود والنسائى
وقال ثقة توفى سنة ثلث وخمسين ومائتين **قال حدثنا**
محمد اى ابن جعفر كما فى رواية ابو عبد الله الهذلى البصرى
المعروف بغندر لقبه وقعد بمعنى المبرم الملح لقب
به لانه اكثر من السؤال فى مجلس ابن جريج حين قدم البصرة
فاجتمع عليه الناس فحدث بحديث عن الحسن فانكر الناس
عليه فقال له ما تريد اسكت يا غندر فلزمه وقد تلقب
عشرة انفس بغندر سمع السفيانين وشعبة وجالسه
نحو اثنى عشرة سنة وكان شعبة زوج امه وروى عنه
احمد وعلى بن المدينى وبنداد وخلق كثير صام يوما وافطر
يوما خمسين سنة وقال يحيى بن معين كان من اصح الناس
كتابا وقال ابو حاتم صدوق فى شعبة ثقة توفى بالبصرة
سنة ثلاث وتسعين ومائة قاله ابو داود وقيل سنة
اربع وقال ابن سعد سنة اربع ومائتين **عن شعبة**

بن الحجاج عن سليمن هو الامام ابو محمد بن مهران الاسدي
الكاهلي مولاهم الكوفي الاعمش وكاهل هو اسد بن خزيمة و
يقال اصله من طبرستان من قرية يقال لها وبا وند بضم
الدال وفتح الباء الموحدة وفتح الراء وسكون النون
وفي اخره دال مهملة ولد بها الاعمش وجاء به ابوه جميل
الى الكوفة فاشتراه رجل من بني اسد فاعتقه وظهر للاعمش
اربعة الاف حديث ولم يكن له كتاب وكان فصيحا لم يلحن
قط وكان ابوه من سبي الديلم يقال انه شهد قتل الحسين
رضي الله عنه وان الاعمش ولد يوم قتل الحسين يوم عاشوراء
سنة احدى وستين وقال البخاري ولد سنة ستين ومات
سنة ثمان واربعين ومائة راى انس ابن مالك وعبد الله
بن ابي اوفى ولم يثبت له سماع من احدهما وسمع ابا وائل والمعرور
ومجاهدا وابرهيم النخعي والتيمي والشعبي وخلقا وروى
عنه السبيعي والثوري وشعبة ويحيى القطان وسفيان
بن عيينة وخلق سواهم وقال يحيى القطان كان الاعمش
من النساك المحافظين على الصف الاول وكان علامة
الاسلام وقال وكيع بقي الاعمش ثريا من سبعين سنة
لم تفته التكبيرة الاولى في المسجد وقال ابن معين كان
جيدا فاحرث عن الاعمش قال هذا الدرياج الخرواني
وكان شعبة اذا حدث عنه قال المصحف المصحف سماه
المصحف لصدقه وكان يسمى بسيد المحدثين وقال
عيسى بن يونس لم نر نحن ولا القرن الذين قبلنا مثل
الاعمش وما رايت السلاطين عند احد احقر منهم عند
الاعمش مع فقره وحاجته وقال وكيع راح الاعمش الى
الجمعة وقد قلب الضرة جلدها على جلده وصوفها

الى

الى خارج وعلى كتفه منديل الخوان مكان الرداء عن
ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي نسبته الى جده الاعلى
الكوفي التابعي امام اهل الكوفة دخل على عايشة رضي الله
عنها ولم يثبت له منها سماع وقال العجلي ادرك جماعة من
الصحابة ولم يحدث عن احد منهم وكان ثقة اجمع على
جلالته وامامته علما وعملا وكان مفتي اهل زمانه وكان
اعور وحمل عنه العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة سمع علقمة
والاسود بن يزيد خاله ومسروقا وخلقا كثيرا وروى عنه
الشعبي ومنصور والاعمش وغيرهم وقال الشعبي لما مات
ابرهيم ما ترك احدا اعلم منه ولا اقصر فقيل اولا الحسن
وابن سيرين قال ولا هما ولا من اهل البصرة الكوفة و
الحجاز وفي رواية ولا بالشام قال الاعمش كان ابرهيم سيد
في الحديث مات وهو مختف من الحجاج ولم يرخبا زته
الا سبعة انفس سنة ست وتسعين وهو ابن نيف وقيل
ثمان وخمسين روى له الجماعة عن علقمة بن قيس بن
عبد الله النخعي الكوفي عم والدة ابرهيم النخعي لان ام ابرهيم
مليكة ابنة يزيد وهي اخت الاسود بن يزيد روى عن
ابي بكر رضي الله عنه وسمع من عمر وعثمان وعلي وابن
مسعود وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وروى عنه
ابو وائل وابرهيم النخعي ومحمد بن سيرين وغيرهم اتفق على
جلالته وتوثيقه ورفعه قدره وكان منزلته وقال
ابرهيم النخعي كان علقمة يشبه عبد الله بن مسعود قال
ابو اسحق كان علقمة من الربانيين وقال ابو قيس
رايت ابرهيم اخذ بركاب علقمة ويكنى ابا شبل ولم
يولد له قط مات سنة اثنتين وستين وقيل

بن الاسود صح

وستين روى له الجماعة الا ابن ماجة عن عبد الله
بن مسعود رضى الله عنه قد تقدم ذكره فى اول كتاب
الايمان ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث
بصورة الجمع والافراد والعنعنة ومنها ان فيه ثلاثة من
التابعين الكوفيين يروى بعضهم عن بعض الاعمش وابرهيم
وعلقمة ومنها ان احد رواته كلهم حفاظ ائمة اجلاء
فقهاء فى نهاية من الجلالة وهذا الاسناد ما قيل فيه
انه صح الاسانيد وقد اخرج منه المؤلف فى باب احاديث
الانبياء عليهم السلام وفى التفسير ايضا واخرجه مسلم
فى الايمان والترمذى ايضا لما نزلت وفى رواية قال
لما نزلت اى هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا من لبست
الامر البسه بالفتح فى الماضى والكسر فى المستقبل اذا خلطته
وفى لبس الثوب بضده والمصدر من الاول لبس بفتح
اللام وفى الثانى لبس بالضم والمعنى ولم يخلطوا ايمانهم
بظلم وهو فى اصل الوضع وضع الشئ فى غير موضعه و
المراد هنا هو الشرك كما سيجئ وتمام الاية اولئك لهم
الامن اى الامن من التخليد فى النار وهم مهتدون
الى طريق الجنة لكن الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
لما فهموا الظلم على الاطلاق بناء على ان قوله بظلم نكرة
فى سياق النفى فيعم انواع المعاصى المتعدية وغير المتعدية
صغيره وكبيره وظنوا ان المعنى ان الامن والاهتداء
انما هما لمن لم يلبس ايمانه بمعصيته قط شق عليهم ذلك
قالوا ما قالوا قال اصحاب رسول الله وفى رواية
النبى صلى الله عليه وسلم ايّنا لم يظلم فانزل الله
تعالى وفى رواية فانزل عز وجل ان الشرك لظلم عظيم

وزاد

وزاد الشرك لظلم عظيم فطابت انفسنا والمعنى فبين الله
تعالى ان المراد الظلم المقيد وهو الظلم العظيم الذى هو
الشرك بان يكون التنوين فى قوله بظلم للتعظيم لا يقال ان
الظلم العظيم لم ينحصر فى الشرك لان عظمة الشرك معلومة
بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والاصل عدمها وقال
محمد بن اسمعيل التيمى معنى الاية لم يفسدوا ايمانهم ويبطلوه
بكفر لان المخلط بينهما لا يتصور فالمراد انهم لم يحصل لهم
الصفتان كفر متاخر وايمان متقدم بان كفروا بعد ايمانهم
ويجوز ان يكون معناها انهم لم يجمعوا بينهما ظاهرا وباطنا
اى لم ينافقوا وهذا اوجه واقرب والباب للتالى اعنى باب
علامات المنافق النسب وهذا من بديع ترتيب المؤلف
رحمه الله تعالى ثم اعلم ان رواية شعبة هذه اقتضت ان
هذا السؤال سبب نزول اية لقمن لكن رواه البخارى ومسلم
من طريق اخرى عن الاعمش وهو سليمان المذكور فى هذا
الاسناد على اختلاف فى الالفاظ ففى رواية جرير عنه
قالوا ايّنا لم يلبس ايمانه بظلم فقال ليس كذلك الا تسمعون
الى قول لقمن وفى رواية وكيع عنه فقال ليس كما تظنون
انما هو كما قال لقمن لابنه يا بنى لا تشرك بالله ان الشرك
لظلم عظيم وفى رواية عيسى بن يونس انما هو الشرك الم
تسمعوا ما قال لقمن فظاهر هذه الروايات ان الاية التى
فى لقمن كانت معلومة عندهم ولذلك بنوا عليها ويحتمل
ان يكون نزولها وقع فى الحال فتلاها عليهم ثم بينهم فاختلفت
الروايات وفى الحديث فوائد منها ان المعاصى لا تكون
كفرا كما قال به الخوارج وان من لم يشرك بالله شيئا فله
الامن وهو مهتد لا يقال ان العاصى قد يعذب فليس

له الامن والاهتداء لان المراد من الامن هو الامن
من التخليد فى النار والاهتداء الى طريق الجنة ولو بعد
بعد كما سبق اليه الاشارة ومنها ان درجات الظلم
متفاوتة كما ترجم له الباب ومنها ان العام يطلق ويراد به
الخاص ومنها ان المفسر يقضى على المجمل ومنها ان النكرة تعم
فى سياق النفى ومنها ان اللفظ قد يحمل على خلاف ظاهره
لمصلحة دفع التعارض ومنها ان الكلام حكمه العموم حتى يأتى
دليل الخصوص على ما قيل ومنها انه استنبط منه المازرى
والنووى وغيرهما جوازنا خير البيان عن وقت الحاجة
وفيه نزاع وكلام وقد فصله محمود العينى رحمه الله تعالى

باب علامات جمع علامة وهى ما يستدل به على الشئ
ومنه سمى الجبل علامة وعلما ولم يقل ايات مطابقة للفظ
الحديث بينها على ما جاء فى رواية اخرجها ابو عوانة فى صحيحه
بلفظ علامات **المنافق** وهو المظهر لما يبطن خلافه فى
الاصطلاح هو الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر فان كان
فى اعتقاد والايمان فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل ويدخل
فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه وباب المفاعلة وان
كان اصلها الاثنين لكنه قد تكون لواحد كما فى قوله تعالى يخا
دعون الله والذين امنوا والمنافق من هذا القبيل ووجه
المناسبة بين البابين ان الباب الاول بين فيه ان
الظلم فى ذاته مختلف وله انواع وهذا الباب فيه بيان
انواع النفاق والنفاق نوع من انواع الظلم **حدثنا**
سليمن ابو الربيع هو ابن ابى داود الزهرانى العتكى سكن
بغداد فانتقل الى البصرة سمع من مالك حديثا وسمع فليح
بن سليمان واسمعيل بن زكريا وقيهما وروى عنه البخارى

ومسلم

ومسلم وابو داود وابو زرعة وابو حاتم وروى النسائى
عن رجل عنه وقال ثقة وقال يحيى بن معين وابو حاتم
وابو زرعة ثقة ايضا وتوفى بالبصرة سنة اربع وثلثين و
مائتين **قال حدثنا اسمعيل بن جعفر** بن ابى كثير الانصارى
ابو ابراهيم الزرقى مولاهم المدنى قارئ اهل المدينة احد محمد و
يحيى وكثير ويعقوب بنى جعفر سمع ابا سهيل نافعا وعبد الله
بن دينار وغيرهما قال يحيى ثقة مامون قليل الخطاء صدوق
وقال ابو زرعة واحد وابن سعد ثقة وقال ابن سعد
كان من اهل المدينة قدم بغداد وكان مؤدبا وبها العلى بن
المهدى وتوفى بها سنة ثمانين ومائة روى له الجماعة **قال**
حدثنا نافع بن مالك بن ابى عامر ابو سهيل الاصبحى
البيتمى والمزنى وهو اخو انس والربيع واويس وهم عمومة
مالك الامام سمع انس بن مالك وابا ه وعمر بن عبد العزيز
وابن المسيب وغيرهم وروى عنه مالك وغيره قال احمد
وابو حاتم ثقة روى له الجماعة **عن ابيه** مالك بن ابى عامر
جد مالك الامام وهو الدانس التيمى القرشى سمع طلحة
بن عبيد الله وعايشة وعثمان قال الواقدى توفى سنة
ثنتى عشرة ومائة ونقل النووى فى تهذيبه عن ولد الربيع
ان والده مالك حين اجتمع الناس على عبد الملك يعنى
سنة اربع وسبعين وجزم به فى الكاشف والله تعالى اعلم
عن ابى هريرة رضى الله عنه ومن لطائف هذا الاسناد
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رجاله كلهم مدنيون
الا ابا الربيع ومنها ان فيه رواية تابعى عن تابعى وقد
اخرج متنه المؤلف فى الوصايا والشهادات والادب
ايضا واخرجه مسلم فى الايمان واخرجه الترمذى والنسائى

ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم اية المنافق
اى علامته وسميت اية القران اية لانها علامة انقطاع كلام
ثلاث وافراد الاية مع ان الثلاث اسم جمع وان كان
لفظه مفردا بناء على ان التقدير اية المنافق معدودة با
لثلاث وقال الحافظ العسقلاني وافراد الاية على ارادة
الجنس او ان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث والاول
اليق بصنيع المؤلف ولهذا ترجم بالجمع ورده محمود العيني
بان التاء فيها تمنع ارادة الجنس لانها كالتاء في تمرة فا
لاية والاى كالتمرة والتمر وقوله او ان العلامة انما تحصل
باجتماع الثلاث يشعر بانه اذا وجد فيه واحدة من هذه
الثلاث لا يطلق عليه اسم المنافق وليس كذلك بل يطلق
عليه اسم المنافق غير انه اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون
منافقا كاملا اذا حدث كذب بفتح الدال المعجمة اى
اخبر على خلاف الواقع قاصدا له واذا وعد اى بالخير
في المستقبل المشهور انه يقال في الخير وعدته او به وفي
الشر اوعدته او به ويقال في الخير الوعد والعدة وفي
الشر الايعاد والوعيد اخلف اى جعل الوعد خلافا او لم
يف به وهو من عطف الخاص على العام لان الوعد نوع
من التحديث وكان داخلا تحت قوله واذا حدث ولكنه
افرده بالذكر تنبيها على زيادة قبحه كما افرد جبرائيل عليه
السلام في قوله تعالى تنزل الملائكة والروح لزيادة شرفه
فليتامل وعطف الخاص على العام وان كان لا يخرج الخاص
من تحت العام فيكون الاية ثنتين ثلثا لكن لازم الوعد
الذي هو الاخلاف قد يكون فعلا ولازم التحديث
الذي هو الكذب لا يكون فعلا فهما متغايران وبهذا

الاعتبار

الاعتبار كان الملزومان متغايرين ايضا واذا ائتمن
على صيغة المجهول من الايتمان وهو جعل الشخص امينا خان
من الخيانة وهو التصرف في الامانة على خلاف الشرع وقال
ابن سيده هو ان يؤتمن الانسان فلا ينصح ثم وجه الاقتصار
على الثلاث ان هذه الثلاث منبهة على ما عداها اذ اصل
الديانة منحصرة في ثلاث القول والفعل والنية فبقوله اذا
حدث كذب نبه على فساد القول وبقوله اذا ائتمن خان نبه
على فساد الفعل وبقوله اذا وعد اخلف على فساد النية
لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا عزم عليه مقارنا بوعده
اما اذا كان عازما على انجاز الوعد ثم عرض له مانع او
بدا له راى فلم يوجد فيه علامة النفاق ويشهد لذلك
ما رواه الطبراني باسناد لا باس به في حديث طويل من
حديث سلمان رضي الله عنه اذا وعد وهو يحدث نفسه
انه يخلف وكذا قال في باقي الخصال وعند ابي داود والتر
مذي من حديث زيد بن ارقم بلفظ اذا وعد الرجل اخاه
ومن نيته ان يفي له فلم يف فلا اثم عليه ثم انه يستحب الوفاء
بالوعد بالهبة وغيرها استحبابا مؤكدا ويكره اخلافه كراهة
تنزيه لا تحريم ويستحب ان يعقب الوعد بالمشية ليخرج
عن صورة الكذب ويستحب اخلاف الوعيد اذا كان
المتوعد به جائزا ولا يترتب على تركه مفسدة على ما قاله
العلماء ومن وجه الاقتصار المذكور يعلم عدم التعارض
بين هذا الحديث والحديث الاتي بلفظ اربع من كن فيه
فان قوله واذا عاهد غدر في معنى قوله واذا ائتمن خان
وقوله واذا خاصم فجر في معنى قوله اذا حدث كذب وقال
الطيبي لا منافاة بين الروايتين لان الشيء الواحد قد

قال الغزالي في الاحياء صح

يكون له علامات فتارة يذكر بعضها واخرى جميعها
او اكثرها وقال القرطبي يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم
استحضر له من العلم بخصائلهم ما لم يكن عنده وقال الحافظ
العسقلاني ليس بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد
الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة
على النفاق لاحتمال ان يكون العلامات دالات على اصل
النفاق والخصلة النادرة اذا اضيفت الى ذلك كمل بها
خلوص النفاق على ان في رواية مسلم من طريق العلاء
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ما يدل على عدم ارادة
الحصر فان لفظه من علامة المنافق ثلاث وقال محمود
العيني لا فرق بين الخصلة والعلامة لان كلا منهما يستدل
به على الشئ وكيف ينفي هذا القائل الملازمة الظاهرة
وقوله على ان في رواية مسلم ليس بجواب طائل بل المعارضة
بين الروايتين ظاهرة ودفعها يحتاج الى تاويل هذا اقول
والاولى في التاويل ان يقال ان التنصيص على اسم
العدد ربما لا يكون لنفي الزيادة بل لغرض اخر كزيادة
الفضيلة مثلا هذا ثم اعلم ان جماعة من العلماء عدوا هذا
الحديث من المشكلات من حيث ان هذه الخصال قد توجد
في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على
انه لا يحكم بكفره ولا بنفاقه بجعله في الدرك الاسفل من
النار فقال النووي ليس في الحديث اشكال اذ معناه
ان هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه
الخصال ومتخلق باخلاقهم اذ في هذه الخصال اظهاره
ما يبطن خلافه كما في النفاق الكفري الذي هو اظهار
الاسلام وابطان الكفر اما في التحديث بالكذب فظاهر

واما

واما الوعد والاخلاف فقد عرفت ان معناه وعد
مقارن بعزم الاخلاف واما في الائتمان فلان قد جعل
نفسه امينا في نفسه انه يخونه وقال بعضهم ان هذا فيمن
كانت هذه الخصال غالبة عليه لتهاونه لها واستخفافه
بامرها ولا شك ان من كان كذلك كان فاسد الاعتقاد
غالبا واما من ندر منه ذلك فليس واحدا فيه وذلك
لان الاتيان بالجملة الشرطية مقارنة باذا الدالة على تحقق
الوقوع يدل على ان هذه عادتهم على ما قاله الطيبي اولا ان
كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل على ما قاله الخطابي فافهم
وقال القرطبي ان المراد بالنفاق نفاق العمل واستدل
له بقول عمر رضي الله عنه لحذيفة رضي الله عنه هل تعلم في شيئا
من النفاق فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر وانما اراد نفاق العمل
بان يترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا
ايضا يسمى نفاقا كما جاء سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر
فانه انما هو كفر دون كفر وهذا نفاق دون نفاق وقيل
المراد باطلاق النفاق الانزجار والتحذير عن ارتكاب هذه
الخصال لئلا يعتادها وان الظاهر غير مراد وهذا هو
الذي ارتضاه الخطابي وهذه الاجوبة كلها مبنية على ان
اللام في المنافق للجنس ومنهم من ادعى انها للعهد فقيل
المراد رجل بعينه منافق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يواجههم بصريح القول بقول فلان منافق بل يشير اشارة
على عادته السنية فيقول ما بال احدكم يفعل كذا فهمها
ايضا اشارة الى ذلك المنافق بآية حتى يعرف بها
وقيل المراد المنافقون الذين كانوا في زمن النبي صلى
الله عليه وسلم الذين حدثوا بانهم امنوا فكذبوا وائتمنوا

على دينهم فحانوا ووعدوا فى نصرة الدين فاخلفوا قال
القاضى واليه مال كثير من ائمتنا وهو قول عطاء بن
ابى رباح فى تفسير الحديث واليه رجع الحسن البصرى وهو
مذهب ابن عمر وابن عباس وسعيد بن جبير رضى الله عنهم
يحكى ان رجلا من البصرة قدم مكة حاجا فجلس فى مجلس
عطاء ابن ابى رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان
فيه ثلاث خصال لم اخرج ان اقول انه منافق من اذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان فقال له
عطاء اذا رجعت الى الحسن فقل له ان عطاء يقرأ عليك
السلام ويقول لك ما تقول فى بنى يعقوب اخوة يوسف
عليه السلام اذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا
فخانوا وكانوا منافقين فلما قال للحسن ذلك سر الحسن
به فقال جزاه الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم منى حديثا
فاصغوا به كما صنع اخوكم حدثنا به العلماء فما كان منه صوابا
فحسن وان كان غير ذلك ردوا على صواب وعن مقاتل
انه سال سعيد بن جبير عن هذا الحديث وقال هذه مسئلة
قد افسرت على معيشتى انى لا اظن انى اسلم من هذه
الثلاث او من بعضها فضحك سعيد وقال اهنى ما
اهمك فاتيت ابن عمر وابن عباس فقصصت عليهما فضحكا
وقالا ما اهمنا يا ابن اخى ما اهمك من هذا الحديث قد
سالنا النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال مالكم قد
لهجتم انما خصصت به المنافقين اما قرأت اذا حدث
كذب فذلك فيما انزل الله على والله يشهد ان المنا
فقين لكاذبون افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم
انتم برآء من ذلك واما قولى اذا وعد اخلف فذلك

قوله

قوله تعالى ومنهم من عاهد الله لين اتانا من فضله
الاية الثلث افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم
انتم من ذاك براء واما قولى اذا ائتمن خان فذلك
فيما انزل الله تعالى على انا عرضنا الامانة الاية فكل
انسان مؤتمن على دينه يغتسل من الجنابة ويصلى
ويصوم فى السر والعلانية والمنافق لا يغتسل ذلك
الا فى العلانية افانتم كذلك قلنا لا قال فلا عليكم
انتم برآء من ذلك حدثنا قبيصة بفتح القاف
وكسر الموحدة والصاد المهملة بن عقبة بضم المهملة
وسكون القاف ابن محمد ابو عامر السوائى بضم السين
المهملة وتخفيف الواو وكسر الهمزة الكوفى من بنى عامر بن
صعصعة روى عن مسعر والثورى وشعبة وحماد بن
سلمة وغيرهم وروى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن يحيى
الذهلى والبخارى وروى مسلم عنه حديثا واحدا فى الجنائز
وروى ابو داود وابن ماجة عن رجل عنه قال محمود
العينى هو يحيى بن بشر وكذا روى البخارى فى الادب
والترمذى والنسائى عن يحيى بن بشر عنه وكان من
عباد الله الصالحين وهو مختلف فى توثيقه وجرحه
واحتجاج البخارى به فى غير موضع كاف وقال يحيى بن
معين ثقة فى كل شئ الا فى حديث سفيان الثورى
ليس بذاك القوى وقال يحيى بن ادم قبيصة كثير الغلط
فى سفيان كانه كان صغيرا لم يضبط واما فى غير سفيان
فهو ثقة رجل صالح وعن قبيصة انه قال جالست الثورى
واما ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين توفى فى المحرم
سنة ثلاث عشرة ومائتين على ما قاله قطب الدين

وسنة خمس عشرة ومائتين على ما قاله النووى وليس
لقبيصة بن عقبة عن ابن عيينة شئ له قال جعفر بن حمدويه
كنا على باب قبيصة ومعنا ابن مالك الجبلى ومعه الخدم
فرق الباب على قبيصة فابطأ بالخروج فعاد وه الخدم وقالوا
ابن مالك الجبلى على الباب وانت لا تخرج اليه فخرج وفى
طرف ردائه كسرات خبز فقاله رجل رضى من الدنيا
بهذه ما يضع بابن مالك الجبل والله لا احدثه فلم يحدثه
ابدا **قال حدثنا سفيان** بثلثى ستيه سعيد بن
مسروق بن حبيب ابو عبد الله الثورى نسبة الى جده
الاعلى المسمى بثور الكوفى هو الامام الكبير العالم الربانى
احد اصحاب المذاهب السنة المتبوعة المتفق على جلالة
قدره وكثرة علومه وصلابته بدينه وتوثيقه واما نته وهو
من تابعى التابعين قال عاصم سفيان امير المومنين
فى الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن الف شيخ وما
ما كتبت عن افضل من سفيان وقال ابن معين
كل من خالف الثورى فالقول قول الثورى وقال
ابن عيينة انا من غلمان الثورى وقال وهيب يقدم
سفيان فى الحفظ على مالك وروى ان ابا جعفر الخليفة
بعث الحشابين فدامه الى مكة حين خرج اليها وقال
اذا اتاكم سفيان فاصلبوه فوصل التجار دون الى مكة
ونصب الخشب فتوارى سفيان فاذا باسد فى حجر
الفضيل بن عياض ورجلاه فى حجر ابن عيينة فقالوا
يا ابا عبد الله لا تشمت بنا الاعداء فتقدم الى استار
ليتعلق فاخذها فقال برئت منها ان دخل ابو جعفر
فمات ابو جعفر قبل ان رجلا مكة وانتقل سفيان

الى

الى البصرة فمات بها متواريا من سلطانها ودفن عشاء
سنة ستين ومائة وقد ولد سنة سبع وتسعين روى له
الجماعة **عن الاعمش** تقدم ذكره **عن عبد الله بن مرة**
بضم الميم وتشديد الراء الهمدانى بسكون الميم نسبة الى
احد اجداده همدان الكوفى التابعى الخارفى بالحاء المهملة
وبالراء والفاء وخارف هو مالك بن عبد الله بن كثير
قال يحيى بن معين وابو زرعة ثقة توفى سنة مائة وقال
ابن سعد فى خلافة عمر بن عبد العزيز روى له الجماعة **عن**
مسروق هو ابو عايشة ابن الاجدع بالجيم وبالمهملتين
الهمدانى التابعى الكوفى قيل ما ولدت همدانية مثل مسروق
وسمى به لانه سرق فى صغره ثم وجدوه فغلب عليه ذلك
صلى خلف ابى بكر رضى الله عنه وسمع عمر وعبد الله بن مسعود
وعايشة وغيرهم رضى الله عنهم وكان من المخضرمين قال له
عمر رضى الله عنه ما اسمك فقال مسروق بن الاجدع فقال
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الاجدع شيطان
انت مسروق بن عبد الرحمن فاثبت اسمه فى الديوان بابن
عبد الرحمن والاجدع كان اويس القارنى باليمن هو ابن
اخت عمرو بن معدى كرب اتفق على جلالته وتوثيقه و
اما مته مات سنة ثلاث او اثنتين وستين روى له الجماعة
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما وقد مضى
ذكره ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض
ومنها ان رواية كلهم كوفيون الا الصحابى وقد دخل الكوفة
ايضا وقد اخرج متنه المولف فى الجزية ايضا واخرجه مسلم
فى الايمان واخرجه بقية الجماعة ايضا **ان النبى صلى الله**

عليه وسلم قال اربع اى اربع خصال او خصال اربع
مبتدأ خبره قوله من كن فيه كان منافقا خالصا
من خلص الشئ يخلص من باب نصر وكونه خالصا
فيه لان الخصال التى تتم بها المخالفة بين السر والعلانية
لا تزيد على هذه الاربع وقال ابن بطال خالصا معناه
خالصا فى هذه الخصال الاربع المذكورة فى هذا الحديث
لان غيرها وقال النووى اى شديد الشبه بالمنافقين
بهذه الخصال ووصفه بالخلوص يشعر عضد من قال
ان المراد بالنفاق النفاق العملى لا الايمان او النفاق العرفى
دون الشرعى اذ الخلوص بالمعنى المذكور لا يستلزم الكفر
المخلد فى الدرك الاسفل من النار ومن كان فيه خصلة
اى خليه بفتح الخاء فيهما منهن كانت وفى نسخة كان فيه
خصلة من النفاق حتى يدعها اى يتركها اذا
تمنى شيئا خان بان تصرف فيه على خلاف الشرع و
اذا حدث كذب واذا عاهد من المعاهدة وهى المحا
لفة والموانئة غدر اى ترك الوفاء بما عاهد عليه و
اذا خاصم اى جادل فجر من الفجور وهو الميل عن القصد
والشق اى مال عن الحق فى خصومته او شق ستر الديانة
قال النووى فى شرحه للصحيح حصل من الحديثين ان خصال
المنافق خمس الثلاث السابقة فى الاول والغدر فى المعا
هدة والفجور فى الخصومة فهى متغايرة باعتبار تغاير الا
وصاف واللوازم ووجه الحصر فيها ان اظهار خلاف
الباطن اما فى المعاملات وهو اذا اتمن واما فى غيرها
فهو اما فى حالة الكدورة فهو اذا خاصم واما فى حالة
الصفاء فهو اما مؤكد باليمين فهو اذا عاهد والا فهو

اما

اما بالنظر الى المستقبل فهو اذا وعد واما بالنظر الى
الحال فهو اذا حدث قال محمود العينى الحق ان هذه الخمسة
راجعة الى الثلاث وان كان بحسب الظاهر خمسا لان قوله
اذا عاهد غدر داخل فى قوله اذا اؤتمن خان وقوله اذا
خاصم فجر يندرج فى الكذب فى الحديث ووجه الحصر الثلاث
فذكر تابعه اى سفيان الثورى شعبة بن الحجاج فى
رواية هذا الحديث عن الاعمش وقد وصل المؤلف رحمه
الله هذه المتابعة فى كتاب المظالم والمراد بالمتابعة ههنا
كون الحديث مرويا من من طرق اخرى عن الاعمش فهنا
رواية شعبة المشار اليها ههنا قصته لانها ذكرت فى وسط
الاسناد لا فى اوله وفائدتها التقوية باب بالتنوين وعدمه
على ما مر قيام ليلة القدر من الايمان اى من شعبة مبتدأ
وخبر لما ذكر باب السلام من الاسلام وارد فى خمسة ابواب
استطرد لما ذكر من وجوه المناسبة بين الابواب المذكورة
عاد الى بيان بقية الابواب المشتملة على امور الايمان وقدم
بيان ان قيام ليلة القدر من الايمان على ما عداه لمناسبته
بينه وبين افشاء السلام لما فى تلك الليلة من افشاء السلام
من الملائكة على المؤمنين وليلة القدر سميت بذلك لما يكتب
فيها الملائكة من الاقدار والارزاق والاحال التى تكون فى تلك
السنة اى يظهرهم الله عليه ويامرهم بفعل ما هو من وظيفتهم
وقيل لعظم قدرها وشرفها وقيل لان من ابى فيها بالطاعات
صار ذا قدر وقيل لان الطاعات لها قدر زائد فيها وقد
اختلف العلماء فى وقتها فقال جماعة هى منتقلة تكون سنة
فى ليلة اخرى وهكذا وبهذا تجمع الاحاديث الدالة
على اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحمد وقيل انما تنتقل

فى العشر الاواخر من رمضان وقيل بل فى كله وقيل انها
لا تنتقل بل هى ليلة معينة فى جميع السنين لا تفارق فقيل
هى فى السنة كلها وقيل فى شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر
رضى الله عنهما وبه اخذ ابو حنيفة رحمه الله تعالى وقيل بل فى
العشر الاوسط والاواخر وقيل بل هى فى الاواخر وقيل تختص
باوتار العشر وقيل بانتقاعة وقيل بل فى ثلاث وعشرين او
سبع وعشرين وهو قول ابن عباس رضى الله عنهما وقيل فى ليلة
سبع عشرة او احدى وعشرين او ثلاث وعشرين وقيل ليلة
ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكى عن
بلال رضى الله عنه وقيل ليلة سبع وعشرين وهو قول جماعة
من الصحابة رضى الله عنهم وبه قال ابو يوسف ومحمد رحمهما
الله وقال زيد بن ارقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكى عن
على رضى الله عنه وقيل اخر ليلة فى الشهر وميل الشافعى
الى انها ليلة الحادى والعشرين او الثالث والعشرين ذكره
الرافعى وهو خارج عن الاقوال المذكورة واما ما قاله قوم
من انها رفعت لقوله عليه السلام حين تلاحى الرجلان
رفعت فهذا غلط لان اخر الحديث يرد عليه وهو عسى
ان يكون خيرا لكم التمسوها فى السبع والتسع وفيه تصريح بان
المراد برفعها رفع بيان علم عينها لا رفع وجودها وقال الامام
النووى اجمع من يعتد به على وجودها ودورانها الى اخر الدهر
وهى موجودة يرى ويخلقها من شاء الله تعالى من بنى ادم
كل سنة فى رمضان واخبار الصالحين بها ورؤيتهم لها
اكثر من ان يحصى واما قول الهلب لا يمكن رؤيتها حقيقة
فغلط وقال الزمخشرى ولعل الحكمة فى اخفائها ان يحى
من يريدها الليالى الكثيرة طلبا لموافقتها فتكثر عبادته

وان

وان لا يتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل
فيها فيفرطوا فى غيرها حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
الحمصى قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا
ابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان القرشى عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز المدنى القرشى عن ابى هريرة رضى الله
عنه وقد تقدم ذكرهم بهذا الترتيب فى باب حب الرسول
عليه السلام ومن لطائف هذا الاسناد ما قيل ان اصح اسانيد
ابى هريرة ابو الزناد عن الاعرج عنه وقد اخرج متنه المؤلف
فى الصيام مطولا واخرجه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى
ومالك فى موطائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يقم ليلة القدر يعنى للطاعة كانه معهود من قوله
تعالى وقوموا لله قانتين وهو حقيقة شرعيته فيه فى قيام
ليلة القدر يكفى اقل ما ينطلق عليه اسم القيام على ما عليه
بعض الائمة حتى قيل بكفاية فرض صلوة العشاء فى قوله
تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا يقال قام
الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها وقياس قوله من يقم ليلة
على من يصم يوما قياس مع الفارق فافهم وانما قال ههنا
من يقم بلفظ المضارع وفيما بعده من قام رمضان ومن
صام رمضان بلفظ الماضى لان قيام رمضان وصيامه
محقق الوقوع فجئ بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة
القدر فانه غير متيقن فناسب ان يذكر بلفظ المستقبل
اى تصديقا بانه حق وطاعة او مؤمنا بذلك واحتسابا
اى ارادة لوجهه تعالى او طلبا له لا رياء وسمعة فقد يفعل
الانسان الشئ الذى يعتقد انه حق لكن لا يفعله مخلصا
بل لرياء او لخوف او نحو ذلك يقال احتسبت بكذا اجرا

ايمانا

عنه الله والاسم الحسنة وهو لاجر **غفر له ما تقدم من**
ذنبه اى غير حقوق العباد لانه علم من الادلة الخارجية
ان حقوق العباد لا بد فيها من رضا الخصوم فهو عام مخصص
بحق الله تعالى بالاجماع ونحوه مما يدل على التخصيص وقيل
يجوز ان يكون من تبعيضية وجملة غفر له جواب الشرط
الواقع مضارعا وقد وقع ماضيا وفى ذلك نزاع بين النحاة
والاكثرون على المنع واستدل القائلون بالجواز بقوله
تعالى ان نشا ننزل عليهم من السماء اية فظلت لان قوله
فظلت بلفظ الماضى وهو تابع للجواب وتابع الجواب
جواب وفيه انه قد يغتفر فى التوابع ما لا يغتفر فى الاوائل
واستدلوا ايضا بهذا الحديث وقال الحافظ العسقلانى فى
الاستدلال به نظر لانى ظننته من تصرف الرواة لان الروايات
فيه مشهورة عن ابى هريرة بلفظ المضارع فى الشرط و
الجزاء وتعقبه محمود العينى بانه لم يجز ان يكون تصرف
الرواة فى الروايات المشهورة وان ما رواه البخارى بالمغايرة
بين الشرط والجزاء واللفظ النبوى ويؤيده رواية
مسلم ايضا مثل رواية البخارى ولفظه من يقم ليلة القدر
فيوافقها ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه والنكتة
فى المغايرة بين الشرط والجزاء مضارعا وماضيا مع ان
المغفرة فى زمان الاستقبال هى الاشعار بان المغفرة
متيقن الوقوع متحقق الثبوت فضلا من الله على عباده
ثم ان مطابقة الحديث للترجمة من جهة ان قيام
ليلة القدر مباشرة عمل هو سبب لغفران ما تقدم من
الذنب وكل عمل كذلك فمباشرته شفقة من شعب الايمان
باب تجرد ما يتعلق به غيره **الجهاد** اى القتال

مع

مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى وهو مبتدا خبره **من**
الايمان اى من شعبه وقال ابن بطال هذا كالباب
المتقدمة فى ان الاعمال ايمان لانه لما كان الايمان هو
المخرج له فى سبيله كان الخروج ايمانا تسميته للشئ باسم
سببه كما قيل للمطر سماء لنزوله من السماء فافهم ووجه
المناسبة بين هذا الباب والسابق ان المذكور فى الباب
السابق هو قيام ليلة القدر وهو وان كان ظاهر
المناسبة لقيام رمضان الا ان يستدعى محافظة تامة
ومجاهدة نائرة بمقاساة المشقة وترك الاختلاط با
لاهل والعيال ومع ذلك فقد يوافقها وقد لا يوافقها
وكذلك الجهاد وكما ان القائم لليلة القدر يجتهد ان ينال
دوبة تلك الليلة ويتملى بها فان حصل له ذلك فبها
والا فيكتسب اجرا عظيما فكذلك المجاهد يجتهد ان
ينال درجة الشهداء ومنزلتهم والا فيرجع بغنيمة وافرة
مع اكتسابه اسم الغازى فذكر المؤلف باب الجهاد
لذلك استطرادا ثم عاد الى ذكر قيام رمضان وهو
بالنسبة لقيام ليلة القدر عام بعد خاص ثم ذكر
بعده باب الصيام لان الصيام من التروك فاخره
عن القيام الذى هو من الافعال ولان الليل
قبل النهار ولعله اشار الى ان القيام مشروع من
اول ليلة من الشهر **حدثنا حمى** بالحاء المهملة والراء
المفتوحتين والياء المشددة اسم بلفظ النسبة
بن خصى هو ابو على بن خصى بن عمر العنكى نسبة
الى العنك بن الاسد القبيلى بفتح القاف وسكون
السين المهملة وفتح الميم نسبة الى قبيلة وهو معاوية

بن عمرو بن دوس او الى القساملة قبيلة من الازد
سموا بذلك لجمالهم البصري روى عنه البخاري وانفرد به
عن مسلم وروى ابو داود والنسائي عن رجل عنه مات
سنة ثلاث او ست وعشرين ومائتين قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد بالمثناة التحتية هو ابو بشر ويقال
ابو عبيدة العبدي نسبة الى عبد القيس مولاه البصري
الثقفي نسبة الى ثقيف قال يحيى وابو حاتم وابو زرعة
ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة سبع
وسبعين ومائة روى له البخاري ومسلم وفي طبقته
عبد الواحد بن زيد بصري ايضا لكنه ضعيف ولم يخرج
عنه في الصحيحين شيء قال حدثنا عمارة بضم المهملة
وتخفيف الميم ابن القعقاع بن شبرمة اخي عبد الله
بن شبرمة الكوفي الضبي نسبة الى ضبة بن اد بن طابخة
روى عنه الثوري والاعمش وغيرهما قال ابو يحيى
ثقة وقال ابو حاتم صالح الحديث روى له الجماعة
قال حدثنا ابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء
واختلف في اسمه واشهرها هرم وقيل عبد الرحمن
وقيل عمرو وقيل عبد الله بن عمرو وفي رواية زيادة
بن جرير البجلي بضم الموحدة وفتح الجيم نسبة الى
بجيلة بنت صعب بن سعد سمع جده وابا هريرة
وغيرهما قال يحيى ثقة روى له الجماعة قال سمعت
ابا هريرة ومن لطايف هذا الاسناد انه حال عن
العنعنة ليس فيه الا التحديث والسماع ومنها ان
رواية بين بصري وكوفي ومنها ان فيه اسما على صورة
النسبة وربما يظن من لا المام له بالحديث انه نسبة

وقد

وقد اخرج متنه البخاري في الجهاد ايضا واخرجه مسلم والنسائي
ايضا مع نوع اختلاف في اللفظ رضي الله عنه يقول
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي انه قال انتدب
الله وفي رواية عز وجل وقوله انتدب بكسر الهمزة وسكون
النون وفتح التاء المثناة من قولهم ندبه لامر فانتدب
له اي دعاه له فاجاب اليه فههنا كان الله تعالى جعل
جهاد العباد في سبيل الله سؤالا ودعاء للرجع بنيل اجرا
وغنيمة او ارطاله الجنة وقيل معناه سارع بثوابه وحسن
جزائه وقيل معناه تكفل بالمطلوب ويدل عليه رواية
المولف في اواخر الجهاد بلفظ تكفل الله وكذا في رواية
عن مسلم وفي اخرى عنه بلفظ تضمن الله اي اوجب
تفضلا اي حقق واحكم ان ينجز ذلك لمن اخلص وهو
موافق لقوله تعالى ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة وفي رواية الاصيلي ايتدب
بمثناة تحتية مهموزة بدل النون من المادبة بفتح الدال
وضمها اسم الطعام من الادب وهو الدعاء الى الطعام
يقال ادبهم يادبهم بكسر الدال وقال الحافظ العسقلاني
وهو تصحيف وقد وجهوه بتكلف لكن اطباق الرواة
على خلافه وتعقبه محمود العيني بانه لم يقل احد من الشراح
ولا من الرواة الكبار ان هذا تصحيف ولا اطبقت
الرواة على خلافه وقد رايت ما قالت المشايخ فيه
والدعوى بلا برهان لا تقبل هذا وقد عزاها القاضي
عياض الى رواية القابسي لمن خرج في سبيله اي في
سبيل الله حال كونه لا يخرجه الا ايمان بي بالرفع
على انه فاعل يخرج والاستثناء مفرغ وفي رواية مسلم

والاسميلى الا ايمانا بالنصب وقال النووى هو مفعول له
وتقديره لا يخرجه مخرج الا ايمانا تأبى وكان السياق يقتضى
ان يقول به ففيه التفات من الغيبة الى التكلم وقال
ابن مالك فى التوضيح هو على تقدير اسم فاعل كأنه قال
انتدب الله لمن خرج فى سبيله قائلا له لا يخرجه وهو ليس
بسديد لان صاحب الحال على ذلك التقدير هو الله
تعالى والظاهر انه هو الضمير فى خرج فافهم **وتصديق**
برسلى وفى بعض النسخ وتصديقا بالنصب على ما تقدم
فيما عطف عليه وقال الكرمانى او تصديق وفى بعض النسخ
وتصديق بالواو الواصلة واستشكل الفاصلة بأنه
لابد من الامرين لايمان بالله والتصديق برسل الله
واجاب بان معناها امتناع الخلو مع امكان الجمع
بينهما اى لا يخلو عن احدهما وقد يجتمعان بل يلزم الاجتماع
لان الايمان بالله مستلزم تصديق رسله وكذا التصديق
بالرسل يستلزم الايمان بالله وتعقبه محمود العينى بأن
كلمة او لا تدل على ما ذكره وفيه انه لا يرد على انها تدل
على لزوم الاجتماع كما لا يخفى على من تأمل فى سياق
العبارة هذا وقد يجاب ايضا بان الفاصلة بمعنى
الواصلة وقال الحافظ العسقلانى لم يثبت فى شئ
من الروايات بلفظ الفاصلة **ان ارجعه** بفتح الهمزة
من رجع وهو يجئ متعديا ولازما فمصدر الاول
الرجع ومصدر الثانى الرجوع وههنا متعد كما فى
قوله تعالى فان رجعك الله وان مصدرية والاصل
بان ارجعه الى مسكنه اى يرجعه اليه **بما** اى بالذى
نال اى اصابه من النيل **من اجر** مجرد ان لم يكن

غنيمة

غنيمة **او اجر مع غنيمة** اذا كانت فاو لمنع الخلو ومعنى
الواو وكما قيل فى قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها
او دين معناه او وصية ودين وعبر بالماضى فى قوله
نال لتحقق وقوعه تعالى **او ادخله** بضم الهمزة والنصب
عطفا على ارجعه **الجنة** اى عند موته كما قال تعالى
فى حق الشهداء احياء عند ربهم يرزقون او المراد هو
الادخال عند دخول السابقين المقربين بلا حساب
ولا عذاب ولا مؤاخذة بذنوب بكون الشهادة مكفرة
لها كما روى مسلم من قوله صلى الله عليه وسلم القتل
فى سبيل الله يكفر كل شئ الا الدين فالحاصل ان للمجاهد
حالتين الشهادة والسلامة فالجنة للحالة الاولى والاجر
والغنيمة للحالة الثانية فان قيل الاجر ثابت للشهيد
ايضا فكيف يكون السالم والشهيد متفرقين قلنا ان
لاحدهما الاجر وللاخر الجنة مع ان الجنة ايضا اجر
اجيب بان هذا اجر خاص والجنة اجر اعلى منه فهما
متغايران او ان القسمين هما الرجع والادخال
لا الاجر والجنة فمعنى الحديث ان الله تعالى ضمن ان
للخارج للجهاد خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل
الجنة واما ان يرجع باجر فقط او اجر وغنيمة ثم حض
النبى صلى الله عليه وسلم على الجهاد ثانيا فقال **ولولا**
هى الامتناعية لا التحضيضية **ان اشق على امتى ما**
قعدت جواب لولا **خلف سرية** بالكسر اخرج معها
بنفسى لعظم اجرها والسرية بتخفيف الراء وتشديدها
قطعة من الجيش يبلغ اكثرها الى اربعمائة والمعنى
امتنع عدم القعود وهو القيام لوجود المشقة وسبب

المشقة صعوبة يخلفهم بعده وان لا قدرته لهم على السير
معه ليضيق حالهم ولا قدرته له على حملهم **ولوددت**
بكسر الدال الاولى عطف على قوله ما قعدت واللام للتا
كيد قيل ويجوز ان تكون اللام فيه جواب قسم محذوف
اى والله لوددت اى احببت **انى اقتل** بصيغة المجهول
فى رواية ان اقتل **فى سبيل الله ثم احيا** بضم الهمزة
على صيغة المجهول **ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل** بصيغة المجهول
فهن وختم بقوله ثم اقتل والمراد انما هو على حالة الجنا
لان المراد الشهادة فحتم الحال عليها اولان الاحياء
للجزاء معلوم فلا حاجة الى وداده لانه ضرورى الوقوع
قيل للمشقة على الامة فى وداده لان غاية ما فى الباب
وجوب المتابعة فى تلك الوداده وليس فيها مشقة
اجيب بانا لانم عدم المشقة ولين سلمنا فربما ينجر الى
تشريع مودوده فتصير سببا للمشقة فتامل وقيل ان
تمنيه عليه السلام ان يقتل يقتضى تمنى وقوع الكن لعزيزه
وهو ممنوع للقواعد المقررة واجيب بان مراده صلى
الله عليه وسلم تمنى بالحالة الرفيعة وهى الشهادة لا تمنى
المعصية للقاتل قال النووى وفى الحديث فوائد منها
فضل الجهاد والشهادة فى سبيل الله ومنها تمنى الشهادة
وتعظيم اجرها ومنها تمنى الخير والحث على حسن النية
ومنها بيان شدة شفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
على امته ورافته بهم ومنها استحباب طلب القتل فى
سبيل الله ومنها جواز قول الانسان وددت حصول
كذا من الخير الذى يعلم انه لا يحصل ومنها انه اذا تعارض
مصلحتان يرى باهتمها وانه يترك بعض المصالح لمصلحة

ادرج منها او الحروف مفسرة ترد عليها ومنها ان الجهاد فرض
كفاية لا فرض عين ومنها السعى فى زوال المكروه والمشقة
عن المسلمين قال وقالوا وهذا الفضل وان كان ظاهره
انه فى قتال الكفار لكنه يدخل فيه من خرج فى سبيل الله فى
قتال البغاة وفى اقامة الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
ونحوه **باب** بالتنوين وعدمه كما مر غير مرة **تطوع** اى تنفل
قيام رمضان بالطاعة فى ليالية والتطوع بالشىء
التبرع به **من شعب الايمان** ورمضان فى الاصل مصدر
رمض اذا احترق من الرمضاء ثم جعل علما للشهر المعين
ومنع الصرف للعلمية والالف والنون سمى به لانهم لما
نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة
التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمضى الحر فسمى به
وقد ذكر وجه تخلل الباب السابق بين سابقه وبين هذا
الباب **حدثنا اسمعيل** بن ابى اويس الاصبحى المدنى
ابن اخت شيخة الامام مالك **قال حدثنى** بالافراد
مالك هو ابن انس امام الائمة **عن ابن شهاب** محمد بن
مسلم الزهرى **عن حميد** بصيغة التصغير **بن عبد الرحمن**
بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة ابو ابراهيم ويقال
ابو عبد الرحمن ويقال ابو عثمان القرشى الزهرى المدنى
وامه اخت عثمان بن عفان رضى الله عنه لامه اول
المهاجرات من مكة الى المدينة واسمها ام كلثوم بنت
عقبة بن ابى معيط اخرج له البخارى هنا وفى العلم
وفى غير موضع سمع جماعة من الصحابة منهم ابوه وابن عباس
وابو هريرة رضى الله عنهم وروى عنه الزهرى وخلائق
من التابعين وثقه ابو زرعة وغيره وكان كثير الحديث

مات سنة خمس وتسعين بالمدينة عن ثلاث وستين سنة
وقيل سنة خمس وماية وهو غلط ومن لطايف هذا الاسناد
ان فيه التحديث بصيغة الجمع والافراد والعنعنة ومنها
ان رواته كلهم مدنيون ومنها انهم اعنه اجلاء وقد اخرج
متنه المولف في الصيام ايضا واخرجه مسلم وابو داود
والترمذي والنسائي وابن ماجة ومالك في الموطا و
اخرون عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان اي قام
بالطاعة في لياليه اذا الغرض يشهد عليه قبل يريد به صلوة
التراويح وقال النووي التحقيق ان يقال صلوة
التراويح محصلة لفضيلة قيام رمضان ولكن لا تختص
فيها بل في اي وقت من الليل صلى تطوعا حصل له ذلك
الفضل ايمانا اي لاجل ايقانه بان قيامه طاعة وتقرب
الى الله او مصدقا بذلك واحتسابا اي ارادة لوجهه
تعالى وطلبا للثواب بذلك او مريدا وطالبا لذلك
بخلوص النية غفر له ما تقدم من ذنبه ظاهر الحديث
غفران الصغاير والكباير وفضل الله واسع ولكن
المشهور من مذهب العلماء في هذا الحديث ونظايره
كحديث غفران الخطايا بالوضوء وبصوم يوم عرفة ويوم
عاشوراء ونحن ان المراد غفران الصغاير فقط لما
وقع التقييد في بعضها بما اجتنبت الكباير وبقوله
ما لم توت كبيرة وقال النووي في التخصيص نظر لكن
اجمعوا على ان الكباير لا تسقط الا بالتوبة او بالحد
وقد استشكل بانه ثبت مجيء الغفران في قيام رمضان
كما في هذا الحديث وفي صيامه وفي قيام ليلة القدر

وفي

وفي صوم يوم عرفة انه كفارة سنتين وفي يوم عاشوراء
انه كفارة سنة وان رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما
وكذا العمرة الى العمرة والجمعة الى الجمعة وما بين الصلوات الخمس
وموافقة تامينه تامين الملايكة وغير ذلك فان كثرت
باحدها فالذي يكفره الاخر واجيب عنه بان كل واحد
منها صالح لتكفير الصغاير فان صادفها كفرها والا
لم يصادفها فان كان فاعله سليما من الصغاير لكونه صغيرا
غير مكلف او موفقا لم يعمل صغيرة او عملها وتاب او عملها
وعفيها بجنة اذ هبتها فان الحسنات يذهبن السيات
فهذا يكتب له به حسنات ويرفع له به درجات قال بعض
العلماء ويرجى ان يخفف بعض الكباير ان كانت لغا عملها
اذ في كرم الله سعة باب بالتنوين وعدمه صوم بالرفع
مبتدا مضاف الى قوله رمضان احتسابا اما حال
بمعنى محتسبا او مفعول له واغما لم يقل ايمانا لاستلزام
الاحتساب الايمان او للاختصاص التراجم والعناوين من الايمان
ووجه المناسبة بين البابين اظهر من ان تخفى حدثنا
ابن سلام هو محمد بن سلام بالتخفيف البيكندي وقد
مر ذكره قال اخبرنا وفي رواية حدثنا محمد بن فضيل
بصيغة التصغير ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي
يكنى ابا عبد الرحمن سمع السبيعي والاعمش وغيرهما من
التابعين وعنه الثوري واحمد وخلق من الاعيان
قال ابو زرعة صدوق من اهل العلم توفي بالكوفة
سنة تسع وخمسين وماية قال حدثنا يحيى بن سعيد
الانصاري قاضي المدينة عن ابي سلمة عبد الله بن عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان
اى فى شهر رمضان كله عند القدرة عليه او بعضه عند
عجزه ونية الصوم لولا العذر ايمانا يصدق به واحتسابا
طلبا لوجه الله ورغبة فى ثوابه طيبا النفس به غير مستثقل
لصيامه ولا مستطيل لايامه وانى بقوله احتسابا بعد قوله
ايمانا مع ان كلا من اللفظين يغنى عن الاخر لفائدة التا
كيد وقيل المصدق بالشئ ربما لا يفعله مخلصا بل للرياء
ونحوه والمخلص فى الفعل ربما لا يكون مصدقا بثوابه ويكون
طاعة مأمورا به سببا للمغفرة وانت خبير بسخافة هذا
القول والله اعلم غفر له ما تقدم من ذنبه وباقى ما
يتعلق بالبابين فى كتاب الصيام ان شاء الله تعالى باب
بالاضافة الى قوله الدين اى دين الاسلام يسر اى ذو
يسر او عين اليسر على سبيل المبالغة كانه لشدة اليسر
وكثرة نفس اليسر كما يقال ابو حنيفة فقد لكثرة فقهه
ومنه رجل عدل واليسر بضم السين وسكونها فنقيض
العسر ومعناه التخفيف ثم كون هذا الدين يسرا يجوز
ان يكون بالنسبة الى ذاته ويجوز ان يكون بالنسبة الى
سائر الاديان وهو الظاهر لان الله تعالى رفع عن هذه
الامة الاصر الذى كان على من قبلهم كعدم جواز الصلوة
الا فى المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب
الذى تصيبه النجاسة وان نوبتهم كانت تشتمل انفسهم
وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم قال الله
تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال ابن بطال
ان اسم الدين واقع هنا على الاعمال لقوله الدين يسر
واليسر اللين والانقياد فالذى يوصف باليسر هو الشرعة

انتهى

انتهى الاعمال وقوله بالجر عطفا على المضاف اليه للباب.
النبى صلى الله عليه وسلم احب الدين كلام اضافى
اى احب خصال الدين المعهود وهو دين الاسلام وخصال
الدين كلها محبوبة ولكن ما كان منها سمحا سهلا فهو
احب الى الله تعالى وبه له عليه ما رواه احمد فى مسنده بسند
صحيح من حديث اعرابى لم يسم انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول خير دينكم اليسره ويمكن ان يكون المراد جنس
الدين اى احب الاديان الى الله والمراد بالاديان الشرايع لها
ضية قبل ان تبدله وتنسخ ويمكن ان يقصد بافعل التفضيل
الزيادة المطلقة فافهم الحنيفية اى الملة الحنيفية التى
هى الملة الابراهيمية والحنيف عند العرب من كان على ملة ابرهيم
عليه السلام وسمى ابراهيم عليه السلام حنيفا لميله عن الباطل
وعبادته الاوثان الى الحق واصل الحنف الميل السمحة
اى السهلة اى المبنية على السماحة والسهولة لا حرج فيها ولا
تضييق على الناس لقوله تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج
ملة ابيكم ابراهيم وهذا التعليق لم يسنده المؤلف فى هذا
الكتاب لانه ليس على شرطه نعم وصله فى كتاب الادب المفرد
وكذا وصله احمد بن حنبل وغيره كلهم من طريق محمد بن اسحق عن
داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما
باسناد حسن استعمله المؤلف فى الترجمة لدلالة معناه على
معنى الترجمة ووجه مناسبة هذا الباب للابواب السابقة
من حيث انها تضمنت الترغيب فى القيام والصيام والجهاد
فاراد ان يبين ان اولى العامل بذلك ان لا يجهد نفسه
بحيث يمل بل يعمل بتلطف وتدريج ليدوم عمله ولا ينقطع ثم
عاد الى سياق الاحاديث الدالة على ان الاعمال الصالحة من

الايمان فقال باب الصلوة من الايمان كما سيجئ **حدثنا**
عبد السلام بن طهر بصيغة المفعول من التطهير بن
حسام الازدى البصرى وكنيته ابو ظفر بفتح الظاء المعجمة والفاء
روى عن جميع من الاعلام منهم شعبة وروى عنه الاعلام
منهم البخارى وابو داود وابو زرعة وابو حاتم وسئل عنه
فقال صدوق توفى سنة اربع وعشرين ومائتين **قال حدثنا**
عمر بن على بن عطاء بن مقدم ابو حفص المقدمى نسبة الى جده
البصرى سمع جمعا من التابعين منهم هشام ابن عروة وروى
عنه خلق من الاعلام منهم ابنه عاصم قال ابن سعد كان
ثقة وكان يدلس تدليسا شديدا يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت
ثم يقول هشام بن عروة الاعمش قال المؤلف قال ابنه عاصم
مات سنة تسعين ومائة روى له الجماعة **عن معن** بفتح الميم
وسكون العين المهملة **بن محمد** بن معن **الغفارى** بكسر الغين
المعجمة الحجازى سمع حميدا وعنه جمع منهم ابن جرير ذكره
ابن حبان فى ثقاته روى له البخارى الترمذى والنسائى
وابن ماجة قال الكرمانى ماكان فى الصحيحين عن المدنيين
بعن كلها عن عمرو بن على عن معن محمول على سماعهم من جهة
اخرى **عن سعيد بن ابى سعيد** واسم ابى سعيد كيسان
المقبرى بفتح الميم وضم الموحدة وفتحها نسبة الى مقبرة
بالمدينة كان مجاورا بها وقيل كان منزله عند المقابر وهو
بمعنى الاول وقيل جعله عمر رضى الله عنه على حفر القبور و
يحتمل انه اجتمع فيه ذلك كله فكان على حفرها ونازلا عندها
وهو صفة لابى سعيد والد سعيد فكان مكاتبا لامراة من
بنى ليث بن بكر واما سعيد فهو ابو سعد بسكون العين المدنى
روى عن جماعة من الصحابة قال ابو زرعة ثقة وقال احمد

لا بأس به وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث ولكنه كبر
وبقى حتى اختلط قبل موته وقدم الشام مرابطا وحدث
ببيروت وقال غيره اختلط قبل موته باربع سنين وكان
سماع معن عنه قبل الاختلاط والالما اخرجه المؤلف توفى
سنة خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة وقال النووى فى
فى شرح صحيح مسلم يقال لكل واحد من الاب والابن المقبرى
وان كان فى الاصل هو الاب **عن ابى هريرة** رضى الله عنه
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة ومنها
ان رواته مابين مدنى وبصرى ومنها ان فيه رواية مدلس
شديد بعن ولكنه محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى وقد
اخرج المؤلف طرفا منه فى الرقاق عن ادم عن ابن ابى ذئب
عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رفعه لن ينجى احدا منكم
عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدنى
الله برحمته سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشئ من الدلجة
والقصد تبلغوا واخرج النسائى ايضا مثل هذا الحديث
فى هذا الباب **عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال**
ان الدين يسر فى التاكيد بان رد على منكر نسبة هذا الدين
فاما ان يكون المخاطب منكرا له او منزلا منزلته ويمكن
ان يكون التاكيد لكون القصة مما يهتم به **ولن يشاد**
من المشادة وهى المغالبة **الدين** اى احد باضمار الفاعل
للعلم به وقد رواه ابن السكن باثبات لفظ احد والدين
على هذا منصوب على المفعولية وهو ظاهر وقال صاحب
المطالع ان اكثر الروايات برفع الدين على ان يشاد
مبنى للمفعول يسم فاعله وعارضه النووى بان اكثر الروايات
بالنصب وقد جمع بينهما الحافظ ابن حجر العسقلانى بجمل كلام

صاحب المطالع على رواية المفاعلة وحمل كلام المنووى
على رواية المشارقة ويؤيد النصب لفظ حديث بريدة
عند احمد انه من شاد هذا الدين يغلبه وقال محمود العينى
الاولى ان يرفع الدين على انه مفعول ناب عن الفاعل فافهم
والمعنى لا يتعمق احد فى الدين ويترك الرفق فيه **الا غلبه**
الدين وعجز عن ذلك التعمق وانقطع عن عمله كله او بعضه
والمراد منه التحضيض على ملازمة الرفق والاقتصار على ما يطيقه
العامل ويمكنه الدوام عليه وان من شاد الدين وتعمق انقطع
وقهره الدين وعليه ثم ارشد على طريق ذلك فقال **فسددوا**
من التسديد بالسين المهملة من السداد هو الصواب و
القصد فى القول والعمل ورجل مسدد اذا كان يعمل بالصواب
والقصد اى الزموا التوسط فى العمل من غير افراط ولا تفريط
وقاربوا بالباء الموحدة لا بالنون قيل معناه لا تبلغوا النهاية
بل تقربوا منها يقال رجل مقارب اى وسط بين الطرفين و
قال النيمى قاربوا اما ان يكون معناه قاربوا فى العبادة ولا
تباعدوا فيها فانكم ان باعدتم فى ذلك لم تبلغوا واما ان يكون
معناه ساعدوا يقال قاربت فلانا اى ساعدته فالمعنى ليساعد
بعضكم بعضا فى الامور وهو معنى قوله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى وقال الحافظ العسقلانى معناه ان لم تستطيعوا
الاخذ بالاكمل فاعملوا ما يقرب منه **وابشروا** من الابشار
وفى لغة ابشروا بضم الشين من البشر معنى الابشار اى ابشروا
بالثواب على العمل وان قل وابهم المبشر بها على عظمها فقال
منه **واستعينوا** اى على مداومة العبادة **بالغدوة** بضم الغين
المعجمة وقال الكرمانى وبعض الشارحين بفتح الغين والصحيح
هو الاول وهو سير اول النهار الى الزوال او ما بين صلوة

الغداوة وطلوع الشمس على ما قاله الجوهرى **والروحة** بالفتح
اى السير بعد الزوال **وشئ** اى واستعينوا بشئ **من**
الدلجة بضم الدال واسكان اللام كذا الرواية ويجوز لغة
فتح الدال وهى سير اخر الليل وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه
بالتبعيض وقيل هى بالضم سير اخر الليل وبالفتح سير الليل
كله وانما قال وشئ من الدلجة ولم يقل والدلجة لمعنيين
احدهما التنبيه على الخفة لان الدلجة يكون بالليل وعمل الليل
اشق من عمل النهار والاخر ان الدلجة هو السير فى الليل كله
عند البعض كما سبق آنفا واستغراق الليل كله صعب فاشار
بقوله وشئ من الدلجة الى التيسير للامة والمعنى استعينوا على
الاعمال بالاوقات المنشطة للعمل وفيه استعارة الغدوة
والروحة وشئ من الدلجة لاوقات النشاط وفراغ القلب
للطاعة ثم ان هذه الاوقات المذكورة اطيب اوقات المسافر
فكانه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا يقطع طريقه الى
مقصده فنبهه على اوقات نشاطه التى وفيها بركة سيره
لان المسافر اذا سافر الليل والنهار تبيعا عجز وانقطع واذا
يجرى السير فى هذه الاوقات المنشطة امكنه المداومة من غير
مشقة وحسن هذه الاستعارة ان الدنيا فى الحقيقة دار
نقلة الى الاخرة وطريق اليها فنبه امته ان يغتنموا اوقات
فرصتهم وفراغهم وهذا الحديث فى معنى قوله تعالى واقم
الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل قال ابن المنير وهذا
الحديث علم من اعلام النبوة فقد رايناه وراى الناس
قبلنا ان كل متبطع فى الدين ينقطع وليس المراد منه منع
طلب الاكمل فى العبادة فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط
المؤدى الى الملال او المبالغة فى التطوع المفضى الى ترك

الافضل او اخراج الفرض عن وقته لمن بات يصلي الليل
كله وبغالب النوم الى ان غلبته عيناه في اخر الليل فنام
عن صلوة الصبح في الجماعة او الى ان خرج الوقت المختار
او الى ان طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث
محجن بن الادرع عند احمد رحمه الله انكم لمن تنالوا هذا الامر
بالمغالبة وخير دينكم اليسره وقد يستفاد من هذا الاشارة
الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع
الرخصة تنطع لمن يتركه ايتهم عند العجز عن استعمال الماء
فيفضي به استعماله الى حصول الضرر **باب** بالتنوين وعدمه
الصلوة من الايمان اي من شعبه ووجه المناسبة بين البا
بين ان من جملة المذكور في الباب السابق الاستعانة بالاوقات
الثلثة في اقامة الطاعات وافضل الطاعات البدنية التي
تقام في هذه الاوقات الصلوة الخمس فصلوة الصبح في الغروة
وصلوا الظهر والعصر في الروحة وصلوا المغرب والعشاء
في جزء من الدلجة على قول من يقول ان الدلجة سير الليل كله
فناسب ذكر هذا الباب عقيب الباب السابق على ان
الباب السابق وقع اتفاقا وقع استطرادا لما مر هناك ففي الحقيقة
يطلب المناسبة بين هذا الباب وباب صوم رمضان وهي
ظاهرة فان كلا من الصلوة والصوم من اركان الدين
العظمة ومن العبادات البدنية **وقول** بالجر عطفا على
المضاف اليه الباب على تقدير ترك التنوين فيه وبالرفع
عطفا على لفظ الصلوة **الله تعالى** وفي نسخة عز وجل
وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم **بكة عند**
البيت الحرام الى بيت المقدس وقد وقع التنصيص على
هذا التفسير في رواية النسائي والطيالسي من طريق

شريك وغيره عن ابي اسحق عن البراء في الحديث المذكور
فانزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم صلوتكم الى بيت
المقدس وعلى هذا فقول المصنف عند البيت مشكل
مع انه مات عنه في جميع الروايات ولا اختصاص لذلك
بكونه عند البيت وقد قيل انه تصحيف والصواب يعني
صلوتكم لغير البيت وقال الحافظ العسقلاني وعندي
انه لا تصحيف فيه بل هو صواب بيان ذلك ان العلما
اختلفوا في الجهة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها
للصلوة وهو بمكة فقال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره كان
يصلي الى بيت المقدس لكنه لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه
وبين بيت المقدس والحق اخرون انه كان يصلي الى بيت
المقدس وقد روى ابن ماجة حديث صلينا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر
شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين
وظاهره انه كان يصلي بمكة الى بيت المقدس محضا
وقال اخرون كان يصلي الى الكعبة فلما تحول الى المدينة
استقبل بيت المقدس وهذا ضعيف ويلزم منه دعوى
النسخ مرتين والاول اصح لانه يجمع بين القولين وقد
صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
وكان المؤلف رحمه الله اراد الاشارة الى الجزم بالاصح
من ان الصلوة عند البيت كانت الى بيت المقدس
واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية لان صلوتهم الى غير
جهة البيت وهم عند البيت اذا كانت لا تضيع فاخرى
ان لا تضيع اذا بعدوا عنه **حدثنا عمرو بن خالد**
بن فروخ ابو الحسن الحنظلي الجزري الحراني سكن مصر

روى عن الليث وابن لهيعة وغيرهما وروى عنه البخاري
وانفرد به وابو زرعة وغيرهما وروى ابن ماجة عن رجل عنه
قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثبت ثقة مات
بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين ووقع في رواية عمرو بن
خالد بضم العين وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الغساني
وغيره وليس في شيوخ البخاري ولا في رجاله كلهم بل ولا في
رجال الكتب الستة من اسمه عمر بن خالد **قال** اي عمرو
حدثنا زهير بصيغة التصغير ابن معاوية بن خديج
بضم الخاء المعجمة وفتح الدال المهملة وبالجيم ابن الرحيل بضم
الراء وفتح الحاء المهملة ابو خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة
سمع السبيعي وحميدا الطويل وغيرهما من التابعين وخلقا
من غيرهم وعنه يحيى القطان وجمع من الائمة اتفقوا على
جلالته وحسن حفظه واتقانه قال ابو زرعة هو ثقة الا
انه سمع من ابي اسحق بعد الاختلاط توفي سنة اثنتين او
ثلاث وسبعين ومائة وكان قد بلغ قبله نسبة ونصف
او نحوها روى له الجماعة **قال حدثنا ابو اسحق** عمرو بن
عبد الله بن علي الهمداني السبيعي الكوفي التابعي الجليل
الكبير المتفق على جلالته وتوثيقه ولد لسنتين بقيا من
خلافة عثمان رضي الله عنه ورأى عليا واسامة والمغيرة
رضي الله عنهم ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن عباس وابن
عمر وابن الزبير ومعاوية وخلقا من الصحابة واخرين
من التابعين وعنه التيمي وقتادة والاعمش وهم من
التابعين والثوري وهو اثبت الناس وخلق من الائمة
قال العجلي سمع السبيعي ثمانية وثلاثين من الصحابة وقال
ابن المديني روى السبيعي عن سبعين او ثمانين شيخا لم

يرو عنهم غيره مات سنة ست او سبع او تسع وعشرين
ومائة روى له الجماعة **عن البراء** بتخفيف الراء وبالمد على
المشهور وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين ويقال
ابو عمرو ويقال ابو الطفيل ابن عازب بن الحارث
الانصاري الاوسي الحارثي المدني استصغر يوم احد
مع ابن عمر ثم شهد الخندق والمشاهد كلها وافتتح الري
سنة اربع وعشرين صلحا او عنوة وشهد مع ابي موسى
غزوة تستر وشهد مع علي رضي الله عنه مشاهده نزل
الكوفة وتوفي بها في ايام مصعب بن الزبير روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وخمسة احاديث
اتفقا منها على اثنين وعشرين وانفرد البخاري بخمسة عشر
ومسلم بسبعة ومن لطائف اسناد هذا الحديث ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته ائمة اجلاء ومنها
انهم اربعة فقط وقد اخرجه متنه المؤلف في التفسير
وخبر الواحد ايضا واخرجه مسلم والنسائي والترمذي
وابن ماجة ايضا **ان النبي صلى الله عليه وسلم كان**
اول نصب على الظرفية لا على خبريته كان كما وهم الزر
كشي فان خبر كان قوله نزل **ما** مصدرية **قدم** بكسر الدال
اي كان في اول زمن قدومه **المدينة** اراد بها مدينة
الرسول عليه السلام واشتقاقها اما من مدن بالمكان
اذا اقام به واما من دان اي اطاع وانتصابها كانتصاب
الدار في قولك دخلت الدار ولها اسماء كثيرة يثرب
وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء وطابة والطيب اما
لخلوصها من الشرك او لطيبها لساكنيها لامنهم ودعتهم
وقيل لطيب عيشهم فيها وتسمى الدار ايضا للاستقرار

وما يخاف من تدليس
ابي اسحق فهو مأمون حيث
ساقه المؤلف في التفسير من
طريق الثوري بلفظ عن
ابي اسحق سمعت البراء
فصرح بالسماع
صح

بها وكان قدومه صلى الله عليه وسلم الى المدينة يوم الاثنين
عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول حين اشتد الضحى
وكادت الشمس تعتدل وعن ابن عباس رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من مكة يوم الاثنين
ودخل المدينة يوم الاثنين والظاهر ان بين خروجه
من مكة ودخوله المدينة خمسة عشر يوما لانه اقام بغار
ثور ثلاثة ايام ثم سلك طريق الساحل وهى ابعد من
الطريق الجادة نزل على اجداده او شك من ابى اسحق
قال اخوالة من الانصار والمراد بالاجداد هم من بنى
جهة الامومة واطلاق الجد والخال هنا مجاز لان ها
جد اب رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الانصار
سلمى بنت عمرو احد بنى عدى بن النجار وكانت شريفة
لا تنكح الرجال حتى يشترطوا لها ان امرها بيدها اذا كرهت
رجلا فارقته فولدت لها هاشم عبد المطلب وانما نزل
النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة على اخوتهم بنى مالك
بن النجار قال موسى بن عقبة وابن اسحق قالوا قدى
وغيرهم اول ما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على
كلثوم بن الهدم بن امرئ القيس الاوسى الانصارى وكان
يجلس للناس فى بيت سعد بن خيثمة فاقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقبا فى بنى عمرو بن عوف الاثنين
والثلثا والاربعاء والخميس واسس مسجدهم وقال ابن
سعد يقال اقام فيهم اربع عشرة ليلة وقد جاء مبينا
فى صحيح البخارى فى كتاب الصلوة من رواية انس
رضى الله عنه قال فنزل باعلى المدينة فى حى يقال لهم
بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم خرج

يوم الجمعة

يوم الجمعة فادركته الجمعة فى بنى سالم بن عوف فى المسجد
الذى فى بطن الوادى فكانت اول جمعة صلاها بالمدينة
قال ابن اسحق فاتاه عتبان بن مالك فى رجال من قومه
فقالوا يا رسول الله اقم عندنا فى العدد والعدة والمنعة
فقال خلوا سبيلها فانها مامورة لناقته فخلوا سبيلها
حتى اذا وازنت دار بنى ساضة تلقاه قوم فقالوا له
مثل ذلك فقال لهم خلوا سبيلها فانها مامورة فخلوا
سبيلها حتى مرت بنى ساعدة فقالوا له مثل ذلك فقال لهم
مثل ما تقدم ثم دار بنى الحارث بن الخزرج فكذلك ثم
دار بنى عدى بن النجار وهم اخواله فقالوا يا رسول الله
هلم الى اخوالك الى العدد والعدة والمنعة قال خلوا
سبيلها فانها مامورة فخلوا سبيلها فانطلقت حتى اتت
دار بنى مالك بن النجار بركت على باب المسجد وهو يربد
مربد فلما بركت ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليها لم يزل
وثبت فسارت غير بعيد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
واضع لها زمامها لا يثنيها به ثم التفتت خلفها فرجعت الى
منزلها اول مرة فبركت ثم تحلحلت اى زالت عن مكانها
ورزمت اى قامت من الاعياء والهزال ولم تتحرك و
وضعت جرانها بكسر الجيم اى مقدم عنقها من منحرها الى
منحرها فنزل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل
ابو ايوب خالد بن زيد رضى الله عنه رحله فوضعه فى
بيته فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل عنده
حتى بنى مسجده ومساكنه ثم انتقل الى مساكنه من بيت
ابى ايوب ويقال ان النبى صلى الله عليه وسلم اقام عند
ابى ايوب سبعة اشهر وبعث وهو فى بيت ابى ايوب

زيدا وابا رافع مولييه فقد ما بفاطمة وام كلثوم ابنتيه
وسودة زوجته رضي الله عنهن وانه بفتح الهمزة عطفا
على قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل
بكسر القاف وفتح الموحدة اى نحو بيت المقدس وجهة
اى متوجها اليه والمقدس بفتح الميم وكسر الدال مصدر
ميمى كالمرجع او اسم مكان من القدس وهو الطهر اى
المكان الذى يطهر فيه العابد من الذنوب او يطهر
من عبادة الاصنام وجاء فيه ضم الميم وفتح القاف
والدال المشددة اسم مفعول من التقديس اى التطهير
وقد جاء بصيغة اسم الفاعل لانه يقدس العابدين فيه
من الاثام ويقال البيت المقدس على الصفة لكن
المشهور بيت المقدس بالاضافة نحو مسجد الجامع سنة
عشر شهرا او سبعة عشر شهرا كذا وقع الشك فى رواية
زهير ههنا وفى الصلوة ايضا عن ابى نعيم عنه وكذا فى
رواية الترمذى عنه وفى رواية اسرائيل عند المؤلف
وعند الترمذى ايضا ورواه ابو عوانة فى صحيحه عن عمار
بن رجاء وغيره عن ابى نعيم فقال ستة عشر من غير
شك وكذا لمسلم من رواية ابى الاحوص والنسائى من
رواية ابى زكريا بن ابى زائدة وشريك ولابى عوانة
ايضا من رواية عمار بن رزيق بتقديم الراء المضمومة كلهم
عن ابى اسحق وكذا لاحمد بسند صحيح عن ابن عباس
رضى الله عنهما وللبزار والطبرانى من حديث عمر بن
عوف سبعة عشر وكذا للطبرانى عن ابن عباس رضى الله
عنهما ونفى النووى على صحة ستة عشر لاخراج مسلم
اياها بالجزم وهو قول ابن عباس والحربى ونفى القاضى

على

على صحة سبعة عشر وهو قول ابن اسحق وابن المسيب ومالك
بن انس والجمع بين الروايتين سهل بان من جزم بستة عشر
لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهرا والغى الايام الزائدة ومن
جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد فى ذلك وذلك ان
القدوم كان فى شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل فى نصف
شهر رجب فى السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور ورواه
الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما وفيه روايات
اخرى سردها محمود العينى واسانيد جميعها ضعيفة هذا والمعنى
انه صلى الله عليه وسلم صلى هذا المقدار الى بيت المقدس
بعد قدومه المدينة فالصلوة فى اكثر من نصف زمان البعثة
هو بيت المقدس على ما قاله الكرمانى فليتامل وكان صلى الله
عليه وسلم يحبه ان يكون قبلته قبل اى جهة البيت
الحرام اى كان يحب ذلك كما قال تعالى قد نرى تقلب وجهك
فى السماء فلنولينك قبلة ترضيها وانه بفتح الهمزة عطفا
على انه المذكور قبله اى وان النبى صلى الله عليه وسلم اول
بالنصب لانه مفعول صلى صلوة صلاها متوجها الى
الكعبة ولم يذكر ذلك لوضوحه صلوة العصر بالنصب بدل
من اول صلوة وعند ابن مسعود رضى الله عنه حولت القبلة
فى صلوة الظهر او العصر على الترديد وسياتى ذلك من حديث
عمارة بن اوس قال صلينا اخرى صلوتى العشى والتحقيق
ان اول صلوة صلاها بالمسجد النبوى صلوة العصر
واما ما جاء فى البخارى والنسائى ومسلم ايضا فى كتاب
الصلوة من حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر رضى الله عنهما قال بينا الناس بقباء فى صلوة الصبح
اذ جاءهم اتٍ فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فا
ستقبلوها وفيه فكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة فهو في صلاة اهل قبا اتى يوم التحويل **وصلى**
معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه قيل هو عباد بن
بشر بن قيظي كما رواه ابن مندة وقيل هو عباد بن نهيك
بفتح النون وكسر الهاء قاله ابن عبد البر **فمر على اهل مسجد**
بالمدينة وهو مسجد بني سلمة ويعرف الان بمسجد القبلتين
ومر عليهم في صلاة العصر فهؤلاء المرور بهم ليسوا اهل قبا
فانهم اتاهم الاتي في صلاة الصبح كما مر انفا وروى ابو داود
ومرسلا عن يزيد بن الاشج انه قال كان بالمدينة تسعة مسا
جد مع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع اهلها اذان
بلال رضي الله عنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيصلون في مساجدهم واقربها مسجد بني عمرو بن مبذول
من بني النجار ومسجد بني ساعدة ومسجد بني عبيد ومسجد
بني سلمة ومسجد بني زريق ومسجد عثمان ومسجد اسلم
ومسجد جهينة وشك في تعيين التاسع **وهم راكعون**
حقيقة او هو من باب اطلاق الجزء واراده الكل **فقال**
اشهد بالله اي اخلف به **لقد صليت مع رسول الله**
وفي رواية مع النبي **صلى الله عليه وسلم** متوجها الى البيت
الذي في مكة ولهذا قال قبل البيت فيما سياتي **فداروا**
اي سمعوا كلامه فداروا فالفاء فصيحة **كما هم** في اعرابه
وجوه والاحسن ان الكاف بمعنى على وما موصولة وهم
مبتدا خبره محذوف اي عليه كما في قولك كن كما انت اي
على ما انت عليه والمعنى فداروا كائنين على الحال الذي
هم عليه قبل الدوران اي ما انتقضوا الصلاة بل داروا

مصلين

مصلين **قبل البيت** الحرام متوجها اليه فصلوا صلاة واحدة
الى جهتين بدليلين شرعيين **وكانت اليهود قد اعجبهم**
اي ارضاهم النبي صلى الله عليه وسلم **اذ** ظرف بمعنى حين
كان يصلي صلى الله عليه وسلم **قبل بيت المقدس** متوجها
اليه **واهل الكتاب** بالرفع عطفا على اليهود من عطف
العام على الخاص وقيل المراد به النصارى قيل واعجابهم
ذلك ليس لكونه قبلتهم بل بطريق التبعية لهم ويحتمل
ان يكون بالنصب على ان الواو فيه بمعنى مع اي كان يصلي
قبل بيت المقدس مع اهل الكتاب لكن يحتاج الى تصحيح
الرواية بالنصب **فلما ولى** النبي صلى الله عليه وسلم
وجهه الشريف المنور **قبل البيت** الحرام **انكروا** اي اليهود
ذلك اي توجهه اليها فعند ذلك نزلت سيقوله السفها
من الناس الاية كما صرح به المؤلف في روايته من طريق
اسرائيل **قال زهير** يعني ابن معاوية بالاسناد المذكور
بحذف اداة العطف كعادته ويحتمل ان يكون ذكره على
سبيل التعليق منه كما هو صورته **حدثنا ابو اسحق**
يعني السبيعي **عن البراء** بن عازب **في حديثه هذا** وفي
نسخة حدثنا ابو اسحق في حديثه عن البراء انه بفتح الهمزة
والضمير للشان **مات على القبلة** اي قبلة بيت المقدس
المنسوخة **قبل ان تحول** الى الكعبة **رجال** فاعل مات
وقتلوا بضم اوله وكسر ثانيه قال الحافظ العسقلاني
ذكر القتل لم اره الا في رواية زهير بن معاوية وباقي
الروايات انما فيها ذكر الموت فقط وكذلك روى ابو
داود والترمذي وابن حبان والحاكم صحيحا عن ابن
عباس رضي الله عنهما وانه لم يعرف قط في الاخبار

ان احدا من المسلمين قتل قبل تحول القبلة وعلى تقدير
ثبوته يكون فائدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا
بشرفهم واستبعادا لاضياع طاعتهم والذين ماتوا
بعد فرض الصلوة وقبل تحول القبلة عشرة انفس ثمانية
منهم من قريش منهم عبد الله بن شهاب الزهري القرشي مات
بمكة واثنان من الانصار البراء بن معرور واسعد بن
زرارة ماتا بالمدينة فلم يدر اى فلم يعلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم مايقول فيهم وفي نسخة فلم ندر ما نقول فيهم
بنون المتكلم ان طاعتهم ضايعة ام لا فانزل الله تعالى
وفي رواية عز وجل وماكان الله ليضيع ايمانكم اى ثباتكم
على الايمان وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة او صلوتكم
اليها ففيه ثلاثة اوجه الاول من قبيل اطلاق المعروض
على العارض والامر الثاني ظاهر واما الثالث فمن قبيل
اطلاق الكل على الجزء وهو المراد هنا كما فسره المولف
في الترجمة وعدم اضاعة الصلوة اياها باعطاء اجرها قال
النووي ~~في الحديث~~ وما رواه زهير بن معاوية هذا في
حديث البراء رضي الله عنه اخرجه ابو داود والترمذي
في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال لما وجه النبي صلى
الله عليه وسلم الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف باخواننا
الذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله
تعالى وماكان الله ليضيع ايمانكم ثم ان مقتضى الرواية
ان يقال وماكان الله ~~وموضعه علم اصول الفقه~~ قال
النووي في الحديث فوائد منها ما ترجم له وهو ان الصلوة
من الايمان ومنها استحباب اكرام القادم اقاربه بالنزول
عليهم ومنها ان محبة الانسان الانتقال من حال من الطاعة

ليضيع ايمانهم لكن لما اريد
تعميم الحكم للامة حيا وميتا
وحاضرا وغائبا ذكر الاحياء
المخاطبون تغليبا لهم على غيرهم
صلح

الى

الى اكمل منه ليس ما قاربه في الرضى بل هو محبوب ومنها
جواز النسخ وانه لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه لان
اهل مسجد صلوا الى بيت المقدس بعض صلوتهم بعد النسخ
لكن قبل بلوغه اليهم ومنها ان الصلوة الواحدة الى جهتين
بدليلين شرعيين جائزة فيوخذ منه ان من صلى بالاجتهاد
والتحرى الى جهة فغير اجتهاده في اثناء الصلوة فظن القبلة
في جهة اخرى تحول الى الجهة الثانية ويبني على ما مضى من
صلوته حتى لو صلى الظهر الى الجهات الاربع كل ركعة الى جهة
بالاجتهاد اجزاه هذا ومنها جواز نسخ الاحكام خلافا لليهود
وخبر الواحد دليله قال القاضي ابو بكر وغيره من المحققين
وموضعه علم اصول الفقه ومن فوائد هذا الحديث ايضا
الرد على المرجئة في انكارهم تسمية اعمال الدين ايمانا ومنها ان
لنبي تغيير بعض الاحكام جائزا اذا كان فيه المصلحة ومنها بيان
شرف المصطفى وكرامته صلى الله عليه وسلم على ربه لاعطائه
له ما احب من غير تصريح بالسوال ومنها بيان ما كان في الصحابة
من الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم **باب** بالاضافة
قطعا **حسن اسلام المرء** ووجه المناسبة بين البابين
ان المذكور في الباب الاول ان الصلوة من الايمان
وفي هذا الباب حسن اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء
الا باقامة الصلوة **قال مالك** ابن انس امام دار
الهجرة هكذا ذكره معلقا ولم يوصله في موضع من الكتاب
لكنه لما ذكره بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح فيه وقد ورد
من جهات اخرى صحيحة **اخبرني زيد بن اسلم** ابو اسامة
القرشي المكي التابعي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان عطاء بن يسار بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة

هو ابو محمد المدنى مولى ام المومنين ميمونة رضى الله عنها
اخبره ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه اخبره انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لطايف هذا
الاسناد ان رواية ائمة اجلاء مشهورون ومنها انه مسلسل
بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد ومنها ان فيه التصريح بسماع
الصحابى من النبى صلى الله عليه وسلم وهو يرفع احتمال
سماعه من صحابى اخر يقول حال او يدل اشتمال وهو حكاية
حال ماضية لغرض الاستحضار اذا اسلم العبد هذا الحكم
يشترك فيه الرجال والنساء وذكره بلفظ المذكر تغليبا
فحسن اسلامه بان يدخل فيه ظاهرا وباطنا يقال فرغ
فى الشرح حسن اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن
بطال معناه باجادة فى حديث جبريل عليه السلام الاحسان
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك وحاصله
ان يستحضر عند عمله قرب ربه منه واطلاعه عليه يكفر الله
من الكفر وهو التغطية وهو فى المعاصى كالاحباط فى
الطاعات وقال الزمخشرى التكفير ماطة المستحق من العقاب
بثواب زائد والرواية فى يكفر بالرفع ويجوز فيه الجزم ايضا
لكون فعل الشرط ماضيا كما فى قوله وان اتاه خليل يوم مسغبة
يقول لا غائب مالى ولا حرم وقال الحافظ العسقلانى يكفر
الله بضم الواء لان اذا وان كانت من ادوات الشرط
لكنها لا تجزم وقال محمود العينى هذا كلام من لم يشم من
العربية شيأ وقد قال الشاعر استغن ما اغناك ربك
بالغنى واذا تصبك خصاصة فتجمل وفيه انه قال ابن هشام
فى مغنيه ولا تجزم اذا فى الجزم الا فى الضرورة كقوله استغن
ما اغناك البيت وكذا قال الشيخ الرضى فقول محمود

العينى

البينى خارج عن دائرة الانصاف وفى رواية البزار
كزالله كل سيئة كان زلفها بتخفيف اللام المفتوحة
وبه قرئ على الحافظ المنذرى وبتشديدها وغراه فى التنقيح
للاصيلى فى روايته ازلفها بزيادة همزة والكل بمعنى
اى اسلفها وقدمها كما وقع فى رواية اسلفها ويويد هذا
المعنى قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله
اى يهدمه ويمحوه وكان بعد ذلك اى بعد حسن
الاسلام القصاص وهو القود والمراد هنا مقابلة الشئ
بالشئ اى كل شئ يعمله يوضع فى مقابلة شئ ان خيرا فخير و
ان شرا فشر وهو مرفوع بانه اسم كان ويجوز ان تكون تامة
وانما ذكره بلفظ الماضى وان كان السياق يقتضى لفظ
المضارع لتحقق وقوعه كما فى قوله تعالى ونادى اصحاب
الجنة الحسنة بالرفع مبتدا خبره بعشر امثالها ان تكتب
وتجزى بعشر امثالها والجملة مستانفة كانه قيل كيف
يكون القصاص فقال الحسنة مجزية بعشر امثالها كما قال
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله الى سبعمائة
ضعف بكسر الضاد اى مثل ويقال لك ضعف بدون
مثليه وثلثة امثاله لانه زيادة غير محصورة قاله فى القاموس
متعلق بمقدر ومحله النصب على الحال اى منتهية
الى سبعمائة ضعف وهذا كما قال تعالى مثل الذين ينفقون
اموالهم فى سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل
فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء فان
قلت المفهوم من هذا الحديث الانتهاء الى سبعمائة حتى زعم بعضهم
ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة وقوله والله يضاعف
لمن يشاء يرد على انه قد يكون الانتهاء الى اكثر فالجواب

ان المراد ان الله تعالى يضاعف تلك المضاعفة وهو ان
يجعلها سبعمائة وان قلنا ان معناه انه تعالى يضاعف
السبع مائة بان يزيد عليها ايضا فذلك فى مشيته الله تعالى
واما المتحقق فهو الى سبعمائة فقط وقد صرح فى حديث ابن
عباس رضى الله عنهما اخرجه المؤلف فى الرقاق ولفظه
كتب الله له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف
كثيرة والسيئة مبتدأ خبره بمثلها اى تكتب بمثلها من غير
زيادة الا ان يتجاوز الله عنها اى عن السيئة بالعفو
فلا تكتب ولا يجزى بها وفى بعض النسخ الروايات
الا ان يعفو الله وهو الغفور وذلك من فضل الله
وسعة رحمته حيث جعل الحسنة كالعشر والسيئة كما هى بلا
زيادة بل يعفو عنها ان شاء وفيه دليل لاهل السنة فى
ان العبد تحت المشيئة ان شاء الله تجاوز عنه وان شاء
اخذه ورد على من قطع لاهل الكبائر بالنار كالمعتزلة اعلم
انه فى جملة حديث مالك مما اسقطه البخارى ان الكافر
اذا حسن اسلامه يكتب له فى الاسلام كل حسنة عملها
فى الشرك حيث ورد من طريق عبد الله بن نافع عن زيد
بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
اسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحى عنه كل سيئة
زلفها وورد من طرق اخرى كذلك فالله من فضله
اذا كتب الحسنات المتقدمة فى الاسلام فبالاولى ان
يتفضل على عبد المسلم بما شاء من غير حساب ونظير هذا
الذى اسقطه المؤلف رحمه الله تعالى ما جاء فى حديث
حكيم بن حزام اسلمت على ما اسلفت من خير اخرجه

البخارى

البخارى فى الزكوة وفى العتق ومسلم فى الايمان وانما اسقطه
البخارى قيل لانه مشكل على القواعد فقال المازرى
تبعا للقاضى عياض هما ان الجارى على القواعد والاصول
انه لا يصح من الكافر التقرب فلا يثاب على طاعته
فى شركه لان من شرط التقرب ان يكون عارفا بمن يتقرب
اليه والكافر ليس كذلك واما حديث حكيم بن حزام
من وجوه الاول ان معنى قوله عليه السلام اسلمت على
ما اسلفت من خير انك اكتسبت طباعا جميلة تنتفع
بتلك الطباع فى الاسلام بان تكون لك معينة على فعل
الطاعات والثانى فى انك اكتسبت ثناء جميلا بقى لك
فى الاسلام والثالث انه يزاد فى حسناته التى يفعلها فى
الاسلام ويكثر اجره لما تقدم له من الافعال الحميدة وقد
جاء ان الكافر اذا كان يفعل خيرا فانه يخفف عنه به
فلا يبعد ان يزاد فى اجره والرابع وهو ما زاده القاضى
انه ببركة ما سبق من الخير هداك الله تعالى للاسلام
وتعقبهم النووى فى شرحه فقال هذا الذى ذكروه
ضعيف بل الصواب الذى عليه المحققون وتدل عليه
فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل افعالا جميلة على جهة التقرب
اليه تعالى كصدقة وصلة رحم واعتاق ونحوها من
الخصال الحميدة ثم اسلم يكتب له كل ذلك وثواب
عليه اذا مات على الاسلام ودليله حديث ابى سعيد
الخدرى رضى الله عنه وحديث حكيم بن حزام ظاهر
فيه وهذا امر لا تحيله العقول وقد ورد الشرع به فوجب
قبوله واما دعوى كونه مخالفا للاصول فغير مقبولة
واما قوله الفقهاء لا يصح عبادة من كافر ولو اسلم

لا يعتد بها فمرادهم انه لا يعتد بها في احكام الدنيا
وليس فيه تعرض لثواب الاخرة فان اقدم قائل على
التصريح بانه اذا اسلم لا يثاب عليها في الاخرة فهو مجازف
فيرد قوله بهذه السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض افعال
الكافر في الدنيا فقد قال الفقهاء اذا لزمه كفارة الظهار
وغيرها فكفر في حال كفره اجزاه ذلك واذا اسلم لا يلزمه
اعادتها واختلفوا فيما لو اجنب واغتسل في كفره ثم اسلم
هل يلزمه اعادة الغسل والاصح اللزوم وبالغ بعض
اصحابنا فقال يصح من كل كافر طهارة غسلا كان او وضوءا
او تيمما واذا اسلم صلى بها وقد ذهب الى ما ذهب اليه
النووي ابرهيم الحربي وابن بطال والقرطبي وابن منير وقال
هو المخالف للقواعد انه يكتب له ذلك في حال كفره واما
ان الله تعالى يضيف الى حسناته في الاسلام ثواب ما
كان صدر منه مما كان يظنه خيرا فلا مانع منه كما لو تفضل
عليه ابتداء من غير عمل وكما يتفضل على العاجز بثواب
ما كان يعمل وهو قادر فاذا جاز ان يكتب له ثواب ما لم
يعمل البتة جاز ان يكتب له ثواب ما عمله غير موفي الشروط
وقال ابن بطال لله تعالى ان يتفضل على عباده بما شاء
ولا اعتراض عليه واستدل عليه ايضا بان من امن من
اهل الكتاب يؤتى اجره مرتين كما مر في حديث هرقل وقد جاء
في حديث صحيح انه لو مات على ايمانه الاول لم ينفعه شيء من
عمله الصالح بل يكون هباء منثورا فدل ذلك على ان
ثواب عمله الاول يكتب له مضافا الى عمله الثاني ويدل
عليه ايضا انه لما سالته عايشة رضي الله عنها عن ابن
جدعان وما كان يصنعه من الخير هل ينفعه فقال صلى

الله

الله عليه وسلم انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم
الدين فدل على انه لو قالها بعد ان اسلم نفعه ما عمله
في الكفر **تنبيه** لا يلزم من كتابة الثواب للمسلم في حال
اسلامه تفضلا من الله واحسانا ان يكون ذلك لكون
عمله الصادر منه في الكفر مقبولا والحديث انما تضمن
كتابة الثواب ولم يتعرض اليه للقبول ويحتمل وان
يكون القبول معلقا على اسلامه فيقبل ويثاب ان اسلم
حدثنا وفي رواية حدثني بالافراد **اسحق بن منصور**
بن بهرام بكسر الموحدة على ما قاله النووي والمشهور
فتحها هو ابو يعقوب الكوسج من اهل مرو وسكن نيسابور
ورحل الى العراق والحجاز والشام روى عنه الجماعة الا
ابا داود وهو احد الائمة من اصحاب الحديث وهو الذي
دون عن احمد المسائل قال النسائي ثقة ثبت مات بنيسابور
سنة احدى وخمسين ومائتين **قال حدثنا** وفي رواية
اخبرنا **عبد الرزاق** بن همام بن نافع الصنعاني نسبة
الى صنعاء مدينة باليمن بزيادة النون في اخره و
القياس ان يقال صنعاوي ومن العرب من يقول
اليماني نسبة الى اليمن بزيادة الالف قال الجوهري اليمن
بلاد العرب والنسبة اليها يمني ويمان مخففة والالف
عوض من ياء النسبة فلا يجتمعان قال سيبويه وبعضهم
يقول يماني بالتشديد سمع عبيد الله العمري ومعمرا والثوري
ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق طليق ان تضرب
اليه اكباد الابل وقال احمد بن حنبل ما رايت احسن
من عبد الرزاق مات سنة احدى عشرة ومائتين
باليمن روى له الجماعة **قال اخبرنا معمر** بفتح الميمين

ابن راشد ابو عروة البصري سكن اليمن ادرك الحسن
وشهد جنازته قال الطبراني فقد هم فلم يرله اثر وقد
ذكره عن همام بتشديد الميم ابن منبه بن كامل بن سيج
بفتح السين المهملة وقيل بكسرها وسكون الياء ثم الحروف
وفي اخره جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الزماري بكسر
الزاي المعجمة نسبة الى زمار على مرحلتين من صنعاء
وفي العباب زمار بفتح الزاي وتشديد الميم وزمار مثل قطام
قرية باليمن على مرحلة من صنعاء سميت بقيل من اقيال حمير
الابناوي نسبة الى الابناء بتقديم الموحدة وهم قوم باليمن
من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن
الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة واقاموا باليمن وقال
ابو حاتم بن حبان كل من ولد باليمن من اولاد الفرس و
ليس من العرب يقال له ابناوي توفي همام سنة احدى
وثلثين ومائة بصنعاء عن ابي هريرة رضي الله عنه
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة قال اي انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا احسن احدكم الخطاب فيه بحسب
الظاهر وان كان للحاضرين من الصحابة لكن الحكم عام
لهم ولغيرهم بالاتفاق لان حكمه عليه السلام على الواحد
حكم على الجماعة الا بدليل منفصل ويدخل فيهم النساء
والعبيد وكذا فيما اذا قال اسلم المرء او العبد بالا
تفاق والنزاع انما هو في كيفية التناول اهي حقيقته
عرفية او شرعية او مجاز اسلامه كذا للمؤلف ولمسلم
ولغيرهما ولاسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق
اذا حسن اسلام احدكم وكانه رواه بالمعنى لانه من

لازمه فكل حسنة يبتنى ذلك ان اللام في قوله في الحديث
السابق الحسنة بعشر امثالها للاستغراق وهو مبتدأ
وقوله يعلمها صفته وقوله تكتب له بعشر امثالها
خبره والجملة جواب اذا الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد
وهو حال اي منتهية اليها وكل سيئة يعلمها تكتب له
بمثلها الباء فيه للمقابلة وزاد مسلم واسحق والاسمعيلي
في روايتهم حتى يلقى الله عز وجل ولا فرق بين تقييد
الحسنة هنا بالعمل واطلاقها في الحديث السابق اذا
المطلق محمول على المقيد لان الحسنة المنوية لا تكتب
بالعشر اذ لا بد من العمل حتى تكتب بها واما السيئة فلا
اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ الكتب
هنا اذ ثمة مقدر ايضا لان الجار لا بد له من متعلق
ثم ان هذا الحديث في نسخة همام المشهورة المروية باسناد
واحد عن عبد الرزاق عن معمر عنه وقد اختلف العلماء
في ايراد حديث من نسخة هل يساق باسنادها ولم
يكن مبتدئا به اولا فالجمهور على جوازه ومنهم البخاري
وقيل بالمنع ومسلم ايضا اخرجه بهذا السند غير ان
شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق الى اخره ولكنه اخرجه
معلولا وقدم ما يتعلق بالحديث من الكلام باب بالتنوين
وعدمه احب خصال الدين الى الله وفي رواية عز وجل
ادومه او احب الدين اي العمل الى الله ادومه وجه
المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق
حسن اسلام المرء وهو عبارة عن الامتثال بالاوامر
والانتهاء عن النواهي والشفقة على خلق الله وفي هذا الباب
بيان ان الله تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح

وكلما واظب العبد على العمل وداوم زاد من المحبة
ورضاه والمراد بالدوام هنا الدوام العرفي وذلك
قابل للكثرة والقلة لا المعنى الذي لا يقبل التفضيل
وهو شمول جميع الازمنة فافهم **حدثنا** محمد بن المثنى
بالمثلثة وفتح النون المشددة ابو موسى البصري المعروف
بالزمن روى عنه الجماعة وقدم ذكره **قال حدثنا** يحيى
بن سعيد القطان الاحول وقدم ايضا **عن هشام**
يعني ابن عروة **قال اخبرني** بالافراد **ابي** عروة بن
الزبير بن العوام **عن عايشة** ام المومنين رضي الله
عنها **ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها**
وعندها امراة وفي رواية الزهري ان الحولاء مرت
هي الحولاء بما قطاهر التغاير فيحمل على انها كانت اولا
عندها دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قامت
المراة كما في رواية حماد بن سلمة فلما قامت تخرج وهي به
في حال ذهابها فسال عنها **فقال** بالفاء العاطفة وفي
رواية الاصيلي قال بحذفها على الاستيناف البياني كانه
قيل ماذا قال حين دخل فقالت قال **من هذه** جملة
استفهامية **قالت** عايشة رضي الله عنها هي **فلانة**
بعدم الانصراف اذ هي كناية عن علم مونث وهي كناية
عن الحولاء بالحاء المهملة تاينث الاحول كما في مسلم تث
تويت بضم التاء المثناة من فوق وفتح الواو وسكون الياء
وفي اخره تاء مثناة ايضا وكانت امراة اسدية من رهط
حريجة ام المومنين رضي الله عنها صالحة عابدة مهاجرة
رضي الله عنها **تذكر** بفتح التاء المثناة فوق فعل مضارع
للمونث وفاعله ضمير عايشة رضي الله عنها ويروى يذكر

بضم

بضم الياء التحتانية على البناء لما لم يسم فاعله **من**
صلوتها مفعولة الفعل المذكور او نائب عن فاعله
والمعنى يذكرون ان صلوتها كثيرة وفي رواية احمد عن
يحيى القطان لا تنام تصلي وفي رواية لا تنام بالليل
وفي رواية اخرى وزعموا انها لا تنام الليل قال ابن
التين ولعل عايشة رضي الله عنها امنت عليها الفتنة
فدرتها في وجهها لكن في مسند الحسين بن سفيان كانت
عندي امراة فلما قامت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
من هذه يا عايشة قلت يا رسول الله هذه فلانة وهي احد
اهل المدينة فظاهر هذه الرواية ان مدحها كان في غيبتها
قال عليه السلام **مه** بفتح الميم وسكون الهاء وهي
اسم سمي به الفعل وبنت على السكون ومعناه اكفف
فان وصلت نونت فقلت مهة ويقال مهمهت به اي
زجرته وقال ابن مالك اذا دخله التنوين كان فكره نكرة
واذا حذف كان معرفة وقال الداودي اصل هذه الكلمة
ما هذا بالاستفهام الانكاري فطرحوا بعض اللفظ فقالوا
مه نصبوا الكلمتين كلمة واحدة نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عايشة رضي الله عنها عن مدح المراة بما ذكرت او عن
تكلف عمل بما لا تطيق وقد اخذ بذلك جماعة من الائمة
فقالوا يكره صلوة جميع الليل ويؤيد هذا المعنى قوله عليه
السلام **عليكم من العمل** يحتمل ان يراد به صلوة
الليل لورودها فيها ويحتمل ان يحمل على جميع الاعمال على ما
قاله الباجي **بما** بالباء الموحدة وفي نسخة بيدنا **ما**
تطيقون اعملوا من الاعمال ما تطيقون الدوام
عليه واشتغلوا به وانما قدر الدوام لدلالة السياق

عليه فنطرقه يقتضي الامر بالاقتصار على ما يطاق
من العبادة ويفهم منه النهي عن تكلف ما لا يطاق
وقال القاضي هذا يحتمل الندب الى تكلف ما تنابه
طاقة ويحتمل النهي عن تكلف ما لا تطيق والامر با
لاقتصار على ما تطيق قال وهو انسب بالسياق
وفي هذا القول عدول عن خطاب النساء الى خطاب
الرجال وكان الخطاب مع النساء طلبا لتعليم الحكم
لجميع الامة فغلب الذكور على الاناث **فوالله** فيه جواز
الحلف من غير استحلاف قيل وقد يستحب اذا كان
في تحقيقها امر من امور الدنيا او حث عليه او تنفير من
محذور **لا يمل الله حتى تملوا** بفتح الميم في الموضعين
من الملالة وهي السآمة والضجر وترك الشيء استثقالا
وكراهة له بعد حرص ومحبة فهو من صفات المخلوقين
لا يوصف به الخالق ففيه المشاكلة والازدواج و
هو ان يكون احد اللفظين موافقا للاخر وان خالف
معناها قال تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
معناه جازوه على اعتدائه فسماه اعتداء وهو عدل
ليزدوج اللفظة الثانية مع الاولى ومنه قوله تعالى
وجزاء سيئة سيئة مثلها وقال عمرو بن كلثوم الا لا يجهلن
احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا اراد فنجازيه على
فعله فسماه جهلا والجهل لا يفعله ذو عقل فهو من باب
الازدواج فقال الخطابي معناه انه لا يترك الثواب
على العمل وذلك من مل شيئا تركه فكنى عن الترك با
لملال الذي هو سبب الترك وقال ابن قتيبة معناه
انه لا يمل اذا مللتم ومساقة قولهم فلان لا ينقطع حتى

ينقطع

ينقطع اذا انقطعت خصومه ولو كان معناه ينقطع
اذا انقطعت خصومه لم يكن له فضل وفرية على غيره
وقال بعضهم معناه ان الله تعالى لا يتناهى حقه
عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فلا
تتكلفوا ما لا تطيقونه من العمل كنى بالملال عنه لان
من تناهت قوته من امر وعجز عن فعله ملّه وترك
وقال البيهقي قال ومعناه ان الله تعالى لا يمل ابدا
لملتم انتم اولم تملوا نحو قولهم لا اكلمك حتى يشيب الغراب
وفي التمثيل نظر لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة
بخلاف ملال العباد وقال الكرماني انه صحيح لان المؤمن
ايضا من شأنه ان لا يمل من الطاعة وهو قوله ابت
فوزك وقال الهروي معناه لا يقطع عنكم فضله حتى
تملوا سؤاله وحكى المازري ان حتى هنا بمعنى الواو
فيكون التقدير لا يمل وتملون فنفى عنه الملال واثبت
لهم وقيل ان حتى بمعنى حين فهذه سبعة توجيهات اربعة
منها في كلمة حتى وثلاثة منها في كلمة مل والتوجيه الاولى
اولى واليق على القواعد ويؤيده ما وقع في بعض طرق
عائشة رضي الله عنها بلفظ اكلفوا من العمل تطيقون فان
الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل وان كان في اسناده
موسى بن عبيدة وهو ضعيف **وكان احب الدين** اي
الطاعة ومنه الحديث في صفة الخوارج يمرقون من الدين
اي من طاعة الائمة فان الخوارج ليسوا خارجين من دائرة
الايمان ويجوز ان يكون فيه حذف مضاف تقديره احب
اعمال الدين وهو رفع على انه اسم كان **اليه** اي الى الله
كما في رواية المستملي اوالى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد صرح به المؤلف في الرقاق وليس بين الروايتين
تخالف لان ما كان احب الى الله كان احب الى رسوله
ما داوم اى واظب عليه صاحبه مواظبة عرفية
والا فحقيقة الدوام لا يستقيم لانه شمول جميع الازمنة
وهو غير مقدور كما مر في الحديث فوائد منها جواز
الحلف من غير استحلاف كما مر ومنها جوازه استعمال
المجاز في حقه تعالى حيث اطلق الملال على الله مجازا
ومنها فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل الذي
يدوم والعمل القليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان
بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية
والاخلاص والاقبال على الله وبنو القليل الدائم
بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعافا كثيرة وقد قال له
صلى الله عليه وسلم في حديث اخر وان احب الاعمال
الى الله سبحانه ادوم عليه وان قل وقال ابن الجوزي انما
احب الدوائم المعتبين احدهما ان التارك للعمل
بعد الدخول كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للذم وقد
ذم الله تعالى من التزم فعل البر ثم قطعه بقوله ورهبانية
ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان
الله فما رعوها حق رعايتها وقد ورد الوعيد ايضا في
حق من حفظ اية ثم نسيها وقد ندم عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما على مراجعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتخفيف
عنه لما ضعف وقال ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومع ذلك لم يقطع العمل الذي التزمه وثانيهما
ان مداوم الخير بلازم للخيرة وليس من لازم الباب في كل يوم
وقتا ما كمن لازم يوما كاملا ثم القطع ومنها بيان شفقة

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وتأنيه بامته لانه ارشدهم الى
ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس
تلكون فيه انشط ويحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور
بها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تعرض لان
يترك كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم
وفي الحديث دليل الجمهور ان صلوة جميع الليل مكروهة
وعن جماعة من السلف لا باس به كذا قال النووي وقال
القاضي كرهه مالك مرة وقال لعله يصح مغلبا وفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسوة ثم قال لا باس به مالم يضر
ذلك بصلوة الصبح فان كان يأتيه الصبح وهو نائم
فلا وان كان به فتور وكسل فلا باس به عن شعيب
يوسف باب بالاضافة الى قوله زيادة الايمان و
نقصانه قطعا وجه المناسبة بين البابين ان المذكور
في الباب السابق هو احبية دوام الدين الى الله تعالى
وفي هذا الباب زيادة الايمان ونقصانه فلا شك ان
زيادة الايمان يبعث همة العبد على اعمال الدين ونقصانه
بتقصيره في ذلك وقوله باب جر عطفا على زيادة الايمان
الله تعالى وفي رواية عز وجل ونزدناهم هدى
استدلوا به على زيادة الايمان لان زيادة الهدى
مستلزمة لزيادة الايمان او المراد بالهدى هنا هو الا
يمان نفسه وقوله تعالى ويزداد الذين امنوا
ايمانا وهاتان الايتان تدلان على الزيادة صراحة
وعلى النقصان بالاستلزام فان ما يقبل الزيادة
فلا جرم يقبل النقصان وقد مر ما يتعلق بهما فيما
سبق فتذكر وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم

اى شرايع دينكم فلن الشرايع نزلت شيئا فشيئا طول مدة
النبوة فلما كملت الشرايع قبض الله نبيه صلى الله عليه
وسلم ووجه الاستدلال بهذه الاية ان الكمال يستلزم
للنقص واستلزامه للنقص يستلزم قبوله الزيادة ومن
ثمة قال المؤلف رحمه الله فاذا ترك اى احد وحذف
للعلم به وفى رواية فاذا تركت شيئا من الكمال فهو ناقص
ولا يلزم ان يكون قبل ذلك ناقصا وان من مات من
الصحابة قبل هذا اليوم كان ايمانه ناقصا لان الايمان
لم يزل تاما وان النقص امر نسبى ولهم فيه رتبة الكمال
من حيث المعنى وهذا نظير قول من يقول ان شرع محمد
عليه الصلوة والسلام اكمل من شرع موسى وعيسى
عليهما السلام لاشتماله من الاحكام على ما لم يقع فى الكتب
السابقة ومع هذا فشرع موسى عليه السلام فى زمانه
كان كاملا وتجدد فى شرع عيسى عليه السلام بعده ما
تجدد فالاكملية امر نسبى وانما قال هنا وقال ولم يقل
وقول الله كما قال فى الايتين الاوليين لان الاستدلال
بهذه الاية الاخيرة على الزيادة والنقصان من حيث
ان الكمال يستلزم النقص النقص يستدعى قبول
الزيادة فليس صريحة فى الزيادة والنقصان بخلاف
الايتين الاوليين فانهما صريحتان فى الزيادة وان
لم تكونا صريحتين فى النقصان بل تدلان عليه التزاما
فنبه بتغير الاسلوب على تغاير كيفية الدلالات
حدثنا مسلم بكسر اللام الخفيفة بن ابراهيم ابو عمرو
البصرى الازدى الفراهيدى بفتح الفاء والراء
المكسورة والتحتانية والدال المهملة وعند ابن الاثير

با

بالذال المعجمة بطن من الازد ومنهم الخليل بن احمد
النحوى نسبة الى فراهيد وهو شبابة بن مالك بن
فهم وقيل هو جمع فرهود والنسبة اليه بعد الجمع ومسلم
المذكور مولاهم القصاب وقد يعرف بالشحام روى
عنه البخارى وابو داود وروى البقية عن رجل عنه
ولد سنة ثلاث وثلثين ومائة بالبصرة لعشر بقين
من صفر وتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقال
يحيى بن معين هو ثقة مامون وقال ابو حاتم ثقة صدوق
وقال احمد بن عبد الله كان ثقة وكان سمع من سبعين امراة
قال حدثنا هشام بكسر الهاء ابن ابى عبد الله سندر
الربعى بفتح الراء والموحدة نسبة الى ربيعة بن نزار بن
معد بن عدنان البصرى الدستوائى بفتح الدال واسكان
السين المهملتين وبعدها تاء مثناة من فوق مفتوحة
واخره همزة بلا نون وقيل بالنون بلا قصر والمشهور
هو الاول ودستوا كوه من كور الاهواز وكان هشام
المذكور يبيع الثياب التى تحلب منها فنسب اليها و
يكنى بابى بكر قال وكيع كان ثبتا وقال ابو داود
الطيالسى كان امير المومنين فى الحديث وقال احمد
بن حنبل لا يسال عن الدستوائى ما اظن الناس
يروون عن اثبت منه مثله عيسى واما اثبت منه
فلا وقال محمد بن سعد كان ثقة ثبتا فى الحديث حجة
الا انه كان يرى القدر وقال العجلى كان يقول بالقدر
لم يكن يدعوا اليه توفى سنة اربع وقيل احدى وقيل
اثنتين وقيل ثلاث وخمسين ومائة روى له الجماعة
قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس اى ابن

مالك رضي الله عنه ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها
انهم ائمة اجلاء وقد اخرج متنه المؤلف في التوحيد ايضا
واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في صفة جهنم عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اي انه قال يخرج
بفتح الياء من الخروج وفي رواية يخرج بضم الياء وفتح
الراء من الاخراج من النار من قال لا اله الا الله
المراد منه مجموع كلمتي الشهادة فالجزء الاولى صار
علما عليه كما تقول قرأت قل هو الله احد اي السورة
كلها وفي قلبه وزن شعيرة من خير اي من ايمان
كما في الرواية الاخرى ولان الخير بالحقيقة بما تقرب
العبد الى الله تعالى وما ذاك الا الايمان ويخرج من
النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله
وفي قلبه وزن برة بضم الباء الموحدة وتشديد
الراء المفتوحة وهي القمحة وقال ابن دريد البر افصح
من القمح ويجتمع البر على ابرار عند المبرد ومنعه سيبويه
من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله
مع قول محمد رسول الله وفي قلبه وزن ذرة بفتح
الذال المعجمة وتشديد الراء المفتوحة واحدة والذر
وهي صغار النمل قيل مائة منها زنة حبة شعير وعن
بعضهم ان الذر الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس
مثل رؤس الابر ويروى عن ابن عباس رضي الله
عنهما اذا وضعت كفك في التراب ثم نفضتها فما
سقط من التراب هو ذرة وحكي ان اربع ذرات
خردلة وقيل الذرة جزء من الف واربعة عشرين

جزء

جزء من الف واربعة وعشرين جزء من شعيرة من
خير وتنكير خير في المواضع الثلثة يدل على التقليل
ترغيبا في تحصيله اذ لما حصل الخروج بامل ما يطلق
عليه اسم الايمان فبالكثير منه بالطريق الاولى لا يقال
التنكير يقتضي ان يكتفي باي ايمان كان وباي شيء
كان وليس كذلك بل لا بد من الايمان بجميع ما علم
مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به ضرورة حتى يوجب
الخروج من النار لانه يقال الايمان في عرف الشرع
لا يطلق الا على الايمان بجميع ما جاء به صلى الله عليه
وسلم فلا بد من ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان
ويصح اطلاقه وفيه الاستعارة بالكناية وذلك لان
الوزن انما يتصور في الاجسام دون المعاني والايمان
معنى فشبه الايمان بالجسم فاضيف اليه ما هو من
لوازمه وهو الوزن قال المهلب الذرة اقل الموزو
نات وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز
ان يدخله النقص وما في البرة والشعيرة من الزيادة
على الذرة فانما هو من زيادة الاعمال التي يكمل التصديق
بها وليست زيادة في نفس التصديق وقدم الشعيرة
على البرة ~~وفي بعض البلاد~~ لكونها اكبر جرما منها اي في بعض
البلاد واخر الذرة لصغرها فهو من باب الترقي في
الحكم وان كان من باب التنزل من حيث الصورة
فان قيل لما اضاف هذه الاجزاء التي في الشعيرة و
البرة الزائدة على الذرة الى القلب دل ذلك على انها
زيادة في التصديق نفسه لا من زيادة الاعمال اجيب
بانه لما كان الايمان التام انما هو قول وعمل والعمل

والعمل لا يكون الا بنية واخلاص من القلب جاز ان
ينسب العمل الى القلب اذ تمامه بتصديق القلب هذا
ويحتمل ان يكون الذرة واختاها التي في القلب ثلاثتهما
من نفس التصديق لان قول لا اله الا الله لا يتم الا
بتصديق القلب والناس يتفاضلون في التصديق
اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيا
دته بزيادة العلم فلقوله تعالى انكم زاد هذه ايمانا
الاية واما زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى ولكن
ليطمئن قلبي وقوله ثم لترونها عين اليقين حيث جعل
له مزية على علم اليقين وقد مر ما يتعلق بهذا الباب
في ما سبق فان قيل التصديق كاف في الخروج اذ
المؤمن المصدق لا يخلد في النار واما قول لا اله الا
الله فلاجراء احكام الدنيا عليه فما وجه الجمع بينهما اجيب
بان المسئلة مختلف فيها فقال البعض لا يكفي مجرد
التصديق بل لا بد من القول والعمل ايضا وعليه
المؤلف وقدم تفصيله او المراد بالخروج هو بحسب
حكمنا به اي يحكم بالخروج لمن كان في قلبه ايمان ضاما
اليه عنوانه الذي يدل عليه اذ الكلمة اي شعار الا
يمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منها حتى
يصح بالخروج وفي الحديث خزانة منها الدلالة لما ترجم
له الباب من قبول الايمان الزيادة والنقصان
واما ما قاله التيمي من ان الحديث يدل على نقصان
الايمان لانه يكون لواحد وزن شعيرة وهي اكبر من
البرة والبرة اكبر من الذرة فدل على انه يكون للشخص
القائل لا اله الا الله قدر من الايمان لا يكون ذلك

القدر

القدر لقائل اخر فمنظور فيه لانه لا يختص بالنقصان
بل يدل على الزيادة ايضا ومنها ان صاحب الكبيرة
لا يكفر بفعلها ولا يخلد في النار ومنها انه لا يكفي في
الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير
اعتقاد **وقال ابو عبد الله** هو البخاري نفسه ولا
يوجد في بعض النسخ وانما المذكور بعد تمام الحديث
وقال ابان بالواو والعاطفة **قال** وفي رواية وقال
بالواو العاطفة **ابان** الهمزة وتخفيف الموحدة وهو
منصرف لانه فعال كغزال والهمزة اصل فاء الكلمة
ومنهم من لم يصرفه على انها زائدة لوزن الفعل والعلمية
لانه على وزن افعل منقول من ابان يبين واختاره
ابن مالك وهو ابو يزيد بن يزيد البصري العطار
سمع قتادة وغيره وروى عنه الطيالسي وحبان
بن هلال ومسلم بن ابرهيم وغيرهم وهذا من تعليقات
البخاري لعدم تلاقيهما والواسطة بينهما يحتمل ان يكون
مسلم بن ابرهيم وغيره وقد وصله الحاكم في كتاب
الاربعين له من طريق ابي سلمة موسى بن اسمعيل قال
ثنا ابان بن يزيد فذكر الحديث **حدثنا قتادة حدثنا
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم من ايمان
مكان خير** وفي نسخة من خير وفي ذكره ثلاث فوائد
الاولى وهي اهمها التنبيه على تصريح قتادة فيه با
لتحديث عن انس وذلك لان قتادة مدلس لا يحتج
بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذي عنعن
الثانية التنبيه على تغاير المتن بقوله من ايمان
بدل قوله من خير الثالثة التقوية لما قبله فان

قلت لم يكتف بطريق ابان السالفة من التدليس
بان ساقها موصولة اجيب بان ابان وان كان ثقة
لكن هشاما اوثق منه واحفظ حتى قال ابو داود ه
الطيالسي ما روى الناس عن اثبت من هشام ه
الدستوائي فذكر الاقوى واتبعه بالقوى لزيادة اتقانه
كيد حدثنا الحسن بن الصباح بتشديد الموحدة بن محمد
البزار بزاي بعدها راء الواسطي يكنى ابا علي سكن بغداد
قال واكان من خيار الناس وقال احمد بن حنبل ثقة
صاحب سنة وما اتى عليه يوم الا وهو يتعلم فيه
خيرا روى عنه البخاري وابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة وروى الترمذي عن رجل عنه توفي ببغداد
سنة ستين ومائتين وقيل سنة تسع واربعين ومائتين
فعلى القول الاول يكون وفاته قبل البخاري لانه توفي
سنة ست وخمسين ومائتين سمع اي انه سمع وحدث
عادتهم بحذف انه في مثل هذا حفظا لانه نطقا
كقال جعفر بن عون بن جعفر القرشي المخزومي الكوفي
ابو عون قال ابن معين هو ثقة وقال احمد رجل صالح
ليس به باس توفي بالكوفة سنة سبع ومائتين روى
له الجماعة حدثنا اي قال حدثنا ابو العميس بفتح العين
المهملة وفتح الميم وسكون الياء وفي اخره سين مهملة
هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود
الهذلي المسعودي الكوفي اخو عبد الرحمن قال
يحيى واحمد ثقة توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة
اخبرنا قيس بن مسلم هو ابو عمرو الكوفي العابد
سمع طارق بن شهاب ومجاهدا وغيرهما وعنه الاعمش

ومسعر وغيرهما مات سنة عشرين ومائة ايضا عن طارق
بن شهاب بن عبد شمس البجلي بالموحدة والجيم المتوفى سنة
الاحمسي الكوفي الصحابي راى النبي صلى الله عليه وسلم وادرك
الجاهلية وغزا في خلافة الشيخين رضي الله عنهما ثلاثا واربعين
من بين غزوة وسرية درى من الخلفاء الاربعة وغيرهم
من الصحابة سكن الكوفة وتوفي سنة ثلاث وعشرين
ومائة وقيل سنة ثلاث او اثنين او اربع وثمانين عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن لطائف اسناده
ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه رواية
صحابي عن صحابي ومنها ان ثلاثة من رجاله كوفيون
وقد اخرج منه المؤلف في المغازي والتفسير والاعتصام
واخرجه مسلم والترمذي وقال حسن صحيح وكذا النسائي
في الايمان واخرج ان رجلا هو كعب الاحبار قبل ان يسلم
صرح بذلك مسدد في مسنده والطبري في تفسيره و
الطبراني في الاوسط وفي رواية اخرى للمؤلف من
طريق الثوري عن قيس بن مسلم ان ناسا من
اليهود وفي رواية له قالت اليهود فالتوفيق بين ه
الروايات ان يقال ان كعبا حين سال عمر رضي الله
عنه عن ذلك كان معه جماعة من اليهود وتكلم
كعب على لسانهم واليهود علم قوم موسى عليه السلام
وسمي به اشتقاقا من هاد واى مالوا وتابوا من
عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذا رجع
من خير الى شر او من شر الى خير لكثرة انتقالهم من
مذاهبهم وقيل لانهم نسبوا الى يتحركون عند
قراءة التوراة وقيل هو معرب بهوذا بن يعقوب

عليه السلام بالذال المعجمة فكانهم سموا باسم اكبر اولاد
يعقوب عليه السلام ثم لنسب اليه فقيل يهودي ثم
حذفوا الياء في الجمع فقيل يهود وكل جمع منسوب الى جنس
يفرق بينه وبين واحده بالياء وعدمها نحو روم
وزنجي وزنج وجني وجن قال له اى لعمر رضي الله عنه
يا امير المومنين اية مبتدا وجوز ذلك لكونها متخصصة
بالصفة وهي قوله في كتابكم وقوله تقرؤونها صفة اخرى
لها والجملة الشرطية جزء اعني قوله لو علينا اى لو نزلت
علينا كقوله تعالى لو انتم تملكون اى لو تملكون انتم معشر
اليهود كلام اضافي منصوب على الاختصاص اى اعني
معشر اليهود والمعشر الجماعة الذين شانهم واحد ويجمع
على معاشير نزلت تفسير للضمير بعد كلمة لو لا تخذنا
ذلك اليوم عيدا اى لعظمناه وجعلناه عيدا لنا
في كل سنة لعظم ما حصل فيه من كمال الدين والعيد
فعل من العود فجعل الواو ياء لسكونها وانكسار
ما قبلها وانما سمي به لانه يعود في كل سنة وقال الزمخشري
في قوله تعالى تكون لنا عيدا قيل العيد هو السرور العائد
ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه تكون لنا سرورا
وفرحا ويجمع على اعياد فرقا بينه وبين اعواد الذي هو
جمع عود بالضم هذا ويجوز ان يكون المخصص للمبتدا
هي الصفة الملحوظة المستفادة من التنوين اى اية
عظمة وقوله في كتابكم خبره وقوله تقرؤونها خبر بعد خبر
ويجوز ان يكون الخبر محذوفا تقديره في كتابكم اية
وحذف لدلالة المذكور عليه حذفا واجبا قال
اى عمر رضي الله عنه اى بتشديد الياء كلمة استفهام

تسال

تسال عما تميز احد المتشاركين من الاخر وهو مبتدا مضاف
الى قوله اية والخبر محذوف اى هي اى تلك الاية والغرض
تعيين تلك الاية وتمييزها عن سائر الايات المقررة
في الكتاب قال اى كعب هي قوله تعالى اليوم اى يوم
عرفة في حجة الوداع وعاش النبي صلى الله عليه وسلم بعده
ثلثة اشهر اكملت لكم دينكم بالنصر والاظهار على الاديان
كلها او بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على
اصول الشرايع وقوانين الاجتهاد قاله البيضاوي ه
رحمه الله وقد مر ما به مطابق الاية للترجمة فتبصر و
اتممت عليكم نعمتي بالهداية والتوفيق او باكمال
الدين او بفتح مكة وهدم منار الجاهلية وابطاله ه
اي بين الكفر والشرك ورضيت لكم الاسلام اى اجزته
لكم دينا من بين الاديان واذ نتكم بانه هو الدين المرضي
وحده ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه قال
في رواية فقال عمر رضي الله عنه قد عرفنا ذلك اليوم
والمكان الذي انزلت وفي رواية انزلت فيه وفي رواية
والساعة التي نزلت بها على النبي وفي رواية على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم جملة اسمية وقعت
حالا والباء في قوله بعرفة ظرفية متعلقة بقوله قائم او نزلت
وهو غير منصرف للعلمية والتانيث اللفظي وهو علم
للمكان المخصوص وقد يطلق على اليوم المعهود ايضا
يوم جمعة وفي نسخة يوم الجمعة وانما لم يصرف كعرفة لان
عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس علما ولو جعل
علما لامتنع من الصرف ومعنى قول عمر رضي الله عنه انا ما
اهملناه ولا خفي علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها و

وقد جزم السدي بانه لم ينزل
بعد هذه الاية شيء من
الحلال والحرام
صح

وضبطنا جميع ما يتعلق بها عن صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومرضعه في زمان النزول وهو كونه عليه السلام قائما حينئذ بعرفة يوم الجمعة وهو غاية في الضبط فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لاتخذناه عيدا واجاب عمر رضي الله عنه بمعرفة الوقت والمكان قلنا لم يقل جعلناه عيدا فالجواب انه ثبت في الصحيح ان النزول كان بعد العصر ولا يتحقق العيد الا من اول النهار وقد قال الفقهاء ان رؤية الهلال بعد الزوال للليلة المستقبلة ولا ريب ان اليوم التالي ليوم عرفة يوم عيد للمسلمين فكانه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعييد فيه وقال الحافظ العسقلاني وعندي ان هذه الرواية اكتفى فيها بالاشارة والا فرواية اسحق بن فبيه قد نصت على المراد ولفظه نزلت يوم جمعة يوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد وعند الطبراني وهما لنا عيدان وكذا عند الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان يهوديا سأله عن ذلك فقال فانها نزلت في يوم عيدين يوم جمعة ويوم عرفة فظهر ان الجواب تضمن انهم اتخذوا ذلك اليوم عيدا لانه ليلة العيد وقد جاء في الحديث شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة فيسمى رمضان عيدا لانه يعقبه العيد انتهى وقال النووي معناه انا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان فاما المكان فهو عرفة وهو معظم الحج الذي هو معظم اركان الاسلام واما الزمان فهو يوم الجمعة ويوم عرفة فهو يوم اجتمع فيه فضيلتان وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما فاذا اجتمعا زاد

التعظيم

التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيدا وعظمنا المكان ايضا **بابه** بالتنوين وعدمه كما في نظيره **الزكوة من شعب الاسلام** وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق هو زيادة الايمان ونقصانه ومعلوم ان الزيادة تكون بالاعمال والنقص بتركها في هذا الباب ان الزكوة من الاسلام فمن ادى الزكوة يكون اسلامه كاملا ومن تركها يكون ناقصا **وقوله** في رواية وقول الله **تعالى** وفي رواية عز وجل وفي رواية سبحانه وفي رواية سقط هذا القول ووقع هكذا باب الزكوة من الاسلام وما امروا الاية بلا عطف لان الواو من القرآن **وما امروا** اي الذين اوتوا الكتاب في التوراة والانجيل بما في الكتابين **الا ليعبدوا الله** اي الا لاجل ان يعبدوا الله على هذه الصفة وهي الصفة الاتية وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه الا ان يعبدوا الله بمعنى بان يعبدوا الله كذا في الكشاف وقال محمود العيني العبادة بمعنى التوحيد اي وما امروا ان ليوحدوا الله والا ستثناء اعم تام المفعول لاجله ويدخل فيه جميع الناس لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب **مخلصين** حال من الضمير في ليعبدوا **له** اي لله تعالى **الدين** بالنصب على انه مفعوله مخلصين اي حال كونهم لا يشركون به في الدين شيئا قيل الاخلاص ما اريد به وجه الله تعالى فقط ولم يشبه ركون الى غيره او خط نفسه كمن تظهر لله تعالى مع نية تبرد وصام لله تعالى مع نية الحمية واعتكف لله تعالى بدفع مونة مسكنة وهذه النية لا تحبط اعماله لصحة الحج مع نية التجارة

اجماعا لكنه ينقص في ثوابه فالاخلاص اصفا عن الكدر
وتخلص عن الشوايب والرماء افة تقلب الطاعة معصية
حنفاء حال اخرى جمع حنيف وهو المائل عن الضلال
الى الهداية اي مائلين عن العقائد الزائغة الى الاصول
الحقة ويقيموا الصلوة التي هي عماد الدين وهو من
باب عطف الخاص على العام وكذا قوله تعالى ويؤتوا
الزكوة وفيه تفضيل الصلوة والزكوة على ساير العبادات
وذلك المذكور من هذه الاشياء هو دين الملة القيمة
اي المستقيمة العاطفة بالحق والعدل من قام بمعنى استقام
كقوله تعالى امة قائمة اي مستقيمة وقرى ذلك الدين
القيمة على تاويل الدين بالملة والنيام الاية بالترجمة
من حيث ان المراد بالدين هو الاسلام وقد ذكر في
الاية ثلاثة اشياء اخلاص الدين الذي هو راس جميع
العبادات واقامة الصلوة وايتاء الزكوة ثم اشار
الى جميع ذلك بقوله وذلك دين القيمة فيكون الزكوة
من ذلك الدين حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك
شيخه وخاله وابو اويس ابن عم مالك وقد مر في
باب تفاضل اهل الايمان وانه توفي سنة ست وعشرين
ومائتين قال حدثني بالافراد وفي رواية حدثنا مالك
بن انس الامام وسقط في رواية قوله ابن انس عن
عمه ابي سهيل بن مالك هو نافع بن مالك بن ابي
عامر المدني وقد مر عن ابيه مالك بن ابي عامر انه
سمع طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي
المكي المدني المكنى بابي محمد احد العشرة المشهود لهم

بالجنة

بالجنة والثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والستة الذين
هم اصحاب الشورى الذين توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو عنهم راض والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق
رضي الله عنهم يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاب السابع مثل ابي بكر رضي الله عنه اسلمت امه وهاجرت
شهد المشاهد كلها الا بدرا فانه بعثه رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى طريق الشام يتجسس الاخبار وقدم من الشام بعد
رجوع رسول الله صلى الله عليه من بدر فكلم رسول الله صلى
عليه وسلم في سهمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لك سهمك قال واجري يا رسول الله قال واجرك وسماه
رسول الله صلى الله عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجواد وطلحة
الفياض ويقال له طلحة الطلحات ايضا وليس هو طلحة
الطلحات الذي قيل فيه نضر الله اعظما دفنوها بسجستان
طلحة الطلحات لانه خزاعي مدفون بسجستان وكان الصديق
رضي الله عنه اذا ذكر احدا قال ذلك يوم كله لطلحة وهو
ممن ثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ووقاه
بيده ضربة قصد بها فشلت رماه مالك بن زهير يوم
احد فاتقى طلحة بيده عن وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاصاب خنصره فقال حين اصابته الرمية حسر
فقال صلى الله عليه وسلم لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس
ينظرون وقيل جرح في ذلك اليوم خمسا وسبعين جراحة
وشلت اصبعاه قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين
وهو ابن اربع سنين سنة وقيل اثنتين وستين وقيل
ثمان وخمسين وقيل ثمان وخمسين قيل اعتزل يوم الجمل
في بعض الصفوف وفي سهم فقطع من رجله عرق

النساء فلم يزل رجلا يرقأ منها الدم حتى ماتت واقر
مروان بن الحكم انه رماه والتفت الى ابان بن عثمان
وقال قد اغنيناك ببعض قتلة ابيك وقالت عايشة
رضى الله عنها طلحة ممن قضى نحبه وما بدلوا تبديلا قال
ابن قتيبة ودفن بغنطرة قرة ثم رأت بنته بعد ثلثين سنة
بعد موته بثلثين سنة في المنام انه يشكوا اليها النداوة
فامرت فاستخرج طريا ودفن في دار المجزين بالبصرة وقبره
مشهور رضى الله عنه روى له ثمانية وثلاثون حديثا
اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بحديث
ومسلم بثلاثة وطلحة في الصحابة جماعة وطلحة بن عبيد الله
اثنان هذا احدهما وثانيهما التيمي وكان يسمى ايضا
طلحة الخير فاشكل على الناس ومن لطايف هذا
الاسناد ان فيه التحديث جمعا وافرادا والسماع والعنعنة
ومنها ان رجاله كلهم مدنيون ومنها ان اسناده مسلسل
بالاقارب لان اسمعيل يروي عن خاله عن عمه عن ابيه
وقد اخرج منه المؤلف في الشهادات والصوم وفي ترك
الحيل ايضا واخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الصلوة
والنسائي في الصلوة وفي الصوم **يقول** **جاء رجل**
هو ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر قاله القاضي عند
قال ابن البخاري سماه في حديث الليث يريد ما اخرجه في
باب القراءة والعرض على المحدث عن شريك عن انس قال
بينا نحن جلوس في المسجد اذ دخل رجل على جمل فاناخه
في المسجد وفيه ثم قال ايكم محمد وذكر الحديث وقال فيه
وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر وتعقبه القرطبي
بان سياقهما مختلف واسئلتهما متباينة قال ودعوى

انما

انهما قصة واحدة دعوى فرط وتكلف يشطط من عنفه
صحوه ذلك في عمد القارئ لمحمود العيني ما يغلق بذلك
فليتنظر **ثم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من**
اهل نجد وفي رواية جاء رجل من اهل نجد الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونجد بفتح النون وسكون الجيم
من بلاد العرب بخلاف الغور والغور ههنا تهامة وكل
ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو في الاصل
ما ارتفع من الارض والجمع نجاد ونجود وانجد وهو مذكر
وقال محمود العيني النجد هو البادية التي بين الحجاز و
العراق والله اعلم **ثائر الراس** اي منتفش شعر الراس و
منتشره من عدم الادهان والمراد هيئة من ثار الغبار
يثور ثورا وثورانا اي انتفش وانتشر ويقال فتنة
ثائرة اي منتشرة واطلق الراس على الشعر اما لانه ينبت
منه فهنا كما يطلق اسم السماء على المطر لانه من السماء ينزل
واما لانه جعل نفس الراس تثور ان على طريق المبالغة
ويمكن ان يكون من باب حذف المضاف بقرينة عقلية
ويجوز فيه الرفع على انه صفة لرجل والنصب على انه حال
اذ الاضافة لفظية فلا تفيد الا تخفيفا ويجوز وقوع
صاحبها نكرة من غير مسوغ غيرها لتخصصه بالصفة **نسمع**
بنون الجمع **دوى** بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء
كذا في عامة الروايات وقال القاضي عياض جاء عندنا
في البخاري دينهم الدال والصواب الفتح وهو منصوب
الى **صوته** قال الخطابي الدوي صوت مرتفع منكر لا يفهم
ويقال الدوي بعد الصوت في الهواء وعلو ومعناه
صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي النحل وقيل

هو ماخوذ من دوى الرعد ولا نفقه بنون الجمع
ايضا من الفقه وهو الفهم ما يقول اى ما يقوله مفعول
نفقه وهذه هى الرواية المشهورة وعنها الاعتماد كما قالوا
وفى رواية يسمع ولا يفقه بضم الياء على صيغة المجهول
فيهما فيكون قوله دوى مرفوعا لفظا وقوله ما يقول
مرفوعا محلا على انهما نائبان عن فاعلى الفعلين
المذكورين وانما كان الامر كذلك لانه نادى من بعد
يشهد له قوله حتى دنا اى الى ان قرب فلما قرب فهمناه
فاذا هى التى للمفاجاة هو مبتدا خبره يسال عن
الاسلام اى عن اركانه وشرايعه التى فرضت على من
وحد الله وصدق رسوله ولهذا لم يذكر فيه الشهادتان
لانه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة او بقرينة حالية
انه يعلمهما وانما يسال عن شرايع الاسلام قال الكرمانى
رحمه الله ويمكن ان يقال انه سال عن حقيقة الايمان
وذكر له الشهادة فلم يسمعها طلحة لبعد موضعه او لم
ينقله الشهرته وتعقبه محمود العينى بانه بعيد وفيه نسبة
الراوى الصحابى الى التقصير فى تبليغ كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد ندب الرسول عليه السلام
الى ضبط كلامه وحفظه وابلاغه مثل ما سمعه منه فى الحديث
المشهور وانما لم يذكر الحج فى هذا الحديث اما لانه لم
يفرض حينئذ او لان الرجل سال عن حاله حيث قال
هل على غيرها فاجاب عليه السلام بما عرف من
حاله ولعله ممن لم يكن الحج واجبا عليه او لان الراوى
اختصره وقد وقع فى رواية اسمعيل بن جعفر عند المؤلف
فى القيام انه قال اخبرنى اذا فرض الله على من الصلوة

فقال

فقال الصلوات الخمس قال فاخبره النبى صلى الله عليه
وسلم بشرايع الاسلام فدخل فيه باقى المفروضات بل
والمندوبات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمس صلوات يجوز فيه الرفع والنصب والجر اما
الرفع فعلى انه خبر مبتدا محذوف اى هو خمس صلوات و
اما النصب فعلى تقدير خذ خمس صلوات او نحوها واما
الجر فعلى انه بدل من الاسلام اى اقامة خمس صلوات ففيه
حذف مضاف لان الذى من شرايع الاسلام واقامتها
لا عينها فى اليوم والليلة فقال الرجل المذكور وفى رواية
قال بلا واو هل على غيرها مبتدا مؤخر خبره مقدم
قال صلى الله عليه وسلم لا اى لا شئ عليك غيرها من
الفرايض العينية فلا يكون حجة على الحنفية حيث اوجبوا
الوتر على ان نفى وجوب شئ اخر بالنظر الى وقت الاخبار
والوتر لم يكن واجبا حينئذ كما انه لم يذكر الحج لمثل ذلك فهم
ولا على الاصطخرى من الشافعية حيث قال ان صلوة العيد
فرض كفاية الا ان تطوع بحذف احدى التائين استثناء
متصل على ما اختاره اصحابنا فانه هو الاصل فى الاستثناء
ويستدل به على ان من شرع فى صلوة نفل او صوم نفل
وجب عليه اتمامه وبقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وبالاجماع
على ان حج التطوع يلزم بالشروع واختارت الشافعية
كونه منقطعا بمعنى لكن والمعنى لكن يستحب لك التطوع
وعلى هذا لا يلزم النوافل بالشروع فيها لكن يستحب اتمامها
ولا يجب بل يجوز قطعها وقيل هو من واول قوله تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى اى لا يجب شئ الا
ان تطوع ومعلوم ان التطوع ليس بواجب فلا يجب شئ اخر اصلا

وفي هذا المقام مقال تجده في عمدة القاري لمحمود العيني
قال وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصيام بالوجوه الثلثة في اعرابه عطف على قوله خمس
صلوات رمضان قال اي الرجل هل علي غيره قال
صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع فيلزمك اتمامه
اذا شرعت فيه او لكن التطوع لك مستحب ولا يجب قال
اي الراوي طلحة بن عبيد الله وذكر له اي للرجل السائل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة كانه نسي
ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس
عليه فقال وذكر له الزكوة وفي رواية ابي داود الصدقة
وهي بمعنى الزكوة كما في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء
الاية وهذا يؤذن بان مراعاة الالفاظ مشروطة
في الرواية فاذا التبس عليه شيء من لفظه يشير اليه
بما ينبئ عنه كما فعل الراوي هنا قال وفي رواية فقال
اي الرجل المذكور هل علي غيرها قال صلى الله عليه وسلم
لا الا ان تطوع والكلام فيه كالكلام فيما مر قال
اي الراوي فادبر من الادبار اي تولى الرجل وهو
يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص اي لا
ازيد على ما ذكرت ولا انقص منه شيئا لا يقال فعلى
هذا كيف اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر مع انه لم يذكر
المنهيات ولا تتبع الواجبات لانه قد مر انه جاء في رواية
اسمعيل بن جعفر عند المؤلف في اخر هذا الحديث قال
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام
~~والمنهيات لانها من شرايع الاسلام ايضا~~ فهو كما ترى
عام في جميع الواجبات والمنهيات والنوافل لانها

من شرايع

من شرايع الاسلام ايضا وما قيل من انه يحتمل ان يكون ذلك
قبل ورود النهي فمدفوع بان السائل على ما قيل هو ضمام
بن ثعلب وقد قيل انه وفد سنة خمس وقيل بعد ذلك
وقد كان اكثر المنهيات واقعة قبل ذلك ويحتمل ان يكون
صدور هذا الكلام منه على سبيل المبالغة في التصديق
والقبول اي قبلت كلامك فيما سالتك عنه قبولا لا
مزيد عليه من جهة السؤال والا نقصان فيه من طريق
القبول او معناه لا ازيد على ما سمعت ولا انقص منه عند
الابلاغ لانه كان وافد قومه جاء ليتعلم يعلمهم لكن يعكر
عليهما رواية اسمعيل بن جعفر فان تضمنها لا اتطوع شيئا
ولا انقص مما فرض الله علي شيئا وقيل مراده بقوله لا
ازيد ولا انقص اي لا اغير صفة الفرض كمن ينقص الظهر
مثلا ركعة او يزيد في المغرب ويعكر عليه ايضا لفظ التطوع
في رواية اسمعيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلح من الفلاح وهو الفوز والبقاء وقيل هو الظفر وادراك
البغية وقيل انه عبارة عن اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنى
بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قالوا ولا كلمة في اللغة
اجمع للخيرات منه والعرب تقول لكل من اصاب خيرا
مفلح وقال ابن دريد افلح الرجل والحج ادرك مطلوبه اي
فاز ذلك الرجل ان صدق في كلامه وعنه مسلم افلح
وابيه ان صدق او دخل الجنة وابيه ان صدق ولابي
داود ومثله لكن بحذف او يفهم منه انه ان لم يصدق
لم يفلح بخلاف قوله المرجئة فهذا دليل عليهم قال النووي
قيل الفلاح راجع الى قوله ولا انقص خاصة والمختار
انه راجع اليهما بمعنى انه اذا لم يزد ولا ينقص كان مفلحا

لانه اذا اتى بما عليه فلا شك انه مفلح وليس فيه انه اذا
اتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحا وهذا مما يعرف بالضرورة
لانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب
اولى وفي الحديث فوائد منها ان الصلوة ركن من اركان
الاسلام وانها خمس صلوات في اليوم والليلة وان
الصوم ايضا ركن منها وهو في كل سنة شهر واحد وان
الزكوة ايضا ركن ومنها عدم وجوب قيام الليل في حق
الامة اجماعا وكذا في حق سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الاصح ومنها عدم وجوب العيدين ومنها عدم وجوب
صوم يوم عاشوراء وغيره سوى رمضان وهذا مجمع عليه
الان واختلفوا ان صوم عاشوراء كان واجبا قبل رمضان
ام لا فعند الشافعي رحمه الله تعالى في الاظهر ما كان واجبا
وعند ابي حنيفة رحمه الله تعالى كان واجبا ومنها انه ليس
في المال حق سوى الزكوة على من ملك نصابا وتم عليه الحول
ومنها ان من ياتي بالخصال المذكورة ويواظب عليها صار
مفلحا بلا شك ومنها ان السفر والارتحال من بلد الى بلد
لاجل تعلم علم الدين والسؤال عن الاكابر امر مندوب ومنها
جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف ولا ضرورة
لان الرجل حلف هكذا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ولم
ينكر عليه ~~ومنها صحة الاكتفاء بالاعتقاد~~ فان قلت كيف
اقره على حلفه وقد ورد التنكير على من حلف لا يفعل
خيرا اجيب بان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص
والاحوال وهذا جار على الاصل بانه لا اثم على غير تارك
الفرض فهو مفلح وان كان غيره اكثر فلاحا منه ومنها
صحة الاكتفاء بالاعتقاد من غير نظر واستدلال لكنه

يحتمل

يحتمل ان ذلك صح عنه بالدليل وانما اشكلت عليه الاحكام
ومنها الرد على المرجئة اذ شرط في فلاحه ان لا ينقص
من الاعمال والفرايض المذكورة كما تقدم اليه الاشارة
ومنها جواز قول رمضان من غير ذكر شهر ومنها استعمال
الصدق في الخبر المستقبل الحلف بالاب كما وقع عند مسلم
في هذا الحديث مع النهي عن الحلف بالاباء فقد قيل انه
كان قبل النهي وقيل انها كلمة جارية على اللسان لا يقصد
بها الحلف كما جرى على لسانهم تربت يمينك والنهي انما
ورد في القاصد لحقيقة الحلف لما فيه تعظيم المحلوف
وهذا هو الراجح عند العلماء وقال بعضهم فيه حذف مضاف
تقديره ورب ابيه وقيل هو خاص بالنبي صلى الله عليه
وسلم ويحتاج ذلك الى دليل وحكي عن بعض المشايخ
انه قال هو تصحيف وانما كان والله يقصر الكاتب
اللاتين فصار وابيه واستنكر القرطبي هذا وقال
انه يحرم الثقة بالروايات الصحيحة واغرب القرافي
حيث ادعى ان الرواية بلفظ وابيه لم تصح لانها
ليست في الموطا ولا شك انها ثابتة صحيحة بلا مرية
ثم ان المؤلف رحمه الله انما خص هذا الحديث بالايراد
في باب الزكوة من الايمان وان كان فيه دلالة على
ان الصوم والصلوة من الايمان ايضا لانه استغنى
في غير هذا الباب بغير هذا الحديث ولم يجد في هذا الباب
شيئا اخر باب بالتنوين وعدمه اتباع بتشديد التاء
المكسورة الجنائز من شعب الايمان والجنائز جمع جنازة
بالجيم المفتوحة والمكسورة والكسر افصح وقيل بالفتح للميت
وبالكسر للنعش وعليه الميت وقيل العكس مشتقة من

من حبز اذا ستر وقال الليث جنز الشيء اذا جمع وقيل منه
اشتقاق الجنازة لان الثياب تجمع على الميت ووجه المنا
سبة بين البابين ان للانسان له حالتان حالة الحياة
وحالة الممات فالمذكور في الباب السابق هو اركان الدين
التي يحصل الثواب باقامتها بمباشرة الاحياء بدون واسطة
والمذكور في هذا الباب هو الثواب الذي يحصل بمباشرة
الاحياء بواسطة الاموات وقال الحافظ العسقلاني ختم
المصنف التراجم التي وقعت له من شعب الايمان بهذه
الترجمة لان ذلك اخر احوال الدنيا وتعقبه محمود العيني
بانه بقي من الابواب المترجمة بشعب الايمان باب اداء
الخمس من الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب فلم يصح
ان يقال ختم بهذه الترجم التراجم المذكورة فافهم ثم انه
قال في الباب السابق باب الزكوة في الاسلام وفي هذا الباب
باب اتباع الجنائز من الايمان رعاية للمناسبة بين
الترجمة والحديث فان المذكور في الباب الاول لفظ
الاسلام حيث قال فاذا هو يسأل عن الاسلام وفي
هذا الباب لفظ الايمان حيث قال من اتبع جنازة مسلم
ايمانا **حدثنا احمد بن عبد الله بن علي المنجوفي**
بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي اخره فاء ومعناه
الموسع نسبة الى جده الاعلى وكنيته ابو بكر السدوسي
البصري روى عنه البخاري وابو داود والنسائي مات
سنة اثنتين وخمسين ومائتين **قال حدثنا روح**
بفتح الراء وبالحاء المهملة ابن عبادة بن العلاء البصري قال
الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب في السنن و
الاحكام والتفسير وكان ثقة وقال علي بن المديني قوم من

المحدثين

المحدثين لم يزالوا في الحديث بشاؤا فطبلوا وحدثوا منهم
روح وقال نظرت لروح بن عبادة في اكثر من مائة الف
حديث كتبت منها عشرة الاف حديث وقال يحيى بن
معين لا باس به صدوق توفي سنة خمس ومائتين روى
له الجماعة **قال حدثنا عوف** بالفاء ابن ابي جميلة واسم
ابي جميلة بندويه بفتح الموحدة وسكون النون وضم الدال
المهملة وواو ساكنة وياء اخر الحروف مفتوحة دليل
بنده اي العبد يعرف بالاعرابي ولم يكن اعرابيا وانما
قيل بفصاحته العبدي النحوي البصري سمع جمعا من
كبار التابعين منهم الحسن وعنه الاعلام الثوري
وشعبة وغيرهما وثقته مجمع عليها ولد سنة تسع وخمسين
ومات سنة ست او سبع واربعين ومائة ونسب
الى التشيع لكن روى له الجماعة **عن الحسن** اي البصري
المار ذكره **ومحمد** هو ابن سيرين ابو بكر الانصاري مولاهم
البصري التابعي الجليل اخو انس ومسيد ويحيى وحفصة
وكريمة اولاد سيرين وسيرين مولى انس من سبي عين
التمر واذا اطلق ابن سيرين فهو محمد هذا وهؤلاء الستة
كلهم تابعيون وذكر ابو علي الحافظ خالدا بدل كريمة قال
واكبرهم معبد واصغرهم حفصة وسيرين يكنى بابي عمرة
اذ في اولاد سيرين عمرة وسودة واشعب ايضا وقيل
انه معرب شيرين بالشين المعجمة اي الحلو وكان عبدا
لانس بن مالك رضي الله عنه وكاتبه على عشرين الفا
فادى نجوم الكتابة وعتق وام محمد واخوته صفية مولاة
الصديق رضي الله عنه وادرك محمد ثلاثين من الصحابة
ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه

وهو ممن لا يجوز نقل الحديث بالمعنى وكان يحدث على حروفه
وهو ثقة رفيع المرتبة امام فى العلوم فقيه ورع مشهور بعلم
العبارة وكان بزازا وحبس بدين كان عليه وقيل كان
سبب حبسه انه اشترى زيتا باربعين الف درهم
فوجد فى ذق منه فارة فقيل انفارة كانت فى العصرة
فصب الزيت كله فانكسر عليه ثمنه وكان به صمم سمع جمعا
من الصحابة وخلقا من التابعين وروى عنه خلق من
التابعين الشعبى وقتادة وايوب وروى محمد عن
يحيى عن انس وهو من المستطرفات لكونهم ثلاثة اخوة
روى بعضهم عن بعض وقال ابن المدينى اصح الاسانيد
محمد بن سيرين عن عبيدة بفتح المهملة عن على بن
ابى طالب رضى الله عنه مات سنة عشر ومائة
بعد الحسن بمائة وعشرين يوما روى له الجماعة عن
ابى هريرة رضى الله عنه ومن لطائف هذا الاسناد
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون
ما خلا ابا هريرة رضى الله عنه ومنها ان المؤلف رحمه
الله قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين لما ان الحسن
لم يسمع من ابى هريرة عند الجمهور وقرنه بمحمد بن سيرين
لانه سمع منه فالاعتماد عليه لان الحسن كثير الارسال
فلا تحمل عنعنته على السماع وعلى قول من يقول ان
الحسن سمع منه لا يخلو اما ان يكونا سمعا هذا الحديث
من ابى هريرة مجتمعين واما متفرقين وقد اخرج بقية
النسائى ايضا فى الايمان فى الجنائز ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من اتبع بتشديد التاء
من قوف فاكثر الروايات وفى رواية الاصيلى يتبع

بدون الالف وكسر الباء الموحدة جنازة مسلم اى لحقها
ومشى خلفها ايمانا اى تصديقا بانه طاعة وعبادة او
مصدقا به واحتسابا اى رجاء للثواب وطمعا فيه او راجيا
له وكان معه اى مع ذلك المسلم وفى رواية معها اى
مع الجنازة وهو عطف على قوله اتبع حتى غاية للكون
معه يصلى بكسر اللام ويروى بنصبها فعلى الاول للحاصل
الموعود به الاتى من توجد منه الصلاة وعلى الثانى قد يقال
يحصل له ذلك ولو لم يصل فيه ما فيه واما اذا تصدى
للصلاة وحال دونه مانع فالظاهر حصول الثواب له
مطلقا والله اعلم عليها ويفرغ بالوجهين فى بنائه ايضا
والفعلان منصوبان بان المقدرة بعد حتى من دفنها
ان من تسوية القبر بالتمام وهو الصحيح او من بصب اللبن
عليه وان لم يهل عليه التراب فانه يرجع خبر المبتدا
اغنى عن واو عاد دخلت الفاء لتضمنه معنى الشرط فى الاجر
حال من قوله بقيراطين تثنية قيراط اصله قراط
بتشديد الراء بدليل جمعه على قراريط فابدل من احدى
الراءين ياء كما فى الدينار اصله دنار بدليل جمعه على
دنانير وهو فى اللغة نصف دانق وعند الفقهاء القيراط
جزء من عشرين جزءا من الدينار وكل قيراط ثلاث
حبات فيكون الدينار مائتين حبة وكل حبة اربع
ارزات فيكون الدينار مائتين واربعين ارزة و
المراد ههنا مقدار من الثواب بينه الشارع بقوله
كل قيراط مثل احد بضمتين جبل بالمدينة بجنبها
على نحو ميلين منها وهو فى شمال المدينة وسمى بهذا
الاسم لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هناك

قال السهيلي وفيه قبر هرون اخي موسى عليهما الصلوة
والسلام وفيه قبض وثمه واراه موسى عليه السلام
وكانا قد مرا باحد حاجتين او معمرين وانما قدر الشارع
الثواب الحاصل لمن في الحديث باحد لانه اعظم جبال
المدينة والشارع كان يحبه وهو ايضا يحبه وليس هذا
هو القيراط المذكور فيمن اقتنى كلبا الا كلب صيد او زرع
او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراط لان الظاهر ان
القيراط في الاجر اعظم من القيراط المذكور في نقص الاجر
لانا قد راينا عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها
دون السيئات كرما منه تعالى ورحمة ولطفا لطفا
ثم ان حصول القيراطين هنا متصل بثلاثة اشياء الاتباع
والصلوة عليه وحضور الدفن فلو اتبع حتى دفنت ولم
يصل عليها لا يحصل له القيراطان لا يقال يحصل القيراطان
بالدفن من غير صلوة عملا بظاهر رواية فتح لام يصلى
عليها لان المراد فعلهما معا جمعا بين الروايتين وحملا
للمطلق على المقيد ومن صلى عليها ثم رجع قبل
ان تدفن فانه يرجع من الاجر بقيراط اي مثل
جبل احد لما علم مما تقدم قال النووي واعلم ان الصلوة
يحصل بها قيراط اذا انفردت فان انضم اليها الاتباع
حتى الفراغ حصل له قيراط ثان فلمن صلى وحضر الدفن
القيراطان ولمن اقتصر على الصلوة قيراط واحد ولا
يقال يحصل الصلوة مع الدفن ثلاثة قراريط كما
يتوهمه بعضهم من ظاهر بعض الاحاديث لان هذا
الحديث صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه
واما الرواية التي فيها من صلى على جنازة فله قيراط

ومن

ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان فمعناه فله تمام
قيراطين المجموع ثم في الحديث تنبيه على مسألة اخرى
وهي ان القيراط الثاني مقيد بمن اتبعها وكان معها
في جميع الطريق حتى تدفن فلو صلى ذهب الى القبر وحده
ومكث حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له
القيراط الثاني وكذا لو حضر الدفن ولم يصل او تبعها
ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط وانما حصل
القيراط لمن تبعها بعد الصلوة لكن له اجر في الجملة وعن
اشهب انه كره اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلوة وحكى
ابن عبد الحكم عن مالك انه لا ينصرف بعد الدفن الا باذن
واطلاق هذا الحديث وغيره يخالفه انتهى وفي الحديث
فوائد منها الحث على الصلوة على الميت واتباع جنازته
وحضور دفنه قال ابو الزناد حض النبي صلى الله عليه وسلم
على التواصل في الحياة بقوله صل من قطعك واعط من
حرمك ولا تقاطعوا ولا تدابروا وعلى التواصل بعد الموت
بالصلوة والتشييع الى القبر والدعاء له ومنها ان الثواب
المذكور انما يحصل لمن تبعها ايمانا واحتسابا فان حضورها
على ثلاثة اقسام احتساب ومكافاة ومخافة والاول
هو الذي يجازى عليه الاجر ويحط الوزر والثاني لا يعد
ذلك في حقه والثالث الله اعلم بما فيه ومنها وجوب الصلوة
على الميت ودفنه وهو اجماع ومنها الحض على الاجتماع
لهما وعظم ثوابهما وهو مما خصت به هذه الامة ومنها
ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها كما
هو مذهب الحنفية ومذهب الاوزاعي ايضا لظاهر
قوله من اتبع وهو قول علي بن ابي طالب ايضا ومذهب

قوم هو النوسنة وانهما سواء وهو قول الثوري وبعض
اصحاب مالك ثم الركوب وراء الجنازة للابس به والمشي
افضل وقالت الشافعية لا فرق عنه نا بين الركب والماشي
يعني في المشي امامها خلافا للثوري حيث قال ان الراكب
يكون خلفها وتبعه الرافعي في شرح المسند وكانه قلد الخطابي
في ذلك **تابعه** اي تابع روحا في الرواية عن عوف الاعرابي
عثمان بن الهيثم بن جهم البصري المؤذن بجامع البصرة
روى عن عوف الاعرابي وابن جريج وعنهما توفي الحادي
عشر ليلة خلت من رجب سنة عشرين ومائتين
وفي رواية قال ابو عبد الله تابعه عثمان المؤذن وهو
ايضا من شيوخ البخاري يروي عنه في مواضع بلا ه
واسطة وفي بعض المواضع عن محمد عنه منسوب عنه
وهو محمد بن يحيى الذهلي فان كان المؤلف سمعه من
عثمان هذا فهو له اعلى بدرجة لكنه ذكر الموصول عن
روح لكونه اشد اتقانا منه وان كان جماسبا **حدثنا**
عوف الاعرابي **عن محمد** اي ابن سيرين ولم يروه
عن الحسن **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم نحوه بالنصب اي نحو ما تقدم
معنى لا لفظا وفي ذكر هذه المتابعة تنبيه على ان الاعتماد
في هذا السند انما هو على محمد بن سيرين فقط لانه لم
يذكر الحسن فكان عوفا كان ربما ذكره وربما حذفه
وقد صرح به المنجوفي شيخ البخاري وره باسقاط
الحسن **باب** بالاضافة الى قوله **خوف المؤمن**
من ولفظة من ساقطة في رواية ابن عساكر وهي
مقدرة حينئذ لان المعنى عليها **ان** مصدرية **يحبط**

بفتح

بفتح الباء من باب علم اي يبطل **عمله** بالرفع فاعل يحبط
اي من يحبط عمله اي ثوابه الموعود به لا يخالف ان القول
باحباط المعاصي للطاعات من قواعد اهل الاعتزال
والخوارج لان احباط احباطان احدهما ابطال الشيء
واذهابه جملة كاحباط الكفر للايمان والايمان للكفر
وثانيهما نقصان الايمان وابطال ثوابه بعبادات
لا الكفر ولا الخروج من الايمان والمراد باحباط السيئات
الحسنات هذا هو المعنى الثاني لا المعنى الاول وما هو
من قواعد اهل الاعتزال والخوارج هو المعنى الاول فلا يلزم
القول بما هو من قواعدهم **وهو لا يشعر** جملة اسمية
وقعت حالا ويشعر من باب نصر ينصر اي لا يعلم ولا
يفطن له ومنه قولهم ليت شعري وذلك نحو قوله تعالى
وما يشعركم ان اذا جاءت لا يؤمنون قال النووي مراد
البخاري بهذا الباب هو الرد على المرجئة في قولهم ان
الله لا يعذب على شيء من المعاصي من قال لا اله الا الله
ولا يحبط شيء من اعماله بشيء من الذنوب وان ايمان
المطيع والعاصي سواء فذكر في صدر الباب اقوال ائمة
التابعين وما نقل عن الصحابة رضي الله عنهم وهو
كالمتيقن انه لا خلاف بينهم فيه وانهم مع اجتهادهم
المعروف خائفون ان لا يخلوا من عذاب الله ووجه المنا
سبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق هو
ان حصول الثواب بالقراطين وبالقراط انما يحصل
اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي هذا الباب
ما يشير الى انه قد يرضى للعامل ما يحبط عمله فيحرم بسببه
الثواب الموعود وهو لا يشعر كان لا يكون مخلصا في عمله

بان يكون قد عمله رياء وسمعة فان الرياء آفة فقلب
الطاعة معصية وقال ابرهيم بن يزيد بن شريك
التيمي يتم الرباب بكسر الراء ابو اسماء الكوفي قيل قتله
الحجاج بن يوسف وقيل مات في سجنه لما طلب الامام
ابرهيم النخعي فوقع الرسول بابرهيم التيمي فاخذه وحبسه
فقيل له ليس اياك اراد فقال اكره ان ادفع عن نفسي
واكون سببا لحبس رجل مسلم يرى الساحة فصبر في
السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرجئ وهو تابعي عابد قال
الاعمش قال لي ابرهيم التيمي ما اكلت من اربعين ليلة
الا حبة عنب وروى عنه انه قال اني لامكث ثلاثين
يوما لا اكل مات سنة اثنتين وتسعين روى له الجماعة
ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا
بفتح المعجمة يعني خشيت ان يكذبني من راى عملي مخالفا
لقولي فيقول لو كنت صادقا فعلت خلاف ما تقول و
انما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وروى بكسر الذال
وهي رواية الاكثرين ومعناه انه مع وعظه للناس لم يبلغ
غاية العمل وقد ذم الله تعالى من امر بالمعروف ونهى
عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا
ما لا تفعلون فخشي ان يكون مكذبا اي مشابها للمكذبين
بالدين ولا حيث لم يكن ممن عمل بمقتضاه او بنفسي
اذا قول اني من المومنين ولا اكون ممن يعمل بعملهم
وقال البيضاوي في اية اتامرون الناس بالبر انها
ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه
وحيث نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع او الاحمق
الخالي عن العقل فان الجامع بينهما تابى عنه شكيمته

والمراد

والمراد بها حيث الواعظ على تزكية النفس والاقبال
عليها بالتكميل ليقوم فيقيم لا منع الفاسق عن الوعظ
فان الاخلال باحد الامرين لا يوجب الاخلال بالاخر
انتهى ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث انه كان
يخاف ان يكون مكذبا فيحرم بذلك الثواب وهو لا يشعر
وهذا التعليق المذكور وصله المؤلف في تاريخه عن ابي
نعيم واحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مهدي كلاهما
عن سفيان الثوري عن ابي حيان التيمي عن ابرهيم
المذكور وقال ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله
بن عبيد الله القرشي التيمي المكي الاحول كان قاضيا
لابن الزبير ومؤذنا له في اوقات الصلوة اتفق على
جلالته سمع العبادلة الاربعة وعايشة واختها اسماء
وابا سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن
مخرمة وادرك جماعة ولم يسمع منهم كعلي بن ابي طالب
وسعد بن ابي وقاص رضي الله عنهم مات سنة سبع
عشرة ومائة روى له الجماعة ادركت ثلاثين من اصحاب
النبي وفي نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلهم
المذكورون فيما سبق كلهم يخاف ويخشى حصول النفاق
في الاعمال روى الجماعة على نفسه متعلق بقوله يخاف
وانما كانوا يخافون ذلك انه قد يعرض للمومن في عمله
ما يشوبه مما يخالف الاخلاص ولا يلزم من خوفهم
ذلك وقوعه منهم وانما ذلك على سبيل المبالغة منهم
في الورع والتقوى رضي الله عنهم وقال ابن بطال انما
خافوا لانهم لما طالت اعمارهم حتى راوا من التغير ما لم
يعهدوه ولم يقدروا على انكاره خافوا ان يكونوا داهنوا

بالسكوت ويروى عن عايشة رضي الله عنها انها سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون
ما اتوا وقلوبهم وجلة الى ربهم فقال هم الذين يصلون
ويصومون ويتصدقون ويفرقون ان لا يتقبل منهم
وقال بعض السلف في قوله تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا
يحتسبون اعمال كانوا يحتسبونها حسنات بدلت سيئات
ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل
اي لا يجزم احد منهم بعدم عروض النفاق له كما يجزم بذلك
في ايمان جبريل وميكائيل لانهما معصومان لا يطرا عليهما
ما يطرا على غيرهما من البشر وقال محمود العيني معناه
انهم كلهم كانوا على حذر وخوف من ان يخالط ايمانهم
النفاق ومع هذا لم يكن منهم احد يقول ان ايمانه
كايمان جبريل عليه السلام لان جبريل معصوم لا يطرا
عليه الخوف من النفاق بخلاف هؤلاء فانهم غير
معصومين فان قيل روي عن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه مرفوعا من شهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله كان مؤمنا كايمان جبريل اجيب بانه ذكره ابو
سعيد النقاش في الموضوعات وقال الكرماني و
يحتمل ان يكون قوله ما منهم اشارة الى مسالة زائدة
استفادها من احوالهم ايضا وهي انهم كانوا قائلين
بزيادة الايمان ونقصانه وتعقبه محمود العيني بانه لا
يفهم ذلك من حالهم وانما الذي يفهم ما لهم انهم كانوا
خائفين سوء الخاتمة لعدم العصمة ويؤيد ذلك ما روي
عن عايشة رضي الله عنها وما روي عن بعض السلف
رحمهم الله كما مر ثم انه قد روي في معنى اثر ابن ابي

مليكة

مليكة حديث عن عايشة رضي الله عنها مرفوع رواه
الطبراني في الاوسط لكن اسناده ضعيف ويذكر على
صيغة المضارع المجهول عن الحسن اي البصري وانما
اتى بيذكر الدال على التمريض مع صحة هذا الاثر لان عادته
الاتيان بنحو ذلك فيما يختصره من المتون او يسوقه بالمعنى
وهنا كذلك على ما سيجيء الاثر المروي عنه مسلسلا وصيغة
التمريض عنده لا يختص بضعف الاسناد وحده بل اذا
وقع التغيير من حيث النقل بالمعنى او من حيث الاختصار
يذكره بصيغة التمريض ايضا وهذا هو التحقيق في مثل هذا
الموضع وليس كما ذكره الكرماني من انه ليشعر بان قولهما
ثابت عنده صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم بانه
صدر منه ومثله يسمى تعليقا بصيغة التصحيح بخلاف
يذكر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه ضعفا ومثله تعليق بصيغة
التمريض ما خافه وفي نسخة عن الحسن انه قال ما خافه
وفي رواية وما خافه اي النفاق الا مؤمن ولا امنه بفتح
الهمزة وكسر الميم الا منافق قد جعل النووي الضمير في
خافه وكذا في امنه لله تعالى وتبعه جماعة في ذلك حيث
قال قوله ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق يعني الله
تعالى والخوف من الله تعالى وان كان مطلوبا مجمورا
لكن سياق الحسن البصري يابى عنه رجوع الضمير اليه
تعالى على ما سمعت الحسن يحلف بالله في هذا المسجد بالله
الذي لا اله الا هو ما مضى مؤمن قط ولا بقي الا وهو
من النفاق مشفق ولا مضى منافق قط ولا بقي الا وهو
من النفاق امن وكان يقول من لم يخف النفاق
فهو منافق قال وحدثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد

ثنا مؤمل بن اسمعيل عن حماد بن زيد عن ايوب عن الحسن
والله ما اصبح ولا امسى من يوم الا وهو يخاف النفاق
على نفسه وفى رواية عنه انه كان يقول ان القوم لما
راوا هذا النفاق يقول الانسان لم يكن لهم هم غير النفاق
وفى رواية انه سئل عنه فقيل نخاف النفاق فقال وما
يومنى وقد خافه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فهذه
الاثار الصحيحة عنها البخارى تبين ان الضير النفاق
لله تعالى فتامل ثم ان كل واحد من خاف وامن يتعدى
بنفسه قال الله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان وقال
تعالى فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وليس من
باب محذوف والايصال كما قيل **وما** مصدرية **يحذر**
هذا عطف على قوله حذف المؤمن اى وباب ما يحذر
بضم الباء وفتح الزال المعجمة مع التخفيف وقال الحافظ
العسقلانى بتشديدها **من الاضرار على النقائل**
فى رواية على النفاق والرواية الاولى هى الاولى لانها
المناسبة لحديث الباب حيث قال فيه كما سياتى ان شاء
الله تعالى وقتاله كذا **والعصيان من غير توبة**
وما بين الترجمتين من الاثار الثلثة الصحيحة معترضة
بين المعطوف والمعطوف عليه وانما ادخلت بينهما
لتعلقها بالاولى فقط واما الاية والحديث الاولان
فمتعلقان بالترجمة الثانية والحديث الثانى متعلق
بالترجمة الاولى على ما سيتضح فتبصر لف ونشر على
الترتيب ثم ان الترجمة الثانية كذلك للرد على المرجئة
حيث قالوا لا حذر من المعاصى مع حصول الايمان
ولما كان مفهوم الاية المذكورة يرد عليهم ذلك استدل

المصنف

المصنف بها على ذلك فقال **لقوله الله تعالى** وفى رواية
عز وجل وفى رواية **لقوله عز وجل والذين اذا فعلوا فا**
حشة فعلة بالغة فى القبح كالزنا او ظلموا انفسهم بان
اذنبوا اى ذنب كان وقيل الفاحشة الكبيرة وظلم النفس
الصغيرة ولعل الفاحشة ما يتعدى وظلم النفس ما
ليس كذلك **ذكروا الله** تذكروا وعيده او حكمه او حقه
العظيم **فاستغفروا لذنوبهم** بالندم والتوبة **ومن يغفر**
الذنوب الا الله استفهام بمعنى النفى معترض بين
المعطوفين والمراد به وصفه تعالى بسعة الرحمة وعموم
المغفرة والحث على الاستغفار والوعد بقبول التوبة
ولم يصروا على ما فعلوا اى ولم يقيموا على ذنوبهم
غير مستغفرين لما رواه الترمذى من حديث ابى بكر
الصديق رضى الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم
ما اصر من استغفر وان عاد فى اليوم سبعين مرة
وهم يعلمون حال من يصروا اى ولم يصروا على قبيح
فعلهم عالمين به اى بصحة وروى احمد بن حديث ابن
عمر مرفوعا ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم
يعلمون اى يعلمون ان من تاب تاب الله عليه ثم لا
يستغفرون قاله مجاهد وغيره ووجه الاستدلال ه
بالاية على الرد على المرجئة فى قولهم لا حذر من المعاصى
مع حصول الايمان انه تعالى مدح من استغفر لذنبه
ولم يصر عليه فمفهومه انهم اذا لم يستغفروا واصروا على
ذنوبهم يكون محل الحذر والخوف وسبب نزول هذه
الاية على ما قال الواحدى عن ابن عباس رضى الله عنهما
فى رواية عطاء انها نزلت فى بنهان التمار اتته امراة

حسناء بتباع تمر فضربها الى نفسه وقبلها ثم ندم على
ذلك فاتى النبى صلى الله عليه وسلم وذكر له ذلك فنزلت
هذه الاية وفى رواية الكلبى ان رجلين انصاريا وثقفيا
اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فكانا لا يفترقان
قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض مغازيه
وخرج معه الثقفى وخلف الانصارى فى اهله وحاجته
وكان يتعاهد اهل الثقفى فاقبل ذات يوم فابصر امراة
ضاجنه قد اغتسلت وهى ناشرة شعرها فوقعت فى نفسه
فدخل ولم يستاذن حتى اتى اليها فذهب ليلتمها فوضعت
كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحيى وادبر
راجعا فقالت سبحان الله خنت امانتك وعصيت
ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنعه فخرج
يسيح فى الجبال ويتوب الى الله من ذنبه حتى واخى
الثقفى فاخبرته امراته بفعاله فخرج يطلبه حتى دل عليه
فوافقه ساجدا لله عز وجل وهو يقول رب ذنبى ذنبى
قد حنت اخى فقال له يا فلان قم فانطلق الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسله عن ذنبك لعل ثقة
عز وجل ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه حتى رجع
الى امرنبة وكان ذات يوم عند صلاة العصر نزل
جبريل عليه السلام بتوبة قتلها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذين اذا فعلوا الى قوله ونعم
اجر العاملين فقال على رضى الله عنه يا رسول الله
اخاص هذا لهذا الرجل ام للناس عامة قال بل للناس
عامة فى التوبة قال الحمد لله رب العالمين حدثنا
محمد بن عرعرة بالعينين والرائين المهملات

غير

عبد منصرف للعلمية والتانيث ابن اليزيد بكسر الموحدة والراء
وبفتحها وسكون النون وفى اخره دال مهملة وكانه فارسى
ابن النعمان الغرشى السامى بالسين المهملة نسبة الى سامة بن
لوى بن غالب البصرى مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
عن خمس وسبعين سنة روى له البخارى ومسلم ابو داود
كما نبه عليه الحافظ المزى قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج
عن زبيد بضم الزاى وفتح الموحدة وسكون المثناة وفى
اخره دال مهملة هو ابو عبد الرحمن او ابو عبد الله اليامى
بالمثناة التحتية وميم خفيفة نسبة الى يام جد القبيلة بطن
من همدان الكوفى روى عن ابى وائل وجمع من التابعين و
عنه الاعمش وغيره من التابعين وجلالته متفق عليها
وكان من العباد المتنسكين قال البخارى مات سنة
اثنتين وعشرين ومائة وليس والصحيحين زبيد بالضبط
المذكور الا هنا واما زبيد اليامى ابن من تحت فمذكور فى
الموطا وليس له ذكر فى الكتابين قال سالت ابا وائل
بالهمز شقيق بن سلمة الاسدى اسدخزيمة كوفى تابعى
ادرك دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يره وقال
ادركت سبع سنين من سنى الجاهلية وقال كنت قبل
مبعث النبى صلى الله عليه وسلم ابن عشر سنين ارعى ابلا
لاهلى وسمع عمر بن الخطاب وعثمان وعليا وابن مسعود
وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين وعنه خلق من
التابعين وغيرهم واجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه
وتوثيقه وهو من اجل اصحاب ابن مسعود رضى الله عنه
وكان ابن مسعود رضى الله عنه يثنى عليه مات سنة
اثنتين وثمانين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح

كان ابو وائل يوم جنائزنا وهو ابن مائة وخمس سنة
روى له الجماعة **عن المرجئة** اى عن الفرقة الملقبة بالمرجئة
بضم الميم وكسر الجيم وهمزة مشتق من الارجاء وهو التاخير
ومنه قوله ارجه واخاه اى اخره والمرجئ من برخ العمل
عن الايمان وقيل من الرجاء لانهم يقولون لا يضر مع
الايمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة وقيل ما خوذ
من الارجاء بمعنى تاخير حكم الكبيرة حيث زعموا ان مرتكب
الكبيرة غير فاسق وهو المناسب جدا لما هو المذكور في الحديث
والمعنى انه سال ابا وائل عن الطائفة المرجئة هل هم مصيبون
في مقالتهم او مخطئون **فقال** ابو وائل في جواب السؤال
ذبيد **حدثني** بالانزاد **عبد الله** اى ابن مسعود رضي الله
عنه ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث جمعا
وافرادا والسؤال والعنعنة ومنها ان رجاله ما بين بصري
وواسطي وكوفي ومنها انهم ائمة اجلاء وقد اخرج بعضه
المؤلف في الادب ايضا واخرجه مسلم في الايمان واخرجه
الترمذي في البر وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في
المحاربة ايضا **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال**
سباب بكسر السين المهملة وتخفيف الباء بمعنى السب
والشتم والتكلم في عرض الانسان بما يعيبه ويرذله وقال
ابو عمر الحربي السباب اشد من السب وهو ان يقول
في الرجل ما فيه وما ليس فيه **المسلم فسوق** ان مجزوم
وخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في عرف الشرع
اشد من العصيان قال الله تعالى وكره اليكم الكفر
والفسوق والعصيان **وقتاله** اى مقاتلة ويجوز ان
يكون معناه المخاصمة والحرب تسمى المخاصمة مقاتلة

كفر

كفر يعني انهم مخطئون لانهم لا يجعلون سباب المسلم
فسوقا ولا قتاله كفرا حيث لا يفسقون مرتكبي الذنوب
والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر بخلاف ما ذهبوا اليه
فدل ذلك على انهم مخطئون وضالون فطابق الجواب السؤال
قيل هذا الحديث وان تضمن الرد على المرجئة لكن
ظاهره يقوي مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي
واجيب بانه لم يرد بقوله وقتاله كفر حقيقة الكفر التي
هي خروج عن الملة بل انما اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير
عن القتال لانه اشد من السباب لافضائه الى ازهاق
الروح فعبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسوق وهو لفظ
الكفر والاجماع من اهل السنة منعقد على ان المومن لا يكفر
بالقتال ولا بفعل معصية اخرى فلا تمسك فيه للخوارج
لان ظاهره غير مراد بشهادة الاجماع ويقال اطلق عليه
الكفر تشبيها به لان قتال المسلم من شان الكافر ويقال
ايضا المراد كفران حق المسلم لان الله جعل المسلمين
اخوة وامر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول صلى الله عليه
وسلم عن التقاطع والمقابلة فاخبر ان من فعل ذلك
فقد كفر حق اخيه المسلم او المراد الكفر اللغوي وهو الستر
لان من حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه
اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق لكن الاولين
ابين بمراد المؤلف فان مراده كما عرفت هو الرد على
المرجئة وفيها المبالغة في الرد عليهم كما لا يخفى وقال
الحافظ العسقلاني وقيل اراد بقوله كفرا اى قد يؤول
هذا الفعل بصاحبه الى الكفر وهذا بعيد وابعد منه حمله
على المستحل لذلك لانه مع كونه غير مطابق للترجمة

لو كان مرادا هنا لم يحسن التفريق بين السباب والقتال
فان مستحل سباب المسلم يكفر ايضا انتهى اخبرنا وفي
رواية حدثني قتيبة بن سعيد وفي رواية باسقاط
ابن سعيد وفي رواية هو ابن سعيد وقد مر ذكره باب السلام
من الاسلام حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني
وقد سبق في باب علامات المنافق عن حميد بضم الحاء
ابن ابي حميد واسم ابي حميد تيرويه بكسر المثناة الفوقية و
سكون التحتية وفي اخره راء مهملة ومعناه بالعربية السهم
وقيل تيرويه وقيل طرخان وقيل مهران وكنية حميد ابو
عبيد بصيغة التصغير وكان خزاعيا بصريا مشهورا
بحميد الطويل قيل كان قصيرا طويل اليدين فقيل له ذلك
وكان يقف عند الميت فيصل احدى يديه الى راسه
والاخرى الى رجله وقال الاصمعي رايته ولم يكن بذاك
الطويل كان في جيرانه رجل يقال له حميد القصير فقيل له
حميد الطويل للتمييز بينهما مات سنة ثلاث واربعين
ومائة عن انس وفي رواية زيادة ابن مالك وفي رواية
حدثنا انس رضي الله عنه وبذلك يحصل الامن من تدليس
حميد قال اخبرني عبادة بن الصامت رضي الله
عنه ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والاخبار بالافراد والجمع والعنعنة ومنها ان فيه رواية
صحابي عن صحابي ومن ان رواته ما بين بلخي ومدني
وبصري وقد اخرج منه المؤلف في الصوم والادب ايضا
واخرجه النسائي في الاعتكاف ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج اي من الهجرة الى المسجد يخبر
حال مقدرة كما في قوله تعالى فادخلوها خالدين

فان

فان الخروج لم يكن حال الاخبار بل الاخبار بعد الخروج اي
خرج بقدر الاخبار كما ان معنى قوله تعالى فادخلوها خالدين
فادخلوها مقدرين خلودكم فيها ويمكن ان يكون جملة مستانفة
اي يريد ان يخبر بليلة القدر اي بتعيينها اي بان ليلة
القدر هي ليلة كذا فسد مسد المفعول الثاني والثالث
لان اخبر يتعدى الى ثلثة مفاعيل والمفعول الاول مقدر
وفي الفعل الاتي ضمير فافهم فتلاحى اي تنازع رجلان
هما عبد الله بن ابي حدرد بفتح الحاء المهملة وسكون الدال
المهملة وفتح الراء وفي اخره دال مهملة ايضا وكعب بن مالك
وكان على عبد الله دين لكعب فطلبه فتنازعا فيه وارتفع صوتهما
في المسجد فقال صلى الله عليه وسلم اني خرجت لاخبركم
بليلة القدر وانه بكسر الهمزة عطفا على قوله اني او الضمير
للشان تلاحى فلان وفلان وقد سميا قبل وكان ذلك
في المسجد الذي هو محل الذل لا اللغو وكان ايضا في شهر
رمضان الذي هو وقت الذكر لا وقت اللغو وكان المجلس
مجلس من نهى رفع الصوت فيه وقد وجد زيادة منازعة
بينهما على القدر المحتاج في هذا الوقت وفي المسجد بحضرة
الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يرد ان المخاصمة في طلب
الحق غير مذمومة وقد ذكرت هذه المخاصمة في معرض الذم
ولعلها سبب العقوبة المعنوية اي الحرمان عن تعيين ليلة
القدر حيث قال صلى الله عليه وسلم فوقعت بسببه
اي رفع بيانها او علمها عن قلبي اي فنسيتها ويدل له حديث
ابي سعيد المروي في مسلم فجاء رجلان يحتقان بتشديد
القاف اي يدعي كل منهما انه محق معهما الشيطان فنسيتها
والا فهي باقية الى يوم القيمة وشذ قوم فقالوا رفعت

ليلة القدر وهذا غلط لانه يرده عليهم قوله صلى الله
عليه وسلم التمسوها اذ لو كان المراد رفع وجودها
لم يامرهم بالتماسها وعسى ان يكون رفعها خيرا لكم
لتزيدوا في الاجتهاد وتقوموا في الليالي لطلبها فيكون
زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتنعتم بتلك الليلة
فقل عملكم وهذا تانيس للامة وتسلية لهم قال الكرماني
فان قلت اذا جاز ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة ولا
شر ولا حبط العمل قلت ان اريد بالخير افعل التفضيل
فمعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من
جهة اخرى ككونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة
الثواب والا فمعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا وان
كان عدم الرفع ازيد خيرا واولى منه ثم ان خيرية ذلك
متحققة وخيرية هذا مرجوة لان مفاد عسى هو الرجاء
لا غير التمسوها اي اطلبوها وفي رواية فالتمسوها
في ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع
والعشرين منه والخمس والعشرين منه هكذا وقع في
معظم الروايات بتقديم السبع الذي اوله سين
على التسع الذي اوله تاء وفي بعض الروايات وقع
بالعكس وهكذا وقع في مستخرج ابي نعيم فالتقديم للا
هتمام فرجاؤها في المقدم اولى والتقييد بالعشرين
من رمضان علم من الاحاديث الاخر الدالة عليه
فان قيل كيف امر بطلب ما رفع علمه واجيب بان
المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع العمل مصا
دفا لها لا انه امر بطلب العلم بعينها ثم وجه مطابقة
هذا الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذم التلاحي

وان

وان صاحبه ناقص لانه يشغله عن كثير من الخير لا سيما
اذا كان في المسجد وعند جهر الصوت بحضرة الرسول
صلى الله عليه وسلم بل ربما يتحير الى بطلان العمل وهو لا
يشعر قال تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض
ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون وقد خفي هذا على كثير
من المتكلمين على هذا الكتاب ثم من فوائد هذا الحديث
ذم الملاحاة والخصومة ونقص صاحبها ومنها انها سبب
العقوبة للعامة فان الامة حرمت اعلام هذه الليلة
بسبب التلاحي بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ومنها
الحث على طلب ليلة القدر باب بالاضافة سؤال
جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان و
الاسلام والاحسان واضافة السؤال الى جبريل
من اضافة المصدر الى الفاعل والنبي منصوب على انه
مفعول المصدر وعلم الساعة اي وعن علم وقت
الساعة لان السؤال عن وقتها لا عن نفسها حيث قال
متى الساعة وكلمة متى للوقت والساعة هي القيمة سميت
ساعة لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها او على العكس
لطولها فهو مليح كما يقال للاسود كافور او لانها عند الله
تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلق ووجه
المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق خوف
المؤمن ان يحبط عمله وحذره من الاصرار على التقاتل
والعصيان من غير توبة وفي هذا الباب بيان انه بما
ذا يكون المؤمن مؤمنا ومن المؤمن في الشريعة وبيان
بالجر عطفا على قوله سؤال النبي صلى الله عليه وسلم
له اي لجبريل عليه السلام اي اكثر المسؤول عنه اذ حكم معظم

الشيء وحكم كله او جعل الحكم في علم الساعة بانه لا يعلمه الا
الله بيانا له واعاد الكرماني الضمير في له الى المذكور من
الايمان والاحسان والاسلام وعلم الساعة وقال محمود
العيني وهذا وهم منه فتامل ثم قال صلى الله عليه وسلم
عطف على الجملة الاسمية التي قبلها وانما غير الاسلوب
تنبيها على تغاير المقصودين فان المقصود من الكلام الاول
هو الترجمة والمقصود من الثاني كيفية الاستدلال على جعل
ذلك كله دينا جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم
فجعل صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك اي ما ذكر في حديث
ابي هريرة رضي الله عنه الاتي كله دينا ويدخل فيه اعتقاد
وجود الساعة وعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى فانهما
من الدين فلا يرد ان علم وقت الساعة ليس من الايمان
فكيف قال كله وهي للمصاحبة ما بين بتشديد الياء
من التبيين النبي صلى عليه وسلم اي جعل النبي صلى
الله عليه وسلم ما ذكر كله دينا مع ما بين لوفد هم الجماعة
المختارة من القوم ليعقدوهم في لقي العظماء والمصير
واحده وافد عبد القيس قبيلة عظيمة من قبايل العرب
من الايمان اي من ان الايمان هو الاسلام حيث فسره
في قصتهم بما فسر به الاسلام هنا على ما هو مذهب المؤلف
ومذهب جماعة من المتقدمين على ما تقدم في اوايل الكتاب
وكلمة من اما ظرف لغو متعلق بقوله بين واما ظرف
مستقر لكلمة ما وذلك بناء على ان كلمة ما اما مصدرية
او موصولة فافهم وقوله عطف على قوله وما بين اي
ومع قوله تعالى وفي رواية عز وجل وفي رواية وقول
الله تعالى وفي رواية وقول الله عز وجل ومن يبتغ

اي

اي يطلب غير الاسلام دينا فلن يقبل منه اي ومع
ما دلت عليه هذه الاية من ان الاسلام هو الدين
اذ لو كان غيره لم يقبل فاقتضى ذلك ان الايمان والاسلام
واحد ومراد البخاري بذلك هو الاستعانة لتتميم مراده
وتقويته بحديث الوفد والاية حدثنا مسدد بن مسرهد
وقد مر ذكره في باب من الايمان ان يحب لاخيه قال
حدثنا اسمعيل بن ابرهيم بن سهم مولى بني اسد
المشهور بابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء
وكانت امراة عاقلة نبيلة وكان وجوه اهل البصرة وفقها
ؤها يدخلون عليها فتبرز لهم ويحادثهم وتسائلهم وقد
سبق ذكره في باب حب الرسول اخبرنا ابو حيان
بفتح الحاء وتشديد الياء التحتانية واسمه يحيى بن سعيد
بن حيان وهو ان اخذ من الحياة فلا ينصرف وان اخذ
من الحين فينصرف الكوفي التيمي نسبة الى تيم الرباب
قال احمد بن حنبل وثقة هو صالح مبرز صاحب سنة
وروى عنه ايوب والاعمش وهما تابعيان وهو ليس بتا
بعي وهذه فضيلة مات سنة خمس واربعين ومائة عن
ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي وقد تقدم في باب
الجهاد من الايمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ومن
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار و
العنعنة ومنها ان اسمعيل بن ابرهيم ذكره والبخاري في
باب حب الرسول بكنيته حيث قال حدثنا ابن علية و
ذكره هنا باسمه وهذا دليل على كمال ضبطه وامانته حيث
نقل لفظ الشيوخ بعينه واداه كما سمعه ومنها ان فيه راويا
غير تابعي قد روى عنه تابعيان كبيران كما تقدم وقد

اخرج متنه المولف في التفسير وفي الزكوة مختصرا واخرجه
مسلم في الايمان وابن ماجة في السنة بتمامه وفي الفتن
ببعضه وابو داود في السنة والنسائي في الايمان وكذا
الترمذي واحمد في مسنده والبزار باسناد حسن وابو عوانة
في صحيحه واخرجه مسلم ايضا عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ولم يخرجه البخاري عنه لاختلاف فيه على بعض رواته
قال كان النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه
وسلم بارزا اي ظاهرا والبروز الظهور وكل ما ظهر بعد
خفاء فقد برز قال تعالى وترى الارض بارزة اي
ظاهرة ليس فيها مستظل ولا متفيأ يوما نصب على
الظرفية للناس جالسا معهم غير محتجب عنهم وفي
رواية ابي داود عن ابي فروة كان النبي صلى الله عليه
وسلم يجلس بين اصحابه فيجيء الغريب فلا يدري ايهم
هو حتى يساله فطلبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نجعل له مجلسا يعرفه الغريب اذا اتاه قال فبنينا له
دكانا من طين يجلس عليه وكنا نجلس بجنبيه واستنبط
منه القرطبي استحباب جلوس العالم بمكان يختص
به ويكون مرتفعا اذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه
فاتاه رجل اي لمك في صورة رجل كما في رواية وهو جبريل
عليه السلام وفي التفسير للمؤلف اذ اتاه رجل يمشي
ولابي فروة عند النسائي فانا لجلوس عنده اذ اقبل
رجل احسن الناس وجها واطيب الناس ريحا كان ثيابه
لم يمسها دنس ولمسلم من طريق كهمس من حديث عمر
رضي الله عنه بينا نحن ذات يوم عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب

شديد

شديد سواد الشعر وفي رواية ابن حبان شديد سواد
اللحية لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس
الى النبي صلى الله عليه وسلم واسند ركبتيه الى ركبتيه
ووضع كفيه على فخذيه ولسليمن التيمي ليس عليه سخناء
سفر وليس من البلد فتخطى حتى برك بين يدي النبي
صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع
يده على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم هذا والسخناء
بفتح السين والخاء المهملتين والنون هي الهيئة وكذلك
السخنة بالتحريك وقال ابو عبيد لم اسمع احدا يقولها اعني
السخناء بالتحريك غير الفراء ورواية سليمن هذه تعين
ان الضمير في فخذيه يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم
لا كما قال النووي بانه يرجع الى نفس جبريل وتبعه التور
بشتي شارح المصابيح حيث حمله على انه جلس كهيئة المتعلم
بين يدي من تعلم منه وهذا وان كان ظاهرا من السياق
وهو الموافق للادب لكن في وضعه يديه عليه السلام
على فخذي النبي صلى الله عليه وسلم تنبيه للاصغاء اليه
واشارة لما ينبغي للمسؤل من التواضع والصفح عما يبدو
من جفاء السائل ومبالغة في تعميته امره ليقوى ظن الحا
ضرين بانه من جفاة الاعراب ولهذا تخطى الناس حتى
انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم ولهذا استغربت
الصحابة رضي الله عنهم صنيعه فان قيل كيف عرف عمر
رضي الله عنه انه لم يعرفه احد منهم اجيب بانه يحتمل ان
يكون استند الى ظنه او الى صريح قول الحاضرين لما في
رواية عثمان بن غياث فنظر القوم بعضهم الى بعض
فقالوا ما نعرف هذا هذا وقد افاد مسلم سبب ورود

هذا الحديث، فعنده في أوله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سلوني فهابوا ان يسالوه فجاء رجل فجلس عند
ركبتيه ووقع في رواية ابن ابي منذر من طريق يزيد بن
ذريع عن كهمس بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
اذ جاءه رجل فكان امره ليسوا له وقع في خطبته وظاهره
ان مجيء الرجل كان في حال الخطبة فاما ان يكون وافق
انقضاءها او كان ذكر ذلك القدر جالسا وعبر عنه
الراوي بالخطبة **فقال ما الايمان** زاد المصنف
في التفسير يا رسول الله ما الايمان فان قيل كيف بدأ
بالسؤال قبل السلام اجيب بانه يحتمل ان يكون ذلك
للمبالغة في تعيينه امره او لبيان ان ذلك غير واجب او
سلم ولم ينقله الراوي كما ثبت في رواية ابي فروة بعد
قوله كان بثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط
فقال السلام عليك يا محمد فرد عليه السلام فقال
ادنو يا محمد قال ادن فما زال يقول ادنو مرارا ويقول له ادن
وجاء نحوه في رواية عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما لكن
قال السلام عليك يا رسول الله وفي رواية مطر الوراق
فقال يا رسول الله ادنو منك قال ادن ولم يذكر السلام
فاختلفت الرواية هل قال له يا محمد او يا رسول الله او هل
سلم اولا فاما السلام فمن ذكره متقدم على من سكت
عنه وعلى تقدير انه قال يا محمد اراد تعيينه حاله فضيع صنيع
الاعراب كما قاله القرطبي وجمع بين الروايتين بانه بدأ
اولا بندائه باسمه لهذا المعنى الذي مر انفا ثم خاطبه بقوله
يا رسول الله ووقع عند القرطبي انه قال السلام عليكم
يا محمد فاستنبط منه انه يستحب للداخل ان يعمم

بالسلام

بالسلام ثم تخصيص من يريد تخصيصه قال الحافظ العسقلاني
والذي وقفت عليه من الروايات انما هو الافراد وهو
قوله السلام عليك يا محمد او يا رسول الله قبل
وانما قدم السؤال عن الايمان لانه الاصل وثنى بالاسلام
لانه يظهر مصداق الدعوى وثلث بالاحسان لانه
متعلق بهما وقد وقع في رواية عمارة بن القعقاع بدأ با
لاسلام وقالوا انما بدأ بالاسلام لانه بالامر الظاهر
وثنى بالايمان لانه بالامر الباطن ورجح الطيبي هذا
لما فيه من الترقي ووقع في رواية مطر الوراق بدأ بالاسلام
وثنيه بالاحسان وتثليث بالايمان ولا شك ان
القصة واحدة اختلف الرواة في تاديتها وليس في
السياق ترتيب فافهم **قال** صلى الله عليه وسلم **الايمان**
ان تؤمن بالله اي تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة
له تعالى دل جوابه صلى الله عليه وسلم على انه عليه
السلام علم ان سؤاله كان عن متعلقات الايمان
والا لم يكن الجواب مطابقا للسؤال فان قيل السؤال
عن الايمان كام وكذا عن الاسلام والاحسان والجواب
خاص حيث قال ان تؤمن وان تعبد بالخطاب للعيني
فالجواب انه ليس المراد بمخاطبته بالافراد اختصاصه بذلك
بل المراد تعليم السامعين للحكم في حقهم وحق من شابههم
من المكلفين الصالحين للخطاب وقد بين ذلك بقوله
في اخر الحديث جاء يعلم الناس دينهم وليس هو تعريفا
للشيء بنفسه بل المراد هو ان الايمان الشرعي تصديق
مخصوص وانما اعاد لفظ الايمان ولم يكتف بقوله
ان تؤمن بالله للاعتناء بشانه كما في قوله تعالى قل

بجيبها الذى انشاها اول مرة فى جواب من يحى العظام
وهى رميم وقال الطيبى قوله ان تؤمن بوصم التكرار
وليس كذلك فانه مضمن معنى ان تعترف ولهذا عداه
بالباء وقال الحافظ العسقلانى التصديق ايضا يعدى با
لباء فلا يحتاج الى دعوى التضمين وتعقبه محمود العينى
بان تعدية التصديق بالباء لا تمنع دعوى تضمين الايمان
معنى الاعتراف حتى لا يحتاج الى دعوى التضمين **وملا**
ئكته جمع ملك اصله ملاك على وزن مفعل من الالوكه
بمعنى الرسالة ورنيت الباء فى جمعه لتاكيد معنى الجمع
او لتانيث الجمع وهم اجسام علوية نورانية متشكلة بما
شاءت من الاشكال والايمان بهم هو التصديق بوجودهم
وانهم كما وصفهم الله تعالى عباد مكرمون وتقديمهم على
الرسل نظر الترتيب الواقعى اذ وجود الملائكة قبل
ارسال الرسل ولا منافاة فيه لمن فضل الملائكة على
الرسل **و** ان تؤمن **بلقائه** اى برؤية الله تعالى فى الاخرة
قاله الخطابى واعترض عليه النووى بان احدا لا يقطع
لنفسه برؤية الله تعالى فانها مختصة لمن مات مؤمنا
والمرء لا يدرى بم يختم له فكيف يكون من شروط الايمان
واجاب عنه الكرمانى بانه لا دخل لقطعه لنفسه بها بل
اللازم ان يقطع بانها حق فى نفس الامر وعلى هذا يكون
من الادلة لاهل السنة فى اثبات رؤية الله تعالى فى الاخرة
وقيل المراد منه هو الانتقال من دار الدنيا وقيل المراد
ما يكون بعد البعث عند الحساب وعلى كل تقدير لا يلزم
التكرار مع البعث اذ المراد بالبعث هو القيام من القبور
ورسله وفى رواية وبرسله ووقع فى حديث ابن عباس

وانبى

وانى رضى الله عنهم والملائكة والكتاب والنبيين وكل
من الدلائل واقع فى القرآن والتعبير بالنبيين يشمل
الرسل من غير عكس والفرق على الوجه الاصح من وجوه
الفرق ان الرسول من انزل عليه كتاب او نزل عليه ملك
والنبى من اوحى اليه سواء انزل عليه كتاب او نزل عليه
ملك اولا فكل رسول نبى من غير عكس والتصديق
بالنبيين كلهم واجب وتخصيص الرسل بالذكر لشرفهم
وفزنهم على من ليس برسل لا ينافى وجوب التصديق
بمن هو نبى وليس برسول والايمان بهم هو التصديق
بانهم صادقون فيما اخبروا به عن الله تعالى وان الله
تعالى ايدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وانهم بلغوا
من الله رسالاته وتبينوا للمكلفين ما اوهم ببيانه وانه
يجب احترامهم وان لا نفرق بين احد منهم ردل الاجمال
فى الملائكة والرسل على الالتفاء بذلك فى الايمان بهم كن
غير تفصيل الا من ثبت تسميته فيجب الايمان به على
التعيين فان قيل الايمان بالكتب ايضا واجب فلم
تركه اجيب استغنى بذكر الايمان بالرسل عن ذكر
الايمان بالكتب لان الايمان بهم مستلزم للايمان
بما انزل عليهم على انه مذكور فى رواية الاصيلى هنا
وقد اتفق الرواة على ذكرها فى التفسير ثم الايمان
بكتب الله هو التصديق بانها كلام الله وان ما تضمنه
حق **و** ان **تؤمن** اى تصدق **بالبعث** والمراد بالبعث
بعث الموتى من القبور وما يترتب عليه من الحساب
والميزان والجنة والنار وقد وقع التصريح بذكر الاربعة
فى رواية سليمن التيمى وفى حديث ابن عباس ايضا

وزاد في التفسير لفظ الاخر ولمسلم في حديث عمر و
اليوم الاخر فاما البعث الاخر فقيل ذكر الاخر تاكيدا
كقولهم امس الذاهب وقيل لان البعث وقع مرتين
الاولى الاخراج من العدم الى الوجود او من بطون الا
مهات بعد النطفة والعلقة الى الحياة الدنيا والثا
نية البعث من بطون القبور الى محل النشور واما
اليوم الاخر فقيل له ذلك لانه اخر ايام الدنيا او اخر
الازمنة المحدودة وانما اعاد لفظ تومن عند ذكر البعث
اشارة الى انه نوع اخر مما يومن به لان البعث سيوجد
فيما بعد وما ذكر قبله موجود الان او للتنويه بذكره كثرة
من كان ينكره من الكفار ولهذا كثر تكراره في القران
هذا وقد زاد الاسمعيلي هنا وتومن بالقدر وكذا لمسلم
من رواية عمارة بن القعقاع واكده بقوله كله وفي رواية
كهمس وسليمن التيمي وتومن بالقدر خيره وشره وفي
رواية عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما بزيادة وحلوه
ومره من الله تعالى ولعل الحكمة في اعادة تومن عند ذكر
القدر ايضا هي الاشارة الى ما يقع فيه من الاختلاف
فحصل الاهتمام بشانه باعادة تومن ثم تاكيده بقوله
كله وبقوله خيره وشره وزيادة قوله وحلوه ومره من
الله تعالى على ما في الروايات والقدر مصدر قدرت
الشيء بتخفيف الدال المفتوحة اقدره بالكسر والفتح
قدرا بالتحريك وقدرا بالاسكان معنى احطت بمقداره
والمراد ان الله تعالى علم مقادير الاشياء وازمانها
قبل ايجادها ثم اوجد ما سبق في علمه انه يوجد فكل
محدث صادر عن علمه وقدرته هذا هو المعلوم من

الدين

الدين بالبراهين القطعية وعليه كان السلف من الصحابة
وخيار التابعين الى ان حدثت بدعة القدر في اواخر زمن
الصحابة واول من قال بالقدر بالبصرة معبد الجهني وقد سئل
عبد الله بن عمر عن من يقول بعدم كون الباري عالما بشيء
من اعمال العباد قبل وقوعها منهم وانما يعلمها بعد كونها فا
خبر بانه بريء ممن يقول بذلك وان الله تعالى لا يقبل
ممن لم يومن بالقدر عملا قال القرطبي وغيره قد انقرض هذا
المذهب ولا نعرف احدا ينسب اليه من المتاخرين قال
والقدرية اليوم مطبقون على ان الله تعالى عالم بافعال العباد
قبل وقوعها وانما خالفوا السلف في زعمهم بان افعال
العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال و
هو مع كونه مذهبا باطلا خف من المذهب الاول ثم انهم
يقولون ان من يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى
اولى باسم القدرية لان مثبت القدر احق ان يثبت اليه
من نافيه وانا نقول كما يصح نسبة مثبتيه اليه يصح نسبة
النافي ايضا اذا بالغ في نفيه لانه ملتبس به ولا يمكن حمل
القدرية على مثبتيه لانه يرده قوله صلى الله عليه وسلم
القدرية مجوس هذه الامة فانه يقتضي مشاركتهم للمجوس
فيما اشتهروا به من اثبات فاعلين والنافون له هم المشا
ركون لهم في تلك الصفة المشهورة حيث يجعلون
العبد خالقا لافعاله وينسبون القبائح والشر واليه
دون الله سبحانه ويرده ايضا قوله صلى الله عليه وسلم
في حق القدرية هم خصماء الله ولا خصومة للقائل بتفويض
الامور كلها اليه تعالى وانما الخصومة لمن يعتقد انه على
ما لم يرد الله بل يكرهه ثم ان المتاخرين منهم انكروا تعلق

لارادة بافعال العباد فرارا من تعلق القديم بالحادث
وهم محصورون بما قال الشافعي ان سلم الدوري العلم
خصم بيني يقال له ايجوز ان يقع في الوجود خلاف ما
تضمنه العلم فان مع وافق قوله السنة وان اجاز لزمه
نسبة الجهل تعالى الله عن ذلك كذا في فتح الباري ثم ان
ظاهر الحديث يدل على ان المؤمن لا يطلق الا على من صدق
بجميع ما ذكر وبهذا كتفى الفقهاء في طلاق المؤمن بالايمان
بالله ورسوله فالتوفيق بان الايمان بالرسول هو الايمان
به وبما جاء به عن ربه فيدخل جميع ما ذكر تحت ذلك والله
اعلم **قال** اي ذلك الرجل الذي هو جبريل عليه السلام
يا رسول الله **ما الاسلام قال** صلى الله عليه وسلم
الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وفي رواية زيادة
شيئا قيل ان كان المراد بالعبادة معرفة الله تعالى وتوحيده
فلا يحتاج الى قوله ولا تشرك به شيئا وان كان المراد اطاعته
عنه مطلق فيدخل فيه جميع الوظائف فما الفائدة بعد
ذلك في ذكر الصلوة والزكوة والصوم واجيب بان
المراد النطق بالشهادتين كما صرح بذلك في حديث عمر رضي
الله عنه حيث قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله
وحديث محمد رسول الله ولما عبد الراوي عنه بالعبادة
احتج ان يوضح ذلك بقوله ولا تشرك به ولم يحتج اليه
في رواية عمر رضي الله عنه لاستلزامها ذلك او ان المراد
مطلق الطاعة فذكر الصلوة وغيرها يكون من باب عطف
الخاص على العام واما الشق الاول فبعيد لان المغايرة بين
متعلقات الايمان واما الاسلام فهو اعمال قولية و
بدنية **وان تقيم الصلوة** اي المكتوبة وقد زادها

مسلم اي المفروضة وانما عبر بالمكتوبة تفننا في العبارة
فانه عبر في الزكوة بالمفروضة واتباعا لقوله تعالى ان
الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وهذا للتقييد
احتراز عن النافلة فانها وان كانت من وظايف الاسلام
لكنها ليست من اركانه فيحمل المطلقة هنا على المقيدة
هنا جمعا بين الروايتين **وان تؤدي الزكوة المفروضة**
قيل احترز بها عن الزكوة المعجلة قبل الحول فانها
ليست مفروضة حال الاداء وقيل هو احتراز من صدقة
التطوع فانها زكوة لغوية وقيل كانت العرب ترفع للمال
السخاء والجود فنبه بالفرض على رفض نية ما كانوا عليه
وان تصوم رمضان قيل وانما لم يذكر الحج لانه لم يكن
فرضا حينئذ وهو مردود بما رواه ابن مندة في كتاب
الايمان باسناده الذي على شرط مسلم من طريق سليمان
التيمي من حديث عمر رضي الله عنه اوله ان رجلا في اخر
عمر النبي صلى الله عليه وسلم جاء الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وهذا يدل على انه جاء
بعد انزال جميع الاحكام لتقرير امور الدين التي بلغها
متفرقة في مجلس واحد لتضبط والصواب ان الحج قد
ذكر تركه من الرواة اما ذهولا واما نسيانا ويدل على ذلك
اختلافهم في ذكر بعض الاعمال دون بعض ففي رواية لهمس
وحج البيت ان استطعت اليه سبيلا وكذا في حديث
انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث
ابي عامر ذكر الصلوة والزكوة حسب ولم يذكر في حديث
ابن عباس رضي الله عنهما غير الشهادتين وذكر سليمي التيمي
في رواية الجميع وزاد بعد ذلك وتحج وتعتمر وتغتسل من

من الجناية وتمم الوضوء وقد وقع التفريق بين الايمان
والاسلام في هذا الحديث وقد تقدم غير مرة ان الايمان
والاسلام والدين عند البخاري عبارات عن معبر واحد
فتعادل محل التسمية جعل النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام
اسما لما ظهر من الاعمال والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد
وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان او التصديق
بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شئ
واحد وجامعها الدين ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
اتاكم جبريل يعلمكم دينكم فالتصديق والعمل يتناولهما
اسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح ما في
الحديث بيان لاصل الايمان وهو التصديق الباطني
والاصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهري
ثم ان اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام وسائر
الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطني الذي هو اصل
الايمان ولهذا فسر الايمان في حديث الوفد بما هو الاسلام
ههنا واسم الاسلام ايضا يتناول اصل الايمان وهو
التصديق الباطني ويتناول الطاعات فان ذلك كله
اسلام فتحقق بما ذكرنا انهما يجتمعان ويفترقان ومحصل
كلام احد من القولين قريب من الاخر كما لا يخفى على من
تدبر قال اي جبريل عليه السلام ما الاحسان الاحسان
يتعدى بنفسه وبحرف الجر تقول احسنت كذا اذا اتقنته
وكملته واحسنت الى فلان اذا اوصلت اليه النفع والاول
هو المراد في الحديث وقد يلحظ الثاني بان المخلص مثلا
يحسن باخلاصه الى نفسه واحسان العبادة الاخلاص
فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود

وقد

وقد اشار صلى الله عليه وسلم في الجواب الى مقامين وهو
الاول تمام المشاهدة او فقدها وهو ان يغلب عليه
مشاهدة الحق بقلبه حتى كانه يراه بعينه واليه اشار
بان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله
حال كونك في عبادتك له كانك تراه والثاني مقام
المراقبة واليه اشار بقوله صلى الله عليه وسلم فان لم
تكن تراه سبحانه وتعالى فاستمر على احسان العبادة
فانه عز وجل يراك دائما مستمر سواء وجدت في العبودية
اولا فالجواب هو المقدر في الحقيقة لكن اقيمت علة الجزاء
مقام الجزاء وكلا المقامين يثمرهما معرفة الله تعالى و
خشيته وقد عبر في رواية عمارة بن القعقاع بقوله ان
تخشى الله كانك تراه ولكن في حديث انس رضي الله عنه
واعلم ان للعبد في العبادة ثلاث مقامات الاول ان
يفعل العبادات على ارجه الذي يسقط عنه التكليف
باستيفاء الشرائط والاركان والثاني اي يفعلها كذلك
وقد استغرق في بحار المكاشفة حتى كانه يرى الله تعالى
وهذا مقام صلى الله عليه وسلم كما قال وجعلت قرة عيني
في الصلوة لحصول الاستلذاذ بالطاعة والراحة بالعبادة
وانشراد مسالك الالتفات الى الغير باستيلاء انوار
الكشف عليه وهو غرة امتلاء روايا القلب من المحبوب
واشتغال السر والثالث ان يفعلها وقد غلب عليه
ان الله تعالى يشاهده وكل من المقامات الثلثة احسان
الا ان الاحسان الذي هو شرط صحة العبادة انما هو
الاول والمقامان الاخيران انما هو من صفة الخواص
ويتفاوتان من كثيرين سيما الاول منهما ثم الثاني منهما

على ثلثة اقسام القسم الاول مقام الاسلام وذلك ثلثة
اقسام لان الامور في عالم الحس ثلثة انواع معاص وطا
عات ومباحات اما المعاصي على اختلاف انواعها
فالاحسان فيها ان يعلم العبد ان الله يراه فاذا هم
بمعصية وعلم ان الله يراه ويبصره على اي حالة كان وانه
يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور كف عن المعصية
ورجع عنها كما اذا علم وتحقق ان والده او استاذه او
رجلا كبيرا يراه حين المعصية لكف عنها وهرب منها
وهو البرهان الاحساني الذي اوتيه وراه يوسف
عليه السلام وهو قيام الدليل الواضح العلمي بان الله تعالى
موجود حق وانه ناظر الى كل شيء ومصرف لكل شيء ومحركه
ومسكنه فمن اراه الله تعالى هذا البرهان عند جميع المهمات
صرف عنه السؤال والفحشاء واما الطاعات فالاحسان
فيها ان يعلم ان الله تعالى موجود حق وانه يراه لا محالة
الا ان يكون زنديقا جاحدا لا يقر برب فاذا كان مقرا
بوجوده فترك العبادة فانما يتركها تهاونا لنقصان
البرهان الاحساني عنده وهذه حالة المضيعين للفرا
يض لجهلهم بقدر الامر وقدر امره واما المباحات فالا
حسان فيها ان يتذكر العبد ان الله تعالى يراه في تصرفه
وانه امره بالاقبال عليه وقلة الاعراض عنه فاذا تذكر
ذلك استحى ان يراه مكبا على الامر الخسيس الفاني مستغرقا
في الاشتغال به عن ذكره وعن الاقبال الى ما يقطع عنه
والقسم الثاني مقام عالم الغيب وذلك ان العبد اذا
فكر في مواطن الاخرة من موت وقبر وحشر وعرض و
حساب وغير ذلك وعلم انه معروض على الله تعالى

في ذلك

في ذلك العالم تهيا لذلك العرض فيتزين للاخرة بزينة
اهلها ما استطاع والقسم الثالث مقام السر وذلك
ان العبد اذا علم ان سره موضع نظر الله تعالى وجب عليه
تصفية سره لمولاه واصلاح ذلك تحلية عما يكرهه الله
تعالى من الصفات المهلكات وتطهيره منها وتحليته
بالصفات الحميدة حتى يجعل سره كالمراة المجلوة قال النووي
قوله صلى الله عليه وسلم كانك تراه فان لم تكن تراه فانه
يراك اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من
قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين
وكنز العارفين وداب الصالحين وتلخيص معناه
ان تعبد الله تعالى عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله
تعالى فانه لا يستبقي شيئا من الخضوع والاخلاص وحفظ
القلب والجوارح ومراعاة الاداب ما دام في عبادته
وان لم تكن تراه فانه يراك يعني انك انما تراعي الاداب
اذا رايته وراك لكونه يراك لا لكونك تراه وهذا المعنى
موجود ان لم تره لانه يراك وحاصله الحث على كمال الا
خلاص في العبادة ونهاية المراقبة فيها وقال هذا من جوامع
الكلم التي اوتيه صلى الله عليه وسلم وقد ندب اهل
التحقيق الى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من
تلبسه بشيء من النقايص احتراما لهم واستحياء منهم
فكيف بمن لا يزال الله مطلعا عليه في سره وعلانيته
وقال القاضي عياض قد اشتمل هذا الحديث على شرح
جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من الا
يمان واعمال الجوارح واخلاص السراير والحفظ من افات
الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة

منه قيل وفيه دليل على ان رؤية الله تعالى في الدنيا
بالابصار غير واقعة واما رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
فتلك ليلة اخرى كما قيل وتعقب ذلك بان رؤية النبي
صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل لم يكن في دار الدنيا بل
كانت في عالم الملكوت العليا والدنيا لا تطلق عليها
والدليل الصحيح على عدم وقوع رؤية الله تعالى بالابصار
في الدنيا ما رواه مسلم من حديث ابي امامة رضي الله
عنه قال قال صلى الله عليه وسلم واعلموا انكم لن تروا
ربكم حتى تموتوا واما الرؤية في الاخرة فمذهب اهل الحق
انها واقعة بالابصار واما خروج شعاع وانطباع
صورة المرئي في الحدقة والمواجهة ودفع الحجب فشروط
للرؤيا عادة في الدنيا واما في الاخرة فيجوز ان يكون الله
تعالى وهبها لنا اذ هي حالة يخلقها الله تعالى في الحاسة
فتحصل بدون هذه الشروط لهذا جوز الاشاعرة ان يرى
اعمى الصين بيقظة الاندلسي وقد ادعى بعض غلاة الصو
فية جواز رؤية الله تعالى بالابصار في عالم الدنيا وقال
في قوله فان لم تكن تراه اشارة الى مقام المحو والفناء و
تقديره فان لم تصر شيئا وفنيت عن نفسك حتى كانك
ليس بموجود فانك حينئذ تراه وهذا كما قيل تا ويل
فاسد ورده رواية كهمس فان لفظها فانك ان لا تراه
فانه يراك ورواية ابي فروة ايضا فان لفظها فان
لم تره فانه يراك فان في لم تين الروايتين قد سلط
النفي على الرؤية لا على الكون ورده بعضهم بقوله لو
كان المراد ما زعموا لكان قوله تراه محذوف الالف لانه
يصير مجزوما بكونه على تاويلهم جواب الشرط ولم يجئ

حذف

حذف الالف في شيء من طرق هذا الحديث وهذا الجواب
لا يقطع به شغبهم الذي لهم ان يقولوا الجزاء جملة حذف
صدرها تقديره فانت تراه والحزم في الجملة لا يظهر و
المقدر كالملفوظ **فائدة** زاد مسلم في رواية عمارة بن
القعقاع قول السائل صدقت عقيب كل جواب من الاجوبة
الثلثة وزاد ابو فروة في روايته فلما سمعنا قول الرجل
صدقت انكرناه وفي رواية كهمس فعجبنا له يسأله ويصدقه
وفي رواية مطر الوراق انظروا اليه كيف يسأله وهو
يصدقه كانه اعلم منه وفي رواية سليمن بن بريدة قال
القوم ما راينا رجلا مثل هذا كانه يعلم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول صدقت صدقت قال القرطبي انما
عجبوا من ذلك لان ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
لا يعرف الا من جهته وليس هذا السائل ممن عرف
بلقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا بالسماع منه ثم هو
يسأله سؤال عارف بما يسأله عنه لانه يخبره بانه
صادق فيه فتعجبوا من ذلك تعجب المستبعد لذلك
والله تعالى اعلم **قال** اي جبريل عليه السلام **متى الساعة** وفي بعض النسخ فمتى الساعة فان صحت فالفاء
فصيحة اي اذا اجبته عما سئلت جوابا حقا فمتى الساعة
اي متى تقوم القيمة وهي من الاسماء الغالبة واطلاقها
عليها اما لوقوعها بغتة او لسرعة حسابها او لدنوها على
طولها عند الله كساعة كما مر **قال ما** اي ليس **المسئول**
وزيد في رواية عنها وفي رواية الى فروة فنكس فلم
يجبه ثم اعاد فلم يجبه ثلاثا ثم رفع راسه فقال
ما المسئول عنها **باعلم من السائل** وزيدت الباء

لتاكيد معنى النفي والمراد نفي علم وقتها لان مجيئها و
وقوعها مقطوع به وهذا وان كان مشعرا للتساوي
في العلم بناء على توجه النفي الى الزيادة لكن المراد التساوي
في عدم العلم به او في العلم بان الله تعالى استاثر
بعلم وقت مجيئها لقوله بعد وفي خمس لا يعلمهن الا الله
او في القدر الذي يعلمان منها وهو نفس وجودها
نظير هذا التركيب ما وقع رواية ابي فروة من قوله
عليه السلام ما كنت باعلم به من رجل منكم ثم الظاهر
ان يقول لست باعلم بها منك واما عدل عنه
اشعارا بالتعميم تعريضا للسامعين ان كل مسؤل
وسائل كذلك قال النووي ويستنبط منه ان العالم
اذا سئل عما لا يعلم يصرح بانه لا يعلمه ولا يكون في ذلك
نقص من مرتبته بل يكون دليلا على مزيد ورعه وقال
القرطبي المقصود من هذا السؤال كف السامعين
عن السؤال عن وقت الساعة لانهم كانوا قد اكثروا
السؤال عنها كما ورد في كثير من الايات والحديث فلما
حصل الجواب بما ذكر حصل الياس من معرفتها بخلاف
الاسولة الماضية فان المراد بها استخراج الاجوبة ليعلمها
السامعون ويعلموا بها ثم ان هذا السؤال والجواب
وقع بين عيسى بن مريم وجبريل عليهم السلام ايضا
لكن كان عيسى عليه السلام هو السائل وجبريل
عليه السلام هو المسؤل قال الحميدي ثنا سفيان
ثنا مالك بن مغول عن اسمعيل بن رجاء عن الشعبي
قال سال عيسى بن مريم جبريل عن الساعة قال
فانتفض باجنحته وقال ما المسؤل عنه باعلم

من

من السائل وساخبرك بسين التاكيد وفي التفسير
ولكن ساحدثك وفي رواية ابي فروة ولكن لها علامات
تعرف بها وفي رواية كهمس قال فاخبرني عن اماراتها
فتردد اهل ابتداه بذكر الامارات او السايل ساله
عن الامارات ويجمع بينهما بانه ابتدا بقوله وساخبرك
فقال السايل فاخبرني ويدل على ذلك رواية سليمن
التيمي فلفظها ولكن ان شئت نباتك عن اشراطها
قال اجل عن اشراطها بفتح الهمزة جمع شرط بالتحريك
اي علاماتها وقيل مقدماتها وقيل صغار امورها
وفي المحكم والجامع اوائلها والمراد اشراطها السابقة
عليها لا المقارنة بها كطلوع الشمس من مغربها وخروج
الدجال فان قلت الاشراط جمع واقلة ثلاثة على الاصح
ولم يذكر هنا الا اثنان فالجواب انه من قبيل قوله تعالى
فيه ايات بينات مقام ابرهيم وقوله صلى الله عليه
وسلم حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء
وجعلت قرة عيني في الصلوة او ان المذكور ثلاثة و
انما بعض الرواة اقتصر على اثنين منها اذا ولدت
الامة ربها اي مالكها وسيدها وفي التفسير ربها
بتاء التانيث على تقدير التسمية يشمل الذكر والانثى
وقيل كراهة ان يقول ربها تعظيما للرب تعالى واما
الربه فلا يطلق عليه تعالى وتقدير الكلام هي اي
اشراط الساعة وقت ولادة الامة سيدها اي مجيء
هذا الوقت وذكروا في معنى هذا اوجها الاول ما قال
الخطابي وهو ان معناه اتساع الاسلام واستيلاء
اهله على بلاد الشرك وسبي ذراريهم فاذا ملك

الرجل الجارية واستولدها كان الولد بمنزلة ربها
لانه ولد سيدها قال النووي وهو قول الاكثرين وهذا
القول على هذا المعنى كناية عن كثرة السبي من كثرة
فتوح المسلمين واستيلائهم على بلاد الشرك وهذا
بلا شك لم يكن واقعا في صدر الاسلام فلا يراد ان
استيلاد الاماء كان موجودا في صدر الاسلام وسياق
الكلام يقتضي الاشارة الى وقوع مالم يقع مما سيقع
في قرب قيام الساعة فافهم والثاني ان معناه ان
الاماء يلدن الملوك فتصير الام من جملة الرعية والملك
سيدها وسيد غيرها من غير رعيته وهذا قول ابي عبيد
الحربي وقربه بان الرؤساء في الصدر الاول كانوا
يستنكفون غالبا عن وطء الاماء وبتنا فسون في
الحرائر ثم العكس الامر ولا سيما في اثناء دولة بني العباس
والثالث ان معناه ان يفشو احوال الناس فيكثر
بيع امهات الاولاد في اخر الزمان فيكثر تداولها
في ايدي الملاك حتى يشتري بها ابنها وهو لا يدري وهذا
القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن
ايضا فان الامة قد يطرحها ابوها عن سيدها اولدا
رقيقا بنكاح او زنا ثم تباع الامة في الصوامين بيعا
صحيحا وتتردد في الايدي حتى يشتريها ابنها او بنتها
والرابع ان ام الولد لما عتقت بولدها فكانه سيدها
وهذا بطريق المجاز لانه لما كان سببا لعتقها عند
موت ابيه اطلق عليه ذلك مجازا والخامس ان
يكثر العقوق في الاولاد فيعاملون الولد امه معاملة
السيد لامته من الاهانة بالسب والضرب والاستخدام

وغير

وغير ذلك فاطلق عليه الرب مجازا وانما خص ذلك
بولد الامة مع ان الامر كذلك في اولاد الحرائر لكون
ولد الامة اقرب الى التفوق من ولد الحرة وقال
الحافظ العسقلاني في الوجه عندي ان الرب بمعنى
المربي فيكون حقيقة وعلل كونه اوجه بعمومه وبان
المقام يدل على ان المراد حالة تكون مع كونها تدل
على فساد الاحوال مستغربة ومحصله الاشارة الى
ان الساعة يقرب قيامها عند ما تنعكس الامور بحيث
يصير المربي بفتح الباء ربيبا بالكسر والسافل عاليا
وهو مناسب لقوله في العلامة الاخرى ان تلد
الحفاة العراة ملوك الارض كما في التمهيد هنا وقد وقع
في رواية بعلها بدل ربها وهو في معناه لان اهل اللغة
قالوا بعل الشيء ربه وما لكه قال تعالى اتدعون بعلا
اي ربا قال ابن عباس رضي الله عنهما والمفسرون وقيل
المراد هنا الزوج وعلى هذا معناه نحو ما سبق انه يكثر
بيع السراري حتى يتزوج الانسان امه ولا يدري وهذا
ايضا معنى صحيح الا ان الاول اظهر لانه اذا امكن
حمل الروايتين في القضية على معنى واحد كان اولى
تنبيه قال النووي ليس فيه دليل على تحريم بيع امهات
الاولاد ولا على جوازه وقد استدل به كل من الفريقين
لان الشيء اذا جعل علامة على شيء اخر لا يدل على
حظر ولا اباحة ثم انه جمع بين في هذا الحديث من اطلق
الرب على السيد المالك في قوله ربها وبين من اطلق
الاخر وهو في الصحيح لا يقل احدكم اطعم ربك ولا يقل
احدكم ربي ولكن ليقل سيدي ومولاي. بان اللفظ

هنا خرج على سبيل المبالغة او المراد بالرب هنا المربي
وفي المنتهى عنه السيد او ان النهي متأخر ومختص
بامر الرسول صلى الله عليه وسلم **واذا تطاول** اي تفاخر
رعاة بضم الراء جمع راع كقضاة جمع قاض وكذلك
الرعاء بكسر الراء جمع راع كاحياء جمع جابع **الابل البهم**
بضم الباء الموحدة جمع البهم وهو الذي لا شية شبيه
وقال القاضي جمع بهيم وهو الاسود الذي لا يخالطه
لون غيره وقال محمود العيني اذا كان البهم صفة للرعاة
ينبغي ان يكون جمع بهيم وان كان صفة الابل ينبغي
ان يكون جمع بهاء وكلا الوجهين جايز فعلى الاول يكون
مرفوعا اي الرعاة السود قال الخطابي معناه الرعاء
المجهولون الذين لا يعرف انسابهم ومنه ابهم الامر فهو
مبهم اذا لم تعرف حقيقته وقال القرطبي الاولى ان يحمل
على انهم سود الالوان لان الادمة غالب الوانهم و
على الثاني يكون مجرورا اي رعاة الابل السود قالوا
امر باشرا الوان عندهم وخيرها الحمر التي ضرب بها
المثل فقيل خير من حمر النعم وقوله **في البنيان**
متعلق بقوله تطاول اي وجي وقت تفاخر اهل
البادية باطالة البنيان يعني ان اهل الفاقة
تبسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في اطالة البنيان
وحاصله ان العرب تستولي على الناس وبلادهم
ويبقون في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين
الاسلام كما ان العلامة الاولى فيها اتساع الاسلام
يعني ان من اشراطها تسلط المسلمين على العباد
فوالبلاد وقال ابن بطال معناه ان ارتفاع

الاسافل

الاسافل من العبيد والسفلة من الجاهلين وغيرهم من
علامات القيامة وما احسن قول القائل اذا التحق
الاسافل بالاعالي فقد طابت مناد مة المنايا وروى
الطبراني من حديث ابن ابي جمرة عن ابن عباس رضي
الله عنهما ورفوعا من انقلاب الزمان تفصح النبط و
اتخاذهم النصود في الاعياد وقال القرطبي المقصود
الاخبار عن تبديل الحال بان يستولي اهل البادية
على الامر ويتملكوا البلاد بالقهر فيكثر اموالهم وينصرف
هممهم الى تشييد البنيان والتفاخر به وقد شاهدنا
ذلك في هذا الزمان وقال الطيبي المقصود ان علة
منها انقلاب الاحوال والقرينة الثانية ظاهرة في
صيرورة الاذلة اعز ملوك الارض فتحمل القرينة الاولى
على صيرورة الاعز ذلة اللبرك ان الملكة بيت النعمان
حين سبيت واحضرت بين يدي سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه كيف انسلبت وهينا نفوس الناس
والامر ما اذا تخلى فيهم سوقة تنتصف فاض لدينا
لا يدوم بعضها تقلب ناوات بنا وتصرف نوى الحرب
لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس لكع بن لكع
وكذا قوله صلى الله عليه وسلم اذا وسد الامر الى غير اهله
فانتظر الساعة وكلاهما في الصحيح والحاصل انه
بلوغ الامر الغاية موزن بالراجح الموزن بان القيمة
ستقوم وقد قيل وعند التناهي يقصر المتطاول
وقيل ايضا اذا تم امر بدا نقصه فتوقع زوالا اذا
قيل تم ثم ان في ذكر كلمة اذا في العلامتين دلالة
على تحقق وقوعها فافهم ثم قوله **في حفا** في محل

الرفع على انه خبر مبتداء محذوف تقديره علم وقت الساعة
داخل في جملة خمس من الغيب ففي رواية عطاء الخراساني
قال فقي الساعة قال هي في خمس من الغيب لا يعلمهن
الا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
عنده علم الساعة وفي رواية وينزل الغيث بالنصب
بتقدير اقرا وبالرفع على انه مبتدا خبره محذوف اي الاية
مقرودة الى اخر السورة كما صرح بذلك الاسمعيلي ووقع
عند مسلم الى قوله خبير وكذا في رواية ابي ذروة
واياما وقع عند المؤلف في التفسير من قوله الى الارحام
فهو تقصير من بعض الرواة والسياق يرشد الى انه
تلى الاية كلها وسبب نزول الاية ان الحارث بن عمرو
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال متى قيام الساعة
وانى قد القيت حبالي في الارض فمتى السماء فمطر
وحملت امراتي ذكرا وانثى وما اعمل غدا وابن امرت فنزلت
فقال عليه السلام مفاتح الغيب خمس وتلا هذه
الاية ان الله عنده علم الساعة اي اسنانا يعلم وقت
قيامها وينزل الغيث في امانة المقدر له والمحل المعين
له في علمه تعالى ويعلم ما في الارحام اذكرا ام انثى اتام
ام ناقص وما تدري نفس ماذا تكسب غدا من خير
وشر وربما تقوم على شيء وتفعل وخلافه وما تدري نفس
باي ارض تموت كما لا تدري في اي وقت تموت روي
ان ملك الموت وعلى سليمان عليه السلام فجعل
ينظر الى رجل من جلسائه بديم النظر اليه فقال
الرجل من هذا قال ملك الموت فقال كانه يريد في
فاريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال الملك

كان

كان دوام نظري اليه تعجبا منه اذا مرت ان اقبض
روحه بالهند وهو عندك فانما جهال العلم الله والرواية
العبد لان فيها معنى الجهالة فيشعر بالفرق بين العلمين
وانه اذا انتفى اكتساب علم الشيء بجهلة عن كل نفس
مع كونه من مختصاتها ولم يقع منه على علم كان عدم اطلاعها
على غيره ذلك الشيء بالاولى ففيه من المبالغة في
التعميم ما لا يخفى ولهذا عدل عن الاثبات الى النفي ايضا
ان الله عليم يعلم الاشياء كلها خبير يعلم بواطنها كما
يعلم ظواهرها قال القرطبي لا مطمع لاحد في علم شيء
من هذه الامور الخمس لهذا الحديث وقد فسر النبي صلى
الله عليه وسلم قول الله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا
يعلمها الا هو بهذه الخمس وهو في الصحيح قال فمن ادعى
علم شيء منها عني مسندا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان كاذبا فدعواه قال واما ظن الغيب فقد يجوز
من المنجم وغيره اذا كان عن امارة وليس ذلك
يعلم وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على تحريم اخذ
الجوزة والجعل واعطائها في ذلك وجاء عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال اوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم
علم كل شيء سوى هذه الخمس واخرج حميد بن زنجويه
عن بعض الصحابة انه ذكر العلم بوقت الكسوف قبل
ظهوره عليه فانكر فقال انما الغيب خمس وتلا هذه
الاية وما عدا ذلك غيب يعلمه قوم ويجهله قوم ثم ادبر
الرجل السائل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوه
فاخذوا ليردوه كما وقع في التفسير فلم يروا شيئا لا عينه
ولا اثره قيل ولعل قوله ردوه لاسياط الصحابة ليتفطنوا

الى انه ملك لا بشر ويستفاد منه ان الملك يجوز ان يتمثل
لغير النبي صلى الله عليه وسلم فيراه ويتكلم بحضرته وهو
يسمع وقد ثبت عن عمران بن حصين انه كان يسمع كلام
الملائكة فقال صلى الله عليه وسلم هذا وفي رواية ان
هذا جبريل عليه السلام جاء يعلم الناس دينهم وهي
جملة وقعت حالا مقدرة لانه لم يكن معلما وقت المجيء
واسند التعليم اليه وان كان سائلا لكونه سببا لتعليم
النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتهر قولهم حسن السؤال
نصف العلم ولانه لما كان غرضه التعليم اسند اليه
ووقع في التفسير ليعلم باللام وعند الاسمعيلي اراد
ان تعلموا اذ لم تسألوا وفي رواية ابي فروة الذي بعث
محمدا بالحق ما كنت باعلم به من رجل منكم وانه لجبريل
وفي حديث ابي عامر ثم ولى فلما لم نر طريقه قال النبي
صلى الله عليه وسلم سبحان الله هذا جبريل جاء ليعلم
الناس دينهم والذي نفس محمد بيده ما جاءني قط
الا وانا اعرفه الا ان يكون هذه المرة وفي رواية سليمن
التيمي ثم نهض فولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بالرجل فطلبناه كل مطلب فلم نقدر عليه فقال هل
تدرون من هذا جبريل اتاكم ليعلمكم دينكم خذوا عنه
فوالذي نفسي بيده ما شبه علي منذ اتاني قبل مرتي
هذه وما عرفته حتى ولى واتفقت هذه الروايات على
ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر الصحابة بشانه
بعد ان التمسوه بحدوه واما ما وقع عند مسلم وغيره
من حديث عمر رضي الله عنه في رواية كهمس ثم انطلق قال
عمر رضي الله فلبثت مليا اي زمانا بعد انصرافه ثم قال

لي

لي يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال فانه جبريل وفي رواية ابي عوانة فلبثنا ليالي
فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث ولابن
حبان بعد ثالثة ولابن عنده بعد ثلاثة ايام فقد
جمع النووي بين الروايتين بان عمر رضي الله عنه لم
يحضر قول النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس بل كان
ممن قام اما مع الذين توجهوا الى طلب الرجل او لشغل
اخر ولم يرجع مع من رجع لعارض عرض له فاخبر النبي
صلى الله عليه وسلم الحاضرين في الحال ولم يتفق الاخبار
لعمر رضي الله عنه الا بعد ثلاثة ايام ويدل عليه قوله
فلقيني وقوله فقال لي يا عمر حيث وجه الخطاب اليه
وحده بخلاف اخباره الاول وهو كما قال الحافظ العسقلاني
في جمع حسن واعلم ان هذه الاسولة والاجوبة صدرت
قريب حجة الوداع قبل استقرار الشرع وفيه فوائد كثيرة
لا تكاد تحصى منها تمثل الملائكة باي صورة شاؤا
من صور بني ادم كقوله تعالى فتمثل لها بشرا سويا
وقد كان جبريل عليه السلام يتمثل بصورة دحية غالبا
ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم في صورته التي خلق
عليها غير مرتين قال ابو عبد الله هو البخاري رحمه الله
تعالى جعل اي النبي صلى الله عليه وسلم ذلك المذكور
في هذا الحديث كله من الايمان فان قيل قد قال
اولا فجعل ذلك كله دينا وقال هنا جعل ذلك من
الايمان فالجواب هو ان يقال اما جعله دينا فظاهر
حيث قال صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث يعلم
الناس دينهم واما جعله ايمانا فكلمة من اما بتعنيفه

والمراد بالايمان هو الايمان الكامل المعتبر عند الله تعالى
وهو الايمان المشتمل على هذه الامور كلها فلا شك ان
الاسلام والاحسان داخلان فيه واما ابتداء ثبة
ولا تخفى ان مبنى الاسلام والاحسان هو الايمان بالله
اذ لولا الايمان به لم يتصور العبادة له **باب** كذا وقع
بلا ترجمة فى رواية كريمة وابى الوقت وسقط بالكلية
من رواية ابى ذر والاصيلى وعلى هذا يقرأ منونا مرفوعا
على انه خبر مبتدأ محذوف وغير منون بمنزلة الاسماء
التى تعد وسقط بالكلية من رواية ابن ذر والاصيلى
وغيرهما ورجح النووى الاول وقال لان الترجمة يعنى
سؤال جبريل عن الايمان لا يتعلق بها هنا الحديث فلا
يصح ادخاله فيه وقال الحافظ العسقلانى فى نفى التعلق
لا نسلم هنا على الحالين لانه ان ثبت لفظ باب يكون
ترجمة فهو بمنزلة الفصل من الباب الذى قبله غلا يرد له
من تعلق به وان لم يثبت تتعلق به منوين لكنه يتعلق
بقوله فى الترجمة فجعل ذلك كله دينا ووجه التعليق
به انه سمى الدين ايمانا فى حديث هرقل فتيم مراد المؤلف
بكون الدين هو الايمان قال فيقال لا حجة فيه لانه
منقول عن هرقل فالجواب انه ما قاله من قبل اجتهاده
وانما اخذ به عن استقرائه من كتب الانبياء عليهم السلام
وايضا هرقل قاله بلسانه الرومى وابو سفيان عبر عنه
بلسانه العربى والقاه الى ابن عباس رضى الله عنهما وهو
من علماء اللسان وراه عنه ولم ينكره فدل على انه صحيح
لفظا ومعنى وقد يقال ان هذا لم يكن امرا شرعيا وانما
كان محاورة ولا شك ان محاوراتهم كانت على العرف

الصحيح

الصحيح المعتبر الجارى على القوانين فجاز الاستدلال بها
حدثنا ابرهيم بن حمزة بالراى ابن محمد بن مصعب بن
عبد الله بن الزبير بن العوام القرشى الاسدى المدنى روى
عن جماعة من الكبار وروى عنه البخارى وابو داود و
غيرهما وروى النسائى عن رجل عنه قال ابن سعد ثقة
صدوق مات سنة ثلثين ومائتين بالمدينة **قال حدثنا**
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشى
المدنى وقد مر ذكره **عن صالح** هو ابن كيسان الغفارى
المدنى **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى **عن عبيد الله**
بالتصغير **بن عبد الله** بالتكبير ابن عتبة بن مسعود احد
الفقهاء السبعة بالمدينة وقد مر ذكرهم ومن لطائف هذا
الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة والاخبار ومنها ان
فيه ثلاثة من التابعين ومنها ان فيه بين المؤلف وبين
الزهرى هنا ثلاثة نفس وفى الرواية السابقة اثنان
هما ابو اليمان وشعيب ومنها ان رواته كلهم مدنيون
ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما **اخبره قال**
اخبرنى ابو سفيان اى ابن حرب كما فى رواية **ان هرقل**
ملك الروم الملقب بقيصر **قال له** اى لابى سفيان بعد
ما اتاه بعض اشياعه كما ذكر فى الحديث المتقدم **سالتك**
هل يزيدون ام ينقصون يعنى اتباع الرسول صلى
الله عليه وسلم وقع الحديث المتقدم بالهمزة وهو القياس
لان ام المتصلة مختصة بالهمزة لكن يقال ان ام ههنا
منقطعة لا متصلة والمعنى بل ينقصون فيكون اضرابا
عن سؤال الزيادة واستفهاما عن النقصان على ان
الزمخشرى قال فى المفصل ام لا تقع الا فى الاستفهام اذا

اذا كانت متصلة فهو اعم من الهمزة اعلم انه قد شرط
بعض النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين لكن جوزوا
وقوعها بين الفعلين ايضا اذا كان فاعلهما متحدا
كما في مسئلتنا ثم ان كلمة هل هنا محمولة على اعم من طلب
الوجود وطلب التعيين تصحيحا للمعنى وتطبيقا بين
الروايتين فافهم فزعمت بصيغة الخطاب وفيما تقدم
فذكرت والمعنى واحد انهم يزيدون وكذلك الايمان
وفيما تقدم امر الايمان حتى يتم اى لا يزال في زيادة
حتى يكمل وينتشر امره وسالتك هل يزيد وفيما تقدم
بالهمزة احد سخطة بفتح السين المهملة وفي رواية ابن
عساكر احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه
فزعمت وفيما تقدم فذكرت ايضا ان لا وكذلك هو
الايمان حين يخالط اى الايمان بشاشة القلوب
اى انشراحها وسرورها واصلها اللطف بالانسان عند
قدومه واظهار السرور برؤيته وقد تقدم فيما سبق
روايته بالاضافة الى ضمير الايمان اى حين يخالط
بشاشة الايمان ورسوخه لا يسخطه بفتح المثناة
التحتية والخاء المعجمة احد ولم يذكر هذه اللفظة فيما
تقدم واقتصر المؤلف هنا على هذه القطعة من الجملة
السابقة لتعلق غرضه بها وهي تسمية الدين ايمانا و
ساقه في كتاب الجهاد تاما بهذا الاسناد الذي اورده
هنا ونحو هذا الحذف يسمونه حزما وهو ان يترك
بعض الحديث ويذكر البعض فمنعه بعضهم مطلقا وجوزه
الاخرون مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم اذا كان
ما ترك غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان

ولا

ولا يختلف الدلالة ولا فرق بين ان يكون قد راه قبل
على التمام او لم يروه والظاهر ان الحزم وقع من الزهري
لا من البخاري هنا لاختلاف شيوخ الاسنادين بالنسبة
الى البخاري فلعل شيخه ابرهيم بن حمزة لم يذكر في مقام الا
ستدلال على ان الايمان دين الا هذا القدر وانما يقع
الحزم لاختلاف المقامات فمقام بيان كيفية الوحي
يقتضي ذكر الحديث بتمامه ومقام الاستدلال على هذا
المطلب يقتضي ذكر ما يتم به المقصود اختصارا فليتامل
باب بالاضافة الى قوله فضل اى مزية من اى الذي
استبرا اى طلب البراءة من الذم الشرعي او من الاثم
لدينه اى لاجل دينه واكتفى بالدين عن ذكر العرض
لان الاستبراء للدين لازم للاستبراء للعرض لان الاستبراء
للعرض لاجل المروة وذلك من الحياء والحياء من الايمان
فالاستبراء للعرض من الايمان ووجه المناسبة بين البا
بين ان المذكور في الباب السابق بيان الايمان والا
سلام والاحسان والمذكور هنا بيان الورع وهو من
مكملات الايمان حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل
بالضاد المعجمة ابن دكين بضم الدال المهملة وهو لقب
له واسمه عمرو بن حماد القرشي التيمي الطلحي مولى ال طلحة
بن عبيد الله الملائي كان يبيع الملاء بضم الميم والمد
هو الريطة سمع الاعمش وغيره من الكبار وقل من يشاركه
في كثرة الشيوخ قال ابو نعيم شاركت الثوري يعني شيخه
في اربعين شيخا او خمسين شيخا بالحفظ والاتقان
وقال ايضا ادركت ثمانمائة شيخ منهم الاعمش فمن دونه
فما رايت احدا يقول بخلق القران وما تكلم احد بهذا

الارمى بالزندقة وكان ياخذ على الحديث شيئا فقال
تلومونى على الاخذ وفى بيتى ثلاثة عشر وما فى بيتى رغيف
ورئى فى المنام فقيل له ما فعل الله بك اى فيما كنت تاخذ
على الحديث قال نظر القاضى فى امرى فوجدنى ذا عيال
فعفا عنى واتفقوا على الثناء عليه بالحفظ والاتقان
وروى عنه احمد وغيره من الحفاظ وروى البخارى
عنه بغير واسطة ومسلم والترمذى والنساى وابن
ماجة بواسطة ولد سنة ثلثين ومائة ومات سنة
ثمان او تسع عشرة ومائتين بالكوفة قال حدثنا
ذكريا مقصورا وممدودا هو ابو يحيى بن ابى زائدة واسمه
خالد بن ميمون الهمدانى الكوفى سمع جمعا من التابعين
منهم الشعبى والسبيعى وعنه الثورى وشعبة وخلق
مات سنة سبع او تسع واربعين ومائة قال النساى
ثقة روى له الجماعة عن عامر الشعبى وفى فوائد ابن ابى
الهيثم من طريق يزيد بن هرون عن ذكريا قال حدثنا
الشعبى فحصل الامن من تدليس ذكريا مع كونه موصوفا
بالتدليس قال اى انه قال سمعت النعمان بن بشير
بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة بن سعد بن ثعلبة بن
خلاص بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام الانصارى
الخزرجى الصحابى ابن الصحابى والصحابية وامه
عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة عبد الله
بن رواحة وهو الكوفى اول مولود ولد للانصار
بعد الهجرة باربعة عشر شهرا والاكثرون يقولون ولد
هو وعبد الله بن الزبير رضى الله عنهما فى العام الثانى
من الهجرة وقال ابن الزبير هو اكبر منى روى له عن

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربعة عشر
حديثا ذكر البخارى منها ستة احاديث وهو ممن حمل
عن النبى صلى الله عليه وسلم صبيا وادى بالفا وفيه
دليل على صحة تحمل الصبى المميز وقد مات النبى صلى الله
عليه وسلم وللنعمان ثمان سنين استعمله معاوية على
حمص ثم على الكوفة ثم استعمله يزيد فلما مات يزيد صار
زبيريا فخالفه اهل حمص واخرجوه منها واتبعوه فقتلوه
بقرية من قرى حمص سنة خمس وستين روى له الجماعة
وليس فى الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا فهو
من الافراد وفيهم النعمان جماعات فوق الثلاثين يقول
سمعت رسول الله وفى رواية النبى صلى الله عليه وسلم
وعند مسلم والاسمعيلى من طريق ذكريا واهوى النعمان
باصبعيه الى اذنيه وهذا تصريح بسماعه من النبى صلى الله
عليه وسلم وكذا قول النعمان ههنا سمعت وهو الصحيح
ففيه رد على اهل المدينة فى قولهم لا يصح للنعمان سماع
من النبى صلى الله عليه وسلم على ما قال ابو الحسن
القابسى ويحيى بن معين وقد قال النووى المحكى
عن قول اهل المدينة باطل او ضعيف فافهم ومن
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
والسماع ومنها ان رجاله كلهم كوفيون وقد دخل النعمان
بالكوفة وولى امرتها ومنها ان هذا وقع للبخارى رباعيا
من جهة شيخه ابى نعيم ومن جهة غيره خماسيا كما سياتى
ووقع لمسلم فى اعلى طرقه خماسيا وقد اخرج منه المؤلف
فى البيوع ايضا واخرجه مسلم وابو داود والترمذى فى
البيوع ايضا واخرجه النساى فى البيوع وفى الاشربة

واخرجه ابن ماجة فى الفتن **يقول الحلال** هو اسم ضد الحرام من حل يحل من باب ضرب يضرب ومصدره حل بكسر الحاء واما حل بالمكان فهو من باب نصر ينصر ومصدره حل بفتح الحاء وحلول ومنه المحل المكان الذى يحل فيه ومن هذا الباب حللت العقدة فانحلها حلا اذا فتحها ومن اول حل المحرم **بين** صفة مشبهة من بان يبين اى ظاهر بالنظر الى ما دل على حله بلا شبهة **والحرام** هو اسم ايضا من حرم الشئ يحرم بالضم فيهما حرمة واما الحرمان فبابه ضرب يضرب يقال حرمه الشئ يحرمه حرما وحرمية وحرمانا واحرمه ايضا اذا منعه **بين** نير بالنسبة الى دليله ايضا **وبينهما مشتبهات** بتشديد الموحدة المفتوحة اى انها شبهت بغيرها حتى لم يتبين به حكمها على اليقين او معناه مشبهات بالحلال او بالحرام وفى رواية مشبهات بكسر الموحدة المشددة اى انها مشبهات انفسها بالحلال وفى رواية متشبهات من باب الافتعال وفى رواية متشبهات من باب التفعل وفى رواية مشبهات من باب الافعال وعلى الروايات الثلث الاخر معناها المشكلات من اشتبه الامر او تشبه او اشبه اذا لم يتضح بل المعنى المقصود من كلها هو ذلك المعنى كما لا يخفى ويظهر هنا من قوله عليه السلام **لا يعلمها** اى حكمها **كثير من الناس** من الحلال ام من الحرام كما جاء فى رواية الترمذى ولفظه لا يدرى كثير من الناس امن الحلال هى ام من الحرام ويفهم من قوله كثير من الناس ان معرفة حكمها ممكنة للقليل من الناس وهم المجتهدون فالشبهات على هذا فى حق غيرهم وقد يقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح لاحد الدليلين الذين يحتف بانهما من الطرفين

بحيث

بحيث يقع الاشتباه قال النووى معناه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والكلام والمشى وغير ذلك وحرام بين كالخمر والدم والزنا والكذب واشباه ذلك واما المشتبهات فمعناها انها ليست بواضحة الحل والحرمة ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفونها اما بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك فاذا تردد الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد فالحقه باحدهما بالدليل الشرعى فاذا الحقه به صار حلالا او حراما وقد يكون دليله غير حال ومن الاحتمال فيكون الورع تركه كجلد الميتة بعد الدباغ فانه غير طاهر على المشهور من مذهب مالك فلا يستعمل فى شئ من المايعات لانها تنجس الا الماء وحده فانه عنده يدفع النجاسة مالم تتغير هذا الذى ترجح عنده لكنه يتقى الماء حاصنه نفسه وحكى عن ابى حنيفة وسفيان الثورى رحمهما الله انهما قالا لان اخر من السماء اهون علينا من ان نتنى بتحريم قليل النبيذ وما شربه قط اشربه فعملوا بالرجح فى الفتيا وتورعوا عنه فى انفسهم وقال بعض المحققين من حكم الحكيم ان يوسع على المسلمين فى الاحكام ويضيق على نفسه يعنى به هذا المعنى ومنشاء هذا الورع الالتفات الى امكان اعتبار الشرع ذلك المرجوح وهذا الالتفات ينشأ من القول بان المصيب واحد وهو مشهور مذهب مالك ومن ثار القول فى مذهبه براعاة الخلاف وكذلك ايضا كان الشافعى رحمه الله يراعى الخلاف وقد نص على ذلك فى مسائل وقد قال اصحابه براعاة الخلاف حيث لا يفوت به سنة فى مذهبهم

وما لم يظهر للمجتهد فيه شئ فهو مشتبه فهل يوخذ بالحل
او بالحرمة او يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضي
عياض عن اصحاب الاصول والظاهر انها مخرجة على
الخلاف المعروف في حكم الاشياء قبل ورود الشرع
وفيه اربعة مذاهب احدها وهو الاصح انه لا يحكم
بتحليل ولا تحريم ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف
عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع وثانيها انه يحكم
بالحل والاباحة وثالثها المنع ورابعها التوقف هذا
وحاصل ما فسر به العلماء الشبهات اربعة اشياء
احدها انه الذي تعارض الادلة فاشتبه فمثل هذا
يجب فيه الوقف الى الترجيح لان الاقدام على احد
الامرين من غير رجحان الحكم بغير دليل محرم والثاني
ان المراد به ما اختلف فيه العلماء وهو متفرع من الاول
والثالث ان المراد به المكروه لانه يجتذبه جانبا الفعل
والترك والرابع انه المباح ولا بد لقائل هذا ان يحمل
على ما يستوي فعله وتركه باعتبار ذاته ويكون راجح
الفعل والترك باعتبار امر خارج والا فلا يتصور فيه
الورع فانه ان ترجح طرفه على الاخر خرج عن ان يكون مباحا
وحينئذ يكون تركه راجحا على فعله وهو المكروه او فعله
راجحا على تركه وهو المندوب وما نقل من سير النبي صلى
الله عليه وسلم واكثر اصحابه من انهم كانوا يزيدون
في المباح فيرفضون التنعم بطيب الاطعمة ولين الالبسة
وحسن المساكن ويتيسون بضدها من خشونة العيش
فليس ذلك من جهة كونه مباحا في ذاته بل من جهة
كونه مكروها باعتبار امر خارج عنه يؤدي اليه فان

المكروه

المكروه تارة يكرهه الشرع من حيث هو وتارة يكرهه
لما يؤدي اليه كالقبلة للصائم فانها تكره لما يخاف
منها من افساد الصوم ومسالتنا من هذا القبيل
لانهم انكشف لهم من عاقبة ما خافوا على انفسهم من
مفاسد اما في الحال من الركون الى الدنيا واما في
المال من الحساب عليه والمطالبة بالشكر وغيره
فمن اتقى اي حذر المشبهات في لفظها روايات خمس
سابقة فيما تقدم ايضا وفيه رواية اخرى هي الشبهات
جمع شبهة كما عند مسلم استبراء وفي رواية فقد
استبراء بالهمز اي طلب وحصل البراءة لدينه المتعلق
بالخالق من النقص ~~وكلام الناس~~ والذم الشرعي و
عرضه المتعلق بالخلق الطعن وكلام الناس فيه
او الاول متعلق بالشرع والثاني بالمروة وفي رواية لعرضه
ودينه ولكل وجهة فافهم وعرض الرجل جانبه الذي يصونه
في نفسه وحسبه ويحامي عنه قال عشرة فاذا شربت فانني
مستهلك مالي وعرضي وافر لم يكلم ومن وقع في الشبهات
التي اشبهت الحرام من وجه والحلال من وجه وفيها ايضا
ما تقدم من اختلاف الروايات وجواب الشرط محذوف
اي وقع في الحرام كما ثبت في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ
المؤلف فهو اولى من كون من موصولة مبتدا خبره ما بعده
وقد نقل ابن المنير في مناقب شيخه القباري عنه انه كان
يقول المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من
المكروه تطرق الى الحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه
فمن استكثر منه تطرق الى المكروه ويؤيده ما رواه ابن
حبان من طريق ذكر مسلم اسنادها ولم يسق لفظها

وفيه من الزيادة اجعلوا بينكم وبين الحرام ستره من
الحلال من فعل ذلك استبراء لعرضه ودينه ومن ارتع
فيه كان كالمرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه
وهذا كما وقع في هذا الحديث من قوله كراع اى مثله مثل
راع يرعى اى مواشيه حول الحمى بكسر الحاء المهملة و
فتح الميم موضع الكلاء الذى حمى وحظر منه الغير وتوعد
على من رعى فيه بتعديه يوشك بكسر المعجمة اى يقرب وهو
استيناف ان يواقعه اى يقع فيه فمن اكثر من الطيبات
مثلا فانه يحتاج الى كثرة الاكتساب الموقع في اخذ ما لا
ينبغي اخذه فيقع في الحرام فيأثم او يفضي الى بطر النفس
واقل ما فيه الاشتغال عن مواقف العبودية وهذا
معلوم بالعادة ومشاهد بالعيان ومن تعاطى ما نهى
عنه اظلم قلبه لفقد نور الورع واعلى الورع ترك الحلال
مخافة الحرام كترك ابن ادهم اجرته لشكر في وفاء عمله
وقد قالت اخت بشر الحافي لاحمد بن حنبل انا نغزل
على سطوحنا فيمر بنا مشاعل الظاهرية ويقع الشعاع
علينا افيجوز لنا الغزل في شعاعها فقال من انت
عافاك الله قالت اخت بشر الحافي فبكى احمد وقال
من بيتكم يخرج الورع الصادق لا تغزلي في شعاعها
وهذه الجملة جملة مستانفة وردت على سبيل التمثيل
للتنبيه بالشاهد على الغائب وفيه تشبيه من يدخل
في الشبهات بحال الراعي الذى يرعى حول المكان المحظور
بحيث انه لا يامن من الوقوع فيه ووجه الشبه حصول
العقاب بعدم الاحتراز في ذلك فكما ان الراعي
اذا جره رعيه حول الحمى الى وقوعه فيه يستحق العقاب

بسبب

بسبب ذلك فكذلك من اكثر من الشبهات وتعرض
لمقدماتها وقع في الحرام فاستحق العقاب بسبب ذلك وهذا
التشبيه ملفوف حيث شبه المكلف بالراعي والنفس البهيمية
بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى وتناوله
المشتبهات بالرفع حول الحمى فيكون تشبيها ملفوفا باعتبار
طرفيه وتمثيل باعتبار وجهه الا حرف تنبيه يدل على تحقق
ما بعدها وان بواو العطف على مقدر تقديره الا ان الامر
كما تقدم وان لكل ملك بكسر اللام حمى مكانا محصنا حظره
لنفسه ورعى مواشيه وتوعد من رعى فيه بغير اذنه بالعقوبة
الا حرف تنبيه ايضا وفي اعادتها دليل على فخامة شان مدخولها
وعظم موقعه ان وفي رواية وان والامر كما تقدم حمى الله
تعالى وفي رواية زيادة في ارضه محارمه اى معاصيه التي
حرمها كالقتل والسرقة والزنا وترك الصلوة وغير ذلك وهو
جمع محرم وهو الحرام ومنه يقال هو ذو محرم منها اذا لم يحل له
نكاحها ومحارم الليل مخاوفه التي يحرم على الجبان ان يسلكها
وفي رواية معاصيه بدل محارمه وفي اختصاص التمثيل بذلك
نكتة وهي ان ملوك العرب كانوا يحمون مراعي محصنة بلواشيهم
ويتوعدون على من رعى فيها بغير اذنهم بالعقوبة الشديدة
فمثل لهم النبي صلى الله عليه وسلم بما هو مشهور عندهم فا
لخائف من عقوبة السلطان المراقب لرضاه يبعد عن
ذلك الحمى خشية ان يقع مواشيه في شيء منه فبعده اسلم
ولو اشتد حذره وغير الخائف يقرب منه ويرعى في جوانبه
فلا يامن ان يقع فيه بغير اختياره لمحل المكان الذى هو
فيه والخصب في ذلك الحمى فيعاقب على ذلك ولله سبحانه
وتعالى ايضا حمى وهو المعاصي فمن ارتكب شيئا منها

استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في الشبهات يوشك ان
لا يملك نفسه ويقع فيها وقد ادعى بعضهم ان هذا التمثيل
من كلام الشعبي وانه مدرج في الحديث والحق انه ليس
لذلك الا ان الامر كما ذكر **وان في الجسد مضغة** بالنصب
على انه اسم ان اى قطعة من اللحم سميت بذلك تقريبا
يضغ في الفم لصغرها **اذا صلحت** بفتح اللام وهو افصح
ويجوز ضمها **صلح الجسد كله** وفي رواية سقط لفظ كله
واذا فسدت فسد الجسد كله الا ان الامر كذلك وهي
اى تلك المضغة **القلب** اطلقها عليه ارادة تصغير
القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفسا
ده تابعان له وذلك لانه امير البدن ويصلاح الامير
يصلح الرعية وبفساده تفسد واشرف ما في الانسان
قلبه فانه العالم بالله تعالى والجوارح خدم له وهو بحسب
الطب اول نقطة تكون من النطفة ومنه تظهر القوى ومنه
ينبعث الارواح ومنه ينشأ الادراك ويتبدى التعقل
فلهذه المعاني خص القلب بذلك وفيه تنبيه على عظم
قدر القلب والحث على اصلاحه والاشارة الى ان لطيب
المكسب اثرا فيه والمراد به المعنى المتعلق به من الفهم الذي
جعله الله فيه والنية وسمي به هذا العضو لسرعة تقلبه بالخواطر
وقال الشاعر ما سمي القلب الا من تقلبه فاحذر على القلب
من قلبه وتحول وكان مما يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اعلم انه ثبت بالواو
بعد الا من قوله الا وان لكل ملك حمى كالا وان في الجسد
مضغة وسقطت من قوله الا ان حمى الله محارمه لبعد المنا
سبة بين حمى الملوك وبين حمى الله تعالى الذي هو الملك

الحق

الحق لا ملك حقيقة الا له واما وجه ذكرها في رواية
فهو التناسب بين الجملتين من حيث ذكر الحمى بينهما
واما وجه ذكرها في قوله الا وان في الجسد فهو وجود
المناسبة بين الجملتين نظرا الى ان الاصل في الانفعال
والوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر وملاكه وبه
قوامه ونظامه وعليه يتبنى فروعه وبه تتم اصوله واما
التعبير بقوله اذا في الجملتين دون ان لتحقق الوقوع غالبا فافهم والزيادة التي اولها الا وان في الجسد مضغة
لم تقع الا في رواية الشعبي ولا هي في اكثر الروايات عن
الشعبي وانما تفرد بها في الصحيحين ذكريا المذكور عنه
وتابعه مجالد عنه احمد وغيره وغيره عند الطبراني وغيره
في بعض رواياته عن الصلاح والفساد بالصحة والسقم
وقد اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وانه احد الا
حاديث التي عليها مدار الاسلام قال جماعة هو ثلث
الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث
الاعمال بالنيات وحديث من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث
هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه
ما يحب لنفسه وفيه البيتان المشهوران وهما عمدة
الدين عندنا كلمات مسندات من قول خير البريه اترك
المشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعلمن نبيه
قالوا سبب عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه
فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس والمنكح وغيرها
وانه ينبغي ان يكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال
وانه ينبغي ترك المشبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه

وحذر من مواقعة الشبهات واوضح ذلك بضرب المثل
بالحمى ثم بين اهم الامور وهو رعاة القلب وقال ابن العربي
يمكن ان ينتزع من هذا الحديث وحده جميع الاحكام
وقال القرطبي اشتمل هذا الحديث على التفصيل بين الحلال
وغيره وعلى تفاضل جميع الاعمال بالقلب فمن هنا يمكن
ان يرد اليه جميع الاحكام **باب** بالتنوين وعزمه
اداء بالرفع مبتدأ على كل تقدير مضاف الى قوله **الخمس**
بضم الخاء من خمست القوم اخمسهم بالضم اذا اخذت منهم
خمس مالهم واما خمستهم اخمسهم بالكسر فمعناه كنت فامسهم
او كلمتهم خمسة **من الايمان** اى شعبة من شعبه ووجه
كونه من الايمان انه من الاعمال التي يدخل بها الجنة وكل
عمل يدخل به الجنة فهو من الايمان فاداء الخمس من الايمان
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب
السابق هو الحلال الذي هو المامور به والحرام الذي هو
المنهي عنه فكذلك المذكور في هذا الباب هو المامور به
والمنهي عنه كما سنقف عليه **حدثنا علي بن الجعد** بفتح
الجيم وسكون العين ابن عبيد ابو الحسن الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي سمع الثوري وشاكان وغيرهما
من الاعلام وعنه احمد والبخاري وابو داود واخرون
وقال موسى بن داود ما رايت احفظ منه وكان احمد
يحض على الكتابة منه وقال يحيى بن معين هو ربانى العلم
ثقة وقال خلف بن تميم كنا عنه حفظا وقيل انه كان يتهم
بالجهمية وقيل ان الذي كان يتهم بها ولده الحسن
قاضي بغداد وبقي ستين سنة او سبعين سنة يصوم
يوما ويفطر يوما ولد سنة ست وثلثين ومائة ومات

سنة ثلاثين ومائتين ودفن بجنزة باب حرب ببغداد
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره **عن ابي جمرة**
بالجيم والراء واسمه نضر بن عمران بن عصام وقيل عاصم
الضبعي بضم المعجمة وفتح المرحن نسبة الى ضبيعة احد
جداده البصري سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من
الصحابة رضي الله عنهم وخلقا من التابعين وعنه ايوب
وغيره من التابعين وغيرهم كان مقيما بنيسابور ثم خرج
الى مرو ثم انصرف الى سرخس ومات فوق سنة ثمان وعشرين
ومائة وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية غيره ومن
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار و
العنعنة ومنها ان رجاله مابين بغدادي وواسطي وبصري
ومنها ان فيهم من هو من الافراد وهو ابو جمرة وقد اخرج
منه المؤلف وعشرة مواضع هنا وفي خبر الواحد وكتاب
العلم وفي الصلاة وفي الزكاة وفي الخمس وفي مناقب قريش
وفي المغازي وفي الادب وفي التوحيد واخرجه مسلم
في الايمان وفي الاشربة وابو داود والترمذي وقال حسن
صحيح والنسائي في العلم والايمان والصلاة **قال كنت**
اقعد بلفظ المضارع حكاية عن الحال الماضية استحضارا
لتلك الصورة **مع ابن عباس** رضي الله عنهما اى مصاحبا
معه او عنده يعني في زمن ولاية البصرة من قبل علي رضي
الله عنه **يجلسني** بضم اوله جملة مستانفة وفي رواية ه
فيجلسني بالفاء عطفا على قوله اقعد اى يرفعني
يقال اقعد بفتح الفاء **على سريره** وهو معروف وجمعه
اسرة وسرر وبعضهم بفتح الراء الاولى استثقالا
لاجتماع الضمتين مع التضعيف قيل انه ماخوذ من السرور

لانه مجلس السرور ~~اى التساعدنى~~ فقال اى ابن عباس
رضى الله عنهما اقم وتوطن عندى اى التساعدنى
حتى اجعل لك سهما اى نصيبا والجمع سهمان من مالى
وسبب ذلك انه كان يتكلم بالفارسية ايضا فكان
يترجم لابن عباس رضى الله عنهما عمن تكلم بها كما فى رواية
كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس وقال ابن
الصلاح وعندى انه كان لا يبلغ كلام ابن عباس
الى من خفى عليه من الناس اما لزحام او اختصار يمنع
من فهمه وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة
اخرى وقال النووى والظاهر انه يفهمهم ويفهمه عنهم
ويقال سببه الرؤيا التى داهنا فى العمرة كما سياتى ان
شا الله تعالى فى الحج فاقمت اى قال ابو حمزة فاقمت معه
اى عنده مدة شهرين وانما عدل عن السياق الاول فقال
معه ولم يقل عندى كما قال عندى لاجل المبالغة لان المصاحبة
ابلغ من العندية ثم قال والسبب فى تحديث ابن عباس
رضى الله عنهما لابى جمرة بهذا الحديث ما بينه مسلم بعد
قوله وبين الناس فاتت امراة تساله عن نبيذ الجرة
فنهى عنه فقلت يا ابن عباس انى انتبذ فى جرة خضراء
نبيذا حلوا فاشرب منه فيقرقر بطنى قال لا يشرب منه
وان كان احلى من العسل وسياتى ان النهى عنه منسوخ
ان وفد هو اسم جمع وقيل جمع واحده وافد قال صاحب
التحرير الوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم
الى لقى العظماء والمصير اليهم فى المهمات وقال القاضى
هم القوم ياتون الملك ركبانا ويؤيده ان ابن عباس
رضى الله عنهما فسر قوله تعالى يوم نحشر المتقين الى

الرحمن

الرحمن وفدا بقوله ركبانا عبد القيس هو ابو قبيلة
وهو ابن يافضى بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الضاد
المهملة ابن دعمى بضم المهملة وسكون العين المهملة وبياء
النسبة كانوا ينزلون البحرين وحوالى القطيف والاحشا
وما بين هجر الى الديار البصرية قال النووى ووفد عبد
القيس كانوا اربعة عشر رجلا كبيرهم الاشج ويروى انهم
اربعون فيحتمل ان يكون لهم وفادتان او ان الاشراف
اربعة عشر والباقى تبع لما اتوا النبى صلى الله عليه وسلم
عام الفتح قبل خروج النبى صلى الله عليه وسلم الى مكة وسبب
اتيانهم الى النبى صلى الله عليه وسلم ان منقذ بن حيان
كان يتجر الى يثرب بملاحف وتمر من هجر بعد الهجرة فمر به
النبى صلى الله عليه وسلم فنهض منقذ اليه فقال النبى
صلى الله عليه وسلم امنقذ بن حيان كيف قومك ثم
سأله عن اشرافهم رجل رجل يسميهم باسمائهم فاسلم
منقذ وتعلم الفاتحة وسورة اقرا وكتب النبى صلى الله
عليه وسلم الى جماعة عبد القيس فلما رحل الى هجر كتمه اياما
وكان يصلى ويقرا فاطلعت عليه امراته فقالت لابيها
المنذر بن عائذ وهو الاشج سمى به لاثر فى وجهه وكان
سيد قومه انى انكرت فعل بعلى منذ قدم من يثرب
انه ليغسل اطرافه ثم يستقبل الجهة تعنى الكعبة فيحنى
ظهره مرة ويقع اخرى فتلاقيا فوقع الاسلام فى قلبه
ثم ثار الاشج الى قومه بكتاب عصر بفتح العين والصاد
المهملتين بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقراه
عليهم فوقع الاسلام فى قلوبهم واجمعوا على المسير الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسار الوفد فلما دنوا

من المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم اتاكم وفد
عبد القيس خير اهل المشرق وفيهم الاشج العصري
نسبة الى احد اجداده فلما اتوه صلى الله عليه وسلم
قال صلى الله عليه وسلم من كلمة استفهام القوم
او قال من الوفد الشك من شعبة وهو الظاهر او
من ابي حمزة وانما استفهم عنهم مع انه قد اخبر باتيا
نهم قبل كما مر انفا ليستانس بهم ولترجيهم قالوا
اي الوفد الذين اتوا نحن ربيعة وانما قالوا قالوا كذلك
لان عبد القيس من اولاد ربيعة بن نزار بن معد
بن عدنان وفيه التعبير عن البعض بالكل لانهم بعض
ربيعة كما يدل عليه ما جاء في رواية اخرى عند المولف
في الصلوة فقالوا انا هذا الحي من ربيعة وهذا الحي منصوب
على الاختصاص قال صلى الله عليه وسلم مرحبا بالقوم
او بالوفد وهو منصوب على المصدرية بفعل مضمر اي
صادفوا حبا بضم الراء اي سعة فليستانسوا ولا يستو
حشوا واصله رحب الله بالقوم او رحب الله القوم
مرحبا فالباء اما للتعدية او زائدة على ما قيل قال العسكري
واول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن وفيه دليل
على استحباب تانيس القادم وقد تكرر ذلك من النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث ام هانئ مرحبا بام هانئ
وفي قصة عكرمة بن ابي جهل مرحبا بالراكب المهاجر
وفي قصة فاطمة رضي الله عنها مرحبا بابنتي وكلها صحيحة
غير خزايا جمع خزيان من الخزي من خزي يخزى
من باب علم يعلم اي استحيى او ذل وهان وهو منصوب
على الحال وروي بالكسر على الصفة والمعروف هو الاول

قال

قال النووي ويؤيده رواية المصنف في الادب مرحبا
بالوفد الذين جاؤا غير خزايا والمعنى انهم اسلموا طوعا
من غير حرب او سبي يخزيهم ويفضحهم فجاؤا غير اذلاء
ولا مستحيين ولا ندامى جمع ندمان بمعنى النادم وقيل
هو جمع نادم وقيل ان ندامى انما هو جمع ندمان بمعنى
المنادم في اللهو قال الشاعر فان كنت ندماني فبالاكبر
استعني فعلى هذا يكون ندامى هنا خرج على الاتباع
كما قالوا العشايا والغدايا مع ان الغداة جمعها غدوات
لكنه اتبع قال ابن ابي جمرة بشرهم بالخير عاجلا واجلا
لان الندامة انما تكون في العاقبة فاذا انتفت ثبت
ضدها فقالوا وفي رواية قالوا يا رسول الله انا لا
نستطيع ان ناتيك اي لا نقدر ولا نطيق الاتيان
اليك الا في الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم وفي
رواية الا في شهر الحرام وهي رواية مسلم ايضا فهو من
اضافة الموصوف الى الصفة كما في مسجد الجامع
وهو مؤول بقولنا في شهر الاوقات الحرام كما ان مسجد
الجامع مؤول بقولنا مسجد الوقت الجامع عند البصريين
كما عرف في موضعه والمراد جنس الشهر الحرام ويؤيده
رواية المؤلف في المغازي بلفظ الا في اشهر الحرام
وقيل اللام للعهد والمراد شهر رجب وفي رواية للبيهقي
التصريح به وكانت مضر تبالغ في تعظيم شهر رجب
فلهذا اضيف اليهم فقيل رجب مضر والظاهر انهم
كانوا يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر
الثلثة الاخرى ايضا الا انهم ربما انسوها بخلافه
والحال ان بيننا وبينك هذا الحي اسم بمنزل القبيلة

سميت القبيلة به **من كفار مضر** بضم الميم وفتح الضا
المعجمة غير منصرف وهو مضر بن نزار بن معد بن عدنان
ويقال لها مضر الحمراء ولاخيه ربيعة الفرس لانهما لما
اقتسما الميراث اعطى مضر الذهب وربيعة الخيل و
كفار مضر كانوا بين ربيعة والمدينة اذ كانت مساكن
ربيعة بالبحرين وما ولاها من اطراف العراق ولهذا
قالوا كما في رواية شعبة وانا ناتيك من شقة بعيدة
اى سفر بعيد ولا يمكننا الوصول الى المدينة الا بالمرور
عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الاشهر الحرم لامتناعهم
من القتال فيها وهذا يدله على انهم اسلموا قبل وفودهم
الى النبي صلى الله عليه وسلم وانهم تقدم اسلامهم على
قبائل مضر ويدله عليه ايضا قولهم يا رسول الله ويدله
على سبقهم الى الاسلام ايضا ما رواه المصنف في الجمعة
من طريق ابي جمرة ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثى من
البحرين وجواثى بضم الجيم وبعد الالف مثلثة مفتوحة
وهي قرية شهيرة لهم وانما جمعوا بعد رجوع وفدهم
اليهم فدل على انهم سبقوا جميع المدن والقرى الى الاسلام
وجاء في هذا الخبر ان وفد عبد القيس لما وصلوا الى
المدينة بادروا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقام
الاشج فجمع رحالهم وعقل راحلته ولبس ثيابا جددا
ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقربه النبي صلى
الله عليه وسلم واجلسه الى جانبه ثم ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال سايروه على انفسكم وقومكم فقال

القوم

القوم نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لن تزايل الرجل
عن شيء اشد عليه من دينه بنايعك على انفسنا
ونرسل معنا من يدعوهم فمن اتبع كان منا ومن
ابى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما
الله الحلم والاناة قال الحمد لله الذي جبلني على خلقتين
يحبهما الله والاناة بفتح الهمزة مقصور بمعنى التاني **قرنا**
فصل بالتنوين فيهما على الوصفية لا بالاضافة والامر واحد
الاوامر اى قرنا بعمل بواسطة افعلوا ويؤيده ما قال
الزوك امرهم وما في رواية عند المولف قال النبي صلى
الله عليه وسلم امركم او واحد الامور فافهم والفصل بفتح
الفاء وسكون الصاد المهملة اما بمعنى الفاصل كالعدل
بمعنى العادل اى يفصل بين الحق والباطل واما
بمعنى المفضل اى المبين المكشوف **تحبونه** بالرفع على الصفة
للامر وبالجزم على انه جواب الامر **من** اى الذي استقر
وذادتا اى خلفتنا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا
فيكون الوراء بحسب المكان ويحتمل ان يكون بحسب
الزمان اى اولادنا واخلافنا والموصول مفعول تخبر
قال الكرماني في بعض الروايات من ورائنا بكسر الميم
وقال محمود العيني ان صح هذه الرواية يحتمل ان يكون
كلمة من للغاية بمعنى ان قومهم يكون غاية لاخبارهم
اعلم ان لفظ الوراء من الاضداد يأتي بمعنى خلف
وبمعنى قدام كما في قوله تعالى وكان وراءهم يأخذ كل
سفينة غصبا وهي مؤنثة وقال السكيت يذكر ويؤنث
قدام كما في قوله تعالى وكان وراءهم ملك ~~يأخذ~~ يأخذ
كل سفينة **وندخل** بفتح النون وضم الخاء ويروى بالرفع

والجزم على قياس ما عطف عليه وفي رواية مدخل
بلا واو وكذا وقع في رواية مسلم وعلى هذه الرواية يجوز
الرفع على انه جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب ايضا
به الجنة اي اذا قبل بفضل الله ورحمته وسالوه
اي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها
بتقدير المضاف او عن الاشربة التي تكون في الاواني
المختلفة بحمل اللام على العهد فامرهم اي النبي صلى
الله عليه وسلم والفاء للتعقيب باربع اي باربع خصال
او جمل ونهاهم عن اربع والحكمة في الاجمال بالعدد وقيل
التفسير في قوله باربع عن اربع هو تشويق النفس الى
التفصيل ليسكن اليها وليسهل حفظها للسامع حتى اذا
نسي شيئا من تفاصيل ما اجمل طلبته نفسه بالعدد واذا
لم يستوف العدد الذي حفظه علم انه قد فاته بعض بها
باسمه فافهم امرهم استيناف نفسه لقوله فامرهم باربع
ولذا ترك العاطف بالايمان بالله وحده وهو اربعة
اجزاء فصح اطلاق الاربع عليه قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم بيان لاشتمال الايمان على اربعة اجزاء
اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله
اعلم قال صلى الله عليه وسلم هو شهادة بالرفع ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا بضم
التاء والطاء من المغنم اي الغنيمة الخمس بضم الخاء
وهي ان تقسم الغنيمة الى خمسة اربعة اخماس للغزاة
وخمس للمصارف المشهورة في الفقه هو غير الاسلوب
في الخامسة تنبيها على انها مخصوصة باصحاب الغزوات

مثل

مثل عبد القيس او لان الاربعة الاول كانت ثابتة
قبل ذلك بخلاف اعطاء الخمس فان فرضيته كانت متجددة
اعلم ان هذا الحديث عد من المشكلات حيث قال امرهم
باربع والمذكور خمس واختلف في الجواب عنه فقال
البيضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان
وهو احد الاربعة المامور بها والثلثة الباقية حذفها
الراوي نسيانا او اختصارا وقال الطيبي من عادة
البلغاء اذا كان الكلام منصبا مسوقا لغرض من الاغراض
جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوض مطروح
فههنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم
كانوا مقرين بهما بدليل قولهم الله ورسوله اعلم ولكن كانوا
يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيان لهم
وكان الامر في اول الاسلام كذلك لم يجعله الراوي
من الاوامر وجعل الاعطاء منها لانه هو الغرض من الكلام
لانهم كانوا اصحاب غزوات مع ما فيه من بيان الايمان
ليس مقصورا على ذكر الشهادتين وانما ذكرتا تبركا بهما
وقيل ان اعطاء الخمس داخل في عموم ايتاء الزكوة والجامع
بينهما اخراج مال معين في حال دون حال وقيل غير
ذلك والكل لا يخلو عن ضعف فان قلت لم لم يذكر
الحج وهو ايضا من اركان الدين فالجواب انهم انما سالوه
ان يخبرهم بما يدخلون بفعله الجنة فاقتصر لهم على ما
يمكنهم فعله في الحال ولم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام
التي تجب عليهم فعلا وتركا ويدل على ذلك اقتصاره
في المناهي على الانتباذ في الاوعية مع ان من المناهي
ما هو اشد في التحريم من الانتباذ وذلك لكثرة تعاطيهم

وقال القاضي عياض لانه لم يفرض الا في سنة تسع و
فادتهم في سنة ثمان قبل فتح مكة لكن الارجح انه فرض
سنة ست كما سياتي ان شاء الله تعالى ونهاهم
عن اربع عن الحنتم بدل من قوله عن اربع
اي عما في الحنتم وفي رواية النسائي عن اربع ما ينبذ في
الحنتم عن الانتباذ فيه وهو بفتح الحاء المهملة وسكون
النون وفتح التاء المثناة من فوق قال ابو هريرة هي
الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن
مالك جرار يؤتى بها من مصر مقرات الاجواف وقالت
عايشة رضي الله عنها جرار حمر اعناقها في جنوبها يجلب
فيها الخمر من مصر وقال ابن ابي ليلى افواهها في جنوبها
يجلب فيها الخمر من الطائف وكان ناس ينتبذون
فيها وقال عطاء هي جرار تعمل من طين وادم وشعر وقال
بعضهم الحنتم ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول بالزجاج
وغيره وتفسير الصحابي اولى من غيره لانه اعلم بالمراد
وعما في الدباء او عن الانتباذ فيه وهو بضم المهملة و
تشديد الموحدة وبالمد وقد تقصر وقد تكسر الدال
وهو اليقطين قال النووي المراد منه الياس وهو
جمع واحده دباءة بالمد ومن قصر قال دباة وعما في
النقير او عن الانتباذ فيه وهو بفتح النون وكسر القاف
اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء وعما في المزفت
او عن الانتباذ فيه بالزاي والفاء ما طلي بالزفت
وربما قال ابن عباس رضي الله عنهما المقير بدل المزفت
وهو بالقاف والياء المثناة التحتية المشددة ما طلي
بالقار ويقال له القير وهو نبت يحرق اذا يبس يطلى به

السفن

السفن وغيرها كما يطلى بالزفت وفي مسند ابي داود
الطيالسي باسناد حسن عن ابي بكرة رضي الله عنه
قال اما الدباء فان اهل الطايف كانوا ياخذون القرع
فيخرطون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يموت و
اما الحنتم فجرار كانت تحمل الياء فيه الخمر واما النقير
فان اهل اليمامة كانوا ينقرون اصل النخلة ثم ينتبذون
الرطب واليبس ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت واما
المزفت فهذه الاوعية التي فيها الزفت هذا قال النووي
خصت هذه الاوعية بالنهي لانه يسرع الاسكار فيها
فيصير حراما وربما يشربه من لا يشعر بذلك ولا يطلع
عليه بخلاف اسقية الادم الغير المزفتة لانه اذا
اشتد الشراب فيها شقها غالبا فيعلم به صاحب فيجتنبه
ثم ان النهي المذكور كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ
بما في صحيح مسلم من حديث بريدة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن
الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا
مسكرا وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي والجمهور و
ذهب طائفة منهم مالك واحمد واسحق الى ان النهي
باق قال الخطابي وهو مروي عن عمر وابن عباس
رضي الله عنهم قال وذكر ابن عباس رضي الله عنهما هذا
الحديث حين استفتي دليل على انه يعتقد النهي ولم
يبلغه التناسخ والصواب الجزم بالاباحة لتصريح
النسخ فافهم وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم احفظو
هن واخبروا بهن بفتح الهمزة من اي الذين استقروا
وراءكم اي خلفكم وروي من طريق ابن ابي شيبة من

من ورائكم بالكسر وقدم وجهه وقد تقدم ايضا ما
يشعر بان قوله من ورائكم يشمل الذين خلفوهم من
قومهم ومن جاء من بعدهم من الاولاد والاخلاف
وفي الحديث فوائد منها وفادة الرؤساء الى الائمة
عند الامور المهمة ومنها جواز اخذ الاجرة على التعليم
على ما قاله ابن التين، ومنها استعانة العالم في تفهم
الحاضرين والتفهم عنهم كما فعله ابن عباس رضي الله
عنهما وقيل هو اصل في اتخاذ المحدث المستملي ومنها
استحباب قول مرحبا للزوار وقدوم ومنها انه ينبغي
ان يحث العالم الناس على تبليغ العلم ومنها ان الترجمة
والفتوى تقبل من واحد بخلاف الشهادة ومنها
وجوب الخمس في الغنيمة قلت ام كثرت وان لم يكن
الامام في السرية الغازية ومنها انه لا عيب على الطالب
للعلوم او المستفتي ان يقول للعالم اوضح لي الجواب
ونحو هذه العبارة ومنها ندب العالم الى اكرام الفاضل
ومنها ان الثناء على الانسان في وجهه لا يكره اذا لم
يجف فيه باعجاب ومنها ان الايمان والاسلام بمعنى
واحد لانه فسر الاسلام فيما مضى بما فسر الايمان ههنا
وقد تقدم الاشارة اليه فيما مضى ومنها ان الاعمال الصالحة
اذا قبلت يدخل بها صاحبها الجنة ومنها انه يبدأ
بالسؤال عن الاهم ومنها العذر عند العجز عن توفية
الحق واجبا او مندوبا ومنها تحريض العالم للناس
ان يحفظوا العلم **باب** بالاضافة الى كلمة **ما جاء**
في الحديث من **ان** بفتح الهمزة بتقدير من البيانية
الاعمال وفي رواية العمل **بالنية** اي كاملة مثاب عليها

بها على ما ذهب اليه الحنفية او معتبرة وصحيحة بها
على ما ذهب اليه الائمة الثلاثة وقدم تفصيله في
اول الكتاب وسيأتي نوع تفصيل في حديث الباب.
والحسبة بكسر الحاء وسكون السين المهملتين اسم
من الاحتساب وهو الاخلاص والجمع حسب ويقال
احتسبت بكذا اجرا عند الله تعالى اي اعتددته
ناويا به وجه الله تعالى ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم
من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
وفي حديث عمر رضي الله عنه احتسبوا اعمالكم فان من
احتسب عمله كتب له اجر عمله واجر حسبته وقال الجوهري
يقال احتسبنا بكذا اجرا عند الله تعالى والاسم الحسبة
بالكسر وهي الاجر وقيل المراد بالحسبة طلب الثواب وقال
محمود العيني لم يقل احد من اهل اللغة ان الحسبة طلب
الثواب انتهى فسره الجوهري بالاجر وهو الثواب على انه لا
يفسر به في كل موضع الا ترى الى حديث عمر رضي الله عنه
فان فيه واجر حسبته وان كان معناه واجر اجره ولا
معنى له وانما المعنى هنالك اجر عمله واجر احتسابه عمله
وهو اخلاصه فيه او المعنى من اعتد عمله ناويا به وجه
الله تعالى كتب له اجر عمله واجر نيته فافهم **ولكل**
امرئ ما نوى اعلم ان هذا الفراء من حديث عمر رضي
الله عنه وقوله والحسبة ليس من لفظ الحديث ولا
اصلا لا من هذا الحديث ولا من غيره وانما اخذه من
لفظ يجيء في حديث ابي مسعود رضي الله عنه
الذي ذكره في هذا الباب وكان الظاهر ان يقول
باب ما جاء ان الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى و

والحسبة لكن لما كان لفظ الحسبة من الاحتساب
وهو الاخلاص كان ذكره عقيب النية اولى من ذكره
عقيب قوله وكل امرئ ما نوى لان النية انما تعتبر اذا كانت
خالصة على انه عقد هذا الباب على ثلاثة تراجم الاولى
هي ان الاعمال بالنية واستدل عليه بحديث عمر رضي الله
عنه والثانية هي ان الاعمال بالحسبة واستدل عليه
بحديث ابي مسعود رضي الله عنه والثالثة هي قوله
وكل امرئ ما نوى واستدل عليه بحديث سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه يدل عليه ايضا صريحا الفرق بين مضا
جعة النبي وملاحظته ثم وجه المناسبة بين البابين
ان المذكور في الباب السابق هو الاعمال التي يدخل بها
العبد الجنة ولا يعتبر العمل الا بالنية والاخلاص فلذلك
ذكر هذا الباب عقيب ذلك الباب والمقصود من
هذا الباب هو الرد على المرجئة القائلين بان الايمان
هو الاقرار باللسان دون اعتقاد القلب **فدخل**
هذا قول البخاري لا من تتمة ما جاء وقد صرح به في رواية
ابن عساكر فقال قال ابو عبد الله اي البخاري **فدخل**
والفاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان الاعمال
بالنية على ان يكون الالف واللام للاستغراق **فدخل**
فيه اي في الكلام المتقدم **الايمان** اي على ما ذهب اليه
المؤلف رحمه الله من ان الايمان عمل واما الايمان
بمعنى التصديق فلا يحتاج الى نية كسائر اعمال القلوب
من معرفة الله تعالى وخشيته ومحبته لان النية تميز
العمل لله عن العمل لغيره وساه وتميز مراتب الاعمال
كالفرض عن الندب وتميز العبادة عن العادة

كالصوم عن الحمية كذا دخل فيه **الوضوء** على مذهب
وهو مذهب مالك والشافعي واحمد وعامة اصحاب
الحديث وعند امامنا الاعظم وسفيان الثوري و
الاوزاعي وغيرهم لا يدخل فيه لان الوضوء ليس عبادة
مستقلة وانما هي وسيلة الى الصلوة والنقص بالتيمم
بانه وسيلة ايضا وقد اشترط الحنيفة فيه النية مدفوع
بانه طهارة ضعيفة لانه لا يصح الا عند العجز عن الماء
فيحتاج الى تقويتها بالنية وبان الماء خلق مطهرا قال الله
تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا بخلاف التراب
فكان التطهر تعبدا محضا فاحتاج الى نية على ان
التيمم بنفسه لغة عن القصد فلا يتحقق بدونه بخلاف
الوضوء فان قيل في الوضوء مسح والمسح لم يجعل مطهر
كالغسل فيحتاج الى النية لانه تعبد محض اجيب بان
مسح الراس يلحق بالغسل لقيام مقامه وانتقاله اليه
بضرب من الخرج **و** كذا دخل فيه **الصلوة** ولا خلاف
انها لا تجوز الا بالنية ولا يفصل بينها وبين التحريمة بعمل
ولا معتبر بالنية المباشرة عنها خلافا للكرخي فانه تجوز
الصلوة بنية متاخرة عن التحريمة واختلفوا على قوله فقيل
الى انتهاء الثناء وقيل الى التعوذ وقيل الى الركوع وقيل
الى ان يرفع راسه من الركوع واما الذكر باللسان
فلا معتبر به في جواز الصلوة لكنه حسن لاجتماع
عزيمته وسائر اجزائها مستوفى في الفروع **و** كذا دخل
فيه **الزكوة** وفيها تفصيل وهو ان صاحب النصاب
الحولي اذا دفع زكوته الى مستحقها لا تجوز له ذلك الا
بنية مقارنة للاداء او عند عزله ما وجب منها بتيه له

واما اذا كان له دين على فقير فابراه عنه سقط زكوته
عنه نوى به الزكوة اولا ولو ذهب دينه على فقير ونوى
عن زكوة دين اخر على رجل اخر او نوى عن زكوة عين له
لا يصح ولو غلب الخوارج على بلدة فاخذوا الزكوة سقطت
عن ارباب الاموال بخلاف العشر فان للامام ان
ياخذه ثانيا لان التقصير هنا من جهة صاحب المال
حيث مر بهم وهناك التقصير من الامام حيث قصر فيهم
وقالت الشافعية السلطان اذا اخذ الزكوة فانها
تسقط ولو لم ينو صاحب المال لان السلطان قائم
مقامه وقال محمود العيني كان ينبغي على اصلهم ان لا
تسقط الا بالنية منه لان السلطان قايم مقامه في
دفعها للمستحقين لا في النية ولا حرج في اشتراط النية عند
اخذ السلطان وكذا الحج ولا خلاف في انه لا يجوز الا
بالنية فان قلت قال الشافعي اذا نوى الحج عن غيره ينصرف
الى حج نفسه ويجزيه عن فرضه وقد ترك العمل بعموم الحديث
فالجواب ان الشافعي اخرجه من عموم الحديث بحديث
شبرمة الذي رواه ابو داود بالسند المتصل الى ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخ له او قريب
له قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك
ثم حج عن شبرمة وفي رواية البيهقي فاجعل هذه عن نفسك
ثم حج عن شبرمة وفي رواية له ايضا هذه عنك وحج عن شبرمة
قالوا فهم من هذا الحديث انه لا بد من تقديم فرض نفسه
وهو قول ابن عباس والاوزاعي واحمد واسحق واحتجت
الحنفية بما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله ان امراة

من

من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة
الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك على الراحلة افاحج عنه قال
نعم حجي عن ابيك من غير استفسار هل حججت ام لا و
هذا اصح من حديث شبرمة وكذا الصوم وفيه خلاف
فمذهب عطاء ومجاهد وزفر ان الصحيح المقيم في رمضان
لا يحتاج الى نية لانه لا يصح في رمضان النفل فلا حاجة
الى التمييز بالنية وعند الايمة الاربعة لا بد من النية
غير ان تعيين الرمضانية ليس بشرط عند الحنفية
حتى لو صام رمضان بنية قضاء او نذر عليه او تطوع
انه يجزي عن فرض رمضان وتقديم الحج على الصوم بناء
على ما ورد عنده في حديث بني الاسلام على خمس وقد
تقدم وكذا الاحكام من المعاملات والمناكحات
والجراحات اذ يشترط في كلها القصد فلو سبق لسانه
بغير قصد الى بعت او وهب او نكحت او طلقت لكان
لغوا لانتفاء القصد اليه كان دعا زوجته بعد طهرها
من الحيض الى فراشه واراد ان ما يقول انت طاهر
فسبق لسانه وقال انت الان طالق هكذا قالوا وفيه
نظر فانظر الى ما قاله محمود العيني ثم انه قد افاد العلامة
الكرماني ان الصور التي اختلف فيها في انها يشترط النية
فيها او لا فمن اشترط النية فيها فلا نقض بها على هذا
الحكم العام ومن لم يشترط خصص هذا الحكم العام بهذه
الصور بالدلائل الدالة على التخصيص وعليه بيان
المخصصات فافهم وقال اي الله تعالى كما في رواية او
عز وجل كما في رواية اخرى كل وفي رواية قل كل اي كل
احد يعمل على شاكلته اي على نيته وهو مروي

عن الحسن البصري ومعاوية بن قرة المزني وقتادة وحذف
المؤلف منه حرف التشبيه وقال الليث الشاكلة من الامور
ما وافق فاعله والمعنى ان كل احد يعمل على طريقته التي
تشاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما يشبه طريقته من الاعراض
عند النعمة واليأس عند الشدة والمؤمن يفعل ما
يشبه طريقته من الشكر عند الرخاء والصبر عند البلاء
ويدله عليه قول تعالى فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا
اي اسد مذهبا وطريقة وقال الزجاج على شاكلة
على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن
هذا اخذ الزمخشري وقال اي على مذهبه وطريقته التي
تشاكل حاله في الهدى والضلالة وهو قريب من
تفسير الليث كما لا يخفى ثم ان هذا القول اما جملة
حالية بتقدير مخزوف وهو ان يقال كيف لا يدخل الايمان
والنوافل التي ذكرت في قوله الاعمال بالنية والحال
ان الله تعالى قال قل كل يعمل على شاكلته او معطوف
على محذوف تقديره فدخل الايمان الى اخره لانه عليه
السلام قال الاعمال بالنية وقال تعالى قل كل يعمل
على شاكلته **ونفقة الرجل على اهله** اي ما ينفقه
على زوجه وولده ومن يجب انفاقه عليه وفي نسخة
بدون الواو وهو مبتدأ **يحتسبها** اي حال كونه يريد بها
وجه الله تعالى وهو حال متوسطة بين المبتدأ والخبر
الذي هو قوله **صدقة** اي كالصدقة في كونها ماجورا عليها
ومثابا بها **وقال النبي صلى الله عليه وسلم** يوم فتح مكة
في حديث ابن عباس رضي الله عنهما **لا هجرة** بعد الفتح
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا وقد اخرجه

المؤلف

المؤلف قطعة منه معلقا واخرجه بتمامه مسندا في الحج والجهاد
والجزية والمعنى ان تحصل الخير بسبب الهجرة قد انقطع
بفتح مكة شرفها الله تعالى ولكن حصلت في جهاد ونية و
صالحة ففيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يثاب
على النية وقوله جهاد مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف
اي ولكن طلب الخير جهاد ونية والمقصود من ذكر هذه
الاقوال بعد قوله فدخل فيه الايمان تقويته بما يناسب
كلا من التراجم الثلثة على الترتيب فقوله وقال
تعالى قل كل يعمل على شاكلته لقوله ان الاعمال بالنية
وقوله ونفقة الرجل لقوله والحسبة وقوله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية لقوله ولكل امرئ
ما نوى ثم استدل على تلك التراجم الاحاديث فقال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميمين واللام هو
القعنبي روى عنه الشيوخ الخمسة قال مالك انه خير
اهل الرض ومن باب من الدين الفرار من الفتن
قال اخبرنا وفي رواية **حدثنا مالك** هو امام الائمة
عن يحيى بن سعيد الانصاري **عن محمد بن ابراهيم**
بن الحرث التيمي **عن علقمة بن وقاص** الليثي **عن عمر**
بن الخطاب رضي الله **ان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم قال الاعمال بالنية هكذا ورد في هذه الرواية
بدون اذا وافراد النية والتقدير ان كل عمل كامل يثاب
عليه بالنية او معتبر صحيح بها والاول اولى لانه ينطبق
على المذاهب الاربعة وهو الذي يطرد فان كثيرا من
الاعمال يصح وتعتبر شرعا بدونها وانه يلزم من انتفاء
الصحة انتفاء الثواب دون العكس وقد سبق تفصيله

فيما سبق ولكل امرئ ما نوى اى الذى نواه اذا كان
المحل قابلا واما اذا لم يكن المحل قابلا كمن صام رمضان
بنية القضاء او النذر او النفل ليس له ما نوى اذ لا
يقع قضاء ولا نذرا ولا نفلا بل يقع من فرض رمضان
لعدم قابلية المحل وذكر هذه الجملة تاكيدا للاولى تنبيها
على شرف الاخلاص وتحذيرا من الرياء المانع من
الاخلاص فمن كانت هجرته منتهية الى الله ورسوله
نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله حكما وشرعا كذا
ذكره ابن دقيق العيد فلا يرد ان الشرط والجزاء متحدان
وتاوله بعضهم على ارادة المعهود المستقر فى النفس ويكون
ذلك للتعظيم وقد يكون للتحقير فمن الاولى قوله تعالى
والسابقون السابقون وقوله صلى الله عليه وسلم
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن الثانى قوله عليه السلام ومن كانت هجرته
لدنيا وفى رواية الى دنيا يصيبها اى يحصلها ويجدها
وهو فى موضع جر على انها صفة لدنيا او امراة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه اى الى ما ذكر من الدنيا
او المراة ولا نصيب له فى الاخرة قيل واما من قصد
بهجرته مفارقة دار الكفر وتزوج المراة معا فانه يثاب
على قصده الهجرة لكن دون ثواب من اخلص وذكر
المراة بعد ذكر الدنيا تخصيص بعد التعميم لانها وان
كانت نكرة تعم فى الاثبات لكنها فى سياق الشرط فتعم
على ما قيل وانما خصت بعد دخولها فى الدنيا للاهتمام
ونكتة الاهتمام هى الزيادة فى التحذير لان الافتتان
بها اشد على ان للمراة دخلا فى ورود بهذا الحديث

سياتى

سياتى عن قريب وانما وقع الذم هنا على مباح ولا ذم
فيه ولا مدح لان فاعله ابطن خلاف ما اظهر اذ خروجه
فى الظاهر ليس لطلب الدنيا بل لطلب فضيلة الهجرة
وساير نكت هذا الحديث قد ذكرت فى اول الكتاب
فلا نعيدها لكن نذكر سبب ورود هذا الحديث وان
هو قد سبق ايضا وهو ما رواه الطبرانى فى المعجم الكبير
باسناد رجاله ثقات من رواية الاعمش عن ابى وائل
عن ابن مسعود رضى الله عنه قال كان فينا رجل خطب
امراة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر
فتزوجها قال قلنا تسميه مهاجر ام قيس وذكر ابو
الخطاب ابن دحية ان اسم المراة قيلة واما الرجل
فلم يسمه احد ممن صنف فى الصحابة فيما رايناه وذكر
الدنيا معها من باب زيادة النص على السبب كما انه لما
سئل عن طهورية ماء البحر زاد حل ميتته ويحتمل ان
يكون هو هاجر لما لها مع نكاحها وغيره لتحصيل دنيا
من جهة ما فعرض النبى صلى الله عليه وسلم بها فائدة
قال التيمى النية ابلغ من العمل ولهذا تقبل النية بغير
عمل فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليها وان لم يعمل ولو
عمل حسنة بغير نية لم يجاز عليها فان قيل قد روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من هم بحسنة ولم
يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرا
وروى ايضا انه قال نية المومن خير من عمله فالنية فى
الحديث للاول دون العمل وفى الثانى فوق العمل
وخير منه فالجواب ان الحديث الاول يدل على ان
الهام بالحسنة اذا لم يعملها كان مقصرا بخلاف العامل

بعد الهم بما يقتضى تعميره الاقتصار وعجلة الاضمحلال
واما الحديث الذى فى معناه ان تخليد الله العبد فى
الجنة ليس لعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان
خلوده فيها بقدر مدة عمله او اضعافه الا انه جازاه
بنيته لانه كان ناويا ان يطيع الله تعالى ابدا الوبقى
ابدا فلما احترمته منيته دون نيته جازاه عليها وكذا
الكافر لانه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التخليد فى
النار الا بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم على
كفره ابدا لو بقى فجزاه على نيته وقيل معناه ان الخير
الذى هو النية خير من الخير الذى هو العمل لاستحالة
دخول الرياء فيها وان النية فعل القلب وفعل
الاشرف اشرف اولان المقصود من الطاعات تنوير
القلب وتنويره بها اكثر لانها صفة وان نية
المؤمن خير من عمل الكافر اذ ورد ذلك حين نوى
مسلم بناء قنطرة فبقى اليها كافر فتأمل هذا حكم
النية فى الحسنة واما حكمها فى السيئة فالمشهور انه لا
يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا عليها بقوله تعالى
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فان اللام للخير و
النفع فجرى فيها بالكسب الذى لا يحتاج الى تصرف و
زيادة تعمل بخلاف على فانها لما كانت للشر والضرر
فيها بالاكتساب الذى لا بد فيه من تصرف وزيادة
تعمل ولكن الحق ان السيئة ايضا يعاقب بالتصميم
عليها لكن لا على الفعل حتى لو عزم احد على ترك صلوة
بعد عشرين سنة يأثم فى الحال ويعاقب على العزم
لا على ترك الصلوة فالفرق بين الحسنة والسيئة

ان

ان نية الحسنة ثواب التاوى على الحسنة ونية السيئة
لا يعاقب عليها بل على بدتها وقد روى ابو يعلى فى مسنده
عن انس صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى
للحفظة يوم القيمة اكتبوا لعبدى كذا وكذا من الاجر
فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو صنعه فيقول
انه نواه والخبر لله رب العالمين حدثنا الحجاج بن
منهال بكسر الميم فى رواية الحجاج بن المنهال وفى رواية
حجاج بن المنهال هو ابو محمد الانماطى السلمى مولاهم
سمع شعبة وغيره من الاسلام وروى عنه محمد بن
يحيى الذهلى والبغوى واسماعيل القاضى والبخارى
واخرون اتفق على توثيقه وكان رجلا صالحا وكان
سمسارا باخذ من كل دينار حبة فجاء خراسانى
ومر من اصحاب الحديث فاشترى له انماطا
واعطاه ثلثين دينارا فقال له ما هذا قال سمسرتك
قال دعانبرك اهوك علينا من هذا التراب هات
من كل دينار حبة فاخذ دينارا وكسرا قال احمد بن عبد
الله الهروى بصرى ثقة مات بالبصرة سنة ست عشرة
او سبع عشرة ومايتين قال الشيخ قطب الدين روى
له البخارى وروى مسلم والترمذى والنسائى وابن
ماجة عن رجل عنه وقال المزى فى تهذيبه روى له
الستة والصواب ان البخارى ومنه كما وابا داود
روا عنه والثلثة الباقية روا له وليس فى الكتب
الستة حجاج بن منهال غيره قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال اخبرنى بالافراد عدى بن ثابت الانصارى
الكوفى سمع جده لامه عبد الله بن يزيد بن زيد الانصارى

والراء بن عازب وغيرهما من الصحابة رضى الله عنهم
وروى عنه الاعمش وشعبة وغيرهما قال احمد ثقة وقال
ابو حاتم صدوق وكان امام مسجد الشيعة بالكوفة
وقاضيهم مات سنة ست عشرة ومائة روى له الجماعة
قال سمعت عبد الله بن يزيد بن نجيل بن حصين
الانصارى الخطمى بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة
الى احد اجداده حطمة هو صحابى سكن الكوفة وكان
اميرا عليها شهد الحديبية وهو ابن سبع عشرة سنة
وشهد صفين والجمل والنهروان مع على رضى الله
وكان الشعبى كاتبه وكان من افاضل الصحابة
وقيل ان لابيه بن يزيد صحبة روى له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا اخرج البخارى
منها حديثين ومسلم احدهما واخرجا له عن البراء
وابى مسعود وزيد بن ثابت رضى الله عنهم مات زمن
ابن الزبير فى الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة عن
ابى مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصارى الخزرجى
البدرى شهد العقبة مع السبعين وكان اصغرهم
وشهدها حذائهم الجمهور على انه لم يشهد بدرا وانما
سكنها روى له عن رسول الله صلى الله وسلم مائة حديث
وحديثان اتفقا منها على تسعة وانفرد البخارى
بحديث ومسلم بسبعة سكن الكوفة واستخلفه على رضى
الله عنه عليها عند خروجه الى صفين ومات بها
وقيل المدينة قبل الاربعين سنة احدى وثلثين
وقيل سنة احدى او اثنتين واربعين روى له الجماعة
فى الصحابة ابو مسعود هذا وابو مسعود الغفارى

ومن

من لطايف هذا الاسناد ان فيها التحديث والاخبار
والسماع والعنعنة ومنها ان رواية ما بين بصرى
وواسطى وكوفى ومنها ان فيه رواية صحابى عن
صحابى ومنها انه وقع للبخارى عاليا خمسيا ولمسلم
من جميع طرقه سداسيا وقد اخرج متنه المولف فى
المغازى ايضا والنفقات واخرجه مسلم فى الزكوة
والترمذى فى البر وقال حسن صحيح والنسائى فى الزكوة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا انفق
من الانفاق اى الانفاد والاهلاك والنفقة اسم
ما انفق من الدراهم والدنانير الرجل وحذف المفعول
لافادة التعميم اى اذا انفق اى نفقة كانت صغيرة
او كبيرة على اهله من الزوجة والاولاد وكذا من
يجب الانفاق له عليه بقرينة اى حال كونه يريد بها
وجه الله تعالى فهو اى الانفاق الذى يرد عليه
قوله انفق وفى رواية فهى اى النفقة له اى لذلك
الرجل صدقة اى كالصدقة فى ترتب الثواب عليهما
والتشبيه فى ترتب اصل الثواب لا فى كميته وكيفيته فلا
يرد ان هذا الانفاق واجب والصدقة فى العرف
لا تطلق الا على غير الواجب الا ان تقيد بالفرض
ونحوه فانها من النفل ثم انه من قبيل التشابه
لا من التشبيه فلا يرد انه لابد فى التشبيه ان يكون
المشبه به اقوى من المشبه فى جهة التشبيه وههنا بالعكس
لان الواجب اقوى فى الثواب من النفل وقد حقق
فى موضعه لا سيما فى شرح المفتاح للسيد قدس سره
قال القرطبى افاد منطوقه ان الاجر فى الانفاق

انما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة او مباحة
واناد منهومه ان من لم يقصد القربة لم يؤجر لكن
يثاب ذمته من النفقة الواجبة لانها متعولة المعنى هذا
وقد دخل فيه نفقته على نفسه وضيفه ودابته وغير ذلك
ايضا فان اراد بها الطاعة كانت طاعة والا فلا
حدثنا الحكم بفتح الكاف هو ابو اليمان بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة بالجيم والزاي
القرشي عن عمه ابي بكر محمد بن شهاب الزهري انه
قال حدثني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين
عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه المذكر
انه اي سعدا اخبره اي عامرا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يخاطب سعدا والمراد هو ومن يصح
منه الانفاق انك لن تنفق بضم التاء من الانفاق
نفقة قليلة او كثيرة حال كونك تبتغي وتطلب بها
اي بمقابلتها او بسببها اوفيها او لاولى واحد وجه
الله تعالى هو من المتشابهات والامة فيها فرقتان
فرقة يمرونه لوجهها وفرقة يفوضون علمها الى الله تعالى
والمراد هنا ما عند الله من الاجر والثواب والرضوان
الا اجرت بضم الهمزة وكسر الجيم على صيغة الخطاب
استثناء مفرغ من اعم الاحوال اي في حال اجرت عليها
اي على بناء النفقة المنفقة لابتغاء وجه الله تعالى
وفي لفظة بها والباء اما للسببية او للمقابلة او بمعنى
على حتى اللقمة التي ما تجعل اي الذي تجعله في فم امرأتك
من اللقمة فانت ما مجرور عليه فالموصول مبتدأ
خبره محذوف والتقدير ما ذكرنا والجملة مستأنفة

بعد

بعد ضم ابتدائية وفي رواية في امرأتك قيل هي رواية
الاكثر وقال القاضي عياض هي اصوب لان الاصل
حذف الميم الاضافة وفي تمثيله بالقمة مبالغة في
حصول الاجر لانه اذا ثبت الاجر في لقمة واحدة ثبت
في اعطاء الكسرة او الرغيف او قبل من افعال البر
بالطريق الاولى ثم في تخصيص المرأة بالذكر مبالغة
اخرى فيه ايضا لان عود منفعتها الى المنفق فانها
توثر في حسن بدنها والزوجة من احظ حظوظ الدنيوية
وملاذها والغالب ان الناس المنفقة على الزوجة
لحصول شهوته وقضاء وطره بخلاف غيرها فان النفقة
على غيرها ربما تحتاج الى مجاهدة وتكلف مشقة فاذا
جعل له الاجر مع حصول الشهوة والداعية الى
الانفاق فمع غير الداعية اول قال النووي هذا
بيان لقاعدة مهمة وهي ان ما اريد به وجه الله تعالى
ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله في ضمنه حظ نفس
لان وضع اللقمة في الزوجة يقع غالبا في حالة المداعبة
وشهوة النفس في ذلك بفعل ظاهر فاذا كان الذي
هو من حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت
الاجر فيه وكونه طاعة وعملا اخرويا اذا اريد به
وجه الله تعالى فكيف الظن بغيره مما يراد به وجه
الله تعالى وهو مباعد عن الحظوظ النفسانية
نفى هذا الحديث وفيما قبله الحث الاخلاص واحضار
النية في جميع الاعمال الظاهرة والخفية فالعاقل لا
يتحرك حركة الا لله فيتوى بلبثه في المسجد زيادة قربه
والانتظار للصلاة والاعتكاف على الطاعة وبخوله

الاسراء ذكر الله تعالى والامر بالمعروف والنهى عن
المنكر وبالاكل والشرب والنوم القوة على الطاعة
وبالوطئ التعفف عن الفاحشة وكثرة المسلمين
وهكذا فيكون اذا انقاسه نفاس ونية خيرا من عمله
ثم ان هذا الحديث قطعة من حديث طويل مشهور
اخرجه المؤلف فى الجنايز والمغازى والمرضى والطب
والهجرة والفرايض ومسلم فى الرضايا وابو
داود والترمذى وفيها ايضا وقال حسن صحيح والنسائى
وفيها فى عشرة النساى وفى اليوم والليلة وابن ماجة
فى الرضايا **باب** بالاضافة الى **قول النبى صلى الله**
عليه وسلم الدين اى عماد الدين وقوامه او معظم
اركان الدين **النصيحة** كما يقال الحج عرفة عماد الحج
وقوامه او معظم اركانه وقوف عرفة ويحتمل ان الحمل
على ظاهره لان كل عمل لم يرد به عامله الاخلاص
فليس من الدين النصيحة ماخوذة من نصح الرجل
ثوبه اذا خاطه بالمنصحة وهى الابرة والمعنى انه يلم
شعث اخيه بالنصح كما يلم المنصحة ومنه التوبة
النصوح كان الذنب يمزق الدين والتوبة تخيطه
وقيل انها مشتقة من نصحت العسل اذا صفيته من
السمع شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل
من الخلط وفى كتاب ابن طريف نصح قلب الانسان
خلص من الغش وفى الصحاح هو باللام وفصيح وقيل
نصحته اى صدقته وقال الخطابى النصيحة كلمة جامعة
معناها حيازة الخير للمنصوح له وهى من وجيز
الاسماء مختصر الكلام وليس فى كلام العرب كلمة

يستوفى

يستوفى بها العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قال الرماني
الفلاح ليس فى كلام العرب كلمة مفرده يستوفى بها
العبارة عن معنى ما جمعت من خيما الدنيا والاخرة
لله تعالى فى رواية مسلم قلنا لمن قال لله وفى رواية
امام الائمة مالك فقال رجل لمن يا رسول الله قال
لله ومعنى النصيحة لله يرجع الى الايمان به ونفى الشرك
عنه وترك الالحاد فى صفاته ووصفه بصفات الجلال
والجمال وتنزيهه عن النقايص والقيام بطاعته
واجتناب معصيته وموالاة من اطاعه ومعاداة
من عصاه والاعتراف بنعمته والشكر عليها والاخلاص
فى جميع الامور وروى الثورى عن عبد العزيز بن
رفيع عن ابى نمامة صاحب على رضى الله عنه قال قال
الحواريون لعيسى عليه الصلوة والسلام يا روح
الله من الناصح لله قال الذى يقدم حق الله على حق
الناس وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد فى
نصيحة نفسه فان الله تعالى غنى عن نصح الناصح وعن
العالمين فى رواية مسلم وكذا فى رواية مالك **ولكتابه**
ومعنى النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى الايمان بانه
كلام الله تعالى وتنزيله ولا يشبهه شى من كلام
المخلوقين ولا يقدر على مثله احد منهم ثم تعظيمه وتعلمه
وتعليمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حروفه فى التلاوة
والتصدق بما فيه وتفهم علومه والعمل بمحكمه والتسليم
لمتشابهه والبحث عن ناسخه ومنسوخه وعمومه و
خصوصه وساير وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه
ولرسوله ومعنى النصيحة تصديقه على الرسالة والايمان

بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهيه ونصرته حيا وميتا
واعظام حقه واحياء سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها
والتخلق باخلاقه والتاديب بآدابه ومحبة اهل بيته
واصحابه واتباعه **ولائمة المسلمين** من الخلفاء
والولاة والنصيحة بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه
وتنكيرهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه
والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات اليهم
ومن اعظم النصيحة لهم دفعهم عن الظلم بالتي هي احسن
ومن جملة ائمة المسلمين علماء الدين وائمة الاجتهاد
ونصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام و
احسان الظن وبث علومهم ونشر مناقبهم **وعامتهم**
بارشادهم لصالحهم في اخراهم ودنياهم وشفقة عليهم
والسعي فيما يعود نفعه اليهم وكف الاذى عنهم وتعليم
ما جهلوا واعانتهم على البر والتقوى وستر عوراتهم
وان يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير وفي الحديث
فوائد منها ما قيل ان الدين يطلق على العمل لانه
سمي النصيحة دينا وعلى هذا المعنى المؤلف اكثر كتاب
الايمان ومنها ان النصيحة فرض على الكفاية لازم على
قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع
اوه وامن على نفسه المكروه فان خشي فهو في سعة
فيجب على من علم بالمبيع عيبا ان يبينه بايما كان
او اجنبيا ويجب على الوكيل والشريك والخازن
النصح ومنها ان النصيحة كما هو فرض للمذكورين فكذلك
هي فرض لنفسه بان ينصحها بامتثال الاوامر واجتناب
المناهي ثم ان هذا الحديث حديث عظيم جليل عليه

مدار

مدار الاسلام كما قيل انه احد الاحاديث الاربعة التي
عليها مدار الاسلام فيكون هذا ربع الاسلام وقال
النووي بل هو وحده محصل لمقاصد الدين كله لانه
ينحصر في الامور التي ذكرت فيه وانما ذكره المؤلف
معلقا ولم يخرجه مسندا في هذا الكتاب لان رواية
تميم الداري واشهر طرقه سهيل بن ابي صالح وليس
من شرطه ولم يخرج له في صحيحه وقد اخرجه له مسلم و
الاربعة وروى عنه مالك ويحيى الانصاري والثوري
وابن عيينة وحماد بن سلمة وخلق كثير وقال المؤلف
سمعت عليا يعني ابن المديني يقول كان سهيل بن
ابي صالح ثبتا له اخ فوجد عليه فنسي كثيرا من الاحاديث
وقال يحيى بن معين لا يحتج به وقال ابو حاتم يكتب حديثه
وقال ابن عدي وهو عندي ثبت لا باس به مقبول
الاخبار وقد روى عنه الائمة فلما لم يكن عند البخاري
من شرطه لم يات فيه بصيغة الجزم ولا ذكره في معرض
الاستدلال بل ادخله في الترجيب تبينها على صلاحيته
في الجملة وما اورده من الاية والحديث يشمل على ما
تضمنه وقد اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في
الادب والنسائي في البيعة **وقول** بالجر عطفا على قول
النبي صلى الله عليه وسلم **الله تعالى** وفي رواية
عز وجل بدل قوله تعالى وفي رواية قول الله اي
في سورة التوبة ليس على الضعفاء الهرمى ولا على
المرضى اي الزمنى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
لفقرهم كجهينة ومزينة وبني عذرة خرج **اذا نصحوا لله**
ورسوله بالايمان والطاعة في السر والعلانية كما

يفعل الموالى الناصح او بما قرروا عليه فعلا او قولا
يعود على الاسلام والمسلمين بالصلاح ما على
المحسنين من سبيل اى ليس عليهم جناح ولا الى
معاتبتهم سبيل وانما وضع المحسنين موضع الضمير
للدلالة على انهم مخرطون فى سلك المحسنين
غير معاتبين لذلك والله غفور رحيم لهم او للمسى
فكيف المحسن ثم وجه المناسبة بين البابين ان
المذكور فى الباب الاول ان الاعمال بالنيات وانها
لا تقبل الا اذا كانت ابتغاء لوجه الله تعالى مع
ترك الرياء والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة
لله تعالى ولرسوله حيث اتى بعمله على وفق ما اراده الله
به ورسوله مجتنبا عما نهاه عنه ورسوله **حدثنا**
مسدد هو ابن مسرهد **قال حدثنا يحيى** هو ابن
سعيد القطان **عن اسمعيل** بن ابى خالد البجلى
التابعى وقد تقدم كلهم **قال حدثنى** بالافراد **قيس**
بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى المعجمة البجلى
بفتح المرحن والجيم الى بجيلة بنت صعب بن
سعد العشيرة التابعى المخضرم ادرك الجاهلية وجاء
ليبايع النبى صلى الله عليه وسلم فقبض وهو فى
الطريق ووالده صحابى واسمه عبد عوف بن
الحارث ويقال عوف بن عبد الحارث وقيس هذا
سمع خلقا من الصحابة منهم العشرة المشهود لهم بالجنة
وليس فى التابعين من يروى عنهم غيره وقيل لم يسمع
منه عبد الرحمن بن عوف وعنه جماعة من التابعين
وجلالته متفق عليها وهو اجود الناس اسنادا كما

قاله

قاله ابو داود ومن ظرفه احواله انه روى عن جماعة
من الصحابة لم يرو عنهم غيره منهم ابو وديعة بن سعيد
ورد اسلامى رضى الله عنهم مات سنة اربع او سبع و
ثمانين او ثمان وتسعين روى له الجماعة **عن جرير بن**
عبد الله بن جابر البجلى الاحمسى بالحاء والسين المهملتين
نسبة الى احمس بن الغوث والغوث ابن بجيلة وكنيته
جرير ابو عبد الله او ابو عمر نزل الكوفة ثم تحول الى قر
قسارها توفى سنة احدى وخمسين وقيل غير ذلك
له مائة حديث اتفقا منها على ثمانية وانفرد البخارى
بحديث ومسلم بستة وكان عمر رضى الله عنه يقول جرير
يوسف هذه الامة الحسنه روى عنه بنوه عبد الله
والمنذر وابرهيم وابن ابنه ابو زرعة هرم روى
له الجماعة ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث
بصيغة الجمع وبصيغة الافراد والعنعنة ومنها ان
رواته كلهم كوفيون ما عدا مسددا ومنها ان ثلاثة
منهم وهم اسمعيل وقيس وجرير يكنون بابى عبد الله
ومنها ان هؤلاء الثلثة كلهم بجليون ومنها ان الاثنين
منهم وهما اسمعيل وقيس تابعيان وقد اخرج مسنده
المولف فى الصلاة والزكوة والبيوع والشروط ايضا
واخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى البيعة **قال**
اى انه اى جريرا قال **بايعت** اى عاقدت وعاهدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد قدم على رسول
الله صلى الله عليه وسلم سنة عشر فى رمضان فاسلم
وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم **على اقام** بحذف
الالف وتعويض المضاف اليه عنها **الصلوة**

وايتاء الزكوة اى اعطائها لمستحقها والنصح بالجر
عطفا على المجرور السابق لكل مسلم اى ارادة الخير
لكل مسلم وكذا لكل مسلمة وكذا لكل ذمى بدعائه الى
الاسلام وارشاده الى الصواب اذا استشار
فالتقييد بالمسلم من حيث الاغلبية واقتصر على الصلوة
والزكوة من اركان الاسلام لانهما اهم الاركان
واشهرها وهما اما العبادات البدنية والمالية واعلم
انه كانت مبايعته صلى الله عليه وسلم لاصحابه فى
اوقات مختلفة بحسب الحاجة اليها من تجديد عهدها
وتوكيدها من فلتات اختلفت الفاظها كما سياتى وقد
اخرج رواية الشعبى عن جرير رضى الله عنه قال بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فلقننى
فيما استطعت والنصح لكل مسلم ورواه ابن حبان
من طريق ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير وزاد
فيه فكان جرير اذا اشترى او باع يقول لصاحبه اعلم
ان ما اخذنا منك احب الينا مما اعطيناك فاختر
وروى الطبرانى فى ترجمة ابن غلامه اشترى له فرسا
بثلثمائة فلما راه جاء الى صاحبه فقال ان فرسك
خير من ثلثمائة فلم يزل يزيده حتى اعطاه ثمانمائة هذا
فى قوله فيما استطعت تنبيه على ان المراد من الامور
المبايع عليها هو ما يطاق كما هو المشترط فى اصل التكليف
وقال الخطابى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم النصيحة
للمسلمين شرطا فى الدين بايع عليه كالصلوة والزكوة
فلذلك قرنها بهما حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضيل
السدوسى بفتح السين نسبة الى سدوس اسم قبيلة

البصرى

البصرى المعروف بعارم بالمهملتين وهو لقب رودى لان
العارم الشرير المفسد وكان رحمه الله بعيدا عنه لكن لزمه
هذا اللقب فاشتهر به روى عنه الذهلى وقال كان بعيدا
من العرامة وقال ابو حاتم اذا حدثك عارم فاختم عليه سمع ابن
المبارك وغيره وروى عنه البخارى وغيره من الاعلام وروى
عنه مسلم بواسطة والاربعة كذلك وقال عبد الرحمن سمعت
ابى يقول اختلط ابو النعمان فى اخر عمره وزال عقله فمن سمع
منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح مات بالبصرة سنة اربع و
عشرين ومائتين قال حدثنا ابو عوانة بالفتح واسمه الوضاح
اليشكرى وقد تقدم عن زياد بن علاقة بكسر العين المهملة
وبالقاف ابن مالك الثعلبى بالثاء المثلثة الكوفى ابو مالك
سمع جريرا وعمه قطبة بن مالك وعنهما من الصحابة وغيرهم
وعنه جماعات من التابعين منهم الاعمش وكان يخضب
بالسواد قال يحيى بن معين ثقة مات سنة خمس وعشرين
ومائة قال اى انه قال سمعت جرير بن عبد الله البجلى
الاحمسى الصحابى المشهور المتقدم ذكره ومن لطائف هذا
الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته
ما بين كوفى وبصرى وواسطى ومنها انه من رباعيات
البخارى وقد اخرج منه المولف فى الشروط ايضا ومسلم فى
الايمان والنسائى فى البيعة والشروط يقول يوم بالنصب
على الظرفية اضيف الى ما بعده اعنى قوله مات المغيرة بضم
الميم بن شعبة الثقفى الكوفى اسلم عام الخندق روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة
وثلاثون حديثا ذكر البخارى منها عشرة ومات سنة خمس
بالكوفة والباقى من قبل معاوية واستناب عند موته

ولده عروة وقيل استيناب جريرا ولذا خطب هذه الخطبة
ثم المسموع من جرير حمد الله والثناء عليه فالتقدير سمعت قوله
جرير بن عبد الله او نحوه فلما حذف هذا واوقع الفعل على ذات
جرير وقع ما بعده تفسيرا له وهو قوله يقول وفيه مبالغة ليست
في القاعدة على نفس المسموع وقوله قام جملة استينافية بيان
وشرح للكيفية فحمد الله وصفه بالتحلي بالكمال عقيب القيام
واثنى عليه وصفه بالتخلي عن النقايص فالاولى اشارة
الى الصفات الوجودية والثانية اشارة الى الصفات السلبية
وقال عليكم بالتقاء الله اى الزموه وحده اى حال كونه
واحدا لكن لا من جهة العدد بل من حيث انه لا شريك له
في الالوهية ولوازمها والوقار اى وعليكم بالوقار اى
الرزانة والسكينة اى السكون وقد اشار بقوله عليكم بالتقاء
الله الى ما يتعلق بمصالح الدين وبقوله والوقار والسكينة الى
ما يتعلق بمصالح الدنيا وانما نصحهم بالحلم والسكون لان
الغالب ان وفاة الامراء يؤدي الى الاضطراب والفتنة
والهرج والمرج بين الناس لاسيما اهل الكوفة اذ ذاك
فانهم كانوا في غاية من مخالفة ولاة الامور واما ذكر التقاء
فلانه ملاك الامر كله وراس كل خير حتى يأتيكم امير يرد
اميركم المغيرة المتوفى ومفهوم الغاية هنا وهو ان المامور به
وهو التقاء والحلم والسكون ينتهي بمجيء الامير ليس مرادا
بل يلزم ذلك عند مجيء الامير بطريق الاولى اذ شرط
اعتبار مفهوم المخالفة ان لا يعارضه مفهوم الموافقة
عند القائلين به فانما يأتيكم الان يحتمل ان يراد به حقيقة
فيكون ذلك الامير جريرا بنفسه كما روى ان المغيرة استخلف
جريرا على الكوفة عند موته ويحتمل ان يراد به المدة المغربية

من

من الان وذلك لان معاوية لما بلغه موت المغيرة كتب
الى نائبه على البصرة وهو زياد ان يسير الى الكوفة اميرا عليها
ثم قال اى جرير استعفوا بالعين المهملة اى اسالوا الله
العفو لاميركم المغيرة فانه كان يحب العفو والصفح
عن ذنوب الناس لان الجزاء من جنس العمل ويعامل
بالشخص كما يعامل بالناس وفي المثل السايركما تدين تدان
وقيل كما تكيل تكال وقال ابن بطال جعل الوسيلة الى
عفو الله بالدعاء باغلب خلال الخير عليه وما كان يحبه
في حياته وكذلك يجزى كل احد يوم القيمة باحسن اخلاقه
واعماله وفي رواية استغفروا لاميركم بالعين المعجمة ثم
قال اما بعد اى اما بعد كلامي هذا فاني اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم قلت يرد من قوله اتيت فلذلك
ترك العاطف حيث لم يقل وقلت او استيناف وفي
رواية فقلت له يا رسول الله ابايعك على الاسلام
فشرط صلى الله عليه وسلم علي بتشديد الياء والمفعول
محذوف فقدره فشرط علي الاسلام والنصح بالجر
عطفا على الاسلام المذكور وبالنصب عطفا على المقدر
اى شرط علي الاسلام والنصح لكل مسلم وفيه ان
البقية سنة وفيه دليل على كمال شفقة الرسول لامته
عليه الصلاة والسلام فبايعته على هذا المذكور
من الاسلام والنصح ورب هذا المسجد اى مسجد الكوفة
ان كان خطبته هناك او المسجد الحرام ويؤيده ما في رواية
الطبراني بلفظ ورب الكعبة وذكر ذلك للتنبيه على شرف المقسم
به ليكون ادعى للقبول انى لكم ناصح وجواب القسم
مؤكدا بان واللام والجملة الاسمية ففيه اشارة الى انه

وفا بما بايع به النبي صلى الله عليه وسلم وان كلامه
صادق خالص عن الاغراض الفاسدة ثم استغفر
الله تعالى ونزل عن المنبر او قعد من قيامه لانه خطب
قائما كما مر هذا وقد ختم المؤلف رحمه الله كتاب الايمان
بباب النصيحة مشيرا الى انه عمل بمقتضاه في الارشاد
الى العمل بالحديث الصحيح دون السقيم ثم ختمه بخطبة جرير
المتضمنة لشرح حاله في تصنيفه فاوحى بقوله فانما ياتيكم
لان الى وجوب التمسك بالشرايع حتى ياتي من يقيمها
اذ لا تزال طايفة منصورة وهم فقهاء اصحاب الحديث
وبقوله استعفوا لاميركم الى طلب الدعاء له لعمله الفاضل
ثم بقوله استغفر ونزل فاشعر بختم الباب ثم عقبه بكتاب
العلم لما دل عليه حديث النصيحة ان معظمها يقع بالتعليم
والتعليم كتاب العلم اي هذا كتاب العلم اي الاحاديث
المتعلقة بالعلم وليس هو في بيان ماهيته لان النظر في
الماهيات وحقايق الاشياء ليس من فن الكتاب وهو
مصدر علمت واعلم وحده على ما هو الاصح انه صفة من
صفات النفس توجب تمييزا لا يحتمل النقيض في الامور
المعنوية فقولنا صفة جنس يتناول جميع صفات النفس
وقولنا توجب تمييزا احتراز عما لا يوجب تمييزا كالحيوة
وقولنا لا يحتمل النقيض احتراز عن مثل الظن وقولنا
في الامور المعنوية احتراز عن ادراك الحواس لان ادراكها
في الامور الظاهرة وقال بعض العلماء لا يحد العلم فقال
امام الحرمين والغزالي لعسر تحديده وقال الامام فخر الدين
الرازي لانه ضروري اذ لو لم يكن ضروريا لزم الدور وقد
حقق في علم الكلام وانما قدم هذا الكتاب على ساير الكتب

التي

التي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم وانما لم يقدم
على كتاب الايمان لان الايمان اول واجب على المكلف
او لانه افضل المامور على الاطلاق واشرفها وكيف لا
وهو مبدا كل خير علما وعملا ومنشا كل كمال دقا
وجلا واما تقديم باب الوحي عليه فلتوقف معرفة الايمان
وجميع ما يتعلق بالدين عليه ولانه اول خبر نزل من السماء
الى هذه الامة بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم

وكذا في بعض النسخ وفي بعضها تقدم البسملة على كتاب
العلم ولكل وجه على ما تقدم في كتاب الايمان وفي بعضها
لم يوجد ذلك بل الموجود كتاب العلم وقول الله بالجر
عطفا على فضل العلم على رواية من اثبت الباب او على
العلم على رواية من حذفه وقال الحافظ العسقلاني ضبطناه
بالرفع عطفا على كتاب او على الاستيناف فافهم تعالى
وفي رواية عز وجل في سورة المجادلة يا ايها الذين امنوا اذا
قيل لكم تفسحوا في المجلس توسعوا فيه وليفسح بعضكم
عن بعض من قولهم افسح عني اي تنح والمراد بالمجلس الجنس
كما يدل عليه قراءة عاصم بالجمع او مجلس رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانهم كانوا يتصامون به تنافسا على القرب
منه وحرصا على استماع كلامه فافسحوا يفسح الله لكم فيما
تريدون التفسح فيه من المكان والرزق والصدر وغيرها
واذا قيل انشزوا انهضوا للتوسعة او لما امرتم به كصلوة او جهاد
او ارتفعوا من المجلس فانشزوا وقرا نافع وابن عامر وابو بكر
بخلفه وحفص بضم الشين فيهما يرفع بكسر العين لانه مجزوم
في جواب الامر الله الذين امنوا منكم بالنصر وحسن

وقيل المراد مجالس القتال وهي
مراكز الغزاة كقوله تعالى مقاعد
للقتال قيل كان الرجل ياتي
الصف فيقول تفسحوا
فيابون لحرصهم على
الشهادة صح

الذكر في الدنيا وايوائهم غرف الجنان في الاخرة والذين
اوتوا العلم درجات نصب على التمييز اي ويرفع العلماء
منكم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعلم مع علو
درجته يقتضي العمل المقرون به مزيد رفعة ولذلك يقتدى
بالعالم في افعاله ولا يقتدى بغيره وقد جاء في الاثار ان
درجات العلماء تتلو درجات الانبياء فان العلماء ورثة
الانبياء ورثوا العلم وبينوه للامة وحموه من تحريف الجاهلين
وعن ابن عباس رضي الله عنهما للعلماء درجات فوق
المومنين بسبع مائة درجة ما بين الدرجتين خمسمائة عام
وروى ابن وهب عن مالك قال كان زيد بن اسلم كان
يقول في قوله تعالى نرفع درجات من نشاء بالعلم
وقال ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى يرفع الله
الذين امنوا منكم الاية مدح الله العالم في هذه الاية و
المعنى يرفع الله الذين امنوا واوتوا العلم على الذين
امنوا فقط ولم يوتوا العلم درجات في دينهم اذا فعلوا
ما امروا به وقيل يرفعهم في الثواب والكرامة وقيل يرفعهم
في الفضل والمنزل في الدنيا والاولى ان الرفع يشمل المعنوي
في الدنيا اعني علو المنزلة وحسن الصيت والحسنى في
الاخرة اعني علو الدرجات في الجنة وفي صحيح مسلم عن
نافع بن عبد الحرث الخزاعي وكان عامل عمر على مكة
انه لقيه بعسفان فقال له من استخلفت فقال استخلفت
ابن ابزى مولى لنا فقال عمر رضي الله عنه استخلفت مولى
قال انه قارئ الكتاب الله عالم بالفرايض فقال عمر رضي
الله عنه اما ان نبيكم قد قال ان الله يرفع بهذا الكتاب
اقواما ويضع به اخرين والله بما تعملون خبير تهديد

لمن

لمن لم يمتثل الامر او استكرهه وقوله عز وجل رب و
في رواية وقل رب زدني علما اي سل الله زيادة العلم
بدل الاستعجال فان ما اوحي اليك تناله لا محالة وانما
فسر هكذا لان ما قبله نهي عن الاستعجال في تلقي الوحي من
جبريل ومساوقته اي متابعته في القراءة حتى يتم وحيه
وكان كلما نزل شيء من القران ازداد به النبي صلى الله
عليه وسلم علما وقيل ما امر الله تعالى رسوله بطلب
الزيادة في شيء الا في العلم وقد طلب موسى عليه السلام
الزيادة فقال هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشدا
وكان ذلك لما سئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله
عليه اذ لم يرد العلم اليه واكتفى المؤلف رحمه الله في بيان
فضيلة العلم بذكر هاتين الايتين لان القران من اقوى
الحجج القاطعة والاستدلال به اقوى من الاستدلال بغيره
او لانه لم يقع له حديث من هذا النوع على شرط واختر
منه المنية قبل ان يلحق بالباب حديثا يناسبه لانه كان
كتب الابواب والتراجم ثم كان يلحق بكل باب ما يناسبه
من الحديث على شرطه واما حديث ابي هريرة رضي
الله عنه من رفعه من التمس طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له طريقا الى الجنة فهو وان صح لكنه اختلف
فيه على الاعمش والراجح ان بينه وبين ابي صالح فيه
واسطة فلذا لم يخرجه المؤلف رحمه الله والاحاديث في
فضل العلم كثيرة ولو لم يكن من فضيلة العلم الا انه شهد
الله فبدا تعالى بنفسه وثنى بملائكته وثلث باهل
العلم كفى بذا شرفا وان العلماء ورثة الانبياء واذا لم
يكن رتبة فوق النبوة فلا شرف فوق شرف الوراثة

لتلك الرتبة لكن العلم الممدوح هو المقرون بالعمل
لانه ثمرته وفائدة العمر وزاد الاخرة من ظفر به سعد ومن
فاته خسر واما العلم بلا عمل فلا يسمى علما حقيقة قال
القسطلاني وينقسم العلم بانقسام المعلومات فمنها
الظاهر وهو المراد بالعلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما
يجب على المكلف من امر دينه في عباداته ومعاملاته
ومدار ذلك على التفسير والحديث والفقه وقد عد
الشيخ عز الدين بن عبد السلام تعلم النحو وحفظ
غريب الكتاب والسنة وتدوين اصول الفقه من البدع
الواجبة ومنها علم الباطن وهو نوعان الاول علم المعا
ملة وهو فرض عين في فتوى علماء الاخرة فالمعرض
عنه هالك بسطوة مالك الملوك في الاخرة كما ان المعرض
عن الاعمال الظاهرة هالك سيف سلاطين الدنيا بحكم
فتوى فقهاء الدنيا وحقيقة النظر في تصفية القلب
وتهذيب النفس باتقاء الاخلاق الذميمة التي ذمها
الشارع كالرياء والعجب والغش وحب العلو والثناء
والفخر والطمع ليتصف بالاخلاق الحميدة المحمدية الحمدية
كالاخلاص والشكر والصبر والزهد والتقوى والقنا
عة فيصلح عند احكامه ذلك للعمل بعلمه فيرث ما لم
يعلم فعلم بلا عمل وسيلة بلا غاية وعكسه جناية و
اتقانهما بلا ورع كلفة بلا اجرة فاهم الامور زهد
واستقامة لينتفع بعلمه وعمله واما الثاني فهو علم
المكاشفة وهو نور يظهر في القلب عند تزكيته فيظهر
به المعاني المجملة فيحصل له المعرفة بالله واسمائه وصفاته
وكتبه ورسله وتنكشف له الاستار عن مخبات

الامور

الامور والاسرار فافهم وسلم تسلم ولا تكن من المنكرين
فتهلك مع الهالكين قال بعض العارفين من لم يكن
له من هذا العلم شيء اخشى عليه من سوء الخاتمة
وادنى النصيب منه التصديق به وتسليمه لاهل هذا
انتهى كلام القسطلاني رحمه الله **باب من سئل**
بضم السين وكسر الهمزة **وهو مشتغل في حديثه** جملة
وقعت حالا من الضمير في سئل **فاتم الحديث** الذي
اشتغل به **ثم اجاب السائل** وذكر قوله فاتم بالفاء
وقوله ثم اجاب بكلمة ثم لان السؤال حصل عقيب
الاشتغال بالحديث والجواب بعد الفراغ منه ووجه المنا
سبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق فضل العلم
المستلزم لفضل العلماء وفي هذا الباب حال العالم المسؤل
منه عن مسئلة معضلة ولا يسال عن المسائل المعضلة
الا العلماء الفاضلون الداخلون تحت قوله تعالى يرفع
الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات
حدثنا محمد بن سنان بكسر المعجمة وبالنونين ابو بكر
البصري الباهلي العوفي روى عنه البخاري وابو داود و
ابو حاتم الرازي قال يحيى بن معين ثقة مامون وروى
ابو داود والنسائي وابن ماجة عن رجل عنه توفي سنة
ثلاث وعشرين ومائتين **قال حدثنا فليح** بضم الفاء
على صيغة التصغير وفي اخره حاء مهملة هو لقب له اشتهر به
واسمه عبد الملك بن سليمان بن ابي المغيرة وكنيته ابو يحيى
الخزاعي المدني روى عن نافع وغيره وروى عنه عبد
الله بن وهب وشريح بن النعمان واخرون قال يحيى بن
معين هو ضعيف ما اقرب من ابي اويس وفي رواية

علما مفعول ثان لسئل صح

عنه ليس بقوى ولا يحتج به وقال ابو حاتم ليس بالقوى
وقال النسائى ايضا ليس بالقوى وقال ابن عدى
هو عندى لا بأس به وقد اخرج البخارى فى صحيحه وروى
له مسلم وابو داود والترمذى ايضا وقال الحاكم واجتماع
البخارى ومسلم عليه فى اخراجهما عنه فى الاصول يؤكد امره
وليكن القلب فيه الى تعديله توفى سنة ثمان وستين
ومائة ح هو جار التحويل ولا يحسن الجمع بينها وبين الواو
فى قوله وحدثنى بالافراد وفى رواية قال وحدثنا ابو عمر
بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الخزامى بكسر الخاء
المهملة وبالزاى نسبة الى احد اجداده القرشى المدنى
ابو اسحق روى عنه ابو حاتم وابو زرعة وابن ماجة
وغيرهم وروى البخارى تعليقا وعن محمد بن غالب عنه
ايضا وروى النسائى عن رجل عنه وروى له الترمذى
وقال النسائى ليس به باس محال ابو حاتم الرازى جاء
ابراهيم الى احمد بن حنبل فاستاذن عليه فلم ياذن و
جلس حتى خرج فسلم عليه فلم يرد عليه السلام وقيل
له لم ذلك قال لانه خلط فى القرآن وقال ابن منصور
سالت يحيى بن معين عن الخزامى فقال ثقة مات
سنة ست وقيل خمس وثلثين ومائتين قال حدثنا
محمد بن فليح المذكور ومحمد هذا روى عن هشام بن
عروة وغيره وروى عنه هارون بن موسى وغيره
لينه ابن معين وقال ابو حاتم ليس بزلك القوى مات
سنة سبع وتسعين ومائة روى له البخارى والنسائى
وابن ماجة قال حدثنى وفى رواية حدثنا ابى فليح
المذكور قال حدثنى بالافراد هلال بن على ويقال له

هلال

هلال بن ابى ميمونة وهلال بن اسامة وهلال بن
هلال نسبة الى جده وقد يظن اربعة والكل واحد
وهو الفهرى القرشى المدنى مولى ميمونة ام المومنين
رضى الله عنها وهو من صغار التابعين وشيخه فى هذا
الحديث من اوساطهم قال مالك هلال بن اسامة
تابعه على ذلك اسامة بن زيد الليثى وكان واعظا
قاصا وربى الغدر قال ابو حاتم يكتب حديثه وهو شيخ
قال الواقدى مات فى اخر خلافة هشام روى له
الجماعة عن عطا بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث
وقد تقدم ذكره عن ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر
رضى الله عنه ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث بصيغة الجمع والافراد والفرق بينهما ان الشيخ
اذا حدث له وهو السامع وحده يقول حدثنى واذا
حدث ومعه غيره يقول حدثنا وفيه العنعنة ايضا
ومنها ان هذا اسناد ان احدهما عن محمد بن سنان
عن فليح عن هلال والاخر عن ابراهيم بن المنذر عن
محمد بن فليح عن فليح وهذا انزل من الاول بواحد
ومنها ان رجاله كلهم مدنيون ومنها ان فى غالب
النسخ وقع قبل قوله وحدثنى ابراهيم بن المنذر صورة
ح وهى حاء مهملة مفردة قيل انها ماخوذة من التحول
لتحوله من اسناد الى اخر ويقول القارئ اذا انتهى
اليها حاول يشير فى قراءته ما بعدها وقيل انها من حال
بين الشيئين اذا اجز لكونها حالت بين الاسنادين
وانه لا يلتفت عند الانتهاء اليها بشئ وقيل انها
رمز الى قوله الحديث واهل المغرب اذا وصلوا اليها

يقولون الحديث وقد كتب جماعة من حفاظ عراق
العجم موضعها صح فيشعر بانها رمز صحيح وحسن هنا كتابة
صح لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول وهي
كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري وقد اخرج
متنه المؤلف في الرقاق ايضا عن محمد بن سنان مختصر
ولم يخرجه من اصحاب الستة غيره **قال** اي انه قال
بينما اصله بين فزيدت عليه ما وهو ظرف زمان
بمعنى المفاجاة مضاف الى ما بعده من الجملة اعني
قوله **النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث**
القوم اي الرجال دون النساء قال الله تعالى لا يسخر
قوم من قوم ثم قال ولا نساء من نساء وقال الشاعر
اقوم آل حصن ام نساء وقد يدخل فيه النساء تبعا
لان قوم كل نبي رجال ونساء وجمعه اقوام وجمع الجمع
اقاوم والعامل في الظرف قوله **جاءه** اي النبي صلى الله
عليه وسلم **اعرابي** هو الذي لسكن البادية وهو نسبة
الى الاعراب وهم سكان البادية لا يقيمون في الامصار
ولا يدخلونها الا لحاجة ولا واحد له من لفظه والعرب
اسم لهذا الجيل المعروف من الناس سواء اقام بالبادية
او بالحضر والنسبة اليه عربي وليس الاعراب جمع العرب
ومعنى الحديث جاء اعرابي وقت تحديث النبي صلى الله
عليه وسلم حال كونه في مجلس فقوله النبي مبتدأ ويحدث
خبره وقوله في مجلس حال من فاعل يحدث وفيه
استعمال بينما بدون اذ واذا وهو الفصيح على ما قاله
الاصمعي فزان الافصح في جوابه ان لا يكون باذ واذا **فقام**
ذلك الاعرابي ولم يعرف اسم ذلك الاعرابي السائل عن الساعة

شئ

شئ الساعة اي في اي وقت تقوم القيمة **فمضى رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اي استمر حال كونه **يحدث** اي القوم
وفي رواية يحدث اي يحدث القوم الحديث الذي كان فيه
ولم يقطع حديثه وليس الضمير عائدا على الاعراب كما يتوهم
وفي بعض الروايات بحديثه بحرف الجر **فقال القوم سمع**
صلى الله عليه وسلم **ما قال** ذلك الاعرابي من السؤال
عن وقت الساعة **فكره ما قال** اي الذي قاله لان عليه
كان يكره السؤال عن هذه المسئلة بخصوصها **قال بعضهم**
بل لم يسمع ما قال فيكون بمعنى الابطال لا العطف حرف
اضراب وليه جملة وهي قوله ~~حتى تتعلق بقوله فمضى الفصل~~
~~لم يسمع والحال بينهما اعتراض بالفاء كما في قول ما قاله فيكون~~
بمعنى الابطال لا العطف حتى يقال الا العطف بين
كلامين متكاملين ممتنع على انه يجوز ان يكون على طريقة
عطف التلقين كانه قال البعض الاخر البعض الاول
قال بل لم يسمع وانما حصل لهم التردد في ذلك لما ظهر
من عدم التفات النبي صلى الله عليه وسلم الى سؤاله
وعدم اصغائه اليه **حتى** تتعلق بقوله فمضى لا بقوله
لم يسمع والحال بينهما اعتراض بالفاء كما في قول الشاعر
واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف ياتي كل ما قدرا **اذا**
قضى اي ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم **حديثه**
مع القوم **قال** صلى الله عليه وسلم **اين** سؤال عن
المكان بنيت لتضمنها معنى الاستفهام **اراه** بضم الهمزة
اي اظن جملة معترضة بين الخبر الذي هو اين وبين
المبتدأ الذي هو قوله **السائل** اي اظن انه صلى الله عليه
وسلم قال اين السائل **عن الساعة** اي عن زمان

اى عن زمانها والشك من محمد بن فليح ورواه الحسن
بن سفيان وغيره عن عثمان بن ابى شيبة عن يونس
عن محمد بن فليح من غير شك ولفظه قال ابن السائل
واما لم يجبه صلى الله عليه وسلم اولا لانه يحتمل ان يكون
ينتظر الوحى ويحتمل ان يكون مشغولا بجواب سائل
اخر اهم من جواب هذا السائل واقدم منه او اراد ان يتم
حديثه لئلا يختلط على السامعين **قال** اى الاعرابى
ها حرف تنبيه وفى العباب هاء بالمد يكون تلبيبا يعنى
جوابا عن النداء **انا** مبتدا خبره محذوف اى انا السائل
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وانما تركه العاطف
عنه قال فى الموضوعين على تقدير الاستيناف البيانى
انا ضيعت بصيغة المجهول من التضييل **الامانة فانتظر**
الساعة قال اى الاعرابى وفى نسخة فقال بالفاء لان
السؤال عن كيفية الاضاعة متفرع على ما قبله **كيف**
اضاعتها قال صلى الله عليه وسلم بجيبا له **اذا وسد**
بالتشديد من وسده الشئ فتوسده اذا جعله تحت
راسه والمعنى اذا فوض واسند كما فى رواية **الامر**
المتعلق بالدين كالخلافة والقضاء والافتاء و
امثالها من الامامة والخطابة كما فى عصرنا هذا **الى**
غير اهله اى اهل ذلك الامر **فانتظر الساعة**
وكان ينبغى ان يقال لغير اهله الا انه بكلمة الى
لتضمن معنى الاسناد كما تقدم الاشارة اليه **فا**
نتظر الساعة الفاء للتفريع او جواب شرطه
محذوف اى اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة
وليست هى جواب اذا المذكورة لانها لا تتضمن ههنا

معنى

معنى الشرط فان قلت السؤال انما هو عن كيفية الاضاعة
والجواب بالزمان لا ببيان الكيفية فالجواب ان ذلك
متضمن لبيان الكيفية على ما لا يخفى قال قال ابن بطال
فيه ان الائمة ايتمنهم الله على عباده وفرض عليهم النصح
فينبغى لهم تولية اهل العلم والدين والامنة للنظر فى امور
الامنة فاذا قلدوا الامر غير اهله فقد ضيعوا الامانة و
قد جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى يؤتمن الخائن وهذا انما يكون عند غلبة الجهال
وضعف اهل العلم والحق عن القيام به ونصرته نعوذ
بالله مما نحن فيه من ذلك هذا وفيه فوائد اخر منها
تعليم السائل لقوله صلى الله عليه وسلم اين السائل
ثم اخباره عن الذى سأله ومنها ان من اداب المعلم
ان لا يسأل ما دام العالم مشتغلا بحديث او غيره
لان من حق القوم الذين بدأ بحديثهم ان لا يقطعه
عنهم حتى يتمه ومنها ان منه اداب المعلم الرفق
بالمتعلم وان جفاء سؤاله او جهله لانه صلى الله
عليه وسلم لم يوبخه على سؤاله قبل كمال حديثه ومنها
مراجعة العالم اذا لم يفهم ما يجيب به حتى يتضح لقول
السائل كيف اضاعتها ومنها التنبيه على تقديم جواب
الاسبق فى السؤال فيؤخذ منه انه يجب على القاضى
والمفتى والمدرس تقديم الاسبق **تنبيه** ومناسبة
هذا المتن لكتاب العلم ان اسناد الامر الى غير اهله
انما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم ومقتضاه
ان العلم ما دام قائما ففى الامر كشحة وكان المصنف
اشار الى ان العلم انما يؤخذ عن الاكابر تلميحا لما

روى عن ابى امية الجمحى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان من اشراط الساعة ان يلتمس العلم
عند الاصاغر ويقال ايضا ان فى هذا المتن اشارة
الى ان العلم سؤال وجواب وقد قيل حسن السؤال
نصف العلم **باب من رفع صوته بالعلم** اى
بكلام يدل على العلم فهو من باب اطلاق اسم المدلول
على الدال والا فلا يتصور رفع الصوت بالعلم لانه
صفة معنوية ووجه المناسبة بين البابين ان
المذكور فى الباب السابق سؤال السائل عن العالم
والعالم قد يحتاج الى رفع الصوت فى الجواب لاجل غفلة
السائل ونحوها فى هذا الباب رفع الصوت بالعلم
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى المعروف
بعارم وقد تقدم فى بعض النسخ عارم بن الفضل
قال حدثنا ابو عوانة بفتح المهملة الوضاح اليشكرى
وقد تقدم ايضا **عن ابى بشر** بكسر الموحدة وسكون
الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكرى المعروف
بابن ابى وحشية الواسطى وقيل البصرى قال
احمد ويحيى وابو حاتم ثقة كثير الحديث مات سنة
اربع وعشرين ومائة روى له الجماعة **عن يوسف**
بتثليث السين مع الهمز وتركه **بن ماهك** بن
بهزاد بضم الباء وكسرها وبالزاى فارسى مكى لانه من
الفرس نزل مكة يسمع ابن عمر وابن عمرو وعائشة
وغيرهم رضى الله عنهم وسمع اياه ماهك قال يحيى
ثقة توفى سنة ثلاث عشرة ومائة روى له الجماعة
وماهك بفتح الهاء غير منصرف للعلمية والعجمية اما العلمية

قط

قط واما العجمة فان ماهك بالفارسية تصغير ماه
وهو القمر المرئى وقاعدتهم انهم اذا صغروا الاسم
جعلوا فى اخره الكاف وفى رواية منصرف لملاحظة
معنى الوصفية فيه فان التصغير من معانى الصفات
والوصفية الا تجامع العلمية فيبقى الاسم بعلة واحدة
فلا يمتنع من الصرف وروى بكسر الهاء منصرفا اسم
فاعل من مهكت الشئ مهكا اذا بالغت فى سحقه وقال
الدارقطنى ان ماهك اسم امة فعلى هذا يتعين عدم
صرفه للعلمية والتانيث فافهم لكن الاكثرين على خلافه
واسم امه مسيكة هذا وعن على بن المدينى ان يوسف بن
ماهك ويوسف بن ماهان واحد **عن عبد الله بن**
عمرو اى ابن العاص رضى الله عنهما انه **قال** وقد اخرج
هذا الحديث المؤلف فى العلم وفى الطهارة ايضا واخرجه
مسلم فى الطهارة والنسائى فى العلم واخرجه الطحاوى
ايضا **تخلف** اى تاخر خلفنا وفى رواية تخلف عنا **النبى**
صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافرناها اى سافرنا تلك
السفرة فالضمير وضع مفعولا مطلقا وهذه السفرة قد جاءت
مبينة فى بعض طرق روايات مسلم رجعنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا فى الطريق
تعجل قوم عند العصر يتوضئون وهم عجال فانتهينا
اليهم واعقابهم ملوح لم يمسها الماء فقال النبى صلى الله عليه
وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء **فادركنا**
اى لحق بنا النبى صلى الله عليه وسلم **وقد ارهقتنا**
الصلاة اى غشيتنا الصلاة اى وقت صلاة العصر كما
عند مسلم وكذا فى رواية المؤلف فى كتاب العلم من طريق

مسدد حيث قال وقد ارهقنا الصلوة صلوة العصر
وفي الطهارة عن موسى بن اسمعيل حيث قال وقد ارهقنا
العصر او حملنا الصلوة اداءها او اعجلتنا لضيق
وقتها وفي رواية وقد ادهقنا بالتذكير لان تانيث
الصلوة غير حقيقي وفي رواية وقد ادهقنا الصلوة
بسكون القاف ونصب الصلوة اي اخرناها عن
وقتها وقال صاحب المغني استاخرنا عنها حتى
يدنو وقت الاخرى من رهقت الشيء رهقا اي
دنوت منه وانما اخروا الصلوة عن وقتها الفاضل
طمعا ان يصلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لفضل
الصلوة معه **ونحن نتوضا** جملة اسمية وقعت حالا
من ضمير المتكلم الاول فتكون حالا مترادفة او من
الثاني فتكون حالا متداخلة فافهم **فجعلنا** هو من
افعال المقاربة بمعنى كدنا **نمسح ارجلنا** اي نغسل
غسلا خفيفا مبقعا حتى يرى كانه مسح كما هو المراد
في الاية والدليل عليه ما في الرواية الاخرى راى
قوما توضؤوا كانهم تركوا في ارجلهم شيئا فهذا يدل
على انهم كانوا يغسلون غسلا قريبا من المسح فلذلك
قال لهم اسبغوا الوضوء فلا وجه لما قاله الطحاوي
انهم كانوا يمسحون عليها مثل مسح الراس ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم منعهم عن ذلك وامرهم بالغسل
فهو دليل على انتساخ ما كانوا يفعلونه من المسح
انتهى على انه انما يكون الوعيد على ترك الفرض
فلو لم يكن الغسل في الاول فرضا عنه هم لما توعده
الوعيد لان المسح لو كان هو المعمول فيما بينهم كان

يامرهم

يامرهم بتركه وانتقالهم الى الغسل بدون الوعيد على
ما قاله القاضي عياض ثم ان الارجل جمع رجل وهو
من مقابلة الجمع بالجمع فيفيد التوزيع فتوزع الارجل
على الرجال ولا يقال فعلى هذا يلزم ان يكون لكل رجل
واحد رجل واحدة لان المراد جنس الرجل فيتناول
الواحد والاثنين والفعل بعين المقصود سيما فيما هو
محسوس **فنادى** صلى الله عليه وسلم **باعلى صوته**
وهو موضع الاستدلال على الترجمة اعني رفع الصوت بالعلم
قال الحافظ العسقلاني وانما يجوز ذلك حيث تدعو الحاجة
اليه لبعد او كثرة جمع او غير ذلك هذا اقول ومجلس
الموعظة والزجر مما يدعو الى رفع الصوت وشدته لانه
ادخل في الزجر وقد ثبت في حديث جابر رضي الله عنه
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب وذكر الساعة
اشتد غضبه وعلا صوته الحديث اخرجه مسلم وزاد
احمد في رواية عن النعمن حتى لو ان رجلا بالسوق
لسمعه وذكر ابن عيينة مررت بابي حنيفة مع اصحابه
وقد ارتفعت اصواتهم بالعلم **ويل** مرفوع على الابتداء
والمخصص ما هو المخصص في قولنا سلام عليكم
وهي مقابل ويح يقال لمن وقع فيما لا يستحقه ترحما عليه
وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ويل واد في جهنم
لو ارسلت فيه الجبال لماعت من حره وقيل هو صديد
اهل النار وقيل هو من المصادر التي لا افعال لها
وهي كلمة عذاب وهلاك **للاعقاب** خبر المبتدا
الذي هو ويل وهي جمع عقب بكسر القاف وهو
المستاخر الذي يمسك مؤخر شراك النعل وقال الاصمعي

العقب ما اصاب الارض من مؤخر الرجل الى موضع
الشراك من النار كلمة من للبيان ويجوز ان يكون
بمعنى في فافهم قال النووي معناه ويل لاصحاب العقاب
المقصرين في غسلها نحو واسئل القرية وقيل المراد
ان العقب يخص بالعذاب اذا قصر في غسلها او
المراد من الاعقاب التي رآها النبي صلى الله عليه
وسلم لم يمسها الماء والمراد الاعقاب التي صفتها
هذه فيكون عهدية حسية كما الاعقاب مرتين
او ثلاثا اي قال ذلك مرتين او ثلاثا والشك من عبد الله
بن عمرو رضي الله عنه في الحديث فوائد منها وجوب
غسل الرجلين في الوضوء لان المسح لو كان كافيا
لما اوعد في ترك غسل العقب بالنار ومنها وجوب
تعميم اعضاء الوضوء بالمطهر وان ترك البعض
منها غير مجزئ ومنها تعليم الجاهل وارشاده
ومنها ان الجسد يعذب كما هو مذهب اهل السنة
ومنها جواز رفع الصوت في المناظرة بالعلم ومنها
ان العالم ينكر ما يرى من التضييع للفرائض و
بغلظ القول في ذلك ويرفع صوته للانكار ومنها
تكرار المسئلة توكيدا لها ومبالغة فيها تنبيه قال
رشيد في هذا التبويب رمز من المصنف الى انه
يريد ان يبلغ الغاية في ترويج هذا الكتاب بان
يستفرغ وسعه في حسن ترتيبه وكذلك فعل رحمه
الله تعالى باب قوله الحديث الذي يحدث عنه
لا الذي يشتغل بالحديث النبوي صلى الله عليه وسلم
حدثنا واخبرنا وانبانا هل بينها فرق او الكل

بمعنى

بمعنى واحد وفي رواية سقط انبانا وفاخرى اخبرنا
ووجه المناسبة بين هذا الباب والباب السابق
ان المذكور في الباب السابق رفع العالم صوته
بالعلم ليتعلم الحاضرون ذلك ويعلمونه غيرهم بالرواية
عنه فعند الرواية عنه لابد من ذكر لفظه
من الالفاظ المذكورة فيحتاج الى معرفتها لغة و
اصطلاحا وهل فرق بينها او لا ومن هنا ظهر وجه
ذكره في كتاب العلم هذا وفيه تنبيه على ان المؤلف
بنى كتابه على المسندات المروية عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الحميدي بضم المهملة وفتح الميم احد
مشايخ البخاري مكي وقد مر ذكره في رواية وقال لنا
الحميدي وقوله قال الحميدي لا يدرك جزما على انه سمعه
منه فيحتمل الواسطة وهو احط رتبة من حدثنا ونحوه
سواء كان من زيادته انبأ او لا لانه يقال على سبيل المذاكرة
بخلاف حدثنا ونحوه فانه يقال على سبيل النقل و
التحميل وقال جعفر بن احمد النيسابوري ان كل
ما في البخاري من قال لي فلان فهو عرض ومناولة
كان عند ابن عيينة وهو سفيان حدثنا
واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا لا فرق بين
هذه الالفاظ الاربعة فهو تنبيه من المؤلف على
انه اختار هذا القول حيث ذكره عن شيخه من
غير ذكر ما يخالفه وهو مروي ايضا عن مالك و
الحسن البصري والزهري ويحيى القطان ومعظم
الكوفيين والحجازيين وقال القاضي عياض
لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ

ان يقول السامع فيه حدثنا وانبانا واخبرنا وسمعت
يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان واليه مال
الطحاوى وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو
وغيره عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة وقال اخرون
بالمنع فى القراءة على الشيخ الا معتبلا مثل حدثنا فلان
قراءة عليه واخبرنا قراءة عليه وهو مذهب عبد الله بن
المبارك واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمى والمشهور
عن النسائى وصححه الابدى والغزالى وهو مذهب
المتكلمين وقيل بالمنع فى حدثنا وبالجواز فى اخبرنا وهو
هو مذهب الشافعى واصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور
اهل المشرق ونقل عن اكثر المحدثين منهم ابن جريج
والاوزاعى والنسائى وابن وهب وقيل عبد الله بن
وهب اول من احدث هذا الفرق بمصر ثم احدث المتا
خرون تفصيلا اخر وهو انه متى سمع وحده من لفظ
الشيخ افرد فقال حدثنى او سمعت ومتى سمع مع غيره
جمع فقال حدثنا ومن قرأ بنفسه على الشيخ افرد
فقال اخبرنى ومن سمع بقراءة غيره جمع فقال
اخبرنا وكذا خصصوا الانباء بالاجازة التى يشافه
بها الشيخ من يجيزه وكل هذا مستحسن وليس
بواجب عندهم وانما اراد والتمييز بين احوال
التحمل اصطلاحا منهم وانما خصوا قراءة الشيخ
بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة وينبغى
ملاحظة هذا الاصطلاح عند المتاخرين لئلا
يختلط المسموع بالمجاز فيؤمن من التدليس والله
اعلم واختلف فى المعنعن فقال بعضهم هو مرسل

والصحيح

والصحيح الذى عليه الجماهير انه متصل اذا امكن
لقاء الراوى لمروى عنه وقال النووى ادعى مسلم
اجماع العلماء على ان المعنعن وهو الذى فيه فلان
عن فلان محمول على الاتصال والسماع اذا امكن
لقاء من اضيفت اليهم بعضهم بعضا يعنى مع
براءتهم من التدليس ونقل اى مسلم عن بعض
اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت
انهما التقيا فى عمرهما مرة فاكثر ولا يكفى امكان تلاقيهما
وقال هذا قول ساقط واحتج عليه بان المعنعن
محمول على الاتصال اذا ثبت التلاقى مع احتماله
الارسال وكذا اذا امكن التلاقى قال النووى والذى
رده هو المختار الصحيح الذى عليه ائمة هذا الفن
من البخارى وغيره فهو من جملة مرجحات صحيح البخارى
على صحيح مسلم وقد زاد جماعة عليه فاشترطوا اللقا
بسنى ان يكون قد ادركه ادراكا بينا وابو المظفر
السمعانى طول الصحبة بينهما ودليل المذهب المختار
الذى عليه البخارى وموافقوه ان المعنعن عند
ثبوت التلاقى انما حمل على الاتصال لان الظاهر
ممن هو ليس بمدلس انه لا يطلق ذلك الا على السماع
ثم الاستقراء يدل عليه فان عادتهم انهم لا يطلقون
ذلك الا فيما سمعوه الا المدلس فاذا ثبت التلاقى
غلب على الظن الاتصال والباب مبنى على غلبة
الظن فاكتفى وليس هذا المعنى موجودا فيما اذا امكن
التلاقى ولم يثبت فانه لا يغلب على الظن الاتصال
ثم ان المؤلف رحمه الله اورد ثلاث تعاليق يريد بها

مذهبه من عدم الفرق بين الصنع فقال وقال ابن
مسعود عبد الله رضي الله حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصادق في نفس الامر المصدوق بالنسبة
الى الله تعالى او الى الناس ابى المصدوق وبالنسبة الى
ما قاله غيره اى جبريل له وهذا طرف من حديث
وصله المولف في القدر وقال شقيق ابو وايل وقد
سبق ذكره في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله عن
عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه فانه اذا اطلق
كان هو المراد سمعت النبي في رواية من اليتي صلى
الله عليه وسلم كلمة وقد وصله المولف في الجنائز و
قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه واسم اليمان
حسل بكسر الحاء وسكون السين المهملتين ويقال
حسيل بالتصغير واليمان لقبه وهو عبسي حليف
بني عبد الاشهل من الانصار اسلم هو وابوه وشهد
احدا وقتل ابوه يومئذ قتله المسلمون خطأ فوهب
لهم دمه واسلمت ام حذيفة وهاجرت واراد ان
يشهد ابدرا فاستحلفهما المشركون ان لا يشهدا مع
النبي صلى الله عليه وسلم فحلفا لهم ثم سالا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم وكان صاحب
سر النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين يعلمهم وحرم
وساله عمر رضي الله عنه هل في عماله احد منهم قال
نعم واحد قال من هو قال لا اذكره فعزله عمر رضي الله
عنه وكانما دل عليه وكان عمر رضي الله عنه اذا مات
ميت فان حضر الصلاة عليه حذيفة صلى عليه

عمر

عمر رضي الله عنه والاناة وحديثه ليلة الاحزاب مشهور
فيه مغازات وكان فتح همذان والري والدينور على يديه
وولاه عمر رضي الله عنه المدائن وكان كثير السؤال ه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتن والشر
ليجتنبهما ومناقبه كثيرة روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا كذا قال الكرماني
لكن قال الشيخ قطب الدين اخرجاله اثنى عشر حديثا
اتفقا عليها وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر
فهذا يدل على سقوط عدد في شرح الكرماني اما منه او
من النساخ هذا توفي بالمدائن سنة ست وثلاثين
بعد قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقد وصلهما
المولف رحمه الله في الرقاق وهذه التعاليق الثلثة
تدل على ان الصحابي تارة يقول حدثنا وتارة يقول
سمعت فدل على عدم الفرق بينهما ثم عطف على هذه
ثلثة اخرى تنبيها على حكم العنعنة وان حكمها الوصل
عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه على ان رواية النبي صلى
الله عليه وسلم انما هي عن ربه عز وجل سواء صرح بذلك
الصحابي ام لا فان ابن عباس رضي الله عنهما روى عنه
حديثه المذكور في موضع اخر ولم يذكر فيه عن ربه فقال
وقال ابو العالية بالمهملة وابو العالية اثنان
احدهما رفيع بضم الراء وفتح الفاء ابن مهران
الرياحي اعتقته امراة من بني رياح بالياء الاخيرة
حتى من بني يتيم ادرك الجاهلية واسلم بعد موت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين مات سنة

تسعين والاخر هو البراء بتشديد الراء زياد بن فيروز
البصري القرشي مولاهم سمع ابن عباس وابن عمرو
ابن الزبير وعنهم قال ابو زرعة ثقه توفي سنة
تسعين ايضا روى له البخاري ومسلم وانما قيل له
البراء لانه كان يبري النبل ومثله ابو معشر البراء
واسمه يوسف وكان يبري النبل ايضا وقيل يبري
العود ومن عناهما البراء بالتخفيف وكلاهما ممدود
وابو العالية المذكور ههنا هو الرياحي فان الحديث
المذكور معروف برواية الرياحي دون البراء وقد
وصله المؤلف رحمه الله في التوحيد برواية دون البراء
فافهم **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى**
الله عليه وسلم فيما يرويه **عن ربه عز وجل** وقال
انس بن مالك رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه**
وسلم يرويه في رواية فيما يرويه **عن ربه عز وجل**
وفي رواية تبارك وتعالى **يرفعه** قوله عز وجل وقال ابو
هريرة رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه**
عن ربكم بكاف الخطاب مع ميم الجمع وهذه التعاليق
الثلثة وصلها المؤلف في كتاب التوحيد لا يقال ذكر
العنعنة لا تعلق له بالترجمة وكذا لفظ الرواية حيث
قال يرويه عن ربه لان لفظ الرواية شامل لجميع الاقسام
المذكورة من التحديث والانباء والاخبار والسماع وكذا
لفظ العنعنة لاحتماله كلا منها **حدثنا قتيبة** اي ابن سعيد
كما في رواية ابن عساكر وقدم في باب افشاء السلام
قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المذكور في باب علامة
المنافق **عن عبد الله بن دينار** وقدم في باب امور

عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما **انه قال**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر
اي من جنس الشجر **شجرة** بالنصب على انه اسم ان والشجرة
والشجر ما كان على ساق من نبات الارض ومن العرب
من يقول شجر وشجرة بكسر الشين وفتح الجيم وهي لغة
لبني سليم وارض شجراء كثيرة الاشجار ولا يقال واد
اشجى **لا يسقط ورقها** بفتح الراء واما الورق بكسر
الراء فهو الدراهم المضروبة وهذه الجملة في محل النصب
على انها صفة لشجرة **وانها** بكسر الهمزة عطفا على ان
الاولى **مثل** بكسر الميم وسكون المثلثة وفي رواية بفتحها
كشبه وشبه لفظا ومعنى **المسلم** قال الزمخشري المثل
بفتحتين في اصل كلامهم بمعنى المثل بكسر الميم وسكون
المثلثة يقال مثل ومثل مثل كشبه وشبه وشبيه
ثم قيل للقول السائر الممثل مضربه بمورده مثل وام
يضربوا مثلا ولا رواه اهل اللغة ولا جدير بالتداول
والقبول الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه ثم ان ضرب
المثل شأنه ابراز خبايا الامور ورفع الاستار عن
الحقايق فان الامثال ترى المتخيل في صورة المحقق
والمتوهم في صورة المتيقن والغائب كانه مشاهد
هذا فاعلم ان المثل له مفهوم لغوي وهو النظير ومفهوم
عرفي وهو القول السائر ومعنى مجازي وهو الحال
العجيبة واستعير المثل هنا كاستعارة الاسد للشجاع
للحال العجيبة والصفة الغريبة كانه قيل حال المسلم
وشانه العجيب كحال النخلة فالمسلم هو المشبه والنخلة
هو المشبه بها لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم

انهم منها واما وجه التشبيه فقد اختلفوا فيه فقيل
هو كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجود
على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل
منه حتى يتيبس ويعد ان يتيبس يتخذ منها منافع كثيرة
من خشبها واوراقها واعضانها فتستعمل جذوعا
وحطبا وعصيا ومحاصر وحصرا وجه الاواني و
غير ذلك مما ينتفع به من اجزائها ثم اخرها نواها
ينتفع به علفا للابل وغيرها ثم جمال نباتها وحسن
ثمرها وهي كلها منافع وخير وجمال وكذلك المؤمن
خير كله من كثرة طاعاته ومكارم اخلاقه ومواظبته
على صلوته وصيامه وذكره والصدقه وسايرالطاعات
وهو الصحيح في وجه التشبيه واما ما قيل في وجه من
ان النخلة اذا قطعت لا تنبت بخلاف باقي
الشجر ومن انها لا تحمل حتى تلقح ومن انها تموت
اذا غرقت او قطع ما هو كالقلب لها ومن ان
لطلعها رائحة المني ومن انها تعشق كالانسان
ومن انها تشرب من اعلاها فكلها اوجه ضعيفة
من حيث ان التشبيه انما وقع بالمسلم وهذه المعاني
مشتركة بين الادميين لا تختص بالمسلم واضعف
منها كلها ما قيل ان ذلك لكونها خلقت من فضل
طينة ادم عليه السلام فهي كالعمة للانسان فانه
وان روي فيه حديث مرفوع لكنه لم يثبت ثم ان
وجه التشبيه بينهما من عدم سقوط الورق خصوصا
ما رواه الحارث بن اسامة في هذا الحديث من وجه
اخر عن ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه قال كنا عند

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال ان
مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط لها انملة اتدرون
ما هي قالوا لا قال هي النخلة لا تسقط لها انملة
ولا تسقط المؤمن دعوة **فحرثوني** بكسر الراء فعل امر
اي الله عرفيموها فاخبروني **ما هي** اي اي شجرة تلك
الشجرة والجملة سدت مسد مفعولي التحديث **فوقع**
الناس اي ذهب افكارهم **في شجر** اي اشجار **البوادي**
وفي بعض الروايات بحذف الياء وهي لغة جمع بادية من
البدو وهو الظهور والمعنى فجعل كل منهم يفسرها بنوع
من انواع شجر البوادي وذهلوا عن النخلة **قال عبد الله**
اي ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما **ووقع في نفسي**
انها النخلة اي ظننت انها النخلة ومنشأ ظنه الجمار
الذي اتى به صلى الله تعالى عليه وسلم على هيأتها
هذا فيه اشارة الى ان الملقن له ينبغي ان يتفطن
بقرائن الاحوال الواقعة عند السؤال وان الملقن
ينبغي له ان لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للفرايا
يخيل منه بل كلما قربه كان اوقع في نفس سامعيه
فاستحييت ان اتكلم هيبة منه وتوقيرا لمن عنده
من الصحابة الكبار وفي رواية مجاهد كما ياتي في باب
الفهم في العلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا
اصغر القوم وفي رواية عنه فاذا انا عاشر عشرة
انا احدثهم في رواية نافع ورايت ابا بكر وعمر رضي
الله عنهما لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم وفي رواية
مالك عن عبد الله بن دينار عند المولف في باب الحياء
في العلم قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي

فقال لان تكون قلتها احب الى من ان يكون لى
كذا وكذا زاد ابن حبان فى صحيحه احسبه قال حمر
النعم وفى رواية قال لو قلتها كان احب الى من كذ
وكذ من ثم قالوا حدثنا بصيغة الامر لكن المراد منه
الطلب والسؤال فان الامر اذا كان خطابا
واذا كان خطابا لمن يساوى الامر كان التماسا
واذا كان لمن هو اعلى منه يكون طلبا وسؤالا ما
هى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم هى النخلة
وفى الحديث فوائد منها جواز امتحان العالم اذهان
الطلبة بما يخفى مع بيانه لهم ان لم يفهموه واما
ما رواه ابو داود من حديث معاوية عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الاغلوطات
قال الاوزاعى احد رواته هى صعاب المسائل
فان ذلك محمول على ما لا نفع فيه او ما خرج على
سبيل تعنت المسؤل او تعجيزه او تجهيله او غير
ذلك ومنها التحريض على الفهم فى العلم وقد بوب
عليه المولف باب الفهم فى العلم ومنها استحباب
الحياء مالم يؤد الى تفويت مصلحة ولهذا تمنى عمر
رضى الله عنه ان يكون ابنه لم يسكت وقد بوب
عليه المولف فى العلم وفى الادب ومنها جواز ضرب
الامثال والاشباه لزيادة الافهام وتصوير المعانى
لترسخ فى الذهن ولتحديد الفكر فى النظر فى حكم الحا
دثة ومنها التلويح الى ان التشبيه لا عموم له ولا يلزم
ان يكون المشبه يظير المشبه به من جميع الوجوه فان
المؤمن لا يماثله شئ من الجمادات والا يعاد له و

ومنها ترقية الكبير وتقديم الصغير اياه فى القول و
عدم مبادية بما فهمه وان ظن انه الصواب على
ما قيل ومنها ان العالم الكبير قد يخفى عليه بعض
ما يدركه من هو دونه لان العلم منح الهية ومواهب
وعناية ورعاية وان الفضل بيد الله يؤتيه من
يشاء ومنها ما استدل عليه مالك من ان الخواطر
التى تقع فى القلب من محبة الثناء على اعمال الخير لا
تقدح فيها اذا كان اصلها لله وذلك مستفاد من
تمنى عمر رضى الله عنه وقد سبق انفا ووجه تمنى
رضى الله عنه ما طبع الانسان عليه من محبة الخير
لنفسه ولولده ومحبة ظهور فضيلة الولد فى الفهم
من صغره مع رجاء ان يزداد من النبى صلى الله
عليه وسلم خطوة ولعله كان يرجو ان يدعو له
اذ ذاك بالزيادة فى الفهم وفيه اشارة الى حقارة
الدنيا فى عين عمر رضى الله عنه حيث قابل فهم ابنه
لمسئلة واحدة بحمر النعم مع عظم مقدارها وغلا
ثمنها ومنها جواز بجهر النخل اى قطع جمارها وليس
ذلك من باب اضاعة المال ولذا يوب عليه
المؤلف فى الاطعمة ومنها جواز بيع الجمار وقد بوب
عليه ايضا فى البيوع عقب حديث النهى عن بيع
الثمار حتى يبدو صلاحها فافهم ومنها الدلالة على فضيلة
النخلة قال المفسرون فى قوله تعالى الم تر
كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة لا اله الا الله كشجرة
طيبة هى النخلة اصلها ثابت فى الارض ضارب بعروقه
فيها وفرعها راسها واعلاها فى السماء تؤتى اكلها

تعطى ثمرها كل حين اى وقت اذن الله تعالى لاثمارها باذن ربها بارادة خالقها وتكرتها شبه الايمان بالنخلة لثبات الايمان فى قلب المؤمن كثبات النخلة فى ضبتها وشبهها وارتفاع عمله الى السماء بارتفاع فروع النخلة واغصانها وما يكتسبه المؤمن من بركة الايمان وثوابه فى كل وقت وزمان بما ينال من ثمر النخلة فى اوقات السنة كلها من الرطب و التمر وقال القرطبى موقع التشبيه بينهما من جهته ان اصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من معلوم والخير قوت للارواح مستطاب اله لا يزال مستورا برينه وانه ينتفع بكل ما صدر عنه حيا وميتا انتهى وقد ورد ذلك صريحا فيما رواه البزار من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قرء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه الاية فقال اتدرون ما هى قال ابن عمر رضى الله عنهما لم يخف على انها النخلة فخشيت ان اتكلم لمكان سنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى النخلة وروى ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من يخبرنى عن شجرة مثلها مثل المؤمن اصلها ثابت وفرعها فى السماء فذكر الحديث وروى البزار ايضا من طريق سفيان بن حسين عن ابى بشر عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن مثل النخلة ما

اتاك

اتاك منها نفعك هكذا اورده مختصرا واسناده صحيح هذا وقال البزار لم يرو هذا الحديث عن ابى النبى صلى الله عليه وسلم بهذا السياق الا ابن عمر رضى الله عنهما وحده ولما ذكره الترمذى قال وفى الباب عن ابى هريرة واشار بذلك الى حديث مختصر اورده عبد بن حميد فى تفسيره لفظه مثل المؤمن مثل النخلة وروى الترمذى ايضا والنسائى وابن حبان من حديث انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ كلمة طيبة كشجرة طيبة قال هى النخلة تفرد برفعه حماد بن سلمة ثم مناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة قوله فحدثونى ما هى وقولهم حدثنا ما هى يا رسول الله فان قلت الترجمة بثلثة الفاظ التحديث، والاخبار والانباء وليس فى هذا الحديث الا لفظ التحديث فالجواب ان الفاظ الحديث مختلفة ففى رواية عبد الله بن دينار المذكورة ههنا وفى رواية نافع عنه فى التفسير عند المؤلف ايضا اخبرونى وفى رواية الاسمعيلى عن نافع عنه أنبئونى فاشتمل الحديث المذكور باختلاف رواياته على الالفاظ الثلثة المذكورة فى الترجمة والله اعلم **باب طرح** اى اعتماد **الامام المسائل على اصحابه ليختبر** اى يمتحن **ما** اى الذى **عندهم من نباهة العلم** ووجه المناسبة بين البابين ان بين الحديث فيهما واحد عن صحابى واحد عيان الاختلاف فى الترجمة فلذلك اعاد الحديث واما التفاوت فى بين الحديث فيسير كوجود الفاء فى فحدثونى فى الباب الاول وعدم وجودها فى هذا الباب. على ان فى بعض النسخ كلاهما بالفاء وانما غير رجال

الاسناد تنبيها على ان الحديث وصل اليه باسنادين
وعلى تعدد مشايخه واتساع روايته حتى انه ربما اخرج
حديثا واحدا من شيوخ كثيرة كما ستقف عليه وانما
اختار الاسناد الاول في الباب الاول والثاني والثالث
لان المقامين مختلفان فرواية قتيبة انما كانت في مقام
بيان التحديث وبداية خالد في مقام بيان طرح المسالة
فراعى المقامين فتنبه ذره **حدثنا خالد بن مخلد** بفتح
الميم وسكون الخاء المعجمة وقيل بالمهملة وفتح اللام
سبق فلم هو ابو الهيثم القطواني بفتح القاف والطاء
البجلي مولاهم وقطوان بالتحريك موضع بالكوفة روى
عن مالك وسليمان بن بلال وغيرهما وروى عنه اسحق
بن راهويه وابن ابي شيبة ومحمد بن بشار والبخاري
بالذات وبالواسطة وروى البقية غير ابي داود عن
رجل عنه قال احمد بن حنبل وابو حاتم له مناكير وقال
يحيى بن معين بابه باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه
وقال ابن عدي هو من المكثرين في محدثي الكوفة و
هو عندي ان شاء الله تعالى لا باس به مات في المحرم
سنة ثلث عشرة ومائتين **قال حدثنا سليمن**
بن بلال ابو محمد ويقال ابو ايوب التيمي القرشي
المدني مولى عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه الفقيه المشهور وكان بربريا
جميل الهيئة عاقلا مفتيا ولي خراج المدينة توفي سنة
ثنتين وسبعين ومائة في خلافة هارون الرشيد قال
احمد لا باس به وعن يحيى بن معين ثقة صالح روى له
الجماعة **قال حدثنا عبد الله بن دينار** قد تقدم

ذكره

ذكره **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه**
وسلم انه قال ان من الشجر شجرة زاد المولف في
باب الفهم في العلم قال اي عبد الله بن دينار صحبت
ابن عمر رضي الله عنهما الى المدينة فقال كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاتي بجمارة فقال ان من الشجر شجرة
لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم هذا مثل ما تقدم
حدثوني بالفاء على الاصل واما الفاء فبتقدير الشرط
كما سبق اليه الاشارة **ما هي قال** اي ابن عمر وهو ساقط
في الرواية الاولى **فوقع الناس في شجر البوادي** اي
ذهبت افكارهم اليها دون النخلة **قال عبد الله اي**
ابن عمر رضي الله عنهما **فوقع** بالفاء في الرواية الاولى
بالواو **في نفسي انها النخلة** في صحيح ابي عوانة قال
فظننت انها النخلة من اجل الجمار الذي اتي به في
رواية فاسكتت اي انا تكلم على ما مر **ثم قالوا** اي
الصحابة من ابي بكر وعمر وابي هريرة والناس على ما شهدت
به الروايات وغيرهم **حدثنا ما هي يا رسول الله قال**
هي النخلة وعند المولف في التفسير من طريق نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اخبروني بشجرة كالرجل المسلم لا يتحات
ورقها ولا ولا ولا كذا ذكر النفي ثلاث مرات على طريق
الاكتفاء فقيل في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم نفعها
ولا يبطل نفعها **باب القراءة والعرض على المحدث**
متعلق بالقراءة والعرض على سبيل التنازع وقيل القراءة
ثم المفهوم من كلام الكرماني ان بين القراءة والعرض
تباينا لان المراد بالعرض على ما قاله هو عرض القراءة

بقرينة ما يذكر بعد الترجمة فعطفه على القراءة من قبيل
العطف التفسيري والمفهوم من كلام المصنف ان بينهما
عموما وخصوصا مطلقا لان الطالب اذا قرأ كان اعم
من العرض ومن غيره ولا يقع العرض الا بالقراءة لان العرض
عبارة عما يعارض به الطالب اصل شيخه معه او مع
غيره بحضرته فهو اخص من القراءة وتعقبه محمود العيني
بما لا طائل تحته ثم قال والتحقيق ان العرض بالمعنى
الاخص مساو للقراءة وبالمعنى الاعم اعم منها مطلقا
وانما فعلنا ذلك لان العرض له معنيان لانه اما
ان يكون بقراءة او لا والاول يسمى عرض قراءة والثاني
عرض مناولة وهو ان يجئ الطالب الى الشيخ بكتاب
ليعرض عليه فيتأمله الشيخ وهو عارف مستوظ ثم
يعيده اليه ويقول له وقفت على ما فيه وهو حديثي
عن فلان فاجزت لك رواية عني ونحو ذلك قوله بل
الحق ان القراءة بالمعنى الاعم والعرض بالمعنى الاعم
بينهما عموم وخصوص من وجه على ما لا يخفى وجريه
لكن الظاهر ان المراد بهما ههنا معنيان تساويان فان
العرض ماذا اطلق يراد به عرض القراءة واما العرض
بالمعنى الثاني فانما يطلق بالتقييد كالاطلاق ثم
عرض القراءة اعم من ان يقرأ عليه الطالب بنفسه
من حفظه او كتاب او يسمع عليه بقراءة غيره من كتاب
او حفظ ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في
الباب الاول هو قراءة الشيخ والمذكور في هذا الباب
هو القراءة على الشيخ والسماع ولما كان قراءة الشيخ
اقوى من القراءة على الشيخ والاقوى يستحق التقديم

قدم

قدم الباب الاول على هذا الباب واما وجه تقديم
باب طرح المسئلة على هذا الباب فقد عرف من
بيان وجه المناسبة بينه وبين الباب الاول فتامل
والمقصود من وضع هذا الباب هو الرد على طايفة
لا يعتدون الا بما سمعوه من الفاظ المشايخ دون
ما يقرأ عليهم ولذا اورد فيه قول الحسن لا باس بالقراءة
على العالم واسيده اليه بعنعان علقه وكذا
ذكر عن سفيان الثوري ومالك موصولا انهما سويا
بين السماع من العالم والقراءة عليه وراى الحسن
اى البصري وسفيان الثوري ومالك اى ابن انس
امام دار الهجرة القراءة بالنصب على انها مفعول له
راى الاول جايزة بالنصب ايضا على انها مفعول ثان
له اى راوا القراءة على المحدث جايزة في صحة النقل
عنه خلافا لابي عاصم النبيل وعبد الرحمن بن سلام
الجمحي ووكيع والمعتمد هو الاول بل قال القاضي عياض
بعدم الخلاف في صحة الرواية بها وقد كان الامام مالك
رحمه الله ينكر اشد الانكار على المخالف ويقول كيف
لا يجزيك هذا في الحديث ويجزيك في القرآن والقرآن
اعظم وقال بعض اصحابه صحبته سبع عشرة سنة فما
رايته قرأ الموطا على احد بل يقرؤن عليه وفي رواية
قال ابو عبد الله اى المؤلف سمعت ابا عاصم يذكر عن
سفيان الثوري ومالك الامام انهما كانا يريان القراءة
والسماع جايزا وفي رواية جايزة لان السماع لا نزاع
فيه وفي رواية حدثنا عبد الله بن موسى عن سفيان
قال اذا قرأ على المحدث فلا باس ان يقول حدثني بالافراد

وسمعت واحيج بعضهم هو الحميدي شيخ المؤلف او
ابو سعيد الحداد كما في المعرفة البيهقي من طريق ابن
خزيمة قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاري يقول قال له
ابو سعيد الحداد عندي خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
في القراءة على العالم فقال قصة ضمام بن ثعلبة
قال الله ادرك بهذا قال نعم في القراءة على العالم اي
صحة النقل عنه عرب ضمام بكسر الضاد المعجمة بن
ثعلبة بالمثلثة وسياتي تفصيله قال اي انه قال كما في
رواية للبخاري صلى الله عليه وسلم الله بهمزة هـ
الاستفهام مرفوع مبتدا خبره قوله ادرك بان اي
بان تصلي بالمثناة الفوقية وفي رواية بنون الجمع الخمس
اي الخمس المفروضة وفي رواية الصلوة بلا فرد على اراد
بالجنس قال صلى الله عليه وسلم نعم الله امرني بان
نصلي قال ذلك البعض المخبر المذكور فهذه اي
هذه الرواية قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بدون كلمة
على فان صحت يكون الاضافة للمفعول بتقدير على
وفي رواية على العالم بزيادة على النبي صلى الله عليه وسلم
اخبر ضمام قومه بزلك الخبر فاجازوه اي قبلوه
من ضمام وليس المراد الاجازة المصطلحة بين اهل
الحديث والضمير راجع الى القوم وجوز الكرماني رجوع
الضمير الى النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته وهو بعيد
لفظا ومعنى والجملة مستانفة لتعيين مقام الاستدلال
لا يقال اجازة قومه لا حجة فيها لانهم كفرة لان المراد
الاجازة بعد اسلامهم او كان فيهم مسلمون يومئذ

وليس

وليس في المتن الذي ساقه المؤلف بعد من حديث انس
رضي الله عنه في قصة ضمام انه اخبر قومه بزلك فاجازوه
لكن روى ذلك عند احمد وغيره من طريق ابن اسحق قال
حدثني محمد بن الوليد بن نويعم عن كريب عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة
فذكر الحديث بطوله وفي اخره ان ضماما قال لقومه عند ما
رجع اليهم ان الله قد بعث رسولا وانزل عليه كتابا وقد
جئتكم من عنده بما امركم به ونهاكم عنه قال فوالله
ما امسى من ذلك اليوم وفي حاضره رجل ولا امراة الا
مسلما وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما سمعنا بوافد
افضل من ضمام بن ثعلبة واحيج مالك بالصك
الصك الكتاب وهو فارسي معرب والجمع صكاك وصكوك
كذا قال الجوهري وليلة الصك ليلة البراءة لانه يكتب
فيها صكوك والمراد هنا المكتوب الذي يكتب فيه اقرار
المقر يقرا بصيغة المجهول على القوم فيقولون اشهدنا
فلان ويقرا بالواو والحاية وعلى صيغة المجهول ايضا
ذلك عليهم قراءة في رواية وانما ذلك قراءة عليهم
يعني فتسوغ الشهادة لهم عليه بقوله نعم بعد قراءة المكتوب
مع عدم تلفظ بما هو مكتوب قال ابن بطال وهذه حجة
قاطعة لان الاشهاد اقوى حالات الاخبار ويقرا بصيغة
المجهول ايضا على المقر اي المعلم للقران فيقول القاري
اي عليه اقراني فلان روى الخطيب البغدادي في كفاية
من طريق ابن وهب قال سمعت مالكا وسئل عن الكتب
التي تعرض عليه يقول الرجل حدثني قال نعم كذلك القران
ليس الرجل يقرا على الرجل فيقول اقراني فلان فكذلك

اذا قرأ على العالم صح ان يروى عنه وقد مر انفا ما يتعلق
به تنبيه كما يجوز ان يقول القارى اقرأنى فلان كذلك
يجوز ان يقول من يسمع قراءة غيره على شيخ اقرأنى فلان
نبه عليه الكرمانى ولما اراد المؤلف رحمه الله ذكر الاسناد
فيما ذكره عن الحسن اولا معلقا قال حدثنا محمد بن سلام
بتخفيف اللام على الاصح البيكندى وقد مر فى باب قول النبى
صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله قال حدثنا محمد بن
الحسن بن عمران الواسطى قاضيه المزنى اخرج له المؤلف
هذا الاثر خاصة هنا وثقه ابن معين وقال ابو زرعة
وابو حاتم واحمد ليس باس توفى سنة تسع وثمانين ومائة
يروى عن عوف بفتح المهملة هو ابن ابى جميلة المعروف
بالاعرابى وقد مر فى اتباع الجنائز من الايمان عن الحسن
اى البصرى قال لا باس اى فى صحة النقل عن المحدث
بالقراءة على العالم اى الشيخ وروى الخطيب هذا الاثر
ثم ساق ما هنا من طريق احمد بن حنبل عن محمد بن الحسن
الواسطى عن عوف الاعرابى ان رجلا سال الحسن
فقال يا ابا سعيد منزلى بعيد والاختلاف يشق على
فان لم تكن ترى بالقراءة باسا قرأت عليك قال ما
اما بى قرأت عليك او قرأت على قال فاقول حدثنى
الحسن قال نعم حدثنى الحسن وروى ابو الفضل السليمانى
فى كتاب الحث على طلب الحديث من طريق اسهل
بن المتوكل قال حدثنا محمد بن سلام بلفظ قلنا
للحسن هذه الكتب التى تقرأ عليك ايش نقول فيها
قال قولوا حدثنا الحسن ولما اراد ذكر اسناده فيما
ذكره عن سفيان الثورى ومالك اولا معلقا

قال

قال حدثنا عبيد الله بصيغة التصغير بن موسى
بن بادام العبسى بالمهملتين والموحدة التحتية وقد مر
فى اول حديث من كتاب الايمان عن سفيان الثورى
انه قال اذا قرئ بضم القاف وكسر الراء فى رواية
اذا قرأت وفى اخرى اذا قرأ على المحدث فلا باس
على القارئ ان يقول حدثنى كما جاز ان يقول اخبرنى
وفيه اشعار بان لا تفاوت عنده بين حدثنى واخبرنى
وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ عليه قال اى
المؤلف رحمه الله وسمعت وفى رواية قال ابو عبد الله
سمعت بغير واو وليس فيه اشعار بان حدث له
لجواز انه حدثنى قاصدا لسماع غير البخارى فسمع البخارى
منه ولهذا قيل سمعت احظ مرتبة من حدثنى واخبرنى
ابا عاصم هو الضحاك بن مخلد بفتح الميم الشيبانى
نسبة الى احد اجداده البصرى المشهور بالنبيل بفتح
النون وكسر الموحدة لقب به لانه قدم الفيل البصرة
فذهب الناس ينظرون اليه فقال له ابن جريج
مالك لا تنظر فقال لا احد منك عوضا فقال انت
نبيل وقيل لقب به لكبر انفه او لانه كان يلازم زفر
رحمه الله وكان حسن الحال فى كسوته وكان ابو عاصم
اخر رث الحال ملازما له ايضا فجاء النبيل يوما الى
بابه فقال الخادم لزفر ابو عاصم بالباب فقال له ايهما
فقال ذلك النبيل وقيل لقبه المهدى مات بالبصرة
فى ذى الحجة سنة اثنتى عشرة ومائتين عن تسعين سنة
وستة اشهر روى عنه البخارى بواسطة وبغير واسطة
وقال سمعت ابا عاصم يقول منذ عقلت ان الغيبة

حرام ما اغتبت احدا قط يقول عن مالك امام
دار الهجرة وعن سفيان الثوري القراءة على العالم
وقراءته سواء في صحة النقل وجواز الرواية اعلم انه
قد اختلف العلماء في مساواتها للسماع من لفظ الشيخ
في الرتبة او دونه او فوقه على ثلاثة اقوال الاول انه ارجح
من قراءة الشيخ وسماعه قاله ابو حنيفة وابن ابي ذئب
ومالك في رواية واخرون واستحب مالك القراءة
على العالم وذكر الدارقطني في كتاب الرواة عن مالك
انه كان يذهب الى انها اثبت من قراءة العالم واستدلوا
بان الشيخ لو سها لم يتهيأ للطالب الرد عليه وعن ابي
عبيد قال القراءة على اثبت افهم لي من ان اتولى
القراءة انا الثاني ان قراءة الشيخ بنفسه ارجح
من القراءة عليه مالم يعرض عارض يصير القراءة عليه
اولى ومن ثم كان السماع من لفظ الشيخ ارفع
الدرجات لما يلزم منه من تحري الشيخ والطالب
وهذا ما عليه الجمهور وقيل انه مذهب جمهور اهل
المشرق الثالث انهما سواء وهو قول الى الزيادة
وجماعة حكاه عنهم ابن سعد وقيل انه مذهب معظم
علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واتباعه من
علماء المدينة ومذهب البخاري وغيرهم ولما ذكر
احتجاج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن
ثعلبة اخرجه ههنا بتمامه فقال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي وقدم في اول كتاب بدء
الوحي قال حدثنا وفي رواية اخبرنا الليث بن سعد
المذكور في الحديث الثاني من كتاب بدء الوحي عن

سعيد

سعيد اي ابن ابي سعيد هو المقبري بضم الموحدة
وفتح القاف هو ساقطة في رواية ابي ذر وقد تقدم ذكره
في باب الدين يسر عن شريك بن عبد الله بن ابي
نمر بفتح النون وكسر الميم ابو عبد الله القرشي
المدني الليثي او الكناني وجده ابو نمر شهد احد مع
المشركين ثم هداه الله الى الاسلام سمع انس بن مالك
وسعيد ابن المسيب وابا سلمة بن عبد الرحمن وعطاء
بن يسار وغيرهم روى عنه مالك وسعيد المقبري
وسليمان بن بلال وغيرهم قال ابن سعد شريك بن
عبد الله كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين
ليس به باس وقال ابن عدي شريك رجل مشهور من
اهل الحديث حدث عنه الثقات وحديثه باسي به
الا ان يروي عنه ضعيف روى له الجماعة الا الترمذي
توفي بعد سنة واربعين ومائة انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه ومن لطايف هذا الاسناد ان
فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ما
بين تنيسي وبصري ومدني ومنها ان فيه رواية تابعي
عن تابعي وقد اخرجه ابو داود في الصلوة والنساي
في الصوم وابن ماجة في الصلوة ايضا واما مسلم فلم
يخرجه من هذا الوجه بل اخرجه من طريق سليمان بن
المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال
قلت هذا الحديث فيه اختلاف من وجهين احدهما
ان النساي رواه من طريق يعقوب بن ابراهيم بن
سعد عن ابيه قال حدثني محمد بن عجلان وعن
عن سعيد والثاني ان النساي اخرجه ايضا وكذا

البغوي من طريق الحرث بن عمير عن عبد الله العمري
عن سعيد عن ابي هريرة واخرج ابن منده من طريق
الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه فالجواب اما عن الاول فانه يمكن ان
يكون الليث قد سمع من سعيد بواسطة ثم لقيه فحدثه به
ويؤيد ذلك رواية الاسمعيلي من طريق يونس بن
محمد عن الليث حدثني سعيد وكذا رواية بن منده
من طريق وهب عن الليث واما عن الثاني فان
الليث اثبتهم في سعيد **بقوله بينما** اصله بين زيدت
عليه ما وفي نسخة بينا باشباع فتحة النون بغير ميم وهو
من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة
وهي هنا قوله **نحن جلوس** جمع جالس كشهود وشاهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد اي مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاللام للعهد **دخل رجل**
جواب بينما وفي رواية اذ دخل وقد مر ان الاصمعي
لا يستفصح اذ واذا في جواب بين وبينما **على جمل** وهو
زوج الناقة وتسكين الميم فيه لغة وهو في محل الرفع
على انه صفة رجل **فاناخه** اي ابركه ذلك الرجل و
يقال ايضا اناخ الجمل نفسه اي برك **في المسجد** اي
في رحبته او ساحته ففيه حذف لتتفق هذه الرواية
بالروايات الاخر فان في رواية ابي نعيم اقبل على
بعير له حتى اتى المسجد فاناخه ثم عقله فدخل المسجد
وفي رواية احمد والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنه
فاناخ بعيره على باب المسجد فعقله ثم دخل **ثم عقله**
بتخفيف القاف اي شد على ساقه جلا بعد ان ثنى

فلا دلالة فيه على طهارة ابوال الابل

ركبتيه

ركبتيه والحبل الذي يشد به هو العقال والجمع عقل
وقال الاصمعي عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان يثني
وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع و
الوظيف هو مستدق الساق والذراع من الابل **ثم قال**
لهم ايكم استفهام مرفوع على انه مبتدا خبره **محمد و**
النبي صلى الله وسلم متكئ مهموز يقال اتكا على الشيء
فهو متكئ والموضع متكا وتوكات على العصا وكل من
استوى على وطاء فهو متكئ وهو المعنى في الحديث والجملة
الاسمية وقعت حالا وفيه دليل على جواز الاتكاء بين
الناس في المجالس **بين ظهرانيهم** بفتح الزاء والنون
في الفائق يقال اقام فلان بين اظهر قومه وبين ظهرانيهم
اي بينهم واقحام لفظة الظهر لتدل على ان اظهر بينهم
على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم وكان معنى
التثنية فيه ان ظهر منهم قدامه وظهر اوراءه فهو محفوف
بهم من جانبيه اكثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم
مطلقا وان لم يكن محفوفا واما زيادة الالف والنون
بعد التثنية فانما هي للتاكيد كما تزاد في النسبة نحو
نفساني وقباني ولحياني في النسبة الى النفس ولرقبة
واللحية وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من ترك التكبر **فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ**
والمراد به البياض النير الزهر واما ما ورد في صفته صلى
الله عليه وسلم انه ليس بابيض ولا ادم فان المراد به
الابيض الصرف كلون الجص كريه المنظر فانه لون
البرص ويقال المراد بالابيض هو الابيض المشرب بحمرة
يدل عليه ما جاء في رواية الحارث بن عمير قال ايكم

ابن عبد المطلب فقالوا هو الاصفر المرتفق قال حمزة بن
الحرث هو الابيض المشرب بحمرة وقال الليث الاعز الذى
فى وجهه حمرة مع بياض صاف وفيه جواز تعريف الرجل
بصفة البياض والحمرة والطول والقصر ونحو ذلك
فقال له صلى الله عليه وسلم الرجل الداخل ابن
عبد المطلب بفتح النون على انه منادى مضاف
بحذف حرف النداء وفى رواية باثبات حرف النداء
فقال له النبى صلى الله عليه وسلم فى اجبتك
اى سمعتك والمراد انشاء الاجابة او تركه تقريره ه
للصحابة فى الاعلام عنه منزلة الفطن وانما يجيبه
عليه السلام بنعم ونحوه لانه اخل بما يجب من رعاية
التعظيم والادب حيث قال ابن عبد المطلب وايكم
محمد لاسيما مع قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم
كدعاء بعضكم بعضا ثم انه اما ان يكون فهم مسلما
اولا فان كان الاول كما هو المختار المصنف وقرره
القاضى عياض فيحمل ما صدر منه من ترك الادب على
انه لم يكن فى ذلك الوقت واقفا على اداب الشرع
ولا على النهى على انه كان فيه بقية من جفاء الاعراب
وجهلهم كما ظهرت فى قوله بعد ذلك فاشهد عليك
فى قوله فى رواية ثابت وزعم رسولك انك تزعم
وان كان الثانى كما رجحه القرطبى فلا حاجة الى الاعتذار فقال الرجل للنبى صلى الله عليه وسلم
انى سائلك وفى رواية فقال الرجل انى سائلك فاشدد
بكسر الدال الاولى المشدده عليك فى المسالة والتاء
عائدة على قوله سائلك فلا تجدن بكسر الجيم والجزم على

انه

انه نهى من المرجئة قال الحافظ العسقلانى ومادة وجد
متحدة الماضى والمضارع مختلفة المصادر بحسب اختلاف
المعانى يقال فى الغضب موجدة وفى المطلوب وجودا وفى
الضالة وجدانا وفى الحب وجدا بالفتح وفى المال وجد
بالضم وفى الغنى جدة بكسر الجيم وتخفيف الدال المفتوحة
على الاشهر فى جميع ذلك وقالوا ايضا فى المكتوب و
جادة وهى مولدة والمعنى ما اغضب على فى نفسك
فقال النبى صلى الله عليه وسلم سل عما بدا من البدوى
ظهر لك فقال الرجل اسالك بربك لباء للقسم
اى بحق ربك ورب من قبلك الله بالمد فى المواضع
كلها لان فيه همزتين الاولى همزة الاستفهام والثانية
همزة لفظة الجلالة وهو مرفوع على انه بمبتدا خبره قوله
ارسلك الى الناس كلهم فقال فى رواية قال
صلى الله عليه وسلم اللهم نعم والجواب حصل بنعم وانما
ذكر اللهم بركا بها وكانه استشهد بالله فى ذلك تاكيدا
لصرفه فان كلمة اللهم تستعمل على ثلاثة الحاء الاول
للنداء المحض وهو ظ والثانى للايذان بندره ه
المستثنى كما يقال اللهم الا ان يكون كذا والثالث
للدلالة على تيقن المجيب فى الجواب المقترن هو به كقولك
لمن قال ازيد قائم اللهم نعم او اللهم لا كانه ينادى به
تعالى مستشهدا على ما قال فى الجواب كما فضله محمود
العينى قال فى رواية ابن عساكر فقال اى ذلك الرجل
انشدك بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة
اى اسالك وقال الجوهرى نشدت فلانا انشده ما
اذ فعلت له نشدك الله اى سالتك بالله كانك

ذكرته اياه فتذكر اى تذكر وقال البغوى فى شرح السنة
اصله من النشيد وهو رفع الصوت والمعنى سالتك
رافعا صوتى بالله بباء القسم الله امرك ان نصلى
بنون الجمع فى رواية بتاء الخطاب وكل ما وجب عليه
وجب على امته حتى يقوم دليل على الخصوصية الصلوات
الخمس فى رواية الصلوة بالافراد على ارادة الجنس
فيجوز وصفه بالخمس والاول اوجه ويؤيده رواية ثابت
عن انس رضى الله عنه بلفظ ان علينا خمس صلوات
ليلة ونهارا وليلتنا فى اليوم والليلة قال صلى الله عليه
وسلم اللهم نعم قال الرجل انشدك بالله الله امرك
ان تصوم بالنون فى رواية تصوم بتاء الخطاب
على ما تقدم فى الصلوة هذا الشهر اى شهر رمضان
والاشارة فيه لنوعه لا لشخصه من السنة اى
من كل سنة قال صلى الله عليه وسلم اللهم نعم قال
الرجل انشدك بالله الله امرك ان تاخذ
بتاء الخطاب هذه الصدقة المعهود وهى الزكوة
من اغنيائنا فتقسمها بتاء الخطاب ايضا وبالنصب
عطفا على قوله تاخذ على فقرائنا هذا خارج مخرج الاغلب
لانهم معظم الاصناف الثمانية ويمكن ان يكون
ذكرهم لرعاية المقابلة فقال النبى صلى الله عليه وسلم
اللهم نعم ولم يتعرض للحج فى رواية شريك هذه وقد
ذكره مسلم وغيره فى رواية ثابت عن انس وكذا
فى حديث ابى هريرة وابن عباس رضى الله عنهم وقال
ابن التين انما لم يذكره لانه لم يكن فرض بعض قيل
وكان الحامل له على ذلك ما جزم به الواقدى ومحمد

بن حبيب ان قدوم ضمام كان سنة خمس فيكون قبل
فرض الحج وفيه نظر من وجوه الاول ان فى رواية مسلم
ان قدومه كان بعد نزول النهى فى القرآن عن سؤال
الرسول وانه النهى فى المائدة ونزولها متاخر جدا الثانى
ان ارسال الرسل فى الدعاء الى الاسلام انما كان ابتداؤه
بعد الحديبية ومعظمه بعد فتح مكة شرفنا الله تعالى بزورتها
الثالث ان فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان قومه
اطاعوه ودخلوا فى الاسلام بعد رجوعه اليهم ولم
يدخل بنو سعد وهو بكر بن هوازن فى الاسلام الا
بعد وقعة حنين وكانت فى شوال سنة ثمان فالصواب
ان قدوم ضمام كان فى سنة تسع وبه جزم ابن اسحق
وابو عبيدة وغيرهما فقال الرجل المذكور لرسول الله
صلى الله عليه وسلم امنت بما اى بالذى جئت به
من الوحى وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وهو مختار المؤلف
كما سبق الاشارة اليه ورجح القاضى عياض ايضا وانه
حضر بعد اسلامه مستثبتا من الرسول صلى الله عليه وسلم
ما اخبر به رسوله اليهم لانه قال فى حديث ثابت عن
انس رضى الله عنه عند مسلم وغيره فان رسولك
زعم وقال فى رواية كريب عن ابن عباس عند الطبرانى
انا كتبتك واتانا رسلك واستنبط منه الحاكم
اصل طلب علو الاسناد لانه سمع ذلك من الرسول و
آمن وصدق ولكنه اراد ان يسمع ذلك من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مشافهة ويحتمل ان يكون قوله امنت
انشاء ورجح القرطبى لقوله زعم وانزعم القول الذى
لا يوثق به كما قاله ابن السكيت وغيره قيل وفيه

نظر لان الزعم يطلق على القوله المحقق ايضا كما
نقله ابو عمرو الزاهد في شرح فصيح شيخ ثعلب و
اكثر سيبويه من قوله زعم الخليل مقام الاحتجاج وقال
محمود العيني اصل وضعه كما قاله ابن السكيت واستعماله
في القوله المحقق مجاز يحتاج الى قرينة ثم انه مما يؤيد كونه
اخبارا انه لم يسأل عن دليل التوحيد بل عن عموم
الرسالة وعن شرايع الاسلام ولو كان انشاء لطلب
معجزة الوجب له التصديق كما قاله الكرماني وعكسه
القرطبي حيث استدل به على صحة ايمان المقلد لرسول
ولم تظهر له معجزة وكذا اشار اليه ابن الصلاح
حيث قال وفيه دلالة لصحة ما ذهب اليه العلماء
من ان العوام المقلدين مؤمنون وانه يكتفى منهم
بمجرد اعتقاد الحق جزما من غير شك ونزل خلافا
للمعتزلة وذلك انه صلى الله عليه وسلم قرر ضماما
على ما اعتقده عليه وعرف رسالة وصدقه لمجرد اخباره
اياه بذلك ولم ينكره عليه ولم يقل له يجب عليك ان
ذلك النظر في معجزاتي والاستدلال بالادلة القطعية
انتهى وما يؤيد كونه انشاء ما في حديث ابن عباس
رضي الله عنهما عند ابن اسحق وغيره ان بني سعد بن
بكر بعثوا ضمام بن ثعلبة الحديث وفي اخره حتى اذا
فرغ قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله **وانا رسوله من ورائي** كلمة من ورسوله
ورسوله مضاف اليها ويجوز تنوينه وكسر من لكن
لم تاته به الرواية **من** بكسر الميم **قومي وانا ضمام**
بكسر الضاد المعجمة **بن ثعلبة** بالمثلثة المفتوحة

والمهملة والموحدة **اخو بني سعد بن بكر** بن هوازن
وهم اظاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في العرب
سعود قبائل يشتى منها سعد تميم وسعد هذيل
وسعد قيس وسعد بكر وفي المثل بكل واد بنو سعد
ووقع في رواية كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما
عند الطبراني جاء رجل من بني سعد بن بكر الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مستوصفا فيهم
فقال انا وافد قومي ورسولهم وعند احمد والحاكم بنو
بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة وافد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقدم علينا فذكر الحديث وزاد
مسلم في اخر الحديث قال والذي بعثك بالحق لا ازيد
عليهن ولا انقص فقال النبي صلى الله عليه وسلم لئن
صدق ليدخلن الجنة ووقع في رواية عبيد الله ابن عمر
عن المقبري عن ابي هريرة ان ضماما قال لاجد قوله و
انا ضمام بن ثعلبة فاما هذه العناة ان كنا لننتزه
عنها في الجاهلية يعني الفواحش فلما ان ولى قال النبي
صلى الله عليه وسلم فقه الرجل قال فكان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول ما رايت احسن مسألة ولا اوجز
من ضمام ووقع في اخر حديث ابن عباس عند ابي
داود فما سمعنا بوافد قوم كان افضل من ضمام في
الحديث من الفوائد غير ما ذكر منها قبول خبر الواحد
لان قوم ضمام لم يقولوا له لا نقبل خبرك عن النبي صلى
الله عليه وسلم حتى ياتينا من طريق اخر ومنها جواز
الاستحلاف على الخبر ليعلم اليقين وفي مسلم فبالذي
خلق السماء وخلق الارض ونصب هذه الجبال الله

ارسلك قال نعم ومنها جواز نسبة الشخص الى جده
اذا كان اشهر من ابيه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين انا ابن عبد المطلب فان قلت كيف قال عليه
السلام ذلك وكان يكره الانتساب الى الكفار
فالجواب انه عليه السلام مال ذلك لرؤيا راها
عبد المطلب مشهورة كانت احدى دلائل نبوته
عليه السلام فتذكرهم بها ولخروج الامر على الصدق
رواه في رواية ورواه اى الحديث المذكور موسى
هو ابن اسمعيل ابو سلمة المنقري التبوذكي المصري وقد
في باب كيف كان بدء الوحي وهو شيخ البخاري لكنه
يحتمل هنا ان يروي عن شيخه موسى بالواسطة فيكون
تعليقا وفائدة ذكر الاستشهاد به في تقويم ما تقدم و
قال الحافظ العسقلاني واما علقه البخاري لانه
لم يخرج لشيخه سليمن بن المغيرة وتعقبه محمود العيني
بانه قد روى له حديثا واحدا وقال احمد بن حنبل
فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت
وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابو داود الطيا
لسي كان من خيار الناس سمع الحسن وابن سيرين
وثابتا البناني فكيف يقول لم يحتج به وقد اخرجه ابو
عوانة في صحيحه موصولا بهذا الطريق وكذا ابن مندة
في الايمان ورواه ايضا علي بن عبد الحميد بن
مصعب ابو الحسين الازدي المعني الكوفي والمعني
بسكون العين نسبة الى معن بن مالك قال الرشاطي
المعني في الازد في طي وفي ربيعة فالذي في الازد معن
بن مالك والذي في طي معن بن عقود والذي في

ربيعة معن بن زائدة وروى عن علي بن عبد الحميد ابو
زرعة وابو حاتم وقال هو ثقة وقال ابن عساكر روى
عنه البخاري تعليقا وليس له في البخاري سوى هذا
الموضع المعلق واخرجه الترمذي موصولا عن البخاري
عند الترمذي واخرجه الدارمي ايضا وتوفي سنة
اثنتين وعشرين ومائتين كلاهما عن سليمن اى ابن
المغيرة كما في رواية هو ابو سعيد القيسي البصري وتوفي
سنة خمس وستين ومائة عن ثابت البناني بضم
الموحدة وبالنون نسبة الى بنانة بطن من قريش و
قال الزبيري بكار كانت بنانة امة لسعد بن لوى
حضنت بنيه فنسبوا اليها وقال الخطيب بنانة هم
بنو سعد بن لوى بن غالب وام سعد بنانة وثابت
هذا هو ابن اسلم ابو احمد البناني البصري العابد
سمع ابن الزبير وابن عمر وانسا رضي الله عنهم وروى
عنه خلق كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم ثقة ولا خلاف
فيه وكفى به فخرا ما قال انس رضي الله عنه ان للخير
اهلا وان ثابتا من مفاتيح الخير مات سنة ثلاث
وعشرين ومائة روى له الجماعة عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اى بمعناه واللفظ
مختلف وفي رواية سقط لفظ بهذا وفي رواية وقع
بدله مثله ولما فرغ المولف رحمه الله من تقرير العرض
والقرائن من وجوه التحمل شرع في بيان المناولة من
وجوهه المعتبرة فقال باب ما يذكر بصيغة المجهول في
المناولة هي في اللغة المعاطاة يقال ناولته الشيء
فتناوله وفي اصطلاح المحدثين على نوعين احدهما

المقرونة بالاجازة وهي ان يعطي الشيخ الطالب الكتاب
فيقول له هذا سماعي من فلان او هذا تصنيفي واجزت
لك ان ترويه عني وهذه حالة محل السماع عند مالك
والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري فيسوغ اطلاق
حدثنا واخبرنا فيها لكنها تنحط عن درجة السماع
على ما عليه اكثر الائمة والاخر المجردة عن الاجازة
وهي ان يعطي الشيخ الطالب الكتاب ولا يقول له
اجزت لك الرواية عني وهذه لا يجوز الرواية بها
على الصحيح ومراد المؤلف من هذا الباب هو النوع
الاول وكتاب بالجر عطفا على المناولة او على ما يذكر
اهل العلم بالعلم الباء تتعلق بالكتاب كما ان كلمة
الى في قوله الى البلدان اي اهلها تتعلق به وهي
جمع بلد وذكرها على سبيل التمثيل لان الحكم عام النسبة
الى اهل القرى والصحاري وغيرهما والمكاتبة وهي ان
يكتب الشيخ المحدث لغائب بخطه او ياذن لمن يثق
بكتبه سواء كان لضرورة ام لا وسواء سئل في ذلك
ام لا فيقول بعد البسملة من فلان بن فلان الى
فلان ثم يكتب شيئا من مرويا حديثا او اكثر ويرسله
مع ثقة موتمن بعد تحريره بنفسه او شقه معتمد وشده
وختمه احتياطا ليحصل الامن من توهم تغييره نوعان
ايضا المقرونة بالاجازة بان ياذن الشيخ له في
رواية عنه والمتجردة عنها والاول في القوة والصحة
كالمناولة المقرونة بالاجازة كما مشى عليه المؤلف
ورجح قوم منهم الخطيب المناولة عليها لحصول
المشافهة بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة

منهم

منهم الليث بن سعد اطلاق اخبرنا وحدثنا فيها والجمهور
على اشتراط التقييد بالكتابة بان يقول حدثنا او اخبرنا
فلان مكاتبة او كتابة او نحوهما واما الثانية فالصحيح
المشهور فيها انه يجوز الرواية بها بان يقول كتب الى
فلان قال حدثنا وقال بعضهم بجواز حدثنا واخبرنا
فيها ايضا وقال انس هو ابن مالك كما في نسخة خادم
رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ عثمن بن عفان
كما في نسخة المصاحف اي امر بنسخها وكتبها وهي بفتح
الميم جمع مصحف بتثليث ميمه وصلها الضم لانه ياخوذ
من اصحف اي جمع فيه الصحف جمع صحيفة بمعنى الكتاب
قال الله تعالى صحف ابرهيم وموسى يعني الكتب التي
انزلت عليها واصل التركيب يدل على انبساط وسعة
وعن ثعلب قال الفتح لغة صحيحة فصيحة وقال الفراء
قد استثقلت العرب الضمة في مصحف ومخدع ومطرف
ومغزل ومجسد وكسروا ميمها وقال ابو زيد تميم تقول
بكسر الميم وقيس تقول بضمها وعثمان رضي الله عنه
هو احد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ذو النورين
احد العشرة المبشرة يلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجد الرابع لانه ابن عفان بن ابي العاص بن امية
بن عبد مناف اسلم قديما وهاجر الهجرتين وتزوج
بابنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية ثم ام كلثوم
توفي شهيدا يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من ذي
الحجة سنة خمس وثلثين وهو ابن تسعين سنة وكانت
خلافته ثنتي عشرة سنة فبعث بها اي ارسل عثمن بالمصاحف
الى الافاق والاطراف وهذا قطعة من حديث طويل

لانس رضى الله عنه وصله المؤلف فى فضائل القران ان
حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قدم على عثمن رضى الله
عنه وكان يغازى اهل الشام فى فتح ارمينية مع اهل
العراق وفيه بفزع حذيفة فى اختلافهم فى القراءة فقال
لعثمن رضى الله عنه ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا
فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمن الى
حفصة رضى الله عنها ان ارسلى الينا بالصحف ننسخها
فى المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى
عثمن رضى الله عنها فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن
الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث
بن هشام رضى الله عنهم فنسخوا فى المصاحف وفيه
حتى اذا نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمن الصحف
الى حفصة وارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا هذا
وفى ذكر غير المؤلف رحمه الله ان عثمن رضى الله عنه
بعث مصحفا الى الشام ومصحفا الى الحجاز ومصحفا
الى اليمن ومصحفا الى البحرين وابقى عنده مصحفا منها
ليجتمع الناس على قراءته مما يعلم ويتيقن وقال ابو عمر
والذى اكثر العلماء على ان عثمن رضى الله عنه كتب
اربع نسخ فبعث احدهن الى البصرة واخرى الى الكوفة
واخرى الى الشام وحبس عنده اخرى وقال ابو حاتم
السجستانى كتب سبعة فبعث الى مكة واحدا والى
الشام اخرا والى اليمن اخرا والى البحرين اخرا والى البصرة
اخرا والى الكوفة اخر ثم ان القران كله كتب على عهد
صلى الله عليه وسلم فى الصحف والالواح والعسب
لكن غير مجموع فى موضع واحد والامر بتأليف السور كما ذكره

ابن

ابن ابى داود ولما توفى النبى صلى الله عليه وسلم وقام
بالامر بعده الصديق رضى الله عنه وقتل من الصحابة
جمع كثير فى قتال اهل الردة واصحاب مسيلمة اشير
على الصديق بجمع القران بالكتابة كما روى عن زيد
بن ثابت رضى الله عنه قال ارسل الى ابو بكر رضى الله
عنه مقتل اهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب رضى الله
عنه عنده فقال ابو بكر ان عمر اتانى فقال ان القتل
قد استحر يوم اليمامة بقراء القران
واننى اخشى ان استحر القتل بالمواطن كلها فيذهب
كثير من القران واننى ارى ان تأمر بجمع القران قلت
لعمر كيف تفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عمر هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح
الله صدرى لذلك ورايت فى ذلك الذى راى عمر
قال زيد قال ابو بكر انك رجل شاب عاقل لا نتهمك
وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم
تتبع القران فاجمعه فوالله لو كلفونى نقل جبل من
الجبال ما كان اثقل على مما امرنى به من جمع القران
قلت كيف تفعلون شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال هو والله خير فلم يزل ابو بكر يراجعنى
حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر ابى بكر و
عمر رضى الله عنهما فتتبعت القران اجمعه من العسب
واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة
توبة مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدها مع غيره
لقد جاءكم رسول من انفسكم الايتين فكانت الصحف
عند ابى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حيوته ثم عند

حفصة بنت عمر رضى الله عنهم والعسب طرف الجريد
الريفى واللخاف جمع لخفة بسكون الخاء والمجمة وهى
الحجارة الرقاق او الخزف وتفصيل هذا فى لطائف
الاشارات للقسطلانى ودلالة هذا الحديث على تبريع
الرواية بالمكاتبة واضح فان عثمان رضى الله عنه اعتمد
بالاعتماد على ما فى تلك المصاحف ونحالفة ما عداها
والمستفاد من بعث المصاحف انما هو ثبوت اسناد
صورة المكتوب فيها الى عثمان لا اصل ثبوت القرآن
فانه متواتر عنهم ورأى عبد الله بن عمر ابن
عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابو عبد الرحمن
القرشى العمرى المدنى المتوفى سنة احدى وسبعين
ومائة او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم اكثر شراح
الكتاب وهو موافق لجميع النسخ حيث ضمت العين
من عمر وسقطت الواو لكن قال الحافظ العسقلانى كنت
اظنه العمرى المدنى ثم ظهر لى من قرينة تقدمه فى الذكر
على يحيى بن سعيد انه غير العمرى لان يحيى اكبر منه سنا
وقدرا فتتبعت فلم اجده عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
صريحا ولكن وجدت فى كتاب الوصية لابى القاسم بن
منده من طريق البخارى بسنده صحيح الى ابى عبد الله
الحبلى بضم المهملة والموحدة انه اتى عبد الله بكتابه
فيه احاديث فقال انظر فى هذا الكتاب فما عرفت
منه اتركه وما لم تعرفه امحه قال وعبد الله يحتمل ان يكون
هو ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما فان الحبلى سمع
منه ويحتمل ان يكون ابن عمرو بن العاص فان الحبلى
مشهور بالرواية عنه انتهى وتعقبه محمود العينى بما حاصله

ان التقديم

ان التقديم لا يستلزم التعيين لمن ادعى ذلك فعليه البيان
وان قول الحبل انه اتى عبد الله لا يدل بحسب الاصطلاح الاعلى
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان كان مذكورا بين الصحابة
وعبد الله بن المبارك ان كان فيما بعدهم وان عمرو بن العاص
بالواو وهى ساقطة فى جميع نسخ البخارى لكن يمكن ان يقال
انه لا يلزم من انتفاء الملازمة مع قطع النظر عن القرينة
ان لا يثبت الملازمة معها وهى هنا ان التقديم للاهتمام وعن
يليق بالاهتمام هو الاسن الاوثق لكن لا يلزم منه ان يكون
غير العمرى مع قوة احتمال ان يكون عبد الله بن عمرو بن الخطاب
رضى الله عنهما ولا يلزم من عدم وجدان ذلك الحافظ مع
تتبعه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما فى ذلك
شيأ صريحا ان لا يكون عنده رواية فى هذا الباب وان لا يكون
هو عبد الله بن عمرو بن الخطاب ثم ان الحصر الذى ادعاه من
ان عبد الله اذا كان مذكورا بين الصحابة لا يدل بحسب
الاصطلاح الاعلى عبد الله بن مسعود فهو مردود بما قال
الخطيب من اهل الصناعة انه اذا قال المصرى عن عبد الله
فمراده عبد الله بن عمرو بن العاص واذا قال الكوفى فمراده
عبد الله بن مسعود والحبلى مصرى فليتامل كذلك راى
يحيى بن سعيد الانصارى المدنى ومالك اى ابن انس
كما فى نسخة اما دار الهجرة ذلك اى ما ذكر من المناولة
والكتابة على صدقوله تعالى عوان بين ذلك اى ما
ذكر من الفارض والبكر او كل واحد منهما جائزا بجوز
بالرواية بكل منهما اما عبد الله بن عمر ابن عاصم فانه روى عنه
انه قال كنت ارى الزهرى ياتيه الرجل بالكتاب لم يقرأه
عليه ولم يقرأه عليه فيقول اروه عنك فيقول نعم قال

ما اخذ نا نحن ولا مالك الا عرضا وامايحى ومالك فان
الاثر عنهما بذلك اخرجه الحاكم فى علوم الحديث من طريق اسميل
بن اويس قال سمعت خالى مالك بن انس يقول قال لى يحى
بن سعيد الانصارى لما اراد الخروج الى العراق انتقط لى مائة
حديث من حديث ابن شهاب حتى ادوها عنك قال مالك
فكتبتها ثم بعثتها اليه وروى الزاهر مزى من طريق ابن ابى
اويس ايضا عن مالك قال من وجوه التحمل قراءتك على
العالم وقراءته وانت تسمع ثم ان يدفع اليك كتابه فيقول ازو
هذا عنى **واحتج بعض اهل الحجاز** هى مكة والمدينة و
اليمامة وما حواليها قال الشافعى يريد بما حواليها قراها نحو
خيبر للمدينة والطايف لمكة سميت به لانها تجبت بين نجد
والغور والمراد بذلك البعض شيخ المولف الحميدى ذكر ذلك
فى كتابه المواردله **فى صحة المناولة بحديث النبى صلى الله**
عليه وسلم حيث كتب الى امراء النبى صلى الله عليه وسلم بالكتابة
لامير وفى رواية الى امير **السرية** بتشديد الياء قطعة من
الجيش الى اربعماية وكانت تلك السرية اثنى عشر رجلا من
المهاجرين وامير هم هو عبد الله بن جحش الاسدى اخو زينب
ام المومنين رضى الله عنهم **كتابا وقال لا تقراه** وفى رواية
لا تقرا بحذف الضمير **حتى تبلغ مكان كذا وكذا** هكذا فى
حديث جندب على الابهام وفى رواية عروة انه قال له
اذا سرت يومين فافتح الكتاب **فلما بلغ ذلك المكان**
الذى عينه النبى صلى الله عليه وسلم **قراه** اى فتحه فقراه **على**
الناس واخبرهم بامر النبى صلى الله عليه وسلم
وفيه اذا نظرت فى كتابى هذا فامض حتى تنزل نخلة بين
مكة والطايف فترصد بها قريشا فاتينا من اخبار

قريش

قريش ولا تستكرهن احدا فرفع رجلان ومضى الباقون
فلقوا عمرو بن الحضرمى ومعه عير اى تجارة لقريش فقتلوه
فكان اول مقتول من الكفار فى الاسلام واستاسروا
اثنين وغنموا ما كان معهم فكانت اول غنيمة وكانت
اول فى الاسلام ايضا وكان ذلك فى اول يوم من رجب
فى السنة الثانية قبل وقعة بدر فعاب المشركون وقالوا قد
استحل محمد الشهر الحرام فانزل الله تعالى يسالونك عن
الشهر الحرام قتال فيه الاية ووجه الاستدلال بهذا الحديث
انه جاز له الاخبار عن النبى صلى الله عليه وسلم بما فيه وان
كان النبى صلى الله عليه وسلم لم يقراه ولا هو قراه عليه فدل
انه حجة لم يجب بقول فيفيد المناولة ومعنى الكتابة وقيل فيه
نظر لان الحجة انما قامت به لعدم توهم التبديل والتغيير فيه
لعدالة الصحابة بخلاف من بعدهم واجاب عنه الحافظ
العسقلانى بان شرط قيام الحجة بالمكاتبة ان يكون الكتاب
مختوما وحامله مؤتمنا والمكتوب اليه يعرف خطوط المكاتب
الى غير ذلك من الشروط الدافعة لتوهم التغيير هذا
وقد اشرنا اليه سابقا ثم ان الحديث المذكور لم يذكره
المولف رحمه الله موصولا فى هذا الكتاب وهو صحيح اذ له
طريقان احدهما ورسل ذكره ابن اسحق فى المغازى عن
يزيد بن رومان وابو اليمان فى نسخته عن شعيب عن
الزهرى كلاهما عن عروة بن الزبير والاخر موصولا اخرجه
الطبرانى من حديث جندب البجلى باسناد حسن وله
شاهد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما رواه الطبرى
فى تفسيره فبمجموع هذه الطرق يكون صحيحا والله اعلم **حدثنا**
اسميل بن عبد الله المشهور بابن اويس الاصبحى

المدنى وقدم فى باب تطوع قيام رمضان من الايمان
قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحق المدنى المتقدم
ذكره فى باب تفاضل اهل الايمان عن صالح اى ابن
كيسان الغفارى المدنى ابو محمد السابق ذكره ف
اخر قصته هرقل عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن عبيد الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير
الاب بن عتبة بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية
ابن مسعود وعبد الله ذلك احد الفقهاء السبعة وقدم
قبيل الغصة الهرقلية ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث بالجمع والافراد والعنعنة والاخبار ورجاله ثقات
كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية التابعى عن التابعى
وقد اخرجه المؤلف فى المغازى فى جند الواحد والجهاد
وهو مما انفرد به عن مسلم واخرجه النسائى فى السير ان
عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبره اى عبيد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ملتبسا بكتابه
مصاحبا له رجلا هو عبد الله بن حذافة السهمى وقد
سماه البخارى فى المغازى وحذافة بضم الحاء المهملة و
بالذال المعجمة ابن قيس بن عدى بن سعد بسكون العين
بن سهم زوج حفصة اصابته جراحة باحد فمات منها
وخلف عليها بعده رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله
اسلم قديما وكان المهاجرون الاولين وكانت فيه دعابة
وقيل انه شهد بدرا ولم يذكره الزهرى ولا موسى بن عقبة
ولا ابن اسحق فى البدريين وأسره الروم فى زمن عمر
رضى الله عنه فاراده على الكفر وله فى ذلك قصة طويلة

اخرها

اخرها انه قال ملكهم قبل راسى اطلقك قال لا قال له
واطلق من معك من اسرى المسلمين فقتل راسه فاطلق
معه ثمانين اسيرا من المسلمين فكان الصحابة رضى الله
عنهم يقولون له قبلت راس عجل فيقول اطلق الله بذلك
العقبة ثمانين اسيرا من المسلمين توفى فى خلافة عثمن
رضى الله عنهما وامره اى امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك الرجل ان اى بان يرفعه الى عظيم البحرين وهو
المنذر بن ساوى بالسين المهملة وفتح الواو والبحرين
بلفظ التثنية بلد بين البصرة وعمان قيل يقال وانما
قال الى عظيم البحرين ولم يقل الى ملك البحرين لانه لا ملك
ولا سلطنة للكفار اذ الكمال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ولمن ولاه والبحرين بلفظ التثنية بلد بين البصرة
وعمان قيل يقال بالياء فقط وفى العباب قال الحذاق
يقال هذه البحران وانتهينا الى البحرين وقال الازهرى
انما قيل البحرين لان فى ناحية قراها بحيرة على باب الاحساء
وقرى هجر بينها وبين البحر الاخضر عشرة فراسخ قال و
قد رأيت البحيرة ثلاثة اميال فى مثلها ولا ينضب ماؤها
لاكمد زعاق والنسبة الى البحرين بحرانى وقال ابو محمد
اليزيدى سالنى المهدى وسأل الكسائى عن النسبة الى
البحرين والى حضنين لم قالوا بحرانى وحضنى فقال الكسائى
كرهوا ان يقولوا بحرى فيشبه النسبة الى البحر فرفعه اى
فذهب به الى عظيم البحرين فرفعه اليه ثم دفعه عظيم البحرين
فالغاء فصيحة وفى الكلام حذف الحاء الكسرى بكسر الكاف
وفتح وهو فارسى معرب خسرو وجمعه على الكاسرة

على غير قياس لان قياسه كسرون بفتح الراء وقد مر ان
كسرى لقب لكل من الفرس كما ان قيصر لقب لكل من
ملك الروم والمراد به هنا هو ابرويز بن هرمز بن انوشروان
وليس هو انوشروان كما توهم **فلما قراه** وفي رواية قرا بحذف
الضمير اي قرا كسرى الكتاب **مزقه** اي خرقه وفرقه **فحسبت**
بكسر السين اي قال ابن شهاب الزهري راوي الحديث
فظننت **ان** سعيد **ابن المسيب** بفتح الياء وكسرها قال
الشفاقسي وبالفتح رويناه وهو امام التابعين فقيه الفقهاء
وقد مر في باب الايمان هو العمل **قال** ولما مزقه وبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك غضب **فدعا عليهم رسول الله**
صلى الله عليه وسلم ان اي بان **يمزقوا** بفتح الزاي المشددة
اي بالتمزيق **كل ممزق** وهو بفتح الزاي مصدر بمعنى التمزيق
وهو من قبيل قوله يظنان كل الظن ان لا تلاقيا ومعناه
ان يفرقوا كل التفريق نقل في التواريخ ان الله شيرويه
سلط الله عليه فقتله بان مزق ثم لم يلبث بعد الا ستة
اشهر يقال ان ابرويز لما ايقن بالهلاك وكان ماخوذا
عليه فتح خزانة الادوية وكتب على خفه السم الدواء
النافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فاحتال في هلاكه
فلما قتل اباه فتح الخزانة فراى الخفه فتناول منها فمات
من ذلك السم ولم يتم لهم بعد الدعاء عليهم امر نافذ
بل ادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم السعادة واقبلت
عليهم النحوسة حتى انقرضوا من اخرهم وزال من
جميع الارض ملكهم واضمحل بدعوته صلى الله عليه وسلم
في خلافة عمر رضي الله عنه حين توجهه بسعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه الى العراق وقال ابن سعد لما

نوع من صير بطنه سنة سبع صح

مزق

مزق كسرى كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
الى باذان عامله في اليمن ان ابعث من عندك رجلين
جلدين الى هذا الرجل الذي في الحجاز فليأتياني غيره فبعث
باذان قهرمانه ورجلا اخر وكتب معهما كتابا فقدما المدينة
فدفعا كتاب باذان الى النبي صلى الله عليه وسلم فتبسم
النبي صلى الله عليه وسلم ودعاهما الى الاسلام وفرايصهما
ترعد وقال لهما ابلغا صاحبكما ان ربي قتل ربه كسرى
في هذه الليلة بسبع ساعات مضت منها وهي ليلة الثلاثا
بعشر مضين من جمادى الاولى سنة سبع وان الله سلط
عليه ابنه شيرويه فقتله وقال ابن هشام لما مات و
هرز الذي كان باليمن على جيش الفرس امر كسرى ابنه
اي ابن وهرز ثم عزله وولى باذان فلم يزل عليها حتى
بعث الله النبي صلى الله عليه وسلم قال فبلغني عن الزهري
انه قال كتب كسرى الى باذان انه بلغني ان رجلا من
قريش يزعم انه نبي فسر اليه فاستتبه فان تاب والا
فابعث الي براسه فبعث باذان بكتابه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله وعدني بقتل كسرى في يوم كذا وفي شهر
كذا فلما اتى باذان الكتاب قال ان كان نبيا سيكون
ما قال فقتل الله كسرى في اليوم الذي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الزهري فلما بلغ ذلك باذان
بعث باسلامه واسلام من معه من الفرس وفي الحديث
فوائد منها جواز الكتابة بالعلم الى البلدان ومنها جواز
الدعاء على الكفار اذا اساؤا الادب واهانوا الدين
ومنها ان الرجل الواحد يجزي في حمل كتاب الحاكم الى الحاكم

وليس من شرطه ان يحمله شاهدان كما يصنع القضاة
اليوم وانما حملوا على شاهدين لما طرا في الناس من الفساد
فاحتيط في ذلك لتحصين الدماء والفروج والاموال بشاهدين
ثم ان وجه دلالة الحديث على المكاتبة بين نير واما وجه
دلالته على المناولة فهو ان النبي صلى الله عليه وسلم
ناول الكتاب لرسوله وامره ان يخبر عظيم البحرين بان
هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يكن سمع
ما فيه ولا قراه **حدثنا محمد بن مقاتل** بصيغة الفاعل
ابو الحسن وفي رواية ابو الحسن بن مقاتل المروزي شيخ
البخاري انفرد به عن الايمة الخمسة روى عن ابن المبارك
ووكيع وروى عنه احمد بن حنبل وابو زرعة وابو حاتم
وغيرهم قال الخطيب كان ثقة وقال ابو حاتم صدوق نزل
بغداد وانتقل الى مكة وجاور بها حتى مات اخر سنة ست
وعشرين ومائتين **قال اخبرنا** وفي رواية حدثنا **عبد الله**
اي ابن المبارك لانه اذا اطلق عبد الله فيمن بعد الصحابة
فالمراد ابن المبارك كما مر قد سبق ذكره في الوحي **قال**
اخبرنا شعبة بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة السدوسي
البصري الاكمه وقد مر في باب من الايمان ان يحب لاخيه
عن انس بن مالك رضي الله وقد سقط في رواية
بن مالك ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والاخبار والعنعنة ومنها ان رواته ما بين مروزي وواسطي
وبصري ومنها ان رواته ائمة اجلاء وقد اخرج متنه
المولف في الجهاد وفي اللباس وفي الاحكام ايضا واخرجه
مسلم في اللباس واخرجه النسائي في الزينة وفي السير
وفي العلم وفي التفسير **قال** اي انه قال **كتب النبي صلى**

الله

الله عليه وسلم اي امر الكاتب اي يكتب **كتابا** ~~اي~~
~~الى العجم او الى الروم كما جاء~~ وفيه مجاز والقرينة العرف
لان العرف ان الامير لا يكتب الكتابة بنفسه غالبا فافهم
كتابا اي الى العجم او الى الروم كما جاء الرواية بهما في كتاب
اللباس عند المولف **او اراد ان يكتب** شك من
الراوي قيل هو انس **فقيل له** صلى الله عليه وسلم **انهم**
اي الروم او العجم لا يقال انه اضمار قبل الذكر لقيام
القرينة وهي قوله **لا يقراون كتابا الا مختوما** وقد
جاء في بعض طرق الحديث عن انس رضي الله عنه لما
اراد النبي صلى الله عليه وسلم اي يكتب الى الروم وفي
بعضها لناس من الاعاجم وفي مسلم ان يكتب الى كسرى
وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا اراد
مختوما وانما كانوا كذلك خوفا من كشف اسرارهم و
اشعارا بان الاحوال المعروف عليهم ينبغي ان تكون
مما لا يطلع عليها غيرهم وعن انس رضي الله عنه ان
ختم كتاب السلطان والقضاة سنة متبعة وقد
قيل في قوله تعالى القي الي كتاب كريم انها انما قالت
ذلك لانه كان مختوما **فاتخذ** صلى الله عليه وسلم **خاتما**
فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها
وخاتام وخيتام فتح الخاء والجمع الخواتم وتختمت اذا
لبسته والختام الطين الذي يختم به **من فضة نقشه**
بسكون القاف مبتدا خبره **محمد رسول الله** اي
هذه الكلمة محمد سطر ورسول سطر ولفظة الجلالة
سطر كما صحت به الرواية **كاني انظر الى بياضه**
اي بياض الخاتم لانه من فضة حال كونه **في يده** الكريمة

صلى الله عليه وسلم هذا من باب اطلاق اسم الكل على
الجزء لان الخاتم ليس فى يده بل فى الاصبع وفيه قلب
ايضا لان الاصبع فى الخاتم لا الخاتم فى الاصبع فهو من
قبيل قولهم عرضت الناقة على الحوض **فقلت** القائل
هو شيبته **لقتادة من** استفهامية **قال لقتله**
محمد رسول الله قال انس اى قاله ووجه الاستدلال
بهذا الحديث على المكاتبة والمناولة ظاهر وفيه من
الفوائد غير ما ذكر مخالفة الناس باخلاقهم واستعمال
العرو بما لا يضر وجواز اتخاذ الخاتم من فضة للرجال و
هو مجمع عليه ما روى عن بعض اهل الشام من كراهة
لبسه الا لذى سلطان فشاذ مردود واجمعوا ايضا على
تحريم خاتم الذهب على الرجال وما روى عن ابى بكر عمر
وابن حزم بن اباحته وروى عن بعضهم من كراهته فقال
النووى هذان النقلان باطلان وما حكى الخطابى
انه يكره للنساء المخيم بالفضة لانه من زى الرجال
فقال النووى ايضا انه ضعيف او باطل لا اصل له
وجواز نقش الخاتم ونقش اسم صاحبه ونقش اسم
الله تعالى فيه بل فيه كونه مندوبا اليه وهو قول
مالك وابن المسيب وغيرهما وكرهه ابن سيرين
وفيه التنبيه ايضا على ان شرط العمل بالكتابة ان
يكون الكتاب مختوما ليحصل الامن من تزوير تغييره
لكن قد يستغنى عن ختمه اذا كان الحامل عدلا مؤتمنا
والله اعلم **باب من قعد حيث ينتهى به** اى بزلك
القاعد **المجلس** فاعل ينتهى اى هذا باب يتعلق
بمن قعد فى اخر المجلس **ومن راى فرجة** بضم الفاء

وفتحها

وفتحها لغتان وهى الخلل بين الشيئين كما قاله المزوى
وقال النحاس الفرجة بالفتح فى الامر والفرجة بالضم بتغاير
فى الحائط ونحوه وفى العباب الفرجة بالكسر والفرجة بالضم
لغتان فى زجة الهم وقال ايضا الفرجة بالفتح المتضى من الهم
وقال الازهرى الفرجة الراحة من الغم وذكر فيها فتح الفاء وضمها
وكسرها وقد فرج له فى الحلقة والصف ونحو ذلك بفتح
العين يفرج بضمها ولم يذكر الجوهرى فى الفرجة بين الشيئين غير
الضم فى المتضى من الهم غير الفتح واستدل عليه بما
ذكره النفوس من الامر له فرجة لحل العقال **فى الحلقة** با
سكون اللام وحكى الجوهرى فتحها والاول اشهر حتى قال
ابن السكيت سمعت ابا عمرو الشيبانى يقول ليس فى كلام
العرب حلقة بالتحريك الا فى قولهم هؤلاء حلقة للدين
يحلقون الشعر جمع حالق وهى كحلق مستديرة خالى الوسط
والجمع حلق بفتح الحاء واللام على غير القياس وقال الكسائى
الجمع الحلق مثل برزة وبرد وقصعة وقصع وحكى يونس
عن ابى عمرو بن العلاء حلقات وقال الغلب كلهم
بجر ذلك على ضعف وانما قاله فى الحلقة ولم يقل
فى المجلس ليطابق لفظ الحديث الاتى وقال ابو المجلس
دون الحلقة اشعارا بان حكمها بما نحن فيه واحد ووجه
المناسبة بين البابين ان الباب الاول فيه ذكر المناولة
وهى تكون فى مجلس العلم وهذا الباب فى بيان ان من
ياتى مجلس العلم كيف يقعد اذا المراد من المجلس و
الحلقة مجلس العلم وحلقته **حدثنا اسمعيل** بن ابى
اويس ابن اخت مالك بن انس وقد مر فى باب يطوع
قيام رمضان **قال حدثنى** بالافراد **مالك** امام

دار الهجرة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
النجاري ابن اخي انس لامه كان يسكن واحدة بالمدينة
وهو تابعي سمع اباه وعمه لام انس بن مالك وغيرهما
واتفقوا على توثيقه وهو اشهر اخوته واكثرهم حديثا وهم
عبد الله ويعقوب واسمعيل وعمر بنو عبد الله وكان
مالك لا يقدم على اسحق احدا في الحديث مات سنة
اثنتين وثلثين ومائة روى له الجماعة ان ابا مرة
بضم الميم وتشديد الراء اسمه يزيد مولى عقيل بفتح
العين بن ابي طالب وقيل مولى اخيه علي رضي الله
عنه وقيل مولى اختهما ام هانئ ولكنه كان يلزم عقيلا
فنسب اليه روى عن عمرو بن العاص وابي هريرة
وابي الدرداء وابي واقد رضي الله عنهم وكان شيخا
قديما واما عقيل فهو اخو علي لابوين رضي الله عنهما
وهو اسن من علي بعشرين سنة شهد بدرا مع المشركين
فاسر يومئذ ثم اسلم وكان اعلم قريش بايامها وانسابها
ومثالبها ومناقبها وترك عليا ولحق بمعاوية ومات
بعد ما عمر في دولته اخبره عن ابي واقد بالقاف
والدال المهملة واسمه الحارث بن مالك او ابن
عوف او عوف بن الحارث واشتهر بكنيته الليثي
بالمثلثة قال بعضهم شهد بدرا ولم يذكره موسى بن
عقبة ولا ابن اسحق في البدريين وذكر بعضهم انه
كان قديم الاسلام ويقال اسلم يوم الفتح واخبر عن
نفسه انه شهد حنينا قال وكنت حديث عهد بكفر
وهذا يدل على تاخر اسلامه وشهد بعد النبي صلى الله
عليه وسلم اليرموك ثم جاور بمكة سنة ومات بها

سنة

سنة ثمان وستين ودفن في مقبرة المهاجرين وروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرين حديثا
اتفقا على حديث وهو هذا وزاد مسلم حديثا اخر وفي
الصحابة ابو واقد ثلثة احدهم هذا وثانيهم ابو واقد مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وثالثهم ابو واقد النميري
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث بالجمع و
الافراد والعنعنة والاخبار ومنها ان رجاله كلهم
مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي ومنها
انه ليس للبخاري عن ابي واقد غير هذا الحديث لم
يرده عنه الا ابو مرة ولم يروه عن ابي مرة الا اسحق
وقد اخرج متنه المولف في الصلوة ايضا واخرجه مسلم
في الاستيذان واخرجه الترمذي في الاستيذان وقال
حسن صحيح واخرجه النسائي في العلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينما قد مر غير مرة ان بينما
اصله بين زيدت فيه لفظة ما وفي بعض النسخ بينا
باشباع فتحة النون بغير كلمة ما وهي من الظروف
اللازمة الاضافة الى الجملة وهي هنا قوله هو جالس
مبتدا وخبر في المسجد النبوي والناس معه
جملة حالية اذ اقبل جواب بينما وعامله ثلثة
نفر النفر بالتحريك للرجل من ثلثة الى عشرة في العباب
النفر والنفير عدة رجال من ثلثة الى عشرة وجمعه
انفار وانفرة ونفراء ومعناه ثلثة هم نفر اي رجال
لان معناه انفار ثلثة حتى يكون اقل ما يفهم منه تسعة
كما اشتبه على بعض وهو اسم جمع ولذا وقع مميزا للثلثة
كالجمع ومن قبيله قوله تسعة رهط اي اقبل ثلاثة

رجال من الطريق فدخلوا المسجد مادين فاقبل اثنان
منهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راوا
مجلسه صلى الله عليه وسلم وذهب واحد يرد على
هذا المعنى ما فى حديث انس رضى الله عنه فاذا للاثة
نفر يمرون فلما راوا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم
اقبل اليه اثنان منهم واستمر الثالث ذاهبا فسقط
ما يقال كيف قال اولا اقبل ثلثة وثانيا اقبل اثنان
ولا يخلو من ان يكون المقبل اثنين او ثلثة قال
ابو داود واقد فوقفا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم اى وقفا على مجلسه صلى الله عليه وسلم او
اشرفا عليه ومنه وقفته على ذنبه اى اطلعته عليه
وقال بعضهم على بمعنى عند وتعقبه محمود العينى بانها
لم تجى بمعنى عند فمن ادعى ذلك فعليه البيان وزاد
الترمذى والنساى وكذا اكثر رواه الموطا فلما وقفا
سلما ولم يذكره المولف هنا ولا فى الصلوة وكذا لم
يقع فى رواية مسلم وعلى ثبوته يستفاد منه ان الداخل
يبدا بالسلام وان القائم يسلم على القاعد وانما
لم يذكر رد السلام عليهما اكتفاء بشهرته وقال الحافظ
العسقلانى ويستفاد منه ان المستغرق فى العبادة
يسقط عنه الرد ولم يذكروا ايضا انهما حيا تحية
المسجد فاما ان يكون ذلك قبل ان شرع او كانا
على غير وضوء او وقع فلم ينقل للاهتمام بغير ذلك
من القصة او كان فى غير وقت تنفل من الاوقات
المكروهة فاما بفتح الهمزة تفصيل لاحوالهم احدهما
فراى فرجة بضم الفاء وفى رواية ابن عساكر فرجه

بفتحها

وقد تقدم انهما لغتان فى الحلقة باسكان
اللام فجلس فيها اى فى الفرجة او فى الحلقة واما
الاخر بفتح الخاء اى الثانى من الاثنين فجلس
خلفهم ويستفاد من ذلك استحباب التحليق
فى مجالس الذكر والعلم وان من سبق الى موضع
منها كان احق به واما الثالث فادبر من الادبار
وهو التولى ذاهبا اى مستمرا فى ذهابه ولم يرجع
فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
مما كان مشتغلا به من الخطبة او تعليم العلم او
الذكر او نحو ذلك قال الا بالتخفيف حرف تنبيه
ويحتمل ان يكون الهمزة للاستفهام ولا للنفى اخبركم
عن النفر الثلثة فى الكلام طى كانهم قالوا اخبرنا
يا رسول الله فقال اما احدهم فاوى بقطع الهمزة اى
لجا الى الله او انضم الى مجلس رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاواه بالمد الله اليه اى جازاه بنظير
فعله بان ضمه الى رحمته وجنته ورضوانه او بوّيه
يوم القيمة الى ظل عرشه فنسبة الايواء الذى هو
الانزال عنه اليه وهو لا يتصور فى حق الله تعالى
مجاز عن لازمه الذى هو ارادة ايصاله الخير مما
ذكرنا فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم ويسمى
مثل هذا المجاز مجازا المشاكلة والمقابلة كما فى
قوله تعالى ومكروا ومكر الله واما الاخر بفتح الخاء
ايضا فاستحى اى ترك المزاحمة حياء من الرسول
صلى الله عليه وسلم ومن اصابه قاله القاضى عياض وقال
معناه استحى من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه

الثالث ويؤيد هذا المعنى ما جاء فى رواية الحاكم
ومضى الثانى قليلا ثم جاء فجلس **فاسخى الله منه**
اى جازاه بمثل فعله بان رحمه ولم يعاقبه وهذا
ايضا من قبيل المشاكلة وذلك لان الحياء تغير و
انكسار يعترى الانسان من خوف ما يذم به وهو
محال على الله تعالى فيكون مجازا عن ترك العقاب
فيكون هذا ايضا من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم
واما الاخر الثالث **فاعرض** اى عن مجلس رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يلتفت اليه بل ولى مدبرا
فاعرض الله تعالى **عنه** اى جازاه بان سخط عليه
وهذا ايضا كالاول والثانى فان الاعراض هو
التفات الى جهة اخرى وذلك غير مستقيم فى حق الله
تعالى فيكون مجازا عن السخط والغضب المجاز
عن ارادة الانتقام واعلم ان اعراض الله تعالى
عنه محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر ويحتمل ان
يكون منافقا فاطلع النبى صلى الله عليه وسلم على
امره واما من ذهب لعذر لا اعراضا عن نبيه صلى
الله عليه وسلم فلا يستحق لسخط الله وغضبه تعالى
ثم ان الافعال الثلثة يحتمل ان يكون اخبارا وان
يكون انشاء لكن ما وقع فى حديث انس رضى الله عنه
واما الاخر فاستغنى الله عنه يؤيد كونها
اخبارا فافهم وفى الحديث من الفوايد غير ما ذكرناه
فى الاثناء فضل ملازمة حلق الذكر والعلم وجلوس
العالم والمذكر فى المسجد وفضل سد خلل الحلقة
وقد ورد الترغيب فى سد ظلل فى الصلوة وجواز

التخطى

التخطى لسد الخلل مالم يوذ فان فشى ذلك استحب
الجلوس حيث ينتهى والثناء على من زاحم فى طلب
الخير واستحباب القرب من العالم الكبير ليسمع كلامه
وان من جلس فى مجلس علم فهو فى كنف الله والوائه
قال ابن بطال وكذلك يجب على العالم ان يودى
المتعلم لقوله فاواه الله وان من قصد العلم ويجا
لسه فاستحى ممن قصده فان الله يستحى منه فلا
يعذره وان من حسن الادب ان مجلس المرء حيث
ينتهى ولا يقيم احدا وقد روى ذلك فى الحديث ايضا
واستحباب الثناء على من فعل جميلا كالاستحياء وان
من اعرض عن مجالسة العلم فان الله يعرض عنه وجواز
الاخبار عن اهل المعاصى واحوالهم للزجر عنها وان
ذلك لا يعد من الغيبة ثم ان الحافظ العسقلانى قال لم
اقف فى شىء من طرق هذا الحديث على تسمية واحد
من الثلثة المذكورين والله اعلم **باب قوله النبى**
صلى الله عليه وسلم رب للتقليل ولكنه كثر استعمالا
للتكثير بحيث غلب حتى صارت كانها حقيقة فيه
مبلغ بفتح اللام اى مبلغ اليه فحذف الجار واوصل
الفعل وهو مجرور رب **اوعى** من الوعى وهو الحفظ
مع الفهم صفة مبلغ **من سامع** متعلق بقوله ادعى
ومتعلق رب محذوف تقديره يكون او يوجد ويجوز
على مذهب الكوفيين ان رب اسم ان تكون هى مبتدا
واوعى خبره فلا حذف ولا تقدير والمعنى رب مبلغ
اليه عنى اوعى اى احفظ وافهم لما اقول من سامع
منى كما صرح به ابو القسم بن منده فى روايته

من طريق هردة عن ابن عون ولفظه فانه عسى ان يكون
بعض من لم يشهد اوعى لما اقوله من بعض من يشهد وهذا
الحديث المعلق اورده المولف معناه فى هذا الباب
واما لفظه فهو موصول عنده فى باب الخطبة بمنى من
كتاب الحج اخرجه من طريق قرة بن خالد عن محمد بن سيرين
قال اخبرنى عبد الرحمن بن ابى بكرة ورجل افضل فى
نفسى من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن كلاهما
عن ابى بكرة - رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال اتدرون اى يوم
هذا وفى اخره هذا اللفظ وقد اخرج الترمذى فى جامعه
وابن حبان والحاكم فى صحيحهما من حديث زيد بن ثابت
رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
نضر الله امرءا سمع مقالتى فحفظها ودعاها فاداها الى
من لم يسمعها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل
فقه الى من افقه منه قال الترمذى حسن وقال الحاكم
صحيح على شرط الشيخين واخرج الترمذى ايضا من
رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه
رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يقول نضر الله امرءا سمع منا شيئا فبلغه كما سمع فرب
مبلغ اوعى من سامع وقال حديث حسن صحيح ومن هذه
النقول ظهر ان لفظ الترجمة كما وقع فى تخريج الترمذى
وقع فى تخريج المصنف ايضا كما ان معناها وقع
فيهما ايضا فلا وجه لغرو الغطب الحلبى اللفظ
الحديث الى تخريج الترمذى وابهامه عدم تخريج المصنف
له والله اعلم ووجه المناسبة بين البابين ان

المذكور

المذكور فى الباب السابق المبلغ الذى جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واستيفى الخبر الذى بلغ اليه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب بيان
انه ربما يكون المبلغ اوعى من السامع **حدثنا مسدد**
بن مسرهد وقد تقدم فى باب من الايمان ان يحب
لاخيه وانه قيل فى اباته انه رقيد المعجمة **قال**
حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل
بن لاحق ابو اسمعيل الرقاشى البصرى سمع ابن المنكدر
وعبد الله بن عون وغيرهما وروى عنه احمد وقال
اليه المنتهى فى التثبت بالبصرة قال ابو زرعة ابو حاتم
ثقة وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث، وقال
انه كان يصلى كل يوم اربعماية ركعة ويصوم يوما
ويفطر يوما وكان عثمانيا توفى سنة ست وثمانين
ومائة روى له الجماعة **قال حدثنا ابن عون** اى
عبد الله بن عون بفتح المهملة وبالنون ابن ارطبان
البصرى وارطبان بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح
المهملة وتخفيف الموحدة والنون مولى عبد الله بن
مغفل الصحابى راى انس بن مالك ولم يثبت له
منه سماع وسمع القاسم بن محمد والحسن ومحمد بن
سيرين وغيرهم وروى عنه شعبة والثورى وابن
المبارك واخرون وعن حارجة قال صحبت ابن
عون اربعا وعشرين سنة فما اعلم ان الملائكة كتبت
عليه خطيئة وقال ابو حاتم هو ثقة وقال عمرو بن
على ولد سنة ست وستين ومات وهو ابن
خمس وثمانين ويقال توفى سنة احدى وخمسين

وماته وقال ابن حجر سنة خمسين ومائة على الصحيح روى
له الجماعة عن ابن سيرين محمد وقد مر في باب اتباع
الجنائز عن عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع بن
الحارث ابو بحر بالموحدة وبالمهملتين الثقفي البصري
وهو اول مولود ولد في الاسلام بالبصرة سنة اربع
عشرة سمع اباه وعليا وغيرهما اخرج له البخاري
هنا وفي غير موضع عن ابن سيرين وعبد الملك
بن عمير وخالد الحذاء عنه عن ابيه قال ابن معين
توفي سنة ست وتسعين روى له الجماعة عن ابيه
ابي بكرة وقد تقدم في باب المعاصي من امر الجاهلية
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان رواته
ثلثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض وهم
عبد الله بن عون وابن سيرين وعبد الرحمن بن ابي
بكرة وقد اخرج متنه المولف في الحج والتفسير والفتن
وبدء الخلق واخرجه مسلم في الديات والنسائي في
الحج والعلم ذكر اي ابو بكرة يعني انه كان يحدثهم
فذكر النبي بنصب النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ظ وفي رواية اخرى عن ابيه قال ذكر بصيغة
المجهول النبي صلى الله عليه وسلم اي قال ابو بكرة
رضي الله عنه حال كونه قد ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية النسائي عن ابي بكرة قال ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم قالوا واما حالية واما
عاطفة على ان يكون المعطوف عليه محذوفا فافهم

قعد

قعد مقول قال المقدر اي ذكر ابو بكرة النبي صلى الله
عليه وسلم قال قعد النبي صلى الله عليه وسلم على
بعير هو الجمل البازل وقيل الجذع وقد يكون للانثى
وحكي عن بعض العرب شربت من لبن بعيري وصرعتني
بعيري وفي الجامع البعير بمنزلة الانسان يجمع المذكر
والمونث من الناس ويجمع على ابعرة واباعر واباعير
وبعران واذا رايت جملا على بعد قلت هذا بعير
فاذا استثبته قلت جمل او ناقة وبنو تميم يقولون
بعير وشعير بكسر الموحدة والشين المعجمة والفتح هو
الصحيح هذا وكان ذلك القعود بمنى يوم النحر في
حجة الوداع وانما قعد صلى الله عليه وسلم عليه لحاجة
الى اسماع الناس فالنهي عن اتخاذ ظهورها منابر
محمول على ما اذا لم تدع حاجة اليه واما حالية او عا
طفة امسك اي تمسك انسان قيل هو بلال
رضي الله عنه بدليل ما رواه النسائي من طريق ام
الحصين قالت حججت فرايت بلالا يقود بخطام راحلة
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل هو عمرو بن خارجة فانه
وقع في السنن في حديثه قال كنت اخذا بزمام ناقة
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بعض الخطبة قال الحافظ
العسقلاني فهو اولى ان يفسر به المبهم من بلال لانه
اخبر عن نفسه انه كان ممسكا بزمام ناقته صلى الله
عليه وسلم قال لكن الصواب انه هنا ابو بكرة فقد
ثبت ذلك في رواية الاسمعيلي من طريق ابن المبارك
عن ابن عون ولفظه خطب رسول الله صلى الله عليه
وسلم على راحلته يوم النحر وامسكت اما قال بخطامها

واما قال بزمامها واستفيد من ذلك ان الشك فى قوله
بخطامه او بزمامه ممن دون ابى بكرة لامنه والخطام
بكسر الخاء كالزمام هو الحبل الذى يشد فيه البرة ثم يشد
فى طرف المقود وقد يسمى المقود زماما ويقال زممت
البعير خطمته والبرة بضم الباء وفتح الراء المخففة حلقة
من صفر تجعل فى لحم انف البعير وقال الاصمعى تجعل
فى احد جانبى المنخرين وقائدة امساك الزمام صون
البعير عن الاضطراب والانزعاج لراكبه قال وفى
رواية فقال اى البنى صلى الله عليه وسلم اى يوم هذا
متولى القول فسكتنا حتى ظننا انه بغير اسمه اى
البنى صلى الله عليه وسلم سيسميه بالسين المهملة
للتسمية كما فى قوله تعالى سبحهم السحيت قال الزمخشرى
السين مفيدة وجود الرحمة لامحالة فهى فواكد الوعد
كما تؤكد الوعيد اذا قلت سانتقم منك سوى اسمه
قال اى البنى صلى الله عليه وسلم اليس هذا اليوم
يوم النحر الاستفهام تقريرى اى هو يوم النحر كما فى
قوله تعالى اليس الله بكاف عبده اى هو كاف عبده
قلنا فى رواية فقلنا بلى حرف يختص بالنفى وتفيد
ابطاله سواء كان مجردا او مقرونا بالاستفهام حقيقة
او توبيخا او تقريرا كما فيما نحن فيه وفى قوله تعالى الست
بربكم قالوا بلى اعاد النفى مع التقرير يجرى النفى
المجرد مع ان نفى النفى اثبات فى رده بلى وكذلك
قال ابن عباس رضى الله عنهما فى الاية لو قالوا نعم كفروا
لان نعم تصديق للخبر بنفى او ايجاب ولذلك قال
جماعة من الفقهاء لو قال ليس لى عليك الف

فقال

فقال بلى لزمته ولو قال نعم لم تلزمه وقال اخرون تلزمه
فيهما وجرى فى ذلك على مقتضى العرف لا اللغة قال
اى البنى صلى الله عليه وسلم فاى شهر هذا فسكتنا
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال وفى
رواية قال اى البنى صلى الله عليه وسلم اليس هذا
الشهر بزى الحجة بكسر الحاء وفتحها والكسر افصح ويجمع
على ذوات الحجة واما ذو القعدة فهو بكسر القاف
ويجمع على ذوات القعدة ايضا فقلنا بلى هكذا
فى رواية الكشميهنى وكريمة وقد سقط فى رواية المستملى
والاصيلى والحموى السوال عن الشهر والجواب الذى
قبله ولفظهم هكذا اى يوم هذا فسكتنا حتى ظننا
انه سيسميه سوى اسمه قال اليس بزى الحجة وتوجيه
ظ وهو اما من اطلاق الكل على البعض ووقع فى مسلم
وغيره السوال عن البلد ايضا فهذه ثلاثة اسولة
عنده عن اليوم وعن الشهر وعن البلد وهى باثبتة
عنده المولف فى الاضاحى من رواية ابوب وفى الحج
ايضا من رواية قرة كلاهما عن ابن سيرين وذكر
فى اوله حديثا خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم النحر فقال اتدرون اى يوم هذا قلنا الله و
رسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه
وذكر فهم الله ورسوله اعلم فى الجواب عن الاسولة
الثلثة وكذلك وقع عنده فى الحج من حديث ابن
عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خطب الناس يوم النحر فقال ايها الناس
اى يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاى بلد هذا قالوا

وقيل الفتح اشهر فتدبر صح

بلد حرام قال فاى شهر هذا قالوا شهر حرام وهذه الرواية
تشعر بانهم اجابوه بقولهم هذا يوم حرام وبلد حرام
وشهر حرام وهى مخالفة لرواية ابى بكرة المذكورة هنا
انهم سكتوا حتى ظنوا انه سيسميه بغير اسمه والجواب
ان الطايفة الذين كان فيهم ابن عباس اجابوا
والطائفة الذين كان فيهم ابو بكرة لم يجيبوا بل سكتوا
اوقالوا الله ورسوله اعلم ويمكن ان يكون رواية
ابن عباس بالمعنى لان فى حديث ابى بكرة عند المصنف
هنا وفى الحج قلنا بل فقولهم بمعنى قولهم يوم حرام بالا
ستلزام وكذا فى السوالين الاخرين وغاية ما فى
الباب ان ابا بكرة رضى الله عنه نقل سياق الحديث
بتمامه واختصره ابن عباس قال الحافظ العسقلانى
وكان ذلك لسبب قرب ابى بكرة منه لكونه اخذ
الخطام ناقته صلى الله عليه وسلم قيل ويحتمل ان يكون
الخطبة متعددة فى يوم النحر وقال الحافظ يحتاج
ذلك الى دليل فليتامل وفى سكوتهم عن كل سوال
اوقولهم الله ورسوله اعلم كما ثبت فى الرواية حسن
ادبهم لانهم علموا انه لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب
وانه ليس مراده مطلق الاخبار بما يعرفونه ولذا
قال فى رواية الباب حتى ظننا انه سيسميه سوى
اسمه وفيه اشارة ايضا الى تفويض الامور بالكلية
الى الشارع والانقياد لما انفرد من المتعارف المشهور
قال القرطبى سواله صلى الله عليه وسلم عن الثلثة
وسكوته بعد كل سوال منها كان لاستحضاره فهومهم
وليقبلوا عليه بكلتهم وليستشعروا عظمة ما يخبرهم

به لذلك بالغ فى تحريم هذه الاشياء وقال فان دمائكم
اى سفكها بغير حق واموالكم واخذها ايضا واعراضكم
اى وثلبها كذلك وهى جمع عرض بكسر المهملة وهو موضع
المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه
او فى سلفه هكذا قرروا الاشياء المذكورة و
قال القسطلانى فى فتحه على مصابيح الجامع ان الاولى
ان يقدر فى الثلثة كلمة واحدة هى لفظة الانتهاك
التى بمعنى تناول الشئ بغير حق فكانه قال فان
انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم من غير حاجة
الى تقدير فى كل واحد من الثلثة والى التقييد
بكونها بغير حق لافادة معنى الانتهاك مفاد هذا
القيد بينكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم
هذا فى بلدكم هذا ومناط تشبيه الدماء والاموال
والاعراض فى الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد انهم
ما كانوا يرون انتهاك حرمة اليوم والشهر والبلد
بحال وكان تحريمها ثابتا فى نفوسهم مقررا عندهم
بخلاف الدماء والاموال والاعراض فانهم كانوا
فى الجاهلية يستبيحونها فاعلمهم الشارع بان تحريم
دم المسلم وماله وعرضه كتحريم هذا اليوم فى هذا
الشهر فى هذا البلد وانما اوقع تحريم اليوم المذكور
مشبها به لان المخاطب انما وقع بالنسبة لما اعتاده
المخاطبون واشتهر بينهم قبل تقرير الشرع ولذا
قدم السوال عنها باى يوم هذا واى شهر هذا وحينئذ
فانما شبه الشئ بما هو اعلى منه عندهم من حيث الاشتهار
والتقرير عندهم فلا يرد ان المشبه به اخفض رتبة

من المشبه ومقتضى الحال ان يكون بالعكس فافهم قال
النووى وفى هذا التشبيه دليل على استحباب ضرب
الامثال والحاق النظير بالنظير قياسا ليبلغ فعل امر
وكسرت الغين لالتقاء الساكنين بقوله الشاهد
اى الحاضر فى المجلس الغائب عنه والمراد اما تبليغ
القول المذكور او تبليغ جميع الاحكام فان الشاهد
عسى اى قرب ان يبلغ بكسر اللام المشددة ابن التبليغ
من اى الذى هو اوعى اى احفظ وافهم له اى
للحديث الذى بلغه منه صلة لافعل التفضيل وفصل
بينهما مع انهما كالمضاف والمضاف اليه بقوله له
لكونه ظرفا وفى الظرف سعة كما جاز الفصل بين
المضافين فى قوله فرشنى بخير لاكونن ومن حنى
كناحت يوما صخرة بعسيل فان قوله يوما فصل
بين ناحت الذى هو مضاف وبين صخر الذى
هو مضاف اليه مع ان الفاصل غير اجنبى وفى
الحديث من الفوائد ان العالم يجب عليه تبليغ العلم
لمن لم يبلغه وتبيينه لمن لم يفهمه وهو الميثاق الذى
اخذه الله تعالى على العلماء ليبينه للناس ولا يكتمونه
وانه يأتى فى اخر الزمان من يكون له من الفهم ما ليس
لمن لقنه لكن ذلك يكون اقل لان عسى للاطماع
لا للتحقيق الشئ وان حامل الحديث يؤخذ عنه
وان كان جاهلا بمعناه وهو ما جوز فى تبليغه بحسب
فى نشره اهل العلم وان ما كان خلافيا يجب على العالم
ان يؤكد حرمته ويغلظ عليه بابلغ ما يمكن وانه يجوز
الخطبة على موضع عال ليكون ابلغ فى اسماعها للناس

ورؤيتهم

ورؤيتهم له وان المال والدم والعرض متساوية فى الحرمة
باب بالتنوين وعدمه وهو ساقط فى رواية الاصيلى
العلم قبل القول والعمل يعنى ان الشئ يعلم اولا ثم
يقال ويعمل به فالعلم متقدم عليهما بالذات وكذا بالشرف
لانه عمل القلب وهو اشرف اعضاء البدن قال ابن
المنير اراد ان العلم شرط فى صحة القول والعمل فلا يعتبر
ان الاتيان فهو متقدم عليهما لانه مصحح للنية المصححة للعمل
قلت المؤلف رحمه الله على ذلك حتى لا يسبق الى الذهن
من قولهم ان العلم لا ينفع الا بالعمل تهوين امر العلم والتساهل فى طلبه وقال ابن بطال العمل لا يكون مقصودا
الا بمعنى متقدم عليه وهو علم ما وعد الله عليه من الثواب
لقوله الله تعالى وفى رواية عز وجل فاعلم انه لا اله
الا الله فبدا اى الله تعالى بالعلم حيث قال اولا
فاعلم انه لا اله الا الله ثم قال واستغفر لذنبك اشارة
الى القول والعمل والمعنى اذا علمت سعادة المؤمنين
وشقاوة الكافرين فاثبت على ما انت عليه من العلم
بالوحدانية وتكميل النفس باصلاح احوالها وافعالها
وهضمها بالاستغفار لذنبك ولذنوب المؤمنين
والمؤمنات بالدعاء لهم والتحريض على ما يستدعى
غفرانهم او الخطاب وان كان للنبى صلى الله عليه وسلم
لكنه يدخل الناس معه صلى الله عليه وسلم فيه كما فى
قوله تعالى يا ايها النبى اذا طلقتم النساء فافهم
وسئل سفيان بن عيينة عن فضل العلم فقال
الم تسمع قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر
لذنبك فامره بالعمل بعد العلم وينزع من الاية

دليل ما يقول المتكلمون من وجوب المعرفة ولا نزاع
فيه وانما النزاع فى انه هل يجب معرفة الادلة ام لا قال
الاكثرون يكفى الاعتقاد الجازم وان لم يعرف الادلة
وهو المعروف من سيرة السلف وقال طائفة ان
ايمان المقلد فى اصول الدين غير صحيح وقال محى السنة
يجب على كل مكلف معرفة علم الاصول ولا يسع فيه
التقليد للظهور دلائله ووجه المناسبة بين البابين
ان المذكور فى الباب الاول هو حال المبلغ والسامع
والمبلغ بكسر اللام والمبلغ بكسر اللام وفتحها لا
يقدران على التعليم والتعلم الا بالعلم والمذكور فى هذا
الباب ان العلم قبل القول والعمل **وان** بفتح الهمزة
عطفا على ما قبله وبكسرها على سبيل الحكاية **العلماء**
هم ورثة جمع وارث **الانبياء** كما قال تعالى ثم اورثنا
الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا **ورثوا** بتشديد
الراء المفتوحة اى الانبياء ويروى بتخفيفها مع الكسر اى
العلماء وبجوز ضم الواو وتشديد الراء المكسورة
وحينئذ يرجع الضمير الى العلماء ايضا **العلم من اخذه**
اى العلم **اخذ** من ميراث النبوة **بحظ** اى نصيب **وافر**
كثير كامل **ومن سلك طريقا** نكر قوله طريقا ليتناول
انواع الطرق الموصلة الى تحصيل العلوم حالى كونه
يطلب به اى بذلك الطريق او بذلك السلوك **علما**
نكر قوله علما ليتناول انواع العلوم الدينية وليندرج
فيه القليل والكثير **سهل الله له طريقا الى الجنة**
فى الاخرة او فى الدنيا بان يوفقه للاعمال الصالحة
الموصلة الى الجنة وفيه بشارة بتسهيل العلم

على

على طالبه لان طلبه من الطرق الموصلة الى الجنة
بل اقربها ثم ان قوله وان العلماء هم ورثة الانبياء
الى هنا من حديث طويل اخرجه الترمذى عن محمود بن
خداش عن محمد بن يزيد الواسطى عن عاصم بن رجاء
بن حيوة عن قيس بن كثير عن ابى الدرداء رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سلك
طريقا يطلب فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة
وان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم وان العالم
ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض حتى الحيتان
فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر
على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان
الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم
فمن اخذه اخذ بحظ وافر والجملة الاخيرة اعنى قوله
ومن سلك طريقا اخرجها مسلم ايضا من حديث الاعمش
عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه فى حديث غير
هذا اوله من نفس عن مومن كربة الحديث، واخرجه
الترمذى ايضا وقال حديث حسن قال ولم نقل له
صحيح لانه يقال ان الاعمش وقف فيه فقال حدث
عن ابى صالح ولكن فى رواية مسلم عن ابى اسامة
عن الاعمش حدثنا ابو صالح فانتفت تهمة تدليسه
وانما ذكره المؤلف رحمه الله موصولا لانه ليس على
شرطه ووجه مناسبته للترجمة ظاهر **وقال** هذا
فى المعنى عطف على قوله لقول الله تعالى او حال بتقدير
قد اى وقد قال الله **جل ذكره انما يخشى الله** اى
يخافه **من عباده العلماء** اى الذين علموا قدرته

وسلطانه فمن كان اعلم به كان اخشى منه ولذلك
قال عليه السلام انا خشاكم لله واتقاكم له وقال
ايضا اعلمكم بالله اشدكم له خشية وقال رجل للشعبي
افتني ايها العالم فقال العالم من خشي الله وقيل
نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه وقد ظهرت
عليه الخشية حتى عرفت وقرئ برفع لفظة الجلالة
ونصب العلماء وهي قراءة عمر بن عبد العزيز وابي حنيفة
رحمهما الله تعالى وجهها ان الخشية مجاز عن الاجلال
والتعظيم اذ هما من لوازم الخشية فيكون من قبيل
ذكر الملزوم وارادة اللازم قال محمود العيني وفي ايام
اشتغالي على الامام لعلامة شرف الدين عيسى حضر شخص
من اهل العلم وقت الدرس وساله عن هذه الاية فقال
خشية الله تعالى مقصورة على العلماء بقضية الكلام
وقد ذكر الله تعالى في اية اخرى ان الجنة لمن يخشى وهي
قوله تعالى ذلك لمن خشي ربه فيلزم من ذلك ان
لا يكون الجنة الا للعلماء خاصة فسكت جميع من كان
هناك من الفضلاء الاذكياء الذين كان يزعم كل
منهم انه المغلق في العلمين التفسير والحديث فاجاب
الشيخ رحمه الله ان المراد من العلماء الموحدون وان
الجنة ليست الا للموحدين الذين يخشون الله تعالى
ومناسبة هذه الاية وما يتلوها للترجمة من حيث
ان الباب في العلم وتقديمه والاية في مدح العلماء ولم
يستحقوا هذا المدح الا بالعلم **وقال** تعالى وتلك
الامثال يعني هذا المثل المذكور فيما قبل الاية و
نظايره نضربها للناس تقريبا لما بعد من افهامهم

وقوله

وقوله نضربها للناس يجوز ان يكون خبر تلك الامثال
صفة له او بدل او عطف بيان وان يكون الامثال
خبرا ونضربها حالا او خبرا ثانيا **وما يعقلها** اي
الامثال المضروبة وحسنها وفائدتها **الا العالمون**
الذي يعقلون عن الله فيتدبرون الاشياء على ما ينبغي
وروى جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما تلا هذه الاية قال العالم من عقل عن الله فعل بطا
عنه واجتنب سخطه ومعناه ان العالم الكامل من
يعقل ويعرف ما صدر عن الله تعالى وقال تعالى
حكاية عن قول الكفار الذين القوا في جهنم اليهم
خزنتها الم ياتيكم نذير نحو لكم هذا العذاب فقالوا
بلى قد جاءنا نذير فكذبناهم وافرطنا في التكذيب
حتى نفينا الانزال والارسال راسا وبالغنا في
نسبتهم الى الضلال **وقالوا لو كنا نسمع** كلام الرسل
سماع طالبين للحق فنقبله جملة من غير بحث وتفتيش
اعتمادا على ما لاح من صدقهم بالمعجزات **او نعقل**
عقل متاملين فنتفكر في حكمه ومعانيه تفكر المستبصرين
ما كنا في اصحاب السعير في عدادهم ومن جملتهم
وانما جمع بين السمع والعقل لان مدار التكليف على
ادلة السمع والعقل وقال الزجاج معناه لو كنا نسمع
سمع من يعي ويفهم او نعقل عقل من تميز ولا شك
ان ذلك اوصاف اهل العلم فالمعنى لو كنا من اهل
العلم لعلمنا ما يجب علينا فعملنا به فنجونا وما كنا
من اهل النار وروى ابو سعيد الخدري مرفوعا ان
لكل شيء دعامة ودعامة المؤمن عقله فبقدر ما يعقل

يعبد ربه ولقد ندم الفجار يوم القيمة فقالوا لو كنا
نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير وروى انس
رضي الله عنه مرفوعا ان الاحمق يصيب بحمقه اعظم
من فجور الفاجر وانما يرتفع العباد غدا في الدرجات
وينالون الزلفى من ربهم على قدر عقولهم ومناسبة
هذه الاية للترجمة من حيث ان المراد من العقل ههنا
العلم فان الكفار تمنوا ان لو كان لهم العلم لما دخلوا
النار **وقال** تعالى ام من هو قانت قائم بوظائف
الطاعات اناء الليل ساعاته وام متصلة بمحذوف
تقديره الكافر خير ام من هو قانت او منقطعة والمعنى
بل ام من هو قانت كمن يلتبس بضد القنوت
وهو يشمل الكافر والعاصي ومن لا يجتهد في الطاعات
اجتهاد القانت الموصوف وفي قراءة امن بتخفيف
الميم بمعنى امن هو قانت كمن جعل الله اندادا ساجدا
وقايما حالان من ضمير قانت والواو للجمع بين الصفتين
يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه في موضع الحال او الا
ستيناف للتعليل قل **هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون** نفي لاستواء الفريقين باعتبار
القوة العلمية بعد نفيه باعتبار القوة العملية على وجه
ابلغ لمزيد فضل العلم وفيه اشارة الى ان العلم
بثمرة العمل وكل علم يخلو عنه فهو كالعدم وفيه ازدراء
عظيم بالذين يقتنون العلوم ثم لا يفتنون ويفتنون
فيها ثم يفتنون بالدنيا فهم عند الله جهلة حيث جعل
القانتين هم العلماء وقيل تقرير للاول على سبيل
التشبيه اي كما لا يستوي العالمون والجاهلون

لا

لا يستوي القانتون والعاصون ومناسبة هذه
الاية للترجمة ان فيها مدح العلم وذم الجهل **وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به
خيرا** منفعة وكمال **يفقهه** من باب التفعيل اي
كما في رواية المستملي والفقه الفهم قال تعالى لا يكادون
يفقهون حديثا اي يفهمون والمراد الفهم في الاحكام
الشرعية ويمكن ان يكون المعنى يجعله فقيها عالما
بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية بالا
ستدلال والاول هو الاولى لرواية يفهمه وليتناول
فهم كل علم من علوم الدين من التفسير والحديث
والفقه ويشهد لذلك قوله **في الدين** كما لا يخفى ثم ان المؤلف
رحمه الله ذكره معلقا لكنه في حكم المتصل عنده لما اورده
بصيغة الجزم وقد ذكره موصولا وبوب عليه بعد با
بين **وانما العلم بالتعلم** بتشديد اللام وفي نسخة
بالتعليم اي ليس العلم المعتبر الا الماخوذ عن الانبياء
عليهم الصلوة والسلام وورثتهم على سبيل التعلم
والتعليم فيفهم منه ان العلم المعتبر ليس الا علم
الشريعة ولهذا لو اوصى رجل للعلماء لا يصرف الا على
اصحاب الحديث والتفسير والفقه ثم ان هذا حديث
مرفوع اورده ابن ابي عاصم والطبراني من حديث
معاوية رضي الله عنه بلفظ يا ايها الناس تعلموا انما
العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه
في الدين اسناده حسن والمبهم الذي فيه اعتقد
بمجيئه من وجه اخر وروى البزار نحوه من حديث
ابن مسعود رضي الله عنه موقوفا ورواه ابو نعيم
الاصفهاني مرفوعا وفي الباب عن ابي الدرداء

رفوعا انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه فلا عبرة بقول الكرماني يحتمل ان يكون هذا من كلام البخاري **وقال ابوذر** جندب بن جنادة بضم الجيم بينهما النون الغفاري وقد مر ذكره في باب المعاصي من امر الجاهلية وهذا التعليق رواه الدارمي موصولا في مسنده من طريق الاوزاعي حدثني مرثد بن ابي مرثد عن ابيه قال اتيت اباذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى وقد اجتمع الناس عليه يستفتونه فاتاه رجل فوقف عليه ثم قال الم تنه عن الفتيا فرفع راسه اليه فقال ارقيب انت علي **لو وضعتم الصمصامة** بالمهملتين وكذا الصمصام السيف الصارم الذي لا ينثني على ما قال الجوهري او الذي له حد واحد **على هذه واشار الى قفاه** في رواية الى القفا وهو موصول مر في الدين يسر ويونس **ثم ظننت انى انفذ** بضم الهمزة وكسر الفاء اي امضي **كلمة** نكر كلمة لتشمل القليل والكثير **سمعتها من النبي** وفي رواية من رسول الله **صلى الله عليه وسلم** اي ظننت اني قدر على انفاذها وتبليغها **قبل ان تجيزوا** بضم التاء المثناة الفوقية وكسر الجيم الحد الصمصامة **علي** اي على قفاي اراد به قبل ان تقطعوا راسي **لانفذتها** اي لامضيت تلك الكلمة وفي رواية احمد بن منيع عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن مرثد بن ابي مرثد عن ابيه قال جلست الى ابي ذر الغفاري اذ وقف عليه رجل فقال الم ينهك امير المومنين عن الفتيا فقال ابوذر والله لو وضعتم الصمصامة

على هذه واشار الى حلقه على ان اترك كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لانفذتها قبل ان يكون ذلك وحاصل المعنى انه بلغ ما يحمله في كل حال ولا ينثني عن ذلك ولو عرض عليه القتل او وضع على قفاه السيف وصبا على تعليم العلم طلبا لعظيم الثواب قال الحافظ العسقلاني ورويناه في الحلية وفيه ان الذي خاطبه رجل من قريش وان الذي نهاه عن الفتيا عثمان رضي الله عنه وكان سبب ذلك ان اباذر كان بالشام فاختلف مع معاوية في تاويل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة فقال معاوية نزلت في اهل الكتاب خاصة وقال ابوذر نزلت فيهم وفينا فكتب معاوية الى عثمان رضي الله عنه فارسل الى ابي ذر فخصلت متنازعة اذت الى انتقال ابي ذر عن المدينة فسكن الربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة الى ان مات وفيه دليل على ان اباذر رضي الله عنه كان لا يرى بطاعة الامام اذا نهاه عن الفتيا لانه كان يرى ان ذلك واجب عليه لامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتبليغ عنه كما تقدم ولعله ايضا سمع الوعيد لمن كتم علما يعلمه وفيه انه يجوز للعالم ان ياخذ في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالشدة وبجمال المشقة والاذى طلبا لثواب الله تعالى ويباح له ان يسكت اذا خاف الاذى كما قال ابوهريرة رضي الله عنه لو حدثتكم بكل ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطع هذا البلعوم وعنه لو حدثتكم

بكل ما في جوفي له ميموني بالبعر قال الحسن صدق وكانه
اراد والله اعلم ما يتعلق بالفتن مما لا يتعلق بذكره
مصلحة شرعية **فائدة نحوية** كلمة لو في قوله لو
وضعتم انما هي لمجرد الشرط من غير ان يلاحظ
كونها لامتناع الثاني لامتناع الاول او هي مثل
قوله عليه السلام نعم العبد صهيب لو لم يخف
الله لم يعصه في كون الحكم ثابتا على تقدير النقيض
بالطريق الاولى فالمراد ان الانفاذ حاصل على
تقدير الوضع وعلى تقدير عدمه حصوله اولى هذا
وفي نسخة هنا زيادة وهي قوله وقول النبي صلى الله
عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب وقد تقدم قريبا
قال ابن عباس رضي الله عنهما **كونوا ربانيين**
الرباني نسبة الى الرب واصله ربي واصله ربي
ذفر بدت فيه الالف والنون للتاكيد والمبالغة
في النسبة واختلف في المراد به فقال ابو المعالي
الرباني المتاله العارف بالله وعن ابن الاعرابي
لا يقال للعالم رباني حتى يكون عالما معلما عاملا
ويقال هو العالي الدرجة في العلم وقال الاسمعيلي
كانه الذي يقصد ما امره الرب وعن مجاهد الربا
نيون الفقهاء وهم فوق الاحبار وقال ثعلب قيل
للعلماء ربانيون لانهم يربون العلم اي يقومون
به وقيل هم الذين يصحبون الانبياء عليهم السلام
ويصبرون معهم وقد فسره ابن عباس رضي الله عنه
بقوله **حلماء** باللام جمع حليم والحلم هو الطمانينة عند
الغضب وفي رواية حكماء بالكاف جمع حكيم والحكمة

صحة

صحة القول والفعل ويقال الحكمة الفقه في الدين وقيل الحكمة
معرفة الاشياء على ما هي عليه **فقهاء** جمع فقيه والفقه الفهم
لغة والعلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية
اصطلاحا وفي رواية علماء وقال المؤلف رحمه الله حكاية
عن بعضهم **ويقال الرباني الذي يربي** من التربية **الناس**
بصغار العلم قبل كباره اي بجزئياته قبل كلياته او بفروعه
قبل اصوله او بمقدماته قبل مقاصده او ما وضح من
مسائل قبل ما دق منها ثم ان هذا التعليق وصله ابن
ابي عاصم باسناد حسن والخطيب باسناد اخر حسن ايضا
واقتصر المؤلف في هذا الباب على ما اورده من غير ان
يورد فيه حديثا موصولا على شرطه فاما ان يكون نقص
بيض له ليورد فيه ما يثبت على شرطه ولم يتفق له ذلك
او يكون تعمد ذلك الثناء بما ذكره تعليقا لان المقصود
من الباب بيان فضيلة العلم ويعلم ذلك مما ذكر من
الايات والاحاديث والله اعلم **باب ما كان** اي هذا
باب كون **النبي صلى** وسيجيء تفصيله **عليه وسلم**
يتحولهم بالحاء المعجمة وباللام من التحول بمعنى التعهد **با**
لموعظة بالفتح والتذاكير بالعواقب وقوله **والعلم**
من باب عطف العام على الخاص لان العلم يشمل الموعظة
على عكس وملائكته وجبريل وذكر الموعظة لكونها منصوصة
في الحديث الاتي وذكر العلم استنباطا **كيلا ينفروا** من
باب ضرب ونصر والمصدر نفور بضم النون ونفارا
بالفتح ويقال في الدابة نفار بكسر النون مثل الحران
والتركيب يدل على تجافي وتباعد ووجه المناسبة
بين البابين ان المذكور في الباب السابق هو فضيلة

العلم وفى هذا الباب هو التعهد فى العلم ولما ذكر فى الترجمة
شيئين احدهما الموعظة والاخر عدم النفور اورد
فيه حديثين احدهما لاحدهما والاخر للاخر فقال حدثنا
محمد بن يوسف بن واقد الفريابى ابو عبد الله الضبى
مولاهم سكن قيسارية من ساحل الشام ادرك الاعمش
وروى عنه وعن وعن السفيانين وغيرهم وروى عنه
احمد بن حنبل ومحمد الذهلى ومحمد بن مسلم وغيرهم وروى
عنه البخارى فى مواضع كثيرة وروى بقية الجماعة
عن رجل عنه قال احمد كان رجلا صالحا وقال النسائى
وابو حاتم ثقة وقال البخارى كان من افضل اهل زمانه
مات فى ربيع الاخر سنة اثنى عشرة ومائتين وليس هو
محمد بن يوسف البيكندى كما توهم لان البخارى رحمه الله
حيث يطلق محمد بن يوسف لا يريد الا الفريابى وان
كان يروى ايضا عن البيكندى قال اخبرنا وفى رواية
حدثنا سفيان اى الثورى فان الفريابى وان كان
يروى عن السفيانين لكن البخارى حيث يطلق لا يريد
به الا الثورى سفيان يروى عنه الفريابى لا يريد
به الا الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران وقد تقدم
فى باب ظلم دون ظلم عن ابى وايل شقيق بن سلمة
الكوفى ادرك من النبى صلى الله عليه وسلم ولم يره وهو
من اجل اصحاب ابن مسعود رضى الله عنه وقد مر
فى باب خوف المؤمن ان يحبط عمله عن ابن مسعود
عبد الله رضى الله عنه من لطايف هذا الاسناد ان
فيه التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان رواية
كوفيون ماخلا الفريابى ومنها ان فيه رواية تابعى

عن

عن تابعى وليس فيه تدليس الاعمش كما يوهم رواية
مسلم من طريق على بن مسهر عن الاعمش عن شقيق عن
عبد الله فذكر الحديث قال على بن مسهر قال الاعمش وحدثنى
عمرو بن مرة عن شقيق عن عبد الله مثله فانه يوهم ان
الاعمش تسمعه اولا عن شقيق ثم سمعه بواسطتهما وليس
كذلك بل سمعه عن ابى وايل بلا واسطة وسمعه عنه
بواسطة واراد بذكر الرواية الثانية وان كانت نازلة
تاكيد ادلينيه على عنايته بالرواية من حيث انه سمعه
نازلا فلم يقنع بذلك حتى سمعه عاليا ويدل عليه رواية
احمد سمعت شقيقا وهو ابو وائل وكذا صرح الاعمش
بالتحديث عند المؤلف فى الدعوات من رواية حفص
بن غياث عنه قال حدثنى شقيق وزاد فى اوله انهم
كانوا ينتظرون عبد الله بن مسعود ليخرج اليهم فيذكرهم
فانه لما خرج قال اما انى اخبر بكانكم ولكنه يمنعنى الخروج
اليكم تنكر الحديث وقد اخرج منه المؤلف فى الباب
الذى يليه وفى الدعوات ايضا واخرجه مسلم فى
التوبة والترمذى فى الاستئذان قال اى انه قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالخاء
المعجمة اللام من حال المال وحال على الشئ دخول
اذا تعهده ويقال خال المال يخوله خولا اذا ساسه
واحسن القيام عليه والتخائل التعاهد للشئ المصلح له
وخوله اياه الشئ اى ملكه اياه وخول الرجل خشمه اوهر با
المهملة اى يطلب احوالنا التى تنشط بها للموعظة تيفقطنا
وعن ابى عمرو الشيبانى وهو الصواب وكان الاصمعى
يرويه بتخوتنا بالتون والحاء المعجمة يقال تخون الشئ

اذا فهم وحفظه اى اجتنب الخيانة فيه كما يقال تحنث وتاثم اى اجتنب الحنث والاثم وقيل ان اباعمرو بن العلاء سمع الاعمش يحدث هذا الحديث فقال يتحولنا باللام فردده عليه بالنون فلم يرجع الاصل الرواية وكل اللفظين جائز والرواية فى الصحيح هى الاولى وكان الاصمعى يقول ظلمه ابوعمرو وذلك لانه اذا ثبت الرواية وصح المعنى بطل الاعتراض ووجه الجمع بين كان والفعل المضارع الذى هو يتحولنا ان المراد بهما الاستمرار فاجتماعهما يعيد شمول الازمنة كما قال الاصوليون فولهم كان حاتم يكرم الضيف يفيد تكرار الفعل فى الازمان **بالموعظة** يتعلق بقوله يتحولنا **فى الايمان** يتعلق به ايضا **كراهة** فى لغة كراهية بزيادة الياء وهما لغتان فيها اى لاجل كراهة **السامة** مثال الملالة لفظا ومعنى اى من الموعظة فان السامة مستعملة لمن قال لها لايسام الانسان من دعاء الخير والمراد سامتهم لاسامته صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله **علينا** انما متعلق بالسامة بتضمين معنى المشقة اى كراهة المشقة علينا وصفة اوحال اى كراهة السامة الطارية اوطارية علينا او متعلق بمحذوف اى شقة علينا والمعنى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتعاهد الصحابة فى اوقات معلومة ولم يكن يستغرق الاوقات بل يتحرى منها ما يكون مظنة للقبول شفقة وخوفا عليهم من الملل والضجر وحرصا على ان ياخذوا منه بنشاط وحرص وهذا هو شانه صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى فى وصفه عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمومنين رؤف رحيم براه الله عن المومنين ما هو اهله قال الحافظ المستملى ويستفاد من الحديث استحباب

ترك

ترك المداومة فى الجد فى العمل الصالح خشية الملال وان كانت المواظبة مطلوبة لكنها على قسمين اما كل يوم مع عدم التكلف اما يوما بعد يوم فيكون يوم الترك لاخذ الراحة ليقبل على الثانى بنشاط واما يوما فى الاسبوع يوم الجمعة وتختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والضابط الحاجة مع مراعاة وجود النشاط واحتمل عمل ابن مسعود رضى الله عنه مع استدلاله ان يكون اقتداء بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فى اليوم الذى وان يكون اقتداء بمجرد التحلل بين العمل والترك الذى عبر عنه بالتخول والثانى اظهر واخذ بعض العلماء من حديث الباب كراهة تشبيه غير الرواتب بالرواتب بالمواظبة عليها فى وقت معين دائما انتهى **حدثنا محمد بن بشار** بفتح الموحدة وتشديد المعجمة ابن عثمان بن داود بن كيسان العبدى نسبة الى عبد بن معض بن كلاب البصرى يكنى ابا بكر ولقبه بندار واشتهر به لانه كان بندارا فى الحديث جمع حديث بلده وبندار بضم الموحدة وسكون النون وبالدال المهملة وبالراء الحافظ روى عنه الستة وابراهيم الحربى وابو زرعة وابو حاتم وعبد الله بن محمد البغوى ومحمد بن اسحق بن خزيمة وقال احمد كتبت عنه نحوا من خمسين الف حديث وعنه قال كتب عنى خمسة قرون وسالونى الحديث وانا ابن ثمانى عشرة سنة وقال ولدت سنة سبع وستين ومائة وقال البخارى مات فى رجب سنة اثنتين وخمسين ومائتين **قال حدثنا يحيى** اى ابى سعيد كما فى رواية اى القطان الاحمال وقدم فى باب من الايمان ان يجب لاخيه **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج وقد تقدم فى باب المسلم من سلم المسلمون **قال حدثنى** بالافراد **ابو**

ابو التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد التحتية وفي اخره مهملة واسمه يزيد بن حميد الحمداني الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة من انفسهم سمع انسا وعمران بن حصين رضي الله عنهما وخلقا من التابعين ومن بعدهم قال احمد هو ثقة ثبت وقال علي بن المديني هو معروف توفي سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة **عن انس** اي ابن مالك كما في رواية ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث بالجمع والافراد والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انهم كلهم ائمة اجلاء وقد اخرج منه المولف في الادب ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في العلم **قال** اي انه عليه السلام قال **بشروا** امر من التبشير من البشر نقيض التعسير **ولا تعسروا** يقال عسرت الغريم اعسره بالضم واعسره بالكسر عسرا اذا اصليت منه الدين على عسرته وكذا اعسرته والاتيان بالثاني بعد الاتيان بالاول مع ان الامر بالشيء نهي عن ضده للتصريح بالزم ضمنا للتاكيد وقاله النووي لو اقتصر على قوله يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الحالات ولم يقتصر على قوله ولا تعسروا لانه لا يلزم من عدم التعسير ثبوت التيسير وكذا الكلام في قوله **وبشروا** من البشارة وهي الاخبار بالخير نقيض النذارة وهي الاخبار بالشر يقال بشرته بمولود وابشرته بالخير وبشرته بالتخفيف ثلث لغات جاءت في القرآن وقال الصغاني البشارة بالكسر والضم حتى ما يوطي على التبشير وفي الادب عند المولف براد

قوله

قوله وبشروا وسكنوا وهي التي تقابل قوله **ولا تنفروا** من التنفير لان السكون هو ضد النفور كما ان ضد البشارة النذارة لكن لما كان المقصود من الانذار هو التنفير صرح بما هو المقصود منه في هذه الرواية والمعنى بشروا الناس والمومنين بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولا تنفروهم بذكر التخويف وانواع العذاب فيتاذى من قرب اسلامه بترك التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطف ليقبل وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج وكذلك كانت امور الاسلام على التدريج بالتكليف شيئا بعد شيء لان الشيء اذا كان في ابتدائه سهلا جر الى من يدخل فيه ولقاه ما يناسبه وكانت عاقبته غالبا الازدياد ومتى عسر عليه او شك ان لا يدخل فيه وان دخل او شك ان لا يدوم اولا يستحلها وهذا الحديث من جوامع الكلم اشتماله على خير الدنيا والاخرة لان الدنيا دار الاعمال والاخرة دار الجزاء فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل وفيما يتعلق بالاخرة بالاخبار بالسرور وتحقيقا لكونه رحمة للعالمين في الدارين جزاه الله عنا خير الجزاء هذا وفي قوله بشروا ايهام بشروا جناس خطي من انواع البديع **باب** بالاضافة الى قوله **من جعل لاهل العلم اياما معلومة** وفي رواية ايام معلومات وفي اخرى يوما معلوما ووجه المناسبة بينه وبين الباب السابق هو التخول بالموعظة والعلم وفي هذا الباب هو النهضة في ايام خوفا من الملال والضجر وهو معنى التخول كما

كما عرفت حدثنا عثمن بن ابي شيبة هو عثمن بن محمد
بن ابرهيم بن ابي شيبة بن عثمن بن دخواسي بضم المعجمة
وبعد الالف سين مهملة ثم تاء مثناة فوقية ابو الحسن
العبسي الكوفي نزل بغداد ورحل الى مكة والري وكتب
اكثر وصنف المسند والتفسير روى عنه يحيى بن محمد
الزهلي ومحمد بن سعد وابو زرعة وابو حاتم والبخاري
ومسلم وابو داود وابن ماجة وروى النسائي عن رجل
عنه قال ابو حاتم سمعت رجلا يسال محمد بن عبد الله
بن عمر بن عثمن بن ابي شيبة فقال محمد ومثله يسال عنه
انما يسال عنا وقال يحيى بن معين ثقة وقال احمد بن حنبل
ما علمت منه الا خيرا واثنى عليه توفي لثلاث بقين من
المحرم سنة تسع وثلثين ومائتين قال حدثنا جرير
بن عبد الحميد بن قرط بن هلال ابو عبد الله الضبي الكوفي
منشأ الرازي مولدا قال ولدت سنة مات الحسن وهي عشرة
ومائة وتوفي بالري سنة سبع وقيل ثمان وثمانين ومائة
روى عنه ابن المبارك واحمد بن حنبل واسحق وابو بكر
قال محمد بن سعد كان ثقة كثير العلم يرحل اليه وقال
ابو حاتم ثقة وقال ابو زرعة صدوق من اهل العلم
روى له الجماعة عن منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله
وقيل المعتمر بن عتاب بن عبد الله بن ربيعة بضم الراء
الكوفي روى عنه ايوب والاعمش ومسعر والثوري
وهو اثبت الناس فيه قيل صام اربعين سنة وقام
ليالها وقيل ستين سنة كان يبكي الليل فاذا اصبح
اكتحل ودهن وبرق شفتيه وقد عمش من كثرة البكاء
فاخذه يوسف بن عمر يريده على القضاء فامتنع فجيء

الرازيان

ابا

ابا لعبد وجاءه خصمان فقعد بين يديه فلم يسالهما
ولم يكلمهما فقيل ليوسف انك لو قطعت لحمه لم يل لك
القضاء فحكى عنه مات سنة ثلث او اثنتين وثلثين
ومائة روى له الجماعة عن ابي وائل شقيق بن سلمة
المذكور انفا انه قال كان عبد الله اي ابن مسعود
رضي الله يذكر الناس في كل خميس فقال له اي لعبد الله
رضي الله عنه رجل قال العسقلاني يشبه ان يكون ذلك
الرجل هو يزيد بن معاوية النخعي وفي سياق المصنف
في اخر الدعوات ما يرشد اليه يا ابا عبد الرحمن
هو كنية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه لوددت
بكسر الدال الاولى اي والله لاحببت انك بفتح الهمزة ذكر
تنا بتشديد الكاف كل يوم نصب على الظرفية قال
له ذلك استجلاء للذكر لما وجد من بركته وخيره قال
اي عبد الله رضي الله عنه اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم
حرف تنبيه او حرف استفتاح بمنزلة الا او بمعنى حقا
انه بكسر الهمزة والضمير للشان وتفتح اذا كان اما بمعنى
حقا يمنعني من ذلك اي من التذكير كل يوم اني
بفتح الهمزة لانه مع خبره فاعل يمنعني اكره بفتح الهمزة
من باب علم اي املكم بضم الهمزة وكسر الميم وتشديد
اللام المفتوحة الا يمنعني من ذلك كراهتي ملالكم و
اضجاركم واني بكسر الهمزة اتخولكم بالخاء المعجمة اتعهدكم
وقد تقدم ما فيه من الروايات وان الرواية الصحيحة
هي رواية الخاء المعجمة واللام بالموعظة فما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولنا بها اي بالموعظة
ويتعهدنا بالوعظ في مظان القبول ولا يفعل

ذلك كل يوم **نخافة السامة علينا** يتعلق اما بالمخافة
او بالسامة والمؤدى واحد قال ابن بطال وفي الحديث
بيان ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الاقتداء
بالنبي صلى الله عليه وسلم والمحافظة على سنته بحسب معا
نيتهم لها منه وتجنب مخالفته لعلمهم هو بما في موافقته
من عظم الاجر وما في مخالفته من عكس ذلك ثبتنا الله
على سنته وسيرتهم **باب** بالتنوين او الاضافة الى
قوله **من** موصولة متضمنة لمعنى الشرط فلذا جزمت الفعلين
بعدها **يرد** فعل مضارع من الارادة **الله به خيرا يفقهه**
بالجزم اي يجعله فقيها عالما وزيد في رواية قوله في الدين
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب
السابق شان من يذكر الناس في امور دينهم ببيان
ما ينفعهم وما يضرهم وليس هذا الا شان الفقيه في
الدين والمذكور في هذا الباب هو مدح الفقيه وكيف
لا يكون ممدوحا وقد اراد الله به خيرا حيث جعله فقيها
في دينه عالما باحكام شرعه **حدثنا سعيد بن عفير**
بضم المهملة وفتح الفاء وفي اخره راء هو سعيد بن كثير
بن عفير الانصاري مولاهم ابو عثمن المصري وانما
نسبه المولف الى جده لشهرته به سمع مالكا وابن وهب
والليث واخرين وروى عنه محمد بن يحيى الذهلي و
البخاري وروى مسلم والنسائي عن رجل عنه قال ابن
ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل سمع منه ابي وقال
لم يكن بالثبت كان يقرا من كتب الناس وهو صدوق
وقال المقدسي وكان سعيد بن عفير من اعلم الناس
الانساب والاخبار الماضية والتواريخ والمناقب اديبا

فصيحا

فصيحا حاضر الحجة مليح الشعر لا يمل مجالسته ولا ينزف
علمه وكان يلي نقابة الامصار والقسم عليهم توفي
سنة ست وعشرين ومائتين **قال حدثنا ابن وهب**
هو عبد الله بن وهب بن مسلم المصري ابو محمد القرشي
الفهري مولاهم سمع مالكا والثوري والليث وابن ابي
ذئب وابن جريج بالجيمين وغيرهم وذكر بعضهم انه روى
عن نحو اربعماية رجل وان مالكا لم يكتب الى احد الفقيه
الا اليه وقال احمد هو صحيح الحديث ما اصح حديثه وما
اثبته وقال يحيى بن معين ثقة وقال ابن ابي حاتم نظرت
في نحو ثمانين الف حديث من حديث ابن وهب بمصر
وغير مصر فلا اعلم اني رايت حديثا لا اصل له صالح
الحديث صدوق وقال احمد بن صالح حدث بمائة الف
حديث وقال ابن بكير هو افقه من ابن القسم وقال اني
نذرت كلما اغتبت انسانا اصوم يوما فاجهدني وفي
رواية فهان علي كنت اغتابه واصوم فنذرت كلما
اغتبت انسانا اتصدق بدرهم فمن حب الدرهم تركت
الغيبة وقرئ عليه كتاب اهوال القيامة فخر مغشيا
عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد ايام وقد ولد في
ذي القعدة سنة خمس وعشرين ومائة وقيل سنة
اربع وفيها مات الزهري وتوفي بمصر سنة سبع وتسعين
ومائة لاربع بقين من شهر شعبان روى له الجماعة و
ليس في الصحيحين عبد الله بن وهب غيره فهو من
افرادهما وفي الترمذي وابن ماجه عبد الله بن وهب
الازدي تابعي وفي النسائي عبد الله بن موهب على
الصحيح لا وهب وفي الصحابة عبد الله بن وهب

حمد عن يونس بن يزيد الايلى وقد يفتح الهمز بالقرشى
وكان الزهرى اذا قدم ايلة نزل على يونس وقد تقدم
فى اوايل الرحى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
قال اى انه قال قال حميد بصيغة التصغير بن عبد الرحمن
بن عوف ابو عبد الرحمن او ابو ابراهيم او ابو عثمن وقد
فى بابه تطوع قيام رمضان فى نسخة حدثنى بالافراد
حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية بن
ابى سفيان صخر بن حرب الاموى كاتب الوحى و
كنيته ابو عبد الرحمن اسلم هو وابوه عام الفتح وعاش
ثمانيا وسبعين سنة ومات بدمشق سنة ستين
وتولى الشام فى زمن عمر رضى الله عنه ولم يزل بما متوليا
حاكما الى ان مات وذلك مدة اربعين سنة وفى اخر
عمره اصابته لقوة وكان يقول ليتنى كنت رجلا من
قريش بذى طوى ولم ال من هذا الامر شيئا وكان عنده
ازار رسول الله ورداؤه صلى الله عليه وسلم وكذا
قميصه وشىء من شعره واظفاره فقال كفنونى فى قميصه
وادرجونى فى ردائه وازرونى بازاره واحشوا منخرى
وشدقى ومواضع السجود منى بشعره واظفاره وخلوا
بينى وبين ارحم الراحمين ومناقبه جمة وروى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وثلاثة
وستون حديثا اتفقا منها على اربعة احاديث وانفرد
البخارى باربعة ومسلم بحديث واحد روى له الجماعة
وليس فى الصحابة معاوية بن صخر غيره وفيهم معاوية
فوق العشرين من لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والعنعنة والسماع ومنها ان رواته مابين بصرى وايلى

ومدنى

ومعرف ومنها ان فيه رواية التابعى عن التابعى خطيبا
حال من المفعول يقول سمعت النبى وفى رواية رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرطية يرد الله
بفتح الياء من الارادة وهى عند الجمهور صفة مخصصة
لاحد طرفى المقدور بالوقوع وقيل انها اعتقاد النفع
او الضرر وقيل ميل يتبعه الاعتقاد وهذا لا يصح
فى الارادة القديمة به خيرا اى منفقه وكما لا ذنكر
خيرا لفائدة التعميم لان النكرة فى سياق الشرط
كهى فى سياق النفى فالمعنى من يرد جميع الخيرات ويجوز
ان يكون التنوين للتعظيم والمقام يقتضى ذلك كما فى
قول الشاعر له حاجب عن كل امر يشينه اى حاجب عظيم
ومانع قوى يفقهه اى يجعله فقيها فى الدين والفقه
لغة الفهم وعرفا العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن
ادلتها التفصيلية بالاستدلال يقال فقه بالضم اذا
صار الفقه له سجية وفقه بالفتح اذا فطن وسبق غيره
الى الفهم وفقه بالكسر اذا فهم والفقيه هو العالم سمى به
لانه انما يعلم بفهمه تسمية للشىء بما كان له سببا وقال
الحسن البصرى الفقيه هو الزاهد فى الدنيا الراغب
فى الاخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه وفى
المحكم الفقه العلم بالشىء والفهم له وغلب على علم الدين
لسيادته وفضله على سائر انواع العلم ولا يخفى ان المناسب
هنا اما هذا المعنى فيكون قوله فى الدين تصريحا بما علم
ضمنا واما المعنى اللغوى العام فيكون قوله فى الدين
لاخراج ماسوى العلوم الشرعية الدينية لا المعنى العرفى
ليعم فهم كل علم من علوم الدين ومفهوم الحديث

الى من لم يتفقه في الدين ولم يتعلم قواعد الاسلام وما
يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير وقد اخرج ابو يعلى
حديث معاوية من جاء خ ضعيف وزاد في اخره ومن لم
يتفقه في الدين لم يبال الله به والمعنى صحيح لان من لم يعرف
امور دينه لا يكون فقيها ولا طالب فلم فقه فيصح ان
يوصف بانه ما اريد به الخير وفي ذلك بيان ظاهر
لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل التفقه في الدين
على تعلم سائر العلوم وهي اما علمية او حالية مدخولها
حال من الفاعل او من المفعول **انما انا قاسم** اسم فاعل
من القسمة **والله يعطي** فقد لفظة الجلالة معينة للتقوية
عند السكاكي ولا يحتمل التخصيص اي الله يعطي لا محالة
واما عند الزمخشري فيحتمله ايضا اي الله يعطي لا غيره
والجملة معطوفة على ما قبلها ويمكن ان تكون حالية فالمعنى
حينئذ ما انا بقاسم الا في حال اعطاء الله تعالى لا غير
لان الحصر بما انما هو بالنسبة الى القيد الاخير من الكلام
ثم حذف المفعول لجعله كاللازم ايذانا بان
المقصود منه بيان ان حقيقة الاعطاء لا تصدر
الا منه سبحانه وتعالى فان قيل ان كلمة انما تفيد الحصر
والمعنى ما انا الا قاسم فكيف ذلك وله صفات
اخرى مثل كونه رسولا مبشرا ونذيرا فالجواب ان الحصر
بالنسبة الى اعتقاد السامع فانه ورد في مقام كان
السامع يعتقد كونه معطيا فان كان يعتقد انه معط
لا قاسم يكون من باب قصر القلب وان كان يعتقد
انه معط وقاسم يكون من باب قصر الافراد ثم ان المراد
من هذه القسمة اما قسمة علمية كما يدل عليه اخباره

صلى الله

صلى الله عليه وسلم الا ان من اراد به خيرا فقهه في الدين فعناه
حينئذ انا اقسم بينكم من غير تخصيص لاحد منكم ما اوحى
الي والله يوفق من يشاء منكم لفهمها والتفكر في معناه وهذا معنى
ما قال قاسم فضل الله النور بسبع علم ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعلم اصحابه انه لم يفضل في قسمه ما اوحي اليه احدا من امته
على احد بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت
في الفهم وهو واقع من طريق العطاء ولعله كان بعض الصحابة
رضي الله عنهم يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي
ويسمعه اخر منهم او ممن بعدهم فيستنبط منه مسائل
كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء واما تسميته مالية
كما يدل عليه ظاهر هذا الكلام لان القسمة ظاهرة في
الاموال فعناه حينئذ انه صلى الله عليه وسلم لم يستأثر
بشيء دونهم من مال الله تعالى وقد قال صلى الله
عليه وسلم مالي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود
عليكم وانما قال انا قاسم تطييبا لنفوسهم لما فاضلته
في العطاء فالمال لله والعباد لله وانا قاسم باذن الله
ما له بين عباده فمن قسمت له كثيرا فذلك بقدر الله تعالى
له ومن قسمت له قليلا فذلك وهو معنى قوله والله
يعطي فان قلت فعلى هذا ما وجه المناسبة بين الكلام
السابق واللاحق فالجواب ان ورود الحديث كان
عند قسمة المال وقد حض صلى الله عليه وسلم بعضهم
بالزيادة لحكمة اقتضت ذلك وخفيت على بعضهم حتى
تعرض وقال ان هذه قسمة بها تخصيص لناس فرد
عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله من يرد الله به خيرا
يعني من اراد الله به الخير يوفقه ويزيد له في فهمه في امور

النزع ولا يتعرض للامر ليس على وفق خاطره اذ الامر كله
لله وهو الذى يعطى ويمنع ويزيد وينقص والنبى صلى
الله عليه وسلم قاسم وليس بمعط حتى يتسبب اليه
الزيادة او النقصان وقال الداودى فهو دليل على
انه يعطى بالوحى **ولن تزال هذه الامة** اى الجماعة المحقة
يعنى بعضهم كما سيجىء التفصيل والامة فى الاصل الجماعة
قال الاخفش هو فى اللفظ واحد وفى المعنى جمع وكل
جنس من الحيوان امة وفى الحديث اراد ان الكلاب
امة من الامم لاترث نقبلها والطريقة والدين قال الاخفش
فى قوله تعالى كنتم خير امة يريد اهل امة اى خير اهل دين
والحين قال تعالى واذكر بعد امة وقال تعالى ولين
اخرنا عنهم العذاب الى امة معدودة اى حين والملك
او اتباع الانبياء والرجل الجامع للخير ايضا والامة بالكسر
لغة فى الامة وبمعنى النعمة ايضا **قائمة** نصب بلن تزال
على الخبرية **على امر الله** اى على الدين الحق حال كونهم
لا يضرهم من اى الذى **خالفهم حتى** غاية لقوله ولن
تزال يأتى امر الله اى قيام الساعة وزمانه قيل فيلزم
منه ان لا يكون هذه الامة يوم القيمة على الحق لان حكم
ما بعد الغاية مخالفة وهو باطل فقيل فى الجواب ليس
المقصود منه معنى الغاية بل هو مذكور لتاكيد التابيد
نحو قوله تعالى مادامت السموات والارض وقيل المراد
من قوله على امر الله هو التكاليف ويوم القيمة ليس
زمان التكليف وقيل المراد بامر الله فى قوله حتى يأتى
امر الله الريح التى تقبض روح كل من فى قلبه شئ من
الايمان ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة

وقيل

وقيل هى غاية لقوله لا يضرهم وهو اقرب والمراد
من قوله امر الله بلاء الله والموتى حتى يأتى بلاء الله
فيضرهم حينئذ ويمكن ان يكون المراد من امر الله يوم
القيمة وذكر الغاية لتاكيد عدم المضرة كانه قال لا
يضرهم ابدا لانه لا يمكن الضرر يوم القيمة فان قلت اذا
جاء الرجال مثلا وقتلهم فقد ضرهم فالجواب ان
ذلك ليس بمضرة فى الحقيقة وان كانت مضرة بحسب
الظاهر وعلى تقدير تغيير امر الله ببلاء الله فالامر ظاهر
هذا ويجوز ان يكون غاية لكلا الفعلين على سبيل التنازع
فتامل والفرق بين حتى يأتى امر الله وبين الى ان يأتى
امر الله ان مجرور حتى يجب ان يكون اخر جزء من الشىء
او ما يلاقى اخر جزء منه قال الزمخشرى فى قوله تعالى
ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان الصبر الى خروجه
مختفية بالغاية المضروبة اى المعنية تقول اكلت
السمكة حتى راسها ولو قلت حتى نصفها او صدرها
لم يجز والى عامة فى كل غاية فانهم ثم انه صلى الله عليه
وسلم اراد بهذا الكلام ان امته اخر الامم وان
عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف
الدين فلا بد ان يبقى من امته من يقوم به فان قيل قد
قال صلى الله عليه وسلم لا يقوم الساعة حتى لا يقول
احد الله الله وقال ايضا لا تقوم الساعة الا على
شرار الناس فالجواب ان هذه الاحاديث لفظها
العموم والمراد منها الخصوص فمعناه لا يقوم الساعة
على احد يوحد الله تعالى الا بموضع كذا فان فيه طائفة
على الحق ولا تقوم الا على شرار الناس بموضع كذا اذ لا

يجوز ان يكون الطايفة القايمة على الحق هى نزار الخلق
وقد جاء ذلك مبينا فى حديث ابى امامة رضى الله عنه
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طايفة من امتى ظاهرين
على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل ما اين هم يا رسول الله
قال ببيت المقدس او اكناف بيت المقدس وقال
النووى لا مخالفة بين الاحاديث لان المراد من امر الله
الريح اللينة التى تاتى قرب القيمة فتاخذ روح كل مؤمن
ومؤمنة وهذا قبل القيمة واما الحديثان الاخران فهما
على ظاهرهما اذ ذلك عند القيامة واما عن الطايفة
فقال البخارى هم اهل العلم بالاثار وقال الامام احمد
ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادرى من هم قال القاضى
عياض اراد احد اهل السنة والجماعة وقال النووى
يحتمل ان يكون هذه الطايفة مفرقة من انواع المومنين
ممن يقيم امر الله فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون
ومنهم زهاد ومنهم امرون بمعروف وناهون عن منكر
ولا يلزم اجتماعهم فى مكان واحد وفى الحديث فوايد
منها الدلالة على حجية الاجماع لان مفهومه ان الحق لا يعدو
الامة وحديث لا يجتمع امتى على الضلالة ضعيف ومنها
ما استدرك عليه البعض بهذا الحديث من امتناع خلو
العصر من المجتهدين ومنها فضل العلماء على ساير الناس
ومنها فضل الفقه فى الدين على ساير العلوم وانما ذلك
لانه يقود الى خشية الله تعالى والتزام طاعته ومنها
اخباره صلى الله عليه وسلم بالمغيبات وقد وقع ما اخبر به
ولله الحمد فلم تزل هذه الطائفة من زمنه وهلم جرا وولا
تزال حتى ياتى امر الله تعالى **تنبيه** هذا الحديث مشتمل

احكام

احكام احدها فضل التفقه فى الدين وثانيها ان الموطى
فى الحقيقة هو الله وثالثها ان بعض هذه الامة تبقى
على الحق ابدا فالاول لائق بابواب العلم والثانى يليق
بقسم الصفات ولهذا اورده مسلم فى الزكوة والمؤلف
فى الخمس ايضا والثالث لائق بذكر اشراط الساعة وقد اورده
المؤلف فى الاعتصام لالتفاته الى مسالة عدم خلو الزمان
عن مجتهد بل يمكن ان يقال ان تلك الاحكام الثلثة
قد تتعلق بابواب العلم بل بترجمة هذا الباب خاصة من
جهة اثبات الخير لمن تفقه فى دين الله وان ذلك التفقه
لا يكون بالاكتساب فقط كما سبق الاشارة اليه بل بايقاظ
الله تعالى وفتحه لمن يشاء وان الطايفة التى لا تزالون
قايمين على امر الله الى يوم القيمة وهم الذين اراد الله بهم
خيرا حتى تفقهوا فى الدين ونصروا الحق ولم يخافوا احدا
ممن خالفهم فاكثر نوابهم اولئك حزب الله الا ان حزب
الله هم الغالبون **باب الفهم** بتسكين العين وفتحها
والاول اشهر **فى العلم** قال الجوهرى فهمت الشئ اى
علمته فالفهم والعلم بمعنى واحد فقيل المراد من العلم
المعلوم فكانه قال باب ادراك المعلوم لكن الظاهر
ان العلم عبارة عن الادراك الجلى والفهم جودة الذهن
والذهن قوة يقتضى بها المعانى وتشمل الادراكات
العقلية والحسية وقال الليث يقال فهمت الشئ اى
عقلته وعرفته فقد فسر الفهم بالمعرفة وهو غير العلم
فافهم ووجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول
مشتمل على بيان فضل الفقه فى الدين وقد مر ان الفقه
هو الفهم فى اللغة وهو المراد هناك وهذا الباب ق

في بيان فضل الفهم حدثنا علي هو ابن عبد الله كما في
رواية اي ابن جعفر بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء
المهملة السعدي ابو الحسن المشهور بابن المديني مولى عروة
بن عطية السعدي البصري وكان اصله من المدينة
ونزل البصرة امام مبرز في هذا الشان ولذا كان سفيان
بن عيينة يسميه حية الراوي واذا قام من مجلس
سفيان كان سفيان يقوم ويقول اذا قامت الحشالة
لم نجلس مع الرجالة وقال البخاري ما استصغرت نفسي
عند احد قط الا عند ابن المديني وقال علي خير من
عشرة الاف مثل الشاذكوني وقال عبد الرحمن علي اعلم
الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وقال
السمعاني وغيره كان اعلم اهل زمانه بحديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال الاعمش رايت علي بن
المديني مستلقيا واحمد بن حنبل عن يمينه ويحيى بن معين
عن يساره وهو علي عليهما وقال ابن الاثير كان علي
اية من ايات الله في معرفة الحديث وعلله وقال ابو حاتم
كان علما في الناس روى عنه احمد واسمعيل القاضي
والذهلي وابو حاتم والبخاري وغيرهم وروى ابو داود
والترمذي عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم شيئا وقد سنة
احدى وستين ومائة وقال البخاري مات بالعسكر لليلتين
بقيتا من ذي القعدة سنة اربع وثلثين ومائتين
وقيل مات بالبصرة وقيل سر من راى قال حدثنا
سفيان اي ابن عيينة وقد تقدم في اول الكتاب قال
اي سفيان قال لي ابن ابي نجيح وقد مر ضبط نجيح
آنفا وابن ابي نجيح هو عبد الله بن يسار مولى لاخنس

بن

بن شريق الثقفي المكي قال يحيى بن سعيد القطان كان
قدريا وقال ابو زرعة ثقة يقال فيه يرى القدر صالح
الحديث وقال علي سمعت يحيى يقول ابن ابي نجيح من
رؤساء الدعاة اخرج البخاري في العلم والجنابة وغير موضع
عن شعبة والثوري وابن عيينة وابرهيم بن نافع
وابن علية عنه عن عطاء ومجاهد وعبد الله بن
كثير وعن ابيه عند مسلم ولم يخرج البخاري لابيه
شيئا توفي سنة احدى وثلثين ومائة ووقع في مسند
الحميدي عن سفيان حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد
اي ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وقيل جبير
مصغرا ابو الحجاج المخزومي مولى عبد الله بن السائب
من الطبقة الثانية من تابعي اهل مكة وفقهائها امام
متفق على جلالته وامامته وتوثيقه وهو امام في الفقه
والتفسير والحديث روى عن ابن عباس وجابر وابي
هريرة رضي الله عنهم قال عرضت القران على ابن
عباس رضي الله عنهما ثلثين مرة وقال قال لي ابن عمر
رضي الله عنهما وددت ان نافعا يحفظ كحفظك وقال
كان ابن عمر ياخذ لي الركاب ويسوي علي ثيابي اذا
ركبت وقيل وقد راى هاروت وماروت وكاد يتلف
مات سنة مائة وقيل اثنتين وقيل ثلاث وقيل
اربع ومائة عن ثلاث وثمانين سنة ثم ان البخاري
رحمه الله اخرج له في باب اثم من قتل معاهدا بغير
جرم عن الحسن بن عمرو عنه عن عبد الله بن عمرو بن
العاص مرفوعا من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة
وهو مرسل لما قال الدارقطني ان مجاهدا لم يسمع من

من عبد الله بن عمرو بن العاص وانما سمعه من جنادة بن
ابي امية عن ابن عمرو وقد انكر شقيق وابن ابي حاتم
سماعه من عائشة رضي الله عنها وكذا ابن معين لكن
حديثه عنها في الصحيحين وقال يحيى القطان مرسلات
مجاهد احب الي من مرسلات عطاء وليس في الكتب
الستة مجاهد بن جبر غير هذا وفي مسلم والاربعة مجا
هد بن موسى الخوارزمي شيخ ابن عيينة في الاربعة
مجاهد بن وردان عن عمرة عروة ثم ان المؤلف رحمه
الله روى عن مجاهد معنعنا وعن ابن ابي نجيح بلفظ
قال وهو لا ينكر العنعن الا اذا ثبت السماع ولا يكتفى
بمجرد امكان السماع كما يكتفى به مسلم والعنعن اذا لم
يكن من المدلس كان اعلى درجة من قال لان قال
انما يذكر عنه المحاورة لا على سبيل النقل والتحمل ثم في
لفظ لي اشارة الى انه حاور معه وحده وقال المؤلف كلما
قلت قال لي فلان فهو عرض ومناولة فاروى عن سفيان
يحتمل ان يكون عرضا لسفيان ايضا **قال** اي انه قال
صحبت ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما **الى المدينة**
النبوية ولم يذكر مبتدأ الصحبة والظاهر انه من مكة **فلم**
اسمعه اي في مدة تلك الصحبة حال كونه **يحدث عن**
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا
وفيه دلالة على ان ابن عمر رضي الله عنهما كان متوقيا
في نقل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خشية الزيادة
والنقصان الا عند الحاجة وكذلك والده عمر رضي الله
عنه وكذا جماعة وقد قال عمر رضي الله عنه اقلوا الحديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اشركم واما كثرت

احاديث

احاديث ابن عمر رضي الله عنهما مع ذلك النوع الكثرة من
كان يسأله ويستفتيه وقد يقال ان ترك ابن عمر رضي
الله عنهما نقل الحديث في حين تلك الصحبة يمكن ان يكون
اما لعدم تفرغه للاشتغال بمؤنة السفر وتعبه او لعدم
السؤال **قال** اي ابن عمر رضي الله عنهما في رواية سقط
لفظ قال **كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتي**
بضم الهاء على صيغة المجهول **بجمار** بضم الجيم وتشديد
الميم وهو شحم النخيل وهو الذي يؤكل منه ويقال له الجامور
ايضا **فقال** صلى الله عليه وسلم **ان من الشجر شجرة مثلها**
بفتح الميم اي صفتها العجيبة والمثل وان كان بحسب اللغة
الصفة لكن لا يستعمل الا عند الصفة العجيبة **كمثل المسلم**
في كثرة الخير ووفور المنافع وقدم تفصيله في باب قول
المحدث حدثنا **فاردت** اي قال ابن عمر رضي الله عنهما
فاردت **ان اقول** في جوابه قول الرسول صلى الله عليه
وسلم حدثوني ما هي كما صرح به في غير هذه الرواية **هي**
النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت بصيغة المتكلم
وكان سكوته استحياء وتعظيما للاكابر **قال** وفي رواية
فقال **النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة** ومناسبة
هذا الحديث للترجمة ان ابن عمر رضي الله عنهما لما ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم المسألة عند احضاره الجمار
اليه فهم ان المسؤول عنه النخلة وقوى ذلك عنده
بقوله عز وجل الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة
طيبة اذ هي النخلة على ما قال العلماء **تتمة** قال ابن
بطال التفهم للعلم هو التفقه فيه ولا تم العلم الا بما
التفهم ولذلك قال علي رضي الله عنه ما عندنا الا كتاب

الله وفهم اعطيه رجل مؤمن فجعل الفهم درجه اعلى بعد
تحفظ كتاب الله لان الفهم به تبين معانيه واحكامه
وقد نفى صلى الله عليه وسلم العلم عمن لا فهم له بقوله رب
حامل فقه لا فقه له وقال مالك ليس العلم بكثرة الرواية
وانما هو نور يضعه الله في القلوب اراد بذلك فهم المعاني
فمن اراد ذلك فليحضر خاطره ويفرغ ذهنه وينظر الى
مسالك الكلام ومخرج الخطاب ويتدبر اتصاله بما
قبله وانفصاله عنه ثم يسال ربه ان يلهمه الى اصابة
المعنى ولا يتم ذلك الا لمن علم كلام العرب ووقف على
اغراضهم في تخاطبهم وايد بجودة قريحة وثاقب ذهن
كما ترى الى ابن عمر رضي الله عنهما في هذا الحديث وقد اخرج
احمد في حديث ابي سعيد في الوفاة النبوية حيث قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا خيره الله الحديث
فبكى ابو بكر رضي الله عنه وقال فديناك فتعجبنا الناس
وكان ابو بكر فهم منا المقام ان النبي صلى الله عليه وسلم
هو المخير فمن عجمه قال ابو سعيد رضي الله عنه
فكان ابو بكر رضي الله عنه اعلمنا به والله اعلم **باب**
الاغتباط هو بالمثنى المجمة افتعال من غبطه يغبطه
من باب ضرب او سمع غبطا وغبطة وهي ان يتمنى المرء
مثل ما للمغبوط من غير ان يريد زواله عنه بخلاف
الحسد اذ فيه تمني الزوال عنه وبناء باب الافتعال
منها يدل على التصرف والسعي فيها **في العلم والحكمة** هي معرفة
الاشياء على ما هي عليه قيل فهي مرادفة للعلم فيكون
من باب العطف التفسيري وقد يفسر العلم بالمعنى الاعم
الشامل للظن ايضا والحكمة بما يتناول سواد العمل

ايضا

ايضا فافهم ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور
في الباب السابق هو الفهم في العلم وفي هذا الباب
الاغتباط في العلم وكلما زاد فهم الرجل في العلم زادت
غبطة فيه لان من زاد فهمه وقوي يزداد نظره فيتمنى
هو اقوى فهما منه ويتمنى ان يكون مثله **وقال عمر**
بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه ابن ابي شيبة وغيره
بسند صحيح من طريق محمد بن سيرين عن الاحنف بن
قيس قال قال عمر رضي الله عنه **تفقهوا** وفي بعض النسخ
تفقهوا تفقهوا وكلاهما بمعنى لكن المشهور من الرواية تفقهوا
اي كلفوا في تحصيل علم الفقه وهو حيث على تحصيل الفقه
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افضل الناس افضلهم عملا اذا فقهوا في
دينهم وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا اونبئكم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى
قال بلى قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤيسهم
من روح الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولا يرخص القرآن
رغبة عنه الى ما سواه الا لا خير في عبادة ليس فيها
فقه ولا علم ليس فيه تفهم ولا قراءة ليس فيها تدبر
قال ابو عمر لم يات هذا الحديث مرفوعا الا من هذا
الوجه واكثرهم يوقفونه على علي رضي الله عنه وعن
شداد بن اوس يرفعه لا يفقه العبد كل الفقه حتى
يمقت الناس في ذات الله ولا يفقه العبد كل الفقه
حتى يرى للقرآن وجوها كثيرة وقال ابو عمر لا يتجه رفعا
وانما الصحيح انه من قول ابي الدرداء وقال قتادة
من لم يعرف الاختلاف لم يشم الفقه بانفه وقال

ابن ابى عروة لانفرد عالما وكذا قاله عثمان بن عطاء عن
ابيه وقال الحرشبى يعقوب الفقيه من فقه فى القرآن
وعرف مكيدة الشيطان **قيل ان تسودوا** بضم الثناة
الفوقية وفتح المهملة وتشديد الواو اى قيل ان تصيروا
سادة يقال ساد يسود سودا وسودد وسيادة وسيودة
واستادهم كسادهم وسوده هو السودد وتقدم ان الشرف
والسيد الرئيس والمسود هو الذى جعل سيدا وقال
الفراء يقال هذا سيد قومه اليوم فاذا اخبرت انه
يكون عن قليل سيدهم قلت هو سائد قومه عن
قليل وانما سمى الرئيس سيدا لان الناس يلتجئون
الى سواده اى شخصه وقيل السيد الزوج قال الله
تعالى والفيا سيدها لدى الباب اى زوجها وقال
عكرمة السيد الذى لا يغلب غضبه وقال قتادة السيد
العابد وقال الاصمعى العرب تقول السيد كل مشهور
مشهور بحلم وقال الفراء السيد المالك وفلان اسود
من فلان اعلى سودد منه وساودت الرجل من
سواد اللون ومن السودد جميعا غالبته والمعنى
تعلموا العلم ما دمتم صغارا قبل ان السيادة والرياسة
وقبل ان ينظر اليكم فان لم تتعلموا قبل ذلك استحييتم
ان تتعلموا بعد ان كبرتم فبقيتم جهالا وذلك لان
من سوده الناس يستحى ان يعد متعلما متعلما
خوفا على رياسته عند العامة ولهذا قال مالك
رحمه الله من عيب القضاء ان القاضى اذا عزل عن
القضاء لا يرجع الى مجلسه الذى كان يتعلم فيه
وقال يحيى بن معين من عاجل الرياسة فانه علم كثير لا تنه

يانف عن الاخذ عمن دونه وقيل معناه تعلموا العلم قبل
ان تزوجوا فتصيروا ارباب بيوت قيل ولا سيما ان
ولد له وذلك لان من تزوج صار سيد اهله فيشغله مؤنة
اهله عن التعلم غالبا وبه جزم البيهقى لكن السيادة
اعم لانها تكون بالتزوج وبغيره من الاشياء الشاغلة
لاصحابها عن الاشتغال بالعلم وقيل ان الرياسة
تحصل بالعلم وكلما ازداد العلم زادت السيادة فقصد
عمر رضى الله عنه بذلك الكلام الحث على الزيادة منه قبل
السيادة لتعظم السيادة به اقول هذا كما لان الزمان
الاول وقيل اراد عمر رضى الله عنه بذلك الكف عن
طلب الرياسة لان الذى يتفقه يعرف ما بها من الغوائل
فيجتنبها وهو حمل بعيد وجوز ان يكون من السواد
فى اللحية فيكون امرا للشباب بالتفقه قبل ان تسود
لحيهم او امرا للكهول به قبل ان يسودوا لحيتهم بالخضاب
ولا يخفى تكلفه وقيل معناه لا تاخذوا العلم من الاصاغر
فيزرى بكم ذلك وهذا شبيه بحديث عبد الله لن
يزال الناس بخير ما اخذوا العلم عن اكابرهم وليس
قول عمر رضى الله عنه من تمام الترجمة اذ لم يذكر بعد شئ يتعلق به
الا ان يقال الاغتباط فى الحكمة على القضاء لا يكون
الا قبل كون القاضى قاضيا وباوله حينئذ قوله وقال عمر
بالمصدر اى باب الاغتباط وقول عمر رضى الله عنه
كذا قال الكرمانى وقال ابن المنير مطابقة قول عمر رضى
الله عنه للترجمة انه جعل السيادة من ثمرات العلم
واوصى الطالب باغتنام الزيادة قبل بلوغ درجة
السيادة وذلك تحقيق استحقاق العلم بان ينبط

صاحبه فانه سبب لسيادته وقال الحافظ ابن حجر
والذى يظهر لى ان مراد المؤلف رحمه الله ان الرياسة
وان كانت مما يغبط صاحبها لكن الحديث دل على ان
الغبطة لا تكون الا باحد امرين العلم او الجود ولا
يكون الجود محمودا الا اذا كان يعلم فكانه رضى الله عنه
كان تعلموا العلم قبل حصول الرياسة لتغبطوا اذا
غبطتم بحق وان تجعلتم الرياسة التى من عادتها
ان تمنع صاحبها من طلب العلم فاتركوا تلك العادة
وتعلموا العلم لتحصل لكم الغبطة الحقيقة وهذا معنى قول
البخارى رحمه الله تعالى **قال ابو عبد الله** يريد نفسه
ويبدان تسودوا عطف المولف رحمه الله على قول
عمر رضى الله عنه قبل ان تسودوا لئلا يتوهم منه ان
السيادة مانعة من التفقه وذلك لانه لا يجوز ترك
التفقه بعد السيادة اذا فات قبلها واكد ذلك
بقوله **وقد تعلم اصحاب النبى صلى الله عليه**
وسلم فى كبر سنهم اى اكثر الناس الذين امنوا بالنبى
صلى الله عليه وسلم كانوا كبارا ما تفقهوا الا فى
كبر سنهم ومن هذا اخذ بعضهم فقال ولا بد من مقدر
يتعلق به قوله ويبدان تسودوا والمناسب ان يقدر
قولنا تفهموا قبل ان تسودوا ويبدان تسودوا اى
تعلموا قبل ان تسود لحيتكم اى فى كبركم ويبده اى فى
زمان شبيكم ولا يذهب عليك انه تعسف خارج
عن مقصود المولف رحمه الله تعالى **حدثنا**
الحميدى هو ابو بكر عبد الله بن الزبير المكى القرشى
صاحب الشافعى وقد تقدم فى اول اسناد من

هذا

هذا الكتاب **قال حدثنا سفيان** يعنى ابن عيينة **قال**
حدثنى بالافراد فى رواية **حدثنا اسمعيل بن ابى خالد**
بالحاء المهملة وقد مر فى باب من سلم المسلمون **على غيرها**
اى على غير الوجه الذى **حدثنا الزهرى** بالرفع على
انه فاعل حدث والغرض من هذا الكلام الاشعار
بانه سمع ذلك من اسمعيل على وجه غير الوجه الذى
سمع من الزهرى اما مغايرة فى اللفظ واما مغايرة
فى الاسناد واما فى غيرها وفائدة التقرير والترجيح
بتعدد الطرق ورواية سفيان عن الزهرى اخرجه
البخارى فى التوحيد عن على بن عبد الله عنه قال قال
الزهرى عن سالم ورواها مسلم عن زهير بن حرب وغيره
عن سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهرى عن سالم
عن ابيه ساقه مسلم تاما واختصره البخارى ثم اخرجه
تاما فى فضايل القران من طريق شعيب عن الزهرى
قال حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر فذكره **قال** اى اسمعيل
بن ابى خالد **سمعت قيس بن ابى حازم** بالحاء المهملة
والزاى وقد تقدم فى باب الدين النصيحة **قال سمعت**
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ومن لطايف
هذا الاسناد ان فيه التحديث والسماع ومنها ان فيه
ثلاثة من التابعين ومنها ان رواته ما بين مكى وكوفى
وقد اخرج متنه المولف فى الزكوة والاحكام والاعتصام
ايضا واخرجه مسلم فى الصلوة والنسائى فى العلم وابن
ماجه فى الزهد **قال قال النبى صلى الله عليه وسلم**
لا حسد اى جايز او صالح فى شئ **الا فى اثنتين**
بتاء التانيث كذا فى معظم الروايات اى خصلتين

ويروى الا في اثنين اي في شيئين والحسد بالتحريك
مصدر حسده يحسده بالضم ويحسده بالكسر كالحسادة
وقال ابن الاعرابي الحسد ماخوذ من الحسدل وهو
القراد اذ هو يقشر القلب كما يقشر القراد الجلد فيمص
الدم وهو تمني الرجل زوال النعمة عن المنعم عليه و
بعضهم خصه بان يتمنى ذلك لنفسه والحق انه اعم
وسببه ان الطباع مجبولة على حب الرفع على الجنس
فاذا راى لغيره ما ليس له احب ان يزول ذلك
عنه ليرتفع عليه ومطلقا ليساويه وهو حرام وصاحبه
مذموم اذا عمل بمقتضى ذلك من تصميم اقول او فعل
وينبغي لمن خطر له ذلك ان يكرهه واستثنوا من
ذلك ما اذا كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين
بها على معصية الله والحسد المذكور في الحديث مجاز
عن الغبطة من قبيل اطلاق المسبب على السبب
ولهذا عبر المؤلف رحمه الله بلفظ الاغتباط وقال
الخطابي معنى الحسد هنا شدة الحرص والرغبة
في ان يكون له مثل ما لغيره كنى بالحسد عنهما وهو
المنافسة فهي ان كان في الطاعة فمحمود ومنه قوله
تعالى فليتنافس المتنافسون وان كانت في المعصية
فحرام وان كانت في المباحات فمباح وهو قريب من
الغبطة وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث ما يبين
ذلك حيث جاء فيه فقال رجل ليتني اوتيت
مثل ما اوتي فلان فعلمت مثل ما يعمل فلم يتمن السلب
وانما تمنى ان يكون له مثله وقد تمنى ذلك الصا
لحون والاخيار وقيل انه محمول على حقيقته

وخص

وخص منه المستثنى بالاباحة واخرج عن جملة ما
حظر فالمعنى لا اباحة لشيء من الحسد الا هذين
النوعين منه رخص فيهما لتضمنهما مصلحة في الدين
كما رخص في نوع من الكذب قال صلى الله عليه وسلم
ان الكذب لا يحل الا في ثلاث الحديث ويحتمل ان
يكون الاستثناء منقطعا اي لا يجوز الحسد مطلقا
لكن هاتان خصلتان محمودتان ولا حسد فيهما
اذ ما فيهما هو الغبطة وجوز ان يكون من قبيل قوله
تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى اي
لا حسد الا في هذين وما فيهما ليس بحسد فلا حسد
اصلا **رجل** بالرفع على تقدير احدى الاثنين خصلة
رجل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
واعرب باعرابه ويجوز الجر على انه بدل من اثنتين بتقدير
مضاف ايضا وفي رواية ابن ايمة رجلا بالنصب
على تقدير اعني فافهم **اتاه الله** بمد الهمزة اي اعطاه
مالا نكرة ليشمل القليل والكثير **فسلط** بصيغة المجهول
اي سلط ذلك الرجل وفي رواية فسلط **على هلكته**
بفتح اللام والكاف اي اهلاكه وانفاقه بالكلية عبر
بالتسليط لانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة
على الشح البالغ وبالهلكة ليدل على انه لا يبقى منه
شيئا ولما اوهم ذلك التبذير وهو صرف المال
فيما لا ينبغي ازال ذلك الوهم بقوله **في الحق** اي في وجوه
الخير والصواب لا في وجوه المكاره **ورجل** اعرابه
كالاول **اتاه الله الحكمة** اي القران كما جاء في
حديث ابي هريرة رضي الله عنه لا حسد الا في اثنتين

رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل والنهار ورجل
اتاه الله مالا فهو يهلكه وفي رواية ينفقه في الحق وفي مسلم
من حديث ابن عمر رضي الله عنه رجل اتاه الله القرآن
فهو يقوم به اناء الليل واناء النهار ولاحمد من حديث
يزيد بن الاخنس السلمي رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم
به اناء الليل واناء النهار ويتبع ما فيه او المراد بها معرفة
الاشياء التي جاء الشرع بها اي علم الشريعة فعلى كل تقدير
يكون اللام للعهد فلذا عرفها مع تنكير المال وانما قال
الحكمة دون العلم الى الدقيق في العلم واحكامه لان
الحكمة هي العلم الدقيق المحكم فهو يقضي ويحكم بها
بين الناس فيما تنازعوا فيه ويعلمها لهم خصا بالذكر
من جملة ما يترتب على الحكمة والعلم لانهما من خلافة
النبوة ثم في هذا الحديث اشارة الى اكمال العلمي والعملي
وترغيب الى التحلي بالفضايل والتعواضل ولذا قال
الخطابي معنى الحديث الترغيب في طلب العلم وتعلمه
والعمل بمقتضاه والتصرف بالمال والله اعلم قال ابن
بطال وفي الحديث ان النفقة انما تنفي اذا قام بشروط
المال وفعل فيه ما يرضي ربه تبارك وتعالى فهو افضل من
الفقير الذي لا يقدر على مثل هذا والله اعلم **باب ما ذكر**
في نسخة يذكر بصيغة المضارع المجهول **في ذهاب**
بفتح الذال المعجمة **موسى** وزيد في رواية صلى الله عليه
وسلم وموسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي
بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم الصلوة والسلام
ولد عمران ابن سبعين سنة وعمر عمران مائة وسبعا
وثلثين سنة وعمر موسى عليه الصلوة والسلام

مائة

مائة وعشرين سنة وكانت وفاته في التيه في سابع اذار
لمضي الف سنة وستمائة وعشرين سنة من الطوفان
في ايام منوجهر الملك وكان عمره لما خرج ببني اسرائيل
من مصر ثمانين سنة واقام في التيه اربعين سنة وقال
العزيري مات موسى وعمره مائة وسنون سنة وهو صاحب فرعون الذي هو الوليد بن مصعب بن ريان
بن الوليد وريان بن الوليد هو الذي ولي يوسف عليه
السلام على خزاين مصر واسلم على يديه وملك بعده قابوس
بن مصعب فدعاه يوسف عليه السلام الى الاسلام
فابى وكان جبارا وقبض الله يوسف عليه السلام
وطال ملكه ثم هلك وملك بعده اخوه الوليد بن
مصعب بن ريان وكان اغنى من قابوس وامتدت
ايام ملكه حتى كان فرعون موسى عليه الصلوة والسلام
ولم يكن في الفراعنة اغنى منه ولا اطول عمرا في الملك
منه عاش اربعمائة سنة وموسى معرب موشى بالشين
المعجمة سمته به اسية بنت مزاحم امرأة فرعون لما وجدوه
في التابوت وهو اسم اقتضاه حاله لانه وجد بين
الماء والشجر فوبلغة القبط الماء وشي الشجر فعرب
فعيل موسى وقال الصاغاني هو عبراني عرب وساير
مباحثه مستوفى في كتب الصرف **في البحر** خلاف البر
سمي بذلك لعمقه واتساعه **الى الخضر** بفتح الخاء المعجمة
وكسر الضاد المعجمة ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء
وفتحها كما في نظايره هو بليا بفتح الموحدة وسكون
اللام وبالياء اخر الحروف ويقال ايليا بزيادة الهمزة في
اوله وقيل اسمه حضرون كما ذكره ابو حاتم السجستاني

وقيل ارميا وقال مقاتل اسمه اليسع سمي بذلك لان علمه
وسع ست سموات وست ارضين ووهاه ابن الجوزي
بان اليسع اسم اعجمي ليس بمشتق وقيل اسمه احمد حكاه
القشيري ووهاه ابن دحية بانه لم يسم احد قبل نبينا
صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل عامر حكاه ابن دحية
في كتابه مرج البحرين والمشهور هو الاول اي بليا بن
ملكان بفتح الميم وسكون اللام بن فالغ بن عابر بن
سالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام وقيل
ابن قابيل بن ادم ذكره ابو حاتم السجستاني وقيل انه
كان ابن فرعون صاحب موسى عليه السلام وهو
غريب جدا وقيل ابن ملك وهو اخو الياس قاله السدي
وقيل ابن بعض من امن بابرهيم الخليل وهاجر معه
وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه الدارقطني انه
انه قال الخضر ابن ادم عليه السلام لصلبه ونسي له
في اجله حتى يكذب الدجال وهذا منقطع غريب وقال
الطبري انه الرابع من اولاده وروى الكلبي عن ابن
عباس رضي الله عنه انه من سبط هرون عليه السلام
وقيل غير ذلك والله تعالى اعلم والخضر لقبه لقب به
لما جاء في هذا الصحيح في كتاب الانبياء عليه السلام
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس
على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء
والفروة وجه الارض وقيل النبات المجتمع اليابس
وقيل سمي به لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله ذكره
مجاهد وقال الخطابي انما سمي به لحسنه واشراق وجهه
وكنيته ابو العباس واختلف في انه في اي وقت كان

فقال

فقال الطبري كان في ايام افريدون قال وقيل كان مقدمة
ذي القرنين الاكبر الذي كان ايام ابرهيم الخليل عليه
السلام وذو القرنين عند قوم هو افريدون ويقال
كان وزير ذي القرنين وانه شرب من ماء الحياة وذكر
الثعلبي اختلافا ايضا هل كان في زمن ابرهيم عليه السلام
ام بعده بقليل ام كثير وذكر بعضهم انه كان في زمن
سليمن عليه السلام وانه المراد بقوله تعالى قال الذي
عنده علم من الكتاب حكاه الداودي وقيل غير ذلك
واختلف ايضا في انه هل كان وليا او نبيا وبالاول
جزم القشيري واختلف ايضا هل كان نبيا مرسلا
او غير مرسل على قولين واغرب ما قيل فيه انه من الملائكة
قيل والصحيح انه نبي وجزم به جماعة وقال الثعلبي هو
نبي على جميع الاقوال معمر محجوب عن الابصار وصححه
ابن الجوزي لقوله تعالى حكاية عنه وما فعلته عن
امري فانه يدل على انه نبي يوحى اليه ولانه كان اعلم من
موسى في علم مخصوص ويبعد ان يكون ولي اعلم من نبي
وان كان يحتمل ان يكون اوحى الى نبي في ذلك العصر ان
يامر الخضر بذلك ولانه اقدم على قتل ذلك الغلام وما
ذلك الا للوحي اليه فيه لان الولي لا يجوز له الاقدام
على قتل النفس بمجرد ما يلقى في خلده لان خاطره ليس
بواجب العصمة ولانه قال تعالى اتيناه رحمة من عندنا
والمراد بالرحمة الوحي والنبوة كذا قالوا والله تعالى
اعلم واختلف ايضا في حياته فالجمهور على انه باق
الى يوم القيمة قيل لانه دفن ادم بعد خروجهم من الطوفان
فنالته دعوة ابيه ادم بطول الحيوة وقيل لانه شرب

من ماء الحيوة وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح هو حي
عند جماهير العلماء والصالحين والعامة معهم ذلك
وانما شذ بانكاره بعض المحدثين وقال النووي
الاكثر من العلماء على انه حي موجود بين اظهرنا وذلك
متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح وحكاياتهم
في رويته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله وجوابه في
المواضع الشريفة اكثر من ان تحصر وقيل انه لا يموت
الا في اخر الزمان حتى يرفع القرآن وفي صحيح مسلم
في حديث الدجال انه يقتل رجلا ثم يحييه قال ابو
بن سفيان راوي كتاب مسلم يقال انه الخضر وكذلك
قال معمر في مسنده ثم ان ظاهر البيوت ان موسى عليه
السلام ركب البحر لما توجه في طلب الخضر مع ان
الذي ثبت عند البخاري وغيره انه انما ذهب في البر وركب
البحر في السفينة هو والخضر بعد ان التقيا فالجواب عنه
بوجهين احدهما ان المقصود من الذهاب انما حصل بتمام
القصة ومن تمامها انه ركب مع الخضر البحر فاطلق
على جميعها ذهابا مجازا من اطلاق اسم الكل على
البعض او من قبيل تسمية السبب باسم ما تسبب
عنه والاخر ان قوله في البحر في قوله وكان بتبع اثر الحوت
في البحر يحتمل ان يكون لموسى ويحتمل ان يكون للحوت
فلعله قوي عنده ان يكون لموسى بما روى عبد بن
حميد عن ابي العالية ان موسى عليه السلام التقى
بالخضر في جزيرة من جزائر البحر انتهى ولا يخفى ان
التوصل الى جزيرة في البحر لا يقع الا بسلوك البحر غالبا
وبما رواه ايضا من طريق الربيع بن انس قال انجاب

الماء عن مسلك الحوت فصارت طاقة مفتوحة
فنزلها موسى عليه السلام على اثر الحوت حتى انتهى
الى الخضر فهذان الاثران الموقوفان برجال ثقات
يوضحان انه ركب البحر متوجها اليه وحمل ابن المنير
كلمة الى على معنى مع وقال الحافظ العسقلاني يحمل قوله
الى الخضر على ان فيه حذفا اي الى مقصد الخضر لان
موسى عليه السلام لم يركب البحر لحاجة نفسه وانما
ركبه تبعا للخضر وتعقبه محمود العيني بانه لا يقع جوابا
عن الاشكال المذكور ولا يخفى انه غير مسلم وقال
الحافظ ايضا ويحتمل ان يكون التقدير ذهاب موسى
في ساحل البحر ووجه المناسبة بين البابين ان
المذكور في الباب السابق هو الاغتباط في العلم
وهذا الباب معقود للترغيب في احتمال المشقة
في طلب العلم وما يغتبط فيه المشقة ولها وجه اخر
وهو ان المغتبط شأنه الاغتباط وان بلغ المحل الاعلى
من الفضايل وهذا الباب مشتمل على ان موسى صلى الله
عليه وسلم لم يمنعه بلوغه من السيادة المحل الاعلى
من طلب العلم حتى تاسى تعب البر والبحر **وقوله**
بالجر عطفا على ما اضيف اليه الباب **تعالى** حكاية
عن موسى عليه السلام **هل اتبعك على** شرط
ان تعلمني فالجار والمجرور في موضع الحال من الكاف
الاية بالنصب على تقدير اقرا الاية او بالرفع على انها
مبتدا محذوف الخبر اي الاية بتمامها او بالجر على تنزيل
الى اخر الاية وقد ذكر الاصيلي في روايته باقي الاية
وهو قوله تعالى مما علمت رشدا اي علما ذا رشد

اى علما ذا رشد وهو اصابة الخير بقوله تعالى رشدا
منفعولة تعلمنى ومفعول علمت محذوف ويجوز ان يكون
لا تبغك او مصدرا باضمار فعله سال موسى عليه
السلام الخضر ان يعلمه من العلم الذى عنده مما لم
يقف عليه موسى عليه السلام وكان له ذلك
ابتلاء من الله تعالى حيث لم يكل العلم الى الله تعالى
ولا بنائى بنوته وكونه صاحب شريعة ان يتعلم من غيره
نبيا كان اولا ما لم يكن شرطا فى ابواب الدين فان
الرسول ينبغى ان يكون اعلم ممن ارسل اليه فيما بعث
به من اصول الدين وفروعه لا مطلقا وقد راعى فى
ذلك غاية الادب التواضع فاستعمل نفسه واستاذن
ان يكون تابعا له وسال منه ان يرشده وينعم عليه بتعليم
بعض ما انعم الله عليه وفى هذه الترجمة اشارة الى
شرف العلم حتى جازت المخاطرة فى طلبه بركوب البحر
وقد ركبه الانبياء عليهم السلام فى طلبه بخلاف ركوب
البحر فى طلب الدنيا فانه يكره عند جماعة وفى ابتاع
العلماء لاجل تحصيل العلوم التى لا توجد الا عندهم

حدثنى بالافراد وفى رواية **حدثنا** **محمد بن عيسى**
بالعين المهملة المضمومة والواو المكررة بينهما ياء ساكنة
على صيغة التصغير ابن الوليد بن ابهم بن عبد الرحمن
بن عوف ابو عبد الله القرشى **الزهرى** المدنى نزيل
سمرقند يعرف بالمديرى روى عن يعقوب بن ابهم
ومطرف بن عبد الله النيسابورى وروى عنه
البخارى وابو جعفر محمد بن احمد بن نصر الترمذى و
عبد الله بن شبيب المكى قال الحاكم باذى اخرج له

البخارى فى الكتاب فى ثلثة مواضع هنا وفى الزكوة
وفى بنى اسرائيل وليس فى الكتب الستة من اسمه
على هذا المثال وهو من الافراد **قال حدثنا يعقوب**
بن ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن
بن عوف ابو يوسف القرشى المدنى الزهرى ساكن
بغداد روى عن ابيه وعمه وروى عنه احمد بجى
بن معين وعلى ابن المدينى واسحق ومحمد بن يحيى
الذهلى قال ابن سعد كان ثقة مامونا ولم يزل ببغداد
ثم خرج الى الحسن بن سهل بنهم الصلح فلم يزل معه
حتى توفى هناك فى شوال سنة ثمان وماتين
قال حدثنى بالافراد وفى رواية **حدثنا** **ابى** ابرهيم بن
سعد وهو من جملة شيوخ الشافعى وقد تقدم فى باب
تفاضل اهل الايمان **عن صالح** اى ابن كيسان
بفتح الكاف المتوفى وهو ابن مائة سنة ونيف وتسعين
سنة وقد ابتدا بالتعلم وهو ابن تسعين سنة
وقد ذكره فى اخر قصته هرقل **عن ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهرى وقد مر غير مرة **حدث** اى انه
حدث وفى رواية **حدثه** **ان عبيد الله** بالتصغير
بن عبد الله بن التكبير ابن عتبة بن مسعود
احد الفقهاء السبعة وقد ذكره فى اول قصته هرقل
اخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما **انه تمارى** اى
تنازع وتجادل من التمارى بمعنى المماراة يقال ماريته
اى جادلته **هو** اى ابن عباس رضى الله عنهما اتى بضمير
الفصل لانه لا يعطف على الضمير المرفوع المتصل الغير
المنفصل الا اذا اكد بمنفصل **والحر** بضم الحاء المهملة

وتشديد الراء على الضمير المستتر في تمارى. بن قيس
بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف وبالسين
المهملة بن حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملة
بن حذيفة الفزارى بفتح الفاء والزاى ثم الراء
نسبة الى فزارة بن شيبان وهو ابن اخى عيينة
بن حصن كان احد الوفد الذين قدموا على النبى
صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وكان من جلساء
عمر رضى الله عنه فى صاحب موسى عليه السلام
الذى ذهب اليه وقال له هل اتبعك لافتاه الذى
كان رفيقه عند الذهاب هل هو خضر ام غيره ولابن
عباس رضى الله عنه فى هذه القصة تمار بان تمار بينه
وبين الحر بن قيس اهو الخضر ام غيره وتمار بينه وبين
نوف البكالى فى موسى اهو موسى بن عمران الذى
انزل عليه التورية ام موسى بن ميشا كذا قال الكرمانى
والصحيح ان التمارى الثانى كان بين سعيد بن جبير
وبين نوف على ما يجئ فى التفسير قال ابن عباس
رضى الله عنهما هو خضر ولم يذكر مقالة الحر بن قيس
وقال الحافظ العسقلانى ولا وقفت على ذلك فى شئ
من طرق هذا الحديث فمر بهما اى بابن عباس وابن
قيس رضى الله عنهما ابى بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة
وتشديد الياء المثناة بن كعب بن المنذر الانصارى
الخزرجى النجارى بفتح النون وتشديد الجيم وكان
نحيفا قصيرا ابيض الراس اللحية شهد العقبة الثا
نية وبدرا وما بعدها من المشاهد وكان يكتب
الوحى وهو احد الستة الذين حفظوا القران

على

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الفقهاء
الذين كانوا يفتون على عهده ايضا وهو اقرا هذه الامة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنى الله ان اقرا عليك
القران ولم يشاركه احد فى هذه المنقبة سماه النبى صلى الله
عليه وسلم سيد الانصار وكان عمر رضى الله عنه يقول
ابى سيد المسلمين مات سنة تسع عشرة او عشرين او ثلثين
سنة بالمدينة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مائة واربعة وستون حديثا اتفقا منها على ثلاثة احاديث
وانفرد البخارى باربعة ومسلم بسبعة روى له الجماعة
فدعاه اى ناداه ابن عباس رضى الله عنهما قال ابن التين
ان فى الكلام حذفا والتقدير فقام اليه فساله لان المعروف
عن ابن عباس رضى الله عنهما التادب مع من ياخذ
عنه قال المولى القسطلانى وليس فى دعائه ان يجلس
عندهم لفصل الخصومة حتى يخل بالادب وقد روى
فمر بهما ابى بن كعب فدعاه ابن عباس فقال يا ابا
الطفيل هلم الينا فهو صريح فى المراد والله اعلم فقال
انى تماريت انا وصاحبى هذا اى الحر بن قيس
فى صاحب موسى الذى سال موسى وفى رواية
زيادة صلى الله عليه وسلم السبيل الى لقيه بضم اللام
وكسر القاف وتشديد الياء اخر الحروف مصدر بمعنى
اللقاء هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم حال
كونه يذكر شانه وقصته قال ابى رضى الله عنه نعم
سمعت رسول الله وفى رواية النبى صلى الله عليه وسلم
وزيد فى رواية يذكر شانه حال كونه يقول بينما ظرف
مضاف الى جملة اسمية هى قوله موسى عليه السلام

في ملاء بالقصر اي في جماعة كما قاله القاضي عياض او في
اشراف كما قال غيره ويجيء الملاء بمعنى الخلق ايضا
يقال ما احسن ملاء بني فلان اي عشرتهم واخلاقهم
من بني اسرائيل وهم اولاد يعقوب عليه السلام لان
اسرائيل هو اسم يعقوب عليه السلام وكان اولاده
اثني عشر نفسا وهم يوسف وبنيامين وداني ونفتالي
وزابلون وجاد ويساخر واشير وروسيل ويهوذا
وشمعون ولاوي وهم الذين سماهم الله الاسباط لان
كل واحد منهم والد قبيلة والاسباط في كلام العرب الشجر
الملتفت الكثير الاغصان والاسباط من بني اسرائيل كا
لشعوب من العجم والقبايل من العرب وجميع بني اسرائيل من
هؤلاء المذكرين جاءه جواب بينما بدون اذ واذا كما هو
الفصيح في جوابه وفي رواية او جاء رجل قال الحافظ العسقلاني
ولم اقف على تسميته فقال هل تعلم احدا اعلم منك
بالنصب على انه صفة لاحد قال وفي رواية فقال موسى
لا اي لا اعلم احدا اعلم مني وفي كتاب التفسير وغيره
قيل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اي لم يرض
قوله اذ لم يرد العلم اليه تعالى رد الملائكة لا علم لنا الا ما
علمتنا وذلك لتنبيه وعليه السلام والتعليم لمن بعده
ولئلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه والعجب بحاله فيهلك
وفي هذه القصة ابلغ رد على من ادعى الفضيلة على غيره
فاوحى الله عز وجل كما في رواية الى موسى عليه السلام
بلى كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما اعلمته من الغيوب
وحوادث القدر مما لا يعلم الانبياء عليهم السلام منه
الا ما اعلموا به لا انه اعلم منه عليه السلام بوظايف

النبوة

النبوة وامور الشريعة وسياسة الامة كما قال له الخضر على
ما جاء في رواية انك على علم من علم الله علمكه لا اعلمه وانا
على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وهذا مثل قول نبينا صلى الله
عليه وسلم اني لا اعلم الا علمني ربي وفي رواية بل عبدنا خضر
اي لا تقل لا بل فلا عبدنا خضر فعلى هذا يكون قوله عبدنا
واردا على سبيل الحكاية عن الله تعالى والا فالسياق
يقتضي ان يقول عبد الله والاضافة فيه الى الله تعالى
للتعظيم وفي رواية ان موسى عليه السلام خطب الناس
بعد هلاك القبط ودخوله مصر خطبة بليغة فاعجب بها
فقيل له هل تعلم ان احدا اعلم منك فقال لا فاوحى الله
اليه بلى اعلم منك عبدنا الخضر وجاء في كتاب التفسير
وغيره فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه وكذا
جاء في صحيح مسلم وفيه ايضا بينا موسى عليه السلام
في قومه يذكرهم ايام الله وايام الله تعالى نعماؤه وبلاؤه
اذ قال ما اعلم في الارض رجلا خيرا ولا اعلم مني فاوحى الله
اليه ان في الارض رجلا هو اعلم منك وذلك لان
موسى عليه السلام كان من النبوة بالمكان الارفع والعلم
في اعظم المراتب فقد اعتقد انه اعلم الناس وانما
العتب اليه وعدم رضى الله بقوله فلانه لم يرد العلم
اليه تعالى كما رد الملائكة بقولهم لا علم لنا الا ما علمتنا
فعتب الله عليه بذلك تنبيها له عليه السلام وتعظيما لمن
بعده ولئلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه والعجب قال
فيهلك وفي هذه القصة ابلغ رد على من ادعى المزية و
الفضيلة وعلى غيره فسال موسى عليه السلام
السبيل اليه اي الى الخضر فقال اللهم ادللني عليه

قيل ان موسى عليه السلام سال ربه اى عبادك احب
اليك قال الذى يذكرنى ولا ينسانى قال فاى عبادك
اقضى قال الذى يقضى بالحق ولا يتبع الهوى قال
فاى عبادك اعلم قال الذى يبتغى علم الناس الى علمه
عسى ان يصيب كلمة تدل على هدى او ترده عن ردى
فقال ان كان فى عبادك اعلم منى فادللنى عليه فقال
اعلم منك الخضر قال اين اطلبه قال على الساحل عند
الصخرة قال كيف لى به قال تاخذ حوتا فى مكتل فحيث
فقدته فهو هناك فقيل اخذ سمكة مملوحة فقال لفتاه
اذا فقدت الحوت فاخبرنى وهذا معنى قوله صلى الله عليه
وسلم **فجعل الله له** اى لاجله **الحوت اية** اى علامة
لمكان الخضر ولقائه **وقيل له** يا موسى **اذا فقدت
الحوت فارجع فانك ستلقاه وكان** وفى رواية
فكان **يتبع** بتشديد التاء **اثر** بكسر الهمزة وسكون المثلثة
او بفتحها **الحوت فى البحر** اى ينتظر فقدانه فى البحر وكان
قد قال موسى عليه السلام لفتيه يوشع بن نون لا ابرح
اى لا ازال اسير حتى ابلغ مجمع البحرين اى ملتقى بحرى فارس
والروم مما يلى المشرق وقد وعد لقاء الخضر فيه والمعنى
حتى يقع اما بلوغ الجمع او معنى الحقب وقيل البحران
موسى والخضر عليهما السلام فان موسى كان بحر علم
الظاهر والخضر كان بحر علم الباطن او امضى حقبا
اى اسير زمانا طويلا فذهبا يمشيان فى ساحل البحر
فلما بلغا الموعد الذى هو مجمع البحرين نسيا حوتهما
او نسى موسى عليه السلام ان يطلبه ويتعرف حاله
فتاه يوشع ان يذكر له ما راى من حيوته ووقوعه

فى البحر

فى البحر اذ روى ان موسى عليه السلام رقد عند صخرة من
الصخور وقيل هى الصخرة التى عند نهر الزيت فاضطرب
الحوت المشوى ووثب فى البحر معجزة لموسى عليه السلام او الخضر
عليه وقيل ان يوشع حمل الخبز فى الحوت فى المكتل فنزلا ليلا
على شاطئ عين تسمى عين الحيوة فلما اصاب السمكة
روح الماء وبرده عاشت وقيل توضا يوشع من عين الحيوة
فانتفخ الماء على الحوت فعاش ووثب فى الماء فاتخذ سبيله
سربا اى فاتخذ الحوت طريقه فى البحر مسلكا من قوله تعالى
وسارب بالنهار وقيل امسك الله تعالى جرية الماء على الحوت
فصار كالطاق عليه كما تقدم فلما جاوزا الموعد الذى هو
مجمع البحرين قال موسى عليه السلام لفتاه يوشع اتنا غداءنا
لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وجوعا قيل لم ينصب حتى
جاوز الموعد فلما جاوز الموعد فلما جاوز وسار الليلة
والغداة الى الظهر القى عليه الجوع والنصب وقيل لم يعى
موسى عليه السلام فى سفر غيره **فقال لموسى** عليه السلام
فتاه يوشع بن نون بن افرايم بن يوسف بن يعقوب
عليهم السلام فانه كان يخدمه ويتبعه ولذلك سماه
فتاه وقيل معناه عبده وقيل كان ياخذ العلم منه
ارايت ما دهانى واصابنى **اذ** اى حين **اوينا** بقصر
الهمزة من اوى فلان الى منزلى اى انضم **الى الصخرة** التى
رقد عندها موسى عليه السلام وقيل هى الصخرة التى
دون نهر الزيت بالمغرب **فانى** الفاء تفسيرية يفسر بها
ما دهاه حين اوى الى الصخرة وهو نسيان الحوت كما قال
نسيت الحوت اى فقدته **او** نسيت ذكره بما رايت
من امره وقيل نسيت تفقد امره وما يكون منه امارة

على الظفر بما بطلبه **وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره** اى وما انسانى ذكره الا الشيطان فان ان اذكره بدل من الضمير وهو اعتذار عن نسيان لشغل الشيطان له بوساوسه والحال وان كانت عجيبة لا ينسى مثلها لكنه لما ضرى وتعود بمشاهدة امثالها عند موسى عليه السلام وايفها قل اهتمامه بها ولعله نسى ذلك لاستغراقه فى الاستبصار وانجذاب سراسره الى جناب القدس بما عراه من مشاهدة الايات الباهرة وانما نسبه الى الشيطان هضما لنفسه **قال** موسى عليه السلام **ذلك** اى فقد ان الحوت **ما كنا** اى الذى كنا **نبغ** اى نطلب لانه امارة المطلوب وحذف الياء للاكتفاء بالكسر وفى قراءة نبغى باثباتها **فارتدا** اى رجعا **على اثارهما** اى فى الطريق الذى جاءا فيه **قصصا** يقصان قصصا اى يتبعان اثارهما اتباعا او مقتفيين حتى اتيا الصخرة **فوجدا خضرا** الذى هو عبد من عباد الله اتاه الله رحمة وحيا ونبوة من عنده وعلمه من لدنه علما مما يختص بالله تعالى ولا يعلم الا بتوقيفه وهو علم الغيوب وجداه على طنفسة خضرية على وجه الصخرة **فكان من نباتهما** اى شان الخضر وموسى عليه السلام **الذى قص الله عز وجل فى كتابه** من قوله تعالى قال له موسى هل اتبعك الى قوله تعالى ويسالونك عن ذى القرنين وفى الحديث فوائد منها جواز التمارى فى العلم اذا كان كل واحد منهما يطلب الحق ولم يكن تعنتا ومنها الرجوع الى اهل العلم عند التنازع ومنها العمل بخبر الواحد الصدوق ومنها انه يجب على العالم الرغبة فى زيادة العلم والحرص عليه وعدم القناعة بما عنده كما انه يكتف موسى عليه السلام بعلمه

جاعلا طرفه تحت رجله وطرفه تحت راسه كما جاء فى الروايات ويمكن ان يجمع بينهما بان موسى والخضر تلاقيا على الماء ولما كانت الملاقاة على محاذاة الصخرة ونسيان الحوت كان عندها ورد انهما تلاقيا عند الصخرة فافهم صح

ومنها

ومنها ركوب البحر فى طلب العلم بل فى طلب الاستكثار منه ومنها وجوب التواضع لان الله تعالى عاتب موسى عليه السلام حين لم يرد العلم اليه واراه من هو اعلم منه فى علم مخصوص ومنها جواز حمل الزاد واعداده فى السفر بخلاف قول الصوفية ومنها انه لا باس على العالم والفاضل ان يخدمه المفضول ويقضى له حاجة ولا يكون هذا من اخذ العوض على تعليم العلم والادب بل من مروات الاصحاب وحسن العشرة ودليله حمل فتاة غداءهما ثم من فوائد تمام القصة ان لا يعجب المرء بعلمه ولا يبادر الى انكار ما لا يستحسنه فلعل فيه سرا لا يعرفه وان يداوم على التعليم ويراعى الادب فى المقال وان ينبه المحرم على جرير ويعفو عنه حتى يتحقق اصراره ثم يهاجر عنه ومن لطايف اسناد هذا الحديث ان فيه التحديث الاخبار والعنعنة ومنها ان فيه رواية صحابى عن صحابى ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض ومنها ان فيه اربعة زهريين محمد بن عزير ويعقوب وابوه ابرهيم وابن شهاب وستة مدنيين وهم الرواة الى ابن عباس رضى الله عنهما وقد اخرج متنه البخارى هنا وفى احاديث الانبياء عليهم السلام وفى التوحيد وفى النذور والتفسير وفى العلم والاجارة والشروط واخرجه مسلم فى احاديث الانبياء والترمذى فى التفسير والنسائى فيه ايضا وفى العلم **باب قول النبى صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب** يحتمل ان يكون الضمير لابن عباس رضى عنهما لسبقه فى الباب السابق فيكون اشارة الى ان غلبته على الحر بن قيس رضى الله عنهم بكثرة علمه وغزارة فضله من بركة دعاء النبى صلى الله عليه وسلم حيث

قال اللهم علمه الكتاب ويحتمل ان يكون لمميزه فيكون هذه الترجمة
اشارة الى ان ذلك لا يختص جوازه بابن عباس رضي الله
عنهما وعلى الاحتمال الاول فمناسبة هذا الباب للباب السا
بق لا يحتاج الى بيان واما على الاحتمال الثاني فمن حيث ان
الباب السابق اشتمل على استفادة موسى عليه السلام من
الخضر من العلم الذي لم يكن عنده من ذلك شيء وهذا الباب
اشتمل على استفادة ابن عباس رضي الله عنهما علم الكتاب
من النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي ما هو المراد من الكتاب
ثم ان لفظ الحديث وضعه المولف ترجمة على صورة التعليق
ثم ذكره مسندا وهل يقال لمثله ارسل ام لا فيه خلاف **حدثنا**
ابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو بن الحجاج البصري
الحافظ المقعد بضم الميم وفتح العين المنقري بكسر الميم وسكون
النون وفتح القاف بعدها راء نسبة الى منقر بن عبد بن
الحرث سمع عبد الوارث والدراوردي وغيرهما وروى
عنه ابو حاتم الرازي والبخاري وروى ابو داود والترمذي
والنسائي عن رجل عنه قال يحيى بن معين هو ثقة عاقل
في رواية ثبت وكان يقول بالقدر توفي سنة اربع وعشرين
ومائتين **قال حدثنا عبد الوارث** بن سعيد بن
ذكوان التميمي العنبري نسبته الى العنبر بن عمرو بن
تميم ابو عبيدة البصري المعروف بالتنوري روى عن
ايوب السختياني وغيره قال ابن سعد كان ثقة حجة
وقال البخاري قال ابنه عبد الصمد ما سمعت ابي قط
يقول في القدر توفي بالبصرة في المحرم سنة ثمانين
ومائة **قال حدثنا حالد** هو ابن مهران ابو المنازل
الحذاء التابعي كثير الحديث واسع الرواية والحذاء

بتشديد

بتشديد الزال المعجمة وبالمد قيل انه ما حذا نعلا قط
ولا باعها ولكن تزوج امراة فنزل عليها في الخرابين
فنسب اليهم وقال ابن سعد لم يكن بجواد ولكن كان
يجلس اليهم وقيل كان يقول احرزوا على هذا النخل
فلقب به قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به
وقال العجلي واحمد ثقة توفي سنة احدى واربعين ومائة
في خلافة ابي جعفر المنصور روى له الجماعة **عن عكرمة**
ابي عبد الله مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنه البربري
المدني القرشي اصله من البربر من اهل المغرب كان للغبري
قاضي البصرة فوهبه لابن عباس رضي الله عنهما حين
جاء واليا على البصرة لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه
سمع مولاه وعبد الله بن عمر وخلقا من الصحابة وكان من
العلماء في زمانه بالعلم والقران وروى عنه ايوب و
خالد الحذاء وخلق وتكلم فيه لرايه راى الخوارج واطلق
نافع وغيره عليه الكذب وقال الحرث بن عبد الله دخلت
على علي بن عبد الله وعكرمة موثق على باب كنيف فقلت
له اتفعلون هذا بمولاكم فقال ان هذا يكذب على ابي
وقال محمد بن سعد كان كثير العلم بحرا من البحور ولكن
تكلم الناس فيه لرايه راى الخوارج وقال يحيى بن معين
اذا رايت من تكلم على عكرمة فاتهمه على الاسلام وقال
البخاري ليس احد من اصحابنا الا يحتج بعكرمة وقال
ابن عمر لم يمتنع الائمة من الرواية عن عكرمة واخرجه
اصحاب الصحاح في صحاحهم وقيل لسعيد بن جبير
هل احد اعلم منك قال عكرمة وروى له مسلم مقرونا
بطاوس وسعيد بن جبير واعتمد البخاري في

فى اكثر ما يصح عنه من الروايات وربما عيب على الجراح
حديثه ومات ابن عباس رضى الله عنه وعكرمة عبد
فباعه ابنه على من خالد بن يزيد بن معاوية باربعة آلاف
دينار فقال له عكرمة بعت علم ابيك باربعة الاف
دينار فاستقاله فاقالها عتقه وكان جوالا فى البلاد
ومات بالمدينة سنة ثمان او ست او سبع ومائة وقد
بلغ ما بين ومات معه فى ذلك اليوم كثير غرة الشام
فضيل مات اليوم افقه الناس واشهر الناس ال
ابن عباس رضى الله عنهما ومن لطايف هذا الاسناد
ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواية بصريين ما
خلا عكرمة وابن عباس رضى الله عنهما وهما ايضا سكنا
البصرة مدة ومنها ان اسناده على شرط الاية التى قاله
بعض الشارحين فيه نظر ومنها ان فيه رواية تابعى
عن تابعى وقد اخرج متنه المولف هنا وفى فضايل الصحابة
وفى الطهارة ايضا واخرجه مسلم فى فضل ابن عباس واخرجه
الترمذى فى المناقب وقال حسن صحيح واخرجه النسائى
فيه وابن ماجة فى السنة قال اى انه قال ضمنى رسول
الله وفى رواية النبى صلى الله عليه وسلم الى نفسه او
الى صدره كما جاء مصرحا بذلك فى رواية مسدد عن عبد
الوارث فى المناقب حيث قال الى صدره وقال اللهم
علمه وعرفه الكتاب اى القران لان الجنس المطلق وكان
ابن عباس اذ ذاك غلاما مميزا فيستفاد منه جواز
احتضان الصبى الغريب على سبيل الشفقة وقال
اللهم علمه وعرفه الكتاب اى القران لان الجنس
المطلق محمول على الكامل وكان العرف الشرعى عليه

اولان

اولان اللام للعهد والمراد بالتعليم ما هو اعم من حفظ
لفظه وتفهم معانيه واحكامه ووقع فى رواية مسدد
الحكمة بدل الكتاب وذكر الاسمعيلى ان ذلك هو
الثابت فى الطرق كلها عن خالد الحذاء وفيه نظر لان
المولف اخرجه ايضا من حريث وهيب عن خالد بلفظ
الكتاب ايضا فيحمل على ان المراد بالحكمة ايضا القران
فيكون بعضهم رواه بالمعنى وروى الترمذى والنسائى
من طريق عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال
دعا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الحكمة
مرتين فيحتمل تعدد الواقعة فيكون المراد بالكتاب
القران وبالحكمة السنة وقد فسرت الحكمة بالسنة فى
قوله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة قالوا المراد بالحكمة
هنا السنة التى سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحى
من الله عز وجل ويؤيد ذلك رواية عبيد الله بن ابى يزيد
عن ابن عباس التى اخرجها الشيخان بلفظ اللهم
فقهه وزاد البخارى فى رواية فى الدين وذكر الحميدى
فى الجمع ان ابا مسعود ذكره فى اطراف الصحيحين بلفظ
اللهم فقهه فى الدين وعلله التاويل وقال هذه الزيادة
ليست فى الصحيحين وهو كما قال نعم هى فى رواية
سعيد بن جبير عند احمد وابن حبان ووقع فى بعض
نسخ ابن ماجة من طريق عبد الوهاب الثقفى عن
خالد الحذاء بلفظ اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب
وهذه الزيادة غريبة من هذا الوجه فقد رواه الترمذى
والاسمعيلى وغيرهما من طريق عبد الوهاب بدونها
وروى ابن سعد من وجه اخر عن طاوس عن

ابن عباس قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضرب ناصيتى وقال اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب
وقد رواه احمد عن هشيم عن خالد فى حديث الباب
بلفظ مسح على راسى وهذه الدعوة مما تحققت اجابتها
فان ابن عباس رضى الله عنهما كان عالما بالكتاب حبر
الامة بحر العلم سلطان المفسرين ترجمان القرآن قال
ابن بطال كان ابن عباس رضى الله عنه من الاحبار
الراسخين فى علم القرآن والسنة وانا لا انيك كمحمود
العينى فى ان جميع دعوات النبى صلى الله عليه وسلم مستجابة
وقوله لكل نبى دعوة مستجابة لا ينفى ذلك لانه ليس
بمحصور واما سبب هذه الدعوة فقد بينه الشيخان
فى الرواية الاخرى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال
دخل النبى صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت له وضوءا
زاد مسلم فلما خرج ثم انتفا قال من وضع هذا فاخبر
ولمسلم قالوا ابن عباس ولاحمد وابن حبان من طريق
سعيد بن جبير عنه ان ميمونة رضى الله عنها هى التى
اخبرته بذلك وان ذلك كان فى بيتها ليلا ونفى
ذلك كان فى الليلة التى بات ابن عباس رضى الله
عنهما عندها يرى صلوة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كما سياتى فى موضعه ان شاء الله تعالى
وقد اخرج احمد من طريق عمرو بن دينار عن كريب
عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قيامه خلف النبى
صلى الله عليه وسلم فى صلوة الليل وفيه فقال لى ما
بالك اجعلك حذائى فتخلفنى فقلت اوينبغى لاحد
ان يصلى حذاءك وانت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال تعالى ان يؤتى الله فهما وعلما ثم انهم اختلفوا
فى المراد بالحكمة فقيل القرآن وقيل السنة وقد تقدم
فان قلت ما معنى تبيينه الكتاب والسنة بالحكمة فما
الجواب ان يقال اما الكتاب فلان الله تعالى احكم فيه
لعباده حلاله وحرامه وامره ونهيه واما السنة فلانها
محكمة فصل بها بين الحق والباطل وبين بها مجمل
القرآن ومعانيه وقيل الاصابة فى القول وقيل هى
الخشية وقيل الفهم عن الله وقيل العقل وقيل ما يشهد
العقل بصحته وقيل نور يفرق به بين الالهام والوسواس
وقيل سرعة الجواب مع الاصابة وبعض هذه الاقوال
ذكرها بعض اهل التفسير فى تفسير قوله تعالى ولقد
اتينا لقمن الحكمة والله تعالى اعلم ثم فى الحديث فوائد
منها بركة دعائه صلى الله عليه وسلم واجابته ومنها
فضل العلم والحض على تعلمه وعلى حفظ القرآن والدعاء
بذلك ومنها استحباب الضم وهو اجماع للطفل والقائم
من سفر ونحوهما مكروه عند البغوى والمختار جوازه
اذا لم يود الى تحريك شهوة هذا مذهب الشافعى وذهب
ابو حنيفة ان ذلك يجوز اذا كان عليه قميص وقال
الامام ابو منصور الماتريدى المكروه من المعانقة
ما كان على وجه الشهوة واما ما كان على وجه البر
والكرامة فجائز **باب** بالتنوين **متى يصح سماع الصغير**
فى رواية سماع الصبى الصغير قيل معنى الصحة جواز
قبول مسموعه وتعقب بان هذا تفسير لثمرة الصحة
لا لنفس الصحة وقيل كانه توهم ان الجواز هو عين
الصحة وليس كذلك بل الجواز هو الصحة وعرة

وثمرة الصحة عدم ترتب الشيء عليه عند العمل فتامل ووجه
المناسبة بين البابين ان ما ذكر في الباب الاول من
دعائه عليه السلام لابن عباس رضي الله عنهما انما كان
وابن عباس اذ ذاك غلام مميز والمذكور في هذا الباب
حال الغلام المميز في السماع على ان القصة هنا لابن
عباس ايضا كما كانت في الباب الاول ثم المقصود
من هذا الباب هو الاستدلال على ان البلوغ ليس شرطا
في التحمل ثم انهم اختلفوا في السن الذي يصح فيه السماع
للصغير فقال موسى بن هرون الحافظ اذا فرق بين
البقرة والدابة وقال احمد بن حنبل اذا عقل وضبط
وقال يحيى بن معين اقل سن التحمل خمسة عشر سنة لكون
ابن عمر رضي الله عنهما رد يوم احد اذا لم يبلغها ولما بلغ ذلك
احمد الكره قال بل اذا عقل ما يسمع وانما قصة ابن عمر في
القتال وقال عياض حدد اهل الصنعة ذلك ان اقله
سن محمود بن الربيع ابن خمس كما ذكره البخاري وفي
رواية اخرى كان ابن اربع وقال ابن الصلاح والتحديد
بخمس هو الذي استقر عليه عمل اهل الحديث من المتاخرين
فيكتبون لابن خمس سنين فصاعدا سمع ولدون خمس حضرا
واحضر والذي ينبغي في ذلك اعتبار التمييز فان فهم الخطاب
ورد الجواب كان مخيرا صحيح السماع وان كان دون
خمس وان لم يكن كذلك لم يصح سماعه وان كان ابن
خمس بل ابن خمسين وعن ابراهيم بن سعد قال رايت
صبيا ابن اربع سنين دخل على المامون قد قرا القران
ونظر في الراي غير انه اذا جاع بكى وحفظ القران ابو
محمد عبد الله بن محمد الاصبهاني وله خمس سنين فامتحنه

فيه

فيه ابو بكر بن المقرئ وكتب له بالسماع وهو ابن اربع سنين
حدثنا اسمعيل هو ابن عبد الله المشهور بابن ابي اويس
ابن اخت مالك وابو اويس ابن عم مالك وقد مر في باب
تفاضل اهل الايمان قال حدثني بالافراد مالك هو ابن
انس امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بضم العين
المهملة وسكون المثناة الفوقية عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما ومن الطائف هذا الاسناد ان فيه
التحديث بصيغة الجمع والافراد والعنعنة ومنها ان رواته
كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وقد
اخرج متنه المؤلف هنا وفي الصلوة وفي الحج وفي المغازي
واخرجه مسلم في الصلوة واخرجه ابو داود فيها ايضا
واخرجه النسائي فيها وفي العلم قال اي انه قال اقبلت
حال كوني راكبا على حمار بالتنوين وقوله اتان صفة
الحمار او بدل منه وروي بالاضافة اي حمار هذا النوع
وهو الاتان وهو بفتح الهمزة وشذ كسرها كما حكاه
الصغاني الانثى من الحمير ولا يقال اتانة وان كان
حكاه يونس ولما كان الحمار شايلا للذكر والانثى خصصه
بقوله اتان وقال الكرماني ما حاصله انه لم يعمل على
حمارة فيستغنى عن لفظ اتان لان التاء في حمارة
يحتمل ان تكون للوحدة وان تكون للتانيث فلا يكون
نصا في انوثته وقال محمود العيني والاحسن ان يقال
ان الحمارة قد تطلق على الفرس الهجين كما قاله الصغاني
فلو قال على حمارة ربما كان يفهم انه اقبل على فرس هجين
وليس الامر كذلك على ان الجوهري حكى ان الحمارة

وفي رواية اسمعيل بن ابي اويس صح

والترمذي وابن ماجة صح

في الانثى شاذة وذكر ابن الاثير قائلة التنصيص على كونها
انثى الاستدلال بطريق الاولى على ان الانثى من بني ادم
لا تقطع الصلوة لانها اشر وعورض بان العلة ليست
مجرد الانوثة فقط بل الانوثة بقيد البشرية لانها مظنة
الشهوة ومحال هذه المسالة الفقه **وانا يومئذ قد**
ناهزت اى قاربت يقال ناهز الصبى البلوغ اذا دانا
وقاربه ونهز الشئ قرب وقيل المناهزة المبادرة والنهزة
بالضم الفرصة ونهزت الشئ دفعته ونهزت اليه نهضت
اليه **الاحتلام** اى البلوغ الشرعى وهو مشتق من
الحلم بالضم وهو ما يراه النائم واختلف فى سن ابن
عباس رضى الله عنهما عند وفاة النبى صلى الله عليه وسلم
فقيل عشر وقيل ثلاث عشرة وقيل خمس عشرة ويويده الثانى
قوله الزهرى انه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين واما
الثالث فقد قال احمد هذا هو الصواب والله اعلم
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بمنا
مقصوده موضع بمكة يذبح فيه الهدايا ويرمى فيه الجمرات
قال الجوهرى هو مؤنث منصرف قيل لانه علم للمكان فلم
يوجد فيه شرط المنع وقال النووى فيه لغتان الصرف
والمنع ولهذا يكتب بالالف والياء والاجود صرفها وكتابتها
بالالف سمى هذا الموضع بمنى لما يمنى بها من الدماء
اى يراق **الى غير جدار** اى متوجها الى غير جدار اى الى
غير سترة اصلا كما قاله الشافعى قبل اى قوله الى غير
جدار وان كان لا ينفى شيأ غيره بتره لكن سياق الكلام
يرد عليه لان ابن عباس رضى الله عنهما اورده فى معرض
الاستدلال على ان المرور بين يدى المصلى لا يقطع

صلوته

صلوته وبويده رواية البزار بلفظ وابنى صلى الله عليه
وسلم يصلى المكتوبة ليس شئ يستره **فمررت بين يدى**
بعض الصف اى قدامه لان الصف لا يد له فيكون
مجازا وبعض الصف يحتمل ان يكون المراد به صفا من
الصفوف وان يكون بعضا من احد الصفوف **وارسلت**
الاتان ترتع اى تاكل وترعى فجملة ترتع برفع الغين حال
مقدرة اى ارسلتها مقدرا رتعها وجوز ان يكون المراد ترتع
فلما حذف اللام رفع الفعل المضارع كقوله تعالى قل
افغير الله تامروني اعبد وقيل معناه تسرع فى المشى
وجاء كسر العين على وزن تفتعل من الرعى واصله ترتعى
حذفت الياء تخفيفا والاول اصوب ويدل عليه رواية
المصنف فى الحج اقبلت اسير على اتان لى حتى مررت بين
يدى الصف ثم نزلت عنها فرتعت **ودخلت الصف**
وفى رواية فرحلت فى الصف بالقاء وبغى **فلم ينكر ذلك**
بصيغة المجهول **ذلك على** اى لم ينكره على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا غيره ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان العلماء جوزوا المرور بين يدى المصلى
اذا لم يكن ستره برواية ابن عباس هذه وابن عباس
رضى الله عنه تحمل هذا فى حال الصبى فعلم منه قبول
سماع الصبى اذا اداه بعد البلوغ فان قلت ليس فى
الحديث سماع والترجمة فى السماع فالجواب ان المقصود
من السماع هو وما يقوم مقامه كتقرير الرسول صلى
الله عليه وسلم فى مسئلنا المروره فان قلت عقد
الباب على الصبى الصغير او الصغير فقط على ما فى بعض
النسخ والمناهز للاحتلام ليس صغيرا فما وجه المطابقة

فالجواب ان المراد من الصغير غير البالغ وذكره مع الصبى
التوضيح والبيان لهذا قيل ذكر المناهزة يقتضى
تاكيد الحكم وهو عدم بطلان الصلوة بمرور الحمار
لانه استدل على ذلك بعدم الانكار وعدم الانكار على من
هو فى مثل هذا السن او الاعلى هذا الحكم فانه لو كان فى
سن عدم التمييز لاحتمال ان يكون عدم الانكار عليه
لعدم مؤاخذته لصغر سنه فعدم الانكار دليل على
جواز المرور والجواز دليل على عدم فساد الصلوة
ثم فى الحديث فوائد منها جواز سماع الصغير وضبطه
السنن والتحمل لا يشترط فيه كمال الاهلية وانما يشترط
عند الاداء كما تقدم ويلحق بالصبى فى ذلك العبد
والفاسق والكافر ومنها قيام حكاية فعل النبى صلى
الله عليه وسلم وتقريره مقام حكاية قوله ومنها اجازة
من علم الشئ صغيرا واداه كبيرا كصبى شهد بشئ عمله
قبل بلوغه بعد ان يكبر ويبلغ ولا خلاف فيه واخطا
من حكى فيه خلافا وكذا الفاسق والكافر اذا ديا حال
الكمال ومنها احتمال بعض المفاسد لمصلحة ارجح منها
فان المرور امام المصلين مفسد والدخول فى الصلوة
فى الصف مصلحة راجحة فاغتفرت المفسدة للمصلحة
الراجحة من غير انكار ولا يقال منع من الانكار هو
اشتغالهم بالصلوة لانه نفى الانكار مطلقا فتناوله
ما بعد الصلوة ايضا وايضا انكار الانكار يمكن
بالاشارة او التسبيح ومنها جواز الركوب الى صلوة
الجماعة ومنها جواز التقدم الى المقصود لسماع الخطبة
والخطيب يخطب اذا لم يضر باحد من الناس ولم

يتخطأ

يتخطأ رقابهم ومنها ان مرور الحمار لا يقطع الصلوة
وعليه تبوب ابو داود ذكر سترة وما ورد من قطع
ذلك فهو محمول على قطع الخشوع ومنها صحة صلوة
الصبى ومنها انه اذا فعل بين يدى النبى صلى الله عليه
وسلم شئ ولم ينكره فهو حجة ومنها جواز ارسال الدابة
من غير حافظ ارمع حافظ غير مكلف ومنها ما قاله
ابن بطال وابو عمر القاضى عياض من انه دليل على
ان سترة الامام سترة لمن خلفه وكذا بوب عليه
البخارى وحكى ابن بطال وابو عمر فيه الاجماع قالا وقد
قيل فى الامام نفسه سترة لمن خلفه وسياتى بسط
الكلام فيه ان شاء الله تعالى **حدثنى** بالافراد وفى رواية
حدثنا **محمد بن يوسف** هو البيكندى ابو احمد نسبه عليه
البيهقى وغيره وقدم فى باب ما كان النبى يتخولهم و
ليس هو الفريابى اذ ليست له رواية عن ابى مسهر
قال حدثنا ابو مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة
وكسرها وبالراء هو عبد الاعلى بن مسهر الغسانى
الدمشقى قيل ما راى احد فى كورة من الكور اعظم قدرا
ولا اجل عند اهلها من ابى مسهر بدمشق كان اذا خرج
الى المسجد اصطف الناس يسلمون عليه ويقبلون
يده وكان شيخ الشاميين فى زمانه وحمله المامون
الى بغداد فى ايام المحنة فجرد للقتل على ان يقول بخلق
القرآن فابى ومرر السيف فلما راى ذلك
منه حمل الى السجن فمات ببغداد سنة ثمان عشرة
ومائتين ودفن بباب التبن قال يحيى بن معين منذ
خرجت من باب الانبار الى ان رجعت ما رايت مثل

ابن مسهر وقد لقيه البخاري وسمع منه شيئا يسيرا وحدث
عنه هنا بواسطة وذكر ابن المرابط فيما نقله ابن
رشيد ان ابا مسهر تفرد برواية هذا الحديث وليس
كما قال فان النسائي رواه في سننه الكبرى عن محمد
بن المصفى عن محمد بن حرب واخرجه البيهقي في المدخل
منه رواية ابن جرصا بفتح الجيم والصاد المهملة عن
سلمة بن الخليل وابن النقي بفتح المثناة الفوقية
وكسر القاف كلاهما عن محمد بن حرب فهو اربعة
غير ابي مسهر فكانه المنفرد به عن الزبيدي **قال**
حدثني بالافراد في رواية حدثنا **محمد بن حرب**
بفتح الحاء وسكون الراء المهملتين وباء موحدة هو
الابرش الذي يكون فيه نكت صفار تخالف سايره
لونه الخولاني الحمصي ابو عبد الله سمع الاوزاعي وغيره
وولي قضاء دمشق وهو ثقة مات سنة اربع وسبعين
ومائة **قال حدثني** بالافراد **الزبيدي** بضم الزاي وبا
موحدة مفتوحة نسبة الى زبيد من مذحج بفتح الميم وسكون
الذال المعجمة بطن هو ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر
السلمي الحمصي قاضيها الثقة الكبير الغني الكبير روى
عن مكحول والزهري وغيرهما وعنه محمد بن حرب ويحيى
بن حمزة وهو اثبت اصحاب الزهري قال اخذت مع
الزهري عشر سنين بالرصافة وقال محمد بن عوف هو من
ثقات المسلمين فاذا قال الزبيدي عن الزهري فاستمسك به قال محمد بن سالم اتيت الزهري اسمع
منه فقال لي ومحمد بن الوليد بين اظهركم مات
بالشام سنة سبع او ثمان واربعين ومائة وهو شاب

على

على ما قاله احمد بن محمد بن عيسى البخاري وقال ابن
سعد مات وهو ابن سبعين سنة روى له الجماعة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **عن محمود بن**
الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة بن سراقة الانصاري
الخزرجي ابو نعيم وقيل ابو محمد وهو ختن عبادة بن
الصامت رضي الله عنهما نزل بيت المقدس ومات
بها سنة تسع وتسعين عن ثلث وتسعين سنة وفي
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث بصيغة الجمع
والافراد والعنعنة ومنها ان رواته الى الزهري شاميون
ومنها ان هذا الحديث من افراد البخاري عن مسلم وقد
اخرج مسنده المؤلف هنا وفي الطهارة وفي الدعوات
واخرجه النسائي في العلم وفي اليوم والليلة واخرجه
ابن ماجة في الطهارة **قال** اي انه قال **عقلت** بفتح
القاف من باب ضرب اي عرفت او حفظت **من**
النبي صلى الله عليه وسلم مجة مفعول عقلت **مجها**
اي تلك المجة فهو مفهول مطلق لمج الشراب من فيه
اذا رمى به وقال اهل اللغة المج ارسال الماء من
الفم مع بفخ وقيل لا يكون مما حتى يباعد به وكذلك مج
لعابه والمجاجة والمجاج بالضم الريق الذي يمجه من
فيك ومجاجة الشيء ايضا عصارته ويقال ان
المطر مجاج المزن والعسل مجاج النحل والمجاج ايضا
اللبن لان الضرع يمجه والتركيب يدل على رمي الشيء
بسرعة **في وجهي** حال من الضمير وقوله **وانا ابن**
خمس سنين جملة اسمية وقعت حالا ايضا من تاء
عقلت او من ياء في وجهي فتوجه **من ماء دلو** فاد

النسائي معلق ولابن حبان معلقة والدلو يذكر ويؤنث
وللمصنف في الرقاق من رواية معمر من دلو كانت في دارهم
وله في الطهارة والصلوة وغيرهما من بئر بدل دلو ويجمع
بينهما بان الماء اخذ بالدلو من البئر وتناول النبي صلى الله
عليه وسلم من الدلو وانما فعله صلى الله عليه وسلم على وجه
المداعبة او ليبارك عليه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل
ذلك مع اولاد الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ومطا
بقة هذا الحديث للترجمة من حيث ان العلماء استدلوا على
اباحة مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته
وغير ذلك برواية محمود بن الربيع هذه فدل على ان سماع
الصغير صحيح والترجمة فيه بل مطابقة هذا الحديث للترجمة
اشد من مطابقة حديث ابن عباس رضي الله عنهما فان
من ناهز الاحتلام لا يسمى صغيرا عرفا ومحمود بن الربيع
اخبر بذلك وقد سمعه وهو ابن خمس سنين ثم انه استدل
بعضهم بهذا الحديث على تسميع من يكون ابن خمس ومن
كان دونها يكتب له حضر وليس في الحديث ولا في تبويب
البخاري ما يدل عليه بل الذي ينبغي في ذلك اعتبار
الفهم فمن فهم الخطاب سمع وان كان دون خمس والا
فلا وقال ابن رشيد الظاهر انهم ارادوا بتحديد الخمس
انها مظنة لذلك لا ان بلوغها شرط لا بد من تحققه
وقريب منه ضبط الفقهاء سن التمييز بست او سبع
والراجح انها مظنة لذلك لا تحديد ومن اقوم ما يتمسك
به في ان المرد في ذلك الى الفهم وهو يختلف باختلاف
الاشخاص ما اورده الخطيب من طريق ابي عاصم قال
ذهبت بابني وهو ابن ثلاث سنين الى ابن جريج فحدثه

قال

قال ابو عاصم ولا باس بتعليم الصبي الحديث والقران
وهو في هذا السن يعني اذا كان فيهما وقصة ابي بكر بن
المقرئ الحافظ في تسميعه لابن اربع بعد ان امتحنه
بحفظ سور من القران مشهورة وقد تقدمت في اول
الباب وليس في الصحيحين ولا في غيرهما من الجوامع
والمسانيد التقييد بالسن عند التحمل في شيء من
الطرق الا في طريق الزبيدي هذه وهو من كبار الحفاظ
المتقنين عن الزهري حتى قال الوليد بن مسلم كان
الاوزاعي يفضله على جميع من سمع من الزهري وقال
ابو داود ليس في حديثه خطأ وقد وقع عند الطبراني
والخطيب في الكفاية من طريق عبد الرحمن بن نهر بفتح
النون وكسر الميم عن الزهري قال حدثني محمود بن
الربيع وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس سنين
فافادت هذه الرواية ان الواقعة التي ضبطها
كانت في اخر سنة من حيوة النبي صلى الله عليه وسلم
وقد ذكر ابن حبان وغيره انه مات سنة تسع وتسعين
وهو ابن اربع وتسعين سنة وهو مطابق لهذه الرواية
وذكر القاضي عياض في الالماع وغيره ان في بعض الروايات
انه كان ابن اربع وقال الحافظ العسقلاني ولم اقف
على هذا صريحا في شيء من الروايات بعد التتبع التام فكان
ذلك ماخوذ من قول ابي عمر صاحب الاستيعاب
انه عقل المجة وهو ابن اربع سنين او خمس وكان الحامل
له على ذلك التردد قول الواقدي انه كان ابن ثلاث
وتسعين لما مات والاول اولى بالاعتماد لصحة اسناده
على ان قول الواقدي يمكن حمله ان صح على انه الغى

الكسر وجبره غيره والله اعلم ثم انه قد اعترض المهلب
بن ابي صفرة على البخاري بانه ذكر حديث محمود بن
الربيع ولم يذكر هنا حديث ابن الزبير انه راى اباه يختلف
الى بني قريظة ويراجعهم ففيه السماع منه وكان سنه
اذ ذاك ثلاث سنين او اربعا فهو اصغر من محمود
وليس في قصة محمود ضبط لسماع شيء فكان ذكره
حديث ابن الزبير اولى هذين المعنيين واجاب
عنه ابن المنير بان البخاري رحمه الله انما اراد
نقل السنن النبوية لا الاحوال الوجودية ومحمود نقل
سنة مقصودة في كون النبي صلى الله عليه وسلم
مج مجة في وجهه لافادة البركة بل في مجرد رؤية
اياه فائدة شرعية يثبت بها كونه صحابيا واما قصة
عبد الله بن الزبير فليس فيها نقل سنة من السنن
النبوية حتى تدخل في هذا الباب ثم انشد وصاحب
البيت ادرى بالذي فيه انتهى وقال الحافظ
العسقلاني وهو جواب مسدد وتكملته ان المقصود
بلفظ السماع في الترجمة هو او ما ينزل منزلته من نقل
الفعل او التقرير وغفل البدر الزركشي وقال في
تنقيحه يحتاج المهلب الى ثبوت ان قصة ابن الزبير
صحيحة على شرط البخاري انتهى ووجه الغفلة ان
البخاري رحمه الله قد اخرج قصة ابن الزبير المذكورة
في مناقب الزبير في الصحيح فالايراد موجه وقد حصل
جوابه والعجب من متكلم على كتاب يغفل عما وقع
فيه في المواضع الواضحة ويعترض بما يوفي الى ونفي
وروده فيه والله اعلم ثم في الحديث فوايد منها

تبريك

تبريك النبي صلى الله عليه وسلم على اولاد الصحابة رضي
الله عنهم وقد جاء في الرواية انه عليه الصلوة والسلام
كان يحنك الصبيان بان ياخذ التمرة ويمضغها ويجعلها
في في الصبي ويحنك بها حنكيه بالسبابة حتى يتحلل
في حلقه وكانت الصحابة رضي الله عنهم يحرصون على ذلك
ارادة بركته صلى الله عليه وسلم لاولادهم كما راوا بركته
في المحسوسات والاجرام من تكثير الماء بمجه في العزلاوين
وفي بئر الحديبية ومنها جواز سماع الصغير وضبطه با
لسنن ومنها جواز مداعبة الصبي اذ داعبه النبي صلى
الله عليه وسلم فاخذ ماء من الدلو فمجه في وجهه على ما
قاله التيمي **باب الخروج في طلب العلم** اي الاجل
طلب العلم واطلق الخروج ليشمل سفر البر والبحر ووجه
المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول
اقبال ابن عباس رضي الله عنهما الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في الصلوة ودخوله فيها معه ثم اخباره
بذلك كله لمن روى عنه الحديث وفي ذلك كله معنى
طلب العلم ومعنى الخروج في طلبه ومع هذا كان ذكر
هذا الباب عقيب باب ما ذكر في ذهاب موسى الى
الخضر في البحر انسب واليق على ما لا يخفى ثم ان المصنف
رحمه الله تعالى اراد التنبيه على فضيلة السفر والرحلة
في طلب العلم برا وبحرا فاورد هذا الاره المعلق وقال
ورحل جابر بن عبد الله بن عمرو الخضر رجي الا
نصاري المدني الصحابي المشهور وقد مر في كتاب
بدء الوحي **مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس** بضم الهمزة
مصغر انس ابن سعد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء

حليف الانصار شهد العقبة مع السبعين من الانصار
وشهد احدا وما بعدها من المشاهد وبعثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحده سرية واختلف في شهوده بدرا
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرون
حديثا روى له مسلم حديثا واحدا في ليلة القدر ورد
له الاربعة ولم يذكره الكلاباذي وغيره فيمن روى له
البخاري وقد ذكر البخاري في كتاب الرد على الجهمية وبذكر
عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس كما سنذكره
عن قريب توفي بالشام سنة اربع وخمسين في خلافة
معاوية رضي الله عنهم **في حديث واحد** اي لاجل
حديث واحد فكلمة في كما في قوله تعالى قد لكن الذي
لمتنني فيه وقوله تعالى لمسكم فيما افضتم فيه الحديث
ان امراة دخلت النار في هرة والمراد بذلك الحديث
هو الذي اخرجه البخاري في كتاب التوحيد والرد
على الجهمية في باب قوله تعالى ولا تنفع الشفاعة
عنده الا لمن اذن له وقال وغيره هذا الصحيح فقال
وبذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد
فينادهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب
انا الملك انا الديان ورواه ايضا في الادب المفرد
وكذا رواه احمد وابو يعلى في مسنديهما من طريق
عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله
يقول بلغني عن رجل حديث سمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاشتريت بعيرا ثم شددت رحلي
فسرت اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن

انيس

انيس فقلت للبواب قل له جابر على الباب فقال ابن
عبد الله قلت نعم فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني
عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخشيت ان اموت قبل ان اسمعه فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله الناس
يوم القيمة عراة غرلا بهما فيناديهم بصوت يسمعه
من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان
لا ينبغي لاهل الجنة ان يدخل الجنة وواحد من اهل
النار يطلبه بظلامة حتى يقتضه منه حتى اللطمة قلنا
وكيف وانما ياتون عراة غرلا قال بالحسنات والسيئات
وله طريق اخرى اخرجها الطبراني في مسند الشاميين
وتمام في فوائده من طريق الحجاج بن دينار
عن محمد بن المنكدر عن جابر قال كان يبلغني عن
النبي صلى الله عليه وسلم حديث في القصاص وكان
صاحب الحديث بمصر فاشتريت بعيرا فسرت حتى
ورد مصر فقصدت الى باب الرجل فذكر نحوه واسناده
صالح وله طريق ثالثة اخرجها الخطيب في الرحلة من
حديث عبد الوارث بن سعيد عن القاسم عن عبد
الواحد عن ابن عقيل عن جابر قال قدمت على
ابن انيس بمصر ورواه ايضا من طريق عيسى النحاس
عن عمرو بن صالح عن مقاتل بن صالح عن ابن جا
رود العنسي بالنون الساكنة عن جابر فاتيت
مصر فاذا هو بباب الرجل فخرج الي وفيه والرب
على عرشه ينادي بصوت رفيع غير قطيع الحديث
في اسناده ضعف وقوله عليه السلام في الحديث

عراة جمع عار وقوله غرلا بضم الغين المعجمة وسكون
الراء جمع اغزل وهو الاقلف وقوله بهما بضم الموحدة
قال الجوهري اى ليس معهم شيء ويقال اصحاء يعني
ليس فيهم شيء من العاهات كالعمى والعور وغيرهما
وانما هي اجساد صحيحة للخلود اما في الجنة واما في النار
والبهيم في الاصل الذي يخالط لونه لون سواد
وقوله فينادهم بصوت معناه يجعل ملكا ينادي
او يخلق صوتا ليسمعه الناس واما كلام الله تعالى
فليس بحرف ولا صوت وفي رواية ابي ذر فينادي
بصوت على ما لم يسم فاعله وادعى بعض الشراح ان
البخاري رحمه الله قد ترضى فاعدته التي هي انه يذكره
التعليق اذا كان صحيحا بصيغة الجزم واذا كان ضعيفا
بصيغة التمريض لانه علقه بالجزم هنا حيث قال وقال رجل
جابر بن عبد الله ثم اخرج طرفا من متنه في كتاب
التوحيد بصيغة التمريض حيث قال ويذكر عن جابر
عن عبد الله بن انيس كما ذكر انفا قال الحافظ
العسقلاني هذه الدعوى مردودة والقاعدة غير
منتقضة ونظر البخاري ادق من ان يعترض عليه
بمثل هذا فانه انما جزم حيث ذكر الرحلة دون الحديث
وانما جزم للرحلة لان الاسناد حسن واما الحديث
فانما لم يجزم به لان لفظ الصوت مما يتوقف في
اطلاق نسبته الى الرب ويحتاج الى تاويل فلا يكفي فيه
مجيء الحديث من طرق محتملة ولو اعتضدت ومن هنا
يظهر شدة فهم المصنف ودقة نظره وحسن
تصرفه فلله دره ثم انه توهم ابن بطال وزعم

ان

ان الحديث الذي رجل فيه جابر الى عبد الله بن انيس
هو حديث الستر على المسلم وليس كذلك فان الراحل
في حديث الستر هو ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري
رجل فيه الى عقبة بن عامر الجهني اخرجه الحاكم قال
حدثنا علي بن حماد ثنا بشر بن موسى ثنا سفيان
عن ابن جريج عن ابن سعيد الاعمى عن عطاء بن ابي
رباح قال خرج ابو ايوب الى عقبة بن عامر فسأله عن
حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق
احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير
عقبة فلما قدم ابو ايوب منزل مسلم بن مخلد الانصاري
امير مصر فاجزه فعجل اليه فخرج اليه فعانقه ثم
قال ما جاء بك يا ابا ايوب قال حديث سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق احد سمعه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم غيري وغيرك في ستر
المؤمن قال عقبة نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ستر مؤمنا في الدنيا على خزية ستره
الله يوم القيمة فقال له ابو ايوب صدقت ثم انصرف
ابو ايوب الى راحلته فركبها راجعا الى المدينة وفي
مسند عبد الله بن وهب صاحب مالك انبانا
عبد الجبار بن عمر ثنا مسلم بن ابي خزة عن رجل
من الانصار عن رجل من اهل قبا انه قدم مصر على
مسلمة بن مخلد فقال ارسل معي الى فلان رجلا من
الصحابة قال احسبه انه قال سرق قال فذهب
اليه في قريته فقال اهل تذكر مجلسا كنت وانا وانت
فيه مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس احد معنا

قال ثم قال كيف سمعته يقول فقال سمعته يقول من اطلع
من اخيه على عورة ثم سترها جعلها الله له يوم القيمة
حجابا من النار قال فكنت اعرف ذلك ولكن اوهمت
الحديث فكرهت ان احدث به على وجه ما كان
ثم ركب راحلته ورجع وقال ابن وهب اخبرني
عمرو بن الحرث عن ابيه عن مولى لخارجة عن ابي سياد
الاسود الانصاري وكان عريفهم ان رجلا قدم
على مسلمة بن مخلد فلم ينزل وقال ارسل الي
عقبة بن عامر فارسل معه ابا سياد فقال الرجل
لعقبة هل تذكر مجلسا كنا فيه عند النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم فقال من ستر عورة مؤمن كانت
له كموؤدة احياها فقال عقبة نعم فكبا الرجل فقال
لهذا ارتحلت من المدينة ثم رجع وقد وقع ذلك لم
من ذكر وروى ابو داود من طريق عبد الله بن
بريدة ان رجلا من الصحابة رضي الله عنهم رجل الى
فضالة بن عبيد وهو بمصر في حديث وروى الخطيب
عن عبيد الله بن عمر قال بلغني حديث عند علي
خفت ان لا اجده عند غيره فرحلت حتى قدمت
عليه العراق وتتبع ذلك بكر وسيأتي قول الشعبي
في مسألة ان كان الرجل ليرحل فيها الى المدينة
وروى مالك عن محمد بن سعيد عن سعيد بن المسيب
قال ان كنت لارحل الايام والليالي في طلب الحديث
الواحد وسيأتي مخرج ذلك عن غيره وفي حديث جابر
دليل على طلب علو الاسناد لانه بلغه الحديث عن
عبد الله بن انيس فلم يقنع حتى رحل فاخذ عنه

بلا واسطة وسيأتي عن ابن مسعود رضي الله عنه في كتاب
فضائل القرآن قوله اراعلم احدا اعلم بكتاب الله مني
لرحلت اليه واخرج الخطيب عن ابي العالية قال كنا
نسمع عمن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نرضى
حتى خرجنا اليهم فسمعنا منهم وقيل لاحمد رجل يطلب
العلم يلزم رجلا عنده علم كثير او يرحل قال برجل يكتب
عن علماء الامصار فيلقى الناس ويتعلم منهم وفيه ما
كان عليه الصحابة من الحرص على تحصيل السنن النبوية
وفيه جواز اعتناق القادم حيث لا تحصل الريبة حدثنا
ابو الهاشم خالد بن حلي الحمصي الكلاعي بفتح الكاف
والدين المهملة انزله البخاري عن مسلم اخرج له هنا
وفي التعبير وهو قاضي حمص كما وقع في بعض النسخ
وابو زرعة الدمشقي واخرج له من اهل السنن النسائي
فقط وحلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة وتشديد
الياء وما وقع عند الزركشي من ضبطه بتشديد اللام
فهو سبق منهم او خطأ من الناسخ قال حدثنا
محمد بن حرب الخولاني الحمصي المتقدم ذكره قال
الاوزاعي وفي رواية قال حدثني الاوزاعي بفتح الهمزة
نسبة الى الاوزاعي قرية بغرب دمشق خارج باب
الفراديس سميت بذلك لانه سكنها في صدر الاسلام
قبائل شتى وقيل الاوزاع بطن من حمير وقيل من
همدان بسكون الميم وقيل هو نسبة الى اوزاع القبائل
ان فرقها وبقاياها مجتمعة من قبائل شتى وهو
ابو عمرو وعبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الدمشقي

وقيل وكان اسمه عبد العزيز فسمى نفسه عبد الرحمن وهو
احد الاعلام من اتباع التابعين كان يسكن دمشق
خارج باب الفراديس ثم تحول الى بيروت فسكنها مرابطا
الى ان مات فى سنة سبع وخمسين ومائة اخر خلافة ابى جعفر
دخل الحمام فذهب الحمامى فى حاجة واغلق عليه الباب
ثم جاء ففتح الباب فوجده ميتا متوسرا يمينه مستقبل
القبلة رحمه الله تعالى وكان مولده ببعلبك سنة
ثمان ومائة وقيل سنة ثمان وثمانين وكان اصله من
سبى الهند روى عن عطاء ومكحول وغيرهما وراى
ابن سيرين وقتادة ويحيى بن ابى كثير وهما من شيوخه
وقد اجمع العلماء على جلالته وامامته وعلو رتبته وكمال
فضيلته وكونه راسا فى العلم والعبادة وكان اهل
الشام والمغرب على مذهبه قبل انتقالهم الى مذهب
مالك وذكر ابو اسحق الشيرازى فى الطبقات ان
الاوزاعى سئل عن الفقه واستفتى وهو ابن ثلاث
عشرة سنة وقيل انه افتى فى ثمانين الف مسئلة
وقال عبد الحميد سمعت ابى كان بالساحل يعنى دمشق
وقد دفنا الاوزاعى ثم وكان قائما على القبر يقول
رحمك الله ابا عمرو قد كنت اخافك اكثر مما انى
وعن سفيان الثورى انه بلغه مقدم الاوزاعى فخرج
حتى لقيه بزق طوى فحمل سفيان راس البغير من
القطار ووضعه على رقبته وكان انام على جمالة قال
الطريق لشيخ اخبرنا الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله
بالتصغير بن عبد الله عن عتبة بفتح الدال بن
مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما انه تمارى

اى تجادل وتنازع هو والحر بن قيس وقد وقع فى بعض
النسخ وهذه الرواية لفظة هو فيكون العطف على الضمير
المرفوع المنفصل من غير تاكيد بالمنفصل وذلك جائز
عند الكوفيين بن حصن الفزارى بفتح الفاء كما تقدم
فى صاحب موسى بن عمران عليه السلام هل هو خضر
ام لا فى بهما ابى بن كعب الانصارى رضى الله عنه
فدعاه ابن عباس رضى الله عنه فقام اليه كما هو
الظاهر من حالهما كما سبق فقال ان تماريت
انا وصاحبى هذا اى الحر بن قيس فى صاحب موسى
الذى سأل موسى عليه السلام السبيل الى لقيه
بضم اللام وكسر القاف وتشديد الياء مصدر لقى
اللقاء يقال لقيه لقاء بالمد ولقى بالقصر ولقيا
بالتشديد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر شانه وقصته فقال اى نعم سمعت النبى
وفى رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه
يقوله بينما موسى عليه السلام فى ملأ من بنى اسرائيل
يذكرهم ايام الله ونعمه كما فى رواية مسلم اذ جاءه رجل
لم يسم ذلك الرجل فقال وفى رواية قال بلى قد
اتعلم بهمزة الاستفهام وفى رواية تعلم بحذفها وفى
رواية هل تعلم احدا اعلم بضمها مفعولا وصفة وفى
رواية ان احدا اعلم منك فقال موسى لا فعتب الله
عليه وان كان نفسه بالنظر لمكان علمه حيث لم يرد
العلم اليه تعالى فاوحى الله تعالى الى موسى بلى
وفى رواية بل على ما سبق عبدنا خضر اعلم منك
فى علم مخصوص فسأل موسى عليه السلام

السبيل الى لقيه وفي رواية سبقت فسال موسى السبيل
اليه فجعل الله تعالى له الحوت اية وعلامة دالة على
مكانه وقيل له اذا فقدت بفتح القاف الحوت فارجع
فانك ستلقاه فكان موسى وفي رواية صلى الله عليه
وسلم يتبع بتشديد المثناة الفوقية اثر الحوت في
البحر وفي رواية في الماء اي ينتظر فقدانه فيه فقال
فتى موسى عليه السلام يوشع لموسى ارايت ما
دهاني واصابني اذ حين اوينا بالقصر اي نزلنا
وانضممنا الى الصخرة وما انسانيه الا الشيطان
ان اذكره وفي رواية وما انسانيه ان اذكره الا الشيطان
وكان قد تزود حوتا وخبزا في مكتل فكانا يصيبان
منه عند الغداء والعشاء فلما انتهيا الى الصخرة
على ساحل البحر اسرب الحوت في البحر وكان قد قيل لموسى
عليه السلام تزود حوتا فاذا فقدته وجدت الخضر
وقد مر تفصيله قال موسى عليه السلام ذلك ما كنا
نبغي فارتدا على اثارهما يقصان قصصا فوجدا
خضرا على طنفسة على وجه الماء او عند الصخرة نائما
مسجى بثوب مستلقيا على قفاه مستقبلا بوجهه
السماء كهيئة الميت من تعب العبادة وانما اثر هذه
الضجعة لما فيها من تردد البصر في المخلوقات ورؤية
عجايب السموات متفرغا من الخليقة مملوا بما لاح له
من الحق والحقيقة كذا قال شمس الائمة الهروي
في شرح المشارق فكان من شانهما اي موسى والخضر
ما قص الله تعالى وحكاه في كتابه في سورة الكهف
وسياتي تمام هذه القصة في هذه الكتاب ان شاء الله

تبارك

وتعالى وقد عقد المولف رحمه الله على هذا الحديث
بابين بترجمتين وبين المذكورين في البابين تفاوت
في بعض الرواة وفي بعض الالفاظ كما اطلعت عليه
باب فضل من علم بتخفيف اللام المكسورة اي صار
عالما وعلم بفتح اللام المشددة من التعليم اي علم غيره
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب
السابق هو بيان حال العالم والمعلم والمذكور في هذا
الباب بيان فضلهما حدثنا محمد بن العلاء بالمهملة
وبالمد بن كريب الهمداني بسكون الميم والدال المهملة
الكوفي المشهور بابي كريب بضم الكاف مصغر كرب
وشهرته بكنيته اكثر وهو صدوق لا باس به وهو مكثر
قال ابو العباس بن سعيد ظهر له بالكوفة ثلثمائة الف
حديث مات سنة ثمان واربعين ومائتين روى
له الجماعة قال حدثنا حماد بفتح المهملة وتشديد الميم
بن اسامة بضم الهمزة بن زيد ابو اسامة الهاشمي
القرشي الكوفي مولى الحسن بن علي او غيره وشهرته
بكنيته اكثر ايضا روى عن بريد وغيره واكثر عن هشام
بن عروة له عنه ستمائة حديث وعند الشافعي واحمد
وغيرهما وكان ثقة ثبتا صدوقا حافظا حجة اخباريا
كثير الحديث واسع الرواية صحيح الكتاب روى عنه
انه قال كتبت باصبعي هاتين مائة الف حديث
مات ~~روى له الجماعة~~ بالكوفة سنة احدى ومائتين
وهو ابن ثمانين سنة فيما قيل روى له الجماعة وليس
في الصحيحين بهذه الكنية سواه وفي النسائي ابو اسامة
الرقي النخعي زيد بن علي بن دينار هو صدوق وليس

ن الكتب الستة من اشتهر بهذه الكنية سواها عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء وابدال المهملة هو ابن عبد
الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري المكنى
بابي بردة الكوفي وقد تقدم عن ابي بردة بضم الموحدة
وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري وقد ايضا
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري الذي
هاجر من اليمن الى مكة ثم منها الى الحبشة ثم من الحبشة
الى المدينة فله ثلاث هجرات وقد سبق ذكره وسر
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة
ومنها ان بريدا يروي عن جده وجد عن ابيه ومنها
ان رواته كلهم كوفيون ومنها انه لم يقل عن ابيه بل
عن ابي موسى تفننا في العبارة فافهم وقد اخرج
متنه البخاري هنا فقط واخرجه مسلم في فضايل
النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في العلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل بفتح الميم
والمثلثة والمراد به ههنا الصفة العجيبة لا القول السايئ
ما بعثني الله به في رواية بعثني به الله من الهدى
وهو الرشاد والدلالة تذكر ويؤنث يقال هداه الله
للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية اي
عرفته وهذه لغة اهل الحجاز وغيرهم يقولون هديته
الى الطريق والى الدار حكاها الاخفش وفي الاصطلاح
الهدى هو الدلالة الموصولة الى البغية على اختلاف
في معناه بين اهل السنة واهل الاعتزال والعلم
وهو صفة توجب تمييز الا يحتمل متعلقه النقيض و
المراد به ههنا الادلة الشرعية وهو من عطف

المدلول

المدلول على الدليل لان الهدى هو الدلالة والعلم
هو المدلول ووجه الجمع بينهما هو النظر الى ان الهدى
بالنسبة الى الغير فهو التكميل والعلم بالنسبة الى الشخص
فهو الكمال ويقال الهدى الطريقة والعلم هو العمل فمثل
كمثل هو كالاول الغيث اي المطر يقال غيثت الارض
فهي مغيثة ومغيوثة ويقال غاث الغيث الارض
اذا اصابها وغاث الله البلاد يغيثها غيثا الكثير
اصاب الغيث ارضا والجملة في محل النصب على
الحالية بتقدير قد او على انها صفة الغيث من قبيل
قوله ولقد امر على اللئيم يسبني فكان الفاء للعطف
منها اي من الارض وهو خبر كان مقدم على اسمه الذي
هو قوله نقية بفتح النون وكسر القاف وتشديد
الياء المثناة التحتانية من النقاء اي طايفة طيبة
طاهرة هكذا هو عند البخاري في جميع الروايات لكن
وقع عند الخطابي والحميدي وفي حاشيته اصل اي
ذو نقية بفتح التاء المثلثة وكسر الغين المعجمة
بعدها ياء موحدة خفيفة مفتوحة وفي نسخة بضم المثلثة
وسكون الغين المعجمة قال الخطابي هي مستنقع الماء
في الجبال والصخور وقال الصغاني الثقب بالتحريك
الغدير في طل جبل لا تصيبه الشمس فيرد ماؤه والجمع
ثقبان مثل شيب وشيبان وقد يسكن ويقال
ثقب والجمع على ثقبان ايضا مثل ظهر وظهران
وعلى ثقاب ايضا وقال القاضي عياض هذه
الرواية غلط من الناقلين وتصحيف وقلب
للتمثيل لانه انما جعلت هذه الطايفة الاولى مثلا

لما ثبت والثغبة لا تنبت وفي صحيح مسلم طايفة
طيبة ويروى بقعة وهي بمعنى طايفة لكن ليس ذلك
في شيء من روايات الصحيحين وفي شرح ابن رجب
في رواية بقية بالباء الموحدة بدل النون قال والمراد
بها القطعة الطيبة كما يقال فلان بقية الناس ومنه
قوله تعالى فلولا كان من القرون من قبلكم اولو
بقية وقال الحافظ العسقلاني وهو في جميع ماء وقفت
عليه من المسانيد والمستخرجات كما عند مسلم
قبلت من القبول ولا خلاف في هذا الموضع في كونه
من القبول وانما الخلاف في قوله قال اسحق وكان منها
طايفة قبلت الماء هل هو بالباء الموحدة المكسورة
او بالياء المثناة التحتية المشددة وسيجيء عن قريب
الماء الجملة في محل الرفع على انها صفة لبقية فانبتت
الكلا بالهمز بلا مد اي النبات رطبا كان او يابسا
والعشب وهو الرطب من النبات وكذا الخلا
مقصورا واما الحشيش فمختص باليابس منه فذكر
العشب بعد الكلاء من باب عطف الخاص على العام
والتخصيص بالذكر للاهتمام به لشرفه وكان وفي بعض
النسخ وكان منها اجادب بالرفع على اسمية كانت
وهو بالجيم والدال المهملة جمع جدب على غير قياس
كحسن ومحاسن والقياس انه جمع محسن او جمع جديب
وهو من الجدب وهو القحط والارض الجدبة التي
الا المطر والمراد هنا الارض التي لا تشرب ماء ولا تنبت
شيئا لصلابتها هكذا هو في عامة روايات البخاري
ورواية مسلم ايضا هكذا وضبطه المروزي بالذال

المعجمة

المعجمة وكذا ذكره الخطابي وقال هي صلاب الارض التي
لا تمسك الماء وقال القاضي هذا وهم وقال محمود
العيني ان صح ما قال الخطابي يكون من الجذب وهو
انقطاع الرمق قاله ابو عمرو ويقال للناقة اذا قل
لبنها قد جذبت فهي جاذب والجمع جواذب وجذاب
ايضا مثل نائم ونيام ورواها الاسمعيلي عن
ابي يعلى عن ابي ذئب اجارب بجاء وراء مهملتين
وقال الخطابي هذه الرواية ليست بشيء وقال
العيني ان صح هذا يكون من الجرباء وهي النشز من
الارض ومثل هذه لا تمسك الماء لانه يحدر عنها
وقال الخطابي وقال بعضهم اجاد بجيم وراء
ثم دال مهملة جمع جرداء وهي البارزة لا يسترها
النبات قال الخطابي وهو صحيح المعنى ان ساعدته
الرواية فقد قال الاصمعي الاجارد من الارض التي
لا تنبت الكلاء وفي رواية ابي ذر اخاذات
بكسر الهمزة وبالخاء والذال المعجمتين وفي اخره تاء
مثناة من فوق جمع اخاذة وهي الارض التي تمسك
الماء كالغدير ويقال هي الغدران التي تمسك
الماء وقال ابو الحسين عبد الغافر الفارسي هو
الصواب وقال الشيخ مغلطاي قال بعضهم
انما هي الاخاذات سقط منها الالف والا اخاذات
مساكات الماء واحدتها اخاذة فعلى ما قاله البعض
ينبغي ان تفتح الهمزة في الجمع والمفرد لكنهما بكسر الهمزة
وفي العباب الاخذ بضمتين جمع اخاذ وهو كالغدير
مثل كتاب وكتب وقال ابو عبيدة الاخاذة

والاخاذ بتاء وبغير تاء صنع للماء يجتمع فيه وسمى
اخاذا لانه ياخذ ماء السماء ويقال له المسالة
ايضا لانه تمسكه ونهيا ونهيا وتنهية لانه ينهاه اى
يحبسه ويمنعه من الجرى ويسمى حاجزا ايضا لانه
يحجزه وحائرا كذلك لانه يحار فيه فلا يدرى كيف
يجرى واغرب صاحب المطالع حيث قال
هذه كلها مقبولات مروية وليس فى الصحيحين
الا روايتان وقال القاضى عياض فى شرح مسلم
لم يرد وهذا الحرف فى مسلم وغيره الا بالدال المهملة
من الجدب الذى هو ضد الخصب وعليه شرح
الشارحين امسكت الماء صفة اجادب فنفع
الله بها اى بالاجادب وفى رواية به اى بالماء النا
س فشربوا من الماء تفسيرية للنفع واما الفاء الاولى
فتعقيبية وسقوا اى دوابهم قال اهل اللغة
سقى واسقى بمعنى وقيل سقاه ناوله ليشرب واسقاه
جعل له سقيا وقيل يقال سقى فى الحلو واسقى
فى المر والقران يكذب هذا القول حيث قال تعالى
نسقيكم مما فى بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا
بضم النون وكسر القاف فى نسقيكم وقال تعالى وسقوا
ماء حميما فقطع امعاءهم وزرعوا ما يصلح للزرع
وعند مسلم والنسائى وغيرهما عن ابى كريب ورعوا
بغير زاى من الرعى قال النووى كلاهما صحيح ورجح
القاضى رواية مسلم من غير مرجح مع ان رواية زرعوا
يدل على مباشرة الزرع فتطابق فى التمثيل مباشرة
طلب العلم وان كانت رواية رعوا مطابقة لقوله

انبتت

انبت لكن المراد انها قابلة للانبات وقال اى القاضى
ان قوله رعوا راجع الى الاولى لان الثانية لم يحصل
منه نبات هذا ويمكن ان يرجع الى الثانية ايضا بمعنى
ان الماء الذى استقر بها سقيت منه ارض اخرى بالمعالجة
فانبتت واصاب عطف على اصاب ارضا والضمير
الى الغيث كما فى الاول منها اى من الارض حال مقدم على
ذى الحال لنكارته اعنى قوله عليه السلام طايفة اخرى
مفعول اصاب وفى رواية واصابت والتقدير اصابت
طايفة اى قطعة من الغيث طايفة اخرى من الارض انما
هى قيعان بكسر القاف اصله قوعان بالواو جمع قاع ويجمع
على قوع واقواع ايضا والقاع كالقيعة بكسر القاف هى
الارض المتسعة او المستوية الملساء وقيل التى لا نبات
فيها قيل وهو المراد فى الحديث بدلالة قوله لا تمسك ماء
ولا تنبت كلا بضم المثناة الفوقية بينهما فذلك اى ما
ذكر من الاقسام الثلثة والفاء تفصيلية مثل بفتح
الميم والمثلثة من فقه قال النووى روى هنا بضم
القاف وبكسرها والضم اشهر فى دين الله اى صار
عالما فقيها فى الدين ونفعه ما اى الذى بعثنى الله عز وجل
ملتبسا به وفى رواية بما بعثنى الله به فعلى هذا يكون فاعل
قوله نفع هو ابتة عز وجل فافهم فعلم اى صار عالما بما جئت
به وعلم اى غيره ومثل بفتحتين ايضا من لم يرفع بذلك
راسا اى بكسر ولم يلتفت اليه من غاية بكسره ولم يقبل
هدى الله الذى ارسلت به قال القرطبى وغيره
كالنووى والقاضى عياض ضرب النبى صلى الله عليه
وسلم لما جاء به من الدين مثلا بالغيث العام الذى

ياتى الناس فى حال حاجتهم وكذا كان حال الناس قبل
مبعثه فكما ان الغيث يحى البلد الميت فكذا علوم الدين
يحى القلب الميت وانما اختير لفظ الغيث من بين
اسماء المطر ليوذن باضطرار الخلق اليه حيث قد
قال تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا
وقد كان الناس قبل المبعث قد امحنوا بموت القلوب
وتضرب العلم حتى اصابهم الله تعالى برحمة من عنده
ثم شبه السامعين بالارض المختلفة التى ينزل بها الغيث
فمنهم العالم العامل المعلم فمنهم بمنزلة الارض الطيبة شربت
فانتفعت فى نفسها وانبتت فنفعت غيرها ومنهم الجامع للعلم
المستغرق لزمانه فيه غير انه لم يحمل بنوائله اولم ينتفع فيما جمع
لكنه اداه لغيره فمنهم بمنزلة الارض التى يستقر فيها الماء فينتفع
الناس به وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله
امرا سمع مقالتى فاداها كما سمعها ومنهم من يسمع العلم
فلا يحفظ ولا يعمل به ولا ينقله لغيره فهو بمنزلة الارض
السبخة او المستاء لا تقبل الماء وانا جمع فى المثل بين
الطائفتين الاوليين المحمودتين لاشتراكهما فى الانتفاع
بهما وافرد الطائفة الثالثة المذكورة لعدم الانتفاع
فيها اصلا وقال الحافظ العسقلانى والذى ظهر له ان
فى كل مثل طائفتين فالاول واضح مما ذكر واما الثانى
فالطائفة الاولى منه من دخل فى الدين ولم يسمع العلم
او سمعه فلم يعمل به ولم يعلم ومثالها من الارض السباخ
واشير اليها بقوله صلى الله عليه وسلم من لم يرفع بذلك
راسا اى اعرض عنه فلم ينتفع به ولم ينفع والثانية من
من لم يدخل فى الدين اصلا بل بلغه فكفر به ومثالها من

الارض

الارض الصماء الملساء المستوية التى يمر عليها الماء فلا
ينتفع به واشير اليها بقوله صلى الله عليه وسلم ولم يقبل
هدى الله الذى ارسلت به هذا وقال الطيبى بقى من
اقسام الناس قسمان احدهما الذى انتفع بالعلم فى
نفسه ولم ينفع غيره والثانى من لم ينتفع به فى نفسه
وعلمه غيره وقال الحافظ العسقلانى الاول داخل فى
الاول لان النفع حصل فى الجملة وان تفاوتت مراتبه
وكذلك ما نبتت الارض منه ما ينتفع الناس ومنه ما يصير
هشيما واما الثانى فان كان عمل الفرايض واهمل النوافل
فقد دخل فى الثانى وان كان ترك الفرايض ايضا
فهو فاسق لا يجوز الاخذ عنه ولعله يدخل فى عموم من لم
يرفع بذلك راسا انتهى واقول والحاصل ان هذا التقسيم
اما ثنائى واما ثلاثى واما رباعى اما الثانى والثا
لث فقد تقدم توضيحهما واما الاول فتوضيحه ما ذكره
الطيبى وحاصله ان تقسيم الارض وان كان ثلاثة
بحسب الظاهر ولكنه فى الحقيقة قسمان لان النوعين
الذين هما التفقه والاجادب محمودان لحصوله الانتفاع
منهما والثالث وهو القيعان مذموم لانه لا ينفع
نبه اصلا وبرد على ذلك عطف اصاب على اصاب
والناس ايضا قسمان احدهما ممدوح اشار النبى صلى
الله عليه وسلم اليه بقوله من فقه فى دين الله والاخر
مذموم اشار اليه بقوله من لم يرفع بذلك راسا
لحاصل انه قد ذكر فى الحديث الطرفان العالى فى الاهتداء
والعالى فى الضلال فعبر عمن قبل هدى الله والعلم بقوله
فقه وعمن ابى قبولها بقوله لم يرفع بذلك راسا واما ما

بعدهما وهو قوله وفقه فى الاول وقوله ولم يقبل هدى الله
فى الثانى فعطف تفسيرى لفقه ولقوله لم يرفع وذلك
لان الفقه هو الذى علم وعمل ثم علم غيره وترك الوسط
وهو قسمان احدهما الذى انتفع بالعلم فى نفسه فحسب
والثانى هو الذى لم ينتفع هو بنفسه ولكن
نفع الغير هذا وقال الكرمانى يحتمل ان لفظ الحديث هو
تشكيك القسمة فى الناس ايضا بان يقدر قبل لفظة
فقه كلمة من بقرينة عطفه على من فقه كما فى قوله حسانا
رضى الله عنه امن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره
وسواء اذ تقديره ومن يمدحه وحينئذ يكون الفقيه يعنى
العالم باللفظ مثلا وفى مقابلة الاجادب والنافع فى
مقابلة النقية لفا ونشرا غير مرتبين ومن لم يرفع فى
مقابلة القسمان ونكتة خلاف لفظة من هى الاشارة
الى انهما فى حكم شىء واحد اى فى كونه ذا انتفاع فى
الجملة كما جعل للنقية والاجادب حكم واحد ولهذا
لم يعطف بلفظ اصاب فى الاجادب انتهى وتعقبه
محمود العينى بانه تعسف والتقدير الذى ذكره غير
سائغ فى سعة الكلام وباب الشعر واسع مع انه
يلزمه تربيع القسمة فى الناس على هذا التقدير الاول
من فقه والثانى من نفعه والثالث من لم يرفع
والرابع من لم يقبل هذا فتامل **تنبيه** قال النووى
معنى هذا التمثيل ان الارض ثلاثة انواع فكذلك
الناس فالنوع الاول من الارض التى ينتفع بالمطر
فتحى بعد ان كانت ميتة فتنبت الكلأ والعشب
فينتفع به الناس والدواب والنوع الاول من

الناس

من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظ ويحمى قلبه
ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثانى من
الارض ما لا تقبل الانتفاع فى نفسها لكن فيها فائدة
وهى امساك الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب
وكذا النوع الثانى من الناس لهم قلوب حافظة لكن
ليست لهم اذهان ثاقبة ولا رسوخ لهم فى العلم
فليست تستنبط به المعانى والاحكام وليس لهم اجتهاد
فى العمل به فهم يحفظونه حتى يحمى اهل العلم النفع والانتفاع
فياخذونه منهم فينتفعون به وينفعون والنوع الثالث
من الارض هى السباخ التى لا تنبت فهى لا تنتفع
بالماء ولا تمسكه لينتفع به غيرها وكذا النوع الثالث من
الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا افهام واعية فاذا
سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لينفع غيرهم فا
الاول المنتفع النافع والثانى النافع الغير المنتفع
والثالث غير النافع وغير المنتفع فالاول اشارة
الى العلماء والثانى اشارة الى النقلة والثالث اشا
رة الى من لا علم له ولا نقل هذا تم فى الحديث تشبيه ما
جاء به النبى صلى الله عليه وسلم من الدين بالغيث و
تشبيه السامعين له بالارض المختلفة فالاول تشبيه
المنقول بالمحسوس والثانى تشبيه المحسوس بالمحسوس
وعلى قول من يقول بتلك القسمة يكون فيه ثلاث
تشبيهات على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون تشبيها واحدا
من باب التمثيل اى تشبيه صفة العلم الواصل الى
انواع الناس من جهة اعتبار النفع وعدمه بصفة
المطر المصيب الى انواع الارض من تلك الجهة وهو

وهو الظاهر لا يبلغ وقوله بذلك مثل من فقه كالنتيجة
للتشبيه الاول وبيان للمقصود منه والله تعالى اعلم
قال ابو عبد الله هو البخاري رحمه الله وفي رواية سقط
هذا القول قال اسحق بن ابرهيم بن مخلد بفتح الميم
واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما ابو يعقوب الحنظلي
المروزي المشهور بابن راهويه بالهاء والواو المفتوحتين
والياء اخر الحروف الساكنة وهو المشهور ويقال ايضا با
لهاء المضمومة وبالياء المفتوحة ساكن نيسابور قال له
عبد الله بن طاهر لم قيل لك ابن راهويه قال اعلم ايها
الامير ان ابي ولد في طريق مكة والطريق بالفارسية
راه وهو احد اركان الاسلام وعلم من اعلام الدين
مات بنيسابور سنة ثمان وثلثين ومائتين ويحتمل
ان يراد به اسحق بن ابرهيم بن نصر السعدي البخاري بالخاء
المعجمة نزيل المدينة المتوفى سنة اثنتين وثلثين وما
تين وان يراد به اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي
المتوفى سنة احدى وخمسين ومائتين اذ البخاري في
هذا الصحيح يروي عن الثلاثة عن ابي اسامة قال
الغساني في كتابه بقيد المهمل ان البخاري اذا قال
حدثنا اسحق غير منسوب حدثنا ابو اسامة يعني به
احد هؤلاء الثلثة ولا يخلو عن احدهم والظاهر هو
الاول لكثرة رواية البخاري عنه وقد حكى ابو علي
الجياني عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما وقع في هذا
الكتاب من لفظ اسحق غير منسوب فهو ابن راهويه
قال الشيخ قطب الدين هذا من المواضع المشكلة
في هذا الكتاب فانه ذكر جماعة فيه غير منسوبين

فوقع

فوقع من بعض الناس اعتراض عليه بسبب ذلك
لما يحصل من اللبس وعدم البيان ولا سيما اذا شا
ركهم ضعيف في تلك الترجمة وازال الحاكم بن البيع اللبس
بان نسب بعضهم واستدل على نسبته وذكر الكلاباذي
بعضهم وذكر ابن السكن بعضا وهذا من جملة تلك
المواضع كما عرفت وفي رواية كريمة وقال ابن اسحق
والراجح هو الاول وكان منها طائفة فيك الماء
يعني روى اسحق عن عن ابي اسامة كما في بعض النسخ
وكان بالواو بدل الفاء وطائفة بدل نقية وقيلت
بتشديد الياء المفتوحة بدل قيلت بتشديد الياء
المفتوحة بدل قيلت بكسر الياء الموحدة فقال الاصيلي هو
تصحيف من اسحق وانما هو قيلت كما ذكر اولا وقال
غيره بل هو صحيح ايضا ومعناه شربت القيل وهو شرب
نصف النهار يقال قيلت الابل اذا شربت في القائلة
وتعقبه القرطبي بان المقصود لا يختص بشرب القائلة
واجيب بان كون هذا اصله لا يمنع استعماله على الاطلاق
تجوزا وقيل معناه جمعت وحبست قال ابن دريد يقال
تقيل الماء في المكان المتحفظ اذا اجتمع فيه واعترض عليه
القرطبي ايضا بانه يفسد التمثيل لان اجتماع الماء انما
هو مثال الطائفة الثانية والكلام هنا انما هو في الاولى
التي شربت وانبتت قال والاظهر انه تصحيف ولما كان
في الحديث لفظ قيعان اشار بقوله قاع يعلوه الماء
على ما وقع في رواية المستملي الى شيئين احدهما ان قيعان
المذكور في الحديث جمع قاع الاخر ان القاع هي الارض التي
يعلوها الماء ولا يستقر فيها واما قوله والصفصف المستوي

من الارض فانما ذكره استطرادا الان من عادته الاعتناء
بتفسير ما يقع في الحديث من الالفاظ الواقعة في القران
وقد يستطرد كما هنا حيث ذكر الصنصف وان لم يقع
في هذا الحديث استطراد بالمستوى من الارض وهو قول اكثر
اهل اللغة وقال ابن عباد الصنصف هو حرف الجبل ووقع
في بعض النسخ والمصطف المستوى من الارض وهو تصحيف
باب رفع العلم وظهور الجهل الاول مستلزم للثاني
لكنه ابى به لزيادة الايضاح ووجه المناسبة بين البا
بين ان المذكور في الباب الاول فضل العالم والمعلم وفيه
الترغيب في تحصيل العلم والاشارة الى فضيلة وبزية
تعليمه فانه لا يرفع الا بقبض العلماء كما سياتي صريحا وما دام
من يتعلم المعلم موجودا لا يحصل الرفع ففي هذا الباب
رفع العلم المستلزم لظهور الجهل وفيه التحذير وذم الجهل
وانه من علامات الساعة وبضرها يتبين الاشياء
وقال ربيعة هو المشهور بربيعة الراى باسكان الهمزة
وانما قيل له ذلك لكثرة اشتغاله بالراى والاجتهاد وهو
ابو عثمن ابن ابى عبد الرحمن فروخ بالفاء وبالراء المشددة
المضمومة وبالخاء المعجمة القرشي المدني التابعي الفقيه شيخ مالك
بن انس روى عنه الاعلام منهم الامام الاعظم ابو حنيفة
رحمه الله تعالى وكان يكثر الكلام ويقول السكات بين
النائم والاخرس قال يحيى بن معين ما رايت اعقل من ربيعة
وكان صاحب معضلات اهل المدينة ورئيسهم في الفتوى
قال مالك رحمه الله تعالى ذهبت حلاوة الفقه منذ مات
ربيعة توفي سنة ست وثلثين ومائة بالمدينة وقيل با
لانبار في دولة ابي العباس لا ينبغي لاحد عنده شيء

من

من العلم اى هو الفهم وقابلية العلم او المعلوم ان يضيع
نفسه وفي رواية يضيع نفسه بان يهمل نفسه ويترك
الاشتغال العلم بل ينبغي ان يجتهد فيه ولا يضيع فهمه
لئلا يؤدي الى رفع العلم فانه اذا لم يتعلم افضى الى رفع
العلم لان البلد لا يقبل العلم فهو عنه ويرتفع فلو لم
يتعلم الفهم لارتفع عنه العلم ايضا فيرتفع عموما وذلك
من اشراط الساعة او بان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم
الغير وقد قيل ومن منع المستوجبين فقد ظلم وقال النبي
قال الفقهاء يلزم متعين البلد للقضاء طلبه لحاجة الى
رزق من بيت المال او لخمول ذكره وعدم شهرة فضيلة
اى انتشر علمه اذا ولى القضاء وحاصله ينبغي ان يشهر
العالم نفسه ويتصدى للاخذ عنه لئلا يضيع علمه وعلى
كل معنى فمناسبة هذا القول للترجمة ظاهرة وقيل
معناه انه ينبغي للعالم تعظيم العلم وترفيعه فلا يهين
نفسه بان يجعله عرضا للدنيا ويأتي بعلمه اهل الدنيا
ويتواضع لهم وهو معنى حسن لكن لا يناسب تبويب
المولف الا ان يقال انه يؤدي الى قلة الاشتغال بالعلم
والاهتمام به لما يرى من ابتذال اهله وقلة الاحترام
لهم فعلى هذا يناسب التبويب والله اعلم ثم ان هذا
تعليق من المصنف لكن قد عرف ان ما يذكره بصيغة
الجزم صحيح عنده بخلاف ما يذكره بصيغة التمريض كقوله
يذكر ويروي وهذا بصيغة الجزم حيث قال قال ربيعة
وقد وصله الخطيب في الجامع والبيهقي في المدخل من طريق
عبد العزيز الاويسي عن مالك عن ربيعة حدثنا
عمران بكسر العين بن ميسرة بفتح الميم ضد الميمنة

ابو الحسن المنقرى البصرى روى عنه ابو زرعة وابو حاتم والبخارى
وابو داود مات سنة ثلث وعشرين ومائتين **قال حدثنا**
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى البصرى وقد تقدم
فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب **عن**
ابى التياح بفتح المثناة الفوقية وتشديد الياء اخر
الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة بن حميد
الضبعى من انفسهم البصرى قال ابو اسامة ما بالبصرة
احب الى ان القى الله بمثل عمله من ابى التياح وهو ثقة
ثبت صالح روى له الجماعة مات سنة ثمان وعشرين
ومائتين وليس فى الكتب الستة من يشترك معه فى هذه
الكنية وربما كنى بابى حماد **عن انس** اى ابن مالك كما وقع
فى رواية الاصيلى وابى ذر وللنسائى حدثنا انس
رضى الله عنه ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها انه رباعى
وقد اخرج متنه مسلم فى القدر والنسائى فى العلم ايضا
ايضا اى انه قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ان من اشراط الساعة بفتح الهمزة اى علاماتها جمع
شرط بفتحتين وبه سميت شرط السلطان لانهم
جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها وقدم الكلام فيه
فى الايمان وفى رواية النسائى من اشراط الساعة
بزوك ان فى اوله **ان يرفع** بصيغة المجهول **العلم** فيه
اسناد المجازى والمراد رفعه بموت حملته وقبض ارواح
العلماء وليس المراد محوه من صدور الحفاظ وقلوب
العلماء بدليل ما رواه البخارى فى باب كيف يقبض العلم
عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى
اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا وبين بهذا الحديث ان
المراد برفع العلم هنا قبض اهله وهم العلماء واتخاذ
الناس رؤساء جهالا فيتحكمون فى دين الله بآرائهم و
يفتون بجهلهم قال القاضى عياض وقد وجد ذلك
فى زماننا كما اخبر عليه السلام وقال الشيخ قطب
الدين هذا مع توفر العلماء فى زمانه فكيف بزماننا
وقال محمود العينى هذا مع كثرة الفقهاء والعلماء
فى المذاهب الاربعة والمحدثين الكبار فى زمانه فكيف
بزماننا الذى خلت البلاد عنهم وتصدرت الجهال
للافتاء والتعيين فى المجالس والتدريس فى المدارس
اقول فى زماننا هكذا فكيف بزماننا الذى احدثوا فيه
طريقا يصير الحمار فى ذلك الطريق راس الطويلة ه
فنسال الله السلامة والعافية **وان يثبت الجهل**
على صيغة المعلوم من الثبوت وفى رواية لمسلم ويثبت
بضم اوله وفتح المرصعة من البث وهو النشر والمراد
به الظهور والنشر وقال الاسماعيلى وغفل الكرمانى
فعزاها الى البخارى وانما حكاها النووى فى شرح مسلم
وتعقبه محمود العينى بانه لم يقل الكرمانى وفى رواية
للبخارى ولا قال وروى وانما قال وفى بعض النسخ
يثبت ولا يلزم من هذه العبارة نسبته الى البخارى لانه
لكن ان يكون هذه الرواية من غير البخارى وقد كتبت
فى كتابه انتهى يعنى انه من الناسخ لا من المؤلف

هذا وكذا قال الكرماني وفي بعضها ينبت من النبات بالنون
وقال العسقلاني ايضا وليست هذه في شيء من الصحيحين
واعترض عليه العيني بانه لا يلزم من عدم اطلاعه
على ذلك انتفاؤها بالكلية وربما ثبت ذلك عند احد
من نقلة الصحيحين فنقله ثم جعل ذلك نسخة و
المدعى بالتتبع لا يقدر لا يقدر على احاطة جميع ما فيه
ولا سيما علم الرواية فانه علم واسع لا يدري ساحله
هذا وانت اذا نظرت في كلام العسقلاني وجدت
ان ما نفاه ليست رواية ينبت من النبات، وانما
هي رواية ينبت بنون ومثلثة من النشء وهو الاشاعة
فافهم وان يشرب على صيغة المجهول الخمر وهي التي
من ماء العنب اذا علا واشتد وقذف بالزبد و
يخص بما عرفها من الاشربة اذا اسكر وهي في اللغة
من التخمير بمعنى التغطية سميت به لانها تغطي العقل
ومنه الخمار للمرأة في الحديث الخمرة ما خامر العقل
وقال ابن الاعرابي سميت الخمر خمرا لانها تركت فاخ
ضمرت واختمارها تغير ريحها فان قلت شرب الخمر
كيف يكون من علاماتها والحال انه كان واقعا في
جميع الازمان وقد حد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعض الناس لشربه اياها فالجواب ان الشرب وحده
ليس علامة بل العلامة مجموع الامور المذكورة لانه
صلى الله عليه وسلم جمع بين الاشياء الاربعة بحرف
الجمع والجمع بحرف الجمع كالجمع بلفظ الجمع ووجود
المجموع هو العلامة لرفع الساعة وكل منها جزء العلامة
واجاب بعضهم عنه بان المراد كثرة شرب الخمر واشتهاره

وايده

وايده بما عند المصنف في النكاح من طريق هشام عن
قتادة ويكثر شرب الخمر ومنعه محمود العيني بانه لم لا يجوز
ان يكون المراد شرب الخمر مطلقا وان يكون هو جزءا
من العلامة لوقوع الساعة وقوله في الرواية الاخرى
ويكثر شرب الخمر لا يؤيده لانه لا ينافي كون مطلق الشرب
جزءا من العلامة فلا حاجة الى تقييد الشرب بالكثرة
او الشهرة والاصل اجزاء كل لفظ على مقتضاه هذا
ولا يذهب عليك ان حمل كلام المتن على اقوى محامله
اقرب وان السياق يفهم منه ان المراد وقوع اشياء
لم تكن موجودة عند المقالة فاذا ذكر شيء كان موجودا
عند المقالة محمولا على ان المراد به ما يتصف بصفة زائدة
على ما كان موجودا قبل كالكثرة والشهرة هنا اقرب و
اولى وان يظهر اي يغلب كما في رواية مسلم الزنا
مصدر من زنا يزني زنا يمد ويقصر والقصر لغة اهل
الحجاز وبها جاء القرآن والمد لغة اهل نجد والنسبة
الى الاولى زنوي والى الثانية زناي حدثنا مسدد
بضم الميم وفتح السين والدال المهملتين هو ابن
مسرهد وقد تقدم قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان وقد روى عن شعبة بن الحجاج عن قتادة
بن دعامة والكل بصريون وبهذا الترتيب وقع في
باب الايمان ان يحب لاخيه وفيه تحديث وعنعنة
وقد اخرج مسلم في القدر واخرجه الترمذي في العلم
وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في العلم وفي الفتن
عن انس اي ابن مالك كما في رواية الاصيلي انه
قال لاحدثنكم بفتح اللام وبالنون المشددة جواب

قسم محذوف اى والله لاحدثنكم وقد صرح به ابو عوانة
عن هشام عن قتادة وفى رواية مسلم عن غندر عن
شعبة الا احدثكم فيحتمل ان يكون قال لهم اولا الا احدثكم
فقالوا نعم فقال لاحدثنكم **حديثا لا يحدثكم احد**
بعدى وفى رواية مسلم لا يحدث احد بعدك بحذف
المفعول وفى رواية البخارى من طريق هشام لا يحدثكم
غيرى، وفى رواية ابى عوانة من هذا الوجه لا يحدثكم
احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية
ابن ماجة عن غندر عن شعبة لا يحدثكم به احد بعدى
فان قيل من ابن عرف النبى رضى الله عنه ان احدا
لا يحدثه بعده فالجواب انه لعله عرف باخبار رسول
الله صلى الله عليه وسلم له اوقاله بناء على ظنه انه لم
يسمع الحديث غيره من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ابن بطال يحتمل ان انسا رضى الله عنه قال ذلك
لانه لم يبق احد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
غيره لانه كان اخر من مات بالبصرة من الصحابة
قال الحافظ العسقلانى فلعل الخطاب بذلك كان
لاهل البصرة اوكان عاما وكان تحديثه بذلك فى اخر
عمره لانه لم يبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه
من النبى صلى الله عليه وسلم الا النادر هذا وقال ابن
بطال ايضا اوقاله لما راى من التغير ونقص العلم
فوعظهم بما سمع من الصميع النبى صلى الله عليه وسلم
فى نقص العلم انه من اشراط الساعة ليحضهم على
طلب العلم ثم اتى بالحديث على نصه **سمعت رسول**
الله وفى رواية الاصيلى وابن عساكر النبى **صلى الله**

عليه

عليه وسلم يقول من وفى رواية ان من **اشراط**
الساعة ان يقل العلم بكسر القاف من القلة فان
قيل ان قلة العلم يقتضى بقاء شئ منه وفى الحديث
السابق برفع العلم وكذا فى الحدود والنكاح عنه و
كذا فى رواية مسلم وكذا فى رواية سعيد عند ابن ابى
شيبة والرفع يقتضى عدم بقائه فيهما فالجواب
ان القلة قد تطلق ويراد بها العدم اوكان ذلك باعتبار
الزمانين بان يكون القلة فى ابتداء ظهور الاشراط والعدم
فى انتهائه ولهذا قال ثم يثبت الجهل وهنا يظهر الجهل
قال الحافظ العسقلانى والاول اولى لاتحاد المخرج و
ان **يظهر الجهل وان يظهر الزنا وان يكثر النساء**
ويقل الرجال وذلك لسبب تلاحم الفتن وقتل الرجال
بها فيكثر النساء لانهم اهل الحرب دونهن وبقلتهم وكثر
نهن يكثر الفساد والجهل كما ورد فى المواضع الاخر ونهى
كثرتهن فى قلة العلم وظهور الجهل والزنا لان النساء
حبائل الشيطان وهن ناقصات عقل ودين كذا
قال القاضى عياض والنووى وقال ابو عبيد الملك
هو اشارة الى كثرة الفتوح فكثر السبايا فيختار الرجل
الواحد عدة موطوءات وقال الحافظ العسقلانى
فيه نظر لانه صرح بالعلة فى حديث ابى موسى الاتى
فى الزكوة عند المصنف فقال من قلة الرجال و
كثرة النساء والظاهر انها علامة محضة لا لسبب
اخر وتعقبه محمود العينى بانه ليس فى الحديث الاتى
شئ من التنبيه على العلة لا صريحا ولا دلالة وانما معنى
قوله من قلة الرجال وكثرة النساء مثل معنى قوله

ويكثر النساء ويقل الرجال والعلة لهذا لا تطلب
الا من خارج وقد ذكر ظاهرين الوجهين ويمكن
ان يقال يكثر بتقدير الله تعالى في اخر الزمان ولا
دة الاناث ويقل ولادة الذكور فيرفع العلم ويظهر
الجهل بسبب ذلك حتى يكون لخمسين امراة القيم
الواحد بفتح القاف وتشديد الياء التحتانية
هو القايم بامر النساء وكذلك القيام والقوام
يقال فلان قوام اهل بيته وقيامه اى الذى يقيم
شانهم وقوام الارض ملاكه الذى يقوم به وانما اتى
بلام التعريف وكان الظاهر ان يقال فيم واحد
اشعارا بما هو معهود من كون الرجال قوامين على
النساء ثم ان هذا العدد يحتمل ان يراد بها حقيقة
وان يراد الكثرة مجازا ولعل الصرفيه على التقدير
ويويد الثانى ما فى حديث ابى موسى ويرى الرجل
الواحد يتبعه اربعون امراة ولعل الصرفيه على التقدير
الاول ان الاربعة هى كمال نصاب الزوجات فاعتبر
الكمال مع زيادة واحدة لتصير فوق الكمال مبالغة
فى الكثرة اولان الاربعة منها يمكن تالف العشرة
لان فيها واحدا واثنين وثلاثة واربعة وهذا المجموع
عشرة ومن العشرات المال ومن المات الالوف
فهى اصل جميع مراتب الاعداد فزيد فوق الاصل واحد
اخر ثم اعتبر كل واحد منها بعشرتها ايضا تاكيدا
للكثرة ومبالغة فيها وقد تقرر مثله فى قوله تعالى مقدار
خمسين الف سنة هذا وقال ابو عبد الله القرطبى فى
التذكرة يحتمل ان يراد باليتيم من يقوم عليهن سواء كن

موطوات

موطوات ام لا ويحتمل ان يكون ذلك يقع فى الزمان
الذى لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد
بغير عدد جهلا بالحكم الشرعى وقال الحافظ العسقلانى
وقد وجد ذلك فى بعض التركمان وغيرهم من اهل
هذا الزمان مع ادعائهم الاسلام وخصت هذه
الاشياء الخمسة بالذكر لكونها مشعرة باختلال الامور
التى يحفظها ويرعاها صلاح المعاش والمعاد ونظام
احوال الدارين فى جميع الاديان وهى الدين والعقل
والنفس والنسب والمال فرفع العلم يخل بحفظ الدين
وشرب الخمر يخل بالعقل والمال ايضا وقلة الرجال بسبب
الفتن يخل بالنفس والمال وظهور الزنا يخل بالنسب
وكذا بالمال غالبا قال الكرمانى وانما كان اختلال هذه
الامور من علاماتها لان الخلائق لا يتركون سدى
ولا يبعد بينا صلى الله عليه وسلم فتعين خراب
العالم وقرب يوم القيمة وقال القرطبى فى المفهم شرح
صحيح مسلم فى هذا الحديث علم من اعلام النبوة اذ
اخبر عن امور ستقع فوقعت حضرصا فى هذه الازمان
والله المستعان **باب فضل العلم**
اى شرفه وفضيلته ووجه المناسبة بين البابين ظاهر
لان المذكور فى كل منهما العلم وكمن فى كل واحد بصفة
من الصفات المحضة على تحصيله كما لا يخفى ولا
يقال ان هذا الباب مكرر لانه ذكر فى اول كتاب
العلم لان هذا الباب بعينه ليس بثابت فى اول الكتاب
العلم من عامة النسخ وليس سلمنا وجوده هناك
فالمراد من احد البابين بيان فضيلة العلم ومن الاخر

بيان فضيلة العلماء والله اعلم وقال الحافظ العسقلاني
الفضل هنا بمعنى الزيادة اى ما فضل عنه وفيما تقدم
بمعنى الفضيلة فلا تظن انه تكرار وتعقبه محمود العيني
بانه خلاف مراد البخاري فان التبويب ليس الا لبيان
فضيلة العلم او العلماء فان كان اخذ ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم في الحديث ثم اعطيت فضلي عمر بن
الخطاب رضي الله فانه لا دخل له في الترجمة فانها ليست
في بيان اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم فضله لعمر رضي
الله عنه وانما هي في بيان فضل العلم وشرف قدره
وقد استنبط البخاري رحمه الله ان اعطاءه صلى الله
عليه وسلم فضله لعمر رضي الله عنه عبارة عن العلم
وهو عين الفضيلة لانه جزء من النبوة وما فضل عنه
صلى الله عليه وسلم فضيلة وشرف وقد فسره بالعلم
فدل على فضيلة العلم حدثنا سعيد بن عفير
بضم المهملة وفتح الفاء وسكون الياء التحتانية
اخره راء وقد مر في باب من يراد الله به خيرا قال حدثني
بالافراد في رواية حدثنا الليث بن سعد امام
المصريين قال حدثني بالافراد عقيل بضم المهملة
وفتح القاف وفي رواية عن عقيل عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري وقد سبق ذكرهم عن حمزة
وفي التعبير عند المؤلف اخبرني حمزة بالمهملة والزاي
بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
الملكني بابي عمارة بضم العين المهملة القرشي التعدوي
المدني التابعي سمع اباه وعايشة رضي الله عنهما قال
احمد ابن عبد الله تابعي ثقة وقال ابن سعد امه

ام

ام ولد وهي ام سالم وعبيد الله وكان ثقة قليل
الحديث روى له الجماعة ومن لطايف هذا الاسناد
ان فيه التحديث بصيغة الجمع والافراد والعنعنة
والسماع ومنها ان نصف رواته مصريون ونصفهم
مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وقد
اخرج متنه المؤلف في تعبير الرؤيا وفي فضل عمر رضي
الله عنه ايضا واخرجه مسلم في الفضايل والترمذي
في الرؤيا وفي المناقب وقال حسن غريب والنسائي
في المناقب والعلم ايضا ان ابن عمر رضي الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى كلامه
حال كونه قد قال وفي رواية يقول بينا بغير ميم
اصله بين فاتبعت الصحة وقد تقدم تحقيقه انا
نايم مبتدا خبر اتيت بضم الهمزة على صيغة المجهول
وهو جواب بينا وعامل فيه بدون اذ واذا انما هو
الافصح على ما قاله الاصمعي بقدح لبن القدح بفتحتين
واحد الاقداح التي هي للشرب واما القدح بكسر القاف
وسكون الدال فهو السهم قبل ان يراش ويركب
نصله وقدح الميسر ايضا والمقدحة بالكسر ما يقدح به
النار والمقدح المعرفة والقدح المرق والقدوح الذباب
فشربت بكسر الراء اى من ذلك اللبن وحذف للعلم
به حتى اني بكسر الهمزة على تقدير كون حتى ابتدائية
او بفتحها على تقدير كونها جارة لارى بفتح الهمزة اما
من الروية بمعنى الابصار فلا يقتضي الا مفعولا واحدا
وهو قوله الري وهو بكسر الراء وتشديد الياء كذا في الرواية
وحكى الجوهري فتح الراء ايضا يقال رويت من المال

اروى من باب علم والريت وتروبت كله بمعنى واما
الرى من الرواية فهو من باب ضرب هذا وقيل الرى
بالكسر الفعل وبالفتح المصدر واصله روى فاعل بما بعل
مثله واما من الرؤية بمعنى العلم فيقتضى مفعولين
احدهما قوله الرى والاخر قوله يجرع ق اظفاري
وعلى الاول يكون حالا من الرى وق رواية من اظفاري
وللمؤلف التعبير من اطرافي وهو بمعناه ومعنى الرواية
الثانية وكذا الثالثة ظاهر واما الرواية الاولى فيجوز
ان يكون في فيها بمعنى على اى على اظفاري كما في قوله تعالى
ولاصلبنكم ق جذوع النخل اى عليها فيكون بمعنى يظهر
عليها والظفر اما منشأ الخروج او ظرفه وفيه تاكيد الكلام
بصوغه جملة اسمية وتاكيدها بان واللام والصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين وان لم يكونوا منكرين
ولا مترددين في اخباره صلى الله عليه وسلم لكنه عليه
السلام عرف بنورا النبوة ان قوله ارى الرى يخرج
في اظفاري يورثهم حيرة في خروج الرى من الاظفار
فاكد كلامه بهذه التاكيدات ازالة لتلك الحيرة
تنزيلا لها منزلة التردد فيه ونظيره قوله تعالى وما
ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ان قول يوسف
عليه السلام ما ابرئ اى ازكي اورث المخاطب حيرة
في انه كيف لا ينزه نفسه عن السوء مع كونها مطمئنة زكية
فازال تلك الحيرة بقوله ان النفس لامارة بالسوء ق
جميع الاشخاص الا من عصمه الله تعالى وعبر بالنظر
المضارع في الفعلين لاستحضار الرؤية ومراعاتها
للسامعين ثم ان فيه استعارة بالكناية حيث

شبه

شبه الرى الذى لا يرى بالجسم ناضيف اليه ما هو
من خواص الجسم وهو كونه مرئيا ثم اعطيته فضيلى
اى ما فعل من اللبن الذى في القدح الذى شربت منه
عمر بن الخطاب رضى الله عنه قالوا اى الصحابة ه
رضوان الله عليهم اجمعين فما اولته كلمة ما استفهامية
والتاويل في اللغة تفسير ما يؤل اليه الشئ والمراد به
هنا تعبير الرؤيا يا رسول الله قال العلم يروى بالنصب
اى اولته العلم وبالرفع اى المأول به العلم وتفسير اللبن
بالعلم لاشتراكهما في كثرة النفع بهما وفي انهما سبب الصلاح
ذاك في الاشباح والاخير في الارواح فان اللبن غذاء
الانسان وسبب سلامتهم وقوة ابدانهم والعلم سبب
الصلاح في الدنيا والاخرة وغذاء الارواح قال المهلب
رؤية اللبن في النوم يدل على الصحة والفطرة والعلم
والقرآن لانه اول شئ يناله المولود من طعام ه
الدنيا وبه تقوم حيوته كما يقوم بالعلم حيوة القلوب
فهو نياسب من هذه الجهة وقد يدل على الحيوة
لذلك وقد يدل على الثواب لانه من نعيم الجنة
حيث قال تعالى وانهار من لبن لم يتغير طعمه وقد
يدل على المال الحلال قال وانما اوله النبي صلى الله
عليه وسلم بالعلم في عمر رضى الله عنه لصحة فطرته ورسوخه
والعلم زيادة في الفطرة فان قيل رؤيا الانبياء عليهم
السلام حق فهل كان هذا الشرب ومايتعلق به
واقعا حقيقة او هو على سبيل التخيل فالجواب ان
الظاهر بالنسبة الى شانه صلى الله عليه وسلم انه واقع
حقيقة ولا محذور فيه اذ هو ممكن والله على كل شئ

تدوين في الحديث فوائد منها منقبة عمر رضي الله عنه ومنها
جواز تعبير الرؤيا ومنها رعاية المناسبة بين التعبير و
ما له التعبير والى الله المصير **باب الفتيا** هو بضم
الفاء اسم وكذلك الفتوى وهو الجواب في الحادثة
يقال استفتيت الفقيه في مسئلة فافتاني وتفاتوا
الى الفقيه اذا تقصدوا اليه في الفتوى وفي الحكم افتاه
في الامر ابانه له والفتوى والفتيا والفتوى بضم
الفاء في الاول وضمها في الاخرين ما افتى به الفقيه
المفتي لاهل المدينة وقال الشيخ قطب الدين الفتيا
اسم ثم قال لم يجئ من المصادر على فعلى غير الفتيا
والرجعى وبقيا ولقيا وتعقبه محمود العيني بان فيه
نظرا من وجهين الاول انه قال اولا الفتيا اسم ثم
قال مصدر والثاني انه قال لم يجئ من المصادر
على فعلى بضم الفاء غير هذه الامثلة الاربعة وقد
جاء العزوى بمعنى العزو والعسرى بمعنى العسر واليسرى
بمعنى اليسر والعتبى بمعنى العتاب والجنى بمعنى
الاحسان والشورة بمعنى المشورة والرغبى بمعنى
الرغبة والنهبا بمعنى الانتهاب والزلفى بمعنى التزلف
وهو التقرب والبشرى بمعنى البشارة **وهو** اى العالم
المفتي المجيب **واقف على الرابة** وفي بعض الروايات
على ظهر الرابة من دب على الارض يدب ودبيبا فهي
في اللغة كل ما مشى على الارض واما في العرف فقد قال
الكرماني الخيل والبغال والحمار وقال الحافظ العسقلاني
ما يركب وبعضهم خصها بالحمار وقال محمود العيني انها
اسم لذات الاربع من الحيوان كلها مراد البخاري ما

قاله

قاله الصفاقسي من انها الرابة التي تركب **وغيرها**
في رواية او غيرها اي وغير الرابة سواء كان واقفا
على الارض اماشيا بل على كل احواله ففيه اشارة
الى جواز سؤال العالم راكبا وماشيا وواقفا وعلى
كل احواله فان قيل ليس في سياق الحديث الذي اخرجه
في الباب لفظ الرابة ليطابق ما ترجم عليه فالجواب
ان بين قوله وغيرها وبين حديث الباب مطابقة
لان ما في الحديث وهو قوله وقف في حجة الوداع بمنى
للناس اعم من ان يكون وقوفه على الارض او على
الرابة فيكون ذكر لفظ الرابة اشارة الى ان في حديث
الباب طريقا اخرى فيها ذكر الرابة وهي قوله كان على
ناقته واجاب عنه الحافظ العسقلاني بانه حال به
على الطريق الاخرى التي اوردها في الحج فقال كان
على ناقته وتعقبه محمود العيني بان بعد هذا الجواب
كبعد الثرى من الثريا وكيف يعقل باب بترجمة ثم
بحال ما يطابق ذلك على حديث يأتي في باب اخر
ووجه المناسبة بين البابين ظاهر **حدثنا اسمعيل**
بن ابي اويس ابن اخت مالك رحمه الله تعالى
قال **حدثني** بالافراد **مالك** اي ابن انس امام
دار الهجرة **عن ابن شهاب** الزهري **عن عيسى بن**
طلحة بن عبيد الله بالتصغير القرشي التيمي ابو محمد
تابعي ثقة فقيه كثير الحديث من افاضل اهل المدينة
وعقلائهم اخو موسى ومحمد مات سنة ثمان في
خلافة عمر بن عبد العزيز روى له الجماعة **عن عبد الله**
بن عمرو بن العاص الجمهور على كتابته بالياء وهو

الافصح عند اهل العربية ويقع في كثير من الكتب بحذفها
وقد وقع في السبع نحوه قوله تعالى الكبير المتعال
والداع قيل انه اجوف والجمع اعياص والظاهر انه
ناقص من العصيان واما الاعياص فهو جمع عيصص
بكسر العين وهو الشجر الكثير الملتف وقد مر ترجمته
في باب المسلم من سلم المسلمون ومن لطائف هذا
الاسناد ان فيه التحديث بصيغة الجمع والافراد ومنها
ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه رواية تابعي عن
تابعي وقد اخرج منه المؤلف في المسلم في بابين في الحج ايضا
واخرج مسلم في الحج وابو داود فيه ايضا والترمذي كذلك
وابن ماجة ايضا **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
وقف في حجته بكسر الحاء وفتحها والمعروف في الرواية الفتح
قال الجوهري الحجة بالكسر المرة الواحدة وهو من الشواذ
لان القياس هو الفتح والحجة ايضا السنة والجمع حج
وذو الحجة شهرها والجمع ذوات الحجة كذوات القعدة
والحجة بالكسر ايضا شحمة الاذن **الوداع** بفتح الواو
اسم التوديع كالسلام بمعنى التسليم وجوز الكرماني
الكسر بان يكون من باب المفاعلة وتبعه بعضهم وقال
محمود العيني وما اظن هذا صحيحا لانه بالكسر لتغير المعنى
لان المودعة معناها المصادقة وكذلك الوداع بالكسر
والمعنى المقصود هنا هو التوديع عند الرحيل وهو
تخليف المسافر الناس خافضين وادعين وهم
يودعونه اذا سافر تفاؤلا بالدعة التي يصير اليها اذا
قفل اي يتركونه وسفره هذا متاملا **بمنى** بالقصر مصروفا
وغير مصروف هي قرية بالقرب من مكة يذبح فيها الهدايا

ويرمي فيها الجمرات وهو في محل النصب على الظرفية او على
الحالية **للناس** اي لنفعهم **يسالونه** وهو حال من الضمير
الذي في وقف او من الناس ويجوز ان يكون استينافا
بيانا لسبب الوقوف **فجاءه رجل** وفي رواية فجاء رجل
بحذف الضمير قال الحافظ العسقلاني لم اعرف اسمه ولا اسم
الذي جاء بعده والظاهر ان الصحابي لم يسم اعد الكثرة
من سال اذ ذاك وسياتي بسط ذلك في الحج **فقال** يا
رسول الله **لم اشعر** بضم الباء اي لم افطن ولم اعلم يقال شعر
يشعر من باب نصر شعرا وشعره وشعرى بالكسر فيهن وشعره
بالفتح وشعورا وشعورا ومشعورة وقال الصغاني شعرت
بالشيء علمت به وفطنت له ومنه قولهم ليت شعري اي ليتني
اشعر والشعر واحدا الاشعار ايضا **فحلقت** بفتح اللام
اي راسي والفاء فيه وفي قوله فنحرت سببية جعل الحلق
والنحر كلا منهما مسببا عن عدم شعوره كانه يعتذر لتقصيره
قبل ان اذبح الهدي **فقال** صلى الله عليه وسلم وفي رواية
قال **اذبح ولا حرج** اي ولا اثم عليك فخبر لا محذوف **فجاء**
اخر غيره **فقال** يا رسول الله **لم اشعر فنحرت** هو في و
النحر في اللبة مثل الذبح في الحلق وقد يستعمل بمعنى الذبح
واللبة بفتح اللام والباء المرحون موضع القلادة من
الصدر **قبل ان ارمي** الجمرة **قال** صلى الله عليه وسلم
وفي رواية فقال **ارم** الجمرة فالمفاعيل محذوفة على ما
قررنا للعلم بها بقرينة المقام **ولا حرج** عليك في ذلك
فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء من اعمال
يوم العيد من الرمي والنحر والحلق والطواف **قدم ولا**
اخر كلاهما بصيغة المجهول وفي الاولى حذف والتقدير

لا قدم ولا اخر لان الكلام الفصيح فلما يقع لا الداخلة
على الماضي فيه لا مكررة وحسن ذلك هنا وقوعه في سياق
النفي ونظيره قوله تعالى ما ادري ما يفعل بي ولا بكم وفي
رواية مسلم ما سئل عن شيء قدم او اخر الا قال صلى
الله عليه وسلم للسائل افعل قال القاضي قيل هذا اباحة
لما فعل وقدم واجازة لا امر بالاعادة كانه قال افعل ذلك
كما فعلته قبل ومتى شئت لان السؤال انما كان عما انقضى
وتم ولا حرج عليك اعلم انه اختلف العلماء في ترتيب هذه
الاعمال الاربعة على المنوال المذكور في انه سنة ولا شيء
في تركه او واجب يتعلق بتركه الدم قال الاول ذهب الشافعي
واحمد وعطاء طاوس ومجاهد واحتجوا بظاهر هذا الحديث
وقالوا معنى قوله ولا حرج اي لا شيء عليك مطلقا من
الاثم لا في ترك الترتيب ولا في ترك الفدية والى الثاني
ذهب امامنا الاعظم ابو حنيفة والامام مالك رحمهما
الله واحتجا فيما ذهبا اليه بما روي عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال من قدم شيئا في حجة او اخر فليهرق لذلك
دما وتاويل الحديث على هذا لا اثم عليكم فيما فعلتموه من هذا
لانكم فعلتموه على الجهل منكم لا على القصد فاسقط عنهم
الحرج واعذرهم لاجل النسيان وعدم العلم ويدل له
قول السائل لم اشعر وقد جاء ذلك صريحا في حديث
علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخرجه الطحاوي باسناد
صحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساله رجل في حجته
فقال اني رميت وافضت وليت فلم احلق قال فاحلق
ولا حرج ثم جاء رجل اخر فقال اني رميت وحلقت
ونسيت ان انحر فقال انحر ولا حرج فدل ذلك

على

على ان الحرج الذي رفعه الله عنهم انما كان رفعه لاجل
نسيانهم ولجهلهم ايضا بامر المناسك لا لغير ذلك وذلك
ان السائلين كانوا اذ ذاك اعرابا لا علم لهم بالمناسك
فاجابهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ولا حرج
يعني فيما فعلتم بالنسيان وبالجهل لا انه اباح ذلك لهم فيما
بعد ومما يؤيد هذا ويؤكده هذا ويؤكده ان ابن عباس رضي
الله عنهما اجد رواة الحديث المذكور فلو لم يكن معنى الحديث
عنده ذلك لما قال بخلافه وقد قال هذا ومما يدل على ان
ذلك كان بسبب جهلهم ما اخرجه الطحاوي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بين الجمرتين عن رجل حلق قبل ان يرمي قال لا حرج
وذبح قبل ان يرمي قال لا حرج ثم قال يا عباد الله وضع الله
عز وجل الحرج والعنت تعلموا مناسككم فانها من دينكم قال
الطحاوي امرهم بتعلم مناسكهم لانهم كانوا يحسنونها فدل
ذلك على ان رفع الحرج عنهم هو لجهلهم بامر مناسكهم لا
لغير ذلك فان قيل قد جاء في بعض الروايات الصحيحة
ولم يامر بكفارة فالجواب انه يحتمل انه لم يامر بها لاجل
نسيان السائل او امر بها وذهل عنه الراوي والله اعلم
وفي الحديث جواز سؤال العالم راكبا وماشيا وواقفا و
جواز الجلوس على الدابة للضرورة بل للحاجة كما كان جلوسه
صلى الله عليه وسلم عليها ليشرف على الناس ولا يخفى عليهم
كلامه عليه الصلوة والسلام **باب من اجاب الفتيا**
اي هذا باب يتعلق بالمفتي الذي اجاب المستفتي في فتياه
باشارة اليد والراس ووجه المناسبة بين البابين
اظهر من ان يخفى واما الاشارة باليد فمستفادة من

من الحديثين المذكورين في الباب اولا وهما مرفوعان وبالراس
فمستفادة من حديث اسماء رضي الله عنها فقط وهو من فعل
عايشة رضي الله عنها فيكون موقوفا لكن له حكم المرفوع لانها
كانت تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام
في الصلوة يرى من خلفه فيدخل في التقرير حدثنا موسى
بن اسمعيل ابو سلمة بفتح اللام التبوذكي الحافظ البصري
وقد مر في الوحي قال حدثنا وهب بصيغة التصغير هو ابن
خالد الباهلي البصري الكرابيسي وكان من ابصر بالرجال و
الحديث قال ابو حاتم لم يكن شعبة اعلم بالرواية منه مات
سنة خمس او تسع وستين ومائة لا سنة ست وخمسين كما قيل
قال حدثنا ايوب السختياني وقد مر في باب حلاوة
الايمان عن عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن
عباس رضي الله عنهما ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث والعنعنة ومنها ان رواته كلهم بصريون ومنها ان
فيه رواية تابعي وقد اخرج متنه المولف في الحج من طريقين
ايضا واخرجه مسلم والنسائي فيه ايضا ان النبي صلى الله
عليه وسلم سئل بصيغة المجهول في حجته بكسر الحاء فتحها
كما تقدم فقال اي السايل ذبحت هديي قبل ان ارمي
الجمرة فما الحكم في ذلك هل يصح وهل على جرح فاوما اي اشار
صلى الله عليه وسلم وثلاثية ومات وما يقال اومات اليه
واوماته ايضا ومات تومته اشرت اليه بيده الكريمة
حال كونه قد قال اي قائلا ويمكن ان يكون بيانا لقوله فاوما
قيل بل هو الاحسن ولهذا ذكر بدون الواو العاطفة فيكون
من اطلاق القول على الفعل كما في الحديث الذي بعده فقال
هكذا بيده ويكون انسب بالترجمة وعلى قوله تقدير الحالية

يكون

يكون صلى الله عليه وسلم جمع بين الاشارة والنطق فافهم
وفي رواية فقال لا حرج وفي رواية ولا حرج بالواو اي لا اثم
عليك فقد صح فعلك وقال ذلك السايل او غيره حلقت
راسي قبل ان اذبح هديي فاوما اي اشار صلى الله عليه
وسلم بيده الشريفة ولا حرج بالواو في جميع روايات البخاري
وترك الواو اولا كما في رواية وذكره ثانيا لان الاول كان
في ابتداء الحكم والثاني عطف على المذكور اولا ولم يحتج الى
ذكر قال هنا لانه اشار بيده بحيث فهم من تلك الاشارة انه
لا حرج سيما وقد سئل عن الحرج او يقدر لفظ قال او قائلا
بقرينة الاول وقال الكرماني وفي بعض النسخ ان لا حرج بان
التفسيرية لان في الايماء معنى القول وباقي ابحاث هذا
الحديث قد مر وسيجيء بسط الكلام في ذلك في الحج ان شاء الله
تعالى حدثنا المكي بن ابرهيم بن بشير بفتح الموحدة و
بالراء ابو السكن البلخي التميمي اخو اسمعيل ويعقوب سمع
حنظلة وغيره من التابعين وهو اكبر شيوخ البخاري من
الخراسانيين لانه روى عن التابعين روى عنه احمد ويحيى
بن معين وروى عنه البخاري وعن محمد بن عمرو وعنه عن
عبد الله بن سعيد وروى مسلم وابو داود والترمذي و
النسائي عن رجل عنه قال احمد ثقة وقال ابن سعد ثقة
ثبت وقال ابو حاتم صدوق وقال النسائي لا باس به
قدم بغداد حاجا وحدث الناس ذهابا وايابا قال حججت
ستين حجة وتزوجت ستين امراة وجاورت بالبيت عشر
سنين وكتبت عن سبعة عشر تابعيا ولو علمت ان الناس
يحتاجون الى بلا كتبت عن احد دون التابعين توفي ببلخ
سنة اربع عشرة ومائتين وقد كان ولد سنة ست وعشرين

ومائة وليس فى الكتب الستة مكى بنا برهيم غيره ومكى با
لتشديد بن على وزن النسبة وليس بنسبة وانما هو اسمه
قال اخبرنا حنظلة اى ابن ابى سفيان كما فى رواية وقدم
فى باب دعائكم ايمانكم عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر
رضى الله عنهما وقدم فى باب الحياء من الايمان قال اى
انه قال سمعت ابا هريرة عبد الرحمن بن صخر ومن لطائف
هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار والعنعنة والسماع
ومنها ان رواته ما بين بلخى ومكى ومدنى ومنها انه من الرباعيات
العوالى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اى
انه قال فى رواية الاسمعيلى من طريق اسحق بن سليمان
الرازى عن حنظلة قال سمعت سالما وزاد فيه لا ادرى
كم رأيت ابا هريرة قائما فى السوق يقول يقبض على صيغة
المجهول العلم هو مفسر لقوله فى الرواية السابقة يرفع العلم
واما القبض فهو بموت العلماء كما مر وبغيره حديث عبد الله
بن عمر الاتى بعد انه يتم بموت العلماء ويظهر بفتح المثناة
التحتية الجهل وهو لزيادة التاكيد والا يضاح والا فهو
لازم لقبض العلم والفتن عطف على الجهل فى رواية
ويظهر الفتن باسقاط الجهل ويكثر على صيغة المعلوم
الهرج بفتح الهاء وسكون الراء اخره جيم قال فى العباب
الهرج الفتنة والاختلاط وقد هرج الناس يهرجون
بالكسر هرجا ومنه حديث النبى صلى الله عليه وسلم بينما
رب الزمان ينقص العلم ويلقى الشح وتظهر الفتن و
يكثر الهرج قيل وما الهرج يا رسول الله قال القتل القتل
وقال الصغانى الاصل فى الهرج الكثرة فى الشىء ومنه قولهم
فى الجماع بات يهرجها الليلة جميعا ويقال للغوغاء هرج وانه

لهرج وهراج اذا كان كثيرا لجرى وهرج القوم فى الحديث
اذا افاضوا فيه فاكثروا والهراجة الجماعة يهرجون فى الحديث
والتركيب يدل على اختلاط وتخليط وقال ابن دريد الهرج
الفتنة فى اخر الزمان وقال القاضى واصل الهرج الاختلاط
والقتال ومنه قوله فلن يزال الهرج الى يوم القيمة ومنه
يهارجون نهارج الحمير قيل معناه يخالطون رجالا ونساء
ويتناكحون فزاناة يقال هرجها يهرجها بضم الراء فتحها
وكسرها وقال الكرمانى وارادة القتل من لفظ الهرج
انما هى على سبيل التجوز اذ هو لازم معنى الهرج اللهم الا ان
يثبت ورود الهرج بمعنى القتل لغة وقال الحافظ العسقلانى
وهى غفلة عما فى البخارى فى كتاب الفتن والهرج القتل
بلسان الحبشة ونسبه محمود العينى بان كون الهرج
بمعنى القتل بلسان الحبشة لا يستلزم ان يكون بمعنى القتل
فى لغة العرب غير انه لما استعمل بمعنى القتل وافقه اللغة
الحبشية واما فى اصل الوضع فالعرب ما استعملته الا
فى معنى الفتنة والاختلاط واستعمل بمعنى القتل تجوزا
قيل يا رسول الله وما الهرج فقال اى اشار صلى الله
عليه وسلم هكذا بيده فحرفها من التحريف تفسير
لقوله فقال هكذا بيده كان الراوى بين ان الاشارة
باليد كانت بتحريفها وتحريكها كالضارب ومثل هذه
الفاء تسمى تفسيرية كانه صلى الله عليه وسلم يريد القتل
الظاهر ان هذا زيادة من الراوى عن حنظلة فان ابا
عوانة رواه عن عباس الدورى عن ابى عاصم عن حنظلة
وقال فى اخره وارانا ابو عاصم كانه يضرب عنق الانسان
فكان الراوى فهم من تحريك اليد وتحريفها انه يريد

الفتل فائدة وفي الحديث اطلاق القول على الفعل وهو كثير
ومنه قول العرب قالوا بزيد وقلنا به اي قتلناه وقال الرجل
بالشيء اي غلب وقال الصغاني وفي دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم سبحان من تعطف بالعز وقال به اي وغلب به كل
عزيز وملك عليه امره وفي المطالع وفي حديث الخضر عليه
السلام فقال بيده فاقامه اي اشار او تناول وقوله في
الوضوء فقال بيده هكذا اي نفضه وقوله فقال باصبعيه
السبابة والوسطى اي اشار وفي حديث دعاية الولد وقال
بيده نحو السماء اي رفعها وفيه ايضا ان الرجل اذا اشار
بيده او براسه او بشيء يفهم به ارادته جاز وسياتي ما يتعلق
بالاشارة في كتاب الطلاق ان شاء الله تعالى حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بن
خالد الباهلي قال حدثنا هشام اي ابن عروة بن الزبير
بن العوام وقد مر في اول حديث من الوحي عن فاطمة
بنت المنذر بن الزبير بن العوام وهي زوجة هشام بن
عروة وبنت عمه وكانت اكبر منه بثلاث عشرة سنة
روت عن جدتها اسماء امراتها وروى عنها زوجها هشام
ومحمد بن اسحق قال احمد بن عبد الله تابعية ثقة روى لها
الجماعة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه
وهي اخت عايشة رضي الله عنها لابيها واكبر من عايشة
~~وتسمى ذات النطاقين لانها حين~~ وكذا هي اخت عبد
الرحمن بن ابي بكر لابيها واما عبد الله بن ابي بكر فهو شقيقها
اي اخوها لابوين وتسمى ذات النطاقين لانها حين
اراد النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ان
يهاجرا الى المدينة وانتهما بسفرتهما ونسيت ان تجعل

لهما

لهما شدادا شقت نطاقها فجعلت نصفا شدادا للسفرة
والنصف الاخر عصاما للقربة وقيل جعلت النصف
نطاقا لها وقد اسلمت بمكة قديما ثامنة ثمانية عشر انسانا
تزوجها الزبير بن العوام بمكة ثم طلقها بالمدينة قيل ان ابنه
عبد الله وقف يوما بالباب فلما جاء الزبير رضي الله عنه
ليدخل البيت منعه فساله عن ذلك فقال ما ادعك
ما ادعك تدخل حتى تطلق امي فامتنع عليه فابى الا طلاقها
فسئل عن السبب فقال مثل لا يكون له ام توطا فطلقها
الزبير وقيل ضربها الزبير فصاحت بابنها عبد الله فلما
راه قال امك طالق ان دخلت فقال اجعل امي عرضة
ليمينك فاقتحم عليه فخلصها منه فبانت منه وبقيت عند
ابنها الى ان قتله الحجاج ماتت بمكة في جمادى الاولى سنة
ثلث وسبعين بعدما انزل ابنها من الخشبة بليال يسيرة
وقد بلغت المائة ولم يسقط لها سن ولم يتغير عقلها
وما ادخرت قط شيئا لغد وهي وابنها وابوها وجدها
صحابيون وكانت من اعبر الناس للرؤيا وتعلمتها من
ابيها ابي بكر رضي الله عنه وقد ولدت قبل الهجرة بسبع
وعشرين سنة روى لها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة وخمسون حديثا انفرد البخاري باربعة
ومسلم بمثلها واتفقا على اربعة عشر قالت اي انها
قالت اتيت عايشة ام المومنون رضي الله عنها ومن
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة ومنها
ان فيه رواية تابعية عن صحابية مع ذكر صحابية اخرى
ومنها ان رواته ما بين بصري ومدني وقد اخرج متنه
المولف في الطهارة وفي الكسوف وفي الاعتصام وفي

وفي كتاب الجمعة وفي كتاب الخسوف وفي كتاب السهو ايضا
واخرجه مسلم في الخسوف **وهي تصلي** اي حال كون عايشة
رضي الله عنها تصلي **فقلت ما شان الناس** اي قايمين
مضطربين فزعين **فاشارت** عايشة رضي الله عنها
الى السماء تعني انكسفت الشمس **فاذا** للمفاجاة **الناس**
اي بعضهم **قيام** لصلوة الكسوف والقيام جمع قايم كا
لصيام جمع صائم كانها التفت من حجرة عايشة رضي
الله عنها الى من في المسجد فوجدتهم قياما في صلوة الكسوف
ففيه اطلاق الناس على البعض **فقالت** اي اشارت
عايشة رضي الله عنها فقالت **سبحان الله** اي نزهة
من النقايص وسمات المخلوقين تنزيها وقولها سبحان
الله وان كان مفردا صورة لكنه جملة معنى فلذا وقع القول
قلت اي قالت اسماء قلت **اية** بهمزة الاستفهام وحذفها
خبر مبتدا محذوف اي اهي اية وعلامة لعذاب الناس
كانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا
او علامة لقرب زمان قيام الساعة وامارة من اماراتها
او علامة لكون الشمس مخلوقة داخلة تحت النقص مسخرة
لقدرة الله تعالى ليست لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة
لها على الدفع عن نفسها واما قول اهل الهيئة ان الكسوف
سببه حيلولة القمر بينها وبين الارض فلا يرى حينئذ
الا لون القمر وهو كمد لا نور له وذلك لا يكون الا في اخر
الشهر عند كون النيرين في احدى عقدتي الراس والذنب
وله اثار في الارض فمقدماتهم كلها ممنوعة ولين سلمنا
فان كان غرضهم ان الله تعالى اجرى سنته بذلك
كما اجرى باحتراق الحطب اليابس عند مساس

النار به

النار به فلا باس به وان كان غرضهم انه واجب عقلا
وله تاثير بحسب ذاته فهو باطل لما تقرر ان جميع
الحوادث مستندة الى ارادة الله تعالى ابتداء ولا يؤثر
في الوجود الا الله تعالى **فاشارت** عايشة رضي الله عنها
براسها اي نعم تفسير لقوله اشارت قالت اسماء رضي
الله عنها **فقمت** في الصلاة **حتى** اي الى ان **علاني** بالعين
المهملة من علوت الرجل غلبته هذا رواية الاكثرين
وفي رواية كريمة تجلاني بفتح المثناة الفوقية والجيم
وتشديد اللام واصله تجللني اي علاني في العباب
تجلله اي علاه وهو مثل تقضى البازي اصله تقضض
فاستثقلوا ثلاث ضادات فابدلوا من احديهن ياء
وكذا استثقلوا ثلاث لامات فابدلوا من احديهن ياء
وربما يظنه من الاخبرة بمواد الكلم ان هذا من الناقص
وهو من المضاعف **الغشي** بفتح العين وسكون الشين
المعجمتين في اخره ياء اخر الحروف مخففة وقال القاضي رويناه
في مسلم وغيره بكسر الشين وتشديد الياء وباسكان الشين
وهو بمعنى الغشاوة وهي الغطاء واصله مرض معروف
يحصل بطول القيام في الحر وغير ذلك وهو طرف من
الاغماء وعرفه اهل الطب بانه تعطل القوى المحركة والحسا
سة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه والمراد به
هنا الحالة القريبة منه فاطلق الغشي عليها مجازا ولهذا
قالت **فجعلت اصب على راسي الماء** اي في تلك الحالة
لتذهب عني قيل او كان الصب بعد الافاقة فلا يقال
اذا تعطلت القوى فكيف صبت الماء **فحمد الله النبي
صلى الله عليه وسلم واثنى عليه** عطف على حمد الله

من باب عطف العام على الخاص لان الثناء اعم من
الحمد والشكر ثم قال عليه الصلوة والسلام ما من
شيء كلمة ما نافية ومن زائدة ومدخولها مرفوع المحل
على انه اسم ما قوله لم اكن اريته بضم الهمزة صفة
لشيء وقوله الا اريته في موضع خبر ما في مقامي اي
حال كوني في مقامي اي مكاني او قيامي او زماني قيامي
وفي رواية زيادة هذا وهو خبر مبتدا محذوف اي هو هذا
ويأول بالمشار اليه فيكون صفة لمقامي والمعنى كل شيء
الم اكن رايته مما يصح رؤيته عقلا كرؤية الباري تعالى
وتليق عرفا مما يتعلق بامر الدين والجزاء ونحوهما من قبل
مقامي هذا رايته في مقامي هذا فقوله ما من شيء عام مخصوص
وقد قال الاصوليون ما من عام الا وقد خص سوى
قوله تعالى والله بكل شيء عليم والمخصص قد يكون عقليا
وقد يكون عرفيا حتى الجنة والنار يجوز فيهما الرفع
على ان يكون حتى ابتدائية والتقدير حتى الجنة و
النار مرئيتان والنصب على ان تكون عاطفة عطفهما
على الضمير المنصوب في اريته والجر على انها جارة كذا
قال الشراح لكن استشكل اليه العرماميني الجر بانه لا وجه له
الا العطف على المجرور المتقدم وهو ممتنع لما يلزم عليه
من زيادة من مع المعرفة والصحيح منعه وهذا ليس بشيء
لان الجر على انها جارة لا عاطفة حتى يلزم ما ذكره الدما
ميني فافهم قال العلماء يحتمل انه صلى الله عليه وسلم قد راى
رؤية عين بان كشف الله تعالى له مثلا عن الجنة
والنار وازال الحجب بينه وبينهما كما فرج له عن المسجد
الاقصى حين وصفه بمكة للناس وقد تقرر في علم الكلام

ان

ان الرؤية امر يخلقه الله تعالى في الراي وليست مشروطة
بمقابلة ولا مواجهة ولا خروج شعاع وغيره بل هذه
شروط عادية جاز انفكاكها عنها عقلا ويحتمل ان
يكون رؤية علم روحي باطلاعه وتعريفه من امورهما
تفصيلا ما لم يعرفه قبل ذلك وقال القرطبي وعلى هذا
الاحتمال يجوز ان الله تعالى مثل له الجنة والنار
وصورهما كما تمثل المرئيات في الحائط ويعضده ما رواه
البخاري من حديث انس في الكسوف فقال عليه الصلوة
والسلام بعد ما صلى صلوة الكسوف ثم رقي بالمنبر فا
شار بيديه قبل قبلة المسجد لقد رايت الان مذ صليت
لكم الصلوة الجنة والنار بمثلثين في قبلة هذا الجدار
وفي مسلم اني صورت لي الجنة والنار فرايتهما بدور
هذا الحائط ولا يستبعد ذلك من حيث ان الانطباع
انما هو في الاجسام الصقيلة لان ذلك شرط عادي
لا عقلي ويجوز ان تخرق العادة خصوصا المقام
النبوة ولو سلم ان تلك الامور عقلية لجاز ان توجد
تلك الامور في جسم الحائط ولا يدرك ذلك الا النبي
صلى الله عليه وسلم قال والاول اولى واشبه بالفاظ
الحديث كقوله في بعض الاحاديث فتناولت منها عنقود
ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا انتهى فان قيل
هل في الحديث دلالة على انه صلى الله عليه وسلم اي في
هذا المقام الحق سبحانه وتعالى فالجواب على ما قيل
نعم اذ الشيء يتناوله تعالى والعقل لا يمنعه والعرب
لا يقتضي اخراجه فاوحي على صيغة المجهول الي بتشديد
الياء انكم بفتح الهمزة تفتنون بصيغة المجهول اي تمتحنون

وتختبرون يقال فتنت الذهب اذا ادخلته النار
لتنظر ما جودته ودينار مفتون ويسمى الصائغ
الفتان وافتتن الرجل وفتن اذا اصابته فتنة
فذهب ماله وعقله وكذلك اذا اختبر قال الله تعالى
وفتناك فتونا في قبوركم مثل بالنصب بلا تنوين
او قريبا باثبات التنوين وقول فاطمة لا ادري
فعل من الدراية معلق بالاستفهام لكون من افعال
القلوب اي ذلك كلام اضافي اي اي اللفظين المذكورين
من المثل والقريب وهو مبتدا خبره قالت اي قالته
اسماء رضي الله عنها ويجوز انتصاب اي بقالت على معنى
ذكرت سواء كانت استفهامية او موصولة او بقوله لا ادري
على تقدير كونها موصولا جملة معترضة مؤكدة لمعنى الشك
المستفاد من كلمة او وليست باجنبية حتى يلزم الفصل
بين المضاف وبين المضاف اليه على تقدير اضافة
قوله مثل الى قوله من فتنة المسيح الدجال باظهار
كلمة من في المضاف اليه على مذهب قوم من النحاة
كاظهار اللام في قولهم لا ابا لك او بين المتعلق والمتعلق
على تقدير تعلق من بقوله قريبا وحذف ما كان مثل
مضافا اليه لدلالة ما بعده عليه وترك مثل على هيئة
قبل الحذف على ما وجهه ابن مالك فيكون من قبيل
قول الشاعر مه عاذلي فهائما لن ابرحا كمثل او احسن
من شمس الضحى قال ابن مالك هذه هي الرواية المشهورة
وقال القاضي عياض بحسنها وفي رواية مثل او قريب بغير
تنوين فيهما باضافتهما الى قوله فتنة المسيح الدجال فعلى
رواية زيادة من قبل فتنة يكون الاضافة باظهار

حرف

حرف الجر كما سبق واما على رواية حذفها فيكون من قبيل
قوله ما يتم يتم عدي لا ابا لكم وقوله بين ذراعي وجبهة
الاسد وقوله امام وخلف المرء من لطف ربه كوالئ
تزوى عنه ما هو يحذر وجملة لا ادري اعتراضية ايضا
وفي رواية اخرى مثلا او قريبا بالتنوين فيهما فالاول يكون
منصوبا على انه صفة لمصدر محذوف والثاني عطف
عليه والتقدير تفتنون في قبوركم فتنة مثلا اي مماثلا
فتنة المسيح الدجال او قريبا منها والمسيح بفتح الميم وكسر
السين المخففة هو الدجال سمي مسيحا لانه يمسح الارض
او يسيح فيها في زمان قليل او لانه ممسوح احدى العينين ووصفه
بالدجال ليتميز عن عيسى عليه السلام وبعض المحدثين يقول
فيه المسيح بكسر الميم وتشديد السين مثل سكيت لانه
مسح خلقه اي شعره واما المسيح بفتح الميم فهو عيسى
بن مريم عليهما السلام وقال في العباب المسيح هو الممسوح
بالشوم وقال ابن ماكولا عن شيخه الصوري هو المسيح
بالخاء المعجمة يقال مسحه الله بالمهملة اذا خلقه خلقا حسنا
ومسخه بالمعجمة اذا خلقه خلقا شوهها واما الدجال فهو
على وزن فعال من الدجل وهو الكذب والتمويه وخلط
الحق بالباطل وهو كذاب ممتوه خلاط وقال ابو العباس
سمي دجالا لضربه في الارض وقطعه اكثر نواحيها يقال دجل
الرجل اذا سار ويقال دجل اذا لبس وقال ابن دريد
سمي به لانه يغطي الارض بالجمع الكثير مثل دجلة تغطي
الارض بمائها والدجل التغطية يقال هو بيان لقوله
تفتنون ولهذا ترك العطف بين الكلامين اي يقال
للمقبور المفتون ما علمك مبتدا خبر بهذا الرجل اي

اى محمد صلى الله عليه وسلم ولم يقل بى لانه حكاية قول الملكين
المسميان بمنكر ونكير ولم يقل برسول الله لئلا يصير تلقينا
لحجته فيتلقن المعبود منهما اكرام الرسول ورفع مرتبته
فيعظمه تقليدا لهما لا اعتقادا وانما عدل عن صيغة الجمع
فى الخطاب الى صيغة المفرد حيث قال ما علمك بعد
ما قال انكم تفتنون لانه تفصيل اى يقال لكل واحد
ذلك فان السؤال عن العلم يكون لكل واحد بانفراده
واستقلاله وقد يتوهم ان فيه التفاتا لانه انتقال من جمع
الخطاب الى مفرده كما قال المرزوقى فى شرح الحماسة فى
قوله احيا اباكن يا بلى الا مايح انه التفات وكما فى
قوله تعالى يا ايها النبى اذا طلقتم النساء والجمهور من
اهل المعانى على خلاف ذلك فانهم قالوا ان الالتفات
هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلثة من التكلم
والخطاب والغيبة بعد التعبير عنه بطريق اخر واما الشر
فان فيه تخصيص الخطاب بعد التعميم لكون المقصود
الاعظم هو خطاب ليلى واما الاية فقد قال الزمخشرى
خص النبى صلى الله عليه وسلم بالنداء وعم بالخطاب
لانه صلى الله عليه وسلم امام امته وقدوتهم كما يقال للرئيس
القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهارا للتقدمه
واعتبارا لرئاسته وانه مدره قومه ولسانهم والذى
يصدرون عن رايه ولا يتبددون بارداته فكان هو
وحده فى حكم كلهم وسادا مسد جميعهم نعم فيه التفات
على قول من يقول من اهل المعانى ان الالتفات هو
الانتقال من صيغة الى صيغة اخرى سواء كان من الضمائر
بعضها من بعض او من غيرها فيتناول الانتقال من صيغ

من

من نوع الضمير الى صنف اخر من ذلك النوع كما فى قول
الحماسى المذكور فاما تفصيل لما قبله المؤمن او الموقن
اى المصدق هو المعتقد باعتقاد جازم ثابت مطابق
للواقع بنبوته صلى الله عليه وسلم وهو شك من الراوى
اعنى فاطمة بنت المنذر وقولها لا ادرى بايهما من رواية
ايهما اى اللفظين من المؤمن والموقن قالت اسماء
فيقوله بالفاء جوابا اما اى يقول ذلك المعبود هو
محمد رسول الله هو جاءنا بالبينات بالمعجزات الباهرة
الدالة على نبوته والهدى اى الدلالة الموصولة الى البغية
والارشاد الى الطريق الحق الواضح المستقيم فاجبنا
قبلنا نبوته معتقدين حقيقتها معترفين بها واتبعنا
فيما جاء به الاتباع والاجابة تتعلق بالعلم والاتباع بالعمل
وفى رواية فاجبناه واتبعناه بالهاء فيهما وحذفه
فى الرواية الاولى للعلم به هو محمد اى يقول المؤمن هو
محمد وفى رواية محمد هو ثلاثا اى قوله ثلثا اى ثلاث
مرات مرتين بلفظ محمد ومرة بصفة اعنى رسول الله هكذا
قيل والظاهر ان قوله ثلاثا قيد للقول المذكور اى
يقوله القول المذكور من هو محمد الى قوله هو محمد ثلث
مرات فافهم فيقال له ثم حال كونك صالحا منتفعا
باعمالك واحوالك اذ الصلاح كون الشئ على حالة ينتفع
ويقال لا روع عليك مما يروع به الكفار من عرضهم على
النار وغيره من عذاب القبر ويجوز ان يكون معنى
صالحا بان تكرم بنعيم الجنة قد علمنا ان بكسر الهمزة
وتخفيف النون اى ان الشان كنت لموقنا بفتح اللام
التى هى للفرق بين ان المخففة وبين النافية على قول

البصريين واما عند الكوفيين فانها بمعنى الا وكلمة
ان بعدها مثل قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ
على قراءة تخفيف لما اى ما كل نفس الا عليها حافظ
والتقدير ما كنت الا موقنا وحكى السفاقسي فتح همزة
ان على انها مصدرية اى علمنا كونك موقنا وردة
بدخول اللام ونفيها لبدر الدماميني بانه انما تكون
اللام مانعة اذا جعلت لام الابتداء على راى
سيبويه ومن تابعه واما على راى ابى على الفارسي
وابن جني وجماعة انها للفرق فيسوغ الفتح بلا يتوقف
لوجود المقتضي وانتفاء المانع وانت خبير بان الا
فتضاه ممنوع واما معنى هذا الكلام فقال الداودي
معناه انك مؤمن كما قال تعالى كنتم خيامة اى
انتم خيامة وقال القاضي والاظهر انه على بابه
والمعنى انك كنت مؤمنا وقد يكون معناه ان
كنت لمؤمنا في علم الله وكذلك قيل من قوله تعالى
كنتم خيامة ايضا اى في علم الله **واما المنافق**
اى غير المصدق بقلبه بنبوته فهو في مقابلة المؤمن
او المرتاب الشاك فيها فهو في مقابلة الموقن **لا**
ادري اي ذلك من لفظ المنافق والمرتاب **فا**
لت اسماء هذه الجملة معترضة ايضا بين اما و
جوابها الذي هو قوله **فيقول لا ادري سمعت الناس**
يقولون شيئا فقلته اى قلت ما كان الناس
يقولونه وفي بعض النسخ وذكر الحديث بتمامه وهو
كما جاء في بعض الروايات الاخر يقال له لا دريت
ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين

اذنيه

اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلين وفي هذا
الحديث فوائد منها ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم
وهو مذهب اهل السنة ويدل عليه الايات والاخبار
المتواترة مثل قوله تعالى وطفقا يخصفان عليهما من
ورق الجنة وقوله عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى
وقوله وجنة عرضها السموات والارض الى غير ذلك من
الايات والتواتر الاخبار في قصة ادم عليه السلام من دخوله
اياها وخروجه منها ووعده الرجوع اليها كل ذلك ثابت بالقطع
وقال امام الحرمين انكر طائفة من المعتزلة خلقها قبل
يوم الحساب وقالوا الفائدة في خلقها قبل ذلك وحملوا
قصة ادم على بستان من بساتين الدنيا قال وهذا
باطل وتلاعب بالدين وانسلاخ عن اجماع المسلمين وقال
القاضي ابو بكر بن العربي الجنة مخلوقة مهيأة بما فيها
سقفها عرش الرحمن وهي جارية عن اقطار السموات
والارض فكل مخلوق يفنى ويجزى ولا يجد الا الجنة
والنار وليس في الجنة سماء الا ما جاء في الصحيح يعني قوله
وسقفها عرش الرحمن ولها ثمانية ابواب وروي ان
كلها مغلقة الا باب التوبة فانه مفتوح حتى تطلع الشمس
من مغربها واما من قال ان قوله تعالى في جنة عرضها
السموات والارض يدل على انها مخلوقة فلم يصب لما
تقدم انها خارجة عن اقطار السموات والارض في عالم
اخر والمعنى عرضها كعرض السموات والارض كما جاء
في اية اخرى والقرآن يفسر بعضه بعضا وعن ابن عباس
رضي الله عنهما معناه كسبع سموات وسبع ارضين لو
وصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة ولا يوصف

طولها لا تساعة وقيل عرضها سعتها ولم يرد به العرض
الذي هو مقابل الطول والعرب تقول ضربت في
ارض عريضة اي واسعة ومنها اثبات عذاب القبر و
هو مذهب اهل السنة وقد تظاهرت عليه الدلايل من
الكتاب والسنة قال الله تعالى النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا الاية واما الاحاديث فاكثر من ان يحصى
ولا مانع عقلا ان يعيد الله تعالى الحيوة في جزء من
الجسد او في جميعه على خلاف فيه فيثيبه ويعذبه واذا لم
يمنعه العقل وورد به الشرع وجب قبوله واعتقاده
ولا يمنع في ذلك كون الميت قد تفرقت اجزاؤه كما يشا
هد في العادة او اكلة السباع والطيور وحيتان البحر
كما ان الله تعالى يعيده للحشر فهو سبحانه وتعالى قادر
على ذلك فان قيل نحن نشاهد الميت على حاله فكيف
يسال ويقعد ويضرب فالجواب ان ذلك غير ممتنع
بل له نظر في الشاهد فان احدنا يجد لذة والمايحة
ولا نحسه نحن وقد كان جبريل عليه السلام ياتي النبي
صلى الله عليه وسلم فيوحي اليه بالقران المجيد
ولا يدرك الحاضرون على ما قاله الطيبي ومنها سؤال
منكر ونكير وهما ملكان يرسلهما الله تعالى اذا وضع
الميت في قبره فيسالانه عن الله عز وجل وعن رسوله
صلى الله عليه وسلم ومنها خروج الدجال ومنها ان
الرؤية ليست مشروطة بشيء عقلا من المواجهة
ونحوها ومنها وقوع رؤية الله تعالى له عليه الصلوة
والسلام ومنها ان من ارتاب في صدق الرسول وصحة
رسالته فهو كافر ومنها سنية صلوة الكسوف

وتطويل

وتطويل القيام فيها واستحباب فعلها بالمسجد بالجماعة
وهو حجة على العراقيين حيث قالوا بعدم الجماعة فيها ومنها
مشروعية هذه الصلوة للنساء ايضا ومنها جواز حضور
بين وراء الرجال في الجماعات ومنها جواز السؤال عن
المصلي وامتناع الكلام في الصلوة وجواز الاشارة
فيها من غيرك اية اذا كانت لحاجة ومنها جواز التسبيح
للنساء في الصلوة فان قلت لهن التصفيح اذا نابهن
شيء لا التسبيح فالجواب ان المقصود من تخصيص التصفيح
لهن ان لا يسمع الرجال صوتهن وفيما نحن فيه جرت
القصة بين الاختين او التصفيح هو الاولى لا الواجب
ومنها ما قاله النووي ان الغشي لا ينقض الوضوء ما دام
العقل باقيا وهذا محمول على انه لم يكثر افعالها متوالية
والا بطلت الصلوة ومنها ان العمل اليسير وهو صب الماء
على الراس في هذا الحديث جايز في الصلوة وانه لا يبطلها
فان قلت من اين علم ان الغشي والصب كانا في الصلوة
فالجواب انه علم من جعل ذلك مقدما على الخطبة وجعل
الخطبة متعقبة للصلوة بلا واسطة بينهما بدليل الفاء
في فحمد الله ومنها ان الخطبة ينبغي ان يكون اولها
الحمد والثناء على الله تعالى **باب تحريض** بالضاد المعجمة
اي حث **النبي صلى الله عليه وسلم** قال الحافظ العسقلاني
ومن قال بالصاد المهملة من الحرص فقد صحف اي
في هذا الكتاب فلا يرد ان كلاهما يستعمل في معنى واحد
فلا يكون تصحيفا فان انكر هذا القائل استعمال المهملة
بمعنى المعجمة فعليه البيان **وفد** هم الذين يقدمون
امام الناس الم جمع لوافد **عبد القيس** وهي القبيلة

ما قاله محمود العيني صح

المشهورة يكنون غريبا من فارس على ان يحفظوا
الايمان والعلم ويخبروا من الاخبار بذلك من وراءهم
من قومهم ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور
في الباب السابق هو السؤال والجواب وهما غالبا
لا يخلوان عن التحريص لانهما تعليم وتعلم ومن شانهما
التحريض وقال مالك بن الحويرث تصغير الحارث
ابن حشيش بفتح المهملة وبالشين المعجمة المكررة وقيل
بضم الحاء وقيل الجيم الليثي يكنى ابا سليمان قدم على
النبي صلى الله عليه وسلم في سنة من قومه فاسلم واقام
عنده اياما ثم اذن له في الرجوع الى اهله روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة عشر حديثا اتفقا
على حديثين وانفرد البخاري بحديث وهذا الحديثين
المتفق عليهما والاخر في الرفع والتكبير نزل البصرة وتوفي
بها سنة اربع وتسعين روى له الجماعة قال لنا النبي
في نسخة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعدما
اذن لهم في الرجوع ارجعوا بكسر الهاء والجيم الى
اهليكم جمع الاهل وهو بجمع مكسر اخو الاهال والاهالي
ومصمحا بالواو والنون نحو الاهلون وبالالف و
التاء نحو الاهلات فعلموهم ارد ينهم كما تعلمتم مني
وفي رواية فعظوهم من الوعظ وهو التذكير حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة وتشديد الشين المعجمة
وقد تقدم في باب ما كان النبي يتخولهم قال حدثنا
غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال
المهملة على الاشهر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري
وقد تقدم في باب ظلم دون ظلم قال حدثنا

شعبة

شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء هو نصر
بن عمران البصري وهو من الافراد في المحريين وقد
ذكره في باب اداء الخمس من الايمان قال اي انه قال
كنت انجم بين ابن عباس رضي الله عنهما و
بين الناس اي اعبر لهم ما اسمع من ابن عباس و
افسره له ما اسمع منهم فانه كان يتكلم بالفارسية ايضا فكان
يترجم لابن عباس عمن تكلم بها او يبلغ كلامه الى من خفي عليه
من الناس اما الزحام او اختصار يمنع من فهمه وقد مر بحقيقه
في باب اداء الخمس من الايمان فقال ابن عباس رضي الله
عنهما ان وفد عبد القيس قال القاضي الوفد هم القوم
يأتون ركبانا اتوا وفي الرواية السابقة لما اتوا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اي لهم من الوفد بمن
الاستفهامية او قال لهم من القوم شك من شعبة
او شيخه قالوا نحن ربيعة لان عبد القيس كان من
اولاده وما قاله التيمي من ان ربيعة بطن من عبد
القيس فهو سهو منه يشهد عليه كتب الانساب فقال
صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال مرحبا بالقوم
او بالوفد شك من الراوي ايضا اي صادفوا رحبا
وسعة وفي رواية بحذفها فالمعنى حينئذ كذلك غير
خزايا جمع ضربان اي غير مذلين ولا مهانين ولا هم
منصوحين بوطئ بلادهم وقتل انفسهم وسبي
نسائهم وغير منصوب على الحال قال النووي
وهو المعروف ويجوز الجر على الصفة ولا ندامى جمع
نادم والاصل نادميين فاتبع لخزايا كما قالوا لعشايا
والغدايا وجمع غداة غدوات لا غدايا لكنه اتبع

بالعشايا كذا قاله الزركشي والخطابي وحكى السفاقسي
انه يقال رجل نزمان كما يقال نادم ونادمة بمعنى واحد
فيكون جاريا على الاصل وعند النسائي من طريق
قرة فقال مرحبا بالوفد ليسوا بالخزايا ولا النادمين
بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخير عاجلا واجلا
لان الندامة انما تكون في العاقبة فاذا انتفت ثبت
ضدها **قالوا** يا رسول الله **انا نأتيك من شقة**
بفتح المعجمة وربما قالوا بكسرها وتشديد القاف يعني
السفر البعيد وفي العباب الشقة بالضم وقيل هي المسافة
التي تقطع بمشقة قال تعالى بعدت عليهم الشقة وقال
ابن عرفة هي الناحية التي نزفوا اليها وقال البرزنجي
يقال ان فلانا لبعيد الشقة اي لبعيد السفر وجمعها
شقق بالضم او بالكسر **بعيدة** وفي الرواية السابقة
انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام والحال
ان **بيننا وبينك هذا الحي** من القبيلة واصل الحي
منزل القبيلة ثم سميت به اتساعا **من كفار مضر**
بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف وكانوا بين ربيعة
والمدينة ولا يمكنهم الوصول اليها الا بالمرور عليهم و
كانوا يخافون منهم ولذا قالوا **ولا نستطيع ان**
نأتيك الا في شهر حرام بتنكيرهما وهو يصلح للاشهر
الحرم كلها لكنهم كانوا يخصون شهر رجب بمزيد التعظيم
مع تحريمهم القتال في الاشهر الحرام كلها فلذا قيل رجب
مضر **فمرنا بأمر** احداي وامرا واحدا الامور دون غيرها في
الرواية السابقة فصل اي فاصل يبين الحق و
الباطل او مفصل مبين مكشوف **نخبر** بالرفع

على

على الصفة او بالجزم على جواب الامر **به من** من موصولة
وراءنا اي خلفنا من قومنا الذي خلفناهم في بلادنا
ندخل به الجنة باسقاط واو العطف الثابتة في الرواية
السابقة مع الرفع على الحال المقدرة اي نخبر مقدرين
دخول الجنة او على الاستيناف او على البدلية او الصفة
بعد الصفة ويجوز الجزم جوابا للامر بعد جواب وفي
نسخة هنا بالواو وحينئذ فلا يتأتى الجزم في الثاني
مع رفع الاول فتأمل وفي الرواية السابقة قيل قوله
فامرهم وسألوه عن الاشربة **فامرهم** رسول الله صلى
الله عليه وسلم **باربع** اي باربع خصال او جمل **ونهاهم**
عن اربع امرهم بالايمان بالله عز وجل كما في رواية
وحده وهو اربعة اجزاء فصح اطلاق الاربع عليه كما
بينه النبي صلى الله عليه وسلم حيث **قال هل تدرون**
ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم
قال صلى الله عليه وسلم هو **شهادة ان لا اله**
الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة
المفروضة **وايتاء الزكوة** المعهودة **وصوم رمضان**
ثم زاد على ذلك فقال **وان تعطوا** من الاعطاء بحذف
ان وفي رواية احمد عن عنبر باثباتها فكان الحذف
من شيخ البخاري **الخمس من المغنم** وانما غير الاسلوب
فيه تنبيها على انه مخصوص باصحاب الغزوات مثل
عبد القيس وان الاربعة الاول عامة لجميع الامة
فافهم وقد سبق وجه عدم ذكره في الحج وباب اداء
الخمس من الايمان **ونهاهم عن الدباء** بضم الدال المهملة
وتشديد الموحدة وبالمد وهو اليقطين اليابس

وعن المحثم بفتح المهملة اى الجرار الخضر وهى الجرار كلها
او هى جرار يوتى بها من مصر يقرات الاجواف او جرار
حمر اعناقها فى جنوبها بجلب فيها الخمر من مصر وعن
المزفت بتشديد الفاء اى المطلى بالزفت اى نهاهم
عن الانتباذ فى هذه الاوعية وذلك لانه يسرع فيها
الاسكار الى ما فيه فيصير حراما وربما يشربه من لا يشعر
بذلك ولا يطلع عليه بخلاف اسفية الادم الغير
المزفتة لانه اذا اشتد الشراب فيها شققها غالبا فيعلم
به صاحبه فيجتنبه وذلك النهى المذكور كان فى
ابتداء الاسلام ثم نسخ وقد مر تفصيله قال شعبة
ربما وفى رواية وربما بالواو قال اى ابو جمرة عن
النقير بفتح النون وكسر القاف هو اصل النخلة ينقر
فيتخذ وعاء وربما قال عن المقير اى المطلى بالقار
وهو بنت يجرق اذا يبس يطلى به السفن كما يطلى
بالزفت وليس المراد انه كان يتردد فى هاتين اللفظين
ليثبت احداهما دون الاخرى لانه على هذا التقدير
يلزم التكرار لسبق ذكر المزفت لانه بمعناه بل المراد
انه كان جازما بذكر الثلثة الاول شاكا فى الرابع
وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان
ايضا شاكا فى التلفظ بالثالث فكان تارة يقول
المزفت وتارة المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير
فى كتاب الايمان ولم يتردد الا فى المزفت والمقير فقط
قال صلى الله عليه وسلم احفظوهن بفتح الفاء
اى الامور المذكورة واخبروا بفتح الهمزة وكسر الموحدة
فى رواية واخبروه بالضمير الراجع الى ما ذكر وفى اخرى

واخبر

واخبروا به من وراءكم من قومكم ومن اولادكم الذين
جاؤا بعدكم وفى الحديث ان من علم علما يلزمه تبليغه
لمن لا يعلمه وهو اليوم من فروض الكفاية لظهور
الاسلام وانتشاره واما فى ابتداء الاسلام فانه
كان فرضا عينيا يجب لكل واحد من المسلمين ان
يبلغ احكام الاسلام حتى يكمل ويبلغ مشارق الارض
ومغاربها وفيه ايضا انه يلزمه تعليم اهله للغرائض
للعموم لفظ من وراءكم والله تعالى اعلم باب الرحلة
بكسر الراء وقد يروى بفتحها ايضا بمعنى الارتحال
من رجل يرحل اذا مطى فى سفر ورحلت البعير ارحله
رحلا اذا شددت عليه الرحل وهو للبعير اصغر من
القتب وهو من مراكب الرجال دون النساء واما
الرحلة بالضم فهى الجهة التى تقصد وقد يطلق على
من يرتحل اليه قال ابو عمر ويقال انتم رحلتى اى التى
ارتحل اليكم وقد وقع فى نسخة بضم الراء فى المسالة
النازلة بالمر وتعليم اهله بالجر عطفا الرحلة وهذا
اللفظ فى رواية كريمة وابى الوقت فقط وليس فى رواية
غيرهما والصواب حذفه لانه بانى فى باب اخر ووجه
المناسبة بين البابين ان المذكور فى الباب الاول
هو التحريض على العلم والحرص من شانه حرصه قد يرحل
الى المواضع لطلب العلم ولا سيما النازلة تنزل به فان قلت
قد تقدم باب الخروج فى طلب العلم وهذا الباب ايضا
بهذا المعنى فيكون تكرارا قلت الجواب ان هذا الباب فى طلب
مسالة خاصة وقعت للشخص ونزلت به وذلك ليس
كذلك حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن فى رواية المروزى

وقدم في باب ما يذكر في المناولة قال اخبرنا عبد الله
بن المبارك المروزي قال اسمعيل بن عياش بالشين
المعجمة ما على وجه الارض مثل عبد الله وقال لا اعلم ان الله
خلق خصلة من خصال الخير الا جعلها فيه وقد مر في بدء
الوحي قال اخبرنا عمر بدون الواو بن سعيد بن ابي
حسين النوفلي المكي روى عن طاوس وعطاء وعدة وعنه
يحيى القطان وروح وخلق وهو ثقة قال عبد الله بن احمد
بن حنبل سالت ابي عنه فقال هو امثل من يكتبون
عنه قال حدثني بالافراد عبد الله بن عبيد الله با
التكبير في الاول والتصغير في الثاني بن ابي مليكة
بضم الميم وفتح اللام وابو مليكة زهير بن عبد الله التيمي
القرشي الاحول المكي نسبه عبد الله اليه لشهرته به والا
فابوه عبيد الله وقد تقدم في باب خوف المؤمن ان
يحبط عمله عن عقبة بضم العين وسكون القاف
بن الحرث بن عامر القرشي المكي ابو سروعة بكسر السين
المهملة وسكون وفتح الواو وحكي فتحها اسلم يوم الفتح
وسكن مكة هذا قول اهل الحديث واما جمهور اهل
النسب فيقولون عقبة هذا هو اخو ابي سروعة وانهما
اسلما جميعا يوم الفتح وقال الزبير بن بكار وابو
سروعة وقاتل خبيب بن عدي كما ياتي قصته ان شاء
الله تعالى اخرج لعقبة ابو داود والترمذي والنسائي
ولم يخرج له مسلم شيئا وروى له البخاري ثلاثة احاديث
في العلم والحدود والزكوة احدها هذا واخرجه معه
هؤلاء الثلثة قال ابو عمر صاحب الاستيعاب ابن
ابي مليكة لم يسمع من عقبة وبينهما عبيد الله بن ابي مريم

وقال

وقال الكرماني وكذا محمود العيني هذا سهو منه لما سيجيء في كتاب
النكاح في باب شهادة المرضعة ان ابن ابي مليكة قال
حدثنا عبيد الله بن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وسمعته
من عقبة لكني لحديث عبيد احفظ فهذا صريح في سماعه من
عقبة ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث بصيغة
الجمع والافراد والاخبار والعنعنة ومنها ان في رواته مروز
بين وثلاثة مكيين وقد اخرج منه المؤلف في الشهادات
والبيوع والنكاح ايضا واخرجه ابو داود في الفضائل و
الترمذي في الرضاء وقال حسن صحيح والنسائي في النكاح
وفي القضاء وفي العلم انه اي عقبة بن الحارث تزوج
ابنة وفي رواية بنتا اسمها غنية بفتح الغين المعجمة وكسر
النون وتشديد الياء وكنيتها ام يحيى كما ياتي في الشهادات
ولم يصب الكرماني حيث قال لا يعرف اسمها نعم لم يعرف
هو اسمها لابي اهاب بكسر الهمزة وفي اخره باء موحدة
بن عزيز بفتح العين المهملة وكسر الزاي وفي اخره زاي
ايضا وقال الشيخ قطب الدين وليس في رجال البخاري
عزيز بضم العين وقال الكرماني وفي بعض الروايات عزيز
بضم المهملة وبالزاي المفتوحة وبالراء المهملة وقال
الحافظ العسقلاني ومن قال بضم اوله فقد حرف
وقال محمود العيني ان كان مراده بضم الاول مع كون
ما اخره زايا فهو تحريف وان كان مراده الغمز على
الكرماني فانه يحتاج الى بيان وليس نقله ارجح من نقله
وابو اهاب هذا لا يعرف اسمه وهو ابن عزيز بن
قيس بن سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن
دارم التميمي الدارمي قال خليفة وامه فاختة بنت

عامر بن نوفل اخرجه ابو موسى فى الصحابة وروى عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه نهى ان ياكل احدنا وهو متكئ
ولم يذكره ابو عمر ولا ابن منده **فاتته امراة** قال الحافظ
العسقلانى لم اقف على اسمها **فقالت انى ارضعت**
عقبة بن الحارث **والتى تزوج بها** تنى غنية وفى
رواية حذف بها **فقال لها عقبة ما اعلم انك**
بكسر الكاف **ارضعتنى** وفى رواية ارضعتنى بزيادة
متناة تحتية قبل النون باشباع الكسرة **ولا اخبرتنى**
وفى رواية باشباع كسرة التاء ايضا وهو عطف على
قوله ما اعلم وانما قال اعلم على بصيغة المضارع واخبرت بصيغة
الماضى لان نفى العلم حاصل فى الحال بخلاف نفى الاخبار فانه
كان فى الماضى فقط **فركب عقبة** رضى الله عنه من مكة
لان دار اقامته كانت مكة **الى رسول الله صلى الله عليه**
وسلم حال كونه **بالمدينة** اى فيها ولا يصح ان يتعلق
قوله بالمدينة بقوله ركب لفساد المعنى **فسأله** اى
فسال عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم
فى المسالة النازلة به **فقال** وفى رواية قال **رسوله**
الله وفى رواية النبى **صلى الله عليه وسلم كيف**
هو ظرف يسال به عن الحال اى كيف تباشرها وتقضى
اليها **وقد قيل** انك اخوها من الرضاعة ان ذلك
بعيد من ذى المروءة والورع قال الشاعر قد قيل
ما قيل ان صدقا وان كذبا فما اعتذارك من قول
اذا قيلا **ففارقها عقبة** بن الحارث رضى الله عنه
ونكحت غنية بعد فراق عقبة **زوجا غيره** هو ظريب
بضم الظاء المعجمة بصيغة التصغير ابن الحارث

وقال

وقال بعضهم ضربت بن الحارث تزوجها بعد عقبة فولدت
لمام فمال زوجة جبير بن مطعم او نافعا ونقل عن خلف
الحافظ الرمباطى نافع بن ضريب بن عمرو بن نوفل
وفى الحديث فوائد منها ان الواجب على المرء ان يجتنب
مواقف التهم وان كان نقى الذيل برى الساحة ومنها
الحرص على العلم وايثاره ما يقرب الى الله قال الشعبى
لوان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن
لحفظ كلمة تنفعه فيما بقى من عمره لم ار سفره يضيع ومنها
دليل لما ذهب اليه احمد رحمه الله تعالى ان الرضاع
يثبت بشهادة المرضعة وحدها بيمينها عملا بظاهر هذا
الحديث ويروى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان شهاد
تها تقبل ان كانت مرضيه وتستحلف مع شهادتها
الا ان من مذهب احمد وغيره ممن تبعه ان شهادة
الواحدة فيما لا يطلع عليه الرجال من الرضاع وغيره
تقبل لا مطلقا وقال مالك يقبل قولها بشرط ان يفشو
ذلك فى الاهل والجيران فان شهدت امراتان شهادة
فاشية فلا خلاف فى الحكم بها عنده وان شهدتا من
غير فشو او شهدت واحده مع الفشو ففيه قولان
ومنع امامنا الاعظم ذلك وقاله يثبت الرضاع
بما يثبت به المال وهو شهادة رجلين او رجل و
امراتين ولا تقبل شهادة النساء المنفردات لان
ثبوت الحرمة من لوازم الملك فى باب النكاح والملك
لا يزول بشهادة النساء المنفردات فلا تثبت الحرمة
واما مذهب الشافعى ففيه تفصيل قال اصحابه اذا
شهدت المرضعة وادعت مع شهادتها اجرة الرضاع

فلا تسمع شهادتها لانها تشهد لنفسها فتتهم ولئن اطلقت
الشهادة ولم تدع اجرة بان قالت اشهد انى ارضعته
ففيه خلاف عندهم منهم من قبلها وهو الاصح عندهم
لانها لا تجر بها نفعا ولا تدفع بها ضررا وقال بعضهم لا
يثبت الحرمة عندنا اى عند الحنفية الا بشهادة رجلين
او رجل وامراتين وعند الشافعى تثبت بشهادة اربع
نسوة وعند مالك بامراتين وعند احمد بمرضعة وروى
عن الحسن واسحق نحو مذهب احمد انتهى فمن قال
ثبوت الحرمة بشهادة مرضعة عمل بظاهر الحديث ودفع
ما قيل لو كان مراده عليه السلام ايجاب الطلاق
لامره به ولم يقل له كيف وقد قيل بان قوله كيف وقد
قيل ليهون عليه الامر ومن قال بعدم ثبوتها بها حمل
الحديث على الاحتياط والورع والافتاء بالاحتراز
من الشبهة والامر بمجانبة الريبة خوفا من الاقدام
على فرج قام فيه الظن على الحرمة كما قال التيمى ان معنى
الحديث الاخذ بالوثيقة فى باب الفروج لا ان قول
المراة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم كيف وقد قال
عليه السلام كيف وقد قيل وهو يستعمل فى الاحتراز
عن الشبهة فان قلت على تقدير ثبوت الرضاع
ما انعقد النكاح صحيحا فما معنى فارقها اى طلقها
فالجواب انه يمكن ان يراد بها المفارقة الصورية او
يراد الطلاق ليحل لغيره نكاحها قطعا من غير شبهة
اصلا وليس فى الحديث تعرض باشتراط العدد فى
الرضعات ولا بعدمه وقد اختلفت الاقوال فيه فقال
لامنا الاعظم والامام مالك رحمهما الله تعالى قليل

الرضاع

الرضاع وكثيره وسواء فى التحريم وقال داود وابو ثور
اقله ثلاث رضعات وقال الشافعى واحمد خمس
رضعات **باب التناوب** بالنون وضم الواو من
التوبة يقال ناب لى ينوب نوبا ومنابا ونوبة
اى قام مقامى ومعناه اى يتناوب جماعة لوقت
معروف يانون بالنوبة **فى العلم** بان ياخذه هذا مدة
ويذكره لذاك وذاك مدة ويذكره لهذا ووجه المنا
سبة بين البابين ان المذكور فى الباب السابق هو
الرحلة فى طلب العلم وهى لا تكون الا من شدة الحرص
فى العلم وفى التناوب ايضا هذا المعنى لانهم لا يتناوبون
الا لطلب العلم والباعث عليه شدة حرصهم **حدثنا**
ابو اليمان الحكم بن نافع **قال اخبرنا شعيب** اى ابن
ابى حمزة بالمهملة والزاى وقد تقدما فى الوحى **عن الزهرى**
محمد بن مسلم بن شهاب ح للتحويل **قال ابو عبد الله**
يريد المولف نفسه وهو ساقط فى رواية **وقال**
ابن وهب وهو عبد الله بن وهب المصرى وقد تقدم
فى باب من يرد الله به خيرا وهذا التعليق وصله ابن
حبان فى صحيحه عن ابن قتيبة عن حرملة عن عبد الله
بن وهب بسنده المذكور هنا وليس فى روايته قول
عمر رضى الله عنه كنت انا وجار لى من الانصار نتناوب
النزول وهو مقصود هذا الباب وانما وقع ذلك
فى رواية شعيب وحده عن الزهرى نص على ذلك
الذهلى والدارقطنى والحاكم وغيرهم **اخبرنا يونس**
بن يزيد الايلى وقد سبق فى بدء الوحى قد ساق المصنف
الحديث فى كتاب النكاح عن ابى اليمان وحده اتم مما هنا

يكثر وانما ذكر هذا رواية يونس ليبين ان الحديث
ليس كله من افراد شعيب عن ابن شهاب هو
الزهري المذكور في الموصول وعاير بين اللفظين
تنبيها على قوة محافظته ومراعاته على ما سمعه من
الشيوخ عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله
يفتحها بن ابي ثور بالمثلثة المفتوحة القرشي النوفلي
التابعي الثقة روى له الجماعة وقد اشترك معه في اسمه
واسم ابيه وفي الرواية عن ابن عباس وفي رواية
الزهري عنهما عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
الهذلي المدني لكن روايته عن ابن عباس كثيرة في
الصحيحين وليس لابن ابي ثور عن ابن عباس غير
هذا الحديث عن عبد الله بن عباس عن عمر
رضي الله عنهما ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه
التحديث والاخبار والعنعنة ومنها ان فيه رواية
التابعي عن التابعي ومنها ان فيه رواية الصحابي عن
الصحابي وقد اخرج منه في النكاح والمظالم والتفسير
ايضا واخرجه مسلم في الطلاق والترمذي في التفسير
والنسائي في الصوم وعشرة النساء قال اي انه
اي عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كنت انا وجار
كابن لي بالرفع عطفا على الضمير المرفوع المؤكد لانه
اذا عطف على الضمير المرفوع المتصل اكد اولا بمنفصل
لئلا يلزم عطف الاسم على جزء الفعل هذا عند البصرية
واما عند الكوفيين فلا حاجة الى التاكيد ويجوز فيه
النصب على معنى المعية واسم هذا الجار عتبان بن مالك
بن عمرو بن العجلان الانصاري الخزرجي رضي الله عنه

على

على ما قال الشيخ قطب الدين ابن القسطلاني وقال ابن
بشكوال انه اوس بن خولي وعلل بان النبي صلى الله
عليه وسلم اخى بينه وبين عمر رضي الله عنه لكن لا يلزم من
المواخاة الجوار من الانصار في بني اميه اي في هذه
القبيلة او في ناحية بني اميه سميت البقعة باسم من نزلها
وفي رواية من بني اميه بن زيد بن زيد والانصار جمع
نصير او ناصر وهم عبارة عن الصحابة الذين اووا ونصروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل المدينة رضي الله
عنهم وهو اسم اسلامي سمى الله تعالى به الاوس والخزرج
ولم يكونوا يعرفون الانصار قبل نصرتهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا قبل نزول القرآن بذلك وهي اي هذه
القبيلة وفي رواية ولهو اي هذا الموضع من عوالي المدينة
جمع عالية وعوالي المدينة عبارة عن قرى تقرب مدينة
رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوقها من جهة الشرق
وافربها الى المدينة على ثمانية او ثلاثين اميال او اربعة
وابعدها ثمانية وفي الصحاح العالية ما فوق نجد الى ارض
تهامة والى ما وراء مكة وهي الحجاز وما والاها والنسبة
اليها عالي ويقال ايضا علوي على غير قياس ويقال قال
الرجل واعلى اذا اتى عالية نجد وكنا نتناوب بالنزول
بالنصب على المفعولية على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينزل اي صاحبي وجاري يوما نصب على الظرفية
اي من العوالي الى المدينة والى مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لتعلم العلم من الشرايع ونحوها وانزل يوما كذلك
فاذا نزلت اتاه بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره
واقول انزل هو فعل معي مثل ذلك تنزل صاحبي

الانصارى بالرفع صفة صاحبى فان قيل النسبة الى
الجمع يرده الى المفرد فينسب اليه فالجواب ان الانصار
هنا صار فيما لهم فهو كالمفرد فلهذا نسب اليه بدون
الرد يوم نوبته اى يوما من ايام نوبته فسمع اعتزال الرسول
صلى الله عليه وسلم عن زوجاته حين عاتبه الله عزوجل
بقوله يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك تبتغى مرضاة ازواجك
فقال ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن
كما سيجىء فى النكاح فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب
ومثل هذه الفاء تسمى فصيحة وقدر امثالها بابى ضربا
شديدا فقال انمه هو بفتح المثلثة وتشديد الميم يشار به
الى المكان البعيد نحو قوله تعالى واذ قتم الاخرين وهو
ظرف لا يتصرف ولذا غلطه من اعربه مفعولا لرايت فى قوله
تعالى واذا رايت ثم رايت ففزعت بكسر الزاى اى خفت
لاجل الضرب الشديد فانه كان على خلاف العادة فالفاء
تعليلية وللمؤلف فى التفسير قال عمر رضى الله عنه كنا نتخوف
ملكا من ملوك غسان ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا وقد
امتلات صدورنا منه فنوهت لعله جاء الى المدينة فخفت
كزنك فخرجت الفاء للعطف ويحتمل السببية لان فزعه
كان سببا لخروجه فقال اى الانصارى قد حدث امر عظيم
ووجه كونه عظيما كونه مظنة الطلاق لاسيما بالنسبة الى عمر
رضى الله عنه فان بنته احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم
وفى اصل الحديث بدل قوله امر عظيم طلق رسول الله صلى
الله عليه وسلم نساءه قلت قد كنت اظن ان هذا كائن لحينه
اذا صليت الصبح شددت على ثيابى ثم نزلت اى من العوالى
فجئت الى المدينة فدخلت فالفاء فى قوله فدخلت فصيحة

تفصيح

تفصيح عن المقدر اعنى قوله فجئت الى المدينة واما قوله
طلق الى قوله ثم نزلت فثابت فى اصل الحديث لكنه لم يذكر
هنا اختصارا فظهر من هذا التقرير ان قوله فدخلت من
كلام عمر رضى الله عنه لا من كلام الانصارى كما يوهمه ما وقع
من الاختصار وفى رواية دخلت بدون الفاء فى اخرى قال
فدخلت على حفصة ام المومنين بنت عمر رضى الله عنهما وكانت
تحت خنيس بالخاء المعجمة المفتوحة وفتح النون والسين
المهملة السهمى هاجرت معه ومات عنها فلما ايمت خطبها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث او اثنتين
من الهجرة ولما طلقها نزل عليه الوحى بان راجع حفصة فانها
صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة توفيت سنة احدى
واربعين او خمس واربعين وصلى عليها مروان بن الحكم روى
لها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون حديثا اخرج
البخارى منها ثلاثة فاذا للمفاجاة هى تبكى فقلت للمكن
بحذف حرف الاستفهام وقد ثبت فى رواية رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت حفصة رضى الله عنها لا ادرى
ولا اعلم انه طلقنى ثم دخلت على النبى صلى الله عليه
وسلم فقلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت بهمزة
الاستفهام وقيل بحذفها نساءك قال صلى الله عليه وسلم
لا فقلت وفى رواية قلت بدون الفاء الله اكبر تعجبا
من كون الانصارى ظن ان اعتزاله صلى الله عليه وسلم
عن نسائه طلاق او نائبا عن الطلاق فاخبر عمر رضى الله
عنه بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سال عمر رضى الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطلاق فلما راى عمر رضى
الله عنه ان صاحبه لم يصب فى ظنه تعجب منه بلفظ الله
اكبر وفى الحديث فوائد منها الحرص على طلب العلم ومنها

ان لطالب العلم ان ينظر فى معيشته وما يستعين به على
طلب العلم ومنها تبوب خبر الواحد والعمل بمراسيل الصحابة
ومنها ان الصحابة رضى الله عنهم كان يخبر بعضهم بعضا
بما يسمع من النبى صلى الله عليه وسلم ويقبلون قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويجعلون ذلك كالمسند اذ ليس فى
الصحابة من يكذب ولا غير ثقة ومنها جواز ضرب البواب
ونحوه ومنها جواز دخوله الاباء على بناتهن من غير اذن
ازواجهن والتفتيش عن احوالهن سيما عما يتعلق بالمزاوجة
ومنها جواز السؤال قائما ومنها التناوب فى العلم والاشتغال
به ويستفاد من الحديث ايضا ان شرط التواتر ان يكون
مستند نقلته الامر المحسوس لا الاشاعة التى لا يدرى من
بدأ بها **باب الغضب** وهو انفعال يحصل من غليان الدم
لشئ دخل فى القلب **فى حال الموعظة** اى الوعظ فهو
مصدر ميمى كالمحزن **وحال التعليم اذا رأى** الواعظ او المعلم
ما يكره اى الذى يكرهه فخرج العالة قيل المقصود من هذا
الباب بيان الفرق بين قضاء القاضى وهو غضبان وبين
تذكير المذكر او تعليم المعلم فى تلك الحالة فان الاول
يجوز بل هو اجدر ولعقب ذلك بانه اما الوعظ فلم
واما تعليم العلم فلا نسلم انه اجدر بالغضب لانه مما يدهش الفكر
فقد يفضى التعليم فى حالة الغضب الى خلل فى الضبط
المطلوب كمال الضبط وليس ذلك المطرد فانه قد يكون
غضب المعلم للمتعلم لسوء ادبه الى القبول والفهم عن
يختلف باختلاف احوال المتعلمين ووجه المناسبة
بين البابين ان المذكور فى الباب السابق هو التناوب
فى العلم وهو من جملة صفات المتعلمين ومن جملة المذكور
فى هذا الباب ايضا بعض صفاتهم وهو ان المعلم اذا رأى

منهم

منهم ما يكرهه يغضب عليهم وينكر عليهم فتناسق البابان
من هذه الحيثية **حدثنا محمد بن كثير** بفتح الكاف
بالمثلثة ابو عبد الله العبدى بسكون الموحدة البصرى اخو
سليمان بن كثير وسليمان اكبر منه بحجر بن سنة روى عن
اخيه سليمان وشعبة والثورى وروى عنه البخارى وابو
داود وغيرهما وروى مسلم والترمذى والنسائى عن رجل
عنه قال ابو حاتم صدوق وقال يحيى بن معين لا تكتبوا عنه
لم يكن بالثقة توفى سنة ثلاث وعشرين ومائتين عن نيف
وتسعين سنة وليس فى الصحيحين محمد بن كثير غيره وفى سنن ابى
داود والترمذى والنسائى محمد بن كثير الصنعانى روى عن
الدارمى وهو ثقة اختلط فى اخر عمره **قال اخبرنا** وفى رواية
اخبرنى بالافراد **سفيان** اى الثورى **عن ابن ابى خالد**
هو اسمعيل بن ابى خالد ابو عبد الله البجلى الكوفى الاحمسى
التابعى الطحان المسمى بالميزان وقدم فى باب المسلم من سلم
المسلمون **عن قيس بن ابى حازم** بالمهملة والزاى هو
ابو عبد الله الاحمسى الكوفى البجلى الحضرمى روى عن العشرة
المبشرة وقد تقدم فى باب قوله النبى صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة **عن ابى مسعود** عقبة بن عمرو **الانصارى**
الخزرجى البدرى وقدم فى باب ما جاء ان الاعمال بالنيات
ومن لطائف هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة ومنها ان رواته ما بين بصرى وكوفى ومنها ان
فيه رواية تابعى عن تابعى ومنها ان فيه رواية وهو محمد بن
كثير ليس فى الصحيحين غيره وقد اخرج متنه المؤلف فى الصلاة
وفى الادب وفى الاحكام ايضا واخرجه مسلم فى الصلاة
واخرجه النسائى فى العلم وابن ماجة فيه ايضا **قال**

اى انه قال **قال رجل** قال الحافظ العسقلانى فى المعرفة هو خزيم
بن ابى كعب وقال فى الشرح فى العلم قيل هو خزيم بن ابى كبب
وقال فى الصلوة لم اقف على تسميته ووهم من زعم انه خزيم
بن ابى كعب لان قضيته كانت مع معاذ لا مع ابى فافهم
يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول من
التطويل وفى رواية من الاطالة **بنا** وفى رواية لنا باللام
فلان هو كناية عن اسم سمى به المحدث عنه وهو معاذ بن
جبل هنا او هو ابى على سياتى فى الصلوة ويقال فى غير ذلك
الا فى الفلان باللام اى من اجل تطويله الصلوة طبتسا
بنا اما ما لنا قال القاضى عياض ظاهره مشكل لان التطويل
يقتضى الادراك لا عدمه قال فكان الالف زيدت بعد لا
وكان لفظه ادرك تصحيف اترك وقال الحافظ العسقلانى
هو توجيه حسن لو ساعدته الرواية وقال ابو الزناد بن سراج
معناه انه كان به ضعف فكان اذا طول به الامام فى القيام
لا يبلغ الركوع الا وقد ازداد ضعفه فلا يكاد يتم مع الصلوة
وقال الحافظ العسقلانى وهو معنى حسن لكن رواه المصنف
عن الزيادى عن سفيان بهذا الاسناد بلفظ انى لاتاخر
عن الصلوة فعلى هذا فمراده بقوله انى لا اكاد ادرك الصلوة
اى لا اقرب من الصلوة فى الجماعة بل اتاخر عنها احيانا من اجل
التطويل وقد جاء فى غير البخارى انى لاادع الصلوة والا
حاديث يفسر بعضها بعضا فلا اشكال فى الحديث واما
قوله لان التطويل يقتضى الادراك فانما يسلم اذا طلب
الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل فلا يكاد يدرك
مع التطويل فافهم **فما رايت النبى صلى الله عليه وسلم**
فى موعظة اشد غضبا بالنصب على التمييز **من يومئذ**

وفى

وفى رواية منه من يومئذ فلفظة منه صلة اشد والضمير
راجع الى النبى صلى الله عليه وسلم فهو عليه السلام متصل
باعتبار يومئذ ومنفصل عليه باعتبار سائر الايام وسبب
شدة غضبه صلى الله عليه وسلم اما المخالفة الموعظة
الاحتمال قرم النهى عن ذلك او التقصير فى فعل ما ينبغى
تعلمه او لارادة الاهتمام بما يلقيه على اصحابه ليكونوا من
سماعه على بال لئلا يعود من فعل ذلك الى مثله **فقال**
اى النبى صلى الله عليه وسلم **ايها الناس** بحذف حرف
النداء والمقصود بالنداء هو الناس وانما جئ باى
ليكون وصله الى نداء ما فيه الالف واللام كراهة
الجمع بين حرفى التعريف والنداء معجمة للتنبيه كما عرف
فى موضعه **انكم منفرون** وفى رواية انكم منفرين
اى عن الجماعات وقد جرى النبى صلى الله عليه وسلم
على عادته الكريمة الجميلة حيث خاطب الكل ولم يعين
المطول بالخطاب لطفا منه وشفقة وكان من شيمه
الكريمة عليه الصلوة والسلام ان لا يخصص العتاب
والتاديب بمن يستحقه حتى لا يحصل له الخجل على رؤس
الاشهاد **فمن صلى منكم بالناس فليخفف**
فان بالفاء التعليلية **فيهم المريض** الذى ليس بصحيح
والضعيف الذى ليس يقوى كالنفيف والمسن
قال ابن الاعرابى اصل المرض النقصان يقال برد
مريض اى ناقص القوة وقلب مريض اى ناقص الدين
وقيل المرض بالتحريك اعم وبالاسكان مرض القلب
خاصة وقيل المرض اختلال الطبيعة وانضطرابها
بعد اعتدالها وصفائها والضعف ضد القوة ه

وهو اعم من المرض وبعضهم فرق بين الضعف بالفتح
وبين الضعف بالضم بان الاول في العقل والراى والثانى
في الجسد وذا الحاجة عطف على المريض حملا على لفظه
وفي رواية وذو الحاجة بالرفع عطفا عليه ايضا لكن حملا
على محله او هو مبتدا محذوف الخبر اى وذو الحاجة كذلك
وانما ذكر هذه الثلثة لانها جمع الانواع المقتضية للتخفيف
فان المقتضى له اما في نفسه اولا والاول اما بحسب ذاته
وهو الضعف او بحسب العارض وهو المرض والثانى
هو الحاجة في الحديث فوائد منها جواز التاخر عن صلوة
الجماعة اذا علم من عادة الامام التطويل الكثير ومنها
جواز ذكر الانسان بفلان ونحوه في معرض الشكوى ومنها
جواز الغضب لما ينكر من امور الدين ومنها جواز الانكار
على من ارتكب ما ينهى عنه وان كان مكروها غير محرم ومنها
التعزير على اطالة الصلوة اذا لم يرض المامومون وجواز
التعزير بالكلام ومنها الامر بتخفيف الصلوة تتمة قال ابن
بطال وانما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانه كره التطويل في الصلوة من اجل ان فيهم المريض ونحوه
فاراد الرفق والتفسير بامته ولم يكن نهيه صلى الله عليه وسلم
عن التطويل لحرمته لانه صلى الله عليه وسلم كان يصلى في
مسجده ويقرا بالسور الطوال مثل سورة يوسف وذلك
لانه كان يصلى معه جلة اصحابه ومن اكثرهم طلب العلم
والصلوة ولهذا خفف في بعض الاوقات كما فيما بكاء
الصبى ونحوه حدثنا عبد الله بن محمد ابو جعفر المسندى
بفتح النون الجعفى البخارى وقد تقدم قال حدثنا ابو
عامر عبد الملك بن عمرو العقدى كما في رواية وفي

اخرى

اخرى ابو عمرو العقدى بفتح العين المهملة والقاف وقد
ايضا قال حدثنا سليمن بن بلال المدينى بالمثناة
التحتية قبل النون وفي نسخة المدنى بدون المثناة
التحتية قال الجوهرى اذا نسبت الى مدينة النبى صلى
الله عليه وسلم قلت مدنى والى مدينة المنصور قلت
مدينى والى مداين كسرى قلت مدائنى هذا فعلى هذا
لا يصح بالمدينى لانه من مدينة الرسول صلى الله عليه
وسلم وقال الحافظ ابو الفضل المقدسى في كتاب الانساب
قال البخارى المدينى هو الذى اقام بمدينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يفارقها والمدنى هو الذى يحول
عنها وكان منها عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن
المعروف بربيعة الراى شيخ الامام مالك بن انس رحمهما
الله تعالى وقد تقدم في باب رفع العلم عن يزيد من
الزيادة مولى المنبعث اسم فاعل من الانبعاث بالنون
والموحدة المدنى روى عن ابى هريرة وزيد بن خالد
وعنه ربيعة ويحيى بن سعيد اتفق على توثيقه روى
له الجماعة عن زيد بن خالد الجهنى بضم الجيم وفتح
الهاء وبالنون نسبة الى جهينة بن زيد بن ليث اختلف
في كنيته ووقت وفاته وموضع وفاته اختلافا كثيرا
فقيل هو ابو طلحة او ابو عبد الرحمن او ابو زرعة وكان
معه لواء جهينة يوم الفتح نزل الكوفة ومات بها او بمصر
وبالمدينة سنة خمس او ثمان وستين او اثنتين وسبعين
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احد و
ثمانون حديثا ذكر البخارى منها خمسة روى له الجماعة
وليس في الصحابة زيد بن خالد سواه ومن لطايف

هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان رواية
ما بين بخاري وبصري ومدني ومنها ان فيه رواية تابعي عن
تابعي وقد اخرج متنه المؤلف في اللقطة والشرب والادب
والطلاق ايضا واخرجه مسلم في القضاء وابو داود في
اللقطة والترمذي في الاحكام وقال حسن صحيح والنسائي
في اللقطة وابن ماجة في الاحكام **ان النبي صلى الله عليه
وسلم ساله رجل** هو عمير والد مالك وقيل بلال المؤذن
وقيل الجارود وقيل هو زيد بن خالد نفسه **عن اللقطة**
بضم اللام فتح القاف قال القاضي لا يجوز فيها غيرها
وقال النووي هو المشهور وقال الازهري قال الخليل
بالاسكان واما بالفتح فهو اللاقط وهو القياس في
كلام العرب لان فعلة بالتحريك كالضحكة جاء فاعلا وفعلة
بالاسكان كالضحكة جاء مفعولا الا ان اللقطة على خلاف
القياس اذا جمعوا على انها بالفتح بمعنى الملقوط وما ضاع
عن الشخص لسقوط او غفلة فيجده شخص اخر وقال ابن
مالك فيها اربع لغات اللقطة بالفتح وبالسكون واللقطة
بفتح اللام والقاف واللقاطة بضم اللام والالتقاط
وجدان الشيء من غير طلب **فقال** له صلى الله عليه وسلم
وفي رواية قال بدون الفاء **اعرف** بكسر الهمزة من المعرفة
لا من الاعراف **وكاءها** بكسر الواو وبالمد هو الذي يشد به
راس الصرة والكيس ونحوهما ويقال هو الخيط الذي يشد به
الوعاء يقال اوكيته ايكاء فهو موك ويقال اول على ماء
في سقاء اي شده بالوكاء ومنه اوكوا قربكم وفي المثل يداك
اوكتا وفوك نفخ واما اوكا يوكي بالهمز فلمعنى اخر تقول
اوكات الرجل اعطيته ما يتوكاء عليه **او قال** شك

من

من الراوي من زيد بن خالد او ممن دونه **وعاءها**
بكسر الواو اي ظرفها ويجوز ضم الواو وهي قراءة الحسن
في قوله تعالى قبل وعاء اخيه وهي لغة وقرا سعيد بن جبير
عاء بقلب الواو همزة وقال الجوهري الوعاء واحد الاوعية
يقال اوعيت الزاد والمتاع اي جعلته في الوعاء قال عبيد
بن الابرص الخير يبقى وان طال الزمان به والشر اخبث
ما اوعيت من زاد **وعفاصها** بكسر العين المهملة وبالفاء
الوعاء الذي يكون فيه النفقة سواء كان من جلد او حرفة
او غير ذلك وعن ابي عبيد انه يسمى الجلد الذي يلبس راس
القارورة العفاص ايضا لانه كالوعاء لها قال ومنه الحديث
يعني هذا الحديث وهو من العفص وهو الشيء والعطف لان
الوعاء ينثني على ما فيه ويتعطف ويقال عفصت القارورة
اعفصها بالكسر عفصا اذا شددت عليها العفاص هذا و
اما الجلد الذي يدخل في فمها فهو القيام بالكسر وكذا ايضا
يقال لكل ما سددت به شيئا السداد بالكسر واما السداد
بالفتح فهو القصد في الدين وفي بعض طرق الحديث عند البخاري
اعرف عفاصها ووكاءها من غير شك وانما امر بمعرفة
ما ذكر ليعرف صدق مدعيها وواصفها من كذبه ولئلا يختلط
بماله قيل ويستحب التقييد بالكتابة خوف النسيان وعن
ابن داود من الشافعية يستحب ان يعرفها قبل حضور
المالك وقيل يجب معرفتها عند الالتقاط وقيل يعرف
ايضا الجنس والقدر وطول الثوب وغير ذلك من
دقته وصفاقته **ثم عرفها** للناس يذكر بعض صفاتها
في المحافل والمجالس **سنة** اي مدة سنة متصلة كل يوم
مرتين ثم مرة ثم في كل اسبوع ثم في كل شهر في بلد اللقطة

الى ان تتم السنة وهو اى التعريف واجب لكن اختلف
لكن اختلف فى مدة وجوب التعريف فقال اصحابنا الحنفية
يعرفها الى ان يغلب على ظنه ان صاحبها لا يطلبها وهو
الصحيح لان ذلك يختلف بقلة المال وكثرته وروى محمد
عن امامنا ابى حنيفة رحمه الله تعالى انه ان كانت اقل
من عشرة دراهم عرفها اياما وان كانت عشرة فصاعدا
عرفها حولا وقدره محمد فى الاصل بالحول من غير تفصيل بين
القليل والكثير لظاهر الحديث وهو قول الشافعى ومالك
رحمهما الله وروى الحسن عن ابى حنيفة رحمه الله تعالى انها
ان كانت مائتى درهم فصاعدا يعرفها حولا وفيما فوق العشرة
الى المائتين شهرا وفى العشرة جمعة وفى ثلاثة دراهم ثلثة
ايام وفى درهم يوما وان كانت تمرة ونحوها تصدق بها
مكانها وان كان محتاجا اكلها مكانها وفى الهداية اذا
كانت اللقطة شيئا يعلم ان صاحبها لا يطلبها كالنواة
وقشور الرمان يكون القاؤه مباحا ويجوز الانتفاع
به من غير تعريف لكنه يبقى على ملك مالكه لان التمليك
من المجهول لا يصح وفى الواقعات المختار فى القشور و
النواة انه يملكها وفى الصيد لا يملكه وان جمع سنبلة بعد
الحصاد فهو له لاجماع الناس على ذلك وان سلخ شاة
ميتة فهو له ولصاحبها ان ياخذها منه وكذلك الحكم
فى صوفها وقال القاضى وجوب التعريف سنة بالاجماع
ولم يشترط احد تعريف ثلاث سنين الا ما روى عن
عمر رضى الله عنه ولعله لم يثبت عنه وقد روى عنه انه
يعرفها ثلثة اشهر وعن احمد يعرفها شهرا حكاه الخطيب
فى احكامه وحكى عن اخر انه يعرفها ثلثة ايام وقال

بعض

بعض الشافعية هذا اذا اراد تملكها فان اراد حفظها
على صاحبها فقط فالاكثرون من اصحابنا على انه لا
يجب التعريف والاقوى هو الوجوب ثم الاصح عند
الشافعية انه لا يجب التعريف فى القليل سنة بل
يعرفها زمنا يظن ان فاقدها يطلبه غالبا وقال الليث
ان وجدها فى القرى عرفها وفى الصحراء لا يعرفها وقال
الماوزى لم يجد مالك اليسير محرى الكثير واستحب
فيه التعريف ولم يبلغ مدة سنة وقد جاء انه عليه السلام
مر بتمرة فقال لولا انى اخاف ان تكون من الصدقة
لاكلتها فنبه على ان اليسير الذى لا يرجع اليه اهله
يوكل وفى سنن ابى داود عن جابر رضى الله عنه رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصا والسوط والحبل
واشباهها يلتقطه الرجل فينتفع به وقد حمد بعض
العلماء اليسير بخو الدينار فتمسكا بحديث على رضى الله
عنه فى التقاط الدينار وكون النبى صلى الله عليه
وسلم لم ينكر له وتعريفا رواه ابو داود وايضا فى سنة
ويمكن ان يكون اختصرها الراوى هذا الكلام الماوزى
وقال القاضى حديث ابى رضى الله عنه يدل على عدم
الفرق بين اليسير وغيره لاحتجاجه فى السوط بعموم الحديث
ولا شك ان الصحابى اعلم بمراد رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما حديث على رضى الله عنه فيمكن ان
يعرفه على ولم يجد من يعرفه هذا اراد بحديث ابى رضى الله
عنه قوله وجدت ضرة مائة دينار فقال النبى صلى الله
عليه وسلم عرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم
اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم اجد ثم اتيته ثلاثا

فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فان جاء
صاحبها والا فاستمتع قال الراوى فلقيت يعنى ابى بن
كعب فقال لا ادرى ثلثة احوال او حولا واحدا قال قلت
هذا الحديث يدل على التعريف ثلاث سنين حتما كما فى
الرواية او تشهيا كما فيما قال الراوى فالجواب بخلاف حديث
الكتاب فالجواب انهما قضيتان الاولى للاعرابى والثانية
لابى افتاه بالورع بالتربص ثلاث اعوام وهو من
فضلاء الصحابة او يطرح الشك وترد الزيادة لمخالفتها
باقى الاحاديث هذا وقال بعض العلماء ان السوط
والعصا والحبل ونحوها ليس فيه تعريف وانه مما يعفى
عن طلبه وتطيب النفس بتركه كالتمرة وقليل الطعام
وقال اصحاب الشافعى اليسير التافه الذى لا يتمول
كالحبة من الحنطة والزبيب وشبههما لا يعرف وان كان
قليلا متمولا لا يجب تعريفه واختلفوا فى القليل فقيل
ما دون نصاب السرقة وقيل الدينار فما دونه وقيل
وزن الدرهم واختلفوا ايضا فى تعريفه فقيل سنة كما
لكثيره وقيل منهم من قطع فى مثلها طلب العاقل لها واذا
غلب على ظنه اعراضه عنها سقط الطلب فعلى هذا يختلف
بكثرة المال وقلته فدانق الفضة يعرف فى الحال ودانق
الذهب يوما او يومين ثم ان المدة التى يجب التعريف
فيها كالسنة مثلا لا يجب التعريف فيها قوله بن المعتمر
تلك المدة متى كانت وهل يكفى التعريف فى مدة متفرقة
فيه وجهان وبعدم الكفاية قطع العراقيون ثم استمتع
بها بكسر التاء الثانية وسكون العين عطفا على قوله
عرفها اى ان كنت فقيرا والا فتصدق بها على فقير ا

جنى

جنبى او قريب واباحه الشافعى للغنى الواجد لحديث
ابى بن كعب رضى الله عنه فيما رواه مسلم واحمد عرفها
فان جاء احد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها فاعطها
اياه والا فاستمتع بها وبظاهرها فى حديث الباب
ثم اختلف اصحابه هل يدخل فى ملكه باختياره او بغير
اختياره فعند الاكثرين يدخل بغير اختياره قال الحفاظ
فى لفظ ثم استمتع بيان انها له بعد التعريف يفعل بها
ما يشاء بشرط ان يردها اذا جاء صاحبها ان كانت
باقية او قيمتها ان كانت تالفة فاذا ضاعت اللقطة
ثم نظر فان كان فى مدة السنة لم يكن عليه شئ الا ان
يرد امانة وان ضاعت بعد السنة فعليه الغرامة
لانها صارت دينا عليه واغرب الكرابيسى من الشافعية
فقال لا يلزمه ردها بعد التعريف ولا رد بدلها
وهو قوله دارد وقول مالك فى الشاة وقال سعيد بن
المسيب والثورى يتصدق بها ولا يأكلها وروى ذلك
عن على وابن عباس رضى الله عنهم وقال مالك يستحب
له ان يتصدق بها مع الضمان وقال الاوزاعى المال
الكثير يجعل فى بيت المال بعد السنة وحجة الحنفية فيما
ذهبوا اليه قوله صلى الله عليه وسلم فليتصدق به ومحل
الصدقة الفقراء واجابوا عن حديث ابى رضى الله عنه
وامثاله بانه حكاية حال فيجوز انه عليه السلام عرف
فقره اما لدين عليه او لقلة ماله او يكون اذنا
منه عليه الصلوة والسلام بالانتفاع به وذلك
جائز عند ما من الامام على سبيل القرض ويحتمل انه
صلى الله عليه وسلم عرف انه كان من مال كافر جرى

فان جاء ربها اى مالكها ولا يطلق الرب على غير الله
الا مضافا مقيدا اي فعرف عفاصها ووكائها فادها
اى اعطها اى نفسها او قيمتها كما تقدم اليه فان معرفة
العفاص والوكاء من اهم علامات اللقطة اعلم
انه اذا وصفها وتبنها قال اصحابنا الحنفية حل للملتقط
ان يدفعها اليه من غير ان يجبر عليه في القضاء وقال
الشافعي ومالك يجبر على دفعها لما جاء في رواية مسلم
فان جاء صاحبها فعرف عفاصها ووعاءها ووكاءها فا
عطها اياه والا فهي لك وهذا امر وهو للوجوب وقالت
الحنفية هذا مدرج وعليه البينة لقوله صلى الله عليه وسلم
البينة على من ادعى والعلامة لا تدل على الملك ولا على
اليد لان الانسان قد يقف على مال غيره ويخفى عليه
مال نفسه فلا عبرة بها والحديث محمول على الجواز
توفيقا بين الاخبار لان الامر قد يراد به الاباحة وقال
الشيخ قطب الدين اذا وصفها فهل يجب اعطاؤها
بالوصف ام لا ذهب مالك الى وجوبه واختلف اصحابه
هل يحلف قال ابن القاسم لا يحلف وقال اشهب و
سحنون يحلف والمحقوا به السارق اذا سرق مالا ونسي
المسروق منه ثم اتى من وصفه واما الوديعة اذا نسي
من اودعها اياه فمن اصحابه من اجلها مجرى اللقطة
والسرقة ومنهم من فرق بينهما بان كل موضع يتوقف فيه
على المالك اقامة البينة اكتفى فيه بالصفة وفي المثا
لين يتوقف اقامة البينة بخلاف الوديعة ثم في الاعطا
بالوصف منهم من شرط الاوصاف الثلثة ومنهم من اقتصر
على البعض وعند مالك حلاف فيما عنده لا بد من

معرفة

معرفة الجميع وقيل يكفي وصفان وقيل لا بد العفاص
والوكاء وفي شرح السنة اختلفوا في انه لو ادعى رجل ه
اللقطة وعرف عفاصها ووكاءها فذهب مالك واحمد
الى انه ترفع اليه من غير بينة اقاما عليه وهو المقصود
من معرفة العفاص والوكاء وقال الشافعي والحنفية
اذا وقع في النفس صدق المدعي فله ان يعطيه والا
فبينة قال اى ذلك الرجل يا رسول الله فقال له
الابل وهو مبتدأ خبره محذوف اى ما حكمها اكذلك ام لا
فغضب صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه
تثنية وجنة وهي ما ارتفع من الخد ويقال ما علا من
لحم الخدين وفيها لغات فتح الواو وكسرها وضمها واجتزه
بضم الهمزة او قال احمر وجهه شك من الراوي عن
زيد بن خالد قال الخطابي انما كان غضبه استقصار العلم
السائل وسوء فهمه اذ لم يراع المعنى المراد ولم يتفطن له فقاس
الشيء على غير نظيره فان اللقطة انما هي اسم للشيء الذي
يسقط من صاحبه ولا يدري اين موضعه وليس كذلك
الابل فانها مخالفة للقطة اسما وصفة فانها غير عادمة
الاسباب القدرة على العود الى ربها لقوة سيرها وكون
الحذاء والسقاء معها وانها ترد الماء يوما وخمسا وتمتنع
من الذئاب وغيرها من صغار السباع ومن الذرى
وغير ذلك بخلاف الغنم فانها بالعكس فجعل سبيل الغنم
سبيل اللقطة هذا وقال محمود العيني في بعض ما ذكره
نظر فان الغنم ايضا ليس من شيء الذي يسقط فينبغي
ان يكون مثل الابل مع انه ليس كذلك والجواميل ايضا
تمتنع من كبار السباع فضلا عن صغارها وتغيب

عن صاحبها اياما عديده ترعى وتشرب ثم يعود فيلتقطها
ان تكون مثل الابل مع انه ليس كذلك انتهى وفيما ذكره
تامل فافهم قيل كان غضبه عليه السلام لانه كان نهى
قبل ذلك عن التقاطها **فقال** صلى الله عليه وسلم **ومالك ولها** اى اى شئ وقع لك ولها اى ما تصنع بها ولم
تاخذها وتتناولها وانها مستقلة باسباب تعيشها فهو
نهى عن اخذها وفى رواية فمالك بالفاء وفى اخرى
مالك بلا واو ولا فاء **معها سقاؤها** بكسر السين هو
اللبن والماء والجمع القليل اسقية والكثير اساق كما ان
الوطب للبن خاصة والنحى للسمن والقربة للماء ومعناه
معها اجوافها تشرب فتكتفى به اياما **وحذاؤها** بكسر
المهملة وبالمد ما وطئ عليه البعير من خفه والفرس من
حافره والحذاء النعل ايضا **ترد الماء** جملة بيانية لاتحل
لها من الاعراب او خبر مبتدا محذوف اى هى ترد الماء
من الورود **وترعى الشجر** اذا كان الامر كذلك **فذرها**
اى فرعها **حتى يلقاها ربها** اى مالكها لانها عين فاقنة
لاسباب العود اليه **قاله** اى الرجل السائل يا رسول الله
فضالة الغنم ما حكمها هى مثل فضالة الابل ام لا والغنم
هو اسم مونث موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث
وعليها جميعا فاذا صغرتها الحقتها هاء فقلت غنيمة لان
اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير
الادميين فالتانيث لها لازم يقال له خمس من الغنم
ذكور فتونث العدد وان غلبت الكباش والابل كالغنم
فى جميع ذلك **قاله** صلى الله عليه وسلم **لك** اى ليست
كضالة الابل بل هى لك ان اخذتها **او هى لاخيك**

ان

ان لم تاخذها يعنى ياخذها غيرك من اللاقطين او
المراد من الاخ صاحبها اى او هى لاخيك الذى هو
صاحبها ان ظهر **او هى للذئب** ان لم تاخذها ولم يتفق
ان ياخذها غيرك ايضا بل يخاف عليها من الذئب ونحوه
فياكلها وهذا القول اذن فى اخذها دون الابل احتج
به من يمنع التقاط الابل اذا استغنت بقوتها عن
حفظها وهو قول الشافعى ومالك واحمد ويقال عند
الشافعى لا يصح فى الكبار ويصح فى الصغار وعند مالك
لا يصح فى الابل والخيل والبغل والحمار فقط وعند احمد لا
يصح فى الكل حتى الغنم وعنه يصح فى الغنم وفى بعض شروح
البخارى وعند الشافعية يجوز للحفظ فقط الا ان توجد
بقرية او بلد فيجوز على الاصح وعند المالكية ثلاثة اقوال
فى التقاط الابل ثالثها يجوز فى الفلوات دون الصحراء وقالت
الشافعية فى معنى الابل كل ما امتنع بقوته عن صغار السباع
كالفرس والارنب والظبى وعند المالكية خلاف فى ذلك
وقال ابن القاسم يلحق البقر بالابل دون غيرها اذا كانت
بمكان لا يخاف عليها فيه من السباع وقال القاضى اختلف
عند مالك فى الرواب والبقر والبغال والحمير هل حكمها
حكم الابل او سايرا للقطات وقالت الحنفية يصح التقاط
البهيمة مطلقا من اى جنس كان لانها مال يتوهم ضياعه
والحديث محمول على انه كان فى ديارهم اذا كان لا يخاف
عليها من شئ ونحن نقول فى مثله بتركها وهذا لان فى بعض
البلاد الرواب يسيبها اهلها فى البوادى حتى يحتاجوا
اليها فيمسكوها وقت حاجتهم ولا فائدة فى التقاطها
فى مثل هذه الحالة والذى يدل على هذا ما رواه مالك

ى الموطا عن ابن شهاب قال كان صوال الابل فى زمن
عمر رضى الله عنه ابلا مؤلمة تتاح لا يمسها احد حتى اذا
كان عثمان رضى الله عنه امر بعرفتها ثم تباع فاذا جاء
صاحبها اعطى ثمنها ثم انه هل يجب التقاط اللقطة ام
يكره فيه خلاف فروى مالك الكراهة وروى عنه
ان اخذها افضل فيما له بال والشافعى فى الائة اقوال
اصحها يستحب الاخذ ولا يجب والثانى يجب والثا
لث ان خاف عليها وجب وان امن عليها استحب وعن
احمد يندب تركها وفى شرح الطحاوى اذا وجد لقطة
فالافضل له ان يرفعها اذا كان يامن على نفسه واذا
لم يامن لم يرفعها وفى شرح الاقطع يستحب اخذ اللقطة
ولا يجب وفى النوازل قال ابو نصر محمد بن محمد بن سلام
ترك اللقطة افضل فى قول اصحابنا من رفعه وربع
اللقيط افضل من تركه وفى خلاصة الفتاوى ان
خاف ضياعها يفترض الرفع وان لم يخف يباح رفعها
اجمع العلماء عليه والافضل الرفع فى ظاهر المذهب وفى
فتاوى الولوالجى اختلف العلماء فى رفعها قال بعضهم
رفعها افضل من تركها وقال بعضهم بحال رفعها وتركها
افضل وفى شرح الطحاوى ولو رفعها ومنعها فى مكانه
ذلك فلا ضمان عليه فى ظاهر الرواية وقال بعض
مشايخنا هذا اذا لم يرج من ذلك المكان حتى وضع
هناك اما اذا ذهب عن مكانه ذلك ثم اعادها وضعها
فيه فانه يضمن وقال بعضهم يضمن مطلقا وهذا خلاف
ظاهر الرواية وفى الحديث فوائد منها انه استدل المازرى
لعدم الغرامة بقوله هى لك اذ ظاهره التمليك والملك

لا

لا يلزم وبنى بقوله للذئب انها كالتالفة على كل حال
وانها حينئذ لا ينتفع ببقائها صاحبها واجيب عن ذلك
لابى حنيفة والشافعى رحمهما الله بان اللام للاختصاص
اى انك تختص بها ويجوز لك اكلها واخذها وليس فيه
تعرض للغرامة ولا لعدمها بل بدليل اخر وهو قوله فان جاء
ربها يوما فادها اليه ومنها انه يجوز الحكم والفتيا
حال الغضب وانه نافذ لكنه يكره فى حقنا بخلاف
النبى صلى الله عليه وسلم فانه يؤمن عليه فى الغضب ما
يخاف علينا وقد حكم صلى الله عليه وسلم للزبير رضى الله
عنه فى شراج الحرة فى حال غضبه ومنها جواز قول القائل
رب المال ورب المتاع ومنهم من كره اضافته الى ماله
روح ومنها ان قوله اعرف عفاصها ووكاءها دليل
بين على ابطال قول كل من ادعى علم الغيب فى الاشياء
كلها من الكهنة والمنجمين وغيرهم لانه صلى الله عليه وسلم
لو علم انه يوصل الى علم ذلك من هذه الوجوه لم يكن فى
قوله فى معرفة علاماتها وجه والله اعلم ومنها ان صاحب
اللقطة اذا جاء فهو احق بها من ملتقطها اذا ثبت
انه صاحبها فان وجدها قد اكلها الملتقط وارادان
يضمنه كان له ذلك وان كان قد تصرف بها فصاحبها
مخير بين التضمين وبين ان يترك على اجرها وروى
ذلك عن عمر وعلى وابن مسعود وابن عباس وابن
عمر رضى الله عنهم وهو قول طاوس وعكرمة وابى حنيفة
وسفيان الثورى والحسن رحمهم الله تعالى حدثنا
وفى رواية حدثنى بالافراد محمد بن العلاء هو ابو كريب
الكوفى قال حدثنا ابو اسامة هو حماد بن اسامة

الكوفي عن بريد بضم الموحدة والدال المهملة ابن عبد الله
عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي
موسى الاشعري عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله وقد تقدموا في باب فضل من علم وعلم
وكلهم كوفيون وقد اخرج متنه البخاري في الاعتصام وفي
الفضائل ايضا قال اي انه قال سئل بصيغة المجهول
النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء جمع شيء وهو
غير منصرف ووزنه اما فعلاء او افعلاء او افعال
على اختلاف بين الصرفيين كما حقق في موضعه قال
في العباب الشيء تصغيره شيئي وشيئي بكسر الشين على
خلاف القياس ولا تقل شوي كرهها صفة اشياء
وكان من هذه الاشياء السؤال عن السائمة ونحوها وانما
كره صلى الله عليه وسلم لانه ربما كان سببا لتحريم شيء
على المسلمين فيلحقهم به المشقة او ربما كان في الجواب
ما يكره السائل ويسوءه او ربما احقوه عليه السلام
والحقوه المشقة والاذى فيكون ذلك سببا لهلاكهم
وهذا في الاشياء التي لا ضرورة ولا حاجة اليها ولا يتعلق
بها تكليف ونحوه واما في غير ذلك فلا نتصور الكراهة
لان السؤال السؤال حينئذ اما واجب او مندوب
لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فلما
اكثر على صيغة المجهول من الاكثار اي فلما اكثر الناس
السؤال عليه صلى الله عليه وسلم غضب جواب
لما وسبب غضبه صلى الله عليه وسلم تعنتهم في السؤال
وتكلفهم لما لا حاجة لهم فيه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم
ان اعظم المسلمين جرما من سال عن شيء فحرم من اجل

مسالته

مسالته اخرجه البخاري من حديث سعد ثم قال صلى الله
عليه وسلم للناس وفي رواية سقط قوله للناس سلوني
عما شئتم قال بعض العلماء هذا القول منه صلى الله
عليه وسلم محمول على انه اوحي اليه به اذا كان لا يعلم
كل ما يسال عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى
وقال القاضي عياض ظاهر الحديث ان قوله صلى الله عليه
وسلم سلوني انما كان غضبا وفي بعض النسخ عم شئتم
بحذف الالف لانه يجب حذف الف ما الاستفهامية
اذا جرت وابقاء الفتحة دليل عليها نحو فيم والام وعلام
وعلة الحذف الفرق بين الاستفهام والخبر ومن ثمة حذفت
في نحو قوله تعالى فيم انت من ذكراها وقوله تعالى فنا
ظرة بم يرجع المرسلون وثبت في نحو قوله عز وجل لمسكم
فيما اخذتم فكما لا يحذف الالف في الخبر لا تثبت في الاستفهام
واما قراءة عكرمة وعيسى عما يتساءلون فنادرة واما
قول حسان رضي الله عنه على ما قام يشتمني لئيم كخنزير
تمرغ في رماد ويروى في دمان وهو كالرماد وزنا و
معنى فضرورة قال رجل هو عبد الله بن حذافة من
ابي يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ابوك حذافة
بضم المهملة وبالذال المعجمة المخففة وبالفاء القرشي السهمي
وعبد الله بن حذافة بن قيس من المهاجرين الاولين
الذين ادركوا بيعة الرضوان وقيل الذين صلوا الى
القبلتين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى
بكتاب فمزق كسرى الكتاب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم فرق ملكه فقتله ابنه شيرويه كما سبق
ذكره وكان ابن حذافة دعابة قيل انه حل حزام دابة

رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى كاد
يقع وقال ابن وهب قلت لليث بن سعد ليضحكه
قال نعم واسره الروم في زمن عمر رضي الله عنه وارادوه
على الكفر فعصمه الله حتى انجاه الله منهم ومات بمصر
وخلافة عثمان رضي الله عنه وكان سبب سؤاله عن
ابيه لان بعض الناس كانوا يطعنون في نسبه على عادة
الجاهلية فينسبونه الى غير ابيه اذا لاحى احدا فنسبه
صلى الله عليه وسلم الى ابيه فان قلت من اين عرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ابنه فالجواب اما
بالوحي وهو الظاهر او بحكم القائفة او بالقياس
او بالاستلحاق في صحيح مسلم انه كان يدعى لغير ابيه
ولما سمعت امه سؤاله قال ما سمعت يا بني اعق منك
امنت ان تكون امك فارقت ما تفارق نساء الجا
هلية تفضحها على اعين الناس فقال والله لو الحقني
بعبد اسود للحقت به فقام اي اليه صلى الله عليه وسلم
كما في رواية اخرى وجل اخر هو سعد بن سالم فقال
من ابي يا رسول الله فقال وفي رواية قال اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوك سالم مولى
شيبة بضم الشين المعجمة بن ربيعة هو صحابي جزما
وكان السبب هو ما ذكر في عبد الله بن حذافة ايضا
ووقع في تفسير مقاتل في نحو هذه القصة ان رجلا
من بني عبد الدار قال لسعد نسبت الى غير
ابيه بخلاف ابن حذافة وابن سالم فلما راى اي ابصر
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما في وجهه الوجيه
صلى الله عليه وسلم من اثر الغضب قال يا رسول الله

صلى انا

انا نتوب الى الله عز وجل من الاسئلة المكروهة مما لا
يرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال ذلك
عمر رضي الله عنه لما راى حرصهم حتى ان يكون ذلك
كالتفت والشك تاره فقال انا نتوب الى الله
في الحديث فوائد منها فهم عمر وفضل علمه رضي الله عنه
قال العالم لا يسال الا عما يحتاج اليه ومنها كراهة
السؤال للتعنت ومنها معجزة للنبي صلى الله عليه
وسلم **باب من برك** بفتح الموحدة والراء وتخفيفها
يقال برك البعير بروكا اي استناخ وكل شيء اثبت
واقام فقد برك واسناده الى الانسان على طريقة
المجاز المسمى بغير المقيد وهو ان يكون الكلمة لحقيقة
من الحقايق مع قيد فتستعملها لتلك الحقيقة لا مع
ذلك القيد لقرينة مثل ان تستعمل المشفر
الذي هو لشفة البعير في مطلق الشفة فتقول زيد
غليظ المشفر **على ركبتيه عند الامام او المحدث**
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب
الاول غضب العالم على السائل لعدم حربه على
موجب الادب وفي هذا الباب ذكر ادب المعلم عند
العالم فتناسبا من هذه الحيثية **حدثنا** ابو اليمان
الحكم بن نافع **قال اخبرنا** وفي رواية **حدثنا شعيب**
هو ابن ابي حمزة بالمهملة والزاي **عن الزهري** محمد
بن مسلم بن شهاب **انه قال اخبرني** بالافراد **وانس**
بن مالك رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله**
عليه وسلم خرج فسئل فاكثر عليه فغضب فقال لو
سلوني **فقام عبد الله بن حذافة** الذي ورد ذكره

فقال يا رسول الله من ابى فقال صلى الله عليه وسلم
فى رواية قال من ابى قال ابوك حذافة ثم اكثر
صلى الله عليه وسلم ان يقول سلونى فبرك بالقاء
السببية عمر رضى الله عنه على ركبتيه تاديبا واكراما
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رضينا بالله ربا
وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا
ومعناه رضينا ما عندنا من كتاب الله وسنة نبيه
واكتفينا به من السؤال ابلغ كفاية وانما قال هذا
شفقة على المسلمين لئلا يوردوا النبى صلى الله عليه
وسلم فيدخلوا تحت قوله تعالى ان الذين يؤذون
الله ورسوله لعنهم الله بعدهم من رحمته فى الدنيا والآخرة
واعد لهم عذابا مهينا يهيم مع الاسلام وعن ابن عباس
رضى الله عنهما كان قوم يسالون رسول الله صلى الله
عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل من ابى ويقول الرجل
تضل ناقته اين ناقتى فانزل الله تعالى فيهم هذه الاية
وعن انس رضى الله عنه انه قال رجل من ابى قال فلان
فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اشياء ان تبد لكم اى ان تظهر لكم تسؤكم
فتركوا وان تسالوا عنها حين ينزل القران اى فى زمان
الوحى تبد لكم لظهر لكم وهما كمقدمتى نتيجتان ما يمنع السؤال
وهو انه مما ينكم والعاقل لا يفعل ما يمنعه عفا الله عنها صفة
اخرى اى عن اشياء عفا الله ولم يكلف بها اذ روى
انه لما نزلت ولله على الناس حج البيت الاية قال
سراقة بن مالك اكل عام فاعرض عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اعاد ثلاثا فقال لا ولو قلت

نعم لوجبت

نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فاتركونى ما تركتكم
فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا الاية او استيناف
اى عفا الله عما سلف من مسالتكم فلا تعودوا الى مثلها
والله غفور حليم لا يعاجلكم بعقوبة ما يفرط منكم ويعفو
عن كثير قال ابن بطال فهم عمر رضى الله عنه منه ان
تلك الاسولة قد تكون على سبيل التعنت او الشك
فخشى ان تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال رضينا
بالله ربا وفى بعض النسخ وجد لفظ ثلاثا اى قالها ثلاثا
فرضى النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فسكت وفى
بعض الروايات فسكن غضبه برك قوله فسكت وكان
ذلك من اثر ما قاله عمر رضى الله عنه ولم يزل موفقا فى
دايه وجرى الحق على لسانه رضى الله عنه **باب من اعاد**
الحديث فى امور الدين **ثلاثا** اى ثلاث مرات **ليفهم عنه**
بضم الياء وفتح الهاء وفى رواية يحذف عنه وفى اخرى
ليفهم بكسر الهاء مع حذف عنه ايضا اى ليفهم عنى
قال الخطابى اعادة الكلام ثلاثا اما لان من الحاضرين
من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم واما لان القول
فيه بعض الاشكال فيتظاهر بالبيان وقال ابو
الزناد واراد الابلاغ فى التعليم او الزجر بالموعظة هذا
وجه المناسبة بين البابين ان المذكور فى الباب
الاول ما يرجع الى شان السايل المتعلم وهذا الباب ايضا
فى شان المتعلم لان اعادة النبى صلى الله عليه وسلم
ثلاث مرات انما كانت لاجل المتعلمين ليفهموا كلامه حق
الفهم ولا يفوت عنهم شىء من كلامه الكريم **فقال**
وفى رواية فقال النبى صلى الله عليه وسلم والمقول

ظرف معلق من حديث ابي بكرة المذكور موصولا بتمامه في
كتاب الشهادات في الديات وهو انه صلى الله عليه
وسلم قال الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول
الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان
متكئا فقال الا بالتخفيف حرف التنبيه ذكر ليبنى عليه
تحقيق ما بعده وتاكيده وقول بالرفع عطفا على الاشراك
الزور وهو بضم الزاء الكذب والميل عن الحق والمراد
منه الشهادة الباطلة فلهذا انث ضميره في قوله فما
زال صلى الله عليه وسلم يكررها ما دام في مجلسه لامته
عمرة او انشا باعتبار الكلمة او باعتبار الثلاثة فافهم
وقال ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهذا ايضا
تعليق وصله المؤلف في حطبة الوداع عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع اي شهر تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا شهرنا
هذا قال اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا
هذا قال اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا
هذا قال فان الله تبارك وتعالى حرم دماءكم واموالكم
واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم
هذا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الا هل
بلغت وقوله ثلاثا ظرف لقال لا لقوله بلغت قال
ابن عمر رضي الله عنهما كل ذلك يجيبونه الا نعم ثم قال
ويحكم او ويلكم لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض فاذكره المؤلف ههنا هو هذا القدر
المعلق من الحديث الموصول المذكور حدثنا عبد
بفتح المهملة وسكون الموحدة هو ابن عبد الله بن عبد

الصفار

الصفار الخراعي البصري ابو سهل اصله كوفي روى عنه
الجماعة الا مسلما قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي
ثقة مات بالاهواز سنة ثمان وخمسين ومائتين في
الكتب الستة عبد ثلاثة اخرى عبد بن سليمان
المروزي روى له ابو داود وعبد بن عبد الرحيم المروزي
وعبد بن ابي لبابة روى له خلاد قال حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي
العنبري البصري ابو سهل الحافظ الحجة مات سنة سبع
ومائتين في الكتب الستة عبد الصمد ثلاثة هذا احدهم
والثاني عبد الصمد بن حبيب العوذي اخرج له ابو داود
وفيه لين والثالث عبد الصمد بن سليمان الحافظ روى
عنه الترمذي قال حدثنا عبيد الله بن المثنى بن
عبد الله بن انس بن مالك الانصاري والد محمد القاضي
بالبصرة روى عن عمومته والحسن وعنه ابنه وغيره قال
ابو حاتم وغيره صالح وقال ابو داود لا اخرج حديثه
روى له البخاري والترمذي وابن ماجة قال حدثنا
ثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن
عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري قاضيها
روى عن جده والبراء وعنه عبيد الله بن المثنى وعمر
وعنه وثقه احمد والنسائي وقال ابن عدي ارجو انه
لا بأس به واشار ابن معين الى تضعيفه وقيل انه لم
يحمد في القضاء روى له الجماعة وليس في الكتب الستة
ثمامة بن عبد الله غير هذا وفيهم ثمامة ستة عشر عن
جده انس اي ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ومن لطايف هذا الاسناد ان

ان فيه التحريث والصنعنعة ومنها ان فيه من هو متروك
البخاري ليس غيره ومنها ان رواته كلهم بصريون وقد
اخرج متنه المؤلف في الاستيذان ايضا والترمذي فيه
وفي المناقب وقال حسن صحيح غريب انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا سلم على ناس سلم عليهم ثلاثا
اي ثلاث مرات وسيجئ معنى التثليث في التسليم في التحريث
الاتي ان شاء الله تعالى واذا تكلم صلى الله عليه وسلم
بكلمة اي بكلام وجملة مفيدة وهذا من باب اطلاق اسم
الجزء على الكل كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان اصدق
كلمة قالها شاعر قول لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل
اعادها ثلاثا اي قالها ثلاثا على تضمين اعادها
معنى القول او اعادها فقالها ثلاثا على تقدير القول
والا فيلزم قول تلك الكلمة اربع مرات فان الاعادة
ثلاثا انما يتحقق بها اذا المرة الاولى لا اعادة فيها وفائدة
الاعادة مذكورة في الحديث الاتي حدثنا عبد بن
عبد الله في رواية الصفار قال حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الله بن
المثنى قال حدثنا ثمامة في رواية ثمامة بن انس
فنسب الى جده عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه عليه الصلوة والسلام
كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا وبين فائدة الا
عادة بقوله حتى يفهم عنه بصيغة المجهول اي حتى
يعقل عنه كما في رواية الترمذي وحتى هنا بمعنى لكي
التعليلية وذلك لانه صلى الله عليه وسلم مامور با
لابلاغ والبيان وربما يكون بحضرته من يقصر فهمه عن

خفظ

حفظ ما يقوله فيكرره ليقع الفهم وقد يكون ما يقوله
نوعا من الكلام المشكل فيكرره رفعا للاشكال و
ازالة للشبهة وكان اذا اتى على قوم فسلم عليهم
هذا من تتمة الشرط والجزاء هو قوله سلم عليهم ثلاثا
قيل والتسليم ثلاثا يشبه ان يكون عند الاستيذان
وقد روى عن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم
جاءه وهو في بيته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا ثم ثا
لثا فانصرف فخرج سعد وتبعه فقال يا رسول الله
بابي تسليمك ولكني اردت ان استكثر من بركة
تسليمك وروى ايضا انه قال صلى الله عليه وسلم
اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع و
عورض بان تسليمة الاستيذان لا تثنى اذا حصل
الاذن بالاولى ولا تثلث اذا حصل بالثانية وقوله
عليه الصلوة والسلام اذا استاذن احدكم ثلاثا
اعم من ان يكون بالسلام وغيره على انه ذكره بحرف
اذا المقتضية لتكرار الفعل كرة بعد اخرى تسليمة
عليه السلام على باب سعد ثانيا لم يذكر عنه في
غير هذا الحديث فالوجه ان يقال معناه كان عليه
السلام اذا اتى على قوم سلم عليهم تسليمة الاستيذان
واذا دخل سلم تسليمة التحية ثم اذا قام من المجلس
سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة
هذا واعترض على العلاوة بان كلمة اذا لا تقتضي
تكرار الفعل وانما المقتضي له كلما فقط نعم
يستفاد من التركيب بحسب العرف الاستمرار قال
ابن بطال انما كان تكرار السلام والكلام اذا

حتى ان لا يفهم عنه او لا يسمع سلامه او اراد ان
بلاغ في التعليم والموعظة وفي الحديث ان
الثلاث غاية ما يقع به البيان والانذار وقال محمود
العيني واختلف فيما اذا ظن انه لم يسمع هل يزيد
على الثلاث فقيل لا يزيد اخذا بظاهر الحديث
وقيل يزيد والسنة ان يسلم ثلاثا فيقول السلام
عليكم ادخل واما اذا سلم المار فالمعروف عدم التكرار
وقد سقط حديث عبد الاول في رواية ابن عساكر
وابي ذر ولا يخفى الاستغناء عنه بالثاني **حدثنا**
مسدد قال حدثنا ابو عوانة بفتح المهملة الوضاح
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن
اياس **عن يوسف بن ماهك** بفتح الهاء ويكسر غير
منصرف للعجمة والعلمية وفي رواية بالصرف **عن عبد الله**
بن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه **قال تخلف**
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه
وفي رواية في سفرة سافرناها كما فيما تقدم ووقع في مسلم
تعيينها من مكة الى المدينة **فادركنا** بفتح الكاف
اي النبي صلى الله عليه وسلم والحال انه **قد ارهقنا**
بسكون القاف **الصلوة** بالنصب على المفعولية
وفي رواية ارهقتنا بالتانيث وفتح القاف الصلوة
بالرفع على انها فاعلية **صلوة العصر** بالنصب او الرفع
على البدلية من الصلوة **ونحن نتوضأ فجعلنا**
نمسح على ارجلنا اي نغسلها غسلا خفيفا **فنادى**
رسول الله صلى الله عليه وسلم باعلى صوته
ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا

شك

شك من الراوي وقد سبق الحديث بهذا الاسناد في باب
من رفع صوته بالعلم عند اخرجه هناك عن ابي
النعمان عن ابي عوانة وهنا عن مسدد عن ابي عوانة
وصرح هنا بصلوة العصر واعاده هنا لغرض التكرار
الذي في قوله مرتين او ثلاثا فافهم **باب تعليم الرجل**
امته اصله امية بالتحريك لانه جمع على امم وهو افعل
مثل ناقة وانيق ولا يجمع فعلة فعلة على ذلك ويجمع على
اماء ايضا والفرق بين الجمعين ان الاول جمع قلة والثاني
جمع كثرة واصل امم امو كقلب فابدل من ضمة الواو ياء
فصار امي ثم اعلى اعلال قاض فصار ام ثم قلبت
الهمزة الثانية الفا فصار ام واصل اماء اماو كعقاب
فابدلت الواو همزة لوقوعها طرفا بعد الف زائدة وجمع
ايضا على اموان كاخوان والنسبة اليها اموي بالفتح
وتصغيرها اميمة وهو اسم قبيلة ايضا والنسبة اليها
اموي بالضم وربما يفتح **واهله** اي اهل بيته وهو من
باب عطف العام على الخاص لان الامة من اهل البيت
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب
السابق هو التعليم العام وفي هذا الباب هو التعليم
الخاص فتنبه لهذا من هذه الجهة ثم مطابقة الحديث
للترجمة في الامة بالنص وفي الاهل بالدلالة لان الا
عتناء بالاهل اكثر في تعليم فرايض الله وسنن رسوله
اكد من الاعتناء بالاماء وقيل وضع الترجمة في الامة
والاهل واراد ان يضع في الاهل حديثا ايضا فما اتفق له
اخبرنا في رواية **حدثنا محمد** هو ابن سلام كما في رواية
في اخرى حدثنا محمد بن سلام وفي اخرى حدثني محمد

بن سلام بتخفيف اللام على الاصح وقد تقدم فى باب
قول النبى صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم **حدثنا** اى قال
حدثنا ومن عادة المحدثين حذف قال اذا تكرر حطا للتوطأ
وفى رواية اخبرنا **المحاربى** بضم الميم وبالحاء المهملة وبالراء
المكسورة بعدها باء موحدة بعدها ياء اخر الحروف مشددة
هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد ابو محمد الكوفى قال يحيى بن
معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق اذا حدث عن الثقات
ويروى عن المجهولين احاديث منكرة فيفسد حديثه
بروايته عنهم مات سنة خمس وتسعين ومائة وليس له
عند البخارى سوى هذا الحديث وحديث اخر فى العيدين
روى له الجماعة وذكر ان بعضهم صحف المحاربى فقال البخارى
فاخطأ خطا فاحشا **قال حدثنا صالح بن حيان** بفتح
المهملة وتشديد الياء التحتانية هو صالح بن صالح بن مسلم
بن حيان نسب الى جده حيان الذى لقيه حى وهو
اشهر به من اسمه وكذا من نسب اليه من اولاده فيقال
غالبا صالح بن حى وفى طبقته راو اخر كوفى ايضا يقال
له صالح بن حيان القرشى لكنه ضعيف واما هذا فثقة
مشهور وقد طعن من لا خبرة له فى البخارى انه خرج لصالح
بن حيان وظنه صالح بن حيان القرشى وليس كذلك
فان البخارى رحمه الله انما اخرج لصالح بن حيان الذى
يلقب ابوه بالحى وهذا الحديث يعرف بروايته عن الشعبى
دون رواية القرشى عنه وقد اخرج البخارى حديثه من
طرق منها فى الجهاد من طريق ابن عيينة قال ثنا صالح
بن حى قال سمعت الشعبى واصرح من ذلك انه اخرج الحديث
المذكور فى كتاب الادب المفرد بالاسناد الذى اخرج هنا

فقال

فقال صالح بن حى هذا وصالح بن حى هذا هو ابو الحسن
الهمدانى الثورى نسبة الى ثور همدان الكوفى وهو
والد الحسن وعلى مات هو وابنه على سنة ثلاث وخمسين
ومائة وابنه الحسن سنة سبع وستين ومائة وحيان
منصرف وغير منصرف فيل جاء رجل اسمه حيان الى
ملك فقيل للملك اينصرف حيان ام لا فقال الملك
ان اكرمته لا ينصرف والا فينصرف ووجه ذلك بانه ان
اكرمه فكانه احياه فيكون لا من الحى فلا ينصرف لزيادة
الالف والنون وان لم يكرمه فكانه اهلكه فيكون من
الحين وهو الهلاك فينصرف **قال** اى صالح **قال عامر**
هو ابن شراحيل **الشعبى** ابو عمرو الهمدانى وقدم فى باب
المسلم من سلم المسلمون **حدثنى** بالافراد **ابو بردة**
بضم الموحدة اى الاكبر عامر الاشعرى الكوفى قاضيها
عن ابيه هو ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه كما صرح
بذلك العتق وغيره وقدم فى باب اى الاسلام افضل
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث والاخبار
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم كوفيون ما خلا ابن
سلام ومنها ان فيه رواية التابعى عن التابعى وقد
اخرج متنه المولف فى العتق وفى النكاح ايضا واخرجه
مسلم فى الايمان والترمذى فى النكاح وقال حسن والنسائى
فيه ايضا واخرجه ابن ماجه ايضا **قال** اى انه قال
ابو موسى الاشعرى **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ثلاثة مبتدأ اى ثلاثة رجال او رجال ثلاثة وقوله **لهم**
اجران خبره او لهم اولا ول **رجل** وكذا امرأة فقوله
رجل خبر مبتدا محذوف كما قدرنا وقال الكرمانى يرد

لانه حيث يذكر الرجال
يدخل فيهم النساء بالتبعية صح

من ثلاثة بدل البعض بالنظر اليه فقط وبدل الكل
بالنظر الى المجموع او قوله ثلاثة مبتدأ وقوله لهم اجران
صفة وقوله رجل وما عطف عليه خبره اقول والاول
هو الظاهر من اهل الكتاب في محل الرفع على انه
صفة رجل قد امن بنبيه وامن بمحمد صلى الله
عليه وسلم اختلفوا فيه فقال بعضهم هم الذين بقوا
على ما بعث بزينتهم من غير تبديل ولا تحريف فمن بقي على
ذلك حتى بعث نبينا صلى الله عليه وسلم فامن به
فله الاجر مرتين ومن بدل منهم او حرف فلم يبق له اجر
في دينه فليس له اجر الا بايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم
~~وقال بعضهم يحتمل اجراؤه على عمومه~~ وفيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كتب الى هرقل اسلم يؤتك الله اجرك مرتين
وهرقل كان ممن دخل في النصرانية بعد التبديل كما مر في
بدء الوحي وقال بعضهم يحتمل اجراؤه على عمومه فيتناول
سائر الامم ايضا فما فعلوه من خير اذ لا يبعد ان يكون
طريان الايمان سببا لاعطاء الاجر مرتين مرة على عملهم
الخير الذي فعلوه في ذلك الدين وان كانوا مبدلين
محرفين فانه قد جاء ان مبرات الكفار وحسناتهم مقبولة
بعد اسلامهم كما في حديث حكيم بن حزام اسلمت على ما
اسلفت من خير على احد التوجيهين فيه ومرة على الايمان
بمحمد صلى الله عليه وسلم وفيه نظر فاتى الحديث مقيد
باهل الكتاب فلا يتناول غيرهم وايضا في قوله امن
بنبيه اشعار بان سبب الاجر مرتين هو الايمان بالنبيين
والكفار ليسوا كذلك ويمكن ان يفرق بين اهل الكتاب
وغيرهم من الكفار ان اهل الكتاب يعرفون محمدا صلى

الله

صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى يجدونه مكتوبا
عندهم في التورية والانجيل فمن امن به واتبعه
منهم كان له فضل على غيره وكذا من كذبه منهم كان وزره
اشد من وزر غيره كما ورد مثل ذلك في حق نساء
النبي صلى الله عليه وسلم لكون الوحي كان ينزل في بيوتهن
وقال بعضهم المراد به هنا اهل الانجيل خاصة على القول
بان النصرانية ناسخة لليهودية وقال الحافظ العسقلاني
ولا حاجة الى اشتراط النسخ لان عيسى عليه السلام
كان قد ارسل الى بني اسرائيل بلا خلاف فمن اجابه
منهم نسب اليه ومن كذبه منهم واستمر على يهودية
لم يكن مؤمنا فلا يتناوله الخبر لان شرطه ان يكون
مؤمنا بنبيه نعم من دخل في اليهودية من غير بني اسرائيل
او لم يكن بحضرة عيسى عليه السلام فلم تبلغه دعوته يصدق
عليه انه يهودي مؤمن اذ هو مؤمن بنبيه موسى عليه السلام
ولم يكذب نبيا اخر بعده فمن ادرك بعثة محمد صلى الله عليه
وسلم ممن كان بهذه المثابة وامن به لا يشكل انه يدخل
تحت الخبر المذكور ومن هذا القبيل العرب الذين كانوا
باليمن وغيرها ممن دخل منهم في اليهودية ولم تبلغهم دعوة
عيسى عليه السلام لكونه ارسل الى بني اسرائيل خاصة
نعم في اليهود الذين كانوا بحضرة النبي صلى الله عليه
وسلم اشكال وقد ثبت ان الاية الموافقة لهذا الحديث
وهي قوله تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين الاية
نزلت في طائفة امنوا منهم كعبد الله بن سلام وغيره
ففي الطبراني من حديث رفاعة القرظي قال نزلت
هذه الايات في ومن امن معي وروى الطبري باسناد

صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من
اهل الكتاب منهم ابي رفاعة الى النبي صلى الله عليه
وسلم فامنوا به فاوذوا فنزلت الذين اتيناهم الكتاب
من قبله هم به يومنون الايات فهؤلاء من بني اسرائيل
ولم يومنوا بعيسى عليه السلام بل استمروا على اليهودية
الى ان امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقد ثبت انهم يو
تون اجرهم مرتين ويمكن ان يقال في حق هؤلاء الذين
كانوا بالمدينة انهم لم تبلغهم دعوة عيسى عليه السلام
لانها لم تنتشر في اكثر البلاد فاستمروا على يهوديتهم موتبي
بنبيهم موسى عليه السلام ان جاء الاسلام فامنوا
بمحمد صلى الله عليه وسلم فهذا يرتفع الاشكال فالتحقيق
ان المراد من الكتاب التوراة والانجيل لا الانجيل فقط
لما سبق من سبب نزول الاية الموافقة للحديث ولان التوراة
فقط لان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب على انه
قد روى ان الاية نزلت في اربعين من اهل الانجيل اثنان
وثلثون جاءوا مع جعفر من الحبشة وثمانية من الشام
كما ذكره البيضاوي رحمه الله وقد ذكر في تفسير الطبري
وغيره عن قتادة انها نزلت في عبد الله بن سلام وسلمان
الفارسي وسلمان كان نصرانيا فاسلم كما سياتي في با
لبيوع واما ما وقع في شرح ابن التين وغيره ان الاية
المذكورة نزلت في كعب الاحبار عبد الله بن سلام
فهو صواب في عبد الله خطا في كعب لان كعبا ليست
له صحبة ولم يسلم الا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لا قبله وربما يوييد كون المراد من الكتاب الانجيل ومن
النبي عيسى عليه السلام ما ذكره البخاري في باب

واذكر

واذكر في الكتاب مريم من رواية صالح بن حي ان رجلا
من اهل خراسان قال الشعبي ما قال السبيعي وخبرني
ابو بردة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته
فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
كان له اجران واذا امن بعيسى آمن بي فله اجران
والعبد اذا اتقى ربه واطاع مواليه فله اجران فان
قيل هل هذا الحكم مختص بمن امن من اهل الكتاب في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم شامل لمن امن منهم في زماننا فا
لجواب انه قال الكرماني انه مختص بهم لان عيسى عليه
السلام ليس نبيهم بعد البعثة بل نبيهم بعدها محمد
صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ العسقلاني ان ذلك
لا يتم ايضا لمن كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فان
خفيه لمن لم تبلغه الدعوة فلا فرق في ذلك بين عهده
وبعده صلى الله عليه وسلم فما قاله اشخنا يعني سنبلخ
الاسلام البلقيني من ان هذه الثلاثة المذكورة في الحديث
مستمرة الى يوم القيمة اظهر واما ما قوى به الكرماني دعواه
من ان السياق مختلف حيث قيل في مؤمن اهل الكتاب
رجل بالتنكير وفي العبد بالتعريف وحيث زيدت فيه اذا
الدالة على معنى الاستقبال فاشعر ذلك بان الاجرين
لمؤمن اهل الكتاب لا يقعان في الاستقبال بخلاف العبد فهو
غير مستقيم لانه مشى فيه مع ظاهر اللفظ وليس هو متفقا
عليه بين الرواة بل هو عند المصنف وغيره مختلف فقد
عبر في ترجمة عيسى عليه السلام باذا في الثلاثة وعبر في
النكاح بقوله اما رجل في المواضع الثلاثة وهي صريحة في

فى التعميم واما الاختلاف بالتعريف والتنكير فلا اثر له
هنا لان المعرف بلام الجنس مؤداه مؤدى النكرة انتهى
وتعقبه محمود العينى بان ما جعله اظهر دعوى بلا دليل بل
ظاهر الحديث يرده لانه قيد فى حق اهل الكتاب بقوله آمن
بنبيه الذى كان مبعوثا اليه ثم آمن بالنبى محمد صلى الله عليه
وسلم والكتابى بعد البعثة ليس لدينى غير نبينا صلى الله عليه
وسلم لانقطاع دعوة عيسى عليه السلام بالبعثة ودخوله
تحت دعوة النبى صلى الله عليه وسلم فقط فاذا امن استحق
اجرا واحدا مقابلة ايمانه بالنبى المبعوث اليه وهو نبينا صلى
الله عليه وسلم واما ما قاله من عدم تمام ما قاله الكرمانى
فليس بشئ لمن له اهل واما قوله فهو غير مستقيم لانه مشى
مع ظاهر اللفظ فغير مستقيم لان قصد الكرمانى بيان ما
النكات بحسب ما وقع فى ظواهر الالفاظ والاختلاف
من الرواة فى لفظ الحديث لا يفيد دعوى الكرمانى من ان
الاجرين لمؤمنى اهل الكتاب لا يقع فى الاستقبال اما وقوع
اذا فى الثلثة وان كانت اذا للاستقبال فمعناه حصول
الاجرين مشروط بالايمان بنبيه ثم بنبينا صلى الله عليه وسلم
والحال ان البعثة تنقطع وعن غير نبينا صلى الله عليه وسلم
فلم يبق الا الايمان بنبينا صلى الله عليه وسلم فلم يحصل الا
اجر واحد لانتفاء شرط الاجرين واما وقوع ايما ولن كانت
ترد على التعميم صريحا فهو فى تعميم جنس اهل الكتاب ولا
يلزم من تعميم ذلك تعميم الاجرين فى حق اهل الكتاب فما
لظاهر ما قاله الكرمانى من ان هذا الحكم مختص بمن هو
فى عهد صلى الله عليه وسلم واما الحكم فى الاجرين وهما العبد
وصاحب الامة فهو مستمر الى يوم القيمة هذا ما ذكره العينى

ملخصا

ملخصا فافهم فان قلت على هذا يلزم ان يكون الصحابى
الذى كان كتابيا اجره زائدا على اجر كل الصحابة وذلك
باطل بالاجماع فالجواب ان الاجماع خصهم وافرادهم من
هذا الحكم واما كل صحابى لا يدل دليل على زيادة اجره على
من كان كتابيا فيلزم ذلك فيهم **والثانى العبد المملوك**
اى جنس العبد المملوك وانما وصفه بالمملوك لان جميع
الاناسى عباد الله فاراد تمييزه بكونه مملوكا للناس **اذا**
ادى حق الله تعالى كالصلوة والصوم **وحق مواليه**
بسكون الياء جمع مولى وهو مشترك بين المعتق بكسر التاء
والمعتق بفتحها وابن العم والناصر والجار والحليف وكل
من ولى امر احد والمراد هنا الاخير اى السيد والقرينة المعينة
له لفظ العبد وانما جمع الموالى مع افراد العبد لانه لما كان
المراد من العباد جنس العبد ناسب ان يجمع المولى ليكون
عند التوزيع لكل عبد مولى لان مقابلة الجمع بالجمع او
ما يقوم مقامه مفيدة للتوزيع او لبيان ما لو كان العبد
مشتركا بين الموالى مملوكا لهم والمراد بحقهم خدمتهم لا يقال
كيف يجوز ذلك ويلزم منه ان يكون اجر المماليك ضعف
اجر السادات لانه يقال لا محذور فى التزام ذلك او يكون
اجره ضعفه من هذه الجهة وقد يكون للسيد جهات اخر يستحق
بها اضعاف اجر العبد او المراد ترجيح العبد المؤدى للحقين
على العبد المؤدى لاحدهما **والثالث رجل كانت عنده**
امة يطأها اى يجل وطأها له سواء كانت موطوءة اولا
وفيه اشارة خفية الى ان الاولى لمن عنده امة كذلك
ذلك كما قيل فى قوله عليه السلام اولد صالح يدعو له
فاديبها وفى نسخة اديبها بالالف وهو من التاديب و

والادب هو حسن الاحوال والاخلاق اى ادبها للتخلق
بالاخلاق الحميدة **فاحسن تاديبها** اى ادبها من غير
تعنيف وضرب بل برفق ولطف **وعلمها** ما يجب تعليمه
من امور الدين فالتاديب يتعلق بالمروءات والتعليم
بالشرعيات والاول دنيوى والثانى دينى فلا تكرار **فا**
حسن تعليمها بان علمها بالتدريج والتسهيل **ثم اعتقها**
اى فى هذه الجملة بتم وفيما قبلها وفيما بعدها بالفاء لان التاديب
والتعليم يتعقبان على الوطى بل لابد منهما فى الوطى بل قبله
ايضا لوجوبهما على السيد بعد التملك اولان الاعتاق
تقل من صنف من اصناف الاناسى الى صنف اخر منها
ولا يخفى ما بين الصنفين من البعد بل من الضدية فى الاحكام
والمنافاة فى الاحوال فتاسب ان يوتى بلفظ دال على التراخى
فيها بخلاف اخواتها **فتزوجها** اى بعد ان اصدقها **فله**
اجران الظاهر ان الضمير راجع الى الرجل الاخير ولم يقتصر
على قوله لهم اجران مع كونه داخلا فى الثلاثة بحكم العطف
للاهتمام به فان البلغاء يكررون بعض الكلام لذلك كما قال
الحماسى وان امرءا امت مواثيق عهده على مثل هذا انه
لكريم اولان الجهة كانت فيه متعددة وهى التاديب و
التعليم والاعتاق والتزوج بل والوطى واحسان التا
ديب واحسان التعليم فيكون الجهات سبعة فكان مظنة
ان يلحق الاجر اكثر من ذلك فاعاد قوله فله اجران
اشارة الى ان المعتبر من الجهات اجران وذلك لان التا
ديب والتعليم موجبان للاجر فى الاجنبى والاولاد
وجميع الناس فلم يبق مختصا بالاماء فلم يبق الاعتبار
الا فى الاعتاق والتزوج وانما ذكر الاخرين اعنى التاديب

والتعليم لانهما اكمل للاجر اذ تزوج المراة المودبة المعلمة
اكثر بركة واقرب الى ان تعين زوجها على دينه اولان فيه
جهتين جهة الاحوال التى للرقة وجهة الاحوال التى
للحرية ولذا ميزبينها بلفظ ثم ولكل من الجهتين اجر واما
تعريف العبد وتنكير الرجل فى الموضعين فلا اثر له سوى
التفنن لان المعرف بلام الجنس مؤداه مؤدى النكرة
كما سبق وكذا الاتيان فى العبد باذا دون القسم الاول
لان اذا ظرف وقوله قد امن حال ومعنى حكم الظرف لان
معنى جاء زيد راكبا جاء فى وقت الركوب وحاله ثم تخصيص
هذا الحكم بهؤلاء الثلثة مع ان غيره ايضا كذلك مثل من
صلى وصام فان الصلوة اجل والصوم اجل اخر ولذلك
الولد اذا ادى حق الله وحق والده لان على واحد من
هؤلاء كانه جامع بين امرين بينهما مخالفة عظيمة فكانه
فاعل للضدين عامل بالمتنافيين بخلاف غيرهم هذا ما
قاله الكرمانى والصحيح من الجواب ان التخصيص باسم
الشئ لا يدل على نفى الحكم عما عداه وكذلك التخصيص على
العدد المخصوص لا يدل على التخصيص والحكم فى غير المذكور
يثبت بالاقتضاء فلا يوجب ابطال العدد المنصوص
على ما فى شرح المقاصد وغيره نعم ما ذكره الكرمانى
يصلح لان يكون وجها للتخصيص بالذكر فافهم وقد قال
المهلب فيه دليل على ان من احسن فى شئ معنيين من اى
فعل كان من افعال البر فله اجره مرتين والله يضاعف
لمن يشاء **ثم قال عامر** اى الشعبى والمعنى قال صالح
الراوى عنه ثم قال عامر **اعطيناكها** اى المسئلة
او المقالة ظاهره انه خاطب بذلك صالحا وهذا هو الذى

غراكرماني وفحزم بان الحطاب لصالح وليس كذلك بل
الحطاب لرجل من اهل خراسان سأله الشعبي عمن يعتق
امته ثم يتزوجها على ما جاء في البخاري في باب ما ذكر في
الكتاب ورهم وقد سبق ذكره بغير شيء اي من الامور
الدنيوية والا فالاجر الاخروي حاصل له وهو ثواب
التبليغ والتعليم قد وقع في بعض النسخ وقد بالواو وفي
بعضها فقد كان ركب على صيغة المجهول فيما دونها
اي يرحل فيما دون هذه المسألة او المقالة اي لاجل ما هو
اهون منها كما عنده في الجهاد الى المدينة النبوية وقد كان
ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين
ثم تفرقت الصحابة رضي الله عنهم في البلاد بعد فتح الامصار
وسكنوها فاكتفى اهل كل بلد بعلمائه الا من طلب التوسع
في العلم ورحل وقد تقدم حديث جابر في ذلك ولهذا
عبر الشعبي مع كونه من كبار التابعين بقوله كان وانما
قال الشعبي ذلك تحريضا للسامع ليكون ادعى لحفظه
واجلب لحرصه وقد روى البزار في بسند صحيح عن ابن بريدة
عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة قال ان كنت
لاركب الى المصر من الامصار في الحديث الواحد وعن
ابي العالية قال كنا نسمع الحديث عن الصحابة فلا نرضى
حتى نركب اليهم فنسمعه منهم رضي الله عنهم اعلم ان سؤال
الخراساني الشعبي عمن يعتق امته ثم يتزوجها لم يكن لمجرد
تعلم هذه المسألة بل لمعنى اخر وهو ما جاء في رواية مسلم
ان رجلا من اهل خراسان سأل الشعبي فقال يا عامر
ان من قبلنا من اهل خراسان يقولون في الرجل اذا
اعتق امته ثم تزوجها هو كالراكب بدنته فمن طريق كالراكب

هديه

هدية كانهم توهموا في الاعتاق والتزوج الرجوع با
لنكاح فيما خرج عنه بالعتق فاجابه الشعبي بما يدله على
انه محسن اليها احسانا بعد احسان وانه ليس من
الرجوع في شيء فتذكر الحديث قال ابن بطال وفي الحديث
اثبات فضل المدينة وانها معدن العلم وانها كان
يرحل في طلب العلم ويقصد في اقتباسه اقوله نعم كان
كذلك في الزمان الاول وفيه ايضا بيان ما كان السلف
رحمهم الله عليه من الرحلة الى البلدان البعيدة في حبث
واحد ومسألة واحدة وبعض المالكية خصصوا العلم
بالمدينة بقول الشعبي وهو ترجيح بلا مرجح فلا يقبل باب
عظة بكسر العين على وزن العدة بمعنى الوعظ كما ان العدة
بمعنى الوعد والوعظ هو التذكير بالعواقب الامام الاعظم
ومن ينوب منابه النساء بالنصب على انه مفعول المصدر
المضاف الى فاعله واستفيد الوعظ من الحديث بالتصريح
حيث قال توعظهن وتعليمهن امور الدين واستفيد
ذلك في الحديث من قوله وامرهن بالصدقة فان في الامر
بالصدقة تعليما بانها تكفر الخطايا وتدفع البلايا ووجه
المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق
تعليم الرجل اهله وهو خاص وفي هذا الباب تعليم الامام
النساء وهو عام فتنا سقا من هذه الحيثية حدثنا
سليمان بن حرب بالمهملة المفتوحة وبالموحدة الازدي
البصري الذي قدم مجلسه ببغداد باربعين الفا وقد
تقدم في باب من كره ان يعود في الكفر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن ايوب السختياني البصري المذكور في
باب حلاوة الايمان قاله اي انه قال سمعت عطاء

اى ابن ابى رباح بفتح الراء وبالموحدة المخففة وبالمهملة
واسم ابن ابى رباح سلمان وقيل اسلم القرشى المكى الفهرى
مولى ابن ابى حيثم الفهرى وابن ابى حيثم عامل عمر بن
الخطاب رضى الله عنه على مكة ولد فى اخر خلافة
عثمان رضى الله عنه وروى عنه ابنه انه قال اعقل
قيل عثمان رضى الله عنه نشأ بمكة وصار مفتيها وهو
من كبار التابعين واجلة الفقهاء روى عن العبادلة
وعائشة وغيرهم وروى عنه الليث حديثا واحدا
جلالته وثقته وديانته متفق عليها وكان حبشيا
اسود جعد الشعر فطسا اشل اعور اعرج ثم عمى بعد
ذلك ولكن العلم والعمل رفعه قال اسمعيل ابن امية
كان عطاء يطيل الصمت فاذا تكلم خيل الينا انه مؤيد
من عند الله وكانت الحلقة بيد ابن عباس رضى الله
عنهما له مات سنة خمس ومائة وقيل اربع عشرة ومائة
وحج سبعين حجة وعاش مائة سنة ومن غرائبه انه قال
اذا اراد الانسان سفرا له التصر قبل خروجه من بلده ووافقه
طائفة من اصحاب ابن مسعود رضى الله عنه وخالفه
الجمهور ومن غرايبه ايضا انه اذا وافق يوم عيد يوم جمعة
يصلى العيد فقط ولا يصلى جمعة ولا ظهرا فى ذلك اليوم
قال سمعت ابن عباس رضى الله عنه قال اشهد على
النبى وفى رواية على رسول الله صلى الله عليه وسلم
او قال عطاء اشهد على ابن عباس يعنى ان الراوى
تردد فى ان لفظة اشهد من قول ابن عباس او من
قول عطاء ورواه ايضا بالشك حماد بن زيد عن ايوب
اخرجه ابو نعيم فى المستخرج واخرجه احمد بن حنبل عن

غندر

غندر عن شعبة جازما بلفظ اشهد عن كل منهما وانما
اى بلفظ الشهادة تاكيدا للتحقق وتوثقا بوقوعه لان الشهادة
تاكيد خبر قاطع واستعمل الشهادة بعلى لزيادة التاكيد فى
وثاقته لانه يرد على الاستعلاء بالعلم على حز رجه عليه الصلوة
والسلام ومعه بلال اذا كان لفظة اشهد من قول ابن عباس
رضى الله عنهما او على الاستعلاء بالعلم على سماعه من ابن عباس
رضى الله عنهما اذا كانت من قول عطاء ومن لطايف هذا الاسناد
ان فيه التحديث والعنعنة والسماع ومنها ان رواته ائمة اجلاء
ومنها ان فيه من التابعين اثنين ومنها ان فيه لفظة الشهادة
وقد اخرج متنه مسلم وابو داود والنسائى وابن ماجة ايضا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج اى من بين صفوف
الرجال الى صفوف النساء ومعه بلال وفى رواية معه
بلال بلاله واو وهو جايز بلا ضعف كما فى قوله تعالى اهبطوا
بعضكم لبعض عدو وبلال هذا هو ابن رباح بفتح الراء
وتخفيف الموحدة الحبشى القرشى التيمى يكنى ابا عبد الله
او ابا عمرو او ابا عبد الرحمن او ابا عبد الكريم وشهرته باسم
امه حمامة كان قديم الاسلام من اول من اظهر الاسلام
وعذب على اسلامه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابى بكر رضى الله عنه لو كان عندنا مال اشترينا بلالا
فقال ابو بكر للعباس رضى الله عنهما اشتر به لنا فقال العباس
لسيده هل لك ان تبيعنى عبدك هذا قبل ان تحرى ثمنه
قالت وما تصنع به انه خبيث فاشتراه العباس فبعث
به الى ابى بكر فاعتقه وقيل اشتراه وهو مدفون بالحجارة
وكان يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج الى الشام فقال

ان كنت اعتقتني لنفسك فاحبسني وان كنت اعتقتني
لله فذرني اذهب الى الله تعالى قال اذهب فذهب الى الشام
مجاهدا وكان ممن شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان امية بن خلف ممن يعذب بلالا عند اسلامه
ويوالي عليه العذاب فقدر الله ان قتله بلال يوم بدر فقال
ابو بكر رضي الله عنه ابياتا منها هنيئا زادك الرحمن فضلا
فقد ادرك ثارك يا بلال ولم يؤذن لاحد بعد النبي صلى
الله عليه وسلم فيما روى الا مرة لعمر رضي الله عنه حين قدم من
الشام فلم ير باكيا اكثر من ذلك اليوم والا في قدمة قدمها
المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم طلب الصحابة
ذلك فاذن ولم يتم الاذان روى له اربعة واربعون حديثا
انفرد البخاري بحديثين مسندين مات بدمشق او بحلب
سنة عشرين وفضائله كثيرة رضي الله عنه وظن صلى الله
عليه وسلم وفي نسخة فظن بالفاء انه لم يسمع بضم الياء
وكسر الميم النساء اي كما اسمع الرجال وفي نسخة سقط
فقط النساء وان مع اسمها وخبرها ساد مفعول ظن
فوعظهن عليه السلام بقوله اني رايتكن اكثر اهل
النار لانكن تكثرن اللعن تكفرن العشير وامرهن بالصدقة
وهو ما يبذل من المال لثواب الاخرة وهي
تتناول الفريضة والتطوع لكن الظاهر ان المراد هنا
هو الثاني فاللام فيها للعهد وانما امرهن بها لما راهن
اكثر اهل النار وهي محاة لكثير من الذنوب المدخلة
النار على ما جاء في الصحيح تصدقن يا معشر النساء
فاني اريتكن اكثر اهل النار وقيل امرهن بها لانه كان
وقت حاجة الى المواساة والصدقة يومئذ كانت افضل

وجوه

وجوه البر فجعلت اي طفقت وهي مثل كاد في الاستعمال
المراة تلقي بضم التاء وكسر القاف اي تطرح القرط
بضم القاف وسكون الراء ما يعلق في شحمة الاذن وقال
ابن دريد هو كل ما في شحمة الاذن سواء كان من ذهب
او غيره وفي البارع القرط ما يكون فيه حبة واحدة في
حلقة واحدة وفي العباب والجمع اقراط وقروط وقرطة وقراط
واما الخرص بضم المعجمة فهو الحلقة الصغيرة والخاتم بالنصب
عطفا على القرط وبلال مبتدا خبره قوله ياخذ
في طرف ثوبه خبره والجملة حالية ومفعول ياخذ محذوف
للعلم اي ياخذ ما يلقيه ليصرفه صلى الله عليه وسلم مصارفه
لانه يحرم عليه الصدقة وقال اسمعيل وفي رواية قال
ابو عبد الله اي البخاري وقال اسمعيل اي ابن ابي عليه
عن ايوب السختياني عن عطاء اي ابن ابي رباح اي
قال عن عطاء بدل قوله قال سمعت عطاء كما في رواية
شعبة وقال ايضا عن ابن عباس بدل قوله سمعت
ابن عباس وفي رواية قال ابن عباس بدل قوله عن ابن
عباس اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج الحديث فجزم باي لفظة اشهد
من كلام ابن عباس رضي الله عنهما فقط وكذا جزم به ابو داود
الطيالسي في مسنده وكذا قال وهيب عن ايوب ذكره الاسمعيلي
وهذا من تعليقات البخاري رحمه الله لانه لم يدرك اسمعيل
بن علية لانه مات في عام ولادة البخاري سنة اربع وتسعين
ومائة وما قال الكرماني من انه يحتمل ان يكون قوله وقال
اسمعيل عطفا على قال حدثنا شعبة فيكون المراد حدثنا
سليمن بن حرب قال حدثنا اسمعيل فلا يكون تعليقا

فمردود بان سليمن بن حرب لا رواية له عن اسمعيل اصلا
لا لهذا الحديث ولا لغيره وقد اخرجه البخاري في كتاب الزكوة
موصولا عن مؤمل بن هشام عن اسمعيل وقد قيل ان
الاحتمالات العقلية لا مدخل لها في الامور النقلية ثم في
الحديث فوائد منها استحباب وعظ النساء وتذكيرهن
الاخرة واحكام الاسلام وحثهن على الصدقة وهذا الحديث
اصل في حضور النساء مجالس الوعظ ونحوه لكن ذلك
اذا لم يترتب عليه مفسدة وخوف فتنة على الواعظ او
الموعوظ او غيرهما ومنها ان النساء اذا حضرت صلوة
الرجال يكن بمعزل عنهم ومنها ان على الامام افتقاد
رعيته وتعليمهم ووعظهم والرجال والنساء في ذلك
سواء ومنها ان صدقة التطوع لا يحتاج الى ايجاب وقبول
ويكفي فيها المعاطاة لانهن الفين الصدقة في ثوب بلال
من غير كلام منهن ولا من بلال ولا من غيرهما وهذا
هو الصحيح من مذهب الشافعي رحمه الله خلافا لاكثر العرا
قيين من اصحابه حيث قالوا يفتقر الى الايجاب والقبول
ومنها ان الصدقات العامة انما يصرفها مصارفها الامام
ومنها ان الصدقة تنجي من النار ومنها جواز صدقة المراة
من مالها بغير اذن زوجها ولا يتوقف ذلك على ثلث
مالها وقال مالك لا يجوز الزيادة على الثلث الا برضى الزوج
والحجة عليه انه صلى الله عليه وسلم لم يسال هل هذا باذن
ازواجهن ام لا وهل هو خارج من الثلث ام لا ولو اختلف
الحكم بذلك لسال واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لامراة عطية الا باذن زوجها فعلى تقدير صحته
فهو محمول على غير الرشيدة او المراد من مال زوجها لا من

مالها

مالها ومنها ان الاصل في الناس العقل وفي التصرفات
الصحة اذ لم يفتش رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
كون الملقيات عاقلة بالغة ام لا **باب الحرص على
الحديث** الحديث في اللغة الجديد من حدث امر اي
وقع وهو من باب نصر ينصر ويقال اخذني ما قدم وما
حدث لا يضم حدث في شيء من الكلام الا في هذا الموضع
وذلك لمكان قدم على الازدواج وفي عرف العامة الكلام
وفي عرف الشرع ما يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم وكانه
لوحظ فيه مقابلته للقران لانه قديم وهذا حديث ووجه
المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق
هو التعليم الخاص وكذلك المذكور في هذا الباب فان
النبي صلى الله عليه وسلم اجاب ابا هريرة فيما ساله بالخطاب
اليه خاصة **حدثنا عبد العزيز** بن عبد الله بن يحيى بن
عمرو بن اويس ابو القاسم القرشي العامري الاويسي
المدني الفقيه روى عنه البخاري وروى ابو داود و
الترمذي عن رجل عنه قال ابو حاتم مدني صدوق وعنه
انه قال هو احب الي من يحيى بن بكير **قال حدثني** بالافراد
سليمن بن بلال ابو محمد التيمي القرشي البربري وقد مر
في باب امور الايمان **عن عمرو بن ابي عمرو** بفتح العين
فيهما هو ابو عثمان المدني القرشي المخزومي مولى المطلب بن
عبد الله بن حنطب بفتح المهملة وسكون النون وفتح
المهملة وبالباء الموحدة روى عن انس بن مالك وغيره
وعنه مالك والدا وروى قال ابو زرعة ثقة وقال ابو حاتم
لا باس به واما يحيى بن معين فقال ضعيف ليس بالقوي
وليس بحجة وقال ابن عدي لا باس به لان مالكا روى

عنه ولا يروى الا عن صدوق ثقة مات فى اول خلافة
المنصور سنة ست وثلاثين ومائة **عن سعيد بن ابى**
سعيد المقبرى بضم الموحدة وفتحها وقد مر فى باب الدين يسر
عن ابى هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه ومن
لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث بصيغة الجمع والافراد
والعنعنة ومنها ان رواته كلهم مدنيون ومنها ان فيه
رواية تابعى عن تابعى وقد اخرج منه المولف فى صفة الجنة
فى الرقاق ايضا واخرجه النسائى فى العلم ايضا **انه** بفتح
الهمزة **قال قيل** وفى رواية سقط قيل وهو الصواب لان
السايل هو ابو هريرة رضى الله عنه لقوله صلى الله عليه
وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة وقد اخرجه البخارى فى صفة
الجنة انه قال قلت يا رسول الله وللا سمعيلى انه سال
والباقى نعيم ان ابا هريرة قال يا رسول الله فلعلها كانت
قلت فتصحفت بقيل **يا رسول الله من** استفهامية مبتدا
خبره قوله **اسعد الناس** اسعد افعل من السعد وهو
اليمن تقول منه سعد يومنا يسعد سعودا والسعودة
خلاف النحوسة والسعادة خلاف الشقاوة تقول منه
سعد الرجل بالكسر فهو سعيد مثل سلم فهو سليم وسعد
على مالم يسم فاعله فهو مسعود قد فرق بهما فى قوله تعالى
واما الذين سعدوا ففى الجنة خالدين فيها **بشفاعتك**
هى مشتقة من الشفع وهو ضم الشئ الى مثله كان المشفوع
له كان فردا فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة
عند الضم الى اخر معاونة له واكثر ما يستعمل فى انضمام من
هو اعلى رتبة الى من هو ادنى **يوم القيمة قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا يا

هريرة اصله يا ابا هريرة فحذفت الهمزة تخفيفا **ان لا**
يسالنى بضم اللام وفتحها كما فى قوله تعالى وحسبوا
ان لا تكون حيث ترى بالرفع والنصب وذلك لان كلمة
ان اذا وقعت بعد الظن يجوز كونها مخففة من الثقيلة
وكونها مصدرية على ما فصل فى محله **عن هذا الحديث احد**
بالرفع فاعل يسالنى **اول منك** روى بالرفع وبالنصب اما
الرفع فعلى انه صفة لاحد وبدل منه واما النصب ففعلى
انه حال اى لا يسالنى احد قدم منك سابقا لكونى السؤال
عنه ولا يضر كون احد نكرة لانها فى سياق النفى فيكون
كقولهم ما كان احد مثلك واختلف فى اول هل وزنه افعل
او فعل والصحيح انه افعل واستعماله بمن من جملة ادلة
صحة **لما رايت** اى للذى ابصرته فيكون قوله **من حرصك**
على تحصيل الحديث بيانا لما الموصولة ويحتمل ان يكون
ما مصدرية ومن تبعيضية اى لرؤتى بعض حرصك **اسعد**
الناس مطيعا كان او عاصيا والتقييد بالناس لا ينفى نفى
السعادة عن الجن والملك لان مفهوم اللقب ليس بحجة
عند الجمهور **بشفاعتى يوم القيمة** وفى نسخة سقط لفظ
يوم القيمة **من** اى الذى **قال لا اله الا الله** اى مع قول
محمد رسول الله اذ قد يكتفى بالنطق بالجزء الاول من كلمتى
الشهادة لانه صار شعار المجموع عرفا كما تقول قرات الم ذلك
الكتاب اى السورة بتمامها وهو احتراز من المشرك فان
قلت الايمان هو التصديق القلبى على الاصح وقول
الكملة لاجراء احكام الايمان عليه فلو صدق بالقلب ولم
يقل بالكملة لسعد بالشفاعة فالجواب نعم لكن لما كان
القول باللسان من امارات التصديق القلبى جعل

عنه وقال الكرماني المراد بالقول القول النفساني لا الكلام
وتعقبه محمود العيني بان النبي صلى الله عليه وسلم شرع
في الشرع لا يعتبر الا القول اللساني واما القول النفساني
فيعتبر عند الله اذ هو امر باطني لا يقف عليه الا الله
تعالى هذا قتامل خالصا وفي رواية مخلصا والاخلاص
في الايمان ترك الشرك وفي الطاعة ترك الرياء وهو احتراز
من المنافق من قلبه او نفسه شك من الراوي وقال
الكرماني شك من ابي هريرة والحق انه لا يتعين كونه من ابي
هريرة الا بالرواية لانه يحتمل ان يكون من احد الرواة ممن
هم دونه نعم في الرقاق عند المصنف من قبل نفسه وهو
يجوز ان يتعلق بقوله خالصا اي خلوصا ناشئا من قلبه
وان يتعلق بقوله قال اي قولا ناشئا من قلبه وعلى كل
تقدير ينبغي عنه قوله خالصا لان الخلوص لا يكون الا
في القلب الا انه ذكره لفائدة التاكيد كما في قوله تعالى
فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور
وقيل ذكر القلب هنا لانه محل الشهادة وهو ان يضمرها ولا يتكلم بها لما كان انما مقرا بالقلب
اسند اليه لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل بها
ابلغ الا ترى انك تقول اذا اردت التوكيد هذا ما ابصرته
عيني وما سمعته اذني وما عرفه قلبي ولو صرح بقلبه لم
يتلفظ بكلمتي الشهادة دخل في هذا الحكم على الاصح
على الاصح ايضا لكنا لا نحكم عليه بالدخول الا اذا تلفظ
فهو للحكم باستحقاق الشفاعة لا لنفس الاستحقاق
قيل ههنا ان افعل التفضيل يدل على الشركة والمشرك
والمنافق لا سعادة لهما واجيب بان افعل هنا ليست
على بابها بل معنى هذا الكلام سعيد الناس من نطق

بالشها

بالشهادتين كما في قوله تعالى واحسن مقيلا وكما في قولهم
الناقص والاشج اعدلا بني مروان ويحتمل ان يكون على
على بابها والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد ممن لم يكن
في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته وكيفه من النار
يحصل له سعد بشفاعته لكن المؤمن المخلص اكثر سعادة
بها فان النبي صلى الله عليه وسلم يشفع في الخلق لراحتهم كما
هو المراد ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كما
صح في حق ابي طالب على ما ذكره الحافظ العسقلاني ومحمود
العيني وغيرهما ويشفع في بعض المؤمنين بالخروج من النار
بعد ان دخلوها وفي بعضهم بعدم دخولها بعد ان يستوجبوا
دخولها وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب وفي بعضهم
برفع الدرجات فيها فظهر الاشتراك في مطلق السعادة
بالشفاعة وان اسعدهم بها المؤمن المخلص فلا يتوهم صحة
افعل وهو الانسب اذا ابو هريرة رضي الله عنه لم يسأله
عمن يستأهل شفاعته وانما سأله عن اسعد الناس
بها فينبغي ان يحمل على اخلاص خاص مختص ببعض دون
بعض ولا يخفى تفاوت رتبه تنبيه قال ابن بطال فيه
دليل على ان الشفاعة انما تكون في اهل الاخلاص خاصة
وهم اهل التوحيد وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم
لكل نبي دعوة واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي
يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله تعالى من مات
من امتي لا يشرك بالله شيأ وهذا الحديث وغيره من الآيات
والاحاديث الواردة في الباب دليل على ثبوت الشفاعة
كما هو مذهب السنة فانهم ذهبوا الى جواز الشفاعة
عقلا ووجوبها بصريح الآيات والاخبار البالغ مجموع

تلك الاخبار الى حد التواتر في الاخرة لمذنبي المؤمنين واجمع
السلف الصالح ومن بعدهم من اهل السنة على ذلك
خلافا للخوارج وبعض المعتزلة فانهم تاولوا الاحاديث
وحملوها على زيادات الدرجات والثواب واحتجوا
بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وقوله تعالى
ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع واحتجاجهم بها مردود
بان امثال هذه الايات انما جاءت في الكفار وبها
استدل بان من الناس من ينفعهم شفاعة الشافعين
وله حميم وشفيع يطاع والاحاديث مصرحة بانها في المذنبين
فلا معول على تاويلهم قال القاضي عياض رحمه الله الشفاعة
خمسة اقسام اولها الارفع من هول الموقف الثانية
الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه
ايضا وردت النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيح
وقال الشيخ بني الدين القشيري لا اعلم هل هي مختصة
ام لا لكن يؤيد القاضي ما اخرجه الشيخان من حديث
ابي هريرة وفيه فانطلق تحت العرش فاقع ساجدا وفيه
فيقال يا محمد ادخل من امتك من الحساب عليهم من
الباب الايمن من ابواب الجنة وشبهة من الاحاديث هـ
الثالثة هي الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم
نبينا صلى الله عليه وسلم في عدم دخولهم فيها قال القاضي
وهذه الشفاعة يشفع بها نبينا صلى الله عليه وسلم ومن
شاء الله ان يشفع الرابعة هي الشفاعة في قوم من المذ
نبين دخلوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم
والانبياء والملائكة والمؤمنون الخامسة هي الشفاعة
في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وهذه لا ينكرها المعتزلة

قال

قال النووي الشفاعة الاولى هي الشفاعة العظمى قيل وهي
المراد بالمقام المحمود والمختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم
هي الاولى والثانية ويجوز ان تكون الثالثة والخامسة
ايضا هذا وقد استفاض سؤال السلف الصالح الشفاعة
فلا يلتفت الى قول من قال يكره سؤالها لانها لا تكون الا
للمذنبين فانها قد تكون لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات
ثم كل عاقل يعترف بالتقصير يشفق ان يكون من الهالكين
غير معتد بعمله ويلزم هذا القائل ان لا يدعو بالمغفرة احدا
نها لاصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء
السلف والخلف رحمهم الله تعالى **باب** بالتنوين وفي رواية
بالاضافة الى قوله **كيف يقبض** اي يطوي ويرفع **العلم**
فكما ان البسط قد يراد به الانتشار كذلك يراد بالقبض
الطي والرفع ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور
في الباب السابق الحرص على الحديث الذي هو من اشرف
انواع المعلوم والمذكور في هذا الباب ارتفاع العلوم
وانطواؤها فتناسقا من هذه الجهة او اراد بذكر هذا
الباب عقيب الباب السابق التنبيه على الاغتنام
بتحصيل العلوم مع الحرص عليها قبل فواتها لانها مما تقبض
وترفع **وكتب عمر بن عبد العزيز** الخليفة الراشد
الاموي وقد مر في كتاب الايمان **الى ابي بكر** بن محمد بن
عمرو **بن حزم** بفتح المهملة وسكون الزاي الانصاري
المدني التابعي الفقيه وفي القضاء والامرة والموسم لسليمان
بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز وقال الواقدي اول
عمر بن عبد العزيز الخلافة ولى ابا بكر امرة المدينة وقضاءها
فاستقضى ابو بكر ابن عمه على القضاء وكان يخضب بالحناء

واكثم توفى سنة المئتين ومائة فى خلافة هشام بن عبد الملك
وهو ابن اربع وثمانين سنة روى له الجماعة الا الترمذى و
نسبه المؤلف الى جد ابيه لشهرته به ولجد عمر وصحبته ولا بيه
مجر رؤيته ولا يعرف له اسم نسوى ابى بكر فقيل كنيته ابو عبد
الملك واسمه ابو بكر وقيل اسمه كنيته **انظر ما كان** اى الجمع
الذى وجدای بخطه وفى رواية انظر ما كان عندك اى
فى بلدك فعلى الرواية الاولى يكون كان يامة وعلى الثانية
ناقصة **من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم**
فاكتبه فانى خفت دروس العلم بضم الدال من درس
يدرس من باب نصر يقال درسا اى عفى والمحى **وذهاب**
بفتح الذال المعجمة **العلماء** من باب عطف السبب على المسبب
ويستفاد من هذا ان ابتداء تدوين الحديث النبوى كان
فى ايام عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى وكانوا قبل ذلك
يعتمدون على الحفظ فلما خاف عمر رحمه الله تعالى وكان
على راس المائة الاولى من ذهاب العلم بذهاب العلماء
راى ان فى تدوينه ضبطا له وابقاء وقد روى ابو نعيم
فى تاريخ اصبهان هذه القصة بلفظ كتب عمرو بن عباد
العزيز الى الافاق انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاجمعوه **ولا يقبل** بضم الياء التحتانية وجزم اللام
وفى بعض النسخ برفع اللام على ان لا نافية وفى نسخة ولا
تقبل بفتح المثناة الفوقية على الخطاب مع الجزم **الا حديث**
النبى صلى الله عليه وسلم وليفشوا بصيغة الامر من
الافشاء وهو الاشاعة **العلم** بالنصب مفعوله **وليجلسوا**
بفتح الياء التحتانية وكسر اللام من الجلوس لا من الاجلاس
ويجوز فيهما تسكين اللام وكسرها والضمير فيهما راجع الى

العلماء

العلماء المفهوم من فحوى الكلام وفى رواية ولتفشوه
ليجلسوا بالخطاب فيهما **حتى يعلم** على صيغة المجهول من
التعليم وفى رواية على صيغة المعلوم من العلم وعلى
الوجهين محل قوله **من لا يعلم** بصيغة المعلوم من العلم
مرفوع اما على الاول فعلى انه مفعول ناب مناب الفاعل
واما على الثانى فعلى انه فاعل **فان العلم لا يهلك**
بفتح اوله وكسر ثالثه وقد يفتح ثالثه وقرا الحسن البصرى
وابو حيوة وابن ابى اسحق ويهلك الحرث والنسل بفتح الباء
واللام ورفع الثاء اى لا يضيع **حتى يكون سرا** اى خفيه
كما تخاذه فى الدور المحجوزة التى قد لا ياتى فيها نشر العلم
بخلاف المساجد والجوامع والمدارس ونحوها قال ابن
بطال فى امرهم رحمه الله تعالى بكتابة حديث النبى صلى الله
عليه وسلم خاصة وان لا يقبل غيره الحض على اتباع
السنن وضبطها اذ هى الحجة عند الاختلاف وفيه انه
ينبغى للعالم نشر العلم واذاعته لا جمعه واضاعته ثم ان
هذا التعليق وقع موصولا عنه فى غير رواية الكشميهنى وكريمة
وابن عساكر ولفظه حدثنا وفى رواية الاصيلى قال ابو
عبد الله اى البخارى حدثنا العلاء بن عبد الجبار ابو الحسن
العطار البصرى الانصارى الثقة ساكن مكة قال ابو حاتم
صالح الحديث وقال العجلى ثقة وروى الترمذى والنسائى
وابن ماجة عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم شيئا مات سنة
اثنتى عشرة ومائتين قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم
الحراسانى القسملى بفتح القاف وسكون المهملة وفتح
الميم نسبة الى القساملة وقيل لهم ذلك لانهم من ولد
قسملة ولهم محلة بالبصرة معروفة بالقساملة وقيل نزل

بهم فنسب اليهم سكن البصرة قال يحى بن اسحق كان
من الابدال توفى سنة سبع وستين ومائة روى له الجماعة
الا ابن ماجة عن عبد الله بن دينار القرشى المدنى مولى
ابن عمر رضى الله عنهما وقدم فى باب امور الايمان بزلك
متعلق بحدثنا يعنى حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله
ذهاب العلماء اشار بزلك الى انه روى لو عمر بن عبد
العزيز موصولا ولكن الى قوله الى ذهاب العلماء ولذا
فسر ذلك بقوله يعنى قال الحافظ العسقلانى يحتمل ان
يكون ما بعده يعنى قوله ولا يقبل الى قوله حق يكون
سرا ليس من كلام عمر او من كلامه ولكن لم يخل فى
هذه الرواية الموصولة والاول اظهر وبه صرح ابو نعيم فى
المستخرج قال ولم اجده فى مواضع كثيرة الا كزلك فاذا
كان كزلك يكون هذا من كلام البخارى اورده عقيب كلام
عمر بن عبد العزيز ثم بين بعد ذلك غاية ما انتهى اليه كلام
عمر رحمه الله تعالى وانما اخر اسناد عمر عن كلامه والعادة
تقديم الاسناد للفرق بين اسناد الخبر واسناد الاثر
كزا قال الكرمانى وفيه انه غير مطرد ويحتمل ان يكون قد ظفر
باسناده بعد وضع هذا الكلام فالحقه بالاخر على ان هذا
الاسناد ليس بمجرد عدد جماعة كما عرفت حدثنا اسمعيل
بن ابى اويس بضم الهمزة والسين المهملة وقدم فى باب
تفاضل اهل الايمان قال حدثنى بالافراد مالك امام
دار الهجرة عن هشام بن عروة بكسر الهاء وضم العين
عن ابيه عروة وقد تقدم فى الوحى عن عبد الله بن
عمرو بن العاص رضى الله عنهما وقدم فى باب المسلم من سلم
المسلمون قال اى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم

صلى الله عليه وسلم يقول جملة وقعت حالا وانما ذكر بلفظ
المضارع حكاية للحال الماضية واستحضارها لها والا قال
صلى ان يقال قال ليطابق قوله سمعت ان الله لا يقبض
العلم من بين الناس انتزاعا يجوز نصب على انه مفعول
مطلق مقدم على فعله وهو قوله ينتزعه فى رواية
ينزعه وهو حال من الضمير فى يقبض تقديره ان الله لا
يقبض العلم حال كونه ينتزعه انتزاعا من العباد بان
يرفعه من بينهم الى السماء او يمحوه من صدورهم او على انه
مفعول مطلق عن معنى يقبض نحو رجع القهقرى وقوله
ينتزعه صفة مبينة له او على انه قال من العلم بمعنى
منتزعا اى ان الله لا يقبض العلم حال كونه المظهر
موضع الضمير ينتزعه صفة له ايضا ولكن يقبض
العلم اقيم المظهر موضع المضمر لزيادة التفظيع كما
فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد يقبض
ارواح العلماء وصرف حملته حتى ابتدائية تدخل على جملة
لتدل على ان مضمونها واقع بالتدريج كما ان كلمة اذا
تدل على تحقق وقوعه لم يبق بضم الياء وكسر القاف من
الابقاء وفاعله ضمير راجع الى الله تعالى اى لم يترك كما
فى رواية مسلم عالما بالنصب على المفعولية وفى رواية
لم يبق بفتح الياء والقاف عالم بالرفع اتخذ الناس
بالرفع رؤسا بضم الراء والهمزة والتنوين جمع راس
وفى رواية رؤساء بفتح الهمزة ممدودا جمع رئيس والاول
اشهر رواية جهالا بضم الجيم جمع جاهل صفة رؤسا
والمراد من الجهال هنا القدر المشترك بين البسيط والمركب
المتناول لهما اعلم ان كلمة اذا لمفاجاة والعامل فيها

قوله اتخذ ويحتمل ان تكون شرطية ولا يقال اذا كانت
شرطية يلزم من انتفاء الشرط انتفاء المشروط وهنا
ليس كذلك لجواز حصول الاتخاذ مع وجود العالم لان
ذلك في الشروط العقلية واما في غيرها فلا يسلم اطراد
هذه القاعدة المراد بالناس جميعهم فلا يصح ان
الكل اتخذوا رؤسا جهالا الا اذا لم يبق عالم وايضا
لا يقال ان اذا للاستقبال ولم تقلب المضارع ماضيا
فكيف يجتمعان لانهما لما تعارضا تساقطا فبقي على
اصله وهو المضارع او تعادلا فيفيد الاستمرار فان
قلت كيف وقعت الجملة الشرطية غاية فالجواب ان
الغاية في الحقيقة ما ينسبك من الجواب مرتبا على فعل
الشرط فالمعنى ولكن يقبض العلم بقبض العلماء الى ان
يتخذ الناس رؤساجهالا وقت انقراض اهل العلم
بالكلية فافهم فسئلوا على صيغة المجهول فافتوا بفتح
التاء من الافتاء بغير علم وفي رواية الى الاسود في
الاعتقام عند المولف فيفتون برايهم فضلوا
من الضلال اي في انفسهم واضلوا من الاضلال
اي اضلوا السائلين فان قيل الضلال مقدم على الافتاء
فما معنى الفاء فالجواب ان المتعقب على الافتاء هو
المجموع المركب من الضلال والاضلال لا الضلال
وحده او المراد بالضلال الذي هو بعد الافتاء بغير
علم وهو غير الضلال الذي قبله فان اضلاله للغير
ضلال له ايضا عمل بما افتى ولم يعمل ثم ان ذلك
ليس مختصا بالمفتين بل هو عام للقضاة الجاهلين
ايضا فان الحكم بالشيء مستلزم للافتاء به وقال

ابن

ابن بطال في معنى الحديث ان الله لا ينزع العلم من
العباد بعد ان يفضل به عليهم ولا يسترجع ما وهب لهم
من العلم المودي الى معرفته وبث شريعته وانما يكون
انتزاعه بتضييعهم العلم فلا يوجد من يخلف من مضى
فانذر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله وما ينطق عن
الهوى وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في
حجة الوداع كما رواه احمد والطبراني من حديث ابي امامة
رضي الله عنه قال لما كان في حجة الوداع قال النبي صلى الله
عليه وسلم خذوا العلم قبل ان يقبض او يرفع فقال اعرابي
كيف يرفع فقال الا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث
مرات وقال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز في القدرة
الا ان هذا الحديث دل على عدم وقوعه وقال الداودي
خرج هذا الحديث مخرج العموم والمراد به الخصوص لقوله
صلى الله عليه وسلم لا تزال طايفة من امتي ظاهرين
على الحق حتى ياتي امر الله وكذا قوله صلى الله عليه وسلم
الذي مر في باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وهو قوله
عليه السلام ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله
لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله ويقال هذا بعد
اتيان امر الله ان لم يفسر اتيان الامر باتيان القيامة
بل باتيان الريح اللينة التي تاتي قرب القيمة فتاخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة كما تقدم في باب من يرد الله
به خيرا يفقهه في الدين او عدم بقاء عالم انما هو في بعض
المواضع كغير بيت المقدس مثلا ان فسر به فيكون محمولا
على التخصيص جمعا بين الادلة هذا ومن فوائد هذا الحديث
جواز خلو الزمان عن المجتهد خلافا للحنابلة ومنها

التحذير عن اتخاذ الجهال رؤسا ومنها الحث على ضبط العلم
والاشتغال به ومنها الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم
يقدم عليها بغير علم **قال الفربري** هذا من زيادات
الراوي عن البخاري في بعض الاسانيد وهي قليلة وليس
من كلام البخاري رحمه الله بكسر الفاء وفتحها وفتح الراء
واسكان الموحدة نسبة الى فربر وهي قرية من قرى
بخارى على طرف جيحون وهو ابو عبد الله محمد بن يوسف
بن مطر قال الكلاباذي كان سماع الفربري من البخاري
صحيحا مرتين مرة بفربر سنة ثمان واربعين ومائتين ومرة
ببخارى سنة اثنتين وخمسين ومائتين ولسنة احدى
وتلثين ومائتين ومات سنة عشرين وثلثمائة سمع من
قتيبة بن سعيد فشارك البخاري في الرواية عنه قال
السمعاني في اماليه وكان ثقة ورعا **حدثنا عباس**
بالموحدة والمهملة **قال حدثنا قتيبة** بن سعيد احد شايخ
البخاري وقد تقدم **حدثنا** اي قال حدثنا **جرير** بفتح الجيم
هو ابن عبد الحميد الضبي ابو عبد الله الرازي ثم الكوفي
روى له الجماعة **عن هشام** هو ابن عروة بن الزبير بن
العوام **نحوه** اي نحو حديث مالك السابق ولفظ رواية
قتيبة هذا اخرجه مسلم عنه وسقط من قوله قال الفربري
الى اخره عند الاصيلي وابي الوقت وابن عساكر ولزالم
يتعرض له الكرماني اصلا **باب** بالتنوين **هل يجعل** على
صيغة المعلوم اي يجعل الامام ويبين **للنساء يوما**
على حدة بكسر الحاء وتخفيف الدال المهملتين اي على
انفراد وهو على وزن العدة والهاء عوض عن الواو
المحذوفة **من العلم** اي لاجل العلم وتعليمهن وفي رواية

ومن بنوب مثابة

يجعل

يجعل على صيغة المجهول ويوم بالرفع على انه نائب عن الفاعل
ووجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب السابق
بين هو كيفية قبض العلم ويستفاد منه الحث على حفظ
العلم وضبطه ومن فوائد حديث هذا الباب ايضا الحث
على حفظ العلم ايضا وذلك لان النساء لما سالن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل لهن يوما ووعد
هن يوما ياتي اليهن فيه اتاهن فيه وحثهن على حفظ
العلم فتنا سفا **حدثنا ادم** غير منصرف هو ابن ابي اياس
وقد مر في باب المسلم من سلم المسلمون **قال حدثنا**
شعبة بن الحجاج **قال حدثني** بالافراد **بن الاصبهان**
هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني الكوفي واصله من
اصبهان خرج منها حين افتحها ابو موسى الاشعري قال
ابو حاتم لا باس به وقال ابو بكر بن مجاهد توفي في امارة
خالد على العراق روى له الجماعة الا النساي واصبهان
بفتح الهمزة وكسرها وبالباء وبالفاء واهل المشرق يقولون
اصفهان بالفاء واهل المغرب بالباء وهي مدينة بعراق العجم
عظيمة خرج منها جماعة من العلماء والمحدثين **قال سمعت**
ابا صالح ذكوان بالذال المعجمة وسكون الكاف غير
منصرف وقد مر في باب امور الايمان **يحدث** اي حال
كونه يحدث **عن ابي سعيد الخدري** سعد بن مالك
رضي الله عنه وقد مر في باب من الدين الفرار من الفتن
وقد اخرج المولف بين الحديث في العلم عن بندار
ايضا في الجنايز والاعتصام واخرجه مسلم في الادب والنساي
في العلم **قال** اي انه قال **قال النساء** وفي رواية قالت
النساء وكلاهما جايز **للنبي صلى الله عليه وسلم غلبنا**

بفتح المرحن عليك الرجال بالرفع فاعل غلبنا معناه
ان الرجال بلازمونك كل الايام ويسمعون ويتعلمون امور
الدين ونحن نساء ضعيفات لا نقدر على مزاحمتهم
فاجعل اى انظر فعين لنا يوما من الايام نسمع فيه
العلم ونتعلم امور الدين فقوله يوما مفعول الجعل وهو
يستعمل متعديا الى مفعول واحد بمعنى فعل والى مفعو
لين بمعنى صير لكن المراد هنا لازمه وهو التعيين كما
اشرنا اليه من نفسك كلمة من ابتدائية تتعلق بالجعل
اى اجعل جعلا منشاوه اختيارك يا رسول الله لا اختيارنا
ويحتمل ان يكون صفة ليوما بتقديم المضاف اى اجعل
لنا يوما من ايام نفسك التى تتفرغ فيها فوعدهن
صلى الله عليه وسلم يوما مفعول ثان لوعد لقهن بفتح
اللام وكسر القاف من اللقى اما بمعنى الرؤية واما بمعنى
الوصول وهو صفة يوما ويحتمل ان يكون استينافا فيه
اى فى ذلك اليوم الموعود وجملة وعدهن عطف على
قوله غلبنا عليك الرجال لا على قوله فاجعل حتى يلزم
عطف الجملة الخبرية على الانشائية كذا قالوا والظاهر
انها عطف على قوله قالت النساء لا على مقول القوله
والاظهر ان يكون الفاء جوابا لشرط محذوف تقديره
اذا سألن فبين يوم لهن فوعدهن فوعظهن اى
فى يوم هن وليقهن فوعظهن بمواعظ فالفاء فصيحة
ويحتمل ان تكون عاطفة على قوله ليقهن ووقع فى رواية
سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه
فى نحو هذه القصة فقال موعدكن بيت فلانة فاتاهن
فحدثهن واوهن بالصرفة او بامور دينية وقال

ماقال

ماقال فكان فيما قال لهن ما منكن امراة وفى رواية
من امراة فكلمة من زائدة للتاكيد وامراة اسم ما ومنكن
حال منها تقدمت عليها وقوله تقدم على صيغة المضارع
المعلوم من التقديم صفة امراة ثلاثة بالنصب مفعول
تقدم وفى بعض النسخ ثلاثا اى ثلاث نسمة ذكرا كان
او انثى فان الراوا عمم من حلدها الاكان اى التقديم
لها حجابا وسترا وفى رواية حجاب بالرفع على ان كان
تامة وفى رواية الا كن لها اى الا نفس التى تقدمها وفى
رواية الا كانوا اى الاولاد حجابا وسترا من النار والجملة
الاستثنائية قائمة مقام خبرها لانه استثناء مفرغ مقدر
على حسب العوامل فقالت امراة هى ام سليم كما عند
احمد والطبرانى اوام ابن كما عند الطبرانى فى الاوسط
اوام سليم كما تنبيه المؤلف فافهم واثنين وفى رواية
واثنتين بزيادة التانيث وهو منصوب عطفا على ثلاثة
ويسمى بالوطف التلقينى كانها فهمت الحصر وعلمت
ان الفضل فقالت واثنين كما يقال لك ساكرمك
فتقول وزيدا كانك تعلم اكرام زيد ايضا ومنه قوله
تعالى انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتى
كانه قال بلى وجاعل بعض ذريتى فقال صلى الله
عليه وسلم واثنين وفى رواية واثنتين كما تقدم
بين النبى صلى الله عليه وسلم ان حكم الاثنين فى ذلك
حكم الثلاث اما لكونه اوحى اليه فى الوقت بان يجب
بزلك ولا يمتنع ان ينزل الوحى عليه طرفة عين
واما لكونه اوحى اليه قبله كما قاله النووى وقال
ابو الحسن القابسى وعنه قد اخرج البخارى فى

في كتاب الرقاق من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ما يدل
على ان الواحد كالاثنين وهو قوله صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا
قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة
واي صفي اعظم من الولد وقد جاء في غير الصحيح ما يدل
على ذلك صريحا فقد روى الترمذي وابن ماجة
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا
الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو
ذر رضي الله عنه قدمت اثنين قال واثنين قال
ابي كعب رضي الله عنه قدمت واحدا قال وواحدا
وقال الترمذي غريب حدثنا وفي رواية بالافراد
محمد بن بشار الملقب ببندار وقد مر في باب ما كان
النبي يتخولهم قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون
النون وفتح المهملة على المشهور وبالراء وهو محمد
بن جعفر البصري وقد ذكر في باب ظلم دون ظلم
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن
الاصبهاني عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد
اي الخدري كما في رواية الاصيلي عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا اي بالحديث المذكور قبل افاد
المؤلف رحمه الله بهذا الاسناد تسمية ابن الاصبهاني
المبهم في الرواية السابقة فهذه الرواية مفسرة للرواية
الاولى وانما لم يصرح باسمه هناك محافظة على الفاظ
الشيوخ حيث وضعه كما سمعه وهو من جملة احتياطه
رحمه الله والفرق بين الروايتين ان الاولى اعلى

درجة

درجة من الثانية اذ فيها بين شعبة والبخاري رجل
واحد هو ادم بخلاف الثانية فان فيها بينهما رجلين هما
محمد بن بشار وغندر ولذا قدم الاولى وعن عبد الرحمن
بن الاصبهاني عطف على قوله عن عبد الرحمن تقديره
حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني انه قال سمعت
فهو موصول وليس بتعليق كما قال الكرماني وهذا
تعليق من البخاري عن عبد الرحمن فانه وهم منه والحاصل
ان شعبة يرويه عن عبد الرحمن باسنادين ابا حازم
بالمهملة والزاي وهو سلمان الاشجعي الكوفي التابعي
مولى عزة بالمهملة المفتوحة وبالزاي المشددة الاشجعية
توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى قال
يحيى بن معين هو كوفي ثقة روى له الجماعة وذكر انه
جالس ابا هريرة رضي الله عنه خمس سنين وربما
يشتبه بابي حازم سلمة بن دينار الزاهد فانه
تابعي ايضا وقال ابو علي الجياني ابو حازم رجلان
تابعيان يرويان عن الصحابة فالاول الاشجعي
اسمه سلمان يروي عن ابي هريرة رضي الله عنه
وروى عنه الاعمش ومنصور وفضيل بن غزوان و
الثاني سلمة بن دينار الاعرج يروي عن سهل بن
سعد روى عنه مالك والثوري وابن عيينة وسليمن
بن بلال توفي سنة خمس وثلثين ومائة وثقه ابو حاتم
وهو لم يرو عن الصحابة الا عن سهل بن سعد واما
سلمان فلم يرد في الصحيحين الا عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن ابي هريرة اي يروي عنه

رضى الله عنه انه قال وفى رواية وقال بالواو عطفا
على محذوف تقديره انه حدث مثله اى مثل حديث
ابى سعيد وقال ثلثة لم يبلغوا الحنث بكسر المهملة
وبالمثلثة اى الاثم يعنى انهم ما تزا قبل ان يبلغوا
احد التكاليف وسن العقل فلم يكتب عليهم الاثام
قال الجوهرى يقال بلغ الغلام الحنث اى المعصية
والطاعة وقال الاصفانى بلغ الغلام الحنث اى
بلغ مبلغا يجرى عليه القلم بالطاعة والمعصية
والحنث الزنا ايضا والحنث فى اليمين وعبنى الولد
الكبير الثقيل وعبنى الميل من حق الى باطل وبالعكس
يقال قد حنث على اى مال الى هواك على وافرق
بين هذه الرواية وبين الروايتين الاوليين ان
الراوى فيهما هو ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه
وفى هذه الرواية هو ابو هريرة رضى الله عنه وقد
زاد التقييد بعدم بلوغ الحنث ووجه التقييد
بذلك ان قلب الوالدين بالاطفال اعلق وعليهم
ارحم واشفق وذلك الكبار لان الثانب عليهم
السلامة من مخالفة الوالدين وعقوقهما بخلاف
الصغار فيكون الحزن عليهم اشد والمصيبة بهم
عند النساء اشق ومن قرائن هذا الحديث
سؤال النساء عن اولادهن وجوان كلامهن
مع الرجال فى ذلك وفيها لين الحاجة اليه وقد
اخذ العلم من نساء لحرصهن على حفظة ضبطه
ومنها جوان الوعد ومنها بيان الباعث للشكلى و
منها ان اطفال المسلمين فى الجنة فان الله

سبحانه

سبحانه وتعالى اذا ادخل الابا الجنة بفضل رحمته للانبياء
فالابناء اولى بالرحمة قال المازرى اما اطفال الانبياء عليهم
السلام فالاجماع منعقد على انهم فى الجنة وكذا اطفال
من سواهم من المومنين عند الجمهور وبعضهم يحكى الاجماع
فى ذلك وبعض المتكلمين يقف فيهم ولم يثبت الاجماع
عندهم انتهى واما اطفال المشركين فقد قيل انهم
فى الاعراف وقيل انهم خدمة اهل الجنة وقيل غير ذلك
والله اعلم **تنبيه** اعلم ان الحكم المذكور اعنى ان من مات
له ولدان بل ولد واحد له حجاب من النار لا اختصاص
له بالنساء بل للرجل مثل ما للمراة اذا قدم الولد الى يوم
القيمة فان حكم المكلفين على السواء الا اذا دل دليل
على التخصيص ولا دليل هنا بل لنا دليل على التعميم فى
الجنايز ان شاء الله تعالى وقد ترجم الترمذى رحمه الله
تعالى **باب من سمع شيئا** وربما فى رواية فلم يفهمه وفى
اخرى فلم يفهم بدون الضمير **فراجع** الذى سمعه منه
وفى رواية فراجعه وفى اخرى فراجع فيه **حتى يعرفه** وجه
المناسبة بين البابين ان المذكور فى الباب السابق
وعظ النساء وتعليمهن وفى فهمهن قصور وربما يحتجن
الى مراجعة العالم والمذكور فى هذا الباب مراجعة العالم لعدم
الفهم بما سمع منه فمن هذه الحيثية قد تناسبا **حدثنا**
سعيد بصيغة التكبير ابن الحكيم بن محمد **بن ابى مريم**
الجمحى ابو محمد البصرى الحافظ سمع مالكا وعنه يروى البخارى
عدة تارة وعن محمد بن عبد الله النفيلى عنه اخرى
وروى بقية الجماعة عن رجل عنه وروى عنه ابو حاتم
الرازى وقال ثقة وقال ابن معين ثقة الثقات نقل

سنة اربع وعشرين ومائتين ونسبه المولف الى جد ابيه
كما اشرنا اليه يقال انه اتاه رجل فسأله كتابا ينظر فيه
اوسأله ان يحدثه فامتنع وسأله رجل اخر ذلك فاجابه
فقال له الاول اجبته ولم تجبني وليس هذا حق المعلم
فقال ابن ابي مريم ان كنت تعرف اباحمزة من ابي حمزة
دكلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما حدثنا كحصصناك
كما حصصناه به قال اخبرنا نافع بن عمر بن عبد الله
الحافظ القرشي المكي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالمهملة
قال احمد بن حنبل ثبت ثبت صحيح الحديث وقال يحيى بن معين
ثقة وقال ابو حاتم ثقة يحتج بحديثه مات بمكة سنة تسع
وستين ومائة روى له الجماعة قال حدثني بالافراد ابن
ابي مليكة بضم الميم عبد الله بن عبد الله بتكبير الاول وتصغير
الثاني وقدم في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله ان
عائشة اي بان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنها ومن لطائف هذا الاسناد ما لا يخفى وقد اخرج
متنه المولف في التفسير والرقاق ايضا واخرجه مسلم في
اواخر الكتاب وفي التفسير والنسائي في التفسير ايضا
كانت لا تسمع اما جمع بين كانت الذي هو الماضي
وبين لا تسمع الذي هو المضارع لان كانت هنا لبثوت
خبرها والمضارع للاستمرار فيتنا سبان اوجئ بلفظ
المضارع استحضارا للصورة الماضية وحكاية عنها لغرض
تحققها فلفظه وان كان مضارعا لكنه معناه على الماضي
وفي رواية لا تسمع بدون كانت شيئا لا تعرفه صيغة
شيئا الا راجعت فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهو استثناء
من اعم الاحوال اي لا تسمع شيئا مجهولا في حال من الاحوال

اى

اى موصوفا بوصف الامر موصوفا بانه مرجوع فيه حتى
اى الى ان تعرفه كما هو حقه وان النبي صلى الله عليه
وسلم بفتح ان عطفا على قوله ان عائشة قال من موصولة
مبتدأ وقوله حوسب على بناء المجهول سلفها وقوله عذب
على بناء المجهول ايضا خبره قال النووي له معنيان احدهما
ان نفس الحساب يوم عرض الذنوب التوقيف على قبيح ما
سلف توعيب وتوبيخ والاخر انه مفض الى العذاب بالنار
ويؤيده قوله يهلك مكان عذب اعترض على الاول بان
الجزاء يكون مسببا عن الشرط فلا يكون نفسها واجيب
بان التمام الحاصل للنفس عند تمثة الحساب غير الحساب
مسببا عنه فجاز ان يكون جزاء قالت عائشة رضي الله
عنها وهذه الجملة معترضة بين المعطوفين فان قولها
قلت عطف على قولها قال قلت اكان ذلك ولعل
اي الشان ويحتمل ان يكون كلمة ليس بمعنى لا اي الامر
يقول الله تعالى وفي رواية عز وجل وفي بعض النسخ او ليس
الله يقول فعلى هذا النسخة لفظة الله اسم ليس وجئ
بقوله فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا لينا
لا يناقش فيه ولا يعترض بما يسوء ويشق عليه كما يناقش
فيه اصحاب الشمال وانما قالت عائشة قالت عائشة
ذلك لما فهمت من الحديث ان عاما في تعذيب كل من
حوسب والا يدل على عدم تعذيب بعضهم وهم اصحاب
اليمين فراجعت في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاجابها النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت حيث قالت
اي عائشة رضي الله عنها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما ذلك بكسر الكاف اي الحساب اليسير

المذكور في الاية يا عايشه العرض اى عرض الناس على
الميزان او الاظهار والابراز وعن عايشه رضى الله عنها
هو ان يعرف ذنوبه ثم يتجاوز عنه ولكن بتخفيف النون
من موصولة تتضمن معنى الشرط نوقش من المناقشه
وهى الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء وقال
ابن دريد اصل النقش استقصاء وك الكشف عن الشيء
ومنه نقش الشوكة اذا استخرجها وقال الهروى تقول
انتقشت منه حقى اذا استقصيته منه الحسنات
بالنصب على انه مفعول ثان للمناقشة اى من ناقشه
الله الحساب واستقصى حسابه فهو من قبيل جاذبت الثوب
وتحقيقه ان المتعدى الى المفعول واحدا اذا نقل الى باب
المفاعلة يتعدى الى مفعولين نحو جاذبته الثوب لكن
يشترط ان لا يصلح مفعول اصل الفعل ان يكون مشاركا
للفاعل كما في المثال المذكور فان الثوب لما لم يصلح ان
يكون مشاركا للفاعل في المجاذبة احتج الى مفعول اخر
يكون مشاركا له فيتعدى الى اثنين واما اذا اصلح
مفعوله للمشاركة فلا يتعدى الى اثنين بل يكتفى بمفعوله كما في
شاتمت زيدا وقال الكرماني الظاهر ان الحساب منصوب
بنزع الخافض اى في الحساب اى من جرى في حسابه المضايقة
هلك بكسر اللام واسكان الكاف جوابا للشرط ويجوز
الرفع ايضا لان الشرط اذا كان ماضيا جاز الوجهان
في الجواب اى يعذب بالنار وفي رواية عذب اسنادا ايضا
والمعنى ان التقصير غالب على العباد فمن استقصى عليه
ولم يسامح هلك وادخل النار ولكن الله عز وجل يعفو
ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء والحاصل ان مناط

الامر

الامر بمشية الله تعالى فان حسنات العبد موقوفة على القبول
وان لم تنفع الرحمة المقتضية للقبول لا يحصل النجاة خصوصا
لمن صدر عنه من السيات ما لا يحصر في الحديث فوائد منها
ما كان عند عايشه رضى الله عنها من الحريص على تفهم معاني
الحديث ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتضجر من
المراجعة في العلم ومنها جواز المناظرة ومقابلة السنة با
الكتاب ومنها اثبات الحساب والعرض ومنها تفاوت الناس
في الحساب ومنها اثبات العذاب ومنها ان السؤال عن مثل
هذا لم يدخل فيما نهى الصحابة عنه في قوله تعالى لا تسالوا عن
اشياء وفي حديث انس كنا نهينا ان نسال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن شيء وقد وقع نحو ذلك لغير عايشه رضى
الله عنها ففي حديث حفصه رضى الله عنها انها لما سمعت
لا يدخل النار احد ممن شهد بدرا والحديبية قالت اليس
الله يقول وان منكم الا واردها فاجيبت بقوله ثم ننجي
الذين اتقوا وسال الصحابة رضى الله عنهم لما نزلت الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اينا لم يظلم نفسه فاجيبوا بان
المراد بالظلم الشرك والجامع بين هذه المسائل ظهور العموم
في الحساب والورود والظلم فاوضح لهم ان المراد في كل
منها امر خاص ولم يقع مثل هذا من الصحابة الا قليلا مع
توجيه السؤال وظهوره وذلك لكمال فهمهم ومعرفتهم با
لسان العربي فيحمل ما ورد ممن ذم من سال عن المشكلات
على من سال تعنتا كما قال تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ
فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وفي حديث عايشة
رضى الله عنها فاذا رايتم الذين يسالون عن ذلك فهم
الذين سمى الله فاحذروهم ومن ثم انكر عمر رضى الله عنه

على من راه اكثر من السؤال عن مثل ذلك عاتبه وسياتي
ذلك كله ان شاء الله تعالى في مواضعه فائدة اعلم ان
اسناد هذا الحديث مما استدرك الدارقطني على البخاري
ومسلم فقال اختلفت الروايات فيه عن ابن ابي مليكة فروى
عنه عن عايشة رضي الله عنها وروى عنه عن القاسم وقد
اختلف الناس في الحديث الذي روي موصولا وروي
منقطعا هل يكون فيه علة فالمحدثون يثبتون علته والفقهاء
ينفون العلة عنه ويقولون يجوز ان يكون سمعه عن واحد
عن اخر ثم سمعه عن ذلك الاخر بغير واسطة قيل وهذا هو
الجواب عن استدراك الدارقطني فهو استدراك مستدرك
لانه محمول على انه سمعه عنها بالواسطة وبدون الواسطة فرواه
بالوجهين واكثر استدراكات الدارقطني على الشيخين من هذا
الباب نعم ظاهر اوله الارسال لان ابن ابي مليكة تابعي ولم
يدرك مراجعة عايشة النبي صلى الله عليه وسلم لكن تبين وصله
بعد في قوله قالت عايشة فقلت والله اعلم باب بالتنوين
يبلغ هو امر الغايب من التبليغ العلم بالنصب على انه الثاني
وان تقدم في الذكر وفي نسخة اسقاط ويجوز في غير ليبلغ
الكسر والفتح الشاهد بالرفع فاعل ليبلغ الغائب بالنصب
على انه مفعوله الاول وان تاخر في الذكر ووجه المناسبة بين
البابين ان المذكور في الباب السابق مراجعة لمتعلم فكان
المراجع كان الغائب عند سماعه حتى لم يفهم ما سمعه وراجع
فيه وفي هذا الباب تبليغ الشاهد الغائب فتناسبا
قاله اي رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم لكن بحذف العلم لفظا وهو رضي الله
عنه ابرز احد المفعولين الذي هو مقدر في الحديث

فلا

فلا حاجة الى ان يقال انه رواه بالمعنى وهذا تعليق من
البخاري رحمه الله ذكره تقوية للحديث الذي في الباب و
استشار المرء مثله يسمى معضلا وقد اسنده المؤلف
في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى عن علي بن عبد الله عن يحيى
بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن عكرمة ابن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم
النحر فقال ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام وفي اخره
اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس رضي الله
عنهما فوالذي نفسي بيده انها لوصية لامته فليبلغ الشاهد
الغايب وذكر الحديث وقال ابو داود ثنا زهير بن حرب
وعثمن بن ابي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله
بن عبد الله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمعوا ويسمع
منكم ويسمع ممن يسمع منكم حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثني بالافراد وفي رواية حدثنا الليث
بن سعد الفهمي المصري قدم بغداد وعرض عليه المنصور
ولاية مصر فابى واستعفى وتقدما في اول الكتاب قال حدثني
بالافراد سعيد وفي رواية سعيد بن ابي سعيد وفي رواية
هو ابن ابي سعيد اي المقبري وقد مر في باب الدين يسر
عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبالمهملة هو خويلد
بن عمرو الخزاعي العدوي الكعبي الصحابي اسلم قبل فتح
مكة وكان يحمل يومئذ احد الوية بني كعب بن خزاعة روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا
اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بحديث وهو قوله صلى
الله عليه وسلم والله لا يؤمن ثلاثا من لا يامن جاره بوائقه

والمتفق عليه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
جاره الحديث وهذا الحديث قال الواقدي وكان ابو شريح
من عقلاء اهل المدينة مات بها سنة ثمان وستين
روى له الجماعة وفي الصحابة من يشترك معه في كنيته اثنان
وفي الرواة ايضا واحد اخرج له ابن ماجة انه قال لعمرو بن
سعيد بن العاص بن امية القرشي الاموي ابي عثمان المدني
المعروف بالاشدق الامير خرج على عبد الملك فخدعه عبد
الملك وامنه فقتله صبرا سنة سبعين ومن لطايف هذا
الاسناد انه من الرباعيات وغير ذلك وقد اخرج متنه
المولف في الحج وفي المغازي ايضا واخرجه مسلم في الحج والترمذي
فيه وقال حسن صحيح وفي الديات بمعناه والنسائي في الحج
وفي العلم وهو يبعث جملة حالية البعوث بضم الموحدة
جمع البعث بمعنى المبعوث وهو الجند الذي يبعث الى موضع
والمعنى يرسل الجيوش الى مكة زادها الله تعالى شرفا وشرفنا
بزيارته لقتال عبد الله بن الزبير وذلك انه لما توفي معاوية
رضي الله عنه وجه يزيد الى عبد الله بن الزبير يستدعي منه بيعته
فخرج الى مكة ممتنعا من بيعته فغضب يزيد وارسل الى مكة
يامر واليها يحيى بن حكم باخذ بيعة عبد الله فبايعه وارسل الى
يزيد بيعته فقال لا اقبل حتى يوتى به في وثاق فابى ابن
الزبير وقال انا عائذ بالبيت فابى يزيد وكتب الى عمرو بن
سعيد ان يوجه اليه جندا فبعث هذه البعوث وكان
ذلك في سنة احدى وستين قال ابن بطال وابن الزبير
عند علماء اهل السنة اولى بالخلافة من يزيد وعبد الملك
لانه بويع لابن الزبير قبل هؤلاء وهو صاحب النبي صلى
الله عليه وسلم وقد قال مالك ابن الزبير اولى من عبد الملك

قال الحافظ العسقلاني وليست له صحبة ولا كان من التابعين باحسان انتهى وقيل ووالده مختلف في صحبته وقال ابن الاثير مكنى ابا امية وكان امير المدينة صح

ايذن

ايذن من الاذن واصله بالهمزتين قلبت الثانية ياء
لي انها لامير فيه حسن التلطف في الانكار على امراء
الجور لا سيما مع الملوك فيما يخالف مقصودهم لان التلطف
بهم ادعى لقبولهم لا سيما مع من عرف منهم بارتكاب هواه
وان الغلظة عليهم قد تكون سببا لاثارة فتنة ومعاندة
احدثك بالجزم لانه جواب الامر قولا قام اي قال اولا
بشابه النبي وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغد بالنصب على الظرفية من يوم الفتح اي اليوم الثالث
من فتح مكة وكان في العشرين من رمضان من السنة
الثامنة من الهجرة سمعته اذناي وذكر الاذن مع ان السماع
لا يكون الا بالاذن للتاكيد وتثنيته لزيادة التاكيد وهو
ينفي ان يكون سمعه من غيره وقوله ووعاه اي حفظه
قلبي تحقيق الفهم والتثبت في تعقل معناه وقوله وابصرته
عيناي زيادة في تحقيق السماع والفهم عنه بالقرب منه
وان سماعه منه ليس اعتمادا على الصوت روي حجاب
بل بالرؤية والمشاهدة وذكر القلب والعين وتثنيتها
كذكر الاذن وتثنيتها في الجملة الاولى حين تكلم صلى الله
عليه وسلم ظرف لقوله قام وسمعت ووعى وابصرت
على سبيل التنازع به اي بذلك القول حمد الله تعالى
بيان لذلك القول واثنى عليه بانه منزه عن كل نقص
ومتصف بكل كمال فهو عطف على حمد الله عطف عام على
خاص ثم قال صلى الله عليه وسلم ان مكة تقومها
الله عز وجل يوم خلق السموات والارض كما ثبت في
الاحاديث ثم انه اما ان يراد به مطلق التحريم فيتناول كل
محرم بها واما ان يراد به ما ذكر بعده من سفك الدم وسبا

وعضد الشجرة ولم يحرمها الناس من قبل انفسهم بان
يصطلحوا على تحريمها من غير اذن من الله تعالى وامر
منه كما كان الجاهليون يحرمون ويحللون اشياء من
قبل انفسهم كالبحيرة والسائبة والوصيلة وغير ذلك
فتحريمها ابتدائي من غير سبب يعزى لاحد لا مدخل فيه
لا لنبي ولا لعالم فان قيل قد جاء في الحديث ان ابرهيم
حرم مكة فالجواب ان اسناد التحريم الى ابرهيم عليه السلام
من حيث انه بلغ تحريم الله واظهره بعد ان رفع البيت
المعمور الى السماء وقت الطوفان واندرس تحريمها وصارت
شريعة متروكة منسية فاحياها ابراهيم صلى الله عليه وسلم
وقيل وكل الله اليه تحريمها فكان من امر الله فاضيف الى الله
مرة والى ابرهيم اخرى لذلك ويقال انه عليه السلام دعى
لها فكان تحريم الله لها بدعوته عليه السلام هذا الذي
ذكر قول الاكثرين وقيل كانت حلالا الى زمن ابرهيم
عليه السلام فمعنى الحديث على هذا القول ان الله كتب
في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابرهيم
عليه السلام سيحرم مكة بامر الله تعالى فلا يحل اي اذا
كان الامر كذلك فلا يحل لامرئ بكسر الراء وقد مر ان
هذا اللفظ من النوادر حيث كانت عينه تابعة للامه
في الحركة دائما اي لرجل والنساء شقائق الرجال فيدخلن
في هذا الحكم يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة
سمي به لانه لا ليل بعده ولا يقال يوم الا لما تقدمه ليل
وانما خص من بين ما يجب الايمان به هذان الامران
اشارة الى المبدا والمعاد والبواقي داخلة تحتهما
وقد استدل به من يقول ان الكفار ليسوا بمخاطبين

با

بالفروع والصحيح خلافه ولا دلالة عليه لا مفهوم له
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لان
المؤمن هو الذي ينقاد للاحكام وينزجر عن المحرمات
ولذلك جعل الكلام فيه وليس فيه ان غير المؤمن
ليس مخاطبا بفروع الشريعة هذا على قول من قال با
لمفهوم واما قول من لا يقول به كائمتنا الحنفية فلا
دلالة له عليه اصلا وقيل انما وصفه بالايمان ليشعر
بالعلية يعني ان من شان المؤمن بالله وجزائه ان لا
يخالف امر الله ولا يحلل ما حرم الله تعالى ان يسفك
بكسر الفاء على المشهور وحكي ضمها من السفك وهو اراقة
الدم وقال المهدوي لا يستعمل السفك الا في صب
الدم والدمع الى حقيقته وقد يستعمل مجازا في نشر الكلام
والمراد به هنا القتل اي فيها كما في رواية دما استدل به
امامنا الاعظم ابو حنيفة رحمه الله على ان الملتجئ الى
الحرم لا يقتل لانه عام يدخل فيه هذه الصورة ايضا
وحكى ابن بطال اختلاف العلماء فيمن اصاب حدا
من قتل او زنى او سرقة فقال ابن عباس رضي الله عنهما
وعطاء والشعبي ان اصابه في الحرم اقيم عليه الحد وان
اصابه في غير الحرم لا يجالس ولا يؤوى حتى يخرج فيقام
عليه لان الله تعالى جعله امنا دون غيره فقال ومن
دخله كان امنا وقال اخرون ان اصابه في غير الحرم
ثم لجاء اليه يخرج ويقام عليه الحد وهو مذهب
ابن الزبير والحسن ومجاهد وقال اخرون لا تمنع
من اقامة الحد فيه والملتجئ اليه يقام عليه الحد الذي
وجب عليه قبل ان يلجا اليه وهو مذهب عمرو بن سعيد

كما ذكر في الحديث وحكى القرطبي ان ابن الجوزي حكى الاجماع
فيمن جنى في الحرم انه يقاد منه وفيمن جنى خارجه ثم لجاء
اليه عن ابي حنيفة واحمد رحمهما الله لا يقام عليه وعن
مالك والشافعي انه يقام فيه ونقل ابن حزم عن جماعة
من الصحابة المنع ثم قال ولا مخالف لهم من الصحابة
ثم نقل عن جماعة من التابعين موافقتهم ثم شنع على مالك
والشافعي فقال قد خالفا في هذا هؤلاء الصحابة والكتاب
والسنة واحتج بعضهم لمذهبهما بقصة ابن خطل واجيب
عنه باوجه احدها انه ارتد وقتل مسلما وكان يهجو
النبي صلى الله عليه وسلم والثاني انه لم يدخل في الايمان
فانه استثناه النبي صلى الله عليه وسلم وامر بقتله وان
وجد متعلقا باستار الكعبة والثالث انه كان ممن قاتل
وحاصل الاجوبة الثلثة انه مستثنى من هذا الحكم واجاب
بعضهم بانه انما قتل في تلك الساعة التي ابيحت له صلى
الله عليه وسلم وهو غريب فان ساعة الاباحة حين استولى
عليها وقتل ابن خطل بعد ذلك وبعد قوله عليه السلام
من دخل المسجد فهو امن وقد دخل لكنه استثنى مع جماعة
غيره والله اعلم **ولا يعضد** بكسر الضاد من العضد بالعين
المهملة بمعنى القطع يقال عضد الشجرة يعضدها بالفتح
في الماضي والكسر والمضارع اذا قطعها بالمعضد وهو
سيف يمتهن في الشجر كالفاس واصله من عضد الرجل
اذا اصاب عضده لكنه يقال منه عضده يعضده بالضم
في المضارع وكذلك اذا اعانه بخلاف العضد بمعنى القطع
بها اي فيها **شجرة** بالنصب على انه مفعول يعضد وهو
منصوب على انه معطوف على قوله يسفك بها

بتقدير

بتقدير ان وكلمة لا زيدت لتاكيد معنى النفي بمعناه
لا يحل ان يعضد شجرة اي ذات ساق وذكر بعض
شراح المشارق ان قوله لا يعضد بالرفع عطف على
قوله لا يحل وهو توجيه حسن ان ساعة الرواية وفي
رواية ولا يعضد شوكها قال النووي اتفق العلماء
على تحريم قطع اشجارها التي لا تنبتها الادميون في
العادة وعلى تحريم كلاها واختلفوا فيما ينبته الادميون
وكذلك اختلفوا في ضمان الشجرة اذا قلعها فقال
مالك يأثم ولا فدية عليه وقال الشافعي الواجب
في الكبيرة بقرة وفي الصغيرة شاة وكذا جاء عن ابن
عباس وابن الزبير رضي الله عنهم وبه قال احمد وقال
امامنا ابو حنيفة رحمه الله الواجب في الجميع القيمة
ويجوز عند الشافعي ومن وافقه رعي البهائم في كلاء
الحرم وقال امامنا ابو حنيفة رحمه الله ومحمد لا يجوز
واما الشوك فقد قيل بتحريم المؤذي منه وغيره عملا
بعموم الحديث وقال بعضهم لا يحرم الشوك الا اذاه
تشبيها بالفواسق الخمس وخصوا الحديث بالقياس
وقال الخطابي اكثر العلماء على اباحة الشوك ويشبه
ان يكون المحظور منه ما ترعاه الابل وهو ما رق
منه دون الصلب الذي لا ترعاه فيكون ذلك
كالحطب وغيره ومن الشافعية من حرم مطلقا وقال
القياس المذكور ضعيف بقيام الفارق وهو ان
الفواسق تقصد الادمي بخلاف الشوك **فان**
ترخص **احد** فاحد مرفوع بفعل مقدر يفسره قوله
ترخص من قبيل قوله تعالى وان احد من المشركين

استجارك والترخص تفعل من الرخصة وهو حكم يثبت
لعذر مع قيام المحرم لولا العذر والمعنى فان قال احد
ان ترك القتال عزيمة والقتال رخصة تتعلق عند
الحاجة **لقتال** اى لاجل قتال **رسول الله صلى الله عليه**
وسلم فيها اى مستدلا بذلك واعلم بقال لقتالى بيانا
لاستظهارا لترخص فان الرسول للشرايع اذا فعل
ذلك كان جواز الترخص مستفادا استفادة ظاهرة
فقولوا له لا يصلح ذلك دليلا **ان الله** تعالى **قد اذن**
بكسر الزال المعجمة **لرسوله** صلى الله عليه وسلم خصيصة له
ولم يأذن بفتح الزال المعجمة **لكم وانما اذن** على صيغة
المعلوم ويجوز كونها على صيغة المجهول **لى** فيه التفات
لان مقتضى السياق ان يقول لرسوله والنكتة فيه بيان
اختصاصه بذلك لاضافته الى ضميره **فيها** اى فى مكة ففى
رواية سقط لفظة فيها للعلم بها **ساعة** اى فى ساعة
من نهار واراد بالساعة مقدارا من الزمان من ابتداء
الفتح وهو زمان الدخول فيها وفى مسند احمد من طريق
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ذلك كان من
طلوع الشمس الى العصر والمأذون له فيه القتال دون
الصيد وقطع الشجر وسائر ما حرم الله على الناس قبل
وفيه دليل على ان مكة فتحت عنوة فهرا اى وهو مذهب
الاكثرين قال القاضى عياض هو مذهب مالك وابى
حنيفة والاوزاعى لكن من رأى انها فتحت عنوة يقول
ان النبى صلى الله عليه وسلم من على اهلها وسوغهم
اموالهم ودورهم ولم يقسمها ولا حصلها فيئا قال
ابو عبيد ولا نعلم ان مكة يشبهها شئ من البلاد

وقال

وقال الشافعى وغيره فتحت صلحا وتأولوا الحديث
بان القتال كان جائزا له صلى الله عليه وسلم لو
احتاج اليه ويضعف هذا التاويل قوله عليه السلام
فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانه يرد عليه وقوع القتال وكذا قوله من دخل
دار ابى سفيان فهو آمن وكذلك غيره من الامان
المعلق على اشياء محصوصة وقال الماوردى عنوة
ان اسفل مكة دخله خالد بن الوليد رضى الله عنه
عنوة ودخل اعلاها الزبير بن العوام رضى الله عنه
صلحا ودخل الشايع من جهة فصار حكم جهة الاولين
ثم اى كانت مكة فى حقه صلى الله عليه وسلم فى تلك
الساعة بمنزلة الحل ثم **عادت حرمتها** اى الحكم
الذى فى مقابلة الاباحة المستفادة من لفظ الاذن
اليوم لفظ اليوم يطلق ويراد به يوم بكماله الذى انت
فيه اى من وقت طلوع الشمس اى غروبها ويطلق
ويراد به الزمان الحاضر المعهود وقد يكون اكثر من
يوم واحد وقال وكذا حكم الامس والمراد به هنا
لا يوم الفتح اذ عود حرمتها كان فى يوم الفتح لا فى
نفس الذى هو يوم صدور هذا القول **حرمتها**
بالامس الذى هو قبل يوم الفتح **وليبلغ** بجزم
كسر اللام وتسكينها **الشاهد** بالرفع اى الحاضر
الغايب بالنصب فقد وفا ابو شريح رضى الله عنه
بما اخذ الله على العلماء من الميثاق فى تبليغ دينه
ونشره حتى يظهر وقد زاد ابن اسحق فى آخره
وانه قال له عمرو بن سعيد نحن اعلم بحرمها منك

فقال له ابو شريح اين كنت شاهدا وكنت غائبا وقد
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبلغ شاهدنا
غائبنا وقد بلغتك فانت وشانك هذا قال ابن بطال
كل من خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم بتبليغ العلم
ممن كان في زمنه فالتبليغ عليه متعين واما من بعدهم
فالتبليغ عليهم فرض كفاية انتهى وفيه نظر فقد ذكر
ابو بكر بن العربي ان التبليغ عن النبي صلى الله عليه وسلم
فرض كفاية اذا قام به واحد سقط عن الباقين وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي والحكم
لا يبوح به في الناس لكن يخبر به من حضره ثم على لسان
اولئك الى من وراءهم قوما بعد قوم فالتبليغ فرض كفاية
والاصغاء فرض عين والوعي والحفظ يترتبان على معنى
ما يستمع فان كان ذلك مما يخصه تعين عليه والا فالعمل
به فرض عين والتبليغ فرض كفاية وذلك عند الحاجة
اليه ولا يلزمان بقوله ابتداء فقد كان قوم من الصحابة
يكثرون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحبسهم عمر رضي الله عنه حتى مات وهم في حبسه هذا
اخر كلامه وفيه ان العمل به ليس فرض عين مطلقا
نعم العمل به اذا كان ما يتضمنه الحديث من الفروض
العينية يكون فرض عين وكذا التبليغ واما اكثار
الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلزم
اذا كان سببا لابتذاله وامتهانه فصنيع عمر رضي الله
عنه يحتمل ان يكون كذلك والله اعلم **فقيل لابي
شريح** اي لما روى ابو شريح انه قال لعمرو بن سعيد
ما قال قيل له **ما قال عمرو** اي اي شيء قال عمرو بن

سعيد

سعيد في جوابك حين قلت له ما قلت فقال ابو شريح
قال عمرو انا اعلم منك يا ابا شريح اصله يا ابا
شريح حذفت همزته فتخفيف او حذفت الف يا مطابقة
للرسم العثماني **لا تعيذ** بضم المثناة الفوقية من الاعاذة
بالذال المعجمة اي لا تعصم مكة **عاصيا** من اقامة الحد
عليه وفي رواية ان الحرم لا يعيذ بالياء المثناة التحتية
عاصيا **ولا فارا** بالفاء والراء والمشددة اي هاربا وملتجيا
الى الحرم **بدم** اي مصاحبا وملتبسا بدم او بسبب دم دم
غير حق خوفا من القصاص **ولا فارا بخربة** اي بسبب
خربة وهي بفتح المعجمة واسكان الراء بعدها باء موحدة
السرقة وقد وقع في رواية تفسيرها بقوله يعني السرقة
وفي رواية بضم الخاء وذكره القاضي عياض وقال
ابن بطال الخربة بالضم الفساد وبالفتح السرقة وقيل
بضم الخاء العورة وبالفتح يصح على ان المراد الفعلة
الواحدة وقال الخليل الخربة بالضم الفساد في الدين
ماخوذ من الخارب وهو اللص المفسد ولا يكاد يشتمل
الا في سارق الابل قيل ويطلق على العيب والبلية وعلى
كل خيانة وتهمة اعلم ان ابا شريح رضي الله عنه نهى عمرا
عن بعث الخيل الى مكة ونصب الحرب عليها واستباحة
حرمتها فاحسن في استدلال وحاد عمرو عن الجواب واتى
بكلام ظاهره حق وقد اراد به الباطل ~~حيث فاجاب~~
عن غير سؤاله حيث اجاب بان مكة لا تمنع من اقامة
الحد على من يجب عليه الحد فاجاب عن غير سؤاله
مع ان ابن الزبير لم يرتكب امرا يجب عليه فيه شيء
ابل هو اولى بالخلافة من يزيد وعبد الملك لانه

قال الشاعر والحارب
اللص يحب الحاربا
صح

بربع قبل هؤلاء وهو صاحب البيت صلى الله عليه وسلم
كذا قال ابن بطال وقال الطيبي لما سمع عمرو ذلك ردة
بقوله انا اعلم منك يعني صحح سماعك وحفظك لكن
ما فهمت المعنى المراد من المقابلة فان ذلك الرخص
كان بسبب الفتح عنوة وليس بسبب قتل من استحق
جارح الحرم والذي انا بصدده من القبيل الثاني لا من
الاول فكيف تنكر علي وهو من القول بالموجب هنا
والحاصل ان كونه جوابا على اعتقاد عمرو بن الزبير
رضي الله عنه فالجواب ليس عن غير سؤاله وقد شنع
ابن حزم على عمرو في كتابه الجنايات فقال ما للطيبم
الشيطان الشرطي الفاسق يريد ان يكون اعلم من
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حامل
الحزي في الدنيا والاخرة والاهوى من امره وصوب
قوله وانما قال ابن حزم ذلك في حق عمرو لاعتقاده
في ابن الزبير رضي الله عنهما ما اعتقده هذا ثم قال
ابن بطال اختلف العلماء في الصحابي هل يكون اولى
بتاويله ممن يأتي بعده او لا فقال طايفة تاويل
الصحابي اولى لانه الراوي الحديث وهو اعلم بمورده
وسببه وقال اخرون لا يلزم تاويله اذا لم يصب
التاويل وقال المازري في شرح كتاب البرهان
مخالفة الراوي لما رواه على اقسام مخالفة بالكلية
ومخالفة ظاهره على وجه التخصيص وتاويل بمحتمل
او مجمل وكل واحد من هذه الاقسام فيه خلاف
قال امام الحرمين مذهب الشافعي اتباع روايته
لا عمله ومذهب ابي حنيفة اتباع عمله روايته ه

فاذا

فاذا كان الحديث عاما فهل يخص بعمل راويه وكذا اذا كان
لفظ الحديث مجملا فصرفه المراد الى احد محتملاته هل يصار
الى مذهبه فيه في ذلك خلاف وتحقيق هذا الحديث في اصول الفقه
وفي الحديث فوائد غير ما تقدم منها ان العالم اذا انكر على الامير
ينبغي له رعاية الرفق كما استاذن منه في التخريب ومنها
ذكر التوكيد في الكلام ومنها تقديم الحمد والثناء على المقصود
ومنها شرف مكة وانها محرمة من يوم خلق الله السموات
والارض ومنها النصيحة لولاة الامور وعدم الغش لهم
اذا رئي انهم غيروا شيئا من الدين وان لم يشاهد ومنها
اثبات القيامة ومنها اختصاص الرسول صلى الله عليه
وسلم بخصايص ومنها جواز القياس عليه صلى الله عليه
وسلم لولا العلم بكون الحكم مرخصا نصه عليه السلام
ومنها جواز النسخ اذ نسخ الاباحة للرسول بالحرمة ومنها
ان التحليل والتحريم من عند الله تعالى لا بفضل لشرفية
وان ذلك لا يعرف الا منه قولا وفعلا وتقريرا ومنها
جواز المجادلة ومخالفة التابعي الصحابي بالاجتهاد
ومنها فضل ابي شريح لاتباعه امر النبي صلى الله عليه وسلم
بالتبليغ عنه **خاتمة** قال الخطابي ظاهر الحديث تحريم
الرعاء كلها كان ذلك حقا او لم يكن ويؤكده قوله صلى
الله عليه وسلم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار
ولا يجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد اباح
دهرا ما عليه لاحد في ذلك اليوم ولا في غيره من الايام و
اليه ذهب قوم فقالوا الجاني اذا فر الى الحرم يقتص منه
ما دام مقيما فيه الى ان يخرج فقال بعضهم ان كل ما
جناه في الحرم اقتص منه فيه وما جناه في خارجه

فلا يقتص منه وقال الماوردى من الشافعية فى كتابه
الاحكام السلطانية من خصائص الحرم ان اهله لو
بغوا على اهل العدل فقال بعض الفقهاء يحرم قتالهم
بل يضيق عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة وقال الجمهور
يقاتلون على بغيهم اذا لم يمكن ردهم عن البغى الا با
لقتال لان قتال البغاة من حقوق الله التى لا يجوز
اضاعتها فحفظها فى الحرم اولى من اضاعتها قال النووى
هذا هو الصواب وقد نص الشافعى فى كتاب اختلاف
الحديث من كتاب الام على جواز قتالهم فى الحرم واجاب
عن هذا الحديث وامثاله بان التحريم يعود الى نصب
القتال وقتالهم بما نعم كالمنجنيق وغيره بخلاف ما
اذا تحصن الكفار ببلد اخر فانه يجوز قتالهم على كل حال
بكل شئ وقال القفال المروزى من اصحاب الشافعى
فى شرح التلخيص فى اول كتاب النكاح لا يجوز القتال
بمكة ولو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز قتالهم وقال
النووى ما قاله القفال غلط وقال محمود العينى بل هو
موافق للقول الاول الذى حكاه الماوردى وظاهر الحديث
يعضده والله اعلم **حدثنا** عبيد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبى بفتح الحاء المهملة والجيم وبالموحدة البصرى
انفرد البخارى بالاخراج عنه وروى النسائى عن رجل
عنه ولم يخرج له ابو داود والترمذى وابن ماجة و
هو ثقة ثبت وثقه يحيى واخرون وقال ابو حاتم صدوق
ثقة توفى سنة ثمان وعشرين ومائتين **قال حدثنا** حماد
هو ابن زيد بن درهم البصرى وقد تقدم فى بابه وان
طايفتان من المومنين **عن** ايوب السختيانى **عن**

محمد بن

سبق فى باب حلاوة الايمان **عن محمد** هو ابن سيرين
وقدم فى باب اتباع الجنايز **عن ابن ابى بكرة** هو عبد
الرحمن لنا ابى بكرة وقدم فى باب قول النبى صلى الله عليه
وسلم رب مبلغ **عن** ابيه **ابى بكرة** نفيع رضى الله
عنه كذا وقع فى رواية الكشميهنى والمستملى وسقط
فى رواية غيرهما عن ابن ابى بكرة فصار منقطعا لان
محمدا لم يسمع من ابى بكرة وفى نسخة عن محمد بن ابى بكرة
بتبديل عن بلفظ ابن وهو خطا فاحش والصواب
هو الاول وقد تقدم هذا الحديث فى اول كتاب العلم
من طريق اخرى عن محمد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن
ابيه **ذكر** اى انه ذكر على صيغة المعلوم **النبى** بالنصب
على انه مفعول ذكر يعنى انه كان بحضرتهم فذكر النبى فى نسخة
ذكر النبى على صيغة المجهول ورفع النبى اى قال ابو بكرة
حال كونه قد ذكر النبى صلى الله عليه وسلم عنده **صلى**
الله عليه وسلم قال وفى رواية فقال بالفاء اى النبى
صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع اى يوم هذا فسكتنا حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى
قال فاى شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس بذى الحجة قلنا بلى قال **فان دماءكم و**
اموالكم قال محمد هو ابن سيرين **واحسبه** اى اظن
ابن ابى بكرة **قال واعراضكم** كانه شك فى قوله واعراضكم
اقالها ابن ابى بكرة ام لا وقد تقدم فى اوايل العلم الجزم بها
وهو جمع عرض بالكسر وهو موضع المدح قال قيل كيف
شك فيها وقد جزم فيما تقدم فالجواب انه يمكن ان يكون
حين رواية ايوب ظانا ثم تذكر فحصل له الجزم بها ث

واها لابن عون جازما ويحتمل ان يكون بالعكس لطرقه
تردد له بعد الجزم وهو جمع عرض بالكسر وهو موضع المدح
والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وقال
الطيبي الظاهر ان المراد بالاعراض الاخلاق النفسا
نية عليكم يعني ان انتهاك دم كل واحد منكم وماله
وعرضه على غيره ويؤيده الرواية الاخرى وهي بينكم
بدل عليكم فلا يرد كيف يكون ذلك معلوم ان
اموالنا ليست حراما علينا حرام كحرمة يومكم هذا
وهو يوم النحر في شهركم هذا وهو شهر ذي الحجة وقد
سبق وجه تشبيه الدماء والاموال والاعراض في الحرمة
باليوم وبالشهر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
رب مبلغ اوعى من سامع الا بالتخفيف حرف تنبيه
ليبلغ الشاهد بالرفع منكم الغائب بالنصب فان
الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه كما في الرواية
السابقة وكان محمد اي ابن سيرين يقول صدق
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك اي وقع
ذلك التبليغ المامور به من الشاهد الى الغائب فلا
حاجة الى ان يقال يحتمل ان يكون الرواية عند ابن ابي
سيرين ليبلغ بفتح اللام الاولى ورفع الغين على انه
خبر انشاء ولا الى ان يجعل الامر في معنى الخبر ولا الى
ان يكون ذلك اشارة الى تتمة الحديث اعني قوله عليه
السلام فان الشاهد عسى ان يبلغ ولا الى ما بعده
الذي سيذكر فتامل الا بالتخفيف ايضا يا قوم هل
بلغت يعني هل علمت بمقتضى قول الله تعالى بلغ ما
انزل اليك من ربك مرتين اي قال رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم ذلك مرتين فقوله مرتين متعلق بقال
المقدر لا المذكور والا لزم ان يكون مجموع الحديث مقولا
مرتين واما قوله وكان محمد الى قوله الا جملة معترضة
في اثناء الحديث وهذا الحديث مجزوم لانه بعض حديث
طويل كما ينهناك عليه وفيه فوائد منها بيان حرمة
القتل ومنها بيان حرمة الغصب ومنها حرمة الغيبة
ومنها تكرار الكلام التاكيد والتقرير ومنها ما تقدم
في الرواية السابقة خاتمة لما اخذ الله تعالى على انبيائه
الميثاق في تبليغ دينه لاممهم وجعل العلماء ورثة
الانبياء وجب عليهم ايضا التبليغ والنشر حتى يظهر
وكان في عصره صلى الله عليه وسلم فرض عين واما
اليوم فهو فرض كفاية لانتشار الدين وعمومه والله اعلم
باب اثم من كذب بفتح الذال المعجمة على النبي صلى
الله عليه وسلم الكذب خلاف الصدق وهو عند الا
شعرية الاخبار عن الامر على خلاف ما هو عليه عمدا او سهوا
خلافا للمعتزلة في اشتراطهم العمد وفيه ثلاث مذاهب مذكورة
في اول تلخيص المعاني ووجه المناسبة بين البابين
البابين ان المذكور في الباب السابق وجوب تبليغ
العلم الى من لا يعلم وفي هذا الباب التحذير عن الكذب
في التبليغ فذكر هذا الباب عقيب الباب السابق
انسب ثم انه ليس في الاحاديث التي في الباب
تصريح بالاثم وانما هو مستفاد من الوعيد بالنار
على ذلك لانه لازمه حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم
وسكون المهملة وباهمال الى الجوهري البغدادي وقد مر
ذكره في باب اداء الخمس من الايمان قال اخبرنا

شعبة بن الحجاج قال اخبرنى بالافراد منصور هو
ابن المعتمر ابو عتاب وكان منصبرا منهجرا قالت قتادة
لابيها يا ابت اه سطوانة التى كانت فى دار منصور ما
فعلت قال يا بنية ذاك منصور يصلى بالليل
كمات وقال ابن المدينى اذا حدثك ثقة عن منصور
فقد لماءت بريك لا ترد غيره وقد ذكرنى باب من جعل
لاهل العلم ايا ما قال سمعت ربعى بكسر الراء وسكون
الموحدة وكسر الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف بن
خراش بكسر المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة
ابن حجش بفتح الجيم وسكون المهملة اخر شين معجمة
الغطفانى العبسى بالموحدة ابو مريم الكوفى الاعور
العابد الورع يقال انه لم يكذب قط وكان له ابنان
عاصيان على الحجاج فقيل للحجاج ان اباهما لم يكذب
كذبة قط لو ارسلت اليه فسالته عنهما فارسل اليه
فقال هما فى البيت فقال قد عفونا عنهما لصدقك
وحلف ان لا يضحك حتى يعلم ابن مصير الى الجنة
والى النار فما ضحك الا بعد موته عنه بمدة وله اخوان
مسعود وهو الذى تكلم بعد الموت وربيع وهو ايضا
حلف ان لا يضحك حتى يعرف اى الجنة ام لا فقال
فاسلة انه لم يزل متبسما على سريره حتى فرغنا وقال
ابن المدينى لم يرو عن مسعود شئ الا كلمة به بعد
الموت وقال الكلبى كتب النبى صلى الله عليه وسلم
الى خراش بن حجش فحرق كتابه وليس لربعى عقب
قال المجلى تابعى ثقة مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز
وقيل سنة اربع ومائة وقال ابن سعد حدث عن

على

على وعن ابن الحسن القابسى انه لم يصح الربعى سماع من
على رضى الله عنه غير هذا الحديث وقدم الشام
وسمع خطبة عمر رضى الله عنه بالجابية يقول سمعت
عليا اى ابن ابى طالب بن عبد المطلب بن هاشم
بن عبد مناف الهاشمى المكى المدنى امير المؤمنين
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه على ابنته
فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها واسم ابى طالب
عبد مناف على المشهور وام على فاطمة بنت اسد بن
هاشم بن عبد مناف وهى اول هاشمية ولدت هاشميا
شميا اسلمت وهاجرت الى المدينة وتوفيت فى حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل فى قبرها وكنيه على ابو الحسن
وكناه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا تراب وهو
اخو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمواخات حيث
قال له انت اخى فى الدنيا والاخرة وهو ابو السبطين
واول هاشمى ولد بين هاشميين واول خليفة من بنى
هاشم واحد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة اصحاب
الشورى الذى فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
راض عنهم واحد الخلفاء الراشدين واحد العلماء الربا
نيين واحد الشجعان المشهورين والزهاد المذكورين
واحد السابقين فى الاسلام استخلفه النبى صلى الله
عليه وسلم حين هاجر من مكة ان يقيم بها اياما حتى
يودى عنه اماناته ثم يلحقه باهله وشهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها الا تبوك فان النبى
صلى الله عليه وسلم استخلفه فيها على المدينة وهو

قال يا رسول الله اتخلفني في النساء والصبيان فقال
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه
لا نبي بعدي واصابته يوم احد ست عشرة ضربة واعطاه
الراية يوم خيبر واخبر ان الفتح يكون على يده ومناقبه
جمة واحواله في الشجاعة مشهورة واما علمه فكان
من العلوم بالمحل الاعلى روي له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمسماية حديث وستة وثمانون حديثا
اتفقا منها على عشرين وانفرد البخاري بتسعة ومسلم
بخمسة عشر وسوال كبار الصحابة ورجوعهم الى فتواه
واقواله في المسائل المعضلات ايضا مشهور واما
زهده فهو مما اشترك في معرفته الخاص والعام وكان
الحاصل من غلته اربعين الف دينار وجعل كلها
للصدقة وكان عليه ازار غليظ اشتراه بخمسة دراهم
ولم يترك حين توفي الا ستمائة درهم اعدها ليشتري بها
خادمة لاهله والاحاديث الواردة في الصحاح في فضله
كثيرة ولي الخلافة خمس سنين قال ابن المسيب لما قتل
عثمن رضي الله عنه جاء الصحابة وغيرهم الى علي فقالوا
نبايعك فانت احق بها فقال انما ذلك الى اهل بدر
فمن رضوا به فهو الخليفة فلم يبق احد الا اتى عليا فلما
راى ذلك خرج الى المسجد فصعد المنبر فبايعه طلحة
ثم تابعه الباقون قال النووي نقلوا عنه اثارا كثيرة
تدل على انه علم السنة والشهر والليلة التي قتل فيها
وانه لما خرج الى صلوة الصبح صاحت الرواقي اي
الديوك في وجهه فطردن عنه فقال دعوهن فانهن
نوائح وقال اهل السير انتدب ثلاثة من الخوارج

عبد

عبد الرحمن بن ملجم الحميري ورجلان اخران تميميان و
اجتمعوا بمكة وتعاقدوا ليقتلوا عليا ومعاوية وعمرو بن
العاص رضي الله عنهم فقال ابن ملجم انا لعلي والاخر انا
لمعاوية والاخر انا لعمرو وتواعدوا ليلة سبعة عشر من
رمضان فتوجه كل واحد الى المصر الذي فيه صاحبه الذي
يريد قتله فذهب ابن ملجم الى الكوفة فضرب عليا رضي الله
عنه بسيف مسموم في جبهته فاوصله دماغه ليلة الجمعة وتوفي
رضي الله عنه ليلة الاحد التاسع عشر من رمضان سنة
اربعين عن ثلاث وستين سنة ولما ضربه قال فزت
ورب الكعبة وكتب وصيته فلما فرغ من الوصية قال
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم لم يتكلم الا لا اله
الا الله حتى توفي وغسله الحسن والحسين وعبد الله
بن جعفر وصلى عليه ابنه الحسن ودفن بالسحر وقبره
بالكوفة ولكنه عبي خوفا من الخوارج وكان عنده فضل
من حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى ان
يحنط به وكان ادم اللون اصلع ربعة ابيض الراس
واللحية وكانت لحيته كثة طويلة حسن الوجه كانه القمر
ليلة البدر ضحوك السن هذا وقد اختلف العلماء
في اول من اسلم من الامة فقيل خديجة وقيل ابو بكر
وقيل علي والصحيح خديجة ثم ابو بكر ثم علي والاورع
ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر و
من الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالي
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال رضي الله عنهم وفي
الرواة علي بن ابي طالب ثمانية سواه يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا بكسر الذال

المعجمة على هو عام في كل كذب مطلق في كل نوع منه ومعناه
لا تنسبوا الكذب الي ولا مفهوم لقوله علي لانه لا يتصور ان
يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب وقد اعتز قوم من
الجهلة فوضعوا احاديث في الترغيب والترهيب وقالوا
نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتاييد شريعته وما دروا
ان تقويله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل يقتضي الكذب
على الله تعالى لانه اثبات حكم من الاحكام الشرعية سواء
كان في الايجاب او الندب او مقابليهما الحرام والمكروه
وسياتي تفصيل هذا المبحث قريبا ان شاء الله تعالى
والكذب على الله تعالى داخل تحت الكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانه اي الشان من كذب
علي فليلج من ولج يلج ولوجا ولجة كعدة اذا دخل النار
منصوب بتقدير في لان اصل الولوج لازم كالدخول
فيكون من قبيل قولك دخلت الدار اي دخلت فيها
وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالولوج مسببا
عن الكذب لان لازم الامر الالزام وكون الكذب سببا
لالزام الولوج معنى صحيح او هو بلفظ الامر ومعناه
الخبر ويؤيده من يكذب علي يلج النار وكذا رواية ابن
ماجة فان الكذب علي يولج النار وقيل هو دعاء عليه
ثم اخرج مخرج الذم فلا يقال كيف يتصور كون الكذب
سببا للامر بالولوج نعم هو سبب للولوج نفسه فان قيل
الكذب من حيث هو معصية الا ما استثني في الاصلاح
وغيره فكل كاذب كاذب عاص وكل عاص يلج النار
لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم
فما فائدة لفظة علي فالجواب ان الكذب على الرسول

صلى الله

صلى الله عليه وسلم اشد من الكذب على غيره لكونه
يقتضي شرعا باقيا الى يوم القيمة وقد قال صلى الله عليه
وسلم ان كذبا علي ليس ككذب على احد فخص بالذكر
لذلك وقيل او الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة
والصغائر يكفرة عند الاجتناب عن الكبائر والمراد
من قوله تعالى ومن يعص الله الكبيرة هذا وقال النووي
معنى الحديث ان هذا جزاؤه فقد يجازى به وقد يعفو
الله عنه فلا يقطع عليه بدخول النار وهكذا سبيل
كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر غير
الكفر ثم ان جوزي وادخل النار لا يخلد فيها بل لا
بد من خروجه منها بفضل الله ورحمته وقد اخرج بين
هذا الحديث مسلم في مقدمة كتابه ايضا واخرجه الترمذي
في العلم وقال حسن صحيح وفي المناقب والنسائي في
العلم وابن ماجة في السنة حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي البصري شيخ الاسلام وقد تقدم
في باب علامة الايمان حب الانصار قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن جامع بن شداد بصيغة ابي لغة
المحاربي ابو صخرة وقيل ابو صخر الكوفي الثقة التابعي
الصغير وهو قليل الحديث له نحو عشرين حديثا مات
سنة ثمان عشرة ومائة روى له الجماعة عن عامر
بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي القرشي
ابو الحرث المدني اخو عباد وحمزة وثابت وحبيب
وموسى وعمر كان عابدا فاضلا ثقة اشترى نفسه من
الله ست مرات سنة اربع وعشرين ومائة عن ابيه
عبد الله بن الزبير ابو بكرة ويقال ابو حبيب بضم

بضم المعجمة وفتح الموحدة الصحابي ابن الصحابي امير
المومنين وهو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين
بالمدينة ولدته امه اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي
الله عنهما بقبا واتت به النبي صلى الله عليه وسلم
فوضعه في حجره ودعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه
وحنكه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم دعى له وكان اطلس لا لحية
له روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
وثلثون حديثا ذكر البخاري منها ستة وكان صوابا
قواما وصولا للرحم عظيم المجاهدة قسم الدهر ثلاثة
ليال ليلة يصلي قايما وليلة ساجدا وليلة راكعا
حتى الصباح وهذا مد العبادلة الاربعة وهم هو
وابن عمر وابن عباس وابن عمرو بن العاص وابا
عبد الله بن مسعود فليس منهم كما توهمه الجوهري وقد
تقدم وغزا افريقية فاتاه ملكهم في مائة الف وعشرين
الفا والمسلمون عشرون الفا فنظر ابن الزبير ملكهم
قد خرج من عسكره فاخذ ابن الزبير جماعة وقصده
فقتله وكان الفتح على يده ولما مات يزيد بن معاوية
بويع له بالخلافة سنة اربع وستين اجتمع على طاعته
اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان ما عدا الشام
وجدد عمارة الكعبة وجعل لها بابين وحج بالناس
ثماني حجج وبقي في الخلافة الى ان حاصره الحجاج بمكة
اول ليلة من ذي الحجة سنة ثنتين وسبعين وحج
الحجاج بالناس ولم يزل يحاصره الى ان اصابته
رمية بالحجر فمات وصليت جنته وحمل راسه الى

خراسان

خراسان رضي الله عنه قال اي انه قلت قال قلت
للزبير بصيغة التصغير اي لابيه ابن العوام بتشديد الواو
اي عبد الله احد العشرة المبشرة واحد الستة اصحاب
الشورى واحد المهاجرين بالهجرتين وحواري النبي
صلى الله عليه وسلم وامه صفية بنت عبد المطلب
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت واسلم
هو رابع اربعة او خامس خمسة على يد الصديق رضي
الله عنه وهو ابن ستة عشر فعذبه عمه بالذخاير بترك
الاسلام فلم يفعل هاجر الى ارض الحبشة وشهد المشا
هد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا
اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بسبعة وهو
اول من سل السيف في سبيل الله وثبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وكان ابيض معتدل
اللحم خفيف العارضين وكان يوم الجمل قد ترك
القتال وانصرف عنه فلحقه جماعة من الغواة فقتلوه
بوادي السباع بناحية البصرة ودفن ثمة ثم حول الى
البصرة وقبره مشهور بها روى له الجماعة وكان له اربع
نسوة ودفع الثلث فاصاب كل امراة منهن الف
الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائة
الف ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه التحديث
والعنعنة ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي ومنها
ان فيه رواية صحابي عن صحابي منها ان فيه رواية
الابناء عن الاباء بخصوص رواية الاب عن الجد
وقد افردت بالتصنيف وقد اخرج منه ابو داود

في العلم وابن ماجة في السنة ولم يخرجه مسلم **انى لا اسمعك** وفي نسخة لا اسمعك بدون انى **تحدث** اى حال كونك تحدث او تحديثك **عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** حذف مفعول التحديث للاذان العموم **كما تحدث فلان وفلان** اى تحديثا كتحديث فلان وفلان وسمى منهما في رواية ابن ماجة **عبد الله** بن مسعود **قال** اى الزبير رضي الله عنه **اما** بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف استفتاح ولذا كسرت همزة **انى لم افارقه** صلى الله عليه وسلم زاد الاسمعيلي منذ اسلمت والمراد به عدم المفارقة باغلب الاحوال والا فقد هاجر الى الحبشة وكذا لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حال هجرته الى المدينة وقيل معناه ما فارقته عند ظهور شوكة الاسلام لاسفرا ولا حضرا والهجرتان واقعتان قبل ذلك ولما لزم من الملازمة وعدم المفارقة السماع منه صلى الله عليه وسلم ولازم السماع عادة هو التحديث ولازم ذكره في الجواب عدم التحديث فبينهما مناقاة فضلا عن المغايرة اى بقوله **ولكن** التي هي هي توسط بين كلامين متغايرين وفي رواية ولكن قال اخرى ولكنهما ذا يجوز في باب ان لحاق لزوم الرفاقة وعدم الحاقها اى الى لازمته على عادة من بلازم الملوك وسمعت منه احاديث كثيرة ولكن منعني من التحديث ما خشيته من معنى الحديث الذي **سمعته** صلى الله عليه وسلم **يقوله** وقد اخرج الزبير بن بكار في كتاب النسب من وجه اخر عن هشام بن عروة

عن

عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال عنان ذلك اى جعلني في مشقة قلة رواية الزبير الى فسألته عن ذلك فقال يا بني كان بيني وبينه من القرابة والرحم ما علمت وعمته اى زوجته صريحة عمتي وامه امنة بنت وهب وجدتي هالة بنت اهيب ابني عبد مناف بن زهرة وعندي انك واختها عائشة عنده ولكني سمعته يقول **من كذب على** كذا رواه البخاري ليس فيه متعمدا وكذا اخرجه الاسمعيلي من طريق غندر عن شعبة وكذا في رواية الزبير بن بكار المذكورة واخرجه ابن ماجة من طريقه وزاد فيه متعمدا وكذا للاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة والاختلاف فيه عن شعبة وقد اخرجه الراوي من طريق اخرى عن عبد الله بن الزبير بلفظ من حدث عني كاذبا ولم يذكر العمد فرق ذلك ان المراد منه العموم وقال بعض الحفاظ الحفوظ في حديث الزبير حذف لفظة متعمدا ولذلك جاء في بعض طرقه فقال مالي لا اراك تحدث وقد حدث فلان وفلان وابن مسعود فقال والله يا بني ما فارقته منذ اسلمت ولكني سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار والله ما قال متعمدا وانتم تقولون متعمدا وقال ابو الحسن القابسي انما ذكر في حديث علي والزبير متعمدا لمن اجل ذلك، هاب من سمع الحديث ان يحدث الناس بما سمع فان قلت على هذا يلزم ان يدخل فيه الناس فالجواب نعم الحديث بعمومه يتناول العامد والناسي والناسي في اطلاق اسم الكاذب، عليهم

غير ان الاجماع قد انعقد على ان الناسي لا اثم عليه
والله اعلم ثم ان ذلك عام في كل كذب ام خاص
اختلفوا فيه فقيل انه مخصوص بالكذب في الدين
من تحريم حلال او تحليل حرام ونحو ذلك وقيل كان
ذلك في رجل بعينه كذب على الرسول صلى الله عليه وسلم
وادعى عند قوم انه صلى الله عليه وسلم بعثه اليهم
يحكم فيهم واحتجاج الزبير رضي الله عنه به ينفي التخصيص
فهو عام في كل كذب ديني او دنياوي ولو قصد
الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم في الواقع كذبا
يأثم ايضا لكن لا بسببه الكذب بل بسبب قصد
الكذب لان قصد المعصية معصية **فليتبوأ** بكسر اللام
كما هو الاصل وبالسكون كما هو المشهور من التبوء
وهو اتخاذ المباءة اي المنزل يقال تبوأ الرجل
المكان اذا اتخذه موضعا لمقامه وقال الجوهري
تبوأت منزلا اي نزلته وقال الخطابي تبوأ بالمكان
اصله من مباءة الابل وهي اعطانها والمعنى هنا
فليتخذ **مقعده من النار** اي ذل النار ويجوز ان
يكون كلمة من بيانية او ابتدائية كما قال الكرماني
والاولى هنا بمعنى الخبر اي يبوئه الله مقعده من النار
ويؤيده ما رواه احمد باسناد صحيح عن ابن عمر رضي
الله عنهما بلفظ بني له بيت في النار او بمعنى التهديد
او دعاء على معنى بواه الله وقال الكرماني ويحتمل
ان يكون الاول على حقيقته والمعنى من كذب فعليه ان
نفسه بالتبوء ويلزم عليه وقال الطيبي الامر بالتبوء
تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن

كذلك

كذلك قال وفيه ايضا اشارة الى معنى التصرف
الذنب وجزائه اي كما انه قصد الكذب تعمد
فليقصد في جزائه التبوء وقال الخطابي وغيره ولم يخف
الزبير رضي الله عنه على نفسه في التحريب ان يكذب فيه الاكثار من
عمدا ولكنه خاف ان يزل ويقع في الخطأ من حيث
لا يشعر لانه وان لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالاكثار
اذ الاكثار مظنة الخطأ والثقة اذا حدث بالخطأ
تحمل عنه وهو لا يشعر انه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق
بنقله فيكون سببا للعمل بما لم يقله الشارع فمن
خشي من الاكثار الوقوع في الخطأ لا يؤمن عليه
الاثم اذا تعمد الاكثار مع انه قد يذنب الناسي
والمخطئ الى تفريط وقد يتعلق ببعض الاحكام
الشرعية كغرامات المتلفات وانتقاض الطهارات
فمن ثم توقف الزبير وغيره من الصحابة رضي الله عنهم
عن الاكثار من التحديث واما من اكثر منهم فهو محمول
على انهم كانوا اثبت من انفسهم بالتثبت واحاطت
اعمارهم فاحتيج الى ما عندهم فسئلوا فلم يكتمهم الكتمان
رضي الله عنه **حدثنا ابو معمر** بفتح الميمين وسكون
المهملة وبالراء عبد الله بن عمرو المنقري البصري المشهور
بالمقعد **قال حدثنا عبد الوارث** بن سعيد بن
ذكوان التميمي البصري وقد تقدم في باب نزل النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم عليه الكتاب **عن عبد**
العزيز بن صهيب الاعمى البصري البناني بضم الموحدة
وبالنونين وقد مر في باب حب الرسول من الايمان
قال اي انه قال **قال انس** اي ابن مالك رضي الله

عنه وفي رواية سقط قال الاول ومن لطايف
هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان
رواته كلهم بصريون ومنها انه من الرباعيات وقد
اخرج منه مسلم والنسائي في العلم ايضا انه بكسر
الهمزة اي الشان ليمنعني بلام الابتداء المفتوحة
ان احدثكم اي تحديثكم وهو مفعول تان لينعني
حديثا مرويا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان
الحديث اذا اطلق في عرف الشرع يراد به حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمراد به هنا الجنس ولذا جاز
وقوع قوله كثيرا صفة له وقوله ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال بفتح همزة ان فاعل قوله يمنعني من
تعمد على كذبا بفتح الكاف وكسر الذال ويجوز كسر
الكاف واسكان الذال وهو نكرة في سياق النفي
فليتبوأ مقعده من النار وانما خشي انس رضي
الله عنه ما خشي منه الزبير رضي الله عنه ونهى اصح
بلفظ الكثرة فكان التقليل منهم للاحتياط والاحتراز
ومع ذلك فانس من المكثرين لانه تأخرت وفاته
فاحتيج اليه ولم يمكنه الكتمان كما تقدم ولو حدث بجميع
ما عنده لكان اضعاف ما حدث به وقد رفع في رواية
عتاب بهملة ومثناة فوقية مولى هرمز سمعت انسا
رضي الله عنه يقول لولا اني اخشى ان اخطئ لحدثتكم
باشياء قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
اخرجه احمد فاشار الى انه لا يحدث الا بما يحققه ويدرك
ما يشك ويستفاد منه انه لا يجوز التحديث عن

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشك وغالب الظن
حتى يتيقن بسماعه ويعلم صحته وجملة بعضهم على
انه كان يحافظ على الرواية باللفظ وفيه نظر فان
المعروف عن النبي رضي الله عنه جواز الرواية بالمعنى
كما صرح به الخطيب وقد وجدت في روايات كالحديث
في البسملة وفي قصة تكثير الماء عند الوضوء وفي قصة
تكثير الطعام فان قلت هذا الحديث المذكور في المتن
لا يمنع الاكثار من الحديث الصادق بل يجب التبليغ
والاكثار اذا كان صادقا فكيف جعله مانعا فالجواب
ان اكثار الحديث وان كان صادقا يجر الى الاكثر غالبا
عادة فان من حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه فالمنع
للتعليل للاحتراز عن الاجرار اليه ولو كان وقوعه
على سبيل الندرة حدثنا الكلبي وفي رواية حدثني بالافراد
وفي رواية مكي بالتنكير والافراد وهو اسم وليس
بنبته بن ابراهيم ابو السكن البلخي وفر في باب
من اجاب الفتيا باشارة اليد قال حدثنا يزيد بن
ابي عبيد بالتصغير ابو خالد الاسلمي مولى سلمة بن
الاكوع نزل سنة ست وسبع واربعين ومائة روى
له الجماعة عن سلمة بفتح السين المهملة واللام هو ابن
الاكوع بفتح الهمزة وسكون الكاف وبفتح الواو وبا
مهملة وهو لقب المعروف الكوع اي طرف الزند الذي
يلي الابهام واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي
المدني وسلمة يكنى بابي مسلم وقيل ابي اياس وقيل
ابي عامر وقيل هو عمرو بن الاكوع شهد بيعة الرضوان
وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثلاث

ورات فى اول الناس واوسطهم واخرهم روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وسبعون حديثا
اتفقا منها على ستة عشر حديثا وانفرد البخارى بخمسة
ومسلم بتسعة روى له الجماعة وكان شجاعا راميا
محسنا بسبق الخيل فاضلا خيرا ويقال انه كلمة الذئب
قال سلمة رايت ذئبا قد اخذ ظبيا فطلبته حتى نزعته
منه فقال ويحك مالى ولك عمدت الى رزق رزقنيه
الله لبس من مالك فنزعته منى فقال قلت ايا عجبا
والله ان هذا العجب ذئب يتكلم فقال الذئب اعجب
منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصول النخل
يدعوكم الى عبادة الله وتابرك الاعباده الاوثان
قال فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم واسلمت
توفى رضى الله عنه سنة اربع وسبعين بالمدينة وهو
ابن ثمانين سنة ومن لطايف هذا الاسناد ان
فيه التحديث والعنعنة ومنها انه من ثلاث ثبات
البخارى وهو اول ثلاثى وقع فى صحيحه وليس فيه اعلى
من الثلاثيات ويبلغ جميعها اكثر من عشرين
حديثا وقد انفردت بالتضعيف وبه فضل البخارى
على غيره ومنها ان فيه المكى بن ابرهيم وهو من كبار
شيوخ البخارى سمع من سبعة عشر نفسا من التا
بعين منهم يزيد بن ابى عبيد المذكور قال اى
انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقوله
من شرطية فلذا جزم قوله يقل على مالم اقله اى
الذى لم اقله وكذا لو نقل ما قاله بلفظ يوجب
بغير الحكم وذكر القول لانه الاكثر وحكم الفعل

كذلك

كذلك لاشتراكهما فى علة الامتناع وهى الجناية على الغير
فلا فرق فى ذلك بين ان يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذا وبين ان يقول فعل كذا اذا لم يكن
قاله او فعله واما اذا نقله بلفظ غير لفظه مطا
بق لمعنى لفظه صلى الله عليه وسلم فاختلف فيه
منعه قوم تمسكا بظاهر هذا الحديث واجازه المحققون
وقالوا ان المراد هو النهى عن الاتيان بلفظ
يوجب تغيير الحكم ومع ذلك الاولى هو الاتيان
بلفظه صلى الله عليه وسلم فليتبوا مقعده من
النار لما فيه من الجسارة على الشريعة وشرعها عليه
الصلوة والسلام اعلم ان مثل هذا الحديث يسمى
بالمتواتر من جهة المعنى فان القدر المشترك الحاصل
من جميع الالفاظ متواتر وسياتى الكلام عليه ان
شاء الله تعالى حدثنا وفى رواية حدثنى بالافراد
موسى هو ابن اسمعيل المنقرى البصرى البترذكى
قال حدثنا ابو عوانة بفتح المهملة هو الوضاح
البشكرى وقد تقدم فى الرجم عن ابى حصين بفتح
المهملة على التكبير عثمن بن عاصم بن حصين التابعى
الكوفى سمع ابن عباس وابا صالح وعنهما وروى
عنه شعبة والسفيانان وخلق كان ثقة ثبتا صاحب
سنة من حفاظ الكوفة وكان عثمانيا مات سنة
سبع او ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة قال
النسائى لا اعلم فى الصحابة من اسمه حصين او كنيته
ابو حصين بفتح الحاء الا هذا ومن عداه حصين
بفتح الحاء المهملة الا حصين بن المنذر فانه

بالضاد المعجمة عن ابي صالح ذكوان السمان الزيات
المدني وقدم في باب امور الايمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن لطا
يف هذا الاسناد ان فيه التحديث والعنعنة ومنها ان
رواية ما بين واسطي وبصري وكوفي ومدني ومنها ان فيه
رواية تابعي عن تابعي وقد اخرج متنه المولف في الادب ايضا
واخرجه مسلم في مقدمته كتابه مقتصرا على الجملة الاخيرة و
هي مقصود الباب وانما ساقه المولف بتمامه ولم يختصره
كعادته للتنبيه على ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم
يستوي فيه اليقظة والمنام والله سبحانه اعلم قال تسموا
بفتح التاء والسين والميم المشددة امر بصيغة الجمع من
التفعل باسمي محمد واحمد وامثالهما ولا تكنوا بفتح التا
والكاف وتشديد النون المفتوحة من التكنى نهي من
باب التفعل اصله لا تتكنوا بالتاءين فحذف احديهما
كما في قوله تعالى نارا تلظى او بظم التاء وفتح الكاف
وضم النون المشددة من التكنية من باب التفعيل
او بفتح التاء وسكون الكاف وضم النون المخففة من
الثلاثي وفي رواية ولا تكتنوا بفتح التاءين بينهما كاف
ساكنة من الاكتناء من باب الافتعال وكلها من
الكنية بكنيتي وهي بضم الكاف او بكسرها اسم مصدر
باب اوام اعلم ان العلم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم
وهو اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب
او الام وهو الكنية او لا وهو الاسم فاسم النبي صلى الله عليه
وسلم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه رسول الله وسيد
المرسلين مثلا صلى الله عليه وسلم واعلم انه قد اختلف

العلماء

العلماء في هذه المسالة فقال اهل الظاهر لا يحل
التكني بكنيته ابي القاسم لاحد مطلقا سواء كان اسمه
محمدا واحمدا ولم يكن احتجاجا بهذا الحديث ونحوه وقال
الشافعي رضي الله قال الربيع قال الشافعي لبعض الاحداث
يكتني بابي القاسم سواء كان اسمه محمدا ولم يكن وقال
القاضي منع قوم التسمية بالقاسم كيلا يكون سببا
للتكنية ويويد هذا قوله فيه انما انا قاسم فاخبر صلى الله
عليه وسلم بالمعنى الذي اقتضى اختصاصه بهذه
الكنية وقال قوم يجوز التكني بابي القاسم وقد روى
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من تسمى باسمي فلا
يتكن بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسم باسمي واخرج
الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يجمع بين اسمه وكنيته وذهب قوم
الى ان النهي منسوخ بالاباحة في حديث علي وطلحة
رضي الله عنهما وهو قول الجمهور من السلف وقد سمت
جماعة ابناءهم محمدا وكنوهم ابا القاسم وقال المازري
قال بعضهم النهي مقصور بحياة النبي صلى الله عليه
وسلم لما ذكر في سبب ورود الحديث من ان رجلا
نادى يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لم اعنك وانما دعوت فلانا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال مالك
وجوز ان يسمى محمدا ويكنى بابي القاسم مطلقا و
قيل ان سبب النهي ان اليهود ونكنوا به وكانوا يقولون يا ابا القاسم فاذا التفت النبي صلى الله عليه
وسلم قالوا لم نعنك للايذاء وقد زال ذلك المعنى

وقال ابن جرير انما كان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم
ومن رانى فى المنام فقد رانى تقدير الكلام هنا
من رانى فى حالة النوم فليستبشر فانه قد رحقيقتى على
كمالها بلا شبهة ولا ارتياب فيما رأى فان الشرط والجزاء
اذا اتحدا صورة دل ذلك على الاكمال والغاية نحو
قوله صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ونحو قولهم من ادرك الصمان
فقد ادرك المرعى اى ادرك مرعى متناهيا فى الكمال
فان الشيطان مشتق اما من شاط اى هلك فهو
فعلان او من شطن اى بعد فهو فيعال والمراد به
ابليس اما شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام
للجنس ويسمى كل عات متمرد من الجن والانس
والدواب ايضا شيطانا والعرب تسمى الحية شيطانا
وقال الجوهرى نونه اصلية وقيل زائدة فان جعلته
فيعالا منه وان جعلته فعلانا لم تصرفه لا يتمثل
اى لا يتصور يقال مثلت له كذا تمثالا اى صورت
له بالكتابة وغيرها فتصور قال الله تعالى فتمثل لها
بشرا سويا والتركيب يدل على مناظرة الشئ الشئ
ومشابهته به لصورتى اختلف فى معنى الصورة
فقيل اى لصفتى وهى صفة الهداية وقيل هى على
حقيقتها اى الشكل المعلوم المشاهد له صلى الله عليه
وسلم وهذا هو الظاهر ولذا وضعوا الرؤية صلى الله
عليه وسلم ميزانا وقالوا رؤيته عليه السلام هى ان
يراه الرائى بصورته الثابتة حليتها
بالنظر الصحيح حتى لو راه فى صورة مخالفة لصورته

التى

التى كان عليها فى الحس لم يكن راه صلى الله عليه وسلم
مثل ان يراه طويلا او قصيرا جدا او يراه اشعرا وشيخا
او شديد السمرة او نحو ذلك ورفيه الله سبحانه وتعالى
كما حفظ نبيه صلى الله عليه وسلم حال اليقظة من
تمكن الشيطان منه وايصال الوسوسة اليه كذلك
حفظه بعد خروجه من دار التكليف فانه لا يقدر ان
يتمثل بصورته وان يجيل للرائى انها صورة صلى الله
عليه وسلم لئلا يكذب على لسانه فى النوم فلا اختلاج
لمن راى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام باى صورة
كانت ان يعبر هذا ويظن انه شئ اخر وان راه بغير
صورته فى حياته صلى الله عليه وسلم وذلك لان الله
تعالى خرق العادة للانبياء عليهم السلام كما ذكره
مدرك وقال النووى وكذلك جميع الانبياء الملائكة عليهم
السلام لا يتمثل بهم اعلم انه قد جاء فى الحديث اربعة الفاظ
صحاح ما ذكر ومن رانى فقد راى الحق وجاء فسيرانى
فى اليقظة وجاء فكانما رانى فى اليقظة وفى رواية فانه
لا ينبغى للشيطان ان يتشبه بى وفى الثانى تفسير للاول
فتامل قال المازرى وغيره اختلف فى تاويله فقال
القاضى ابو بكر بن الطيب معنى قوله فقد رانى اى رأى
الحق ورؤياه كيت ما صفات احلام ولا من تشبه
الشيطان وتمثله وقوله فان الشيطان لا يتمثل اشارة
اليه قال فقد راه الرائى على غير صفة المنقولة الينا
كابيض اللحية او على خلاف لونه او راه انسان فى زمان
واحد احدهما بالمشرق والاخر بالمغرب يراه كل واحد
فى مكانه وقال اخرون بل الحديث على ظاهره والمراد

ان من راه فقد ادركه عليه الصلوة والسلام ولا
مانع منه والعقل لا يحيله وما يذكر من الاعتلال بانه
قد يراه على خلاف صفته المعروفة او في مكانين معا
فذلك غلط من الرائي في صفاته ويحيل له على خلاف
ما هي عليه وقد يرى الظان بعض الخيالات مرئيا
لكون ما يتخيل مرتبطا بما يرى في العادة فتكون ذاته
عليه الصلوة والسلام مرئية وصفاته متخيلة
غير مرئية والادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار
والاقرب المسافة ولا كون المرئي مدفونا في الارض
ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولم يقم
دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جاء في
الاحاديث ما يدل على بقاء جسمه صلى الله عليه وسلم
وان الانبياء لا تغيرهم الارض والحاصل ان رؤيته صلى
الله عليه وسلم على وجوه مختلفة من الصفات المتخيلة
تدل على اختلاف احوال الرائين فقد ذكر انه اذا راه
شيخا فهو عام سلم واذا راه شابا فهو عام حرب
واذا راه حسن الهيئة حسن الاقوال والافعال متبسما
مقبلا على الرائي فهو متمسك بسنته ويدل على كمال
وجاهته وظفره وصلاح حاله واذا راه على خلاف
ذلك كان على خلاف ذلك ولا يلحق النبي صلى الله عليه
وسلم من ذلك شيء فانه كالمراة الصقيلة ينطبع
فيها ما يقابلها باعتبار الصفات المتخيلة وان كان
ذاته صلى الله عليه وسلم وصفاته في حد ذاته على احسن
حال وقد يرجع ذلك الى محل الرؤيا كما روي انه صلى
عليه وسلم رئي في قطعة من مسجد كانه ميت فعبره

بعض

بعض العارفين بان دخول تلك البقعة المسجد
ليس على طريقة السنة فعتش عنها فوجدت انها كانت
مغصوبة وقال القاضي عياض وابو بكر بن العربي ان
راه صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة فهو ادراك
الحقيقة وان راه على غير صفته فهو ادراك المثال
ويكون رؤيا تاويل فان من الرؤيا ما يخرج على وجهها
ومنها ما يحتاج الى تاويل وقال النووي القول الثا
لث ضعيف بل الصحيح هو القول الثاني هذا ويقال
معنى قوله فقد راني فقد راى مثالي بالحقيقة لان
المرئي في المنام مثال وقوله فان الشيطان لا يتمثل
يدل على ذلك ويقرب منه ما قاله حجة الاسلام
الغزالي من انه ليس معناه انه راى جسمي وبدني بل
راى مثالا صار ذلك المثال انه يتادى بها المعنى
الذي في نفس الامر وكذا قوله فسيراني في اليقظة
ليس المراد انه يرى جسمي وبدني فالحق ان الشكل
المرئي ليس روحه صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل
مثاله على التخصيص وكذا رؤيته تعالى نوما فان
ذاته منزه عن الشكل والصورة ولكن ننتهي تعريفاته
تعالى الى العبد بواسطة مثال محسوس من نور
وغيره وهو الة حقا في كونه واسطة في التعريف فقول
الرائي رايت الله نوما لا يعني به اني رايت ذاته
تعالى كما يقال في حق غيره فمن قال رايت صلى الله
عليه وسلم نوما لم يرد رؤية حقيقة شخصه المودعة
في روضة المدينة بل مثاله وهو مثال روحه المقدس
عن الشكل والصورة انتهى واما قوله صلى الله

عليه وسلم فى بعض الروايات فسيرانى فى اليقظة فقد
قيل انه اشارة الى بشارة الرائى بحصول مونه على
الاسلام وحصول رؤيته فى دار المقام وبقوله ما
رواه جماعة وصححه الترمذى بلفظ فقد رانى فى اليقظة
وقيل انه مختص باهل زمانه صلى الله عليه وسلم
اى من رانى فى المنام ممن لم يهاجر يوفقه الله تعالى
لرؤيتى فى اليقظة فيكون رؤيته فى المنام علما على
انه سيهاجر اليه ويراه فى اليقظة ولا يخفى بعده من
وجوه اما اولا فلعموم من واما ثانيا فلانه يحتاج
الى تقييده بان لم يره قبل ذلك واما ثالثا فلانه
يحتاج الى تقييد رواية اليقظة بالايمان فان
رؤيته بغيره كلا رؤيته سواء فيه الرؤيا والرؤية
وقال القاضى عياض يحتمل ان رؤيا نرما بصفته
المعروفة موجبة لبكرمة الرائى برؤيته خاصة فى الاخرة
اما بقرب او شفاعة بعلو درجته او نحو ذلك قال
ولا يبعد ان يعاقب بعض المذنبين بالحجب عنه
صلى الله عليه وسلم فى اليقظة من وقيل معنا ٥
فسيرانى فى المراة التى كانت له صلى الله عليه وسلم
كما حكى عن ابن عباس رضى الله عنه انه لما رآه نرما
دخل على بعض امهات المومنين قال الجلال السيوطى
واظنها ميمونة رضى الله عنها فاخرجت مراته صلى
الله عليه وسلم فراى صورته ولم يرصوه نفسه قال
بعد الحفاظ هو من بعد المحامل وقال المولى
على القارى لم يصح هذا فهو اما معجزة له صلى الله
عليه وسلم او كرامة لابن عباس رضى الله عنهما

وذكر

وذكر ابن ابى حمزة عن جمع انهم حملوا ذلك على ان من رانى
النبى صلى الله عليه وسلم نرما فسيراه فى الدنيا يقظة كما روى
عن جماعات من الصالحين انهم راوه نرما فراوه يقظة
وفيه نظر ودفع فى شرح الشمائل للمولى على القارى وقد افرد
الامام السيوطى لذلك رسالة والله اعلم ثم اعلم ان الرؤيا
ثلثة اقسام رؤيا من الله وهو ما يريه الملك الموكل على
الرؤيا وقد وكل عليها ملك يضرب من الحكمة الامثال وقد
الهمها الله سبحانه على قصيص بنى ادم من اللوح المحفوظ فهو
ينسخ منها ويضرب لكل على قصته مثلا فاذا نام يمثل له الملك
ذلك الاشباه على طريق الحكمة ليكون له بشارة او نذارة
او معاتبة ليكونوا على بصيرة من امرهم فذلك حق ورؤيا
من الشيطان وهو ما يريه ويمثله الشيطان ورؤيا تحدث
نفس وهو ما يحدث به الانفس والحديث نفى القسم الثانى
منها واما القسم الثالث فقد قيل انه لا يجوز ايضا فى حق
النبى صلى الله عليه وسلم لان الاجتماع بين الشخصين
بنظة ومنامها يحتاج الى حصول ما به الاتحاد وله خمسة
اصول كلية الاشتراك فى الذات او فى صفة فصاعدا
او فى حال فصاعدا او فى الافعال او فى المراتب وكل ما
يتعقل من المناسبة بين شيئين او اشياء لا يخرج عن
هذه الخمسة وبحسب قوته على ما به الاختلاف وضعفه يكثر
الاجتماع ويقل وقد يقوى على ضده فتقوى المحبة بحيث
يكاد الشخصان لا يفترقان وقد يكون بالعكس وقد يحصل
له الاصول الخمسة وثبتت المناسبة بينه وبين ارواح
الماضين اجتمع بهم منى شاء وحديث المرء نفسه ليس
مما يحصل بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم مناسبة

كذلك ليكون سبب الاجتماع بخلاف الملك الموكل فانه
بمثل ما في اللوح المحفوظ كما عرفت والله اعلم فان قيل
ان رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت حقا فهل يكون
من راه صحابيا او لا فالجواب انه لا يكون صحابيا اذ لا
يصدق تفريط عليه وهو من لقي النبي صلى الله عليه
وسلم او راه النبي مؤمنا به والمراد من اللقي والرؤية المعهود
منهما وهو الذي في حياته عليه الصلوة والسلام في الدنيا
بعد ما كان مبعوثا ولهذا يقال مدة نبوته صلى الله
عليه وسلم ثلاث وعشرون سنة واما الحديث المسموع
عنه صلى الله عليه وسلم فلا يكون حجة يستدل بها ايضا
اذ يشترط في الاستدلال ان يكون الراوي ضابطا عنه
السماع والنوم ليس حال الضبط والله اعلم ومن
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار قد ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اربعة احكام عطف
بعضها على بعض الاول التسمي باسمه والثاني عدم التكني
بكنيته والثالث رؤيته في المنام والرابع الكذب عليه
ووجه ذكر الحكم الثاني عقيب الحكم الاول ظاهري لانهما
من واد واحد وكذلك وجه ذكر الحكم الرابع عقيب
الحكم الثالث لانه اذا كذب عليه بانه راه في المنام فهو
دخل تحت الوعيد المذكور واما وجه ذكر الحكم الثالث
عقيب الحكم الثاني فهو انه عليه السلام لما نهى عن
التكني بكنيته لئلا يشتبه غيره به لا حضر بباله الشريف
ان الشيطان لا يقدر ان يتشبه به لا يقظة ولا صنام
فلما كان عدم تشبهه به يقظة لا يشتبه على احد اقتصر على
بيان عدم قدرته على ان يصورته مناما وقد احس

المؤلف

المؤلف رحمه الله في ترتيب احاديث الباب لانه بدأ بحديث
علي رضي الله عنه لان فيه النهي عن الكذب عليه صريحا
وبيان الوعيد للكاذب والمراد من عقد الباب ذلك
ثم ثنى بحديث الزبير رضي الله عنه لزيادة فيه وهي التنبيه على
توقي الصحابة وتحرزهم من كثرة الرواية المؤدية الى
انجرار الكذب والخطا وكذلك التابعون حتى ان منهم من
كان يهاب رفع الحديث فيوقفه على الصحابة ويقول الكذب
عليهم اهون من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولقد دار بين الزهري وربيعة معاتبة فقال ربيعة
للزهري انما اخبر الناس برأي ان شاؤا اخذوا وان شاؤا
تركوا وانت انما تخبرهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانظره تخبرهم به ثم عقب ذلك بحديث انس للتنبيه على ان
توقيهم وامتناعهم انما كان من الاكثار المفضي الى الخطا
لا من اصل التحديث لانهم مامورون بالتبليغ ثم ربع بحديث
سلمة لما فيه من التصريح بالقول فان الاحاديث التي
قبله اعم من نسبة القول او الفعل اليه صلى الله عليه
وسلم ثم ضم الاربعة بحديث ابي هريرة رضي الله عنه لما فيه
من الاشارة الى استواء تحريم الكذب عليه في كل حال سواء
كان في اليقظة او في المنام ومن فوائد احاديث الباب
ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب
حرمة بعد كذب الكافر على الله تعالى فان الكذب عليه
يكفر متعمده عند بعض اهل العلم وهو الشيخ ابو محمد
الجويني من اصحاب الشافعي حيث قال من كذب على
النبي صلى الله عليه وسلم متعمدا كفر واريق دمه لكن ضعفه
ابنه امام الحرمين وجعله من عوات والده ومال ابن

ابن المنير الى اختياره ووجهه بان الكاذب عليه فى تحليل
حرام مثلا لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام والحمل على
استحلاله واستحلال الحرام كفر والحمل على الكفر كفرا يضا وفيه
نظر لا يخفى والجمهور على انه لا يكفر الا ان اعتقد حل ذلك
فان قيل فما الفرق بين الكذب عليه والكذب على غيره
مع استواء الوعيد فى حق الكاذبين فالجواب انه
ولا يلزم من استواء الوعيد فى حق من كذب عليه او كذب
على غيره ان يكون مقرهما واحدا او طرق اقامتها سواء
فقد دل قوله صلى الله عليه وسلم فليتبوا على طرق
الاقامة جزما بل ظاهره انه لا يخرج منها لانه لم يجعل له منزلا
غيره الا ان الادلة القطعية قد قامت على ان خلود الثنا
بيد مختص بالكافرين وقد فرق النبى صلى الله عليه وسلم
بين الكذب عليه وبين الكذب على غيره كما مر وكما سيأتى
فى الحديث ان شاء الله تعالى ثم ان كذب فى حديث واحد
عمدا قال النووى فسق وردت روايته كلها وقال ابن
الصلاح ولا يقبل منه رواية ابدا ولا تقبل توبته منه
بل يتحتم جرحه دائما على ما ذكره جماعة من العلماء منهم احمد
بن حنبل وابو بكر الحميدى شيخ البخارى وصاحب
الشافعى وابو بكر الصيرفى من الفقهاء الشافعية حتى قال
الصيرفى كل من اسقطنا خبره بين اهل النقل بكذب
وجدناه عليهم بعد القبوله بتوبته تظهر منه ومن ضعفنا
نقله لم نجعله قربا بعد ذلك قال وذلك مما افترق
فيه الشهادة والرواية وقال النووى هذا الذى ذكره
هؤلاء الائمة مخالف للقواعد والحق انه يقطع بصحة
توبته من ذلك وقبول روايته بعد صحة التوبة بشروطها

وقد

وقد اجمعوا على قبول رواية من كان كافرا ثم اسلم واكثر
الصحابة كانوا بهذه الصفة واجمعوا على قبول شهادته
ولا فرق بين الرواية والشهادة انتهى نعم قد قيل عن مالك
رحمه الله فى شاهد الزور اذا ثبت عليه شهادة الزور لا تسمع له
شهادة بعدها تاب او لم تب وقد قال امامنا ابو حنيفة
والامام الشافعى رحمهما الله فيمن ردت شهادته بالفسق ثم
تاب وحسنت حاله لا يقبل منه اعادتها لما يلحقه من
التهمة فى تصديق نفسه وقال امامنا ابو حنيفة رحمه الله اذا
ردت شهادة احد الزوجين للاخر ثم تاب لا تسمع للتهمة
فلا يبعد ان يجئ مثله هنا لان الرواية كنوع من الشهادة
ومنها انه لا فرق فى تحريم الكذب عليه بين الاحكام وغيرها
كالترغيب والترهيب فكله حرام من اكبر الكبائر باجماع المسلمين
المعتد بهم خلافا للكرامية فى زعمهم الباطل انه يجوز الوضع
فى الترغيب والترهيب فى تثبيت ما ثبت بالقرآن والسنة
واجمع ايضا انه كذب لا عليه وهو جهل بلسان العرب وخطاب
الشرع فان كل ذلك كذب عندهم على الرسول وافتراء
عليه صلى الله عليه وسلم وتابعهم كثير من الجهال الذين
ينسبون انفسهم الى الزهد وقد غفلت بعضهم بما ورد
فى بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت وهى ما اخرجه
البزار من حديث ابن مسعود رضى الله عنه بلفظ من كذب
على ليضل به الناس الحديث وفيه انه قد اختلف فى وصله
وارساله ورجح الدارقطنى والحاكم ارساله فيقال ان هذه
زيادة باطلة وقال الامام الطحاوى ولو صحت لكانت
لتخصيص افراد العام بالذكر لتاكيد الامر فيها لا لاختصاص
الحكم فلا مفهوم له كقوله تعالى فمن اظلم ممن افترى

على الله كزيا ليضل الناس وقوله تعالى لا تاكلوا الربوا اضعافا
مضاعفة وقوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم من املاق
فان قتل الاولاد مضاعفة الربوا والاضلال فى هذه
الايات فى هذه الايات انما هى لتاكيد الامر فيها لا لاقتضاء
الحكم ويقال ايضا ليست اللام فيه للتعليل بل للصيرورة
والعاقبة والمعنى ان مالامره الى الضلال كما فى قوله تعالى
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ومنها ان من
روى حديثا وعلم او ظن انه موضوع فهو داخل تحت هذا
الوعيد اذا لم يتبين حال رواته وضعفهم ويدل عليه
ايضا قوله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى بحديث
يرى انه كذب فهو احد الكاذبين قال النووى الرواية
المشهورة ضم الباء فى يرى وكسر الباء فى الكاذبين على
الجمع ومنها ان من روى حديثا ضعيفا لا ينكره بصيغة
الجزم نحو قال او فعل او امر ونحو ذلك بل يقول روى عنه
كذا وجاء عنه كذا او ذكر او حكى او يقال بلغنا ونحو ذلك
فان كان صحيحا او حسنا قال فيه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذا او فعله ونحو ذلك من صيغ الجزم
وقال القرطبى استنبط بعض فقهاء العراق ذبة الحكم
الذى دل عليه القياس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
نسبة قولية وحكاية فعلية فيقول فى ذلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا قال ولذلك ترى كتبهم
مشحونة باحاديث موضوعة نشهد منونها بانها موضوعة
لانها تشبه فتاوى الفقهاء ولا يليق بجزالة كلام سيد
المرسلين فهؤلاء يشملهم النهى والوعيد ثم انه مما يظن
دخوله فى النهى اللحن وشبهه ولهذا قال العلماء ينبغى

للراوى

ان يعرف من النحو واللغة والاسماء ما يسلم به من قول عالم
بقبل وقال الاصمعى اخوف ما اخاف على طالب العلم
اذا لم يعرف النحو ان يدخل فى قوله صلى الله عليه وسلم من
كذب على الحديث لانه عليه الصلوة والسلام لم يكن
يلحن فهما لحن الراوى فقد كذب عليه وكان الاوزاعى
يعطى كتبه اذا كان فيها لحن لمن يصلحها فاذا صح فى
روايته كلمة غير معينة فله ان يسال عنها اهل العلم
ويرويها على ما يجوز فيه روى ذلك عن احمد وغيره وقال
احمد يجب اعراب اللحن لانهم كانوا لا يلحنون وقال النسائى
فيما حكاه القابسى اذا كان اللحن شيئا يفوله العرب وان
كان لا يوجد فى لغة قريش فلا يغيره لانه صلى الله عليه وسلم
كان يعلم الناس بلسانهم وان كان لا يوجد فى كلامهم
فالشارع لا يلحن وقال الاوزاعى كانوا يعربون وانما اللحن
من حملة الحديث فاعربوا الحديث وقيل للشعبى اسمع الحديث
وليس يعرب افاعربه قال نعم ولو صح فى الرواية ما هو خطا
فالجمهور على روايته على الصواب ولا يغيره فى الكتاب
بل يكتب فى الحاشية كذا وقع وصوابه كذا وهو الصواب
وقيل يغيره ويصلحه روى ذلك عن الاوزاعى وابن المبارك
وغيرهما وعن عبد الله بن احمد بن حنبل قال كان ابى اذا
مر بلحن فاحش غيره وان كان سهلا تركه وعن ابى زرعة
انه كان يقول انا اصلح كتابى من اصحاب الحديث الى
اليوم ومما يتعلق بهذا الباب بيان اصناف الواضعين
فمنهم قوم من زنادقة كالمغيرة بن سعيد الكوفى ومحمد بن
سعيد المصلوب اراد وا ابقاع الشك فى قلوب الناس
فردوا انا خاتم النبيين لا نبى بعدى الا ان يشاء الله

قوم متعصبون منهم من تعصب لعلي بن ابي طالب رضي
الله عنه فوضعوا فيه احاديث ومنهم من تعصب لمعاوية
رضي الله عنه ورووا له شيا ومنهم من تعصب لابي
حنيفة رحمه الله ومنهم قوم وضعوا احاديث في الترغيب
والترهيب وعن ابن الصلاح قال رويت عن ابي عصمة
نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن ابن
عباس في فضايل القران سورة سورة فقال اني رايت
الناس اعرضوا عن القران واشتغلوا بفقه ابي حنيفة و
مغازي ابي اسحق فوضعت هذا الحديث وقال يحيى بن
نوح هذا ليس بشي الا يكتب حديثه وقال مسلم وابو حاتم
والدارقطني متروك هذا وقال ابن حبان وضع الحسن
بن علي بن زكريا العدوي الرازي حديث النظر الى وجه
علي عبادة وحدث عن الثقات لعله يزيد على الف
حديث سوى المقلوبات وقال الخطيب في الكفار بسنده
الى المهدي قال اقر عندي رجل من الزنادقة انه
وضع اربعمائة حديث فهي تجول بين الناس ثم اعلم ان
الحديث الموضوع يعرف باقرار واضعه او ما ينزل منزلة
اقراره او بقرينة في حال الراوي او المروي او ركاكة لفظه
او الرواية عمن لم يدركه ولا يخفى ذلك على اهل هذا الشان
قيل لعبد الله بن المبارك كيف يكون هذه الاحاديث
الموضوعة قال يعيش لها الجهابذة واما جهات الوضع
فربما يكون من كلام نفسه او ياخذ كلاما من مقالات
بعض الحكماء او كلام بعض الصحابة فيرفعه كما روي عن
احمد بن اسمعيل السهمي عن مالك عن وهب بن كيسان
عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل صلوة لا يقرا

فيها

فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج الا لامام وهو في الموطا
عن وهب عن جابر من قوله وربما اخذوا كلاما للتا
بعين فزادوا فيه رجلا فرفعوه وقوم من المجرمين عمدوا
الى احاديث مشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم با
سانيد معلومة معروفة وضعوا لها غير تلك الاسانيد
وقوم عندهم غفلة اذا لقنوا وتلقنوا وقوم ضاعت
كتبهم فحدثوا من حفظهم على التخمين وقوم سمعوا مصنفات
وليست عندهم فحملهم الشره الى ان حدثوا من كتب مشتراه
ليس فيها سماع ولا مقابلة وقوم كثير ليسوا من اهل هذا
الشان سئل يحيى بن سعيد عن مالك بن دينار ومحمد
بن واسع وحسان بن ابي سنان قال ما رايت الصالحين
في شي اكذب منهم في الحديث لانهم يكتبون عن كل من يلقون
لا تمييز لهم وروى الخطيب بسنده عن ربيعة الراعي
قال من خواننا من نرجو بركة دعائه ولو شهد عندنا
بشهادة ما قبلناها وعن مالك ادركت سبعين عند
هذه الاساطين واشار الى مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقولون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما اخذت عنهم شيئا وان احدهم يؤمن على بيت المال
لانهم لم يكونوا من اهل هذا الشان وكان يزدحم على باب
محمد بن مسلم الزهري رحمهما الله تعالى **تتمة** قال الحافظ
العسقلاني قد اخرج البخاري حديث من كذب علي من
حديث المغيرة وهو في الجنايز ومن حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص وهو في اخبار بني اسرائيل ومن حديث
واثلة بن الاسقع وهو في مناقب قريش لكن ليس هو
بلفظ الوعيد بالنار صريحا واتفق مسلم معه على تخريج

حديث علي وانس وابي هريرة والمغيرة واخرجه مسلم
من حديث ابي سعيد وصح ايضا في غير الصحيحين من
حديث عثمان بن عفان وابن مسعود وابن عمر وابي
قتادة وجابر وزيد بن ارقم وورود باسانيد حسان
من حديث طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد وابي عبيدة
بن الجراح ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر وعمران بن
حصين وسلمان الفارسي ومعاوية بن ابي سفيان
ورافع بن خديج وطارق الاشجعي والسايب بن يزيد
وخالد بن عرفطة وابي امامة وابي قرصافة وابي موسى
الغافقي وعايشة فهؤلاء ثمانون نفسا من الصحابة
رضي الله عنه وورد ايضا عن نحو من خمسين غيرهم
باسانيد ضعيفة وعن نحو من عشرين اخرين باسانيد
ساقطة وقد اعيى جماعة من الحفاظ بجمع طرقه فاول
من وقفت على كلام منه في ذلك علي بن المديني وتبعه
يعقوب بن ابي شيبة فقال روى هذا الحديث نحو
عشرين وجها عن الصحابة من الحجازيين وغيرهم ثم
ابرهيم الحربي وابو بكر البزار فقال كل منهما انه ورد من
حديث اربعين من الصحابة وجمع طرقه في ذلك العصر
ابو محمد يحيى بن محمد بن صاعد فزاد قليلا وقال ابو بكر
الصيرفي في شارح رسالة الشافعي رواه ستون نفسا
من الصحابة رضي الله عنهم وجمع طرقه الطبراني فزاد
قليلا وقال ابو القاسم بن منده رواه اكثر من ثمانين
نفسا وجمع طرقه ابن الجوزي في مقدمة كتاب الموضوعات
فجاوز السبعين وبذلك جزم ابن دحية وقال ابو موسى
المديني يرويه نحو مائة من الصحابة وقد جمعها بعده

الحافظان

الحافظان يوسف بن خليل وابو علي البكري وهما متعا
صران فوقع لكل منهما ما ليس عند الاخر وتحصل من مجموع
ذلك رواية مائة من الصحابة على ما فصل من صحيح
وحسن وضعيف وساقط مع ان فيها ما هو من مطلق
ذم الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من غير تقييد بهذا
الوعيد الخاص ولاجل كثرة طرقه اطلق عليه جماعة
انه متواتر ونازع بعض مشايخنا في ذلك بان شرط
المتواتر استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة وليست موجودة
في كل طريق بمفردها واجيب بان المراد باطلاق كونه
متواترا رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه الى انتهائه
في كل عصر وهذا كاف في افادة العلم وايضا فطرق انس
وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم
وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين
وكذا حديث ابن مسعود وابي هريرة وعبد الله بن عمرو
بن نوفل فلو قيل في كل منها انه متواتر عن صحابيه لكان صحيحا
فان العدد المعتبر لا يشترط في التواتر بل ما افاد العلم كفى
والصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد او تزيد
عليه كما قرره في نكت علوم الحديث وفي شرح نخبة الفكر
وبينت هناك الرد على من ادعى ان مثال المتواتر لا
يوجد الا في هذا الحديث وبينت ان امثلة كثيرة منها حديث
من بنى لله مسجدا والمسح على الخفين ورفع اليدين
والشفاعة والحوض ورؤية الله في الاخرة والائمة من
قريش وغير ذلك والله المستعان واما ما نقله البيهقي
عن الحاكم ووافقه انه جاء من رواية العشرة المبشرة
قال وليس في الدنيا حديث اجمع العشرة على روايته

غيره فقد تعقبه غير واحد لكن الطرق عنهم موجودة فيما جمعه ابن الجوزي وغيره والثابت منها ما قدمت ذكره فمن الصحاح علي والزبير ومن الحسان طلحة وسعد وسعيد وابو عبيدة ومن الضعيف التمسك حديث عثمان وبقيتها ضعيف او ساقط انتهى كلام المستملي وقال بعضهم رواه ماءتان من الصحابة وقال بعض اخر اخرج من نحو اربعمائة طريق والله اعلم **باب كتاب العلم** وجه المناسبة بين البابين ان في الباب السابق حثا على الاحتراز عن الكذب في النقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم وفي هذا الباب ايضا حث عن الاحتراز عن ضياع كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ولا سيما من اهل هذا الزمان لقصورهم في الضبط وتقصيرهم في النقل واعلم ان طريقة البخاري رحمه الله في الاحكام التي يقع فيها الاختلاف ان لا يجزم فيها بشيء بل يوردها على الاحتمال وهذه النزعة من ذلك لان السلف اختلفوا في ذلك عملا وتركا مع اجماعهم على الجواز بل على استحبابه بل لا يبعد وجوبه في هذا الزمان لغلبة اهتمام الناس بالحفظ ولم يكتب يخاف عليه من الضياع كالاوراس وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى **حدثنا ابن سلام** اي محمد بن سلام كما في رواية وسلام بتخفيف اللام رد بذلك من لا يعرف كذا قيل وقال الدارقطني بالتشديد لا بالتخفيف هو ابو عبد الله البيكندي وفوق في كتاب الايمان **قال حدثنا وكيع** اي ابن الجراح بن مليح الرؤاسي بفتح الراء وفتح الهمزة وبالسين المهملة من تابعي التابعين بالكوفة

اصله

اصله من قرية من قرى نيسابور او سمرقند او اصبهان روى عن الاعمش وغيره وعنه احمد وقال انه احفظ من ابن مهدي وقال ايضا ما رايت اوعى للعلم ولا احفظ من وكيع ما رايته شك في حديث الا مرة واحدة ولا رايت معه كتابا ولا رقعة قط قال وهو احب الي من يحيى بن سعيد فقيل له كيف فقال كان وكيع صديقا لحفص بن غياث فلما ولي القضاء هجره وكيع وكان يحيى صديقا لمعاذ بن معاذ فولي القضاء ببغداد فلم يهجره يحيى وقال ابن معين ما رايت احفظ من وكيع وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت وكيع ارجح من سفيان وكان يفتي بقول ابي حنيفة رحمه الله وكان قد سمع منه شيئا كثيرا مات بفيد منصرفا من الحج بن عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة **عن سفيان** قال الكرماني يحتمل ان يراد به الثوري وان يراد به ابن عيينة لان وكيعا روى عنهما وهما رويان عن مطرف ولا فرح بهذا الالتباس في الاسناد لان ما كان منهما فهو امام حافظ ضابط عدل مشهور على شرط البخاري ولهذا روى لهما في الجامع الصحيح كثيرا وقال الحافظ العسقلاني هو الثوري لان وكيعا مشهور بالرواية عنه ولو كان ابن عيينة لنسبه لان القاعدة في كل من روى عن مشهور بالاسم ان يجعل من اهل نسبته على من يكون له به خصوصية من اكثار ونحوه ووكيع قليل الرواية عن ابن عيينة بخلاف الثوري وتعقبه محمود العيني بان ما ذكره ليس بصالح مرجحا لان يكون سفيان هذا هو الثوري بدليل ثبت رواية وكيع عن سفيانين كليهما وروايتهما عن مطرف على ان ابا مسعود الدمشقي

قال فى الاطراف هذا هو سفيان بن عيينة وقال النسائى
فى كتابه تفرد بهذا الحديث محفوظ عن ابن عيينة
هذا فالاولى ان ينبه عليه المؤلف رحمه الله تعالى عن
مطرف هو بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة
وبالفاء ابن طريف بطاء مهملة ابو بكر ويقال ابو عبد
الرحمن الكوفى الحارثى نسبة الى بنى الحارث بن كعب
ويقال الحارقى بالخاء المعجمة وبالقاف نسبة الى خارف
بن عبد الله وثقه احمد وغيره ونقل عنه انه قال ما يسرنى
ان كذبت كذبة وان لى الدنيا كلها وقال داود بن
على ما اعرف عربيا ولا عجميا افضل من مطرف
مات سنة ثلاث وثلثين ومائة روى له الجماعة عن الشعبى
فى الديات عند المؤلف سمعت الشعبى بفتح المعجمة وسكون
المهملة وقدم فى باب المسلم من سلم المسلمون عن ابى
حنيفة فى الديات عنه ايضا سمعت ابا جحيفة بضم
الجيم وفتح المهملة وبالفاء هو وهب بن عبد الله السوائى
بضم المهملة وتخفيف الواو وبالمد الكوفى روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة واربعون حديثا
اتفقا على حديثين وانفرد البخارى بحديثين ومسلم
بثلاثة وكان على رضى الله عنه يكرمه ويجله ويشق به
ويسميه وهيب الخير وقد جعله على بيت المال بالكوفة
وشهد معه مشاهده كلها ونزل الكوفة وتوفى بها سنة
اثنتين وسبعين وكان من صغار الصحابة قيل توفى
النبى صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم قال اى انه قال
قلت لعلى وفى رواية لعلى بن ابى طالب رضى الله
عنه هل عندكم اى اهل البيت البتة او الجمع للتعظيم

كتاب

كتاب اى مكتوب من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما اوحى اليه ويدل عليه ما رواه المؤلف فى الجهاد هل عندكم
شىء من الوحى الا ما فى كتاب الله وفى رواية الاخرى فى
الديات هل عندكم شىء مما ليس فى القرآن وفى مسند اسحق
بن راهويه عن جرير عن مطرف هل علمت شيئا من الوحى
وانما سأله ابو جحيفة عن ذلك لان جماعة من الشيعة
كانوا يزعمون انه صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته
لا سيما على بن ابى طالب باسرار من علم الوحى لم يطلع
غيرهم عليها او لانه كان يرى منه علما لم يحز عند غيره
وقد سأل عليا رضى الله عن هذه المسألة ايضا قيس
بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة والاشتر النخعى و
حديثهما فى سنن النسائى قال على رضى الله عنه لا
وفى رواية المؤلف فى الجهاد لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة
اى الا كتاب عندنا الا كتاب الله بالرفع لانه يراد
من المستثنى منه والاستثناء متصل اذ لو كان من
غير جنسه لكان قوله الا فى او فهم منصوبا لانه عطف
عليه فما قال الحافظ العسقلانى الظاهر ان الاستثناء
فيه منقطع منظور فيه او فهم هو جودة الذهن اعطيه
على صيغة المجهول وفتح الياء رجل مسلم والمراد من
الفهم ما يفهمه الرجل من فحوى الكلام ويدركه من بواطن
المعانى التى هى فى الظاهر من نصه فى الدليل عليه
ما رواه البخارى فى الديات بلفظ ما عندنا الا ما فى
القرآن الا فهما يعطى رجل فى كتابه فالاستثناء الاول
مفرغ والثانى منقطع والمعنى الا ما فى القرآن من الاشياء
المنصوصة لكن ان اعطى الله رجلا فهما فى كتابه فهو

يقدر على استنباط اشياء اخرى خارجة عن ظاهر النص
فتحصل عندي الزيادة بهذا الاعتبار ومن الدليل عليه ايضا
ما رواه احمد باسناد حسن من طريق طارق بن شهاب
قال خطبنا علي رضي الله عنه على المنبر وهو يقول والله
ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة
فهذا يدل ايضا على ان المراد من الفهم ليس بشيء
مكتوب فان الاحاديث يفسر بعضها بعضا فتسقط ما
قاله ابن الميزان فيه دليلا على انه كان عنده اشياء
مكتوبة من الفقه المستنبط من كتاب الله تعالى وهو
المراد بقوله او فهم اعطيه رجل انتهى نعم يفهم منه ان
للعالم الفهم ان يستخرج من القرآن يفهمه ما لم يكن منقولا
عن المفسرين لكن بشرط الموافقة لاصول الشريعة **او ما**
اي الذي **في هذه الصحيفة** عطف على قوله كتاب الله
والصحيفة هي الورقة المكتوبة وكانت معلقة بقبضة
سيفه اما احتياطا او استحضارا واما لكونه منفردا
بسماع ذلك وروى النسائي من طريق الاشتر فاخرج
كتابا من قراب سيفه وقال الكرماني والظاهر ان
سبب اقتران الصحيفة بالسيف هو الاشعار بان
مصالح الدين ليست بالسيف وحده بل بالقتال تارة بالدية
تارة وبالعفو اخرى فلا يوضع السيف في موضع الندى
بل يوضع كل في موضعه وقال البيضاوي رحمه الله كلام
علي رضي الله عنه يدل على انه ليس عندي سوى القرآن
وانه عليه السلام لم يخص بالتبليغ والارشاد قوما
دون قوم وانما وقع التفاوت بين الناس من قبل
الفهم واستعداد الاستنباط واستثنى ما في الصحيفة

احتياطا

احتياطا لاحتمال ان يكون ما فيها مما لا يكون عند غيره
فيكون منفردا بالعلم به **قال** اي ابو جحيفة **قلت وما**
وفي رواية فما وكلاهما للعطف اي اي شيء **في هذه الصحيفة**
قال علي رضي الله عنه فيها **العقل** اي الدية سميت
به لانهم كانوا يعطون فيها الابل ويربطونها بفناء
دار المقتول بالعقال وهو الحبل وفي رواية ابن ماجة
بيان العقل الديات والمراد احكامها ومقاديرها واضافتها
فيها **وفكاك** بكسر الكاف وفتحها وقال الفراء الفتح افصح
وهو ما يفك به من فكه وافتكه بمعنى خلصه والمعنى وفيها
حكم تخليص **الاسير** من يد العدو والترغيب في ذلك
وانه من انواع البر التي ينبغي ان يهتم به وهو فعيل بمعنى
الماسور من اسره اذا شده بالاسار وهو القد بكسر
القاف وبالمهملة لانهم كانوا يشدون الاسير بالقد
ويسمى كل اخيذ اسيرا وان لم يشد به **ولا يقتل** بضم
اللام **مسلم بكافر** قيل وهو من عطف جملة على جملة
اذا التقدير فيها العقل وهي جملة عطفت عليها قوله
ولا يقتل مسلم بكافر انتهى وفيه نظر لان الظاهر ان
يدخل قوله ولا يقتل تحت ما في الصحيفة فيكون معطوفا
على العقل لا على فيها العقل فالظاهر انه معطوف على
العقل بتقدير وعهده قتل مسلم بكافر كما في قوله تعالى فيه
ايات بينات مقام ابرهيم ومن دخله كان امنا اذ
التقدير على ما قاله الزمخشري وامن من دخله فيكون
في حكم المفرد فيكون من قبيل عطف المفرد على المفرد
ويؤيده ما في رواية اخرى بلفظ وان لا يقتل بزيادة
ان المصدرية وبهذا الحديث احتج مالك والشافعي

واحمد رحمهم الله على ان المسلم لا يقتل بالكافر قصاصا
وبه قال الاوزاعي والليث والثوري واسحق وابو ثور
وابن شبرمة وروي ذلك عن عمر وعثمن وعلي وزيد بن
ثابت رضي الله عنهم وبه قال جماعة من التابعين منهم
عمر بن عبد العزيز واليه ذهب اهل الظاهر وقال
ابو بكر الرازي قال مالك والليث بن سعد ان قتله
غيلة قتل به والا لم يقتل وقال ابو حنيفة وابو يوسف
في رواية ومحمد وزفر رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وهو
قول النخعي والشعبي وسعيد بن المسيب ومحمد بن
ابي ليلى وعثمن البتي وهو رواية عن عمر بن الخطاب
وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم
وقالوا ولا يقتل بالمنامن والمعاهد استدلوا بالنصوص
المطلقة في استيفاء القصاص من غير فصل واجابوا
عن هذا الحديث بان اصل الحديث وتمامه على ما رواه
قيس بن عباد والاشتر ولا يقتل مؤمن بكافر ولا
ذو عهد في عهده فالمعنى على هذا لا يقتل مؤمن بسبب
قتل كافر اي ذي عهد ولا خلاف لاحد في ان المؤمن
لا يقتل بالكافر الحربي ولا الكافر الذي له عهد ويدل لهم
انه صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بكافر معاهد و
قال انا اكرم من وفا بذمته الحديث رواه الدارقطني
لكنه ضعيف لا يحتج به وبين الفريقين مقاولات
كثيرة لا يسع المقام بسطها هنا وقد وقع في رواية الشيخين
من طريق يزيد التيمي عن علي رضي الله عنه قال ما عندنا
شيء نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة فاذا فيها
المدينة حرام والمسلم عن ابي الطفيل عن علي رضي الله

عنه

عنه ما خصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء لم يعم به
الناس كافة الا ما في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوبة
فيها لعن الله من ذبح لغير الله الحديث وللنسائي من طريق
الاشتر وغيره عن علي رضي الله عنه فاذا فيها المؤمنون
تتكافؤ دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم الحديث ولاحمد
من طريق طارق بن شهاب فيها فرايض الصدقة
والجمع بين هذه الاحاديث ان الصحيفة كانت واحدة
وكان جميع ذلك مكتوبا فيها فنقل كل من الرواة ما
حفظه ثم من فوائد هذا الحديث ان فيه ما يقطع بدعة
الشيعة المدعين على علي رضي الله عنه انه الوصي وانه
المخصوص بعلم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يعرضه غيره حيث قال ما عنده الا ما عند الناس
من كتاب الله ثم احال على الفهم الذي الناس فيه على
درجاتهم المتفاوتة ولم يخص نفسه بشيء غير ما هو ممكن
في غيره ومنها اباحة كتابة الاحكام وتقييدها ومنها
جواز السؤال من الامام فيما يتعلق بخاصته والله اعلم
حدثنا ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة الفضل بن
دكين بضم المهملة وقد مر في باب من استبرا لدينه قال
حدثنا شيبان بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية
ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي المؤدب البصري
الثقة مولى بني تميم المؤذن سمع الحسن وغيره وعنه ابن
مهدي وغيره وكان صاحب حروف وقراات قال
احمد هو ثبت في كل المشايخ وهو اثبت في يحيى بن ابي
كثير من الاوزاعي حدث عنه الامام ابو حنيفة وعلي
بن الجعد وبين وفاتيهما تسع وسبعون سنة مات

ببغداد ودفن بمقبرة الخيزران او في باب التبن سنة
اربع وستين ومائة في خلافة المهدي روى له الجماعة
اعلم ان النحوي في هذه الترجمة نسبة الى قبيلة وهم ولد
النحو بن شمس بن عمرو بن تميم وليس في هذه القبيلة
من يروي الحديث سواه ويزيد بن ابي سعيد واما
عداهما فنسبة الى النحو علم العربية كابي عمرو بن العلاء
النحوي وغيره وليس في هذا الصحيح من اسمه شيبان غيره
وفي مسلم هو وشيبان بن فروخ وفي ابي داود شيبان ابو
حذيفة وليس في الكتب الستة غير ذلك عن يحيى
اي ابن ابي كثير صالح بن المتوكل وقيل اسم ابي كثير نشيط
وقيل دينار ابي نصر اليماني الطائي مولاهم البصري العطار
احد الاعلام الثقات العباد روى عن انس وجابر
مرسلا وعن ابي سلمة وعند هشام الدستوائي وغيره
قال ايوب ما بقي على وجه الارض مثله مات سنة تسع
وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين بعد ايوب
بسنة وليس في الكتب الستة يحيى بن ابي كثير غيره لهم فيها
يحيى بن كثير العنبري وفي ابي داود ويحيى بن كثير الباهلي
وفي ابن ماجة يحيى بن كثير صاحب البصري وهما ضعيفان
عن ابي سلمة بفتح المهملة واللام عبد الله بن عبد الرحمن
بن عوف رضي الله عنهما وقد مر في الوحي عن ابي هريرة
رضي الله عنه وعند المؤلف في الديات حدثنا ابو سلمة
قال حدثنا ابو هريرة ان خزاعة بضم المعجمة وبالزاي
غير منصرف وهم حي من الازد سموا بذلك لان الازد
لما خرجت من مكة وتفرقت في البلاد تخلفت عنهم
خزاعة واقامت بها ومعنى خزع فلان عن اصحابه

تخلف

تخلف عنهم قتلوا ~~رجلا من بني نبت وهم قبيلة~~
ايضا اي قتل واحد منهم وهو خراش بن امية الخزاعي
فاطلق عليه اسم القبيلة مجازا من قبيل بنو فلان
قتلوا زيدا والقاتل واحد منهم رجلا من بني نبت
وهم قبيلة ايضا قيل هو جندب بن الاقرع الهذلي
وهو مشرك عام فتح مكة بقتل منهم اي من خزاعة
قتلوه اي بنو ليث في الجاهلية واسم المقتول في الجا
هلية على ما رواه ابن اسحق وروى ايضا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا معشر خزاعة ارفعوا ايديكم عن القتل فمن قتل
بعد مقامي هذا فاهله بخير النظرين فاخبر بضم الهمزة وكسر
الموحدة بذلك النبي بالرفع على انه نائب للفاعل صلى الله
عليه وسلم فركب راحلته اي الناقة التي تختارها الرجل
لمركبه ورجله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فاذا
كانت في جماعة الابل عرفت وقال الازهري الراحلة عند
العرب تكون الجمل النجيب والناقة النجيبة وليست الناقة
اولى بهذا الاسم من الجمل لان الهاء فيه ليست للتانيث
بل للمبالغة كما يقال رجل راهبة ورواية وقيل سميت
راحلة لانها ترحل فخطب بفتح المهملة اي النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان الله عز وجل حبس اي منع عن
مكة المعظمة شرفنا الله برؤيتها القتل بالقاف المفتوحة
والمثناة الفوقية او الفيل بالفاء المكسورة وسكون
الياء المثناة التحتية وهو الحيوان المشهور الذي ذكر
الله تعالى في قوله الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل
السورة وقصتها ان ابرهة بن الصباح الاشرم لقب
ابرهة ملك اليمن من قبل اصحمة النجاشي بني كنيسة

بصنعاء وسماها القليس وارادان يصرف اليها الحاج فخرج
رجل كنانة فتغوط فيها اى قضى حاجته اسمه ملكان
بن كنانة وهو من الحمص حتى قدم اليمن فدخل الكنيسة
فتغوط فيها اى قضى حاجته ليلا فاغضبه ذلك وقيل
اججت رفقة من العرب نارا فحملتها الريح فاحرقتها فحلف
ليهدمن الكعبة فخرج بجيشه ومعه فيل قوى اسمه محمود
وفيلة اخرى قيل اثنى عشر فيلا غيره وقيل ثمانية وقيل
كانت الفا وقيل كان وحده فلما بلغ المغمس وهو موضع
بين مكة ومنى خرج اليه عبد المطلب وعرض عليه ثلث
اموال تهامة ليرجع فابى وتهيأ للدخول وعبأ اى هيأ
جيشه وقدم الفيل كان كلما وجهوه الى الحرم برك ولم يبرح
واذا وجهوه الى اليمن او الى جهة اخرى هرول فارسل الله
تعالى طيرا سودا وقيل خضرا وقيل بيضا كل فى منقاره
حجر وفى رجليه حجران اكبر من العدسة واصغر من الحمصة
فرمتهم فيقع الحجر فى راس الرجل فيخرج من دبره وعلى
كل حجر اسم من يقع عليه ففروا فهلكوا جميعا فى كل طريق
ومنهل وروى اى مرض ابرهة فسا قطعت انامله وارابه
وماتات حتى انصدع صدره عن قلبه وانفلت وزيره
ابو يكسوم وطائر يحلق فوقه حتى بلغ النجاشى فقص عليه
القصة فلما انتهى وقع عليه الحجر ميتا بين يديه وقيل كان
ابرهة جد النجاشى الذى كان فى زمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم باربعين سنة وقيل بثلاث وعشرين سنة
اى قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن
عايشة رضى الله عنها ان ابرهة اخذ لعبد المطلب مائتى
بعير فخرج اليه فيها فجزم وكان رجلا جسيما وسيما وقيل هذا

سيد

سيد قريش وصاحب عير مكة الذى يطعم الناس فى السهل
والوحوش فى رؤس الجبال قال سقطت من عينى حيث
لاهدم البيت الذى هو دينك ودين اباءك وعصمتكم
وشرفكم فى قديم الدهر فالهاك عنه ذود اخذ لك فقال
انا رب الابل وللبيت رب سيمنعه ثم رجع واتى باب البيت
فاخذ بحلقته وهو يقول لاهم ان المرء يمنع رحله اى
اهله ويحفظهم فامنع حلالك جمع رحله اى ماحفظ الموضع
الذى يحل فيه لا يغلبن صليبهم ومحالهم اى كيدهم وحيلهم
غدوا محالك ان كنت تاركهم وكعبتنا فامر ما بدا لك يارب
لا ارجو لهم سواكا يارب فامنع منهم حماكا فانتفت وهو
يدعو فاذا هو بطير من نحو اليمن فقال والله انها لطير
غريبة ماهى بنجدية ولا تهامية فكان ماكان شك ابو
عبد الله اى البخارى وهو ساقط فى بعض النسخ ووقع
فى بعضها قال ابو عبد الله كذا قال ابو نعيم اى الفضل
وبن دكين يريد به ان الشك من ربيبه واجعلوا بصيغة
الامر فى نسخة واجعلن اى قال ابو نعيم اجعلوا هذا الذى
على الشك الفيل او الفتل وغيره اى غير ابى نعيم يقول
الفيل اى بالفاء من غير الشك والمراد بالغير من رواه
عن سفيان رفيقا لابى نعيم وهو عبيد الله بن موسى
ومن رواه عن يحيى رفيقا لسفيان وهو حرب بن شداد
كما سيأتى بيانه عند المصنف فى الديات فى رواية قال محمد
اى البخارى وجعلوه اى الرواة على الشك كذا قال ابو نعيم
الفيل او الفتل وفى نسخة الفتك بدل الفتل وهو سقوط
الدم على غفلة قال القسطلانى ووجهه ظاهر لكن لا اعلم
من روى كذلك ولا يبعد ان يكون تصحيفا وسلط

على صيغة المجهول عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمؤمنون بالرفع عطف على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفى رواية وسلط على صيغة المعلوم اى الله رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام حرف تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها وانها بكسر الهمزة
عطفا على مقدر تقديره ان الله قد حبس عنها وانها وفى
رواية فانها اى مكة لم تحل بفتح اوله وكسر ثانيه لاحد قبلى
ولا تحل بضم اللام لاحد بعدى وفى رواية البخارى
اللقطة من طريق الاوزاعى عن يحيى ولن تحل وهى اليق
بالمستقبل واما ما فى رواية الكشميهنى ولم تحل فمعناه لم يحكم
الله فى الماضى بالحل فى المستقبل فلا يرد ان لم تغلب الصنائع
ماضيا ولفظ بعدى للاستقبال فكيف يجتمعان الا
بالتخفيف مع الفتح ايضا وانها ساعتى اى فى ساعتى
هذه اى التى اتكلم فيها وهى بعيد الفتح حرام بالرفع
على انه خبر ان وهو فى الاصل مصدر يستوى فيه التذكير
والتانيث والافراد والجمع او هو صفة مشبهة ولكن
زالت وصفيته لغلبته الاسمية عليه فتساوى فيه التذكير
والتانيث فلا يقال لامطابقة بين اسم ان وخبرها
تذكيرا وتانيثا هذا قال الطيبى الذى احل للنبى صلى
الله عليه وسلم قيال اهلها وبحاربتهم ولا يحل ذلك لاحد
بعده وقال الطحاوى وما احل له صلى الله عليه وسلم
وخص به دخوله مكة بغير احرام ولا يجوز لاحد ان يدخلها
بعد النبى صلى الله عليه وسلم بغير احرام وهو قول ابن
عباس والقاسم والحسن البصرى وهو قول ابى حنيفة وصا
حبيه ومالك والشافعى قولان فيمن لم يرد الحج والعمرة

فنى

ففى قول لا يجوز ان للحطابين وشبههم ولا يختلى
بالخاء المعجمة على صيغة المجهول اى لا يجز ولا يقطع قال
الجوهرى تقول خلبت الخلا واختليته اى جززته و
قطعته فالمختلى والمخلى ما يجز به الخلا والخلاة ما
يحمل فيه الخلا شوكها هو جمع شوكة وشجر شائك
وشاك وقال ابن السكيت يقال هذه شجرة شاكة اى
كثيرة الشوك وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الا
شجار بالطريق الاولى وقال فى شرح السنة الموزى من الشوك
كالعوسج لا باس بقطعه كالحيوان الموزى فيكون من
باب تخصيص الحديث بالقياس وكذا لا باس بقطع اليا
بس كما فى الصيد الميت ولا يعضد ويجوز عند الشا
فعى رحمه الله رعى البهائم فى كلا الحرم خلافا لائمتنا
ابى حنيفة والامام احمد رحمهما الله ولا يعضد اى لا
يقطع على صيغة المجهول ايضا شجرها وقد استوفى
هذا المبحث فى باب تبليغ الشاهد الغائب ولا يلتقط
على صيغة المجهول ايضا من الالتقاط وهو اخذ الشى
من الارض ساقطتها اى ما سقط فيها بغفلة المالك
اراد بها اللقطة وجاء فى رواية ولا يحل لقطها الا المنشد
اى لمعرف قال ابو عبيد المنشد المعرف واما الطالب
فيقال له ناشد يقال نشدت الضالة اذا طلبتها و
انشدتها اذا عرفتها واصل الانشاد رفع الصوت
ومنه انشاد الشعر وفى رواية ولا يلتقط لقطتها
الا من عرفها فقيل ليس بواجد ها غير التعريف ابدا
ولا يملكها بحال ولا يتصدق بها الى ان يظفر بصاحبها
بخلاف لقطة سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى

وذهب مالك والاكثرون الى انه لا فرق بين لقطة الحل
والحرم وقالوا معنى قوله الا لمنشد انه يعرفها كما يعرفها في
ساير البقاع حولا كاملا حتى لا يتوهم انه اذا نادى
عليها وقت الموسم فلم يظهر مالكها جاز تملكها وقال
المازري معناه المبالغة في التعريف لان الحاج قد لا يعود
الا بعد اعوام فيدعو الضرورة الى اطالة التعريف فوق
حول كامل لان الناس يتباعدون الى مكة بخلاف غيرها
من البلاد ويقال جاء الحديث ليقطع وهم من يظن
انه يستغني عن التعريف هنا اذا الغالب ان الحجيج
اذا تفرقوا مشرقين ومغربين مدت المطايا اعناقها
فيقول القائل لا حاجة الى التعريف فذكر صلى الله عليه وسلم
ان التعريف فيها ثابت كما في غيرها من البلاد ومنهم
من قال التقدير الا من سمع ناشدا يقول من اضل
كذا فحينئذ يجوز للملتقط ان يرفعها اذا راها ليردها
على صاحبها وهذا مروي عن اسحق بن راهويه والنضر بن
شميل وقيل معناه لا تحل الا لربها الذي يطلبها قال
ابو عبيد هو حينئذ في المعنى لكن لا يجوز في العربية ان يقال
للطالب منشد وقال القاضي عياض في المشارق
ذكر الحربي اختلاف اهل اللغة في الناشد والمنشد
وان بعضهم عكس فقال الناشد المعرف والمنشد
الطالب والله اعلم **فمن قتل** على صيغة المجهول **فهو**
قال الكرماني اي اهله واطلق عليه ذلك لانه هو السبب
في قال الخطابي فيه حذف تقديره فمن قيل له قتل وسائر
الروايات تدل عليه كرواية المولف في المدة والا لم يصح
قوله **بخير النظرين** فان المقتول لا يتصور ان يكون

كذلك

كذلك وقال العيني كل من التوجيهين منظور فيه اما
الاول فلانه يلزم منه الاضمار قبل الذكر واما الثاني
فلانه يلزم منه حذف الفاعل والتحقيق هنا ان
يقدر مبتدا اي فمن اهله قتل فهو بخير النظرين
اقول وكل منهما مدفوع بادنى تامل وليس اختاره
اني تكلفا من التوجيهين المذكورين فافهم والمعنى
فهو ملابس او مرضي او عامل بافضل النظرين
له وهو مفسر بقوله صلى الله عليه وسلم **اما ان يعقل**
على صيغة المجهول من العقل وهو الدية يقال عقلته
اي اعطيته ديته **اما ان يقاد** بالقاف على صيغة
المجهول ايضا من القود بمعنى القصاص يقال اقدت
القاتل بالمقتول اي اقتصصته منه والمعنى واما
ان يمكن من القصاص **اهل القتل** بالرفع على انه
نائب عن الفاعلين للفعلين على سبيل التنازع
ووقع في رواية مسلم واما ان يفادى بالفاء من المفا
دات وزيادة ياء بعد الدال والصواب ان الرواية
على وجهين من قالها بالقاف قال فيما قبلها اما ان يعقل
من العقل وهو الدية ومن قالها بالفاء قال فيما قبلها اما
ان يعيل بالقاف والمثناة فلا يلزم التكرار والحاصل
ان خير النظرين اما القصاص او الدية وقد سبق ما
يتعلق بان الاقتصاص في الحرم يجوز او لا يجوز **فجاء**
رجل من اهل اليمن هو ابو شاه وجاء به مبينا
في اللفظة وهو بشين معجمة وهاء بعد الالف في الوقف
والدرج ولا يقال بالتاء قالوا ولا يعرف اسم ابي شاه
هذا وانما يعرف بكنيته وهو كلبي يمني وفي المطالع

ابو شاه مصروفا ضبطته وقراته انا معرفة ومنكرة وعن
ابن دحية انه بالتاء منصوبا وقال النووى هو
بهاء فى اخره وجها ووقفا قال وهذا لا خلاف فيه
ولا يعتبر بكثرة من يصحفه ممن لا يأخذ العلم على
وجهه ومن مظانه فقال اكتب لى اى هذه الخطبة
التى سمعتها منك يا رسول الله فقال اكتبوا لابى
فلان اى لابى شاه وفى مسلم فقال الوليد يعنى ابن
مسلم راوى الحديث قلت للاوزاعى ما قوله اكتب لى
يا رسول الله قال هذه الخطبة التى سمعها من النبى صلى
الله عليه وسلم وهذا هو المقصود من ايراد هذا الحديث
فى هذا الباب فقال رجل من قريش هو العباس بن
عبد المطلب عم النبى صلى الله عليه وسلم كما يأتى فى
اللقطة ان شاء الله تعالى وقع فى رواية لابن ابى
شيبة فقال رجل من قريش يقال له شاه وهو غلط
الا الاذخر اى قل يا رسول الله لا يختلى شوكها ولا
يعضد شجرها الا الاذخر فيكون المستثنى منه محذوفا
مقدرا فى كلام العباس رضى الله عنه ويكون الاستثناء
من المعاد لا من الاول حتى يقبح يقال الفاصلة بين
المستثنى والمستثنى منه ويجاب بانه جايز عند ابن
عباس المبرد وبان الفصل كان يسيرا وهو جايز
اتفاقا وهو من قبيل قوله تعالى ما فعلوه الا قليل
منهم فى جواز الوجهين النصب على الاستثناء والرفع
على البدلية وقال الحافظ العسقلانى فى روايتنا بالنصب ويجوز رفعه على البدل مما قبله وهو بكسر
الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة بنبت

معروف

معروف طيب الرايحة واحسن اذخره فانا نجعله ت
بيوتنا لانه يسقف به البيوت فوق الخشب وقيل
كانوا يخلطونه بالطين كالتبن لئلا يتشقق اذا
بنى به وقبورنا لانه يسد به فرج اللحد المتخلله بين ه
اللبنات فقال النبى صلى الله عليه وسلم باجتهاد
او برحى فى الحال او قبله بانه ان طلب احد استثناء
شئ منه فاستثنه الا الاذخر وفى رواية بالتكرار
فتكون الثانية للتاكيد وفى نسخة هنا زيادة وهى
قال ابو عبد الله اى البخارى يقال يغاد بالقاف فقيل
لابى عبد الله اى شئ كتب له قال كتب له هذه الخطبة
ومن فوائد هذا الحديث اباحة كتابة العلم ذكره قوم
ذلك لانها سبب لضياع الحفظ والحديث حجة عليهم
واستحبوا ان فوخذوا عنهم كما اخذوا حفظا والحديث
حجة عليهم ومن الحجة ايضا ما اتفقوا عليه من كتابة
المصحف الذى هو اصل العلم وكان النبى صلى الله عليه
وسلم كتاب يكتبون الوحى وقال الشعبى اذا سمعت
شيئا فاكتبه ولو فى الحائط وقيل محل الخلاف كتابة
غير المصحف ففى صحيح مسلم لا تكتبوا عنى شيئا غير
القران ومن كتب منى غير القران فليمحه فما اتفقوا
عليه لا يكون من الحجة عليهم وقال القاضى عياض انما
كره من كره من السلف من الصحابة والتابعين
كتابة العلم فى الصحف وتدوين السنن لاحاديث
رويت فيها منها حديث ابى سعيد استاذنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى الكتابة فلم يأذن لنا وعن
زيد بن ثابت رضى الله عنه امرنا عليه الصلوة

والسلام ان لانكتب شيئا هذا ولئلا يكتب مع القران
شئ وخوف الاتكال على الكتاب ثم جاءت احاديث
باذن في ذلك منها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
قال رضي الله عنه استاذنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في كتابة ما سمعته منه قال فاذن لي فكتبته
فكان عبد الله يسمى صحيفة الصادقة قال واجازه
معظم الصحابة والتابعين ووقع عليه الاتفاق
بعد ما دعت اليه الضرورة واجمعوا على جوازها بل على
استحبابها كما مر لانتشار الطرق وطول الاسانيد
واشتباه المقالات مع قلة الحفظ وكمال الفهم
وقال النووي واجابوا عن احاديث النهي بانها للنسخ
فان النهي كان خوفا من الاشتغال بالقران فلما امن
ذلك بسبب اشتهار القران اذن في الكتابة او بان
النهي على التنزيه لمن وثق بحفظه والاذن لمن لم يثق
بحفظه او بانه انما هو عن كتابة الحديث مع القران
في صحيفة واحدة لئلا يشتبه فيختلط على القارئ
والله اعلم انتهى ثم لما قصرت الهمم وخشي الائمة
ضياع العلم دونوه واول من دون الحديث ابن
شهاب الزهري على راس المائة بامر عمر بن عبد العزيز
ثم كثر التدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير
كثير ولله الحمد ومنها ان الخطبة يستحب ان تكون على
موضع عال منبر او نحوه في جمعة او غيرها ومنها ان
ولي القتل بالخيار بين اخذ الدية وبين القتل
وان له اجبارا لجاني على اي الامرين شاء وبه قال
الشافعي واحمد وقال مالك في المشهور عنه ليس له

الا القتل او العفو وليس له الدية الا برضى الجاني وبه
قال الكوفيون وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد رحمهم
الله وكذا قول ابراهيم النخعي وسفيان الثوري وعبد الله
بن ذكوان وعبد الله بن شبرمة والحسن بن حي قال
الطحاوي وما حاصله ان قوله اما ان يقتل كما في
روايته وقوله واما ان يفادى كما في روايته اخرى يجوز
ان يكون على ما قال اهل المقالة الاولى ويجوز ان يكون
معناه له ذلك ان اعطيها كما يقال الرجل خذ بر بنك
ان شئت دراهم وان شئت ذنانير وان شئت عروضا
وليس المراد بذلك ان تاخذ ايا ما شئت رضي الذي
عليه الدين او كره بل المراد بر بك اباحة ذلك له ان
اعطيه هذا وقال محمود العيني التحقيق في هذا المقام
قوله بخير النظرين متعلق بما يناسب المقام مما يتعلق
بالباء فيقدر اما عامل او رضي او مامور بخير النظرين
للقاتل اشارة الى ان الرفق له مطلوب حتى كان له
العفو مندوبا اليه ويجوز ان يكون تاويله من بخير
النظرين من رضي القاتل ورضي نفسه فان كان رضي
القاتل خير له وقد اختار الفداء فله ذلك وان كان
رضي نفسه بالاقتصاص خير له فعل ذلك وينبغي
ان لا يقف عند رضي نفسه البتة واما تقدير التخيير
فليس براجب حتى يكون حجة لاهل المقالة الاولى
ومنها ان القاتل عمدا يجب عليه احد الامرين من
القصاص او الدية وهو احد قولي الشافعي واصحهما عنده
ان الواجب القصاص والدية بدل عند سقوطه وهو
مشهور مذهب مالك وعلى القولين الولي العفو عن

عن الدية والاجتاح الى رضى الجانى ولرمات الطرف
المستحق وجبت الدية وبه قال احمد رحمه الله وعن
امامنا الاعظم الى حنيفة ومالك رحمهما الله انه لا يؤول
الى المال الا برضى الجانى وانه لرمات الجانى سقطت
الدية وهو قول قديم للشافعى ورجحه الشيخ تقى الدين
فى شرحه حدثنا على بن عبد الله بن المدينى الامام
وكان ابن عيينة يقول مع انه شيخه تعلمت منه اكثر مما
تعلم منى وقدم فى باب الفهم فى العلم قال حدثنا
سفيان اى ابن عيينة وقد تقدم فى اول الكتاب
قال حدثنا عمرو وهو ابن دينار ابو محمد المكى الجمحى بضم
الجيم وفتح الميم وبالمهملة الاثرم من الثرم بالتحريك وهو
سقوط الثنية احد الائمة المجتهدين من التابعين
قال ابن عيينة حديث اسمعه منه احب الى من عشرين
من غيره مات سنة ست وعشرين ومائة قال
اخبرنى بالافراد وهب بن منبه بفتح بضم الميم وفتح
النون وكسر الموحدة المشددة ابن كامل بن سيج بكسر
السين المهملة وقيل بكسرها وسكون الياء اخر الحروف
وفى اخره جيم الصنعانى اليمانى الابناوى الزمارى
التابعى الجليل المشهور بمعرفة الكتب الماضية قال
قرأت من كتب الله اثنين وسبعين كتابا وهو من ابناء
الفرس الذى بعثهم كسرى الى اليمن وقيل اصله من
هراة مات سنة اربع عشرة ومائة روى له الجماعة
الا ابن ماجة عن اخيه اوهام بن منبه بفتح الهاء وتشديد
الميم وهو ايضا تابعى وكان اكبر من وهب وكانا
اربعة اخوة وهب ومعقل وهمام وغيلان وكانوا

اخوهم

اخوهم مونا همام مات وهب ثم معقل ثم غيلان ثم
همام فرق سنة احدى وثلاثين ومائة روى له الجماعة
فى نهاية بالاسناد الثلاثة مترجما التابعين والاوهبيا لم
يرو له البخارى فى غير هذا الموضع وقد اخرجه متنبى
الترمذى فى العلم فى المناقب وقال حسن صحيح والنسائى
فى العلم ايضا قال اى انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله
عنه يقوله ما نافيه من اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم الجار والمجرور فى محل النصب على انه حال من
قوله احد قدمت عليه لكونه نكرة وهو بالرفع على انه اسم ما وقوله
اكثر بالنصب على انه خبرها حدثنا نصب على التمييز مرويا
عنه صلى الله عليه وسلم منى الا ما كان من عبد الله
بن عمرو اى ابن العاص رضى الله عنهما فانه كان يكتب
وانا لا اكتب هذا الاستثناء امامنقطع والتقدم
لكن الذى كان من عبد الله بن عمرو وهو الكتابة لم يكن
منى فالخبر محذوف بقرينة ما فى الكلام سواء لزم منه
كونه اكثر حديثا بناء على ان العادة جارية على ان
شخصين اذا لازما شخصا مثلا وسمعا منه الاحاديث
يكون الكاتب اكثر حديثا من غيره اولم يلزم واما
متصل نظرا الى المعنى اذ قوله حدثنا رفع تمييز والتمييز
كالمحكوم عليه فكانه قال ما احاديث احد من الصحابة
رضى الله عنهم اكثر من احاديثى الا احاديث صلت كن
عبد الله فان قلت يفهم من ذلك ان ابا هريرة رضى
الله عنه كان جازما بانه ليس فى الصحابة اكثر حديثا
عن النبى صلى الله عليه وسلم منه الا عبد الله بن عمرو
رضى الله عنه مع ان المروى عنه اقل من المروى

عن ابى هريرة رضى الله عنه باضعاف مضاعفة فانه
روى عنه خمسمائة الف وثلثمائة حديث ووجد لعهد الله
بن عمرو سبعمائة حديث اتفقا على بضعة عشر وانفرد البخارى
بمائة مسلم لعشرين فالجواب انه على تقدير انقطاع الاستثناء
فلا يخفى ارتفاع الاشكال واندفاعه واما على تقدير اتصاله
فيمكن ان يدفع وجوه احدها ان عبد الله رضى الله عنه
كان مشتغلا بالعبادة اكثر من اشتغاله بالتعليم فقلت
الرواية بخلاف ابى هريرة فانه كان متصديا للفتوى
والتحديث الى ان مات ثانيها انه كان اكثر مقامه بعد
فتوح الامصار بمصر وبالطايف وكان الوارد ون
الراحلون اليها قليلا بخلاف ابى هريرة رضى الله عنه
فانه استوطن المدينة وهى مقصد المسلمين من كل جهة
ويظهر ذلك من كثرة من حمل عن ابى هريرة رضى الله عنه
فقد ذكر المولف رحمه الله انه روى عنه ثمانمائة نفس من
التابعين ولم يقع هذا لغيره ثالثها ما اختص به ابو هريرة
رضى الله عنه من دعوة النبى صلى الله عليه وسلم بان لا
ينسى ما يحدثه به كما سيذكر قريبا ان شاء الله تعالى
رابعها ان عبد الله رضى الله عنه كان قد ظفر فى الشام
بجمل جمل من كتب اهل الكتاب فكان ينظر فيها ويحدث
منها فتجنب الاخذ عنه كثير من ائمة التابعين والله اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان عبد الله بن عمرو
رضى الله عنهما كان من افاضل الصحابة رضى الله عنهم
وكان مما يكتب ما كان يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم
ولو لم يكن الكتابة جايزة ما كان يفعل ذلك فاذا قلنا
فعل الصحابى حجة فلا نزاع فيه والا فالاستدلال على

جواز

جواز الكتابة يكون بتقرير الرسول صلى الله عليه وسلم
كتابته وقد روى عنه انه قال استاذنت النبى صلى الله
عليه وسلم فى كتابة ما سمعت منه فاذن لى كما مر تتمة قيل قول
ابى هريرة رضى الله عنه ولا اكتب قد يعارضه ما اخرجه
ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن امية قال تحدثت
عند ابى هريرة بحديث فاخذ بيدى الى بيته فاراني كتبا
من حديث النبى صلى الله عليه وسلم وقال هذا هو مكتوب
عندى وقال ابن عبد البر حديث همام اصح وعكن الجمع
بانه لم يكن يكتب فى العهد النبوى ثم كتب بعده وقال الحافظ
العسقلانى واقوى من ذلك انه لا يلزم من وجود الحديث
مكتوبا عنده ان يكون بخطه وقد ثبت انه لم يكتب فتعين
ان المكتوب عنده كان بغير خطه والله اعلم تابعه اى
تابع وهب بن منبه فى روايته لهذا الحديث عن همام ممر
هو ابن راشد وقد مر فى الوحى عن همام عن ابى هريرة
رضى الله عنه قال الكرمانى هذه متابعة ما قصته سهلة
الماخذ حيث ذكر المتابع عليه هاهنا ثم انه يحتمل ان يكون
بين البخارى وبين ممر الرجال المذكورون باعيانهم
ويحتمل ان يكون غيرهم كما يحتمل ان يكون من باب التعليق
عن ممر هذا وقال الحافظ العسقلانى والمتابعة المذكورة
اخرجها عبد الرزاق عن ممر واخرجها ابو بكر بن على
المروزى فى كتاب العلم له عن حجاج ابن الشاعر عنه
وروى احمد والبيهقى فى المدخل من طريق عمرو بن شعيب
عن مجاهد والحميدى بن حكيم قالا سمعنا ابا هريرة يقول
ما كان احد اعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
منى الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب

بيده ويعي بقلبه وكنت اعي ولا اكتب استاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الكتابة عنه فاذن له اسناده حسن
قال ولا يلزم منه ان يكونا في الوعي سواء لما مر من اختصاص
ابي هريرة رضي الله عنه بالدعاء بعدم النسيان ويحتمل
ان يقال يحمل اكثريه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عليه
رضي الله عنه على ما قارنه عبد الله من الكتابة قبل الدعا
لابي هريرة لانه قال في حديثه فما نسيت شيئا بعد فجاز
ان يدخل عليه النسيان فيما سمعه قبل بخلاف عبد الله فان
الذي سمعه مضبوط بالكتابة ومع ذلك الذي انتشر
عن ابي هريرة اضعاف ما انتشر عن عبد الله بن عمرو
لتصدي ابي هريرة لذلك واقامته بالتربة النبوية
بخلاف عبد الله في الامرين رضي الله عنهما حدثنا يحيى
بن سليمن بن يحيى بن سعيد ابو سعيد الجعفي الكوفي
الذي سكن مصر ومات بها سنة سبع او ثمان وثلاثين
ومائتين قال حدثني بالافراد ابن وهب اي عبد الله بن
وهب بن مسلم ابو محمد المصري وقد مر في باب من يرد الله
به خيرا قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي القرشي
مولى معاوية رضي الله عنه عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبد الله بصيغة التصغير بن عبد الله بصيغة
التكبير بن عتبة احد الفقهاء السبعة وقد مر ذكرهم في باب
الوحي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد اخرج متنه المولف
في المغازي وفي الطب وفي الاعتصام ايضا واخرجه مسلم
في الوصايا والنسائي في العلم وفي الطب ايضا قال
اي انه قال ما اشتد اي قوي بالنبي صلى الله عليه وسلم
وجعه اي مرضه الذي توفي فيه وفي رواية المولف في

المغازي

المغازي لما حضر وفي رواية الاسمعيلي لما حضرت النبي
صلى الله عليه وسلم الوفاة وللمولف من حديث سعيد بن
جبير رضي الله عنه ان ذلك كان يوم الخميس وهو قبل
موته باربعة ايام قال جواب لما ايتوني بكتاب فيه حذف
اذ حق الظاهر ان يقال ايتوني بما يكتب به الشيء كالدواة
والقلم والكتاب بمعنى الكتابة والتقدير ايتوني بادوات
الكتابة وقد صرح بالتقدير المذكور في رواية مسلم حيث
قال ايتوني بالكتف والدواة والمراد بالكتف عظم الكتف
لانهم كانوا يكتبون فيه او المراد بالكتاب ما من شانه ان
يكتب فيه نحو غزو الكتف اكتب لكم بالجزم جوابا للامر
ويجوز الرفع على الاستيناف وفيه مجاز ايضا لان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اميا والمعنى امره من يكتب لكم
فهو من قبيل قولهم كسى الخليفة الكعبة اي امر بالكسوة ويحتمل
ان يكون على حقيقة لان الامي من لا يحسن الكتابة لا من
لا يقدر على الكتابة وقد ثبت في هذا الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم كتب بيده ولكن ورد في مسند احمد من
حديث علي رضي الله عنه انه المامور بذلك ولفظه امرني
النبي صلى الله عليه وسلم ان اتيه بطبق ان كتف يكتب
بالا تضل امته من بعده كتابا فيه بعد قوله بكتاب الجناس
التام بين الكلمتين لكن احدهما حقيقة والاخر مجازا
لا تضلوا بكسر الضاد من الضلال ضد الرشاد واهل العا
لية يقولون ضللت بالكسر اضل بالفتح والاول هو الفصيح و
جاء يضل بالكسر بمعنى ضاع وهلك وهو نفي لا نهي وسقطت
النون لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعض النحاة
تعدد جواب الامر من غير حرف العطف وفي بعض النسخ

لن تضلوا بعده بالنصب على الظرفية واختلف العلماء
فى المراد بالكتاب الذى هم عليه الصلاة والسلام بكتابته
فقال انه اراد ان ينص على الائمة بعده لئلا يختلف الناس
ويتنازعوا فتنازعا مؤديا الى الضلال فيرتفع الفتن العظيمة
كحرب الجمل وصفين او اراد ان يكتب استخلاف ابى بكر رضى
الله عنه ويؤيده انه صلى الله عليه وسلم قال فى اوائل مرضه
حينى قال واراد وهو عند عايشة رضى الله عنها ادعى لى اباك
واخاك حتى اكتب كتابا فانى اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل
ثم تترك الكتاب وقال يابى الله والمومنون الا ابابكر ثم قدره
فى الصلاة وقيل اراد ان يكتب لهم كتابا ينص فيه على جهات
الاحكام لدنيته ليرتفع الاختلاف ويحصل الاتفاق على المنصوص
عليه شفقة على امته وتخفيفا عنهم ثم ظهر للنبى صلى الله عليه
وسلم ان المصلحة تركه او راى اختلاف الصحابة فى ذلك فقال
قوموا من عندى وتركهم على ما هم عليه وهذا اظهر لقول عمر رضى
الله عنه كتاب الله حسبنا اى كافينا مع انه يشمل القول الاول
لانه يوضح مراده قال عمر اى ابن الخطاب رضى الله عنه لمن حضره
من الصحابة ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال
عندنا كتاب الله هو حسبنا اى كافينا فلا وجه لتكلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يشق عليه فى هذه الحالة من
املاء هذا الكتاب او مباشرة الكتابة وكانه رضى الله عنه
فهم من ذلك انه يقتضى التطويل وظهر له انه لا الالزم ايتونى
ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد الى الاصلح فكرهوا
ان يكلفوه ذلك فى هذه الحالة مع استحضارهم قوله تعالى
ما فرطنا فى الكتاب من شىء وقوله تعالى ونزلنا عليك
الكتاب تبيانا لكل شىء ولهذا قال عمر رضى الله عنه

ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقديم الله تعالى

اليه اولى بذلك صح

كتاب

كتاب الله حسبنا والا فاكان ليسوغ لعمر رضى الله عنه الاعتراض
على امر الرسول صلى الله عليه وسلم وقد استصوب رايه حيث
ترك صلى الله عليه وسلم الانكار عليه ويؤيده ايضا انه صلى الله
عليه وسلم قد عاش بعد ذلك اياما ولم يعاود امرهم بذلك
ولو كان ذلك واجبا لم يتركه عليه السلام لاختلافهم لانه لم
يترك التبليغ لمخالفة من خالف فاختلفوا اى الصحابة
رضى الله عنهم فقالت طايفة مثل ما قال عمر رضى الله عنه
لما ظهر لهم مثل ما ظهر له وقالت طايفة اخرى الاولى ان
يكتب لما فيه من امتثال امره وزيادة الايضاح وكثر بضم
المثلثة اللغط بتحريك اللام والغين المعجمة اى الصوت و
الجلبة بسبب ذلك وقال الكسائى سكون الغين لغة
فيه والجمع الالغاط وقال الليث اللغط اصوات مبهمة
لا تفهم فلما راى ذلك صلى الله عليه وسلم قاله وفى
رواية فقال وفى اخرى وقال بالواو قوموا عنى اى قوموا
منبعدين عنى ودل امره لهم بالقيام على ان امره الاول كان
على الاختيار لا على الوجوب كما تقرر ولا ينبغى عندى
وفى بعض النسخ عنى اى عن جهتى التنازع وفيه اشعار
بان الاولى كان المبادرة الى امتثال الامر وان كان
ما اختاره عمر رضى الله عنه صوابا اذ لم يتدارك ذلك
النبى صلى الله عليه وسلم بعد كما سبق قال القرطبى واختلفهم
فى ذلك كاختلافهم فى قوله لهم لا يصلين احد العصر الا فى
بنى قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا وتمسك
اخرون بظاهر الامر فلم يصلوا فما عنف واحدا منهم من اجل
الاجتهاد المسوغ والمقصد الصالح انتهى وقال الخطابى
فى وجه ما ذهب اليه عمر رضى الله عنه انه لو نص ما يزيل

الخلاف لعدم الاجتهاد في طلب الحق ولا ستوى الناس
ولبطلت فضيلة العلماء على غيرهم وتعقبه ابن الجوزي بانه
لا نص على شيء او اشياء لم يلزم ان يبطل الاجتهاد لان الحوادث
لا يمكن حصرها وانما خاف عمر رضي الله عنه ان يكون ما يكتبه
في حال علة المرض من نوع ما يتكلم به المريض مما لا عزيمة
فيه لانه بشر يعتريه من الالام ما يعتري البشر فيجد به المنا
فقون سبيلا الى التلبيس في امر الدين والطعن في
ذلك المكتوب وقد اكمل الله الدين وتم شرايعه فلا حاجة
الى ما يكتبه لانه ربما غلط على رسول الله صلى الله عليه
وسلم او ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال وقد كانت الصحابة
رضي الله عنهم يراجعون النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
الامور قبل ان يجزم به ويعزم عليه كما راجعوه يوم الحد
بيبة فيما كتب بينه وبين قريش من المصالحة فاذا اورد شيء
امر عزيمة لم يراجع فيه ولم يخالف عليه واكثر العلماء على انه
يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل عليه الوحي بل اجتهد فيه ولكنهم
مجمعون على انه لا يقر عليه ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم
وان كان قد رفع درجته فوق الخلق كلهم لكنه لم ينزه عن
العوارض البشرية فقد سها في الصلاة فلا ينكر ان يظن
به بعض هذه الامور في مرضه فيتوقف في مثل هذه الحال
حتى يتبين حقيقته فلذلك راى عمر رضي الله عنه المصلحة
في التوقف وقال النووي ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم
من الكذب ومن تغيير شيء من الاحكام الشرعية في حال صحته
وقال مرضه ومن ترك بيان ما امر ببيانه وتبليغ ما اوجب
الله عليه تبليغه وليس هو معصوما من الاسقام والامراض
العارضة للاجسام مما لا نقص فيه ولا عيب ولا فساد في

شريعته وقال ايضا كلام عمر رضي الله عنه هذا مع علمه وفضله
لانه حتى ان يكتب امورا يعجزون عنها ويستحقون العقوبة
عليها لكونها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها هذا وقال
المازري لا خلاف ان الامر قد تقترن به قرائن تصرفه
عن الندب الى الوجوب او بالعكس فلعله ظهر منه من القرائن
ما دل على انه لم يرجب ذلك عليهم بل جعله الى اختيارهم ولهذا
اختلف الصحابة في هذا الكتاب ولعل عمر رضي الله عنه اعتقد
انه صدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد جازم
والله اعلم **تخريج ابن عباس** رضي الله عنهما **يقول** ظاهره
ان ابن عباس رضي الله عنهما كان معهم وانه في تلك الحالة
خرج قائلا هذه المقالة وليس الامر في الواقع على ما يقتضيه
هذا الظاهر بل المعنى خرج من المكان الذي كان فيه عند ما
حدث بهذا الحديث لان عبيد الله تابعي من الطبقة الثا
نية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد بعد النبي صلى الله
عليه وسلم بمدة طويلة سمعها من ابن عباس رضي الله
عنهما بعد ذلك بمدة **ان الرزية** هي بفتح الراء وكسر الزاي
بعدها ياء ثم همزة وقد تسهل الهمزة وتشدد الياء وهما
المصيبة وفي العباب الرزء المصيبة والجمع الارزاء وكذلك
المرزئة وجمع الرزيئة الوزايا وقد رزاه رزيئة اي اصابه
مصيبة **كل الرزيئة** بالنصب على التاكيد **ما** اي الذي
حال من الحيلولة اي حجر **بين رسول الله صلى الله عليه**
وسلم وبان كتابته وزاد في روايته معمر لاختلافهم ونظمهم
اي ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب فيال
وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس رضي الله
عنهما حيث اكتفى بالقران وقال النووي وكان النبي

صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة
او اوحى اليه بذلك ثم ظهر ان المصلحة تركه او اوحى اليه
بتركه وتسمح انتهى ومن فوائد هذا الحديث بطلان
ما يدعيه الشيعة من وصاية رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالامامة لانه لو كان عنده على عهد من رسول الله صلى الله
عليه وسلم او وصية لاحال عليها ومنها ما يدله على فضيلة
عمر وفقهه رضي الله عنه ومنها ان للامام ان يوصي عند
موته بما يراه نظرا للامة حيث هم صلى الله عليه وسلم
بالكتابة ومنها اباحة الاجتهاد ترك الكتابة وكلهم الى انفسهم
واجتهادهم ومنها جواز الكتابة معقود عليه ومنها ان الاختلاف
قد يكون سببا لحرمان الخير كما وقع في قضية الرجلين اللذين
تخاصما فرفع تعيين ليلة القدر بسبب ذلك ومنها وقوع
الاجتهاد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه وحي
تتمة قدم المؤلف رحمه الله حديث علي رضي الله عنه انه كتب عن
النبي صلى الله عليه وسلم ويطرقه احتمال ان يكون كتب ذلك
بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبلغه النهي وفي حديث
ابي هريرة رضي الله عنه وفيه الامر بالكتابة وهو بعد النهي
فيكون ناسخا وذلك بحديث عبد الله بن عمرو وقد بين ان
في بعض طرقه اذن النبي صلى الله عليه وسلم له في ذلك فهو
اقوى في الاستدلال للجواز من الامر بالكتابة لاحتمال
احتصاص ذلك بمن يكون اميا او اعمى وختم بحديث ابن
عباس رضي الله عنه الدال على انه صلى الله عليه وسلم هم
ان يكتب لامته كتابا يجعل بعده الامن من الاختلاف وهو ايهم
الاحق **باب تعليم العلم والعظة** بكسر العين اي الوعظ
وفي بعض النسخ واليقظة بدل العظة **بالليل** وجه المناسبة

بين

بين البابين ان المذكور في الباب السابق كتابة العلم الدالة
على كمال الضبط وفي هذا الباب تعليم العلم والموعظة
بالليل الدال على شدة التحصيل وبينهما مناسبة تامة **حدثنا**
صدقة بالمهملتين المفتوحتين وبالقاف هو ابن الفضل
المروزي ابو الفضل الفرد بالاخراج عنه البخاري رحمه الله عن
السنة وكان حافظا امامات سنة ثلاث او ست و
عشرين ومائتين **قال اخبرنا ابن عيينة** اي سفيان
عن معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **عن هند** هي بنت
الحارث الفراسية بكسر الفاء بالسين المهملة وقيل القرشية
شيبة وعند الداودي الفارسية ولا وجه له كانت زوجة
لعبد بن المقداد وفي التهذيب اسقط عبدا وهو وهم
روى لها الجماعة الا مسلما وفي رواية الكشميهني عن امراة
بدل عن هند فيكون الزهري ربما كان سماها وربما كان
ابهمها **عن ام سلمة** بفتح المهملة واللام زوج النبي صلى الله
عليه وسلم ام المومنين رضي الله عنها واسمها رملة وقيل
هند بنت ابي امية حذيفة وقيل سهل بن المغيرة بن
عبد الله عمرو بن مخزوم كانت عند ابي سلمة فتوفي
عنها وكانت من اجمل الناس فتزوجها النبي صلى الله عليه
وسلم بعد وقعة بدر في شوال سنة اربع هاجرت الى الحبشة
والى المدينة مع ابي سلمة فولدت له في الحبشة زينب
ثم ولدت بعد سلمة وعمر ودرة وتوفيت سنة تسع و
خمسين وقيل في خلافة يزيد بن معاوية وكان لها حين
توفيت اربع وثمانون سنة وكانت اخر ازواجها المومنين
وفاة وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه في الاصح واتفقوا

على انها دفنت بالبقيع روى لها عن النبى صلى الله عليه
وسلم للثمانية وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلثة
عشر حديثا وروى لها الجماعة **وعمرو** بالجر عطفا على معمر
يعنى ان ابن عيينة يروى عن معمر بن راشد وعن عمرو
وبالرفع كانه قال لنا خبرنا ابن عيينة عن معمر وقال حدثنا عمرو
وقد جرت عادته بحذف صيغة الاداء وقد روى الحميدى
هذا الحديث فى مسنده عن ابن عيينة حدثنا معمر عن الزهرى
قال وحدثنا عمرو ويحى بن سعيد عن الزهرى فصرح بالتحديث
عن الثلثة وعمرو هذا هو ابن دينار المكى الجمحى السابق
ذكره فى الباب السابق **ويحى بن سعيد** الانصارى
لا القطان واخطأ من قال هو القطان لانه لم يسمع من الزهرى
ولا لقيه وهو عطف على عمرو بالوجهين **عن الزهرى عن**
هند فى رواية عن امراة يرل عن هند فى الاسناد الثانى
فى ايضا ولا مغيرة فى ذلك الابهام اذ الرواية الاخرى موقفة
ومعنعنة لها وكل الاسنادين متصلان لا ان الثانى فعلق
من البخارى رحمه الله تعالى **عن ام سلمة** رضى الله عنها
ومن لطايف هذا الاسناد ان فيه ثلاثة من التابعيين
يروى بعضهم عن بعض فى نسق ومنها ان فيه رواية
صحابية عن صحابية على قول من قال هند صحابية ومنها
ان فيه رواية الاقران فى موضعين احدهما ابن عيينة
عن معمر والثانى عمرو ويحى عن الزهرى وقد اخرج منه
المؤلف فى الصلوة وفى اللباس وفى علامات النبوة فى
موضعين من كتاب الادب وفى الفتن واخرجه الترمذى
فى الفتن وقال صحيح وماك ورسله **قالت** اى انها قالت
استيقظ بمعنى تيقظ وليس السين فيه للطلب اى

تنبيه

تنبيه من النوم **البتى** فى رواية رسول الله **صلى الله عليه**
وسلم ذات ليلة اى فى ليلة وتقطة ذات معجمة وزيدت ه
التاكيد وقال الزمخشرى هو من باب اضافة المسمى الى اسمه
وقال الجوهرى اما قولهم ذات مرة وذو صباح فهو من ظروف
الزمان التى لا تمكن تقول لقيته ذات يوم وذات ليلة قيل
انما لم يتصرف ذات مرة وذات يوم وذو صباح وذو مساء
لامرين احدهما ان اضافتها من قبيل اضافة المسمى الى الاسم
كان تقول لقيته ذات مرة وذات يوم يعنى لقيته فى طائفة من
الزمان ذات مرة وذات يوم اى صاحبة هذا الاسم وكذا
ذو صباح وذو مساء اى وقت ذو صباح اى صاحب هذا
الاسم فحذفت الظروف واقيمت صفاتها مقامها فاعرب
باعرابها واضافة المسمى للاسم قليلة لانها تفيد
بدون المضاف ما تفيده معه والثانى ان ذات
وذو من ذات، مرة واخواتها ليس فيهما تمكن فى الظرفية
الزمانية لانهما ليسا من اسماء الزمان هنا وكان صلى
الله عليه وسلم فى تلك الليلة فى بيت ام سلمة رضى الله
عنها لانها كانت ليلتها **فقال سبحان الله** سبحان علم التسبيح
كعثمان علم الرجل وانتصابه على المصدرية وهو فى اللغة
التنزيه والمعنى انزه الله تنزيها عما لا يليق به واستعماله
هنا للتعجب لان العرب قد تستعمله فى مقام التعجب
ماذا فيه ستة اوجه الاول ان ما استفهام وذا اشارة
نحو ماذا الوقوف الثانى ان ما استفهام وذا موصولة
بمعنى الذى الثالث ان ماذا كلمة على التركيب استفهام
كقولك لماذا جئت الرابع ان يكون ما نكرة موصوفة
بمعنى شئ الخامس ان يكون ما زائدة وذا الاشارة

السادس ان يكون استفهاما وذا زائدة اجاز جماعة منهم
ابن مالك **اتزل** على صيغة المجهول من الاتزال وفي رواية
اتزل الله **الليلة** نصب على الظرف **من الفتن** عبر
عن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية الى العذاب ف
الاتزال في اللغة اما بمعنى الايواء كما يقال اتزل الجيش
بالبلد واتزل الامير بالنصر واما بمعنى تحريك الشيء
من علو الى سفل كقوله تعالى وانزلنا من السماء ماء
وهذان المعنيان لا يتحققان فيما نحن فيه فهو مستعمل
في معنى مجازي والمعنى اعلم الله الملائكة بالامر المقدور و
كذلك المعنى في اتزل الله القرآن فمن قال ان القرآن معنى
قائم بذات الله تعالى فاتزاله ايجاد الكلمات والحروف الدالة
على ذلك المعنى واثبتها في اللوح المحفوظ ومن قال القرآن
الفاظ فاتزاله مجردا اثباته في اللوح المحفوظ لان الاتزال
انما يكون بعد الوجود والمراد باتزال الكتب السماوية ان
يتلقاها الملك من الله تلقيا روحانيا او يحفظها من
اللوح المحفوظ وينزل بها فيلقيها على الانبياء عليهم السلام
او ان النبي صلى الله عليه وسلم اوحي اليه في نومه ذلك
بما سيقع بعده من الفتن فعبر عنه بالاتزال **وماذا**
فتح من الخزائن وعبر عن الرحمة بالخزائن لقوله تعالى
خزائن رحمة ربي او المعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى في تلك الليلة منامًا وفيه انه سيقع بعده فتن
وتفتح لامته الخزائن وعرف عند الاستيقاظ حقيقة اما
بالتعبير او بالوحي اليه في اليقظة بعد النوم او قبله فاخبر
فيها من المخبرات فقد وقع الفتن المشهورة وفتحت الخزائن
حيث تسلطت الصحابة رضي الله عنهم على فارس والروم

وغيرهما

وغيرهما فوقع ما اخبر به كما اخبر **ايقظوا** بفتح الفاء من
الايقاظ اي ينبهوا **صواحب** وفي رواية صواحبات
وهي جمع صواحب جمع صاحبة **الحجر** بضم الحاء المهملة وفتح
الجيم جمع حجرة والمراد منازل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ او هو
من باب ابدا بنفسك ثم بمن تعول **فرب** هو لتعليل
في الاصل ويستعمل للتكثير كثيرا كما في هذا الحديث **كاسية**
اي مكسوة كما في قولك الحطيئة واقعد فانك انت الطاعم
الكاسي وكقوله تعالى ماء دافق وقوله تعالى في عيشة
راضية لانه يقال كسي العريان ولا يقال كسا **عاريه**
بتخفيف الياء وهي محذورة على النعت في اكثر الروايات
وقال السهيلي وهو الاحسن عند سيبويه لان رب عندهم
حرف جر يلزم صدر الكلام ويجوز الرفع على اضمار مبتدا
اي هي عارية والجملة في موضع النعت وفعلها التي يتعلق
هي به يجب ان يكون ماضيا ويحذف غالبا تقديره هنا
رب كاسية عارية عرفتها والمخبر عنها الكساء ان
يكون رب اسما مبتدا والمرفوع خبرها والمراد اما ان
اللاتي يلبسن رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك
البشرة معاقبات في الاخرة بفضيحة التعري واما ان
اللابسات الثياب الرقيقة النفيسة عاريات من
الحسنات في الاخرة فتدبر **على الصدقة** وحضهن على
ترك السرف في الدنيا بان ياخذن منها اقل الكفاية و
يتصدقن بما سوى ذلك قال محمود العيني وهذه البلوى
عامة في هذا الزمان لا سيما في نساء مصر فان واحدة
منهن تتغالى في ثمن قميص اما من عندها او بتكليفها

زوجها حتى تفصل قميصا باكمام هائلة وذيل سابلة حدا
منخرة وراءها اكثر من ذراعين وكل كم من كمها يصلح
ان يكون قميصا معتدلا ومع هذا اذا مشت يرى منها
اكثر بدنها من نقش كمها فلا شك انهن ممن يدخلن
في هذا الحديث وهو من جملة معجزات النبي صلى الله عليه
وسلم حيث اخبر بذلك قبل وقوعه لما علم باطلاع الله
تعالى اياه ان مثل هذا سيقع في امته من فتح الخزاين وكثرة
الاموال المؤدية الى مثل هذه الحرمة وغيرها ولما علم ذلك
حذر ازواجه رضي الله عنهن عن مباشرة الاسراف المنهي
عنه اهتماما بشانهن وقال الطيبي هذه الجملة يعني
رب كاسية كالبيان لموجب استيقاظ الازواج اي لا
ينبغي لهن ان يتغافلن ويعتمدن على كونهن اهالي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رب كاسية حلة
الزوجية المشرفة عارية عنها في الاخرة اذا لم تظهر معها
العمل كما قال تعالى فلا انساب بينهم يومئذ ومن
فوائد هذا الحديث جواز قول سبحان الله عند التعجب
وندبه ذكر الله بعد الاستيقاظ ومنها ايقاظ الرجل
اهله بالليل للعبادة لاسيما عندما تحدث اية ومنها
تحذير العالم ياخذ عنه عن كل شيء يتوقع حصوله والارشاد
الى ما وقع ذلك والله اعلم **باب** بالاضافة الى قوله **السمر**
هو بفتح الميم الحديث بالليل قبل النوم وبهذا يظهر الفرق
بين هذه الترجمة والتي قبلها ويقال باسكان الميم وقال
القاضي عياض الاول هو الرواية وقال ابن سراج الاسكان
اولى وضبطه بعضهم به واصله لون القمر لانهم كانوا يتحدثون
في ضوئه ومنه الاسمر تشبيها بذلك اللون والسامر ايضا

السمار

السمار وهم القوم يسمرون كما يقال للحجاج حاج قال الله تعالى
سامرا تهجرون اي سمارا **في العلم** وفي رواية بالعلم وفي
رواية باب بالتنوين وقوله السمر بالرفع على انه مبتدا خبره
محذوف والتقدير باب فيه السمر بالعلم ووجه المناسبة
بين البابين ان المذكور في الباب السابق العلم والفطنة
بالليل والمذكور في هذا الباب هو السمر بالعلم فتناسبا
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء
وقد مر في باب من يرد الله به خيرا **قال حدثني** بالافراد
وفي رواية حدثنا **الليث** هو ابن سعد عالم مصر وقد سبق
في اول الكتاب **قال حدثني** بالتوحيد **عبد الرحمن بن
خالد** اي ابن مسافر كما زيد في رواية ابو خالد ويقال ابو
الوليد الفهمي مولى الليث بن سعد امير مصر لهشام بن
عبد الملك قال ابن سعد كانت ولايته على مصر سنة
ثمان عشرة ومائة وقال يحيى بن معين كان عنده من
الزهري كتاب فيه مائتا حديث او ثلثمائة كان الليث يحدث
بها عنه وكان جده شهد فتح بيت المقدس مع عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وقال ابو حاتم صالح وقال ابن
يونس كان ثبتا في الحديث روى الليث عنه وكان اكبر
منه توفي سنة سبع وعشرين ومائة روى له البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي وفي رواية حدثني الليث
حدثني عبد الرحمن اي قال حدثني عبد الرحمن وفي اخرى
حدثني الليث حدث عبد الرحمن اي انه حدثه عبد الرحمن
عن ابن شهاب الزهري **عن سالم** اي ابن عبد الله
بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد مر في باب الحياء
من الايمان **وابي بكر سليمان بن ابي خيثمة** بفتح

بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة واسمه عبد الله بن
حذيفة وقيل عدي بن كعب بن حذيفة القرشي العدوي
التابعي المعروف بكنيته ابي بكر وقال ابن عبد البر ابو بكر
هذا ليس له اسم ولم يخرج له المؤلف سوى هذا الحديث
مقرونا بسالم كما ترى ومسلم غير مقرون وكان من علماء
قريش روى عن سعيد بن زيد وابي هريرة رضي الله عنهما
ايضا وروى عنه الزهري وغيره اخرج له الجماعة ما خلا
ابن ماجة وقال ابن حبان ثقة وليس له حديث عند
مسلم والترمذي سواه ايضا وقد هذا الاسناد اربعة
من التابعين وهم عبد الرحمن وابن شهاب وسالم
وابو بكر وقد اخرج متنه المؤلف في الصلوة ايضا واخرجه
مسلم في الفضائل ان عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قال صلى بنا اي ملابسا بنا اماما
لنا وفي رواية لنا بي للام بدل الباء وهو بالتقدير
المذكور والا فالصلوة لله لا لهم النبي وفي رواية رسول الله
صلى الله عليه وسلم العشاء اي صلوة العشاء
وهي بكسر العين وانا العشاء بفتح العين فهو الطعام في اخر
حياته قبل موته صلى الله عليه وسلم بشهر كما جاء في
رواية فلما سلم وفرغ عن الصلوة قام فقام ارايتكم
بهمزة الاستفهام وفتح الراء والتاء المثناة الفوقية
والكاف حرف خطاب ولا محل لها من الاعراب والرؤية
بمعنى العلم او الابصار والمعنى اعلمتم اي عرفتم او ابصرتم
وقد يكون لفظ ارايتكم للاستخبار وهو بفتح التاء
للمذكر والمؤنث والمفرد والجمع تقول ارايتك بفتح
الكاف وكسرها وارايتكما وارايتكم وارايتكن والمعنى

حينئذ

حينئذ اخبروني وهو من اطلاق السبب على المسبب لان
مشاهدة الاشياء سبب للاخبار والهمزة فيه تقريرية اي
قد رايتم ذلك فاخبروني قال الزمخشري في قوله تعالى
قل ارايتكم ان اتاكم عذاب الله الاية المعنى اخبروني
ومتعلق الاستخبار محذوف تقديره من تدعون ثم يكتهم
فقال اغير الله تدعون انتهى فبعض الشراح فعل هذا المعنى
من الاية الى هذا الحديث وجعل التقدير اخبروني ليلتكم
هذه اي شانها او خبرها هل تدرون ما يحدث بعدها
من الامور العجيبة وقال بعضهم جواب الاستفهام محذوف
تقديره قالوا نعم قال فاضبطوها وكانه اخذ هذا من
الزركشي في حواشيه حيث قال والجواب محذوف و
التقدير ارايتكم ليلتكم هذه فاحفظوها واحفظوا
تاريخها فان بعد انقضاء مائة سنة لا يبقى ممن هو
على ظهر الارض احد انتهى ولا يخفى عليك انه لا حاجة
الى هذه التكلفات بل المعنى ابصرتم ليلتكم هذه ولا
يحتاج الى جواب لانه ليس باستفهام حقيقي فان اي
الشان راس اي على راس كما في رواية مائة سنة
اي عند انتهاء مائة سنة منها اي مبتداة من تلك الليلة
وقد استدل بعضهم بقوله منها على مذهب الكوفيين
من ان من يكون لابتداء الغاية في الزمان كما استدلوا
بقوله تعالى من اول يوم احق ان تقوم فيه وبقول انس
رضي الله عنه ما زلت احب الدماء من يومئذ وقول
بعض الصحابة مطرنا من الجمعة الى الجمعة وقال البصريون
لا يدخل من الا على المكان ومنذ في الزمان نظير من في المكان
وتاولوا ما جاء بخلافه كالامثلة المذكورة لا يبقى

من هو على ظهر الارض اى الان موجود احد
وقد ثبت هذا التقدير عند المؤلف من رواية شعيب
عن الزهري كما سياتي في الصلاة فعلى هذا فاسم ان ضمير
الشان وقوله رأس مائة سنة منصوب بتزع الخافض
متعلق بقوله لا يبقى وهو خبر ان ويجوز ان يكون رأس
بالنصب اسم ان وضمرها قوله لا يبقى بتقدير قولنا فيه
قال النووي المراد ان كل من كان ذلك الليلة على الارض
لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة سواء قل عمره قبل ذلك
او كثر وليس فيه نفي حياة احد ولد بعد تلك الليلة
مائة سنة انتهى وقال ابن بطال انما اراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان هذا الجم تخترم الجيل الذي
هم فيه فوعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست
كاعمار من تقدم من الامم ليجتهدوا في العبادة انتهى ايضا
وقد احتج به المؤلف ومن قال بقوله على موت الخضر
والجمهور على خلافه كما تقدم واجابوا عن هذا الحديث
بانه من مباني العام فلا يدخل في الحديث او بان معناه
لا يبقى ممن تروونه وتعرفونه فالحديث عام اريد به الخاص
وقيل ان المراد ارضه التي بها نشأ ومنها بعث كجزيرة
العرب المشتملة على الحجاز وتهامة ونجد فهو على حد قوله
تعالى او ينفوا من الارض اى بعض الارض التي صدرت
الجناية فيها او البلدة التي هو فيها يعني المدينة كما
في قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة يريد المدينة
فعلى هذا يحتمل ان يكون الخضر عليه السلام في غير هذه
الارض المعهودة ولا يرد عيسى عليه السلام لانه ليس
على وجه الارض او هو من النوادر وكذا الملائكة

السماية

السماية ولا يرد الارضة ولا الجن على تقدير طول اعمارهم
ولا الشياطين ايضا لان المراد من لفظ من هو الانسي
واعلم انه قد اخرج البخاري رحمه الله فيما انفرد به عن ابي
برزة الاسلمي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بوبها فهذا
يدل على المنع مطلقا والحديث المتقدم يدل على جواز السمر
في العلم والخير فيخصص العموم بما عداهما واما ما عداهما
فذهب الاكثر الى كراهته منهم ابو هريرة وابن عباس
رضي الله عنهم وكتب عمر رضي الله عنه ان لا ينام قبل
ان يصليها فمن نام فلا نامت عينه وهو قول عطاء
وطاوس واحد قول مجاهد والكوفيين والشافعي
رحمهم الله ورخص فيه طائفة وروي ذلك عن علي
رضي الله عنه انه كان ربما غفى قبل العشاء وكان
ابن عمر رضي الله عنهما ينام ويوكل من يوقظه وعن ابي موسى
مثله وعن عروة وابن سيرين انهما كانا ينامان نومة قيل
العشاء واحتج لهم بان الكراهة انما هي لمن خشي تفويتها
او تفويت الجماعة فيها وقال ابن بطال اختلف قول مالك
فقال مرة الصلوة احب الي من مذاكرة الفقه وقال في
موضع اخر العناية بالعلم اذا صحت النية افضل وقال
سحنون يلزم اثقلهما عليه **حدثنا ادم** هو ابن ابي اياس
وتقدم السلم من سلم المسلمون **قال حدثنا شعبة**
اي ابن الحجاج **قال حدثنا الحكم** بفتح المهملة والكاف
هو ابن عتيبة تصغير عتبة ابن النهاس ابو محمد وابو عبد الله
مولى علي بن عمرو الكندي ويقال مولى امراة من بني كندة
الكوفي الفقيه العابد الثقة الثبت صاحب السنة

وقال يحيى بن معين وعبد الرحمن بن مهدي وابو حاتم ثقة
وكان فقيه الكوفة مع حماد روى عن ابن ابي اوفى وابي جحيفة
وعنه شعبة وغيره فقال الاوزاعي قال لي يحيى بن ابي كثير يجيء
وعطاء واصحابه احياء الفيت الحكم بن عتيبة قلت نعم
قال اما انه ما بين لابتيها افقه منه وقيل كان اذا اجتمع محلة
الناس في مسجد منى كانوا كلهم عيالا عليه وكان اذا قدم
المدينة اخلى له سارية النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليها
توفي سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة او خمس عشرة وما نه
قال سمعت سعيد بن جبير وقد تقدم في الرحمن عن
ابن عباس رضي الله عنهما وفي هذا الاسناد ان رواية
كلهم ائمة اجلاء وفيه رواية التابعي عن التابعي وقد اخرج
متنه المولف في الصلوة وفي مواضع من كتابه ايضا واخرجه
ابو داود في الصلوة والنسائي ايضا بنحوها قال اي انه
قال بت بكسر الباء الموحدة من البيتوتة وسبب مبيته
على ما رواه الحاكم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم وعد
العباس بزود الابل فارسل عبد الله سحرا فادركه
المساء فبات عند المسالة في بيت خالتي ميمونة
بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ام المومنين رضي الله عنها تزوجها رسول الله صلى الله عليه
وسلم سنة ست او سبع من الهجرة بسرف وهو بفتح السين
وكسر الراء المهملتين وبالفاء اسم موضع على عشرة اميال
من مكة بين التنعيم وارادي في طريق المدينة قيل انها
اخر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اذ لم يتزوج بعدها
وهي اخت لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة وبعد
الالف موحدة ايضا بنت الحارث زوجة العباس

رام اولاده عبد الله الفضل وغيرهما رضي الله عنهم وهي
اول امراة اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يزورها وهي لبابة الكبرى واختها
لبابة الصغرى ام خالد بن الوليد رضي الله عنه وتوفيت
ميمونة رضي الله عنها سنة احدى وخمسين وقيل سنة
ست وستين بسرف كما تزوجها فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصلى عليها عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ودخل
قبرها وروى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة
واربعون حديثا اخرج البخاري منها ثمانية وكانت
النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها المخصصة
بها بحسب قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين ازواجه
فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في المسجد
والفاء في هذه الجملة هي الفاء التي تدخل بين المجمل والمفصل
لان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم ومجيئه الى منزله كان
قبل كونه عند ميمونة ولم يكن بد الكون عندها فيكون هذه
الجملة كالتفصيل لما قبلها ثم جاء اي من المسجد الى منزله
الذي هو بيت ميمونة رضي الله عنها فصلى عليه الصلوة
والسلام عقيب دخوله اربع ركعات ثم نام ولم يكن
لزمه عقيب الصلوة على الفور كما دل عليه كلمة ثم ثم قام
من نومه ثم قال نام الغليم بضم المعجمة وفتح اللام وتشديد
الياء مصغر غلام من باب تصغير الشفقة نحو يا بني والمراد
عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهو محتمل ان يكون اخبارا
منه صلى الله عليه وسلم بنومه لميمونة وان يكون استفهاما
بحذف الهمزة بقرينة المقام قيل وهو اظهر وما وقع في بعض
النسخ بلام التعليم فهو تصحيف لم يثبت به رواية ا و

قال شك من الراوي ولا يلزم وان يكون من ابن عباس
رضي الله عنهما بل يحتمل ان يكون ممن دونه كلمة اي كلاما فتح
مقولا للقول تشبيهها اي تشبه كلمة تام الغليم ففي رواية
اخرى تام الغلام ثم قام صلى الله عليه وسلم في الصلوة فقمت
عن يساره بفتح الياء وكسرها شبهوها في الكسر بالشمال
اذ ليس في كلامهم كلمة مكسورة الياء الا يسار وزعم بعضهم
ان الكسر افصح وقال ابن عباد اليسار بالتشديد لغة
فيه فجعلني عن يمينه فصلى وفي رواية وصلى بالواو
بخمس ركعات لا يجلس بقصد السلام الا في اخرهن ثلاث
منها وتر عندنا واما عند الشافعية فواحد منها ثم صلى
ركعتين هما سنة الفجر وسياتي تفصيل ذلك المطلب في
كتاب الصلوة ان شاء الله تعالى ثم نام عليه السلام
حتى اي الى ان سمعت غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر
الطاء صوت يخرجه النائم مع نفسه عند استثقاله وفي
العباب وغطيط النائم والمخنوق تخيرهما والتخير صوت
الانف وقال الحافظ العسقلاني التخير اقوى من الغطيط
او قال خطيطه وهو شك الراوي الخطيط بفتح الخاء
المعجمة وكسر الطاء قال الداودي هو بمعنى الغطيط وقال
ابن بطال لم اجده بالخاء المعجمة عند اهل اللغة وتبعه القاضي
عياض فقال هو هنا وهم قال العيني والصواب مع الداودي
فان صاحب العباب قال وخط في نومه خطيطا اي غط
وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتر بسبع او تسع ثم
اضطجع ونام حتى سمع خطيطه ويروى غطيطه ويروى
فحيحه ويروى ضفيزه ويروى صفيره ومعنى الخمسة واحد
وهو تخير النائم وقيل الضفيز بالضاد والزاي المعجمتين

وبالفاء

وبالفاء والصفير بالصاد والراء المهملتين والفحيح بالفاء
والحاء بين المعجمتين ثم استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
ثم خرج الى ولم يتوضأ كما وقع في بعض الروايات في الصحيح
ثم اضطجع فنام حتى نفخ فخرج فصلى الصبح ولم يتوضأ
وهذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم اذ نومه
مضطجعا لا ينقض وضوءه لان عينيه تنامان ولا ينام
قلبه فلو خرج حدث لاحس به وكذا سائر الانبياء عليهم السلام
كما اخرجه البخاري من حديث الاسراء بخلاف غيرهم من
الناس واما نومه عليه الصلوة والسلام في الوادي الى
ان طلعت الشمس فلا يعارض هذا لان الفجر والشمس انما
يدركان بالعين لا بالقلب وابعد من قال انه كان في وقت
ينام قلبه ومن فوائد هذا الحديث فضل ابن عباس رضي
الله عنهما وحذقه حيث ارصد النبي صلى الله عليه وسلم
طول ليلته وقيل ان العباس اوصاه بمراعاة النبي صلى
الله عليه وسلم ليطلع على عمله بالليل ومنها ما قال يحيى السنة
من جواز الجماعة في النافلة ومنها جواز العمل اليسير في الصلوة
ومنها جواز الصلوة خلف من لم ينو الامامة ومنها جواز
بتوتة الاطفال عند المحارم وان كانت عند زوجها
ومنها قسمه عليه الصلوة والسلام بين زوجاته ومنها
جواز التصغير على وجه الشفقة والذكر بالصفة حيث لم يقل
نام عبد الله ومنها ان موقف المأموم الواحد عن يمين
الامام فاذا وقف عن يساره يحوله الى يمينه ومنها
صحة صلوة الصبي ومنها جواز نوم الرجل مع امرأته من
غير موافقة بحضرة بعض محارمها وان كان مميزا وجاء
في بعض الروايات انها كانت حائضا ولم يكن ابن

ابن عباس رضي الله عنهما ليطلب المبيت في ليلة فيها حاجة
الى اهله ولا يرسله ابوه العباس وقتئذ ثم مطابقة هذا
الحديث للترجمة قد قيل يحتمل ان يكون لقوله صلى الله عليه
وسلم نام الغليم بناء على جواز اطلاق السمر على الكلمة
الواحدة كما قاله ابن المنير ويحتمل ان يكون الارتقاب
ابن عباس رضي الله عنهما لاحوال النبي صلى الله عليه وسلم
اذ لا فرق بين التعلم من القول والتعلم من الفعل فقد
سمر ابن عباس رضي الله عنهما ليلته في طلب العلم وتعقب
ذلك بان المتكلم بالكلمة الواحدة لا يسمى سامرا وبان
صنيع ابن عباس رضي الله عنهما يسمى سهرا لا سمرا لان
السمر لا يكون الا بالتحدث واجاب عنه محمود العيني
بان حقيقة السمر التحدث بالليل ويصدق بكلمة واحدة
ولم يشترط التعدد احد وكما يطلق السمر على القول
يطلق على الفعل يقال سمر القوم الخمر اذا شربوها ليلا
قال القطامي ومصرعين من الكلال كانما سمروا الغبوق
من الطلاء المغرق وسامر الابل ما رعى منها بالليل
يقال ان ابلنا تسمر اي ترعى ليلا وقال الكرماني وجه
المطابقة ما يفهم من جعله على يمينه كانه صلى الله عليه وسلم
قال لابن عباس رضي الله عنهما قف عن يميني فقال فوقفت
فجعل الفعل بمنزلة القول او ان الغالب ان الاقارب
اذا اجتمعوا لا بد ان يجري بينهم حديث للموانسة وحديثه
صلى الله عليه وسلم كله علم وفوائد ويبعد من مكارمه ان
يدخل ابن عباس بيته لا يكلمه اصلا انتهى وقال الحافظ
العسقلاني والاولى ان يقال ان مناسبة الحديث للترجمة
مستفادة من لفظ اخر في هذا الحديث بعينه من طريق

اخرى

اخرى وهذا يصنعه المؤلف كثيرا يريد به تنبيه الناظر في كتابه
على الاعتناء بتتبع طرق الحديث والنظر في مواقع الفاظ
الرواية ان تفسير الحديث بالحديث اولى من الخوض فيه بالظن
فانما اراد البخاري هنا ما وقع في بعض طرق هذا الحديث
مما يدل صريحا على حقيقة السمر بعد العشاء وهو ما اخرجه
في التفسير وغيره من طريق كريب عن ابن عباس قال
بت في بيت ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع اهله ساعة ثم رقد فصحت الترجمة من غير حاجة الى
تعسف ولا رجم بالظن فان قيل هذا انما يدل على السمر
مع الاهل لا في العلم فالجواب انه ملحق به والجامع تحصيل
الفائدة او هو بدليل الفحوى لانه اذا شرع في المباح ففي المستحب
بطريق الاولى انتهى وتعقبه محمود العيني بما حاصله ان
من يعقد بابا بترجمة وليضع فيه حديثا يبعد ان يضع
هذا الحديث في باب اخر بطريق اخر ويشير اليه بما ذكره في
هذا الباب والله اعلم بالصواب **باب حفظ العلم** وجه
المناسبة بين البابين ان من يسمر بالعلم انما يسمر لاجل
الحفظ غالبا فذكر هذا الباب عقيب باب السمر في العلم
مناسب **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** بن يحيى
الاويسي العامري القرشي المدني ابو القاسم **قال**
حدثني بالتوحيد **مالك** اي ابن انس امام دار الهجرة
عن ابن شهاب محمد بن مسلم والزهري **عن الاعرج**
هو عبد الرحمن بن هرمز ابو داود القرشي مولاهم ويجوز
ذكر الراوي بلقبه او صفته التي يكرهها اذا كان المراد
بعريفه لا نقصه كما يجوز جرحهم للحاجة **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه وفي هذا الاسناد رواية تابعي عن تابعي

وقد اخرج متنه المولف فى المزارعة وفى الاعتصام واخرجه
مسلم فى الفضايل والنسائى فى العلم وابن ماجة فى السنة
قال اى انه قال ان الناس يقولون اكثر بصيغة المضى
من الافعال ابو هريرة اى فى روايته الحديث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما صرح به المولف فى البيوع فى طريق
شعيب عن الزهرى اكثر ابو هريرة من الحديث وفى رواية
فيه وفى المزارعة من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهرى
هنا زيادة وهى قوله ويقولون ما للمهاجرين والانصار
لا يحدثون مثل احاديثه وسيأتى بيان الحكمة فى ذكر ابى
هريرة المهاجرين والانصار ولم يقل اكثرت لانه حكى
كلام الناس فيه فى المهاجرين والانصار ولولا اتيان
موجودتان فى كتاب الله تعالى اى لما حدثت
حديثا وهو من مقول قال ثم يتلوا اى قال الاعرج
ثم يتلوا ابو هريرة رضى الله عنه وذكر بلفظ المضارع
استحضارا لصورة التلاوة كانه يراها وفى بعض النسخ
ثم تلا ان الذين يكتمون كاحبار اليهود ما انزلنا
من البينات كالايات الشاهدة على ابى محمد صلى الله
عليه وسلم والهدى وما يهدى الى وجوب اتباعه
والايمان به الى قوله الرحيم يعنى قوله تعالى من بعد
ما بيناه للناس فحصناه فى الكتاب فى التوراة اولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون اى الذين يتاتى منهم
اللعن عليهم من الملائكة والثقلين الا الذين تابوا
عن الكتمان وسايروا ما يجب ان يتاب عنه واصلحوا ما
افسدوا بالتدارك وبينوا ما بينه الله فى كتابهم ليتم
توبتهم وقيل ما احدثوه من التوبة ليمحو اسمه الكفر عن

انفسهم

انفسهم ويعتدى بهم اضرابهم فاولئك اتوب عليهم بالقبول
والمغفرة وانا التواب الرحيم المبالغ فى قبول التوبة
وافاضة الرحمة والمعنى لولا ان الله تعالى ذم الكاتمين
للعلم لما حدثتكم اصلا لكن لما كان الكتمان حراما وجب
الاظهار والتبليغ فلهذا حصل منى الاكثار لكثرة ما عندى
من الحديث الذى هو من العلم ثم بين سبب الكثرة فقال
على طريقة الاستيناف ان اخواننا واراد بصيغة الجمع
نفسه وامثاله من اهل الصفة والمراد اخوة الاسلام
من المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يشغلهم بفتح اوله وعين
فعله من الثلاثى المجرد وحكى ضم اوله من الاشغال وهو
شاذ الصفق بفتح الصاد المهملة واسكان الفاء كناية
عن التبايع يقال صفقت له بالبيع صفقا اى ضربت
يدى على يده للعقد وقيل اصله من تصفيق الاوكى نفخها
على بعض المتبايعين وقد جرت عادتهم بذلك عند
عقدهم بالاسواق اى فى الاسواق وهى جمع سوق يذكر
ويؤنث وسميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وان
اخواننا من الانصار وهم اصحاب المدينة الذين
اووا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصروه بانفسهم
واموالهم من الاوس والخزرج كان يشغلهم العمل فى
اموالهم يريد به الزراعة اى القيام على مصالح زرعهم
وحيطانهم وفى رواية مسلم كان يشغلهم عمل ارضهم
وفى رواية ابن سعد كان يشغلهم القيام على اراضيهم
وان ابا هريرة وفيه التفات فان حق الظاهر ان يقول
وانى كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع

بالباء الموحدة **بطنه** وفى رواية لشبع بطنه باللام وكلاهما
للتعليل اى لاجل شبع بطنه وروى كيشبع بطنه بلام
كى وبصورة المضارع المنصوب والشبع بكسر الشين
وفتح الموحدة مثل عنب وحكى الشبع بفتح الشين والشبع
واسكان الباء ايضا وهو نقيض الجوع واما الشبع
بكسر الشين واسكان الباء فهو اسم ما اشبعك من شئ
وفى الحديث اجر موسى عليه السلام نفسه من شعيب
عليه السلام بشبع بطنه وعفة فرجه والمعنى انه كان
يلازم قانعا بالقوة لاشتغاله بالتجارة ولا بالزراعة
وفى رواية المصنف ابيع وكنت ارى مسكينا من مساكين الصفة **ويحضر** ما لا يحضرون من احوال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا اشارة الى المشاهدات
يحفظه ما لا يحفظون من اقواله صلى الله عليه وسلم
فهذا اشارة الى المسموعات واما ما تقدم من حديث
ابى هريرة رضى الله عنه ما من اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم احد اكثر حديثا عنه منى الا ما كان من عبد الله
بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب فمحمول على ان عبد الله
كان اكثر تحملا من جهة الكتابة وان كان ابو هريرة اكثر
تحملا من جهة السماع واكثر رواية منه ومن فوائد هذا
الحديث حفظ العلم والمواظبة على طلبه ومنها فضيلة
ابى هريرة رضى الله عنه وفضل التقلل من الدنيا وايثار
طلب العلم على طلب المال ومنها جواز الاخبار عن
نفسه بفضيلته اذا اضطر الى ذلك وامن الاعجاب ومنها
جواز الاكثار الحديث وجواز التجارة والعمل وجواز الاقتصار
على الشبع وقد تكون مستورات مراحيات بحسب

الاشخاص

الاشخاص والاوقات **حدثنا احمد بن ابى بكر** واسم
ابى بكر القاسم وقيل زارة بن الحارث بن زرارة بتقديم
الزاى على الراء ابن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف
ابو مصعب كما ذكر فى رواية الزهرى العوفى المدنى قاضى
المدينة وعالمها وهو احد من حمل الموطا عن مالك روى
عنه الستة لكن النسائى بواسطة واخرج له مسلم حديث
ابى هريرة السفر قطعة من العذاب فقط مات سنة
اثنتين واربعين ومائتين عن اثنتين واربعين ومائتين
عن اثنتين وتسعين سنة **قال حدثنا محمد بن ابرهيم**
بن دينار ابو عبد الله المدنى الجهنى ويقال الانصارى
كان من اهل المدينة مع مالك وعبد العزيز ابى سلمة
فقيها فاضلا له بالعلم عناية قال البخارى هو معروف
الحديث وقال ابو حاتم كان من فقهاء المدينة نحو مالك
وقال الشافعى ما رايت فى فتيان مالك افقه منه مات
سنة اثنتين وثمانين ومائة روى له الجماعة **عن ابن**
ابى ذئب بكسر الذال المعجمة هو محمد بن عبد الرحمن
بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب القرشى العامرى
المدنى الثقة كبير الشان قال الشافعى ما رافقنى احد
فاسفت عليه ما اسفت على الليث وابن ابى ذئب
وقال احمد كان ابن ابى ذئب افضل من مالك الا
ان مالكا كان اشد تنقية للرجال منه واقرمه المهدى
بغداد حتى حدث بها ثم رجع بريد المدينة فمات بالكوفة
سنة تسع وخمسين ومائة وكان قد ولد سنة ثمانين
عن سعيد بن ابى سعيد **المقبرى** بفتح الميم وضم
الموحدة وقد سبق فى باب الدين يسر **عن ابى هريرة**

رضى الله عنه فى هذا الاسناد ان رواته كلهم مدنيون
وائمة اجلاء وقد اخرج منه البخارى فى علامات النبوة
ايضا والترمذى فى المناقب وقال حسن صحيح **قال**
اى انه قال **قلت يا رسول الله** وبروى قلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم **انى اسمع منك حديثا كثيرا**
هو صفة للحديث لانه باعتبار كونه اسم جنس يطلق
على القليل والكثير **انساه** صفة اخرى له والنسيان
جهل بعد العلم والفرق بينه وبين السهو ان النسيان
زواله عن الحافظة والمدركة والسهو زواله عن الحافظة
ثم الفرق بين السهو والخطا ان السهو ما ينبه صاحبه
بادنى تنبيه والخطا لا ينتبه به ويقال المراد به ان
كان على جهة ما ينبغى فهو الصواب وان كان لا على
ما ينبغى فان كان مع قصد الى به يسمى الغلط
وان كان من غير قصد منه فان كان تنبيه بايسر
تنبيه فهو السهو والا فهو الخطا واما النسيان فحالة
تعترى الانسان من غير اختياره توجب غفلته عن
الحفظ والغفلة ترك الالتفات بسبب اعراض
قال اى النبى صلى الله عليه وسلم لابى هريرة رضى الله عنه
وفى رواية فقال بالفاء **ابسط ردائك** فامتثل
امره **فبسطة فغرف** صلى الله عليه وسلم **بيديه** ولم
يذكر المغروف ولا المغروف منه لانه لم يكن الا اشارة
محضة وكانه غرف من فيض فضل الله فجعل الحفظ
كالشئ الذى يغرف منه فاخذ غرفة منه وروى فى رواية
ومثل نثر لكثير عالم الحس **ثم قال** عليه السلام لابى هريرة
رضى الله عنه **ضمه** بالهاء مع ضم الميم للضاد وفتحها لكونه

اخف

اخف الحركات وكسرها لان الساكن اذا حرك حرك
بالكسر والضمير يرجع الى الحديث كما يدل عليه ما روى
فى غير الصحيح فنرف بيديه ثم قال ضم الحديث وفى
رواية ضم بلا هاء **فضممته** اى قال ابو هريرة فضممته
فما نسيت شيئا بعده اى بعد الضم فى رواية بعد
بالضم مقطوعا عن الاضافة وتنكير شيئا يدل على
ظاهر العموم فى عدم النسيان منه لكمال شئ من الحديث
وغيره لكن وقع عند مسلم من رواية يونس فما نسيت
بعد ذلك البتة شيئا حدثنى به وهو يقتضى تخصيص
عدم النسيان بالحديث وكذا ما وقع فى رواية ابن
عيينة وغيره عن الزهرى من قوله ما نسيت شيئا سمعته
منه واما ما وقع فى بعض طرقه عند المؤلف لن يبسط
احد منكم ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمعها الى
صدره فينسى من مقالتى شيئا ابدا فبسطت نمرة ليس
على ثوب غيرها حتى قضى النبى صلى الله عليه وسلم
مقالته ثم جمعتها الى صدرى فوالذى بعثه بالحق ما
نسيت من مقالته تلك الى يومى هذا فهو وان كان
يقتضى ظاهره تخصيص عدم النسيان بتلك المقالة
فقط الا ان سياق الكلام يقتضى ترجيح رواية
يونس ومن وافقه لان ابا هريرة رضى الله عنه استدل
بذلك على كونه محفوظا من الحديث فلا يصح حمله على تلك
المقالة وحدها ويحتمل ان يكون قد وقعت له قضيتان
احديهما خاصة والاخرى عامة واما تلك المقالة فهى
مبهمة فى حديث الزهرى من جميع طرقه وقد وجدت بعضها
بتمامه فى جامع الترمذى وفى الحلية لابى نعيم من طريق

اخرى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من رجل يسمع كلمة او كلمتين مما فرض الله تعالى فيعلمهن
ويعلمهن الا دخل الجنة وفى هذا الحديث معجزة ظاهرة للنبى
صلى الله عليه وسلم حيث رفع من ابى هريرة النسيان
الذى هو من لوازم الانسان حتى قيل انه مشتق منه
ببسط الرداء وضمه اذ ليس للعقل فيه مجال وفى المستدرك
من حديث زيد بن ثابت قال كنت انا وابو هريرة واخر
عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام ادعوا
فدعوت انا وصاحبى وامن النبى صلى الله عليه وسلم ثم
دعا ابو هريرة فقال اللهم انى اسالك مثل ما سالك صاحباى واسالك علما لا ينسى فامن النبى صلى الله عليه
وسلم فقلنا ونحن كذلك يا رسول الله فقال سبقكما
الغلام الدوسى **حدثنا** ابراهيم بن المنذر بالمعجمة
المجمة وقد سبق فى اول كتاب العلم **قال حدثنا** ابن ابى
فديك بضم الفاء وفتح الدال المهملة وهو ابو اسمعيل
محمد بن اسمعيل بن ابى فديك المدنى اللبنى توفى سنة
مائتين **بهذا** اى بهذا الحديث يرويه عن ابن ابى ذئب
ايضا كما عند المؤلف فى علامات النبوة حيث قال
حدثنى ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن ابى فديك عن
ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه
او قال اى او قال حدثنا ابن ابى فديك قال بدون
قوله بهذا وفى رواية وقال بدون قوله بهذا ايضا **غرف**
بيده فيه بافراد اليد وزيادة فيه والضمير للثوب
وفى رواية بحذف فيه بالحاء المهملة وبالذال المعجمة
بالفاء من الحذف وهو الرمى فى العباب حذفته

اى

اى رميته وهو بين حاذف وقاذف فالحاذف بالحاء
والقاذف بالجيم وقال بعضهم الحذف بالمهملة بالعصا
والحذف بالمعجمة بالحصى وقال الحافظ العسقلانى ان هذا
تصحيف لما وقع فى علامات النبوة من قوله فغرف وقد
رواه ابن سعد فى الطبقات عن ابن ابى فديك فغرف
ايضا هذا وانت تعلم ان ذلك لا يقوم دليلا على كونه
تصحيفا **حدثنا اسمعيل** اى ابن ابى اويس **قال حدثنى**
بالتوحيد وفى رواية حدثنا اخى هو عبد الحميد بن ابى اويس
الاصبحى المدنى القرشى ابو بكر الاعشى مات سنة اثنتين
ومائتين **عن ابن ابى ذئب** قد ذكرا نفا **عن سعيد**
المقبرى بضم الموحدة **عن ابى هريرة** رضى الله عنه وفى
هذا الاسناد رواية الابن عن الاب وهذا الحديث مما انفرد به
البخارى عن الجماعة **قال** اى انه قال **حفظت عن رسول**
الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية وقع من برك عن
قيل وهو اصرح فى تلقيه من النبى صلى الله عليه وسلم بلا
واسطة **وعاءين** بكسر الواو والمد جمع وعاء وهو الظرف
الذى يحفظ فيه الشئ ويجمع على اوعية ويؤخذ منه الفعل
ويقال اوعيت الزاد والمتاع اذا جعلته فى الوعاء قال
عبيد بن الابرص الخير يبقى وان طال الزمان به والشر
اخبث ما اوعيت من زاد وهو من باب ذكر المحل واراده
الحال اى نوعين من العلم الذين لو كتب كل منهما ملأ وعاء
قيل ويحتمل ان يكون ابو هريرة رضى الله عنه املا حديثه
على من يثق به فكتبه له وبرئ عنده وهو ضعيف وليس
هذا مخالفا لما وقع فى المسند عنه حفظت ثلاثة اجربة
نثثت منها جرابين لانه يحمل على ان الجرابين منها

كانا من نوع واحد وهو الاحكام وما يتعلق بظواهر
الشرع والجراب الاخر الاحاديث التي لو نشرها لقطع
بلعومه ولا شك ان النوع الاول كان اكثر من النوع
الثاني فلذلك عبر عنه بالجرابين وعن النوع
الثاني بجراب واحد وكذا ما وقع في رواية الفاضل
الرامهرمزي من طريق منقطعة عن ابي هريرة خمسة اجرته
ويعرف من هذا ان ما نشره من الحديث اكثر مما ينشره
فاما احدهما اي احد ما في الوعاءين من نوعي العلم
فبثثته بفتح الموحدة والمثلثة بعدها مثلثة ساكنة
اي اذعته ونشرته وزاد الاسمعيلي في الناس واما
الاخر فلو ثبثته ونشرته في الناس قطع وفي رواية
لقطع باللام هذا البلعوم بضم الموحدة وفي رواية
المستملي وقع زيادة هي قوله قال ابو عبد الله اي البخاري
البلعوم مجرى الطعام اي في الحلق وهو المري كذا فسره
القاضي والجوهري وكذا البلعم وقال الفقهاء الحلقوم
مجرى النفس والمري مجرى الطعام والشراب وهو تحت
الحلقوم وقال ابن بطال البلعوم الحلقوم وهو مجرى
النفس الى الرئة والمري مجرى الطعام والشراب الى المعدة
فتصل بالحلقوم وكنى بذلك عن القتل وفي رواية الاسمعيلي
لقطع هذا يعني راسه واعلم انه اراد بالاول الذي حفظه
من السنن المذاعة وبالثاني ما كتمه من اخبار الفتن واشراط
الساعة وما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من فساد
الدين وتغير الاحوال وتضييع حقوق الله تعالى على يدي
اغيلمة سفهاء قريش وقد كان ابو هريرة رضي الله عنه
يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فخشي على نفسه

فلم

فلم يصرح وكذلك ينبغي لكل من امر بمعروف اذا خاف
على نفسه في التصريح ان يعرض ولو كانت الاحاديث
التي لم يحدث بها من الحلال والحرام لما وسعه كتمها بحكم
الاية السابقة في الباب السابق ويقال حمل الوعاء
الثاني الذي لم يبثه على الاحاديث التي فيها تبيين
اسماء امراء الجور واحوالهم وذمهم وقد كان ابو هريرة
رضي الله عنه يكني عن بعضهم ولا يصرح به خوفا على نفسه
منهم كقوله اعوذ بالله من راس الستين وامارة الصبيان
يشير بذلك الى خلافة يزيد بن معاوية لانها كانت
سنة ستين من الهجرة فاستجاب الله تعالى دعاء
ابي هريرة رضي الله عنه فمات قبلها بسنة وقال الكرماني
وهذا الحديث هو قطب مدار استدلالات المتصدقة
حيث قالوا المراد بالاول علم الاحكام والاخلاق وبالثاني
علم الاسرار المصون ~~حيث قالوا~~ عن الاغيار المختص
بالعلماء بالله من اهل العرفان يقولون ها هو ذا ابو هريرة
عريف اهل الصفة الذين هم شيوخنا في الطريقة وقال
قائلهم اني لاكتم من علمي جواهره كي لا يرى الحق ذو جهل
فيفتنا فقد تقدم في هذا ابو حسن الى الحسين ووصى
قبله الحسنا يا رب جوهر علم لو ابوح به لقيل لي انت
ممن يعبد الوثنا ولاستحل رجال مسلمون دمي يرون
اقبح ما ياتونه حسنا وقال اخرون منهم العلم المكنون
والسر المصون علمنا وهو نتيجة الخدمة وثمرة الحكمة والايقان
الذي هو منتهى علم الشرايع لا يظفر بها الا الغواصون
في بحار المجاهدات ولا يسعد بها الا المصطفون بانوار
المجاهدات واسرار المشاهدات اذ هي اسرار متمكنة

فى القلوب لا تظهر الا بالرياضة وانوار ملمعة فى العيوب
لا تنكشف الا للانفس المرتاضة انتهى الا ان تكون
هذا هو المراد نظرا انه لو كان كذلك لما وسع ابا هريرة
كتمانه مع ما ذكره من الاية الدالة على ذم كتم العلم
لا سيما هذا النزر هو لب ثمرة العلم على انه لم يكشفه
اصلا فى اين علم ان النزر كتمه هو هذا فمن ادعى
ذلك فعليه البيان فقد ظهر ان لا استدلال بذلك
لطريق القوم فيه ما فيه وقال القسطلانى على انهم فى
غنية عن الاستدلال اذ الشريعة ناطقة باد لتهم فمن
تصفح الاخبار وتتبع الاثار مع التامل والاستنارة
بنور الله ظهر له ذلك والله اعلم ثم اعلم ان ما ذهب
اليه القوم من علم الباطن انما يعتد به اذا لم ترفضه
القواعد الاسلامية ولم تنفه القوانين الايمانية اذ ما
بعد الحق الا الضلال واما الذى حاصله الانحلال من
الدين فباطل قطعا **تذييل** قال الشيخ ابو حامد الغزالى
منصوفة اهل الزمان الا من عصمه الله تعالى اتخذوا
لزى والمنطق والهيئة من السماع والرقص والجلوس
على السجادات واطراق الراس وادخاله فى الجيب كالمتفكر
ومن تنفس الصعداء وخفت لصوت عن الصوت فى الحديث
الى غير ذلك فظنوا انهم لذلك منهم ولم يتعبوا انفسهم قط
فى المجاهدات والرياضات ومراقبة القلب وتطهير
الباطن والظاهر من الاثام الخفية والجلية وكل ذلك
من اوايل منازل الصوفية ولو فرغوا من جميعها لما جاز
لهم ان يعدوا انفسهم من الصوفية كيف ولم يجاوزوا قط
حولها بل بقوا مكبين على اكل الحرام والشبهات واموال

السلاطين

السلاطين ويتنافسون فى الفلس والرغيف والجبة و
يتحاسدون على النقير والقطمير ويمزق بعضهم اعراض
بعض وليس من الرجال فى شئ بل اعجز العجائز فى المعارك
فاذا كشف عنهم الغطاء فرافضحتاه على رؤس الاشهاد
قال ومنهم طائفة ادعت علم المعرفة ومشاهدة الحق ومجا
وزة المقامات والاحوال ولا يعرف هذه الامور الا بالالسنة
فى والالفاظ الا انه تلقن من الفاظ الطائفة كلمات فهو
يرددها ويظن ان ذلك علم اعلى من علوم الاولين والاخرين
فهو ينظر الى الفقهاء والمفسرين والمحدثين بعين الازدراء
حتى ان الفلاح يترك فلاحته والحائك حياكته ويلازمهم
اياما ويتلقن منهم هذه الكلمات المزينة فهو يرددها
كانه يتكلم عن الوحى او يخبر عن سر الاسرار ويستحقر بذلك
جميع العباد والعلماء الابرار فيقول فى اخبارهم انهم اجراء
متعبون وفى العلماء انهم بالحديث عن الله يتجرون
ويدعى لنفسه انه الواصل الى الحق وانه من المقربين
وهو عند الله من الفجار المنافقين وعند ارباب القلوب
من الحمقى الجاهلين واصناف غرور اهل الاباحة من
المتشبهين بالصوفية لا تحصى وانواعها لا يستقصى
ومن الله الاستعانة وبه الاستعاذة انتهى والله
تعالى الهادى الى سواء السبيل **باب الانصات**
هو بكسر الهمزة السكوت والاستماع للحديث يقال انصت
نصتا وانصت انصاتا اذا سكت واستمع للحديث
يقال انصته وانصت له ويقال انتصت بمعناه
وقد وقع الفرق بين الانصات والاستماع فى قوله تعالى
واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا بان الانصات

وانصتوا بالانصات هو السكوت وهو يحصل ممن يستمع وممن لا يستمع كان يكون منكرا في امر اخر وكذلك الاستماع قد يكون مع السكوت وقد يكون مع النطق بكلام اخر لا يشغله النطق به عن فهم ما يقوله الذي يستمع منه وقد قال سفيان الثوري وغيره اول العلم الاستماع ثم الانصات ثم الحفظ ثم العمل ثم النشر وعن الاصمعي تقديم الانصات على الاستماع **للعلماء** اي لاجل ما يقولونه ووجه المناسبة بين البابين ان العلم انما يحفظ من العلماء ولا بد فيه من الانصات الكلام حتى لا يشذ عنه شيء فهذه الحيثية تناسبا **حدثنا حجاج** بفتح المهملة وتشديد الجيم هو ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري وقدم في باب ما جاء ان الاعمال بالنية **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال اخبرني** بالافراد **ابن مدرك** بضم الميم وكسر الراء ابو مدرك النخعي الكوفي الصالح الصدوق الثقة مات سنة عشرين ومائة روى له الجماعة **عن ابي زرعة** هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير وقد تقدم في باب الجهاد من الايمان **عن جده جرير** بن عبد الله البجلي بالموحدة والجيم المفتوحتين كان سيدا مطاعا بربع الجماع كبير القدر طويل القامة بحيث يصل الى سنام البعير وكان نعله زراعا وقد مر في باب الدين النصيحة وفي هذا الاسناد رواية الابن عن ابيه وان رواته ما بين كوفي وواسطي وبصري وقد اخرج منه المؤلف في المغازي وفي الفتن وفي الديات ايضا واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في العلم وفي المحاربة وابن ماجة في الفتن وهذا قطعة من حديث ابي بكرة في كتاب

العلم

العلم في موضعين احدهما في باب رب مبلغ اوعى من سامع **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له** اي لجرير كما عند المؤلف في حجة الوداع **في حجة الوداع** بفتح الحاء والواو على المشهور وسميت بحجة الوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها **استنصت الناس** هو امر من الاستنصات الذي هو استفعال من الانصات ومثله قليل اذ الغالب ان الاستفعال مبني من الثلاثي ويمكن ان يكون من نصت ينصت ومعناه طلب السكوت وهو متعد والانصات جاء لازما ومتعديا يقال انصته وانصت له لانه جاء بمعنى الاسكات فافهم هذا وقد ادعى بعضهم ان لفظة له في قوله قال له في حجة الوداع منكرة معللا بان جريرا اسلم بعد حجة الوداع بنحو من شهرين وقد جزم ابن عبد البر بانه اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم باربعين يوما وتوقف المنذري في ذلك لثبوتها من الطرق الصحيحة وقد قال البغوي وابن حبان وغيرهما انه اسلم في رمضان سنة عشر ويقوي ثبوتها رواية المؤلف لهذا الحديث في باب حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجرير **فقال** بعد ما انتهوا **لا ترجعوا** اي لا تصيروا قال ابن تلك رجع هنا استعمال صار معنى وعملا برفع الاسم وينصب الخبر **بعدي** اي بعد فراقي بعدي اي بعد فراقي موقفي هذا او بعدا انتقالي من الدنيا كانه صلى الله عليه وسلم علم بنورا النبوة ان هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد وفاته وقيل معناه خلافي اي لا تخلفوني في انفسكم بعدي الذي امركم به **كفارا**

نصب على انه خبر لا ترجعوا لانه بمعنى لا تصيروا كما عرفت
يضرب بعضكم رقاب بعض اى يضرب طائفة
منكم رقاب طائفة اخرى والجمع فى مقابلة الجمع او ان
معناه يقبل التوزيع ولفظ يضرب برفع الباء وهو
الرواية التى رواها المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه
احدها ان يكون صفة للكفارا اى لا تصيروا بعدى
كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة والثانى ان
يكون حالا من ضمير ترجعوا والثالث ان يكون جملة
استينافية كانه قيل كيف يكون ذلك فقال يضرب بعضكم
رقاب بعض وعلى كل تقدير يحتمل ان يحمل الكلام على الحقيقة
باستحلال القتال مع المسلمين وان يحمل على التشبيه
بحذف اداته قال المظهرى فى شرح المصابيح يعنى اذا
فارقت الدنيا فاثبتوا بعدى على ما انتم عليه من الايمان
والتقوى ولا تحاربوا المسلمين ولا تاخذوا اموالهم
بالباطل وقال يحيى السنة اى لا يكن افعالكم شبيهة بافعال
الكفار فى ضرب رقاب المسلمين وقال النووى قيل فى
معناه ستة اقوال اظهرها ان ذلك كفر فى حق من
استحل المقاتلة بغير حق ثانيها المراد كفر النعمة وحق
الاسلام ثالثها انه يقرب من الكفر ويؤدى اليه رابعها
انه حقيقة الكفر ومعناه وهو اسلمين حاسمها وقد رجحه
الخطابى ان المراد بالكفار المتكفرون بالسلاح يقال
تكفر الرجل بسلاحه اذا لبسه ويقال للابس السلاح
كافر فساد سها معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال
بعضكم بعضا وجوز جزم يضرب على انه بدل من لا ترجعوا
او على انه جواب شرط محذوف على مذهب الكسائى

اى فان رجعتم يضرب بعضكم رقاب بعض او على انه جواب
النهى على مذهب من يجوز ان تكفرنه خل الناد ومن فوائد
هذا الحديث ان الانصات للعلماء والتوقير لهم لازم
للمتعلمين قال الله تعالى لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبى فيجب الانصات عند قراءة حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل ما يجب له صلى الله عليه وسلم
لانهم ورثة الانبياء وهم الذين يحيون سنته ويقومون
بشريعته ومنها تحذير الامة من وقوع ما يحذر منه باب
ما اى الذى يستحب للعالم اذا ظرف لقوله يستحب او
هى شرطية سئل اى الناس اى اى شخص من اشخاص البشر
اعلم من غيره فيكل بفتح الباء وكسر الكاف مثل يدع من
الوكول وهو التفويض العلم الى الله والفاء تفسيرية
والمعنى ما يستحب للعالم وقت السؤال هو الوكول الى الله
وخبائته على تقدير الشرطية والتقدير فهو يكل والجملة
بيان لما يستحب وفى رواية ان يكل بان المصدرية و
المعنى حينئذ باب استحباب وكول العلم الى الله للعالم
وقت السؤال عنه اى الناس اعلم ووجه المناسبة
بين البابين ان المذكور فى الباب الاول هو لزوم الانصات
للعالم وهو فى الجملة وكول امره اليه فى حال السماع وفى
هذا الباب لزوم وكول الامر الى الله تعالى اذا سئل
عن الاعلم كذا قيل والذى ظهر لى ان الباب السابق
فى بيان ادب المتعلم مع العالم حال التعليم وفى هذا
الباب بيان ادب العالم حال الجواب عن هذه المسالة
فتنا سبا من هذه الجهة حدثنا عبد الله بن محمد
الجعفى المسندى بفتح النون وقد تقدم فى باب امور

اليمان قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة المذكور في
اول الكتاب قال حدثنا وفي رواية اخبرنا عمرو هو ابن
دينار المكي الجمحي السابق ذكره في باب كتابة العلم قال
اخبرني بالتوحيد سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء
قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما ان نوفا بالنون
النون وسكون الواو وفي اخره فاء هو ابن فضالة
بفتحتين ابا يزيد او ابا رشيد القاص البكالي بكسر الموحدة
وفتحها وتخفيف الكاف واللام وحكى تشديد الكاف
مع فتح الموحدة وغلطه في المطالع لانه المحدثين لكن
الصواب التخفيف نسبة الى بني بكال بطن من حمير و
قد وهم ابو بكر ابن العربي حيث قال انه نسبة الى جبل
غير نوف بن فضالة وكان نوف هذا تابعيا من اهل
دمشق فاضلا عالما لا سيما بالاسرائيليات وكانت
ابن امراة كعب الاحبار على المشهور وقيل ابن اخته نوف
منصرف لانه لفظة عربي وليس فيه الا علة واحدة وهي
العلمية ومن منعه ربما يزعم انه لفظ عجمي فيكون فيه
فتنان العجمة والعلمية والافصح فيه الصرف ايضا لان
سكون وسطه يقاوم احدى العلتين كما في نوح ولوط
يزعم يحتمل ان يكون بمعنى يظن فيقتضي مفعولين لكن
عند مسدهما ان مع اسمها وخبرها ويحتمل ان يكون
بمعنى القول من غير حجة فلا يقتضي الا مفعولا واحدا
فحينئذ الامر ظاهر ان موسى صاحب الخضر وقد صرح
به المصنف في التفسير وهو غير منصرف للعلمية والعجمة
ليس لموسى بني اسرائيل ارسل اليهم والباء زائدة
للتوكيد وفي رواية حذفت واضيف الى بني اسرائيل

مع

مع كونه علما لانه نكرا ولا بان اول بواحد من الامة المسلمين
به ثم اضيف اليه انما هو موسى اخر تنوين موسى لانه
نكرة فانصرف لزوال علميته قال ابن مالك قد ينكر العلم
تحقيقا او تقديرا فينجري مجرى النكرة وجعل هذا مثال
التحقيقي وروي بغير تنوين ايضا وهو ظاهر قال
الحافظ العسقلاني كذا في روايتنا اي بغير تنوين و
المعنى ان نوفا يزعم ان موسى صاحب الخضر عليهما السلام
الذي قص الله تعالى عنهما في سورة الكهف ليس موسى
بن عمران الذي ارسل الى فرعون وانما هو موسى بن ميشا
بكسر الميم وسكون الياء وبالشين المعجمة ابن يوسف
بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم عليهم السلام وهو اول
من موسى بن عمران وهو ايضا نبي مرسل وزعم اهل
التورية انه هو صاحب الخضر والذي ثبت في الصحيح انه
موسى بن عمران عليه السلام والسائل هنا سعيد بن
جبير والمجيب ابن عباس رضي الله عنهما وفيما تقدم ان
ابن عباس تماري هو والحر بن قيس في صاحب موسى
الذي سأل موسى السبيل الى لقيه فقال ابن عباس هو
خضر فمر بهما ابي بن كعب رضي الله عنه فسأله ابن عباس
رضي الله عنهما فاخبره فيحتمل ان يكون سعيد بن جبير
سأل ابن عباس رضي عنهما بعد الوقعة الاولى المتقدمة
لابن عباس والحر رضي الله عنهم فاخبره ابن عباس لما سأل
عن قول نوف ان موسى ليس موسى بني اسرائيل وجاء
ان السائل غير سعيد بن جبير روى عن سعيد انه قال
جلست عند ابن عباس رضي الله عنهما وعنده قوم من
اهل الكتاب فقال بعضهم يا ابا عبد الله ان نوفا ابن

اخراة كعب يزعم عن كعب ان موسى النبى صلى الله عليه وسلم
الذى طلب العلم انما هو موسى بن ميشا فقال ابن عباس
كذب نوف وحدثنا ابى وذكر الحديث فقال اى ابن عباس
رضى الله عنهما كذب بفتح الذال المعجمة عدو الله وقع هذه
المقالة من ابن عباس رضى الله عنهما فى حق نوف وهو
مؤمن وكان عالما فاضلا اماما لاهل دمشق على
طريق التغليظ والزجر عن مثل قوله مبالغة فى انكاره
لا انه يعتقد انه عدو الله و لدينه حقيقة وكان ذلك
فى حال غضبه رضى الله عنه فى حال الغضب يطلق
الفاظ ولا يراد بها حقايقها قال ابن التين لم يرد ابن
عباس رضى الله عنهما اخراج نوف عن ولاية الله ولكن
قلوب العلماء تنفر اذا سمعت غير الحق فيطلقون امثال
هذا الكلام لقصد الزجر والتحذير منه وحقيقة فيه
مراده هذا ويستفاد منه ان العالم اذا كان عنده علم
شئ فسمع غيره ينكر فيه شيئا من غير علم يلزمه ان يكذبه
حدثنا وفى رواية حدثنى بالافراد ابى بن كعب رضى
الله عنه وفى هذا الاسناد رواية تابعى عن تابعى وهما
عمرو وسعيد وصحابى عن صحابى وهما ابن عباس
وابى رضى الله عنهما وقد سبق فيما سبق ان المؤلف
رحمه الله اخرج هذا الحديث فى اكثر من عشرة مواضع
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قام موسى
النبى صلى الله عليه وسلم حال كونه خطيبا فى
بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم منهم على حد قولنا
الله اكبر اى من كل شئ فقال انا اعلم اى اعلم الناس
قال ذلك بحسب ما ظهر له واقتضاه سائد الحال

ودلالة

ودلالة البوب لانه عليه السلام كان من النبوة بالمكان
الارفع ومن العلم فى اعلى المراتب فلا عجب ان يعتقد
انه اعلم بوظايف النبوة وامور الشريعة وان كان الخضر اعلم
منه بامور غيبية فكان موسى عليه السلام اعلم على العموم
والخضر عليه السلام اعلم على الخصوص وهذا بلغ مما فى
الرواية السابقة فى باب الخروج فى طلب العلم قال هل
تعلم احدا اعلم منك فقال لا فى صحيح مسلم بلفظ ما
اعلم فى الارض رجلا خيرا واعلم منى من غير تقدم ذكر
سؤال فانه فهم هناك علمه واما فى حديث الباب
فقد يثبت الحكم ووقع عند النساى من طريق عبد الله
بن عبيد عن سعيد بن جبير بهذا السند قام موسى
خطيبا فعرض فى نفسه ان احدا لم يؤت من العلم ما
اوتى وعلم الله بما حدث فى نفسه فقال يا موسى ان
من عبادى من اتيته من العلم ما لم اوتك وعند عبد
الرزاق عن معمر عن ابى اسحق عن سعيد بن جبير فقال
ما احد اعلم بالله وامره منى فعتب الله عليه اى لم يرض
قوله شرعا ودينا فان العتب بمعنى الموجدة وتغير النفس
وهو مستحيل فى حقه تعالى فيحمل على ما يليق به وهو
عدم الرضى اذ للتعليل لم يرد بجر كانت الدال المهملة
العلم اليه اى الى الله كما فى رواية وقال ابن بطال
كان ينبغى ان يقول الله اعلم اذ قيل له اى الناس
اعلم لانه لم يحط علما بكل ما فى الدنيا وقد قالت الملائكة
ربنا لا علم لنا الا ما علمتنا وسئل النبى صلى الله عليه
وسلم عن الروح وغيره فقال لا ادرى حتى اسال الله
عز وجل وقال ابن المنير فى حصر الصواب فى ترك الجواب

بقوله الله اعلم نظر بل رد العلم الى الله تعالى متعين
اجاب اولم يجب فان اجاب قال انا والله اعلم وان لم
يجب قال الله اعلم ولعل موسى لو قال انا والله اعلم لم
يحصل المعاتبة وانما عوتب على اقتصاره على ذلك
لانه يوهم انه كذلك فى نفس الامر وان كان مراده الاخبار
بما فى علمه كما تقدم ومن هذا اخذ المفتون عقيب
اجوبتهم قولهم والله اعلم قالوا هذا من باب التنبيه
لموسى عليه السلام والتعليم لمن بعده لئلا يعتدى
به عنه فى تزكية نفسه والعجب بحاله فهلك **فاوحى**
الله تعالى اليه ان عبدا بفتح الهمزة اى بان عبدا
فى نسخة بكسرها اى فقال ان عبدا والمراد هو الخضر
عليه السلام وقد تقدم **عبادى** كائنا **بمجمع البحرين**
ان ملتقى بحرى فارس والروم من جهة الشرق وحكى
الثعلبى عن ابى بن كعب انه بافريقية وقيل طنجة
هو اعلم منك اى بشئ مخصوص كما يدل عليه قول
الخضر الاتى ان شاء الله تعالى انى على علم من علم
الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم علمه لا اعلمه
قال رب اى يارب كما فى بعض الاصول **وكيف** اى
كيف يكون الالتقاء والالتباس لى به اى بزلك العبد
فقيل له اى لموسى عليه السلام **احمل** امرا من الحمل
حوتا اى سمكة كائنة **فى مكتل** بكسر الميم وفتح التاء
المشناة من فوق وهو الزنبيل ويقال النقنة ويقال
فوق النقنة والزبيل وفى العباب المكتل شبه الزنبيل
يسع خمسة عشر صاعا **فاذا فقدته** اى الحوت
فهو اى العبد الاعلم منك **ثمه** بفتح المثلثة ظرف

بمعنى

بمعنى هناك **فانطلق** موسى عليه السلام **وانطلق** ملابسا
بفتاه يوشع مجرورا بالفتحة عطف بيان لفتاه غير منصرف
للعجمة والعلمية **بن نون** مجرور بالاضافة منصرف كنوح ولوط
فى اللغة الفصحى وفى رواية وانطلق معه بفتاه فصرح بالمعية
للتاكيد والا فالمصاحبة مستفادة من الباء فى قوله بفتاه ويوشع
بن نون هذا هو يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف عليهم السلام
وكان يخدمه ويتبعه ولذلك سماه فتاه وقيل كان عبده **وحملا**
حوتا فى مكتل كما وقع الامر به قيل كانت سمكة مملوحة وقيل
كانت شق سمكة **حتى اذا كانا عند الصخرة** التى عند
ساحل البحر الذى وعد موسى عليه السلام بلقى الخضر عنده
قيل هى الصخرة التى دون نهر الزيت **وضعا رؤسهما**
فناما وفى رواية وناما **فانسل** من سللت الشئ اسله
سلا فانسل واصل التركيب يدل على مد الشئ فى رفق وخفاء
اى فامتد وخرج **الحوت** الميت المملوح **من المكتل**
معجزة لموسى او الخضر عليهما السلام فى طريق المؤلف وفى
اصل الصخرة عين يقال لها عين الحياة لا يصيب من
مائها شئ الا حى فاصاب الحوت من ماء تلك العين
فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر **فاتخذ** اى الحوت
سبيله طريقه **فى البحر سربا** اى مسلكا ومذهبا وقيل امسك
الله تعالى جرية الماء على الحوت فصار عليه مثل الطاق
وحصل منه فى مثل السرب وهو ضد النقب معجزة لموسى
او للخضر عليهما السلام فعلى هذا يكون لفظ سربا مفعولا
ثانيا لفعله اتخذ فى البحر حاصلا منه او من السبيل او متعلق
باتخذ ويجوز ان يكون سربا منصوبا على المصدرية والتقدير
يسرب سربا يقال سرب فى الماء سربا اذا ذهب فيه ذهابا

وجاء فجعل لا يلتئم عليه الماء
حتى ضاء كالكوة وهو الثقب
فى البيت صح

وفي بعض الروايات فقال فتاه لا اوقظه حتى اذا
استيقظ نسي ان يخبره وجوز بعضهم ان يكون الضمير
لموسى فاتخذ موسى سبيل الحوت في البحر فذهبا ومسلكا
كما ياتي انهما اتبعا اثر الحوت وقد يبس الماء في ممره فصار
طريقا لكن يضعفه ما جاء في الحديث من قوله عليه السلام
فكان للحوت سربا ولموسى عجبا وكان ذلك اي احياء
الحوت المملوح وامساك جزئية الماء حتى صار مسلكا لموسى
وفتاه عجبا مما يتعجب منه فانطلقا بقية بالنصب على
الظرفية ليلتهما بالجر على الاضافة وبقية ليلتهما هي الساعات
التي بقيت منها ويومهما يجوز فيه الجر والنصب اما الجر فعطفا
على ليلتهما واما النصب فعطفا على بقية لمن بناه على ارادة
سير جميع النهار ووقع في التفسير فانطلقا بقية يومهما و
ليلتهما قال القاضي وهو الصواب لقوله فلما اصبح اذ
لا يقال اصبح الا عن ليل وقال الحافظ العسقلاني ويحتمل
ان يكون المراد بقوله فلما اصبح اي من الليلة التي تلي اليوم
الذي سارا جميعه انتهى وهو بعيد جدا قال موسى لفتاه
اتنا اعطنا غداءنا بفتح الغين مع المد وهو الطعام الذي
يؤكل اول النهار لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا
بفتحتين اي تعبا ومشقة يريد من هذا السفر سير البقية
والذي يليها يدل عليه قوله عليه السلام ولم يجد موسى
عليه السلام شيئا وفي نسخة مسا من النصب حتى
جاوز المكان الذي امر به فالقى عليه الجوع والنصب
ليطلب الغداء ويذكر به الحوت المذكور ولهذا لم يمسه قبل
ذلك فقال وفي رواية قال له فتاه ارايت ما دهاني
ونزل بي اذ اي حين اوينا بقصر الهمزة اي انضممنا

وكذا عند مسلم صح

و

وايتنا يقال اوى الى منزله ليلا او نهارا اذا اتى الى
الصخرة يعني الصخرة التي وقد عندها موسى قيل لما طلب
موسى عليه السلام الحوت ذكر يوشع ما راى منه وما اعتراه
من نسيان الى تلك الغاية فدهش فطفق يسال موسى
عليه السلام عن سبب ذلك فافهم فاني الفاء تفسيرية
يفسر بها ما دهاه من نسيان الحوت نسيت الحوت اي
فقدته او نسيت ذكره بما رايت منه من الواقعة العجيبة
وفي رواية وما انسانيه اي وما انساني ذكره الا الشيطان
بان يشغلني بوساوسه ويقال الحال وان كانت عجيبة
لا ينسى مثلها لكنه لما تعود بمشاهدة امثالها عند موسى
عليه السلام من العجايب والفها واستانس بها قل اهتمامه
بها او نسي ذلك لاستغراقه في الاستبصار وانجذاب
شراشره الى جناب القدس بما عراه من مشاهدة الايات
الباهرة وانما نسبه الى الشيطان هضما لنفسه او لان
عدم احتمال القوة للجانبين جانب القدس وجانب
الواقعة المذكورة واشتغالها باحدهما عن الاخر بعد من
النقصان قال موسى عليه السلام ذلك اي امر الحوت
ما اي الذي كنا نبغي اي نطلبه لانه امارة المطلوب فا
رتدا اي فرجعا على اثارهما في الطريق الذي جاء فيه يقصان
قصصا اي يتبعان اثارهما اتباعا او مقتصين فلما
انتهيا الى الصخرة المعهودة اذا حرف مفاجاة رجل
مبتدا وسوغ ذلك تخصيصه بالصفة وهي قوله مسجى
اي مغطى كله بثوب كتغطية الميت قال الجوهري سجيت
الميت تسجية اذا مددت عليه ثوبا وقد جاء في البخاري
قد جعل طرفه تحت رجله وطرفه تحت راسه والخبر

محذوف اى نائم وقال السجى بثوب هذا شك من
الراوى وعند مسلم فارتدا على اثارهما قصصا فاراه
مكان الحوت فقال ههنا وصف لى ويروى ان موسى
عليه السلام يوشع عليه السلام اتبعا اثر الحوت وقد
يبس الماء فى حمرة فصار طريقا فاتيا جزيرة فوجدا الخضر
قائما يصلى على طنفسة خضراء على كبد البحر اى وسطه
وقد سبق وجه الجمع بين الروايات فيما قيل فتذكر فسلم
موسى عليه السلام عليه فكشف عن وجهه فقال الخضر
عليه السلام وانى بهمزة مفتوحة ونون مشددة بمعنى
كيف او من اين وهو خبر مقدم وقوله بارضك حال
من قوله السلام وهو مبتدأ مؤخر والمعنى كيف او من
اين استقر السلام حال كونه بارضك التى لا يعرف السلام
وكانها كانت بلاد كفر او كانت تحيتهم بغير السلام وعند
المؤلف فى التفسير وهل بارض من سلام فقال وفى رواية
قال انا موسى فقال الخضر انت موسى بنى اسرائيل فهو خبر
مبتدأ محذوف قال نعم انا موسى بنى اسرائيل ويستفاد منه
ان الانبياء عليهم السلام ومن دونهم لا يعلمون من
الغيب الا ما علمهم الله تعالى اذ لو كان الخضر يعلم كل غيب
لعرف موسى قبل ان يسأله قال له موسى هل اتبعك
على ان تعلمنى على شرط ان تعلمنى وهو فى موضع الحال من
الكاف مما اى من الذى علمت اى علمك الله رشدا
اى علما ذا رشد هو من قبيل رجل عدل وهو بضم الراء
وبفتحتين وقد قرئ بهما فى السبعة خلاف الغى و
اصابة الخير من باب كتب وسمع وهو مفعول ان تعلمنى
ومفعول علمت العائد المحذوف ويجوز ان يكون

علة

علة لاتبعك او مصدرا باضمار فعله اى ارشد رشدا لا
ينافى نبوته وكونه صاحب شريعة ان يتعلم من غيره ما لم
يكن شرطا فى ابواب الدين فان الرسول ينبغى ان يكون
اعلم ممن ارسل اليه وممن لم يرسل اليه فيما بعث به من اصول
الدين وفروعه لا مطلقا وقد راعى فى ذلك غاية الادب
والتواضع فاستجهل نفسه واستاذن ان يكون تابعا له
وسال منه ان يرشده وينعم عليه بتعليم بعض ما انعم الله
عليه قال الخضر عليه السلام انك لن تستطيع معى
صبرا فانى افعل امورا ظاهرها مناكير وباطنها لم يحط
به خبرك وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا يا موسى
انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وهو
علم الغيوب والاسرار وانت على علم علمك الله و
فى رواية علمكه الله لا اعلمه وهو علم الشرايع والاحكام
وان كان الخضر عليه السلام كان يعرف من احكام الشرع
ما لا غنى للمكلف عنه وموسى عليه السلام يعرف من علم
الباطن ما لا بد منه قال موسى عليه السلام ستجدنى
ان شاء الله صابرا معك غير منكر عليك فيما رايته من
امرك وان شاء الله اعتراض بين المفعولين اما للتيمن
او لعلمه بصعوبة الامر فان مشاهدة الفساد والصبر
على خلاف المعتاد شديد فلا خلف فيه وخلفه ناسيا
لا يقدح فى عصمته ولا اعصى لك امرا عطف على صابرا
اى ستجدنى صابرا وغير عاص فانطلقا بعد ما قال
الخضر لموسى عليهما السلام فان اتبعتنى فلا تسالنى
عن شىء اى فلا تفاتحنى بالسؤال عن شىء انكرته منى
ولم تعلم وجه صحته حتى احدث لك منه ذكرا اى حتى

انبئك بتبيانه يمشيان اى حال كونهما يمشيان على
ساحل البحر ليس لهما سفينته فعيلة بمعنى فاعلة
كانها تسقن الماء اى تسرع قاله ابن دريد حال كونهما
يطلبان السفينة ترت بهما سفينة فكلموهم اى كلم
موسى والخضر يوشع اصحاب السفينة ان اى فابان
يحملوهما اى موسى والخضر عليهما السلام فعرف على صيغة
المجهول الخضر فحملوهما بغير نول بفتح النون اى بغير
اجر النول والمنال والمنالة كله الجعل واما النيل و
النوال فالعطية ابتداء يقال رجل نال اذا كان كثير
النوال كما قالوا رجل مال اذا كان كثير المال ولم يذكر يوشع
معهم كما لم يذكر فى قوله فانطلقا يمشيان لانه تابع غير مقصود
بالاصالة ويحتمل ان يكون يوشع لمن يركب معهما بالارجح
الى بنى اسرائيل لانه لم يقع له ذكر بعد ذلك لكن فى رواية
فحملوهم بالجمع وهو يقتضى الحزم بركوبه معهما فى السفينة وفتحه
معهما فى كلام اهل السفينة لان المقام يقتضى كلام التابع
فجاء عصفور بضم المهملة طير مشهور وقيل هو الصرد
قال الدميرى وحكى ابن رشيق فى كتاب الغرائب فتحه
قيل وسمى به لانه عصى وفر فوقع على حرف السفينة
اى طرفها فنقر نقرة بالنصب على المصدرية او نقرتين
عطف عليه فى البحر فقال الخضر يا موسى ما انتقص
علمى وعلمك من علم الله الا كنقرة هذا العصفور
فى البحر وعنه المولف ايضا ما علمى وعلمك فى جنب
علم الله تعالى الا كما اخذ هذا العصفور بمنقاره فى البحر
اى فى جنب معلوم الله تعالى وهو احسن سياقا من المسوق
هنا وابعد عن الاشكال ومفسر الواقع هنا فان الواقع

هنا

هنا ليس على ظاهره فان النقص من علم الله تعالى
مستحيل وانما معناه ان علمى وعلمك بالنسبة الى علم الله
تعالى كنسبة ما نقر العصفور الى ماء البحر ثم المقصود
من ذلك التشبيه بيان قلة علمها وحقارته فى جنب
علم الله لا المماثلة من كل الوجوه كيف ونسبة ما نقر
العصفور الى البحر نسبة المتناهى الى المتناهى ونسبة
علمها الى علم الله تعالى نسبة المتناهى الى غير المتناهى
والنقرة فى الجملة نسبة الى ماء البحر بخلاف علم العبد فانه
لا نسبة له الى علم الله تعالى فهذا انما هو على التقريب
الى الافهام وقال بعضهم نقص بمعنى اخذ لان النقص
اخذ خاص فذكر الخاص واريد العام اى ما اخذ علمنا
من معلومات الله تعالى الا مثل هذا المقدار فى التقدير
وقيل الا هنا بمعنى ولا كانه قال ما انتقص علمى وعلمك
من علم الله ولا كنقرة هذا العصفور من هذا البحر لان
علم الله تعالى لا ينقص بحال وقال الاسمعيلى المراد ان
نقص العصفور لا تاثير له فكانه لم ياخذ شيئا فيكون
من قبيل قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن
فلول من قراع الكتائب ثم بفتح الميم من باب ضرب
عمد اى عمد قصد الخضر الى لوح من الواح السفينة
فقلعه بفاس او بقدوم فانخرقت ودخل الماء قال
المفسرون فلم لوحين مما يلى الماء فى هذا الصحيح
فوتد فيها وتد فخرقها وبقال اخذ فاسا فخرق لوحا
حتى دخلها الماء فخشيها موسى بثوبه فقال موسى
عليه السلام هؤلاء قوم حملونا بغير نول واجر
عمدت بفتح الميم الى سفينتهم فخرقتها لتغرق

اهلها بفتح المثناة الفوقية وكسر الراء من الاخراق
على الخطاب الى الخضر عليه السلام وذلك لان خرقها
سبب لدخول الماء فيها المفضى الى غرق اهلها وروى
ليغرق بفتح المثناة التحتية وفتح الراء على الغيب
مضارع غرق اهلها بالرفع على الفاعلية لقد جئت
شيئا امرا اى اتيت امرا عظيما من امر الامر اذا عظم
وقال ابن عباس رضى الله عنهما لما خرق الخضر السفينة
تنحى موسى عليه السلام بناحية ثم قال فى نفسه ما كنت
اصنع بصاحبة هذا الرجل كنت انا فى بنى اسرائيل
كتاب الله عز وجل وعشيته وامرهم فيطيعونى فقال
له الخضر يا موسى تريد ان اخبرك بما حدثت به نفسك
قال نعم قال قلت كذا وكذا قال صدقت قال الخضر
لموسى عليهما السلام الم اقل انك لن تستطيع
معى صبرا تذكيرا لما ذكره قبل قاله موسى عليه السلام
لا تواخذنى بما نسيت اى بالذى نسيته او بشئ
نسيته بمعنى وصيته بان لا يعترض عليه او بشيا فى
اباها وهو اعتذار بالنسيان اخرجه فى معرض النهى
عن المواخذة مع قيام المانع لها وقيل اراد بالنسيان
الترك اى لا تواخذنى بما تركت من وصيتك اول مرة
وقيل انه من معاريض الكلام والمراد شئ اخر نسيه وزيد
فى رواية ولا ترهقنى من امرى عسرا اى ولا تغشنى عسرا
من اورى بالمضايقة والمواخذة على المنسى فان ذلك
يعسر على متابعتك فكانت المسالة الاولى من
موسى عليه السلام نسيانا بالنصب خبر كان وهو
بريد المعنى الاول من المعانى الثلثة للنسيان المذكور

فا

فانطلقا اى بعد ما خرجا من السفينة بشيان ايضا
فلما بلغا ابلة بضم الهمزة والباء الموحدة وتشديد اللام
المفتوحة بعدها هاء مدينة بالقرب من بصرة وعباد
ان ويقال كان بابلا بفتح الهمزة وسكون الباء واللام
المحمودة مدينة على ساحل بحر ابقلزم على طريق حجاج
مصر فاذا غلام هذا يدل على انه كان عند بالغ اذا
لغلام اسم للمولود الى ان يبلغ قال ابن عباس رضى
الله عنهما كان غلاما لم يبلغ الحنث يلعب مع الغلمان
وكانوا عشرة وكان ذلك الغلام اظرفهم واوضاهم
واختلفوا فى اسمه فقال الضحاك اسمه حيسور وقال
شعبة جيسور وقال وهب كان اسم ابيه ملاس و
اسم امه رحمى وروى عن الضحاك انه كان غلاما يعمل
بالفساد ويتاذى منه ابواه وقال الكلبى كان
يسرق المتاع بالليل فاذا اصبح لجا الى ابويه هـ
فيحلفان دونه شفقة عليه ويقولان لقد بات عندنا
فاخذ الخضر براسه من علوه اى جر الغلام براسه
فاقتلع راسه بيده وعند فى برء الخلق فاخذ الخضر
براسه فقطعه بيده هكذا وارما سفيان باطراف اصابعه
كانه يقطف شيئا وجاء فى التفسير ثم خرجا من السفينة
فبينما هما يمشيان على الساحل اذ بصر الخضر غلاما مع
الغلمان فاقتلع راسه وجاء فوجد غلمانا يلعبون فاخذ
غلاما كافرا ظريفا فاضجعه ثم ذبحه بالسكين وقال
الكلبى صرعه ثم نزع راسه من جسده فقتله وقيل
وفصه برجله فقتله وقيل ضرب راسه بالجدار حتى
قتله وقيل ادخل اصبعه فى سرته فاقلعها فمات

والغلا

فلما قتله من غير تروو استكشاف حال لم يصبر موسى عليه
السلام فقال موسى للخضر عليهما السلام اقتلت
نفسا زكية بغير نفس اى طاهرة من الذنوب
وهى ابلغ من زاكية بالتخفيف وقال ابو عمرو بن العلاء
الزاكية التى لم تذنب قط والزكية التى اذنبت ثم غفرت
ولذا اختار قراءة التخفيف فانها كانت صغيرة لم تبلغ
الحلم كما سبق وزعم قوم انه كان بالغا يعمل الفساد واحتجوا
بقوله بغير نفس او القصاص انما يكون فى حق البالغ
واجاب الجمهور عن ذلك بانا لا نعلم كيف كان شرعهم
فلعله كان يجب على الصبى فى شرعهم كما يجب فى شرعنا
عليهم غرامة المتلفات فلما لم يرها اذنبت ذنبا يقتضى
قتلها او قتلت نفسا فتقاد به نبه على ان القتل
انما يباح حدا او قصاصا وكلا الامرين منتف ويقال المراد
به التنبيه على انه قتل بغير حق وقد قال عليه السلام
لقد جئت شيئا نكرا قال اى الخضر لموسى عليهما السلام
الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قاله
ابن عيينة اى سفيان وهذا اولى واسترل عليه
بزيادة لك فى هذه المرة زيادة فى المكافحة بالعتاب
على رفض الوصية والرسم بقلة الثبات والصبر لما
تكرر منه الاشمئزار والاستنكار ولم يرعو بالتذكير
اول مرة حتى زاد فى الاستنكار ثانيا مرة وقد حكى الواقدى
عن صاحب العرس والعرائس ان موسى عليه السلام
قال للخضر اقتلت نفسا زكية بغير نفس غضب الخضر
فاقتلع كتف الصبى الايسر وقشر اللحم عنه فاذا فى عظم
كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله ابدا فمن مسلم واما

الغلام

فطبع يوم طبع كافرا وكان ابواه قد عطفا عليه
فلو انه ادرك ارهقهما طغيانا اى بزيادة فى الاضلال
وكفرا قال المولف وكان ابن عباس رضى الله عنهما يقرأ فكان
ابواه مؤمنين وهو كان كافرا وعنه واما الغلام فكان كافرا
وكان ابواه مؤمنين بنير عزوف الشمس فانطلقا حتى
اتيا وفى رواية حتى اذا اتيا وعليا تلاوة القرآن و
فى القرآن قال ان سالتك من شئ بعدها فلا تصاحبنى
اى والى سالت صحبتك قد بلغت اى وصرت من لدنى
من قبل عذرا بلاغا تعذلنى ثلاثة مرات اهل قرية هى
انطاكية قاله ابن عباس رضى الله عنهما وقال ابن سيرين
هى ايلة وهى ابعد الارض من السماء وجاءانهم كانوا
من اهل قرية لئام وقيل قرية من قرى الروم يقال لها
ناصرة منها تنسب النصارى وقال السهيلى قيل
انها برقة وقيل انها باجروان وهى مدينة بنواحى ارمينية
من اعمال شروان عندها فيما قيل عين الحياة التى وجدها
الخضر عليه السلام استطعما اهلها واستضافاهم
قالوا ان يضيفوهما ولم يجدا فى تلك الليلة قرى والا
وكانت ليلة باردة فوجدا فيها اى فى تلك القرية جدارا
على شاطئ الطريق وذكر الثعلبى ان سمكه كان مائتى
ذراع بذراع تلك القرية وطوله على وجه الارض خمسمائة
ذراع عرضه خمسين ذراعا يريد اى يرانى ويشارف
ان ينقض اى يسقط فاسنعيرت الارادة للمشارفة
كما استعير لها الهم والعزم قال يريد الرمح صدر بنى براء
ويحرف عن دماء بنى عقيل وقال ان دهرا يلف شملى
بجمل لزمان بهم بالاحسان وقال الكسائى ارادة

فانجا اليهم

الجدار مناميل وفي الصحيح فوجدا فيها جدارا مائلا و
كان اهل القرية يمرون تحته على خوف هذا قال
الخضر بيده اي اشار اليه بيده وفي رواية قال فمسحه بيده
فاقامه فاستوى وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه
هدمه ونقضه ثم بناه وقيل اقامه بعمود عمده به فقال
موسى وفي رواية فقال له موسى اي للخضر عليهما السلام
لو شئت لاتخذت بهمزة وصل وتشديد التاء على وزن
افتعلت من تخذ كاتبع من تبع وقد قرئ او من اخذ عليه
اجرا اي جعلا فيكون لنا قوتا بلغة على سفرنا فيكون تحريضا
على اخذ الجعل او هو تعريض بانه فضول لما في لو من النفي كانه
لما راى الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتما
لك نفسه قال اي الخضر لموسى عليهما السلام هذا اشا
رة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني اذا الى الاعتراض
الثالث اي هذا الاعتراض سبب الفراق او الى الوقت
اي هذا الوقت وقته فراق بيني وبينك هذه الاضافة
اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع وقد قرئ في القران
على الاصل ابى على عدم الاضافة قال النبي صلى الله
عليه وسلم يرحم الله موسى انشاء بلفظ الخبر لوددنا
بكسر الدال الاول وسكون الثانية اي والله لوددنا لو
صبر من قبل قوله تعالى ودوا لو تدهن اي صبره لانه
لو صبر لابصر اعجب الاعاجيب حتى يقص بصيغة المجهول
علينا من امرهما مفعول ما لم يسم عليه ظاهرا ومن
فوائد هذه القصة صحة الاعتراض بالشرع على ما لا يسوغ ظاهرا
ولو كان مستقيما في باطن الامر فانه ومنها استحباب الرحلة
للعلم ومنها جواز التزود للسفر ومنها فضيلة طلب

العلم

كما يمسح القلال بالطين صح

العلم والادب مع العالم وحرمة المشايخ وترك الاعتراض
عليهم وان صح الاعتراض بحسب الظاهر وتاويل
ما لم يفهم ظاهره من اقوالهم وافعالهم والوفاء بعهودهم
والاعتذار عند المخالفة ومنها اثبات كرامات
الاولياء على تقدير ولاية الخضر عليه السلام ومنها
جواز سؤال الطعام عند الحاجة ومنها جواز ركوب
السفينة ونحوها بغير اجرة برضى صاحبه فائدة قال
القرطبي وفي قصة موسى والخضر عليهما السلام ان الله تعالى
يفعل ما يريد ويحكم في خلقه بما يشاء مما ينفع او يضر فلما
يدخل للعقل في افعاله ولا معارضة لاحكامه بل يجب
على الخلق الرضى والتسليم فان العقول قاصرة عن ادراك
اسرار الربوبية فلا يتوجه على حكمه لم ولا كيف كما لا يتوجه
عليه في وجوده اين وحيث وان العقل لا يحسن ولا يقبح
وان ذلك راجع الى الشرع فما حسنه بالثناء عليه فهو
حسن وما قبحه بالذم عليه فهو قبيح فان لله تعالى فيما يقضيه
حكما واسرارا ومصالح خفية اعتبرها وكل ذلك بمشيته
وارادته من غير وجوب عليه ولا حكم عقل يتوجه اليه
بل بحسب ما سبق في علمه ونافذ حكمه فما اطلع الخلق
عليه من تلك الاسرار عرف والا فالعقل عنده واقف
فليحذر المرء من الاعتراض فان ذلك الى الجنة قال
وههنا مغلطتان يجب ان ينبه عليهما الاولى انه وقع
لبعض الجهلة ان الخضر افضل من موسى تمسكا بهذه
القصة وبما اشتملت عليه وهذا انما يصدر ممن قصر
نظره على هذه القصة ولم ينظر فيما خص الله تعالى به
موسى عليه السلام من الرسالة وسماع كلام الله

واعطائه النبوية فيها علم كل شئ وان انبياء بنى اسرائيل
كلهم داخلون تحت شريعته ومخاطبون بحكم نبوته حتى
عيسى عليه السلام وادلة ذلك فى القران كثيرة ويكفى
من ذلك قوله يا موسى انى اصطفيتك على الناس
برسالاتى وبكلامى والخضر ان كان نبيا فليس برسول
بالنات والرسول افضل من النبى الذى ليس برسول
ولو نزلنا على انه رسول فرسالة موسى عليه السلام اعظم
وامته اكثر فهو افضل ونهاية الخضر ان يكون كواحد
من انبياء اسرائيل وموسى افضلهم وان قلنا ان الخضر
ليس بنبى بل ولى قالنبى افضل من الولى وهو امر مقطوع
به عقلا ونقلا ولا نصائر الى خلافه كما قرر انه معلوم من الشرع
بالضرورة وانما كانت قصة الخضر مع موسى اتخاذا لموسى
لبعثه صلى الله عليه وسلم الثانية انه ذهب قوم من ائمة فقه
الى طريقه تستلزم هدم احكام الشريعة فقالوا انه يستفاد
من قصة موسى والخضر ان الاحكام الشرعية العامة تختص
بالانبياء والعوام واما الاولياء الخواص فلا حاجة
لهم الى تلك النصوص بل انما يراد منهم ما يتبع قلوبهم
ويحكم عليهم بما يغلب على خواطرهم لصفاء قلوبهم عن
الاكدار وخلوها عن الاغيار فيتجلى لهم العلوم الالهية
والحقايق الربانية فيقفون على اسرار الكائنات و
يعلمون الاحكام الجزئيات ويستغنون بها عن احكام
الشرايع الكليات كما اتفق للخضر فانه استغنى بما تجلى له
من تلك العلوم ويؤيده الحديث المشهور استفت قلبك
وان افتوك قال الذهبى زنديق وكفر لانه انكار لما علم
من الشرايع فان الله تعالى قد اجرى سنته وانفذ حكمته

بان

بان احكامه لا تعلم الا بواسطة رسله السفراء بينه وبين
خلقه المتعبين لشرايعه واحكامه كما قال تعالى الله
يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس وقال تعالى الله
اعلم حيث يجعل رسالته وامر بطاعتهم فى كل ما جاؤا به و
حث على طاعتهم والتمسك بما امروا به من اخبار ان فيه
الهدى وقد حصل العلم اليقينى واجماع السلف على ذلك
فمن ادعى ان هناك طريقا اخرى يعرف بها امر ونهيه
غير الطرق التى جاءت بها الرسل يستغنى بها عن الرسول
فهو كافر بقتل ولا يستتاب قال وهى دعوى يستلزم
اثبات نبوة بعد نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لان من
قال انه ياخذ عن قلبه لان الذى يقع فيه هو حكم الله
تعالى وانه يعمل بمقتضاه من غير حاجة منه الى كتاب
ولا سنة فقد اثبت لنفسه خاصة النبوة كما
قال نبينا صلى الله عليه وسلم ان روح القدس نفث
فى روعى قال وقد بلغنا عن بعضهم انه قال لا اخذ عن
الموتى وانما اخذ عن الحى الذى لا يموت وكذا قال اخر
انا اخذ عن قلبى عن ربى وكل ذلك كفر باجماع اهل
الشرايع ونسال الله الهداية والتوفيق وقال غيره من
استدل بقصة الخضر على ان الولى يجوز ان يطلع
من خفايا الامور على ما يخالف الشريعة ويجوز له فعله
فقد ضل وليس ما تمسك به صحيحا فان الذى
فعله الخضر ليس فى شئ منه ما يناقض الشرع فان نقض
لوح من الواح السفينة لدفع الظالم عن غصبها ثم اعادته
اذا تركها جائز شرعا وعقلا وقد وقع ذلك واضحا ت
رواية ابى اسحق التى اخرجها مسلم ولفظه فجاء الذى

يسخرها لرجرها منخرقة تجاوزها فاصلحها فيستفاد منه
وجوب التاني في الانكار في المحملات واما قتله الغلام
فلعله كان جايزا في تلك الشريعة واما اقامة الحدار في
باب مقابلة الاساءة بالاحسان والله اعلم **باب**
من سال وهو قائم الجملة الاسمية حال من ضمير سال
وقوله **عالما** مفعوله **جالسا** صفته والمقصود من عقد
الباب جواز سوال القائم العالم الجالس وليس فيه رد
باب ممن يمتثل له الناس قياما اذا سلمت النفس من
الاعجاب ووجه المناسبة بين البابين ان في كل منهما
شرا الا من العالم **حدثنا عثمان** هو ابن ابي شيبة **قال**
اخبرنا في رواية حدثنا **جرير** هو ابن عبد الحميد **عن**
منصور هو ابن المعتمر **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة
الحضرمي **قال** ابو بهم النخعي ما من قريته الا وانا
الله عن اهلها به راني لارجوان يكون ابو وائل منهم
وقد مر ذكرهم في باب من جعل لاهل العلم اياما **عن ابي**
موسى عبد الله بن قيس الاشعري صاحب الهجرات ه
الثلثة من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة
ومنها الى الحبشة ومنها الى المدينة وقد تقدم في باب اي
الاسلام افضل ورجال هذا الاسناد كلهم كوفيون
وائمة اجلة وقد اخرج متنه المؤلف في الجهاد وفي كتاب
الحسن في التوحيد ايضا واخرجه ابو داود والنسائي
وابن ماجه فيه ايضا **قال** اي انه قال **جاء رجل الى**
النبي صلى الله عليه وسلم انما عبر بكلمة الى مع انه متعد
بنفسه اشعارا بان المقصود بيان انتهاء المجيء اليه
صلى الله عليه وسلم **فقال يا رسول الله ما القتال**

في

في سبيل الله هو مبتدا خبره مقوله القول مع قوله **فان**
احدنا يقاتل غضبا اي لاجل الغضب وهي حالة
تحصل عند غليان الدم في القلب لارادة الانتقام **و**
يقاتل حمية بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد الياء المثناة
الحمية وهي الانفة والغيرة والحماة عنا لعشيرة يقال
حميت من كذا حمية اذا انفت منه وداخلك عار وانفة
ان تفعله وقيل هي لمحافظة على الحرم فالاول اشارة الى
مقتضى القوة الغضبية والثاني الى مقتضى القوة
الشهوانية اذ الاول لاجل دفع المضرة والثاني لاجل
جلب المنفعة **فرفع** رسول الله صلى الله عليه وسلم **اليه**
اي الى السائل **راسه** الشريفة **قال** اي ابو موسى وهو انظاهر
ويحتمل ان يكون القائل من دونه فيكون مرجاني اثناء
الخبر **وما رفع اليه راسه الا انه** اي لاجل ان السائل
كان قايما فهو استثناء مفرغ اي ما رفع لاحد من الامور
الا لقيام الرجل **فقال** صلى الله عليه وسلم **من قاتل**
لتكون اي لاجل ان تكون **كلمة الله** اي دعوته الاسلام وقيل
كلمة الاخلاص وهي قولنا لا اله الا الله **هي العليا** كما هو
مقتضى القوة العقلية ويدخل فيه من قاتل لطلب ثواب
الاخرة ولطلب رضى الله تعالى فان طلب اعلاء كلمة
الله وطلبا لثواب وطلب الرضى كلها متلازمة **فهو**
في سبيل الله عز وجل فان قلت السؤال عن ماهية
القتال والجواب ليس عنها بل عن المقاتل فالجواب
ان فيه الجواب وزيادة اوان القتال بمعنى المقاتل
بقرينة قوله فان احدنا فلفظة ما ان قلنا انها عامة
للعقلاء وغيرها فالامر ظاهر وان قلنا انها لغير

لغير العقلاء فذلك اذا لم يعتبر معنى الوصفية فيه اذ
صرحوا بنفي الفرق بين العقلاء وغيرها عند اعتبارها كما في قوله تعالى بل له ما في السموات والارض كل له
قانتون على ما حققته جار الله الزمخشري او يقال ان
ضمير هو راجع الى القتال المستفاد من قاتل اى قتاله
فتال في سبيل الله عز وجل ومن فوائد هذا الحديث
الاعمال انما هي بحسب النيات ومنها ان الفضل الذي
ورد في المجاهدين مختص لمن قاتل اعلاء كلمة الله و
منها انه لا باس بقيام المستفتي وطلب الحاجة عند
العالم او المحتاج اليه اذا امن من الكبر ومنها استحباب اقبال
المسئول على السائل ومنها ما قال ابن بطال انه من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم لانه اجاب السائل بجواب جامع
لمعنى سؤاله لا بلفظه لان الغضب والحمية قد يكونان
لله عز وجل وقد يكونان لغرض الدنيا فاجابه صلى الله عليه
وسلم بالمعنى مختصرا اذ لو ذهب يفسم وجوه الغضب لطال
ذلك والحق ان يلبس عليه وقد جاء في الصحيح ايضا
الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى
مكانه فمن في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم من
قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله **باب السؤال**
من جانب المستفتي **والفتيا** من جانب المفتي وقدم
ان الفتيا بضم الفاء والفتوى بفتحها جواب الحادثة
عند رمي الجمار جمع جمرة وهي الحصاة والمراد جمرات
المناسك بمنى وجه المناسبة بين البابين ظاهر
لان كلا منهما مشتمل على السؤال عن العالم **حدثنا**
ابو نعيم بضم النون وفتح العين الفضل بن دكين

الكوفي وقد تقدم في باب من استبرأ لدينه **قال حدثنا**
عبد العزيز بن ابي سلمة بالمهملة واللام المفتوحين
نسبه الى جده لشهرته به والا فابوه عبد الله بن ابي سلمة
واسم ابي سلمة الماجشون بفتح الجيم وكسرها ابو عبد الله
المدني الفقيه التيمي مولاهم بغداد مات بها سنة اربع
وسبعين ومائة وصلى عليه المهدي ودفن في مقابر قريش
قال يحيى بن معين كان يقول بالقدر ثم اقبل الى السنة
ولم يكن من شأنه الحديث فلما قدم بغداد كتبوا عنه وقال
جعلني اهل بغداد محدثا وقال بشر بن السري لم يسمع
الماجشون من الزهري وقال الغساني الماجشون
اسمه يعقوب بن ابي سلمة ميمون والماجشون بالفارسية
ماه كون قمر ومعناه المورد ويقال الابيض الاحمر وقال
البخاري في التاريخ الاوسط الماجشون هو يعقوب
بن ابي سلمة اخو عبد الله بن ابي سلمة فجرى على بنيه
وعلى بني اخيه وقال المراد قطني انما لقب الماجشون
به لحمرة وجهه ويقال ان سكينة بضم المهملة بنت الحسين
بن علي رضي الله عنه لقبته بذلك وقال ابن ابي حثمة انه كان
من اصفهان فنزل المدينة وكان يلقى الرجل فيقول
جوني اى كيف حالك وسئل احمد بن حنبل عنه فقال له
تعلق بالفارسية فاذا لقي الرجل يقول شوني شوني على
عادة العرب في تلفظ الجيم شينا فلقب به **عن الزهري**
محمد بن مسلم **عن عيسى بن طلحة** بن عبيد الله ابو محمد
القرشي التيمي وقدم في باب الفتيا وهو واقف على الدابة
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما **انه**
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة

اى جمرة العقبة لانها اذا اطلقت كانت هى المرادة او
المراد جنس الجمرة فتشمل كل جمرة من الجمرات الثلاث و
هو يسئال على صيغة المجهول فقال رجل يا رسول الله
نحرت الابل قبل ان ارمى الجمرة قال وفى رواية فقال
صلى الله عليه وسلم ارم ولا حرج اى لا اثم عليك قال
اخر وفى رواية فقال وفى اخرى وقال يا رسول الله
حلقت راسى قبل ان انحر الابل قال صلى الله عليه
وسلم انحر ولا حرج عليك فما سئل صلى الله عليه وسلم
عن شئ من المناسك قدم ولا اخر على صيغة المجهول
الا قال افعل ولا حرج والمقصود من عقد الباب
ان اشتغال العالم بالطاعة لا يمنع من سؤاله عن العلم
ما لم يكن مستغرقا فيها وان الكلام عند الرمى وغيره من
المناسك جايز وقد اعترض بانه ليس فى الحديث ان المسئلة
وقعت فى حال الرمى بل فيه انه كان صلى الله عليه وسلم
واقفا عند الجمرة فقط واجيب بان المصنف كثيرا ما
يتمسك بالعموم فوقوع السؤال عند الجمرة اعم من ان يكون
فى حال شروعه بالرمى او فى خلاله او عقيب الفراغ منه ويقال
ان كونه عند الجمرة قرينة انه كان يرمى او هو فى الذكر المقول
عندها وقد تقدم ما يتعلق فى الحديث من الاحكام والفوايد
فى باب الفتيا وهو واقف على الدابة باب قول الله تعالى
وما اوتيتم من العلم الا قليلا وجه المناسبة بين البا
بين ان كلا منهما مشتمل على سؤال عن عالم غير ان المسئول
قد بين فى الاول لكونه مما يحتاج اليه السائل ولم يبين فى
هذا لعدم الحاجة الى بيانه لكونه مما استاثر الله بعلمه ولان
فى عدم بيانه تصديقا لنبوة النبى صلى الله عليه وسلم

حيث

حيث قال الواحدى قال المفسرون ان اليهود اجتمعوا
فقالوا نسال محمدا عن الروح وعن فتية فقدوا فى اول
الزمان وعن رجل بلغ مشرق الارض ومغربها فان اجاب
فى ذلك كله او سكت فليس بنبى وان اجاب عن
بعض وسكت عن بعض فهو نبى فسالوه عنها فانزل
الله تعالى فى شان الفتية ام حسبت ان اصحاب الكهف
الى اخر القصة وانزل فى الرجل الذى بلغ مشرق الارض
ومغربها ويسالونك عن ذى القرنين الى اخر القصة
وانزل فى الرواح ويسالونك عن الروح الاية وكذلك
كان فى التورية فندموا على سؤالهم ثم المقصود من عقد
هذا الباب المترجم بهذه الاية التنبيه على ان من العلم
شيئا لم يطلع الله عليها نبيا ولا غيره حدثنا قيس
بفتح القاف وسكون التحتية وبالمهملة بن حفص
بن القعقاع الدارمى ابو محمد البصرى روى عنه احمد بن
سعيد الدارمى وابو زرعة وابو حاتم قال يحيى بن معين
ثقة وقال احمد بن عبد الله لا باس به وقال ابو حاتم
شيخ وهو شيخ البخارى انفرد بالاخراج عنه عن ائمة
الكتب الخمسة وليس فى مشايخهم من اسمه قيس سواه
توفى سنة سبع وعشرين ومائتين قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد ابو بشر بكسر الموحدة وبالمعجمة البصرى
توفى سنة ست وسبعين ومائة قال حدثنا الاعمش
سليمن اى ابن مهران كما فى رواية ابن عساكر عن
ابراهيم هو ابن يزيد النخعى عن علقمة هو ابن قيس
النخعى عم والده ابرهيم وهذه الثلثة كوفيون تابعيون
حفاظ متقنون رحمهم الله وقد مر ذكرهم فى باب

ظلم دون ظلم عن عبد الله هو ابن مسعود الصحابي
المشهور الجليل رضي الله عنه في هذا الاسناد على
ما قيل اصح الاسانيد وهي رواية الاعمش عن ابرهيم
عن علقمة وقد اخرج منه المؤلف في التوحيد وفي التفسير
وفي الاعتصام ايضا واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي
والنسائي في التفسير وقال الترمذي حسن صحيح قال
اي انه قال بينا باشباع فتحة النون وقد مر غير مرة
بيان اعرابه وان العامل فيه جوابه وهو ههنا قوله
فر الفاء فيه قائم مقام اذا لان بينهما اخوة والغالب
دخولها في جواب بينا وان كان الاصمعي يستفصح تركها
اذ واذا في جوابه كما مر فيما قيل انا امشي جملة اسمية
اضيف اليها لفظة بينا اي بين اوقات مشي مصاحبا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث المدينة
بفتح الحاء المهملة وكسر الراء اخو حرث تارة يكون مفردا
يقال لكل حرب وتارة يكون جمعا يقال اما كل حرب
جمع خربة وهي ضد المعمور ويروي بكسر الحاء وفتح الراء
على انه جمع خربة وفيه ان جمع خربة خرب بفتح فكسر كما
ذكر كملة وكلام الحرب بكسر فصيح كما زعم بعض الشارح
وروى البخاري في غير هذا الموضع حرث بالخاء المعجمة
والثاء المثلثة وكذا رواه مسلم ان جمع طرثة قيل وهو
الصواب والله اعلم وهو صلى الله عليه وسلم يتوكأ
اي يعتمد من وكاء منه رجل نكاة مثل توءدة بمعنى
كثير الاتكاء واصلها وكاة والتكاة ايضا ما يتكأ
عليه اي امتكأ قال الله تعالى واعتدت لهن متكأ
والجملة الاسمية حالية على عسيب بفتح المهملة وكسر

المهملة

المهملة ايضا اخره موحدة ما لم ينبت عليه الحوض
من شجر النخل وما نبت عليه الحوض فهو السعف والجمع
عسب كذا قال الصغاني وقال غيره العسب
جريد النخل وهو عود قضبان النخل كانوا يكشطون
خوصها ويتخذون منها عصيا وكانوا يكبنون في طرفه
العريض منه ومنه قوله في الحديث فجعلت انتبعه في
العسيب يريد القرآن والمراد هنا عصا من جريد النخل
وقوله معه صفة لعسيب لم ينبز اي عنه رجال من ثلاثة الى
عشرة والنفر مثله وكذلك النفر بالاسكان قال الحافظ
العسقلاني لم اقف على اسمائهم من اليهود هذا اللفظ مع
اللام ويميزها معرفة والفارق بين المفرد والجماعة ياء
النسبة كما قالوا زنجي وزنج فقال بعضهم لبعض سلوه
اي النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح وقال في رواية
فقال بعضهم لا تسألوه اصله لا تسالوني لا يجيء بجوز
فيه ثلاثة اوجه الجزم على جواب النهي قال الحافظ العسقلاني
وهو الذي في روايتنا والنصب على معنى لا تسلوه ارادة
ان لا يجيء او خشية ان يجيء على ان لا زائدة وهذا على مذهب
الكوفيين والرفع على الاستيناف بشيء تكرهونه مما
يرد على صرفنا نبوته صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم
لبعض والله لقد سألتموه عنها فقام رجل منهم فقال يا
ابا القاسم اصله يا ابا القاسم حرفت الهمزة تخفيفا
ما الروح فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
اعلم نفسي انه يوحى اليه فلذلك سكت فقمت من عند
حتى لا اكون مشوشا عليه او قمت حائلا بيني وبينهم
فلما انجلى عنه اي انكشف عنه صلى الله عليه وسلم

الكرب الذى كان يتغشاه حال الوحى او انجلى صلى الله
عليه وسلم عن الوحى اى عن اثره قال وفى رواية فقال
اى فراه قوله تعالى ويسالونك باثبات الواو وكما فى
التنزيل فى رواية يسالونك بلا واو عن الروح قيل
سؤالهم عن الروح مشكل اذ لا يعلم مرادهم لان الروح
جاء فى القران على معان قال تعالى نزل به الروح
الامين وقال تنزل الملائكة والروح فيها وقال وروحا
من امرنا وقال يوم يقوم الروح فلو عينوا سؤالهم لا
امكنه ان يجيبهم وقال ذلك القائل ايضا ويمكن ان
يكون سؤالهم عن روح بنى ادم لانه مذكور فى التورية
انه لا يعلمه الا الله وقالت اليهود ان فسر الروح فليس
بنبى فلذلك قال تعالى له ويسالونك عن الروح
قل الروح من امر ربى اى من الابراعيات الكائنة
بكن من غير مادة وتولد من اصل كما اقتضاه جدة
او هو مما استاثر الله تعالى بعلمه واقتصر هذا على
الجواب كما اقتصر موسى عليه السلام فى جواب رب
العالمين بذكر بعض صفاته تعالى اذ الروح لرقته
لا يمكن معرفة ذاته الا بعوارض تميزه عما يلتبس به
وقال القاضى عياض وغيره اختلفا المفسرون فى
الروح المسؤل عنها فقيل سالوه عن عيسى عليه السلام
فقال لهم الروح من امر الله يعنى انما هو شئ من امر الله
كما يقوله النصارى وعن ابن عباس وعلى رضى الله
عنهم هو ملك من الملائكة يقوم صفا وتقوم الملائكة
صفا قال تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا
وقيل جبريل عليه السلام وقيل القران لقوله

تعالى

تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا وحينئذ
يكون معنى قوله قل الروح من امر ربى من وحيه وكلامه
وقال ابو صالح هو خلق مثل بنى ادم لبسوا بنى ادم
لهم ايد وارجل وقيل طائفة من الخلق لا ينزل ملك
الارض الا نزل معه احدهم وقيل لملك له الف جناح
والف وجه يسبح الله تعالى الى يوم القيمة وذكر ابن اسحق
ان نفرا من اليهود قالوا يا محمد اخبرنا عن اربع فسالك
عنهن وذكر الحديث وفيه فقالوا يا محمد فاخبرنا عن الروح
قال انشدكم بالله هل تعلمون جبريل عليه السلام الذى
يأتينى قالوا نعم ولكنه يا محمد هو لنا عدو وهو ملك يأتى
بالشدة وسفك الدماء ولولا ذلك لاتبعناك فانزل
الله تعالى قل من كان عدوا لجبريل الاية فقال بعضهم
هذا يدل على ان سؤالهم عن الروح الذى هو جبريل عليه
السلام والاكثر على ان سؤالهم عن حقيقة الروح
الذى يحيى به بدن الانسان ويدبره قال الماوردى
الكلام على الروح مما يعرف وقد الفت فيه التواليف
واشهرها ما قاله الاشعرى انه النفس الداخل
الخارج وقال القاضى ابو بكر هو متردد بين ما قاله
الاشعرى وبين الحياة وقيل جسم مشارك للاجسام
الظاهرة وقيل جسم لطيف خلقه البارى سبحانه
واجرى العادة بان الحياة لا تكون مع فقده فاذا شاء
الله موت احدا عدم هذا الجسم منه وهذا الجسم وان
كان حيا فلا يحى الا بحياة تختص به وهو مما يصح
عليه البلوغ الى جسم ما من الاجسام والكون فى
مكان وعالم او ذو اصل طبد حضر الى غير ذلك

وقيل هو الدم وقال الغزالي الروح جوهر محدث قائم
بنفسه غير متحيز وانه ليس بداخل الجسم ولا خارجا
عنه وليس متصلا به ولا منفصلا عنه وذلك لعدم
التحيز الذي هو شرط الكون في الجهات واعترض
عليه بوجوه قد عرفت في موضعها وقيل الروح عرض
لانه لو كان جوهرا والجواهر متساوية في الجوهرية للزم
ان يكون للروح روح اخر وهو فاسد ووجه دفعه ظاهر
وقيل انه جوهر فرد متحيز وانه خلاف الحياة القائمة
بالجسم الحيواني وانه حامل للصفات المعنوية وقيل
انه صورة لطيفة على صورة الجسم لها عينان واذنان
ويدان ورجلان في داخل الجسم يقابل كل جزء منه
نظيره من البدن وقيل انه جسم لطيف في البدن سار
فيه سريان ماء الورد فيه وعليه اعتمد عامة المتكلمين
من اهل السنة وقد كثر الاختلاف في امر الروح بين الحكماء
والعلماء المتقدمين قديما وحديثا واطلقوا اعنة النظر
في شرحه وخاضوا في غمرات ماهيته حتى ذكر بعضهم فيه
سبعين قولا فاكثرهم ما هو في تيه الحيرة وقالوا ان
الله تعالى ابهم علم الروح على الخلق واستاثره لنفسه
حتى قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عالما به
هذا وقال محمود جل العيني رجل منصب النبي صلى الله
عليه وسلم نبي الله وسيد خلقه ان يكون غير عالم
بالروح وكيف وقد من الله عليه بقوله وعلمك ما لم تكن
تعلم وكان فضل الله عليك عظيما وقد قال اكثر
العلماء ليس في الاية دليل على ان الروح لا يعلم
ولا على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلمها

والله

والله اعلم واختلف ايضا هل الروح والنفس واحد ام لا والاصح
انهما متغايران فان النفس الانسانية هي الامر الذي يشير
اليه كل احد بقوله انا واكثر الفلاسفة لم يفرقوا بينهما
وقالوا النفس هي الجوهر البخاري اللطيف الحامل لقوة الحياة
والحس والحركة الارادية ويسمونها الروح الحيوانية وهي الواسطة
بين القلب الذي هو النفس الناطقة وبين البدن وقال
بعض الحكماء النفس مجردة اي غير جسم ولا جسماني وتحقيقه
في موضعه **وما اوتوا** بصيغة الغائب **من العلم الا قليلا**
استثناء من العلم اي الا علما قليلا او من الايتاء اي
الا ايتاء قليلا او من الضمير اي الا قليلا منهم **قال الاعمش**
سليمن بن مهران **هكذا** وفي رواية هكذا **في قراءتنا**
اي اوتوا بصيغة الغائب وليست هذه القراءة في السبعة
ولا في المشهور من غيرها وقد اغلظها ابو عبيد في كتاب
القراءات له من قراءة الاعمش وهي مخالفة لخط المصحف
وقال النووي اكثر نسخ الصحيحين وما اوتوا وذكر مسلم
الاختلاف في هذه اللفظة عن الاعمش فرواه وكيع
على القراءة المشهورة ورواه عيسى بن يونس عنه
وما اوتوا وقال القاضي عياض اختلف المحدثون فيما
وقع من ذلك فذهب بعضهم الى الاصلاح على الصواب
واحتج بانه انما قصد به الاستدلال والاحتجاج على
ما يسبق من الترجمة ولا حجة الا في الصحيح الثابت
في المصحف وقال قوم نترك على حالها وننبه عليها
لان من البعيد خفاء ذلك على المؤلف ومن نقل عنه
وهلم جرا فلعلها قرئت شاذة وهذا ليس بشيء لانه
لا يحتج بها في حكم ولا يقرا بها في صلوة واختلف اصحاب

اصحاب الاصول فيما نقل احادا ومنه القراءة الشاذة
كمصحف ابن مسعود وغيره هل هو حجة ام لا فنفاه
الشافعي واثبته امامنا ابو حنيفة رحمه الله وبنى عليه
وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين بما نقل عن مصحف
ابن مسعود رضي الله عنه من قوله ثلثة ايام متتابعات
وادلتهما مذكورة في الاصول وقد وقع في بعض نسخ
الصحيحين وما اوتيتم بالخطاب كما في المصحف والخطاب
عام لما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال
لهم ذلك قالوا انحن مختصون بهذا الخطاب ام انت
معنا فيه فقال بل نحن وانتم لم نؤت من العلم الا قليلا
فقالوا ما اعجب شانك ساعة تقول ومن يؤت الحكمة
فقد اوتي خيرا كثيرا وساعة تقول هذا فنزلت ولو ان
ما في الارض من شجرة اقلام اي ولو ثبت كون الاشجار
اقلاما والبحر يمده من بعده سبعة ابحر اي والبحر المحيط
بسبعته مدادا ممدودا بسبعة ابحر فاغنى عن ذكر المداد
بمده لانه من ندا الدواة وامدها ما نفدت كلمات
الله بكتبها بتلك الاقلام وما قالوه لسوء فهمهم فان
القلة والكثرة تدوران مع الاضافة فيوصف الشيء
بالقلة مضافا ما فوقه وبالكثرة مضافا الى ما تحته
فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها
اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهي اقل قليل وقيل هو خطاب
لليهود خاصة لانهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم
قد اوتينا التورية فيها الحكمة وقد تلوت ومن يؤت
الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التورية
قليل في جنب علم الله تعالى باب من اي الذي

ترك

ترك بعض الاختيار اي المختار سواء ترك فعله
او الاعلام به مخافة اي لاجل خوف ان يقصر بضم
الصاد فهم بعض الناس عنه اي عن ذلك المختار
فيقعوا بفتح القاف وسقوط نون الجمع بالنصب عطفا
على ان يقصر في اشد منه اي من ترك المختار وفي بعض
النسخ في اشر منه بالراء وفي بعضها في شر منه بالراء ايضا
لكن باسقاط الهمزة ووجه المناسبة بين البابين
ان المذكور في الباب السابق ترك الجواب عن سؤال
السائل لمصلحة اقتضت ذلك وهنا ايضا ترك بعض
المختار لحكمة اقتضته وذلك ان بناء الكعبة كان جائزا
ولكنه ترك اعلام جوازه لكونهم قريب العهد بالكفر فخشي
ان ينكر ذلك قلوبهم فتركه حدثنا عبد الله بصيغة التصغير
بن موسى بن بادام وقد مر في اول كتاب الايمان عن
اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي بفتح المهملة
وكسر الموحدة نسبة الى سبيع بن سبع الهمداني الكوفي
ابو يوسف قال احمد بن حنبل كان شيخا ثقة وجعل
يتعجب من حفظه سمع جده ابا اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي ولد اسرائيل سنة مائة وتوفي سنة ستين ومائة
عن جده ابي اسحق السبيعي وقد مر ذكره في باب الصلوة
من الايمان عن الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعي
خال ابرهيم ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم
يره مات سنة خمس وسبعين بالكوفة سافر ثمانين
حجة وعمرة لم يجمع بينهما وكذا ابنه عبد الرحمن بن الاسود
سافر ثمانين حجة وعمرة لم يجمع بينهما قال ابن قتيبة
كان يقول في تلبيته لبيك انا الحاج بن الحاج وكان

يصلي كل يوم سبعمائة ركعة وصار عظما وجلدا وكانوا يمرون
آل الاسود اهل الجنة مات سنة خمس وتسعين روى
له الجماعة ورجال هذا الاسناد الى الاسود كوفيون
وقد اخرج متنه المؤلف في الحج وفي التمني ايضا واخرجه
مسلم في الحج وكذا ابن ماجة فيه وعند مسلم ايضا ان
عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت قال
قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على ام المومنين
يقول سمعتها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى ازيد
فيه من الحجر فان قومك اقتصروا في البناء فقال
الحارث بن عبد الله بن ابي ربيعة لا تقل هذا يا امير
المومنين انا سمعتها تحدث بهذا قال لو كنت سمعته
قبل ان اهدمه لتركته على بناء ابن الزبير رضي الله عنه
قال اي انه قال قال لي ابن الزبير يعني عبد الله الصحابي
المشهور سبط الصديق رضي الله عنهما وقدم ذكره
في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم كانت
عايشة ام المومنين رضي الله عنها وعن ابيها تستر
بضم التاء من الاسرار ضد الاعلان اليك كثيرا
اي اسرارا كثيرا او حديثا كثيرا كما في رواية ولما كان المضارع
ههنا للاستمرار اجتمع مع كان الماضي وافادة
بلفظ المضارع استحضار الصورة الاسرار لها اي
في اي شيء حديثك في شان الكعبة واشتقاقها من
الكعب وهو النتوء وهي ناشزة من الارض وقال الجوهري
سميت بذلك لتربيعها يقال برد مكعب اي فيه وشي
وبرد الاسود قلت وفي رواية فقلت قالت لي قال

لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عايشة لولا قومك
بكسر الكاف وهو مبتدا وقوله حديث بالتنوين خبره
وقوله عهدهم بالرفع فاعل الصفة المشبهة ووجوب
حذف خبر لولا اذا كان عاما واما اذا كان خاصا
فلا كقول الشاعر ولولا الشعر بالعلماء يزري
لكنت اليوم اشعر من لبيد وفي بعض النسخ لولا
ان قومك حديث عهدهم بزيادة ان وليس بمشهور
قال وفي رواية فقال ابن الزبير بكفر كان الاسود
نسي قولها بكفر فذكره ابن الزبير به واما بوء اعني
قوله لنقضت الكعبة لجعلت لها بابين باب
بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي احدهما باب او
بالنصب على البدلية يدخل منه كما في بعض النسخ
ويدخله الناس والجملة صفة لباب وباب بالرحبة
يخرجون منه كما في رواية في اخرى اثبات لفظة منه
في الثاني فقط فيكون مما تنازع فيه الفعلان فيحتمل
ان يكون مما نسي ايضا او مما ذكر ويويد الثاني رواه
الترمذي من طريق شعبة عن ابي اسحق عن الاسود
بنحو ما مر الا قوله بكفر فقال بردها بجاهلية وكذا عند المؤلف
في الحج من طريق اخرى عن الاسود ويويد الاول ما رواه
الاسمعيلي من طريق زهير بن معاوية عن ابي اسحق ولفظه
قلت حدثني حديثا حفظت اوله وثبت اخره ووجها
الاسمعيلي على رواية اسرائيل فعقله اي فعل المذكور من
النقض وجعل البابين كما راد النبي صلى الله عليه وسلم
ابن الزبير رضي الله عنهما قال العلماء بنى البيت خمس
مرات بنته الملائكة ثم ابرهيم عليه السلام ثم قريش

فى الجاهلية وحضر البنى صلى الله عليه وسلم هذا البناء
وهو ابن خمس وثلثين وقيل خمس وعشرين ثم بناه ابن
الزبير ثم الحجاج بن يوسف وابسمر الى الان على بنائه
ويروى ان هارون الرشيد سال مالكا عن هدمها
وردها الى بناء ابن الزبير لاحاديث المذكورة فقال
مالك نشدتك الله يا امير المومنين ان لا تجعل هذا
البيت لعبة للملوك لا يشاء احدا لا تنقضه وبناه
فتذهب هيبته من صدور الناس وقيل بنته اولا الملائكة
ثم ابرهيم عليه السلام ثم العمالقة ثم جرهم ثم قريش ورسول
الله صلى الله عليه وسلم حينئذ رجل شاب ثم ابن الزبير
ثم الحجاج ومطابقة الحديث للترجمة ان قريشا كانت
تعظم امر الكعبة جدا فخشى صلى الله عليه وسلم ان
يظنوا القرب عهدهم بالاسلام انه غير بناءها لينفرد
بالفخر وحده دونهم وقد روى ان قريشا حين بنت
البيت فى الجاهلية تنازعت فيمن جعل الحجر الاسود
فى موضعه فوضوا باول رجل يطلع عليهم فطلع عليهم
النبى صلى الله عليه وسلم فامر ان يوضع الحجر فى ثوب
وامر كل قبيلة ان ياخذوا بطرف ثوب لئلا تنفرد
احدهم بالفخر ومن فوائد الحديث انه قد يترك بسبب
من الامر بالمعروف اذا خشى منه ان يكون سببا
لفتنة قوم ينكرونه على ما قاله ابن بطال ومنها
ان النفوس يجب ان يستانس بها لما تالف به فى
دين الله من غير الغرايض على ما قاله ابن بطال
ومنها انه اذا تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر
الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالاهم

لان

لان النبى صلى الله عليه وسلم اخبر ان رد الكعبة الى قواعد
ابرهيم مصلحة ولكن يعارضه مفسدة اعظم منها وهى
خوف فتنة بعض من اسلم قريبا لما كانوا يرون تغييرها
عظيما فتركه النبى صلى الله عليه وسلم ومنها نظر ولى
الامر فى مصالح رعيته واجتناب ما يخاف منه توالد ضرر
عليه فى دين او دنيا الا الامور الشرعية كاخذ الزكوة
واقامة الحد ومنها تالف قلوبهم وحسن جباطهم وان
لا ينفروا وان لا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه مالم
يكن فيه ترك امر شرعى ومنها ما استدل به ابو محمد الاصيلى
فى مسئلة من النكاح فى جارية يتيمة غنية كان لها
ابن عم وكان فيه ميل الى الصبا فخطب ابنة عمه
وخطبها رجل غنى فمال ابوها الرضى وكانت اليتيمة
تحب ابن عمها وتجبها فابى وصيها ان يزوجها منه
ورفع ذلك الى القاضى وشاور فقهاء بلده فكلهم
افتى بان لا يزوج ابن عمها وافتى الاصيلى انه يزوج
منه حتى يتقى المكروه استدلالا بهذا الحديث
فتزوجت منه والله اعلم **باب من اى الذى خص**
بالعلم قوما دون اى سوى قوم لا بمعنى الاوول
قوم كراهية بتخفيف الياء مصدر مثل الكراهة من
كره الشئ يكرهه كراهة وكراهية اى لاجل كراهة **ان**
مصدرية **لا يقهموا** منصوب بها ووجه المناسبة بين
البابين ان المذكور فى الباب السابق ترك بعض المختار
مخافة قصور فهم بعض الناس وفى هذا الباب ايضا
تخصيص بعض الناس بالعلم وترك بعضهم لقصور
فهمهم فالترجمتان متقاربتان غير ان الاولى

من الافعال وهذه من الاقوال **وقال علي** اى ابن ابى
طالب رضى الله عنه وقدم ذكره فى باب اثم من كذب
على النبى صلى الله عليه وسلم **حدثوا** بصيغة الامر اى
كلموا **الناس بما يعرفون** اى بعهدون ويدركون بتلك
والمراد كلمهم على قدر عقولهم ودعوا ما يشتبه عليهم
فهمه وقد زاد ادم بن ابى اياس فى كتاب العلم له
عن عبد الله بن داود عن معروف فى اخره ودعوا ما
ينكرون وكذا رواه ابو نعيم فى المستخرج **اتحبون**
بهمزة الاستفهام وبالخطاب **ان يكذب** بصيغة المجهول
الله ورسوله وذلك لان الانسان اذا سمع ما لا
يفهمه وما لا يتصور امكانه اعتقد استحالته جهلا فلا
يصدقه فاذا اسند الى الله تعالى ورسوله يلزم تكذيبهما
ويستفاد من هذا الاثر ان المتشابه لا ينبغى ان
يذكر عند العامة ومثله قول ابن مسعود رضى الله
عنه ذكره مسلم فى مقدمة كتابه بسند صحيح قال ما
انت بمحدث قوما حديثا لا يبلغه عقولهم الا كان لبعضهم
فتنة وممن كره التحديث ببعض دون بعض احمد فى
الاحاديث التى ظاهرها الخروج على السلطان ومالك
فى احاديث الصفات وابو يوسف فى الغرائب ومن
قبلهم ابو هريرة رضى الله كما تقدم عنه فى الجراحين
بين وان المراد ما يقع من الفتن ونحو من حذيفة
وعن الحسن انه انكر حديث انس للحجاج بقصة الغريبين
لانه اتخذها وسيلة الى ما كان يعتمده من المتابعة
فى سفك الدماء بتاويله الواهى وضابط ذلك
ان يكون ظاهر الحديث يقوى البدعة وهو غير

مراد

مراد فالامساك عنه عند من يخشى عليه الاخذ
بظاهره مطلوب والله اعلم قال المولف رحمه الله
حدثنا به اى بذلك الاثر **عبيد الله** بالتصغير **بن موسى**
بن باذام وقدم ذكره **انبا عن معروف هو ابن خربوذ**
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء وضم الموحدة وفى اخره
دال معجمة وقد روى بعضهم بضم الخاء المعجمة المكى
مولى قريش تابعى صغير قال يحيى بن معين ضعيف
وقال ابو حاتم يكتب حديثه وليس له عند المولف
سوى هذا الحديث واخرج له مسلم حديثا فى الحج وروى
له ابو داود وابن ماجة وسقط فى رواية لفظ هو ابن
خربوذ وفى اخرى سقط لفظ هو فقط **عن ابى الطفيل**
بضم المهملة وفتح الفاء عامر بن واثلة بالمثلثة بن
عبد الله بن عمرو بن حجش الكنانى الليثى ولد عام وعن
سعيد الجريرى عن ابى الطفيل قال لا يحدثك احد
اليوم على وجه الارض انه راى النبى صلى الله عليه وسلم
غيرى وكان من اصحاب على المجبين له وشهد معه مشاهده
كلها وكان ثقة مامونا يعترف بفضل ابى بكر وعمر رضى الله
عنهما روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة
احاديث وهو اخر من مات من اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم على الاطلاق اخرج له البخارى هذا الاثر خاصة
عن على رضى الله عنه واخرج له مسلم فى الحج وصفة النبى
صلى الله عليه وسلم وروى عن معاذ وعمر وابن عباس
وحذيفة وغيرهم رضى الله عنهم وروى له ابو داود والنسائى
وابن ماجة كان بالكوفة ثم انتقل الى مكة
واقام بها الى ان مات بها سنة عشر ومائة هذا

وقال ابن عبد البر في كتاب الكنى له كان من كبار اتباع
وكان صاحب بلاغة وبيان شاعرا محسنا تنه فاضلا
بليغا عاقلا الا انه كان فيه تشيع وذكر ابن دريد في
كتاب الاشتقاق الكبير عن عكرمة بن ذوب قال
لقي النبي صلى الله عليه وسلم وله حديث وشهد الجمل
مع عايشة رضي الله عنها فقال الاحنف كانكم به وقد
اتى به قتيلا وبه جراحة لا تفارقه حتى يموت فضرب
يوم مات ضربة على اثنه فعاش بعدها ماتة سنة واثر
الضربة به فعلى هذا يكون وفاته بعد خمس ثلاثين
وماتة علي علي اي ابن طالب رضي الله عنه ووقع في
بعض النسخ حدثنا عبيد الله هو ابن موسى عن معروف
بن خربوذ عن ابي الطفيل عن علي رضي الله عنهما بذلك
اي بالاثر المذكور وهذا الاسناد من عوالي المولف
رحمه الله لانه بالنسبة بالثلاثيات من حيث ان الراوي
الثالث منه صحابي وهو ابو الطفيل واما على قول
من يقول انه تابعي فليس منها وانما اخر السند عن المتن
اما للترقي بين طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر
واما لان المراد ذكر المتن واخلا تحت ترجمة الباب
واما لضعف في الاسناد بسبب ابن خربوذ واما
للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في المقصود
وقد وقع في بعض النسخ متاخرا على المتن وقال محمود
العيني واما لانه لم يظفر بالاسناد الا بعد وضع الاثر
معلقا وقد سقط هذا الاثر تمامه من رواية الكشميهني
حدثنا اسحق بن ابراهيم اي ابن راهويه وقد تقدم
ذكره في باب فضل من علم وعلم قال حدثنا في رواية

اخبرنا

اخبرنا معاذ بضم الميم بن هشام بكسر الهاء اي ابن عبد الله
الدستوائي بالهمزة وقيل بالنون وقيل بالياء التحتية البصري
روى عن ابيه وابن عون وعنه احمد وغيره قال ابن معين
صدوق وليس بحجة وعنه ثقة ثقة وعن ابن عدي ربما يغلط
في الشيء وارجو انه صدوق مات بالبصرة سنة مايتين
قال حدثني بالافراد ابي هشام وقدم في باب زيادة الايمان
ونقصانه عن قتادة بن دعامة ابو الخطاب السدوسي
البصري الاكمه وقدم في باب من الايمان ان يحب لاخيه قال
اي انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ورجال هذا
الاسناد كلهم بصريون ماخلا اسحق وهو ايضا دخل البصرة
وفيه رواية الابناء عن الاباء وقد اخرج متنه مسلم في الايمان
ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ اي و
حال ان معاذ بن جبل رضي الله عنه وقدم ذكره في اول كتاب العلم
وكتاب الايمان ردیفه اي راكب خلفه قال ابن سيده ردف
الرجل وارداف وارتدفه جعله خلفه على الدابة وردیفك الذي
يرادفك والجمع ردفاء والردف الراكب خلفك والرداف
مرادفك وركب الرديف وفي الصحاح كل شيء تبع شيئا فهو
ردفه وفي الجامع للقزاز الكر بضم الرديف وقال انما هو الردف
وحكى ردفت الرجل وارتدفته اذا ركبت وراءه واذا جئت
بعده وارداف الملوك في الجاهلية هم الذين كانوا يخلفون
الملوك كالوزراء وعند ابن حبيب يركب مع الملك عديله
او خلفه واذا قام الملك جلس مكانه واذا استوى الملك سفى
بعده وقد جمع ابن منده ارداف النبي صلى الله عليه وسلم
فبلغوا نيفا وثلاثين وردفا على الرجل اما متعلق بالرديف
او حال من النبي صلى الله عليه وسلم وهو بفتح الراء وسكون

المهملة للبعير وهو اصغر من الفت يجمع على ارحل ورجال الاول
للقليل والثانى للكثير وهو من مراكب الرجال دون النساء
يقال رحلت البعير ارحله رحلا اذا شددت على ظهره رحلا
والقتب بالتحريك رحل صغير على قدر السنام وذكر ان
معاذ رضى الله عنه فى تلك الحالة ردفه صلى الله عليه وسلم
على حمار كما يأتى فى الجهاد ان شاء الله تعالى **قال يا معاذ**
جبل يجوز فيه وجهان من الاعراب احدهما النصب على
انه مع ما بعده كاسم واحد مركب اضافى والمنادى المضاف
منصوب واختاره ابن الحاجب والثانى الرفع على انه منادى
مفرد معرفة واختاره ابن مالك لانه لا يحتاج الى اعتذار
واما ابن فانه منصوب بلا خلاف **قال** اى معاذ رضى الله
عنه **لبيك** من المصادر التى يجب حذف فعلها وتثنيها
من اللب بفتح اللام وكان حقه ان يقال لبالك فثنى على
معنى التوكيد والتكثير اى البا بالك بعد البا بعد والمعنى انا مقيم
على طاعتك اقامة بعد اقامة واجابة لك بعد اجابة قال ابن
الانبارى فى لبيك اربعة اقوال احدها ان معناه اجابتى
لك واقامتى ببابك من لب بالمكان والسب به اذا اقام به
وثنى للارادة التوكيد والتكثير اى اجابة بعد اجابة كما قالوا
حنانيك اى رحمة بعد رحمة والثانى ان معناه اتجاهى و
قصدى اليك من قولهم دارى تلب دارك اى تحاذيها
وتواجهها فكانه قال اواجهك بما تحب مواجهته بعد مواجهته
والثالث ان معناه محبتى لك من قول العرب امراة
لبة اذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه والرابع اخلاصى
لك من قولهم جيب لباب اذا كان خالصا محضا ودن
ذلك لب الطعام ولبابه **يا رسول الله وسعديك**

هو مثل لبيك فى الاعراب وكون تثنيته للتكثير والمعنى انا
مساعد لطاعتك اسعادا بعد اسعاد **قال** عليه الصلاة
والسلام **يا معاذ قال** معاذ **لبيك يا رسول الله و**
سعديك ثلاثا يتعلق بقول كل واحد من النبى صلى
الله عليه وسلم ومعاذ بمعنى ان النداء والاجابة قيلا
ثلاث مرات وصرح بذلك فى رواية مسلم **قال** صلى
الله عليه وسلم **ما** نافية **من** زائدة لتاكيد النفى **احد**
مجرور لفظا ومرفوع محلا على انه اسم ما وخبرها قوله
يشهد ان مفسرة او مخففة **لا اله الا الله وان محمدا**
رسول الله شهادة **صدقا** او صادقا وفيه احتراز عن
شهادة المنافق **من قلبه** يجوز ان يتعلق بقوله صدقا
فالشهادة لفظية ويجوز ان يتعلق بقوله يشهد فالشها
دة قلبية **الا حرم الله على النار** استثناء من اعم عام
الصفات اى ما احد يشهد كائنا بصفة من الصفات
الا بصفة التحريم ومعنى التحريم المنع وهو مثل قوله حرم الله
عليه النار اذ لا اختلاف الا فى المعنيين واما المعنيان
فمتلازمان فان قبل ان ظاهر الخبر يقتضى عدم دخول
جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم و
التاكيد كما هو مذهب المرجئة وهو يستلزم طى بساط
الشريعة والخروج عن الضبط والدخول فى الخبط والجسارة
على اراقة دماء المسلمين ونهب اموالهم ومذاهب
الى النار الاجنبيات وهو مصادم للادلة القطعية
الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم
خروجهم بالشفاعة منها كما هو مذهب اهل السنة فالجواب
عنه من وجوه منها ما قاله الطيبى ان قوله صدقا انتم

هنا مقام الاستقامة فان الصدق كما يعبر به عن مطابقة
القول المخبر عنه يعبر به ايضا عن تحري الافعال الكاملة
والاخلاق المرضية كما قال تعالى والذي جاء بالصدق وصدق
به اي حقق ما اورده قولا بما تحراه فعلا قال ولاجل خفاء
ذلك لم يؤذن لمعاذ رضي الله عنه في التبشير به ومنها ان
هذا مقيد بمن ياتي بالشهادتين ثانيا ثم مات على ذلك
ومنها انه خرج مخرج الغالب اذ الغالب اي الموحد يعمل الطاعة
ويجتنب المعصية ومنها ان المراد بتحريمه على النار تحريم خلوده
فيها لا اصل دخوله فيها ومنها ان المراد تحريم جملة لان النار
لا تاكل مواضع السجود من المسلم وكذا لسانه الناطق با
لتوحيد ومنها ان ذلك لمن قال الكلمة وادى حقها وهو
قول الحسن وهو قريب من قول الطيبي ومنها ان ذلك
كان قبل نزول الفرايض والامر والنهي وهو قول سعيد بن
المسيب وجماعة ونظر فيه الحافظ العسقلاني بان مثل
هذا الحديث وقع لابي هريرة رضي الله عنه كما رواه مسلم
وصحبته متاخرة عن نزول اكثر الفرايض وكذا ورد نحوه
من حديث ابي موسى رواه احمد باسناد حسن وكان
قدومه في السنة التي قدم فيها ابو هريرة رضي الله عنهما وقال
محمود العيني يحتمل ان يكون روياه عن انس رضي الله
عنه بعد نزول اكثر الفرايض وكان قد رواه انس
رضي الله عنه قبل نزولها فافهم ومنها انه يحتمل ان يكون
المراد النار التي اعدت للكافرين لا الطبقة التي افردت
لعصاة الموحدين قال رضي الله عنه يا رسول الله
افلا بهمزة الاستفهام الداخلة على مقدر بر والفاظ للعطف
عليه والتقدير افلت ذلك فلا اخبر به الناس

وبهذا

وبهذا يندفع ما يقال ان الهمزة تقتضي الصدارة والفاء
تقتضي عدمها فكيف جميعها واعلم ان سيبويه ومن تبعه
ذهبوا الى ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة
بالواو او بالفاء او بثم قدمت على العاطف تنبيها على اصا
لتها في التصدر نحو اولم ينظروا افلم يسيروا اثم اذا ما
وقع امنتم به بخلاف اخواتها فانها تتاخر عن حرف
العطف كما هو قياس جميع اجزاء الكلمة المعطوفة نحو
كيف تكفرون فاين تذهبون فانى تؤفكون فهل هلك
الا القوم الفاسقون فاي الفريقين احق بالامن فما
لكم في المنافقين فئتين هذا فيستبشروا بحذف النون
على تقدير ان لوقوعها بعد الفاء المجاب بها بعد النفي او
الاستفهام او العرض وفي رواية ابي ذر فيستبشرون
بالنون اي فهم يستبشرون من البشارة وهي ايصال
خبر الى حد يظهر اثر السرور منه على بشرته قال صلى الله
عليه وسلم اذا بالتنوين اي ان اخبرتهم يتكلوا بتشديد
التاء الفوقية المفتوحة وكسر الكاف من الاتكال الذي اصله
الاوتكال بمعنى الاعتماد كانه قال عليه الصلوة والسلام
لا تخبرهم لانهم حينئذ يعتمدون على الشهادة المجردة
فلا يشتغلون بالاعمال الصالحة ولا يجتنبون عن
الاعمال السيئة وفي رواية الكشميهني والاصيلي يتكلوا
بنون ساكنة وكاف مضمومة من التكول وهو الامتناع
اي يمتنعوا عن العمل اعتمادا على مجرد التلفظ بالشهادتين
كرماني ومن جعله من النكال الذي بمعنى العقوبة التي
تنكل الناس عن فعل ما جعلت له جزاء فقد ابعد هذا
وقد روى البزار من حديث ابي سعيد الخدري

لتبادره من ظاهره
وهو ليس بمراد كما
عرفت صح

رضى الله عنه فى هذه القصة ان النبى صلى الله عليه وسلم
اذن لمعاذ رضى الله عنه فى التبشير فلقيه عمر رضى الله
عنه فقال لا تعجل ثم دخل فقال يا بنى الله انت افضل
رايا ان الناس اذا سمعوا ذاك اتكلوا عليها قال فردده
فرده وهذا معدود من موافقات عمر رضى الله عنه
ويستفاد منه جواز الاجتهاد بحضرته صلى الله عليه
وسلم **واخبر بها** اى بهذه البشارة **معاذ عند موته**
الى موت معاذ رضى الله عنه ويؤيده ما رواه احمد بسند
صحيح عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنه
قال اخبرنى من شهد معاذا حين حضرته الوفاة يقول
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم
يمنعنى ان احدثكموه الا مخافة ان تتكلوا فذكره او موت
النبى صلى الله عليه وسلم والعندية على هذا الاحتمال
باعتبار التاخر عن الموت بخلاف الاحتمال الاول
فانها باعتبار التقدم على الموت ولا تنافى بين حديث
الكتاب على احتمال رجوع الضمير الى النبى صلى الله عليه
وسلم وبين ما رواه احمد لاحتمال ان يكون اخبر به
نا سا عند موت النبى صلى الله عليه وسلم واخرين عند
موته رضى الله عنه **تاثما** مفعول له لقوله واخبر بها وهو
بفتح التاء المثناة الفوقية والهمزة وضم لثاء المثلثة
المشددة مصدر تاثم اى فعل فعلا خرج به عن الاثم
ومحصله التجنب عن الاثم وحقيقته الوقوع فيه والاثم
هنا كتمان ما امر الله بتبليغه حيث قال واذ اخذ الله
ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا
تكتمونه ثم ان هذا القول مدرج من انس رضى الله عنه

جوابا

جوابا عن سوال مقدر كان قائلا قال لم خالف معاذ النبى
صلى الله عليه وسلم واخبر به الناس فاجاب بانه
تجنب عن اثم كتمان العلم فان قيل هب انه تاثم من
اللكتمان فكيف لم يتاثم مخالفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فالجواب ان صنيع معاذ رضى الله عنه دل
على انه عرف ان النهى عن التبشير كان على التنزيه على التحريم
والا لما كان يخبر به اصلا او عرف ان النهى مقيد بالا
تكال والاعتماد على مجرد الشهادة والقوم حينئذ كانوا
حديثى العهد بالاسلام فلما استقاموا وثبتوا وكانوا
حريصين على العبادة حيث علموا ان عبادة الله تزيد
تقربا اليه تعالى اخبرهم بذلك او عرف ان المنع لم يكن الا
من العوام لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها الا
للخواص خوفا من ان يسمع بها من لا علم له فيتكل عليه
وهذا لم يخبر النبى صلى الله عليه وسلم الا من امن عليه
الاتكال من اهل المعرفة فسلك معاذ ايضا هذا المسلك
حيث اخبر به الخواص من راه اهلا لذلك ولا يبعد ان
يكون نداء رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا ثلاث
مرات للتوقف فى انشاء السر عليه وقال القاضى عياض
لعل معاذا لم يفهم النهى لكن كره ما عرض له من تبشيرهم
وتعقب الحافظ العسقلانى بان الرواية الاتية صريحة فى
النهى ويضعف الثانى انه اخر الاخبار به الى وقت موته
والثالث ايضا ما اخرجه احمد من وجه اخر وان كان فيه
انقطاع عن معاذ انه لما حضرته الوفاة قال ادخلوا على
الناس فادخلوا عليه فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الله

في الجنة وما كنت احدثكموه الا عند الموت وشاهدي على
ذلك ابو الدرداء فقال صدق اخي وما كان يحدثكم به
الا عند موته وقد رفع لابي ايوب مثل ذلك ففي المسند
من طريق ابي ظبيان ان ابا ايوب غزا الروم فمرض
فلما احتضر قال ساحدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم لولا حالي هذه ما حدثتكموه سمعته يقول
من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ويقوى الاول ان
النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا هريرة رضي الله عنه ان
يبشر الناس بذلك فلقيه عمر رضي الله عنه فرده وقال
ارجع يا ابا هريرة ودخل على اثره فقال يا رسول الله لا
تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس فخلهم يعملون فقال
فخلهم اخرجه مسلم فكان قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ
اذا يتكلوا يريد قضيته الى هريرة رضي الله عنه فكان النهي
للمصلحة لا للتحريم فلذلك اخبر به معاذ عند موته لعموم
الاذن بالتبليغ ومن فوائد هذا الحديث انه يجوز ان يخص
بالعلم قوم فهم الضبط وصحة الفهم ولا يبذل المعنى
اللطيف لمن لا يتأهل من الطلبة ويخاف عليه التهجص
والاتكال لقصور فهمه ومنها جواز الارداف وركوب
الاثنين على دابة واحدة ومنها تواضع النبي صلى الله
عليه وسلم ومنها منزلة معاذ رضي الله عنه في العلم
وعزته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه خصه
بما ذكر ومنها تكرار الكلام لنكتة وقصد معنى ومنها جواز
الاستفسار من الامام عما يدفيه واستيذانه في اشاعة
ما يعلم به وحسن ومنها الاجابة بلبيك وسعديك ومنها
البشارة العظيمة للموحدين ثم مطابقة الحديث للترجمة

من

من حيث انه خص معاذا بهذه البشارة العظيمة دون
قوم اخرين مخافة ان يقصروا في العمل متكلين على هذه
البشارة لا يقال ترجمة الباب تخصيص قوم وما في
الحديث تخصيص شخص واحد وهو معاذ لان المقصود
جواز التخصيص سواء كان بشخص او اكثر واختلاف
العبارة سهل او ان معاذا كان امة قانتا لله حنيفا
وقيل لابن مسعود رضي الله عنه يا ابا عبد الرحمن ان
ابرهيم كان امة فقال انما كنا نشبه معاذا بابرهيم عليه
السلام على انه قيل ليس مخصوصا بشخص لان انسا
رضي الله عنه ايضا سمعه من رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما دل عليه السياق وافرد اسم الجمع اثنان **حدثنا**
مسدد اي ابن مسرهد **قال حدثنا معتمر** هو ابن سليمن
بن طرخان بفتح المهملة وسكون الراء والخاء المعجمة و
بالنون ابو محمد البصري التيمي لم يكن من بني تيم وانما كان
نازلا فيهم وهو مولى بني مرة روى عن ابيه ومنصور
وغيرهما وعنه ابن مهدي وغيره وكان ثقة صدوقا
راسخا في العلم والعبادة كابيه ولد سنة ست ومائة
ومات سنة سبع وثمانين ومائة بالبصرة وكان الناس
يقولون يوم موته مات اليوم اعبد الناس ويقال
كان اكبر من سفيان بن عيينة بسنة روى له الجماعة
قال سمعت ابي سليمن بن طرخان التيمي وكان ينزل
في بني مرة فلما تكلم بالقدر اخرجوه فنقبله بنو تميم وقربوه
وصار امامهم قال شعبة ما رايت احدا اصدق من
سليمان كان اذا اخبرك عن النبي صلى الله عليه وسلم
تغير لونه وقال ايضا شك سليمن تغير وكان من

من العباد المجتهدين يصلي الليل كله بوضوء العشاء
الاخرة كان هو وابنه معتمر يدوران بالليل في المساجد
فيصليان في هذا المسجد مرة وفي ذلك اخرى وصاحبه
جهمة مات بالبصرة سنة ثلاث واربعين ومائة **قال**
سمعت انسا وفي رواية انس بن مالك رضي الله عنه
ورجال هذا الاسناد كلهم بصريون وفيه رواية الابن
عن الابن وانه من الرباعيات العوالي وهذا حديث لم
يخرجه الا البخاري رحمه الله **قال ذكر لي** على صيغة المجهول
ولم يسم الذي ذكر له ذلك وليس ذلك بقادح في الصحة
لان المتن ثابت من طريق اخر ومعلوم ان انسا لا يروي
الا عن العدل سواء كان صحابيا او غيره فلا يضر الجهالة
هنا على انه يحتمل ان يكون الذاكر له عمرو بن ميمون
فانه حضر معاذا حين حضرته الوفاة بالشام كما سياتي
في كتاب الجهاد ان شاء الله تعالى ويحتمل ان يكون عبد
الرحمن بن سمرة فانه قد روى انه سمع ذلك من
معاذ ايضا **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال**
لمعاذ وفي رواية لمعاذ بن جبل **من لقي الله** اي من لقي
الاجل الذي قدره الله يعني الموت كذا قاله جماعة ويحتمل
ان يكون المراد البعث او رؤية الله في الاخرة **لا يشرك به**
شيئا جملة وقعت حالا والمعنى مات حال كونه موحدا
او بعث او راى الله تعالى في الاخرة حال كونه لا يشرك به شيئا
فان قيل الاشراك لا يتصور في القيامة وحق الظاهر
ان يقال ولم يشرك بعد الدنيا فالجواب ان احكام الدنيا
مستصحبة الى الاخرة فاذا لم يشرك في الدنيا عند الانتقال
الى الاخرة صدق انه لا يشرك في الاخرة **دخل الجنة**

وان

وان لم يعمل صالحا اما قبل دخول النار وامابعد ولذلك
بمشيئة الله تعالى ان شاء عفى عنه وان شاء عذبه ثم
ادخله الجنة بفضله ورحمته فان قيل التوحيد بدون
اثبات الرسالة لا ينفعه فكيف اقتصر عليه فالجواب
انه مثل من ترضا صحة صلوته اي عند وجود سائر
الشرايط فمعناه من لقي الله موحدا عند الايمان بسائر
ما يجب الايمان به على ان نفي الاشراك يستدعي اثبات
الرسالة بالزوم اذ من كذب رسول الله فقد كذب الله
ومن كذب الله فهو مشرك ويمكن ان يقال انه علم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس من يعتقد ان
المشرك ايضا يدخل الجنة فقال رد ذلك الاعتقاد
الفاسد من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة **قال**
معاذ رضي الله عنه وفي رواية فقال **الا ابشر الناس**
بذلك **قال** صلى الله عليه وسلم **لا** اي لا تبشرهم ثم
استانف فقال **اخاف ان يتكلوا** على مجرد التوحيد
ويتركوا العمل حين يبشرهم به فليست كلمة لا داخلة
على اخاف وفي رواية كريمة وابي الوقت لا اني اخاف
باثبات اني وفي رواية الحسن بن سفيان في مسنده عن
عبيد الله بن معاذ عن عمه قال لا دعهم فليتنافسوا
في الاعمال فاني اخاف ان يتكلوا **يا بني الحياء** بالمد
وهو تغير وانكسار يعتري الانسان عند خوف ما يعاب
او يذم وقدم الكلام فيه باب من فعل حيث ينتهي به
المجلس **في العلم** والمراد بالحياء في العلم استعماله او تركه
فيه بحسب المواضع ففي موضع استعماله مطلوب وفي
موضع اخر تركه مطلوب فالاول هو الذي اشار اليه

جربت ام سلمة رضى الله عنها وحديث ابن عمر رضى الله
عنهما والثانى هو الذى اشار اليه بالاثر المروى عن
مجاهد وعايشة رضى الله عنها فالحياء فى القسم الاول
ممدوح وفى الثانى مذموم بل هو ليس بحياء حقيقة
وانما هو عجز وكسل ومهانة وسمى حياء لشبهه بالحياء
الحقيقى فى الترك ووجه المناسبة بين البابين
ان المذكور فى الباب السابق تخصيص قوم دون قوم
بالعلم لمعنى ذكر فيه وفى هذا الباب انه لا ينبغى لاحد
ان يستحى من السوال فيما له فيه حاجة زاعما ان العلم
مخصوص بقوم دون قوم بل عليه ان يسال عن كل
ما لا يعلمه من امر دينه ودنياه **وقال مجاهد** هو ابن
جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابو الحجاج المفسر التابعى
الكبير وقد مر فى اول كتاب الايمان **لا يتعلم** نفى لانهى
العلم مستحى باسكان الحاء المهملة على وزن مستفعل
كما هى لغة اهل الحجاز وبها جاء القران ويجوز مستح على
وزن مستف كما هى لغة بنى تميم على ما نقل عن الاخفش
ولا مستكبر اى متعاظم فى نفسه اى الذى يتعاظم و
يستنكف ان يتعلم العلم وللعلم افات فاعظمها
الاستنكاف وثمرته الجهل والذلة فى الدنيا والاخرة
وسئل امامنا ابو حنيفة رحمه الله بم حصلت العلم
العظيم فقال باخلت بالافادة ولا استنكفت عن
الاستفادة فزين الحياء مزموم لكونه سببا لترك امر
شرعى وهذا التعليق وصله ابو نعيم فى الحلية من طريق
على بن المدينى عن ابن عيينة عن منصور عن مجاهد
هو اسناد صحيح على شرط المصنف **وقالت عايشة**

ام المومنين رضى الله عنها **نعم** هو افعال المدح كما ان
بئس من افعال الذم ويكون فاعلها معرفا باللام او مضافا
الى المعرف بها ويجوز اتصال تاء التانيث الساكنة
بهما فقط يقال لغمت وبئست ويجوز حذفها ايضا وان
كان الفاعل مونثا حقيقيا كما ههنا فان قولها **النساء**
فاعله **نساء الانصار** هو مرفوع على انه مخصوص من
المدح والمراد منها نساء اهل المدينة **لم يمنعهن الحياء**
ان اى **يتفقهن** اى عن التفقه والتعلم فى امور الدين
وهذا التعليق عطف على التعليق الاول وقد تعسف
الكرمانى حيث جوز ان يكون عطفا على قول مجاهد لا يتعلم
فيكون من مقوله على ان مجاهدا سمع من عايشة رضى الله
عنها والظاهر هو الاول وليس لاحد التعليقين تعلق
بالاخر ثم ان هذا التعليق وصله مسلم من طريق ابرهيم
بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عايشة ان حديث
ام سلمة ان اسماء بنت يزيد الانصارية سال النبى صلى
الله عليه وسلم عن غسل المحيض وقد رواه ابو داود
عن عبيد الله بن معاذ حدثنا ابى حدثنا شعبة عن
ابرهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عايشة
رضى الله عنها قالت نعم النساء الانصار لم يكن يمنعهن
الحياء ان يسالن عن الدين ويتفقهن فيه ومطابقة
التعليقين الترجمة من الوجه الثانى الذى اى ترك
الحياء فيه مطلوب كما اشرنا اليه **حدثنا محمد بن**
سلام بتخفيف اللام على الاكثر وقد مر فى باب قول النبى
صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله **قال اخبرنا ابو**
معاوية محمد بن خازم بمعجمتين الضرير التميمى وقد تقدم

ا البيكندى

في باب المسلم من سلم المسلمون قال حدثنا هشام
وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
بن العوام وقدم ذكرهما في باب الوحي عن زينب
ابنة وفي رواية بنت ام سلمة وهي زينب بنت
ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد المخزومي ونسبت
الى الام التي هي ام المومنين بيانا لشرفها بانها ربيبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعارا بان روايتها
عن امها واسمها كانت برة فغيرة النبي صلى الله عليه
وسلم الى زينب وكانت من افقه نساء زمانها ولدتها
امها بارض الحبشة وقدمت بها روى لها البخاري حديثا
واحدا ومسلم اثنى توفيت سنة ثلاث وسبعين
روى لها الجماعة عن ام سلمة هند بنت ابي امية زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قيل هي اول ظعينة دخلت
المدينة مهاجرة ومات ابو سلمة سنة اربع تزوجها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذكرها في باب العلم
والعظة بالليل وفي هذا الاسناد رواية تابعي عن مثله و
رواية صحابية عن صحابية ورواية الابن عن ابيه و
البنت عن امها وفيه اخرج متنه المولف في الطهارة
في الادب في خلق ادم واخرجه مسلم في الطهارة
والترمذي فيها ايضا وقال حسن صحيح وكذا اخرجه ابن
ماجة وابو داود فيها ايضا قالت اي انها قالت
جاءت ام سليم بضم المهملة وفتح اللام بنت ملحان
بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وبالنون
النجارية الانصارية اسمها سهلة او رميلة او رميثة
بالزاي فيهما وبالمثلثة في الثاني او مليكة او التميصاء

او الرميصاء

او الرصيصاء بالصاد المهملة فيهما والخمسة الاخيرة بصيغة
التصغير تزوجها مالك بن النضر بالضاد المعجمة ابو انس
بن مالك فولدت له انسا ثم قيل عنها مشركا فاسلمت لخطبها
ابو طلحة وهو مشرك فابت وعنه الا الاسلام فاسلم
فقالت الى اتزوجك ولا اخذ منك صواقا لا اسلامك
فتزوجها ابو طلحة روى لها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اربعة عشر حديثا اخرج البخاري منها ثلاثة واخرج
مسلم حديثين واتفقا على واحد روى لها الجماعة
سوى ابن ماجة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق اي ان الله تعالى
لا يمتنع من بيان الحق فكذا انا لا امتنع من سوالي عما
انا محتاجة اليه في ديني مما يستحي النساء في العادة
من السوال عنه واما ضمير الاستحياء به لان الحياء لكونه
تغيرا وانكسارا يعتري الانسان من خوف ما يعاب به
او يذم محال على الله تعالى فيكون جاريا على سبيل الاستعارة
التبعية كما في حديث سلمان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله حيي كريم يستحي اذا رفع العبد يديه
ان يردهما صفرا حتى يضع فيهما خيرا شبه ترك الله
تخييب العبد وردهما اليه صفرا بترك الكريم رد المحتاج
حياء فاطلق الحياء ثم كما اطلق هنا فكذلك استعير ترك المنحى
لترك الحق ثم نفى عنه واما قدمت ام سليم رضي الله عنها
هذه المقالة بسطا لعذرها في ذكر ما يستحي النساء من
ذكره عادة بحضرة الرجال لان نزول المني منهن يدل على
شدة وشهوتهن للرجال ولهذا قالت عايشة رضي
الله عنها فضحت النساء كما في رواية مسلم كما سياتي

قريبا ان شاء الله تعالى **فهل** يجب **على المراة من غسل**
بضم الغين وفى رواية بضمها وهما مصدران عند اكثر
اهل اللغة وقال الاخفش بالضم الاسم وبالفتح المصدر
واما الغسل بالكسر فهو اسم ما يغتسل به وكلمة من زائدة **اذا**
احتلمت اى رات فى منامها انها تجامع مشتق من الحلم
بالضم وهو ما يراه النائم تقول منه حلم بالفتح واحتلم
تقول حلمت بكذا وحلمته ايضا والحلم بالكسر الاناءة
تقول منه حلم الرجل بالضم وتحلم اى تكلف الحلم بالكسر
ويقال ايضا تحلم اذا ادعى الرؤيا وذا **قال** وفى رواية فقال
النبى وفى رواية رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عليها
غسل **اذا** حين **رات** من رؤية العين **الماء** اى المنى
اذا استيقظت وانتبهت فعلى هذا لو راى النائم انه
يجامع وانه قد انزل ثم استيقظ فلم ير شيئا فلا غسل
عليه **فغطت ام سلمة** الظاهر ان هذا من كلام
زينب فالحديث ملفق من رواية صحابيتين ويحتمل
ان يكون من كلام ام سلمة على سبيل الالتفات كانها
جردت من نفسها شخصا فاسندت اليه التغطية اذا
صل الكلام تغطيت وجهى وقلت يا رسول الله **فنفى**
وجهها بالمثناة الفوقية وفاعله زينب والظاهر
ان هذا الادراج من عروة ويحتمل ان يكون من دارو
اى فهو ادراج فى ادراج وعند مسلم من حديث انس
رضى الله عنه ان ذلك وقع لعايشة رضى الله عنها
فيحتمل حضورها معانى هذه القصة فافهم **وقالت**
ام سلمة **يا رسول الله ويحتلم المراة** بحذف همزة
الاستفهام وفى رواية او تحتلم باثباتها عطفا

على

على مقدر يقتضيه السياق اى اتقول ذلك او ترى
المراة الماء وتحتلم **قال** صلى الله عليه وسلم **نعم**
تحتلم وترى الماء **تربت يمينك** بكسر الراء من ترب
الرجل اذا افتقر اى لصق بالتراب واترب اذا استغنى
وهذه الكلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها
الدعاء على المخاطب ولا وقوع الامر بها كما يقولونه قاتله
الله ولا اب لك ولا ام لك ولا ارضى لك ونحو ذلك
يقولونها عند انكار الشئ او الرجوع عنه هو الزم عليه
او الحث عليه او الاعجاب حسبما يقتضيه الحال والمقام
على ما ذكره القاضى عياض قال الهروى ومنه قوله فى
حديث خزيمة العم سباط تربت يداك اراد الدعاء له
لا الدعاء عليه قيل ولذوى الالباب فى هذا الباب ان
ينظروا الى اللفظ وقائله فان كان وليا فهو الولاء
وان خشن وان كان عدوا فهو البلاء وان حسن
وقال بعضهم هو دعاء على الحقيقة وليس بصحيح **وبم**
بحذف الف ما الاستفهامية اى فبسبب اى شئ
يشبهها ولدها وفى الصحيح من حديث انس رضى
الله عنه فمن ايكون الشبه ماء الرجل غليظا ابيض
وماء المراة رقيقا اصفر فمن ايهما علا او سبق يكون
منه الشبه وفى حديث عايشة رضى الله عنها وهل يكون
الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه
الولد اخواله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه
والمعنى ان الولد لا يشبه الام الا من جهة الماء بان
يغلب ماء الرجل او يسبقه عند الجماع ومن كان منه
انزال الماء عند المجامعة امكن منه انزال الماء

عند الاحتلام واعلم انه جاء عن جماعة من الصحابيات
انهن سالن كسؤال ام سلمة فمنهن حولة بنت حكيم
اخرجه ابن ماجة وفي اسناده علي بن زيد بن جدعان
وبسرة ذكره ابن ابي شيبة وسهلة بنت سهيل رواه
الطبراني في الاوسط وفي اسناده ابن لهيعة والاحاديث
فيه عن ام سلمة وعايشة وانس رضي الله عنهم ولم يخرج
المؤلف غير حديث ام سلمة واما مسلم فاخرج احاديث
الثلاثة فحديث انس رضي الله عنه جاءت ام سليم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له وعايشة رضي الله عنها
عنده يا رسول الله المراة ترى ما يرى الرجل في المنام فترى
من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت عايشة فضحت
النساء تربت يمينك وحديث عايشة رضي عنها رواه
عنها عروة انها اخبرته ان ام سليم دخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وفيه قالت عايشة
رضي الله عنها فقلت لا اف لك اترى المراة ذلك فمن
فوائد هذا الحديث ترك الاستحياء لمن عرضت له مسالة
ومنها ان المراة تحتلم الا ان ذلك نادر في النساء و
لذلك انكرته ام سلمة كذا قيل لكن الجواب يدل على انها
انما انكرت وجود المني من اصله كما لا يخفى ومنها ان
للمراة ماء كما للرجل ومنها وجوب الغسل على المراة اذا وجدت
الماء وكذلك حكم الرجل يعني لا يجب عليه الغسل بمجرد
الاحتلام بل لا بد من رؤيته الماء لان كلمة صلى الله عليه
وسلم على واحد لحكمه على الجماعة الا اذا دل دليل على تخصيصه
به ومنها اثبات القياس والحاق النظير بالنظير حدثنا
اسمعيل اي ابن ابي اويس وهو ابن اخت امام دار

الهجرة

الهجرة مالك وقدم في باب تفاضل اهل الايمان قال
حدثني الامام عن عبد الله بن دينار القرشي وقد
تقدم في باب امور الايمان عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
وهي وفي رواية هي باسقاط الواو مثل بضعتين
وفي رواية بكسر الميم وسكون المثلثة المسلم حدثوني
ما هي فوقع الناس اي خواطرهم في شجر البوادي
ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما فاستحييت ان اذكرها فقالوا يا
رسول الله اخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله المذكور فحدثت
ابي عمر بن الخطاب بما اي بالذي وقع في نفسي من انها
النخلة فقال لان بفتح اللام وان مصدرية تكون
منصوب بها فلتها بتاء الخطاب والمعنى لان تكون
تا الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي احب
الي من ان يكون لي كذا وكذا اي من حمر النعم وغيرها
ولفظ كذا موضوع للعدد المبهم وهو من الكنايات
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مستوفى اوائل
كتاب العلم وانما اورده هنا لقول ابن عمر فاستحييت
ولتاسف عمر على كونه لم يفعل ذلك لينظهر فضيلته
فاستلزم حياء ابن عمر تفويت ذلك وقد كان يمكنه
اذا استحى اجلالا لمن هو اكبر منه ان يذكر ذلك لغيره
سرا ليخبر به عند فيجمع بين المصلحتين كما ياتي نحو ذلك في الباب
الذي يليه ومن فوائد هذا الحديث ان الرجل يباح

له الحرص على ظهور ابنه فى العلم على الشيوخ وسروره
بذلك وقيل انما تمنى ذلك وجاء ان يسر به النبى صلى
الله عليه وسلم باصابته فيه قوله ومنها ان الابن الموفق
العالم افضل مكاسب الدنيا لقوله لان تكون قلما بحب
الى من ان يكون لى كذا وكذا ومطابقة الحديثين للترجمة
من حيث الوجه الاول من وجهى الحياء المذكورين فى
اول الباب فافهم ثم اراد البخارى رحمه الله بهذا الباب
بيان ان الحياء المانع من طلب العلم مذموم ولذلك
بدأ بقول مجاهد وعايشة رضى الله عنها واما اذا كان
الحياء على جهة التنزيه والاجلال فهو حسن ممدوح كما
فعلت ام سلمة رضى الله عنها حين غطت وجهها وكما
فعل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما حيث استحى ان يذكر
ما وقع فى نفسه من انها النخلة والله اعلم **باب من استحى**
من العالم ان يسأل منه بنفسه فامر غيره بالسؤال
منه ووجه المناسبة بين البابين ظاهر لان كلا منهما
مشتمل على الحياء **حدثنا مسدد** اى ابن مسرهد **قال**
حدثنا عبد الله بن داود بن عامر ابو سلمة الخريبى
ضريبة بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وسكون الياء التحتية
وبالباء الموحدة وهى محلة بالبصرة ابو محمد وابو عبد
الرحمن الهمدانى الكوفى الاصل قال يحيى بن معين ثقة مأمون
وقال ابو زرعة ومحمد بن سعد كان ثقة ناسكا يروى
عنه انه قال ما كذبت كذبة قط الا مرة لصغرى قال
لى ابى اذهب الى الكتاب فقلت بلى ولم اكن ذهبت
وقال ابو حاتم كان يميل الى الرأى وكان صدوقا
روى له الجماعة الا مسلما مات سنة ثلاث عشرة

وماتين

وماتين وذكر الكرمانى انه قال كم مرة ذهبت من الخريبة
فى شراء حاجة لاهلى فاسمع ملبيا يلبى فاجمع ذيلى واضعه
على راسى وادور على وجهى الى مكة وليس فى البخارى والكتب
الاربعة عبد الله بن داود غير هذا نعم فى الترمذى واخر
واسطى مختلف فيه **عن الاعمش** سليمان بن مهران
عن منذر بضم الميم وسكون النون وكسر المعجمة ابن
يعلى بفتح الياء المثناة التحتية وسكون المهملة ابو يعلى
الثورى بالمثلثة الكوفى وثقه احمد بن عبد الله لزم
محمد بن الحنفية حتى قال بعض ولده لقد غلبنا هذا
النبطى على ابينا روى له الجماعة **عن محمد بن الحنفية**
هو محمد بن على بن ابى طالب الهاشمى ابو القاسم المعروف
بابن الحنفية والحنفية انما خولة بنت جعفر الحنفى اليمامى
وكانت من سبى بنى حنيفة ولد لستين بقيتا من خلافة
عمر رضى الله عنه ومات سنة ثمانين واحدى وثمانين
او اربع عشرة مائة ودفن بالبقيع روى له الجماعة قيل
لا يعلم احد سنة عن على رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم اكثر ولا اصح مما اسند محمد بن الحنفية
هذا وقد روى عن على رضى الله عنه قال قلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ولد لى بعدك ولد اسميه
باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم فولد له هذا المذكور
فسماه محمدا وكناه بابى القاسم **عن ابيه على** اى ابن
ابى طالب فى رواية رضى الله عنه ورجال هذا الاسناد
ما بين بصرى وكوفى وحجازى وفيه رواية التابعى
وهو الاعمش عن غير التابعى وهو منذر وقد اخرج منه
البخارى فى الطهارة ايضا واخرجه مسلم بها ايضا

واخرجه النسائي فيها وفي العلم قال اي انه قال كنت
رجلا مذاء على وزن فعال للمبالغة في كثرة المذي
يقال مذى الرجل يمذي من باب ضرب يضرب وامذى
ومذى بالتشديد ايضا والمذاء والمماذاة فعال ومفا
علة منه والمذي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وهو
الافصح الاشهر وبكسر الذال المعجمة وتشديد الياء و
تخفيفها لكن التشديد هو المشهور وهو الماء الذي يخرج
عند الملاعبة والتقبيل وقال ابن الاثير هو البطل
الذي يخرج عند الملاعبة لا بشهوة ولا بدفق ولا يعقبه
فتور وربما لا يحس بخروجه وهو في النساء اكثر منه
في الرجال واما الودي بفتح الواو وسكون الدال كما هو
المشهور المهملة الدال وتشديد الياء كما هو الاصح الافصح
على ما قيل فهو البلل الذي يخرج من الذكر عقيب البول
ويقال ودى ولا يقال اودى واما المني بتشديد الياء
فحسب فهو ماء فاتر ابيض متولد منه الولد وينكسر به
الذكر يقال مني الرجل وامنى ومني مشددا والكل بمعنى
فامرت المقداد بكسر الميم وسكون القاف والمهملتين
هو ابن عمرو بن ثعلبة البهراني الكندي ويقال له ابن
الاسود كما وقع هنا في رواية وليس بابيه حقيقة
وانما رباه الاسود بن عبد يغوث او تبناه او حالفه
او تزوج ماته فنسب اليه ويقال له الكندي لانه اصاب
دما في بهرا وهرب منه الى كندة في الفهم ثم اصاب فيهم
ما فهرب الى مكة فحالف الاسود وهو قديم الصحبة
من السابقين الى الاسلام قيل انه سادس ستة
شهد بدرا ولم يثبت انه شهد فيه فارس مع النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم غيره وقيل ان الزبير رضي الله
عنه كان فارسا ايضا روى له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم اثنان واربعون حديثا اتفقا على
حديث واحد وانفرد مسلم بحديثين مات بالجرف
وهو على عشرة اميال من المدينة ثم حمل على رقاب
الرجال اليها سنة ثلاث وثلثين في خلافة عثمن رضي
الله عنه وصلى عليه عثمن رضي الله عنه وهو ابن
سبعين سنة روى الترمذي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله امرني بحب اربعة واخبرني
انه يحبهم قيل رسول الله سمهم لنا قال علي والمقداد
وابو ذر وسلمان رضي الله عنهم واعلم انه يقال
المقداد بن عمرو ابن الاسود منسوبا الى الاب الحقيقي
والادعاء كما يقال محمد بن علي ابن الحنفية منسوبا
الى ابيه والله جميعا فعلى هذا ينبغي ان ينوب علي
ويكتب الابن الثاني بالالف ويعرب باعراب محمد
لانه وصف له لا لعلي وقس عليه ان يسال اي
بان يسال النبي صلى الله عليه وسلم فساله
اي سال المقداد النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم
المذي هل فيه الغسل والوضوء اعلم انه يقال
سالته الشيء او سالته عن الشيء سؤالا وقد يعدى
بنفسه الى المفعول الاول وبعن الى الثاني وقد
يعكس وقد تخفف همزته فيقال ساله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فيه اي يجب فيه اي في المذي
المدلول عليه بقوله مذاء الوضوء لا الغسل وظاهر
هذا السياق يدل على ان عليا رضي الله عنه سمعه

من رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث لم يقل قال المقداد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا انه لم
يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فحكمه حكم مرسل
الصحابي رضي الله عنه فان قيل قد جاء انه امر مقدادا
وجاء انه امر عمارا وجاء انه سال بنفسه فكيف التوفيق
بينها فالجواب انه يحمل على انه ارسلها ثم سال بنفسه
ومن فوائد هذا الحديث استحباب حسن العشرة مع الاهل
وان الزوج ينبغي ان لا يذكر ما يتعلق بالجماع والاستمتاع
بحضرة ابوي المراة واختها وغيرهم من اقاربها لان عليا
رضي الله عنه استحيا لكان ابنته صلى الله عليه وسلم
فاطمة رضي الله عنها عنده والمذي غالبا يكون عند ملاعبة
الزوجة وهذا الحياء ممدوح لانه لم يمتنع به عن تعلم
ما لم يعلم وبعث من يقوم مقامه في ذلك وفيها جواز
الاستنابة في الاستفتاء وانه يجوز الاعتماد على الخبر
المظنون مع القدرة على المقطوع عليا رضي الله عنه
بيت من يسال لم يمكنه من المشافهة الان فيه
نظر لان عليا رضي الله عنه كان حاضرا وقت السؤال
على ما رواه النسائي لكن قد قيل يضعف هذا قوله
في بعض طرقه فارسلت المقداد فانه يدل على انه لم
يحضر وقت السؤال وفيه نظر لانه يجوز ان يكون قد
حضر بعد ارساله هذا ومنها ان المذي لا يوجب
الغسل بل يوجب الوضوء فانه يجس ولهذا يجب منه
غسل الذكر سواء كان عن ملاعبة واستمناء او غيره
عند ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله وقال اصحاب
مالك رحمه الله المراد به ما كان عن ملاعبة لا عن

استنكاح

استنكاح او علة باردة او زمانة فانه لا وضوء عليه
واستدرك القاضي عياض وغيره ذلك بما وقع في
الموطأ ان عليا رضي الله عنه امر المقداد ان يسال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا
من اهله وامذى ماذا عليه فان السؤال صدر عن
المذي الخارج على وجه اللذة لقوله اذا دنا من اهله
وايضا يدل عليه استحياء علي رضي الله عنه لانه
لو كان عن مرض او سلس لم يستحي من ذلك وفيه
نظر لان سؤال المقداد النبي صلى الله عليه وسلم مطلق
غير مقيد فانه جاء في الصحيح فساله عن المذي يخرج
من الانسان كيف يفعل؟ قال اغسل ذكرك وتوضا
فالحكم متعلق بسؤال المقداد الذي وقع الجواب عنه
فصار امر علي رضي الله عنه اجنبيا عن الحكم وقد جاء
في سنن ابي داود ما يدل على ان مراد علي رضي الله عنه
الغسل ايضا وهو انه قال كنت رجلا مذاء فجعلت اغتسل
حتى شقق ظهري فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك له او ذكر له فقال لا تفعل اذا رايت المذي فاغسل
ذكرك وتوضا وضوءك للصلاة فاذا فرغت فاغسل
من ما اصابك وعلى هذا فقد اختلف العلماء في
نجاسة المذي فذهب الشافعي رحمه الله الى نجاسته
وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى طهارته وهو رواية
عن مالك رحمه الله وذهب احمد رحمه الله الى
التفرقة بين مذي المراة ومذي الرجل فنجس الاول
دون الثاني وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث
ما يدل على نجاسة المذي وهو ما رواه ابو داود
والنسائي عن علي رضي الله عنه قال كنت رجلا
مذاء فاستحييت ان اسال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمكان ابنته مني فامرت المقداد بن الاسود
فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه
الوضوء وفي رواية لابي داود فليغسل ذكره
وانثييه وليتوضا وضوءه للصلاة وهذا يدل على
نجاسة المذي لان الامر بغسل الذكر والانثيين
انما يكون لاجل النجاسة وقد ورد في بعض طرق
هذا الحديث ما يدل على ان المذي لا يوجب
الغسل بل يوجب الوضوء فقط وهو ما رواه
النسائي عن هناد بن السري عن ابي

بكير بن عباس عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن قال قال
علي رضي الله عنه كنت رجلا مذاء وكانت ابنة النبي
صلى الله عليه وسلم تحتي فاستحيت ان اسأله فقلت
لرجل جالس الى جنبي سله فسأله فقال فيه الوضوء واخرج
الترمذي عن محمد بن عمرو ثنا هشيم عن يزيد بن ابي زياد
وعن محمود بن غيلان ثنا الحسين بن علي عن زائدة
عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي
رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن
المذي فقال من المذي الوضوء ومن المني الغسل قال
حديث حسن صحيح واخرج احمد في مسنده عن اسود بن
عامر ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن هانئ بن هانئ عن
علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء فاذا انزيت
اغتسلت فامرت المقداد فسأل النبي صلى الله عليه
وسلم فضحك فقال فيه الوضوء واخرج ابو داود عن
قتيبة بن سعيد ثنا عيينة بن بن حميد الحذاء عن
الاكين بن الربيع عن حصين بن قبيصة عن علي رضي الله
عنه قال كنت رجلا مذاء فجعلت اغتسل حتى تشقق
ظهري قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
او ذكر له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل
اذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك
للصلوة فاذا نضخت الماء فاغتسل واخرجه احمد والطحاوي
ايضا واخرج النسائي عن قتيبة عن سفيان عن عمرو
بن دينار عن عطاء عن عائشة بن انس قال سمعت
عليا رضي الله عنه على المنبر يقول كنت رجلا مذاء
فاردت ان اسأل النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت

منه لان ابنته كانت تحتي فامرت عمارا فسأله فقال
يكفي فيه الوضوء واخرج البخاري عن ابرهيم بن ابي داود
ثنا اميه بن بسطام قال نا يزيد بن زريع قال ثنا
روح بن القاسم عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن اياس
بن خليفة عن رافع بن خديج ان عليا رضي الله عنه
امر عمارا ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي
قال يغسل مذاكيره ويتوضأ واخرج النسائي عن عثمان
بن عبد الله عن اميه بن بسطام الى اخر نحوه زاد في بعض
طرق الحديث عند ابي داود فليغسل ذكره انثييه و
روى وجوب غسل الانثيين عن عائشة رضي الله عنها
وهذا خلاف قول الجمهور وحمل الجمهور هذه الرواية
على الاستظهار بالماء المهملة او على انه كان في بعض
احواله انتشاره ويقال ان الماء البارد اذا اصاب
رد المذي وكثره على ان الحديث الذي فيه هذه الزيادة
فيه علل الارسال وغيره والله اعلم **باب** جواز **ذكر**
العلم والفتيا عطف اما على العالم واما على الذكر و
قد عرفت ان الفتيا والفتوى جواب الحادثة **في**
المسجد ووجه المناسبة بينها وبين اشتمال كل منهما
على السؤال عن امر ديني فان الاول مشتمل على السؤال عن
حكم المذي والثاني مشتمل على السؤال عن الاهلال للحج
والمراد بهذه الترجمة الاشارة الى جواز مذاكرة العلم
في المسجد واي ادت الى رفع الاصوات فيه وفيها
رد لمن توقف فيه **حدثني** بالافراد وفي رواية حدثنا
بالجمع **قتيبة** اي ابن سعيد كما في رواية وقدم في باب
السلام من الايمان **قال حدثنا الليث بن سعد**

امام المصريين وقد تقدم في اول الوحي **قال حدثنا نافع**
هو ابن سرجس بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم اخره
مهملة اخرى **مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب** رضي الله
عنهما اصله من المغرب وقيل من نيسابور وقيل من سبي
كابل وقيل من جبال الطالقان اصابه عبد الله بن
عمر في بعض غزواته وبعثه عمر بن عبد العزيز الى مصر لعلمهم
السنن وقال مالك اذا سمعت من نافع يحدث عن ابن
عمر فلا ابالي ان لا اسمعه من غيره مات بالمدينة سنة سبع
عشرة ومائة روى له الجماعة **عن عبد الله بن عمر** بن الخطاب
رضي الله عنهما ورجال هذا الاسناد مابين بلخي ومصري
ومدني وكلهم ائمة اجلاء وقد اخرج منه المولف في الحج
ايضا واخرجه النسائي في العلم والحج جميعا واخرجه مسلم
ايضا وهو مروي عن ابن عباس وعن جابر رضي الله عنهم
ايضا واكمل الروايات رواية ابن عباس رضي الله عنهما
فانه ذكر المواقيت الاربعة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما
لم يحفظ فيه ميقات اهل اليمن وحديث جابر رضي الله
عنه لم يجزم برفعه **ان رجلا** قال الحافظ العسقلاني
لم اقف على اسم هذا الرجل **قام في المسجد** النبوي
فقال يا رسول الله من اين تامرنا ان نهل اي بان
نهل من الاهلال وهو رفع الصوت عند رؤية
الهلال ثم استعمل في مطلق رفع الصوت ومنه قيل
للصبي اذا قارف امه اهل واستهل لرفعه صوته والمراد
هنا الاحرام ورفع الصوت بالتلبية والمقصود من
هذا السؤال هو السؤال عن موضع الاحرام اي الميقات
المكاني **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم**

يهل بضم الياء وكسر الهاء اي يحرم اي ليحرم وكذا ما يليه لانه
وان كان على صورة الخبر لكنه امر معنى **اهل المدينة**
قال الكرماني **من ذي الحليفة** اي ابتداء اهلالهم وهو
موضع على عشرة مراحل من مكة وقال الرافعي على ميل من المدينة
وقال النووي على ستة اميال منها وقال القاضي عياض
على سبعة اميال منها وقال ابن حزم على اربعة اميال من
المدينة وعلى مائتي ميل من مكة وقال الكرماني الحنفي ف
ما سكد بينها وبين المدينة ميل او ميلان والميل ثلاث
فراسخ وهو اربعة الاف ذراع ومنها الى مكة عشر مراحل
وذي الحليفة عن اباد ومسجد ان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم المسجد الكبير الذي يحرم منه الناس والمسجد
الاخر مسجد المعرس وقال ابن التين هي ابعد المواقيت
من مكة تعظيما لاجر النبي صلى الله عليه وسلم والحليفة
بضم المهملة وفتح اللام مصغرا لحلفة بفتحتين كما تقصيه
وهي نبت في الماء وجمعها حلفاء وقيل لا تنبت الا قريبا
من ماء او بطن واد وهي غليظة المس لا يكاد احد يقبض
عليها مخافة ان يقطع يده **ويهل اهل الشام** اي الاقليم
المعروف وهو من العريش الى الفرات ومن ايلة الى بحر الروم
وقد مر في قصة هرقل **من الجحفة** بضم الجيم وسكون المهملة
وهو موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي ايجاز ذي
ذا الحليفة وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح
الياء المشناة التحتية فاجحف السيل باهلها اي اذهبه
فسميت جحفة وهي على ستة او سبعة مراحل من مكة وقال
النووي على ثلاثة مراحل منها وهي قريبة من البحر وكانت
قرية كبيرة قال ابو عبيد هي قرية جامعة بها منبر بينها

وبين البحر ستة اميال وغدير حم على ثلاثة اميال منها وهي
ميقات المتوجهين من الشام ومصر والمغرب وهي على
ثلاث مراحل من مكة واكثر وعلى ثمانية مراحل من المدينة
وبهل اهل نجد هو من بلاد العرب ما ارتفع من ارض
تهامة الى ارض العراق وقال الكلبي في اسماء البلدان نجد
ما بين الحجاز والشام الى المغرب الى الطايف قال الطا
لف من نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين الى
عمان **ومن قرن** بفتح القاف وسكون الراء هو جبل مشرف
المسكن كانه هضبة مطل على عرفات وقال ابن حزم من
جاء على طريق نجد من جميع البلاد فميقاته قرن المنازل
وهو مشرف على مكة شرفها الله ومنه الى مكة اثنان واربعون
ميلا وقال ابن دقول هو قرن المنازل وقرن الثعالبي
وقرن غير مضاف وهو على يوم وليلة من مكة وقال
القابسي من قال قرن ها لاسكان اراد الجبل المشرف
على جبل عرفات ومن قال بالتحريك اراد الطريق يوف
عنده فانه موضع فيه طرق متفرقة وقال ابن الاثير في شرح
المسند وكثيرا ما يجيء في الفاظ الفقهاء وغيرهم بفتحها وليس
بصحيح هذا وقد غلط الجوهري في صحاحه غلطين احدهما
انه قال بفتح الراء والاخر انه زعم ان اويسا القرني منسوب
اليه والصواب سكون الراء واويس منسوب الى قبيلة
يقال له بنو قرن وليس هو منسوب الى موضع كما لا يخفى
على من تتبع فالحق احق ان يتبع **وقال ابن عمر**
عطف على قوله عن عبد الله بن عمر من حيث المعنى
فكانه قال قال نافع قال ابن عمر ان رجلا وقال
وزعموا هو عطف على مقدر هو قال رسول الله

وهو اقرب المواقيت الى مكة

صلى

صلى الله عليه وسلم ولا بد من التقدير لان الواو لا تدخل
على القول ومقوله والمراد من الزعم القول المحقق
لانه لا بد من هؤلاء الزاعمين الا اهل الحجة والعلم
بالسنة ومحال ان يقولوا ذلك بارائهم لان ذلك
مما لا يقال بالراي على ان في رواية مالك عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال وبلغني **ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم** بفتح
الياء واخر الحروف وفتح اللامين وهو جبل من جبال
تهامة على مرحلتين من مكة وقال ابن حزم هو جنوب
مكة ومنه الى مكة ثلاثون ميلا وفي شرح المهذب
يصرف ولا يصرف وذلك لانه ان اريد الجبل فمنصرف
وان اريد البقعة فغير منصرف البتة بخلاف قرن فانه
على تقدير ارادة البقعة يجوز صرفه لاجل سكون وسطه
ويقال الملم ايضا بقلب الياء همزة وفي المحكم يلملم والملم
جبيل وقال البكري اهله كنانة وتخترد اودية الى
البحر وهو في طريق اليمن وهو من كبار جبال تهامة وقال
الزمخشري هو واد به مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبه عسكر هوازن يوم حنين قال الرافعي اليمن يشمل
على نجد وتهامة وكذلك الحجاز واذا اطلق ذكر نجد كان
المراد منه نجد الحجاز وميقات النجدين جميعا قرن واذا
قلنا ميقات اليمن يلملم اردنا بهما منها لاكمال البني
وكان ابن عمر رضي الله عنهما اي قال نافع وكان ابن
عمر رضي الله عنهما **يقول لم اسمعه** بفتح القاف اي لم
افهم اعرف وفي رواية اخرى للبخاري فيما لم اسمع
منه اي المقالة الاخيرة يعني قوله ويهل اهل المدينة

من يلملم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
يدل على شدة تحريه وورعه رضي الله عنه وفي الحديث بيان
المواقيت الثلثة بالقطع وهي ميقات اهل المدينة وميقات
اهل الشام وميقات اهل نجد وشك ابن عمر رضي الله عنهما
في الرابع وهو ايضا مبين بالقطع في حديث ابن عباس رضي
الله عنهما اخرجه الشيخان واخرون وفي رواية مسلم عن
جابر وزاد مسلم فيه ويهل اهل العراق من ذات عرق بكسر
العين وهي ارض سبخة على ستة واربعين ميلا من مكة
سمي بها لان فيها جبلا صغيرا يسمى بالعرق هذا واعلم
ان هذه المواقيت لا يجوز مجاوزتها بغير احرام سواء
اراد حجا او عمرة فان جاوزها بغير احرام يلزمه الدم ويصح
نسكه وسياتي بقية الكلام في ذلك في الحج ان شاء الله تعالى
باب من اجاب السائل باكثر وفي رواية اكثر بدون
الباء مما ساله والمقصود من هذه الترجمة التنبيه على
ان مطابقة الجواب للسؤال حذو القذة بالقذة غير لازم
بل يجوز كون الجواب عاما مشتملا على المسؤل عنه وغيره
وحمل الحكم على عموم اللفظ مع خصوص السبب كما هو
قاعدة الاصول واما ما وقع في كلام كثير من الاصوليين
من ان الجواب يجب ان يكون مطابقا للسؤال فليس
معناه انه لا يجوز الزيادة في الجواب على السؤال بل كونه
مفيدا للحكم المسؤل عنه على الخصوص او على العموم ووجه
المناسبة بين البابين اشتمال كل منهما على السؤال و
الجواب حدثنا ادم هو ابن ابي اياس التميمي وقد مر في
باب المسلم من سلم المسلمون قال حدثنا ابن ابي
ذئب بكسر الذال المعجمة وسكون الهمزة هو محمد بن عبد

الرحمن

الرحمن المدني من تابعي التابعين لما حج المهدي دخل
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق احد الا قام
سوى ابن ابي ذئب فقال له المسيب بن زهير قم هذا امير
المؤمنين فقال انما يقوم الناس لرب العالمين فقال
المهدي دعه فلقد قامت كل شعرة في راس وقال ابو جعفر له
ستة حج ما تقول في الحسن بن زيد بن الحسن بن فاطمة قال
انه ليتحرى العدل قال ما تقول في مرتين او ثلاثة قال
ورب هذا البيت انك لجائر فاخذ الربيع بالحبة فقال
له ابو جعفر كف عنه وامر له بثلثمائة دينار وقد سبق ذكره
في باب حفظ العلم عن نافع هو مولى ابن عمر رضي الله
عنهما عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم وروى ابن ابي ذئب عن الزهري محمد
بن سالم كما روى عن نافع عن سالم هو ابن عبد الله
بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية والزهري باسقاط الجر فهما اسنادان
احدهما عن ادم عن ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن
عمر والاخر عن ادم عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن
سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما وفي بعض النسخ ح قيل
قوله وعن الزهري اشارة الى التحويل من اسناد الى
اسناد اخر ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون ما خلا
ادم وفيه رواية التابعي عن التابعي وهما الزهري وسالم
وهو اصح الاسانيد على قول الامام احمد حيث قال
اصح الاسانيد الزهري عن سالم عن ابيه وقد اخرج
متنه المؤلف في الصلوة وفي اللباس ايضا واخرجه
مسلم وابو داود وابن ماجة والنسائي ايضا

ان رجلا قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه سأله
اي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما يجوز ان يكون
استفهامية او موصولة او موصوفة يلبس بفتح المثناة
التحتية والموحدة مضارع لبس بكسر الموحدة ومصدره
اللبس بضم اللام واما اللبس بالفتح فهو من باب
ضرب يضرب يقال لبست عليه الامر البس بالفتح
في الماضي والكسر في المستقبل اذا خلطت عليه ومنه
التباس الامر وهو اشتباهه المحرم اي الداخل في الحج
والعمرة واصله الداخل في الحرمة وهو قد حرم عليه ما
كان حلالا له قبله كالصيد فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يلبس نفي كما في رواية ابي ذر او نهي كما في رواية
غيره القميص وهو معروف ولا العمامة بكسر العين
واحدة العمائم يقال عممته اي البسته العمامة وعمم الرجل
اي سود لان العمائم تيجان العرب كما قيل في العجم توج و
اعتم بالعمامة وتعمم بها بمعنى وفلان حسن العمة اي الاعتمام
ولا السراويل قال الكرماني هي اعجمية عربت وجاءت
على لفظ الجمع وهي مفردة مذكر ومؤنث ولم يعرف الاصمعي
فيها الا التانيث وتجمع على السراويلات وقد يقال جمع
ومفرده سروالة قال الشاعر عليه من اللوم سروالة
فليس يرق المستضعف وهو غير منصرف على الاكثر
ويقال سرولته اي لبسته السراويل ولا برذي بضم الموحدة
وسكون الراء وضم النون وهو ثوب راسه من ملزق
به وقيل فلنسوة طويلة وكان النساك يلبسونها في صدر
الاسلام وهو من البرس بكسر الباء وهو القطن
والنون زائدة وقيل غير ذلك وقال ابن حزم كل

ما جب

ما جب فيه موضع لاخراج الراس فيه فهو جبة في لغة
العرب وكل ما خيط او نسج في طرفيه ليمسك على اللابس
فهو برنس كما لغفارة ونحوها ويقال هو ثوب راسه متصل
به من دراعة او جبة او ممطر او غير ذلك ولا ثوبا
ويروى ولا ثوب بالرفع فوجهه تقدير فعل لم يسم فاعله
اي ولا يلبس ثوب وانما عدل فيه عن طريقة اخواته
لان الطيب حرام على الرجل والمراة معا فاراد ان يعم
الحكم للحرم والمحرمة بخلاف الثياب المذكورة فانها حرام
على الرجل فقط واما على رواية النصب فيعلم الخصوص
والعموم من الادلة الخارجة من هذا الحديث فانهم
مسه الورس بفتح الواو وسكون الراء وفي اخره سين
مهملة وهو نبت اصفر يكون باليمن يصبغ به الثياب
ويتخذ منه الحمرة للوجه او لزعفران بفتح الزاي والفاء
وسكون العين وجمعه زعافر وهو اسم اعجمي وقد صرفته
العرب فقالوا ثوب من عفر وقد زعفر ثوبه يزعفره
زعفرة وفي رواية مسه الزعفران او الورس ثم انه قد
اطلق حرمة الثوب المورس او المزعفر جماعة منهم مجاهد
وهشام بن عروة وعروة بن الزبير ومالك في روايته
عنه فانهم قالوا كل ثوب مسه ورس او زعفران لا يجوز
لبسه للمحرم سواء كان غسيلا او لم يكن لاطلاق الحديث
وذهب امامنا ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد
وغيرهم الى انه يجوز لبسه اذا كان غسيلا لا ينفض لانه
ورد في رواية للحديث المذكور الا ان يكون غسيلا
فان لم يجد النعلين تثنية نعل وهي
الحذاء بكسر الحاء المهملة وبالمد يقال احتذى اذا

انتقل وهي مونثة فليلبس بفتح الموحدة الخفين
وليقطعهما بكسر اللام اوسكونها والواو لا تدل على
الترتيب فلا يلزم من التقدم الذكري التقدم الفعلي
حتى ان يكونا تحت الكعبين تثنية كعب والمراد
به ههنا هو المفصل الذي في وسط القدم عند معقد
شراك الا لعظم الناتي عند مفصل الساق فانه
في باب الوضوء فاذا فقد النعل يجب القطع بظاهر
الامر عند جمهور العلماء واوجب امامنا الاعظم
ابو حنيفة رحمه الله القدمين على من لم يقطع الا ان الامام
احمد جوز لبس الخف بدون القطع وزعم اصحابه ان القطع
اضاعه وهو القول بالراي ومنازعة السنة به واعلم
انه صلى الله عليه وسلم سئل عما يجوز لبسه فاجاب بما لا يلبس
وهذا من بديع كلامه صلى الله عليه وسلم لان المتروك
منحصر والملبوس غير منحصر لان الاباحة هي الاصل
فخص بالا لبس ليبين ان ما سواه مباح وكذلك لما
اجاب بما يلبس لتوهم ان غير المحرم لا يلبسه بطريق
المفهوم فانتقل الى ما يلبس لان مفهومه طرد
كمنطوقه فكان وافصح وابلغ وقيل انما اجاب به
اشارة الى ان السؤال كان من حقه ان يكون عما
لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو
الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل معلوم با
لاستصحاب قال القاضي عياض اجمع المسلمون
على ان ما ذكر في الحديث لا يلبسه المحرم ونبه صلى الله
عليه وسلم بالقميص والسراويل على كل محيط ازار كان
او رداء وبالعمائم والبرانس على كل ما يغطى به

الراس

الراس محيطا او غيره سواء كان بالمعتاد او لغيره وبا
الخفاف على ما يستر الرجل وكذا بنبته بالورس والزعفران
على ما سواهما من انواع الطيب هذا وقال العلماء والحكمة
في تحريم اللباس المذكور على المحرم ان يبعد من الترفه
ويتصف بصفة الخاشع الذليل وليتذكر انه محرم في
كل وقت فيكون اقرب الى كثرة اذكاره وابلغ في مراقبته
وصيانته لعبادته وامتناعه من ارتكاب المحظورات
وليتذكر به الموت ولباس الاكفان والبعث يوم القيمة
حفاة عراة مهطعين الى الداعي والحكمة في تحريم الطيب
ان يبعد عن زينة الدنيا ولانه داع الى الجماع ولانه
ينافي الحاج فانه اشعث اغبر ومحصله ان يجمع همة
لمقاصد الاخرة ويوخذ من الحديث ان المفتي اذا
سئل عن الشئ يجوز له ان يجيب بما فيه جواب سؤاله
وزيادة عليه فانه صلى الله عليه وسلم سئل عن حالة
الاختيار فاجاب عنها وزاد حالة الاضطرار بقوله
فان لم يجد النعلين لعلمه بمشقة السفر وما يلحق الناس
من الحفاء بالمشي رحمة لهم وشفقة عليهم وكذلك ينبغي
للعالم ان ينبه الناس على ما ينتفعون به ويتسعون
فيه ما لم يكن ذريعة الى ترخيص شئ من حدود الله
تعالى خاتمة قد اشتمل كتاب العلم من الاحاديث ه
المرفوعة على ما نة حديث حديثين منها في المتابعات
بصيغة التعليق وغيرها ثمانية عشر والتعاليق التي
لم يوصلها في مكان اخر اربعة وهي كتب لامير السرية
ورجل جاء الى عبد الله بن انيس وقصة ضمام في رجوعه
الى قومه وحديث انما العلم بالتعلم وباقي ذلك ه

وهو ثمانون حديثا كلها موصولة فالمكرر منها ستة عشر
حديثا وغير المكرر اربعة وستون حديثا وقد وافقه مسلم
في تخريجها الا ستة عشر حديثا فهي الاربعة المعلقة المؤكدة
وحديث ابي هريرة اذا وسد الامر الى غير اهله وحديث
ابن عباس اللهم علمه الكتاب وحديث الذبح قبل
الرمي وحديث عقبة بن الحارث في شهادة المرضعة
وحديث انس في اعادة الكلمة ثلاثا وحديث ابي
هريرة اسعد الناس بشفاعتي وحديث الزبير من
كذب علي وحديث سلمة من يقول علي وحديث
علي في الصحيفة وحديث ابي هريرة في كونه اكثر
الصحابة حديثا وحديث ام سلمة ماذا انزل الليلة
من الفتن وحديث ابي هريرة حفظت دعائين
والمراد بموافقة مسلم موافقته على تخريج اصل الحديث
عن صحابيه وان وقعت بعض المخالفة في بعض
السياقات وفيه من الاثار الموقوفة على الصحابة
ومن بعدهم اثنان وعشرون اثرا اربعة منها موصولة
والبقية معلقة قال ابن رشيد ختم البخاري كتاب
العلم بباب من اجاب السائل باكثر مما يقال عنه
اشارة منه الى انه بلغ الغاية في البيان عملا بالنصيحة
واعتمادا على النية الصحيحة واشار قبل ذلك بقليل
بترجمة من ترك بعض الاخبار مخافة ان يقصر فهم
بعض الناس عنه الى انه ربما صنع ذلك وهذا اخر
القطعة الاولى من شرح صحيح الامام البخاري بخط
جامعها الفقير الى عنايت ربه القدير ابي محمد عبد الله
بن محمد الشهير بيوسف افندي زاده كتب الله لهم

الحسنى

الحسنى وزياده وقد بدئ في جمعه وتاليفها ليلة
البراءة من ليالي شهر شعبان المنسلك في سلك
شهور السنة الثالثة والعشرين بعد المائة والالف
وختم بعون الله وتوفيقه ومنه وفضله ليلة الخميس
بين العشائين الليلة الثالثة والعشرين من ليالي
شهر ربيع الاخر المنتظم في عقد شهور السنة الخامسة
والعشرين بعد المائة والالف من هجرة من ياخذ العفو
ويامر بالعرف ويتلوها القطعة الثانية المبتداة بكتاب
الوضوء ان شاء الله المعين اللهم يا منزل البركات و
يا مفيض الخيرات افتح لنا بالخير واختم لنا بالخير وتوفنا
مسلمين والحقنا بالصالحين وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين تمت

الفقير الحقير ابراهيم بن محمد
بن خليل التبرداري في ٢٩
شهر شعبان المعظم
سنة ١١٤٧